The Islamic University of Gaza
Deanship of Research and Graduate Studies
Faculty of Ossoul Ed-deen
Master of Department of creed and contemporary doctrines



الْجَامِعَةُ الإِسْلامِيَّةُ بِغَزَّةَ
عَمَادَةُ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ وَالدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا
كُلِّيَّةُ أُصُوْلِ الدِّيْنِ
مَاجِسْتِيْر/ قِسْمُ الْعَقِيْدَةِ وَالْمَذَاهِبِ الْمُعَاصِرَةِ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃
بَيْنَ الشِّيْعَةِ الاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ
"دِرَاسَةٌ مُقَارَنَةٌ"

The Stature of the Mother of the Believers Aisha may Allah be Pleased with her among Ahl Al-Bayt may Allah be Pleased with them between Ithnai'Ashari Shia and Ahl Al-Sunna
"A Comparative Study"

إِعدَادُ الْبَاحِثِ

عَبْدِ الْكَرِيْمِ زِيَادِ مُحَمَّدٍ الْخَطِيْبِ

إِشْرَافُ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُوْرِ

خَالِدِ حُسَيْنِ عَبْدِ الرَّحِيْمِ حَمْدَانَ

قُدِّمَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ اِسْتِكْمَالًا لِمُتَطَلَّبَاتِ الْحُصُولِ عَلَى دَرَجَةِ الْمَاجِسْتِيْرِ
فِي الْعَقِيْدَةِ وَالْمَذَاهِبِ الْمُعَاصِرَةِ بِكُلِّيَّةِ أُصُوْلِ الدِّيْنِ فِي الْجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِغَزَّةَ

شَوَّالٌ / 1439 هـ – يُولْيُو / 2018 م

الْإِقْرَارُ

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم بَيْنَ الشِّيْعَةِ الْإِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ "دِرَاسَةٌ مُقَارَنَةٌ"

The Stature of the Mother of the Believers Aisha may Allah be Pleased with her among Ahl Al-Bayt may Allah be Pleased with them between Ithnai'Ashari Shia and Ahl Al-Sunna "A Comparative Study"

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل الآخرين لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

I understand the nature of plagiarism, and I am aware of the University's policy on this.

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted by others elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:	عبد الكريم زياد الخطيب	اسم الطالب:
Signature:	عبد الكريم زياد الخطيب	التوقيع:
Date:	2018/09/09	التاريخ:

نَتِيْجَةُ الْحُكْمِ



الجامعة الإسلامية بغزة
The Islamic University of Gaza
عمادة البحث العلمي والدراسات العليا
هاتف داخلي: 1150



الرقم ج س غ/35/ Ref
التاريخ 2018/09/09م Date

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحث/ **عبد الكريم زياد محمد الخطيب** لنيل درجة الماجستير في كلية **أصول الدين**/ برنامج **العقيدة الإسلامية** وموضوعها:

مَنْزِلَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم بَيْنَ الشِّيْعَةِ الْإِثْنَي عشريَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ "دِرَاسَةً مُقَارَنَةً"

The Status of the Mother of the Believers Aisha may Allah be Pleased with her among Ahl Al -Bayt may Allah be Pleased with them between Ithnai' Ashari Shia and Ahl Al -Sunna "A "Comparative Study

وبعد المناقشة التي تمت اليوم **الأحد 28 ذو الحجة 1439**هـ الموافق **2018/09/09**م الساعة **العاشرة صباحاً**، في قاعة مبنى **طيبة** اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

أ. د. خالد حسين حمدان	**مشرفاً ورئيساً**	....
أ. د. سعد عبد الله عاشور	**مناقشاً داخلياً**	....
أ. د. أحمد يوسف أبو حلبية	**مناقشاً خارجياً**	....

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحث درجة الماجستير في **كلية أصول الدين/برنامج العقيدة الإسلامية**.

واللجنة إذ تمنحه هذه الدرجة فإنها توصيه بتقوى الله تعالى ولزوم طاعته وأن يسخر علمه في خدمة دينه ووطنه.

والله ولي التوفيق،،،

عميد البحث العلمي والدراسات العليا

أ. د. مازن إسماعيل هنية

ص.ب. 108 الرمال. غزة. فلسطين P.O. Box 108, Rimal, Gaza, Palestine Tel: +970 (8) 264 4400 هاتف Fax: +970 (8) 264 4800 فاكس
public@iugaza.edu.ps www.iugaza.edu.ps

الرقم العام للنسخة	3106829	اللغة	ع

التاريخ: 2018/1/16

الموضوع/ استلام النسخة الإلكترونية لرسالة علمية

قامت إدارة المكتبات بالجامعة الإسلامية باستلام **النسخة الإلكترونية** من رسالة

الطالب/ عبد الكريم زياد محمد الخطيب

رقم جامعي: 120150382 قسم: العقيدة الإسلامية كلية: أصول الدين

وتم الاطلاع عليها، ومطابقتها بالنسخة الورقية للرسالة نفسها، ضمن المحددات المبينة أدناه:

- تم إجراء جميع التعديلات التي طلبتها لجنة المناقشة.
- تم توقيع المشرف/المشرفين على النسخة الورقية لاعتمادها كنسخة معدلة ونهائية.
- تم وضع ختم "عمادة الدراسات العليا" على النسخة الورقية لاعتماد توقيع المشرف/المشرفين.
- وجود جميع فصول الرسالة مجمَّعة في ملف (WORD) وآخر (PDF).
- وجود فهرس الرسالة، والملخصين باللغتين العربية والإنجليزية بملفات منفصلة (PDF +WORD)
- تطابق النص في كل صفحة ورقية مع النص في كل صفحة تقابلها في الصفحات الإلكترونية.
- تطابق التنسيق في جميع الصفحات (نوع وحجم الخط) بين النسخة الورقية والإلكترونية.

ملاحظة: ستقوم إدارة المكتبات بنشر هذه الرسالة كاملة بصيغة (PDF) على موقع المكتبة الإلكتروني.

والله ولي التوفيق،

توقيع الطالب	إدارة المكتبة المركزية
عبد الكريم	أ. محمد عبد الراضي

287

مُلَخَّصُ الرِّسَالَةِ

تَمَّ بِحَمْدِ اللهِ إِتْمَامُ هذِهِ الرِّسَالَةِ، وَالْتِي تَضَمَّنَتْ مُقَدِّمَةً وَسِتَّةَ فُصُوْلٍ وَخَاتِمَةً.

حَيْثُ تَحَدَّثَ الْبَاحِثُ فِي الْفَصْلِ الأَوَّلِ: عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ثُمَّ طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِيْهِمْ، ثُمَّ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيْهِمْ؛ بِذِكْرِ فَضَائِلِهِمُ الْعَامَّةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وعِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالسَّلَفِ.

وَفِي الثَّانِي: عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ثُمَّ مَذْهَبِ الشِّيْعَةِ فِيْهِمْ بِغُلُوٍّ تَارَةً وَطَعْنٍ تَارَةً أُخْرَى، ثُمَّ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيْهِمْ؛ بِذِكْرِ فَضَائِلِهِمُ الْعَامَّةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَعِنْدَ الصَّحَابَةِ وَالسَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَفِي الثَّالِثِ: عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَالتَّعْرِيْفِ بِهَا وَبِأُسْرَتِهَا وَصِفَاتِهَا، ثُمَّ طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِيْهَا وَفِي أَبِيْهَا أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ، ثُمَّ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيْهِمَا؛ بِذِكْرِ فَضَائِلِهِمَا الْخَاصَّةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، ثُمَّ ذِكْرِ وَاجِبِنَا تُجَاهَهَا، ثُمَّ فَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ عِنْدَهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَفِي الرَّابِعِ: عَنْ أَفْرَادِ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنْ بَنَاتِ وَزَوْجَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِيْهِمْ، ثُمَّ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيْهِمْ؛ بِذِكْرِ فَضَائِلِهِمُ الْخَاصَّةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، ثُمَّ ذِكْرِ جَمِيْلِ الْمَنْزِلَةِ بَيْنَ عَائِشَةَ وَبَيْنَ بَنَاتِ وَزَوْجَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ ذِكْرِ أَسْمَاءِ آلِ الزَّوْجَاتِ، ثُمَّ ذِكْرِ جَمِيْلِ الْمَنْزِلَةِ بَيْنَ عَائِشَةَ وأَبِيْهَا وَبِيْنَ آلِ أَخَوَاتِهَا الأُمَّهَاتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَفِي الْخَامِسِ: عَنْ عَلِيٍّ وُذُرِّيَّتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ثُمَّ طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِيْهِمْ، ثُمَّ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي عَلِيٍّ وَالأَئِمَّةِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ؛ بِذِكْرِ فَضَائِلِ عَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ الْخَاصَّةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَفَضَائِلِ بَاقِي الأَئِمَّةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، ثُمَّ ذِكْرِ جَمِيْلِ الْمَنْزِلَةِ بَيْنَ عَائِشَةَ وأَبِيْهَا وَبَيْنَ عَلِيٍّ وَذُرِّيَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَفِي السَّادِسِ: عَنْ أَقَارِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذِكْرِ أَسْمَاءِ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ، وَأَوْلَادِهِمْ، وَأَحْفَادِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ، ثُمَّ طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِي بَعْضِهِمْ، ثُمَّ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيْهِمْ؛ بِذِكْرِ فَضَائِلِهِمُ الْخَاصَّةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، ثُمَّ ذِكْرِ جَمِيْلِ الْمَنْزِلَةِ بَيْنَ عَائِشَةَ وأَبِيْهَا وَبَيْنَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

Abstract

This study consists of an introduction, six chapters and a conclusion. The first chapter provides information about the companions of the prophet and how the Shiites slander them. The chapter shows the attitude of the Sunnis relevant to them through mentioning their public virtues in the Quran and Sunnah, and the attitude of Ahl Al-Bayt and Asalf towards them.

The second chapter provides information about Ahl Al-Bayt, and the Shiites attitude towards them; once by extravagance and other times by slandering them. The chapter also shows the attitude of the Sunnis relevant to them through mentioning their public virtues in the Quran and Sunnah, and the attitude of the companions and Asalf towards them.

The third chapter provides information about the mother of the believers Aisha; her family and attributes, and then how slandered by the Shiites along with her father Abu Bakr. The chapter shows the attitude of the Sunnis relevant to them through mentioning their public virtues in the Quran and Sunnah, showing our duty towards them and the attributes of Ahl Al-Bayt to her.

The fourth chapter provides information about Ahl Al-Bayt; the daughters and wives of the Prophet, and how the Shiites slander them. The chapter also shows the attitude of the Sunnis relevant to them through mentioning their public virtues in the Quran and Sunnah, and through mentioning the special relationship between Aisha and the daughters and wives of the Prophet. The chapter also mentions the names of all wives of the Prophet, the special relation between Aisha and her father and among all her sisters; the mothers of the believers.

The fifth chapter provides information about Ali and his offspring, and how the Shiites slander them, and then the attitude of the Sunnis relevant to Ali and the imams of his offspring; through mentioning the virtues of Ali, Al-Hassan and Al-Hussein in the Quran and Sunnah. This is in addition to mentioning and the virtues of the rest of the imams to the Sunnis, and the special relation between Aisha and her father on one hand and Ali and his offspring on the other.

The sixth chapter gives information the relatives of the Prophet, the names of his uncles, aunties, their children, and grandchildren, and how the Shiites slander some of them, and then the attitude of the Sunnis relevant to them through mentioning their virtues in the Quran and Sunnah. This is in addition to mentioning the special relation between Aisha and her father on one hand and them on the other.

اِقْتِبَاسٌ



إِهْدَاءٌ

إِلَى أُمَّتِي الْحَبِيْبَةِ، أُمَّةِ الْإِسْلَامِ.. التَّي أُحِبُّهَا، وَأَسْعَى لِخِدْمَتِهَا وَعِزِّهَا.

إِلَى الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّيْنَ وَالدُّعَاةِ الْمُصْلِحِيْنَ.. الذِّيْنَ يَنْفُوْنَ عَنِ الدِّيْنِ تَأْوِيْلَ الْجَاهِلِيْنَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِيْنَ وَتَحْرِيْفَ الْغَالِيْنَ.

إِلَى الْمُسْلِمِيْنَ عَامَّةً وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ خَاصَّةً.. الَّذِيْنَ يُحِبُّوْنَ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلَ بَيْتِهِ وَأَصْحَابَهُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وَيَتَّبِعُوْنَهُمْ وَيَتَرَضُّوْنَ عَنْهُمْ وَيُدَافِعُوْنَ عَنْهُمْ.

إِلَى أَهْلِ الْبَيْتِ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَزَمَانٍ.. الَّذِيْنَ تَشَرَّفُوْا بِالْإِيْمَانِ وَبِامْتِدَادِ نَسَبِهِمْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ.

إِلَى كُلِّ طَالِبِ حَقٍّ يَسْعَى إِلَيْهِ.. إِلَى كُلِّ شِيْعِيٍّ يَبْحَثُ عَنِ الْحَقِّ فِي عَقِيْدَةِ الْمُسْلِمِيْنَ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ.

إِلَى الْمُجَاهِدِيْنَ.. إِلَى الْمُرَابِطِيْنَ فِي الْأَقْصَى وَفِلِسْطِيْنَ.. إِلَى أَسْرَى الْمُسْلِمِيْنَ.. الَّذِيْنَ يُعِيْدُوْنَ عِزَّ أُمَّةِ النَّبِيِّ الْأَمِيْنِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

إِلَى أُمِّي الْحَبِيْبَةِ، وَأَبِي الْغَالِي، وَجَدِّي لِأُمِّي حَفِظَهُمُ اللهُ تَعَالَى.. وَإِلَى رُوْحِ جَدَّتِي لِأُمِّي وَجَدِّي وَجَدَّتِي لِأَبِي رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى..

إِلَى زَوْجَتِي الْعَزِيْزَةِ، وَابْنَتَيَّ عَائِشَةَ وَمَرْيَمَ حَفِظَهُنَّ اللهُ تَعَالَى..

إِلَى أَخَوَيَّ وَخَالَتِي، وَخَالَاتِي وَعَمَّاتِي، وَأَخْوَالِي وَأَعْمَامِي، وَأَقَارِبِي وَمَشَايِخِي وَأَصْدِقَائِي حَفِظَهُمُ اللهُ تَعَالَى..

إِلَى هَؤُلَاءِ جَمِيْعًا أُهْدِي هَذَا الْبَحْثَ.

شُكْرٌ وَتَقْدِيْرٌ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، أَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ عَلَى عَظِيْمِ فَضْلِهِ وَإِحْسَانِهِ، فَلَهُ الْحَمْدُ أَوَّلًا وَآخِرًا، ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَمَا تَوْفِيْقِي إِلَّا بِاللهِ.

فَلَهُ الْمَحَامِدُ وَالْمَدَائِحُ كُلُّهَا   بِخَوَاطِرِي وَجَوَارِحِي وَلِسَانِي

ثُمَّ إِنَّنِي أَتَوَجَّهُ بِالشُّكْرِ إِلَى الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَأَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَحْفَظَهَا وَأَنْ يُوَفِّقَهَا لِمَزِيْدِ التَّقَدُّمِ وَالْإِبْدَاعِ، وَأَنْ يُبَارِكَ فِي الْإِدَارَةِ وَالْمُدَرِّسِيْنَ وَالْمُدَرِّسَاتِ وَالطُّلَّابِ وَالطَّالِبَاتِ، وَأَشْكُرُ كُلِّيَّةَ أُصُوْلِ الدِّيْنِ وَقِسْمِ الْعَقِيْدَةِ وَالْمَذَاهِبِ الْمُعَاصِرَةِ لِاحْتِضَانِهِمْ لِطُلَّابِ الْعِلْمِ وَمَسِيْرَتِهِمُ الْعِلْمِيَّةِ.

كَمَا وَأَشْكُرُ فَضِيْلَةَ **الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُوْرِ: خَالِدِ بْنِ حُسَيْنِ حَمْدَانَ** -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى-، الَّذِي غَمَرَنِي بِكَرَمِهِ، وَأَفَادَنِي بِعِلْمِهِ، وَوَجَّهَنِي بِنُصْحِهِ، وَأَعْطَانِي الْكَثِيْرَ مِنْ وَقْتِهِ وَجُهْدِهِ، فَأَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ أَنْ يَحْفَظَهُ وَيُوَفِّقَهُ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنْهُ وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ فِي عِلْمِهِ وَعَمَلِهِ وَأَهْلِهِ.

وَأَتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ إِلَى الْأُسْتَاذَيْنِ الْكَرِيْمَيْنِ الْفَاضِلَيْنِ، اللَّذَيْنِ تَفَضَّلَا بِقَبُوْلِ مُنَاقَشَةِ هِذِهِ الرِّسَالَةِ، وَتَسْدِيْدِهَا وَتَقْوِيْمِهَا وَإِثْرَائِهَا بِتَوْجِيْهَاتِهِمَا الْمُبَارَكَةِ، وَهُمَا: **فَضِيْلَةُ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُوْرِ: أَحْمَد يُوْسُف أَبُو حَلَبِيَّةَ** -حَفِظَهُ اللهُ-، **فَضِيْلَةُ الْأُسْتَاذِ الدُّكتُوْرِ: سَعْد عَبْد اللهِ عَاشُور** -حَفِظَهُ اللهُ-.

وَأَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُوَفِّقَهُمَا إِلَى كُلِّ خَيْرٍ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنْهُمَا، وَأَنْ يُبَارِكَ فِيْهِمَا.

وَإِنِّي بِمَا يَتَزَيَّنُ بِهِ الْمَقَامُ مِنْ بِرٍّ وَإِحْسَانٍ وَحُبٍّ وَشُكْرٍ وَعِرْفَانٍ، أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُبَارِكَ فِي **وَالِدَيَّ الْحَبِيْبَيْنِ الْكَرِيْمَيْنِ وَفِي جَدِّي لِأُمِّي**، الَّذِيْنَ أَحَبُّوْنِي وَوَقَفُوا مَعِي طِيْلَةَ حَيَاتِي، فَقَدَّمُوْا لِيْ كُلَّ جَمِيْلٍ، وَحَمَلُوْنِي بِدُعَائِهِمُ الْمُبَارَكِ، فَأَسْأَلُ اللهَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ أَنْ يَتَقَبَلَ مِنْهُمْ، وَأَنْ يَجْزِيَهُمْ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَأَنْ يُعِيْنَنِي عَلَى خِدْمَتِهِمْ وَبِرِّهِمْ، وَأَدْعُو اللهَ أَنْ يَرْحَمَ جَدَّتِي وَيَغْفِرَ لَهَا.

كَمَا وَأَشْكُرُ **زَوْجَتِي الْعَزِيْزَةَ**، فَهِيَ الَّتِي دَعَمَتْنِي بِكُلِّ وَسِيْلَةٍ، وَشَجَّعَتْنِي فِي كُلِّ فِكْرَةٍ، وَأَشْكُرُ **ابْنَتَيَّ عَائِشَةَ وَمَرْيَمَ**، فَقَدْ قَدَّمَتَا الْخِدْمَةَ وَالْحُبَّ وَالدُّعَاءَ، فَأَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُبَارِكَ فِيْهِمْ جَمِيْعًا.

وَأَتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ إِلَى مَنْ شَجَّعَنِي وَتَابَعَنِي كَثِيْرًا فِي مَرَاحِلِ الدِّرَاسَةِ وَالرِّسَالَةِ، وَهُوَ شَيْخِي فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، **الشَّيْخُ الطَّبِيْبُ: كَمَالُ كِشْكُو** حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى، وَجَزَاهُ رَبِّي خَيْرًا.

وَأَتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ إِلَى **مَشَايِخِنَا وَأَسَاتِذَتِنَا** فِي الْجَامِعَةِ وَخَارِجِهَا، الَّذِيْنَ غَرَسُوْا حُبَّ الْعِلْمِ فِي قُلُوْبِ طُلَّابِ الْعِلْمِ، وَبَذَلُوْا مَا يَسْتَطِيْعُوْنَ فِي تَعْلِيْمِنَا، فَأَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْزِيَهُمْ خَيْرَ الْجَزَاءِ.

كَمَا وَأَشْكُرُ كَلَّ أَخٍ قَدَّمَ إِلَيَّ نُصْحًا أَوْ عِلْمًا أَوْ عَوْنًا أَوْ دُعَاءً، فَجَزَاهُمْ رَبِّي خَيْرَ الْجَزَاءِ.

فِهْرِسُ الْمُحْتَوَيَاتِ

مُقَـدِّمَـةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوْذُ بِاللهِ مِنْ شُرُوْرِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، فَمَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كَثِيْرًا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ۝٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 70، 71].

أَمَّا بَعْدُ: إِنَّ اللهَ ﷻ اخْتَصَّ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا ﷺ بِأَنْ جَعَلَهُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِيْنَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجَعَلَ أَزْوَاجَهُ أُمَّهَاتِهِمْ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ..﴾ [الأحزاب: 6].

وَإِنَّ مَنْزِلَةَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رضي الله عنهن وَفَضْلَهُنَّ مِمَّا لَا يَخْفَى عَلَى شَرِيْفِ عِلْمِ كُلِّ مُسْلِمٍ؛ فَيَكْفِيْهِنَّ فَخْرًا وَشَرَفًا أَنَّهُنَّ نِلْنَ تِلْكَ الْمَنْزِلَةَ الْعَالِيَةَ بِزَوَاجِهِنَّ مِنْ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ ﷺ، وَمَا خَصَّهُنَّ اللهُ بِهِ مِنْ نُزُوْلِ الْوَحْيِ عَلَى رَسُوْلِهِ ﷺ فِي بُيُوْتِهِنَّ رضي الله عنهن.

وَقَدْ أَنْزَلَ اللهُ ﷻ فِي بَيَانِ مَنْزِلَتِهِنَّ قُرْآنًا يُتْلَى فِي مَحَارِيْبِ الْمُسْلِمِيْنَ – مُنْذُ أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعَةِ عَشَرَ قَرْنًا، وَإِلَى أَنْ يَرِثَ اللهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا– يَتْلُوْهُ وَيَسْمَعُهُ الْمُؤْمِنُ فَيَمْتَلِئُ قَلْبُهُ حُبًّا وَإِجْلَالًا لِمَنْ شَارَكْنَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَصَبَرْنَ مَعَهُ وَتَحَمَّلْنَ مَعَهُ وَخَفَّفْنَ عَنْهُ مَا يَجِدُ مِنْ آلَامٍ فِي سَبِيْلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ ﷻ، قَالَ اللهُ تَعَالَى يَمْدَحُ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَمَن يَقۡنُتۡ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعۡمَلۡ صَٰلِحٗا نُّؤۡتِهَآ أَجۡرَهَا مَرَّتَيۡنِ وَأَعۡتَدۡنَا لَهَا رِزۡقٗا كَرِيمٗا﴾ [الأحزاب: 31]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ [الأحزاب: 33].

وَقَدْ كَانَ مِنْ أَعْلَامِهِنَّ مِنْ بَعْدِ خَدِيْجَةَ رضي الله عنها: الصِّدِّيْقَةُ بِنْتُ الصِّدِّيْقِ، وَالْحَبِيْبَةُ بِنْتُ الْحَبِيْبِ؛ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رضي الله عنها بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه.

فَقَدْ كَانَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ ﭫ عَلَمًا بَيْنَهُنَّ بِمَا امْتَازَتْ بِهِ مِنْ عَظِيْمِ الصُّحْبَةِ، وَرَفِيْعِ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، إِضَافَةً إِلَى مَا تَمَّ لَهَا مِنَ الْمَكَانَةِ الْكُبْرَى فِي الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ، حَتَّى احْتَاجَ إِلَى عِلْمِهَا كُلُّ الْأُمَّةِ وَأَفْرَادِهَا، فَرَحَلُوْا إِلَيْهَا مِنْ مُخْتَلَفِ الْأَقْطَارِ وَالْأَمْصَارِ.

وَلَا تَزَالُ مَنْزِلَةُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ ﭬ عَظِيْمَةً فِي قُلُوْبِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَسَتَبْقَى إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ.

أَمَّا الشِّيْعَةُ الرَّافِضَةُ: فَإِنَّ لَهُمْ مَوْقِفًا مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ ﭬ عُمُوْمًا، وَمِنْ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ﭭ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوْصِ؛ إِذْ هُمَا ابْنَتَا أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﭭ، وَإِنَّ بُغْضَ الرَّافِضَةِ لِأَبَوَيْهِمَا انْتَقَلَ إِلَيْهِمَا، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيْلِ[1].

بَلْ زَادَ بُغْضُهُمْ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭫ حَتَّى زَعَمُوا كَاذِبِيْنَ أَنَّهَا تُبْغِضُ أَهْلَ الْبَيْتِ ﭪ، وَأَنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ ﭪ يُبْغِضُوْنَهَا، وَأَنَّهَا تَكْذِبُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﭠ وَأَنَّهَا تُبْغِضُهُ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ الزَّعْمِ الْبَاطِلِ الَّذِي يَفْتَرِيْهِ الشِّيْعَةُ.. وَالسُّؤَالُ الَّذِي يَطْرَحُ نَفْسَهُ: إِذَا كَانَ مَا يَقُوْلُوْنَهُ صَحِيْحًا، فَكَيْفَ تَرْوِي عَائِشَةُ ﭫ أَحَادِيْثَ النَّبِيِّ ﷺ فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ وَأَهْلِ الْبَيْتِ ﭪ؟!.

وَلَقَدْ شَهِدَ التَّارِيْخُ وَشَهِدَتِ الْكُتُبُ وَالْآثَارُ وَالْمَرْوِيَّاتُ وَمَوَاقِفُ الْمَحَبَّةِ وَالْوَلَاءِ وَالْفَضْلِ وَالثَّنَاءِ، شَهِدَتْ جَمِيْعُهَا بِأَنَّ عَلَاقَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭫ بِعَلِيٍّ وَأَهْلِ الْبَيْتِ ﭪ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْمَوَدَّةِ وَالِاحْتِرَامِ وَالتَّقْدِيْرِ الْمُتَبَادَلِ، فَعَلِيٌّ ﭠ يُؤْمِنُ بِمَنْزِلَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭫ، وَأَنَّهَا أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ وَزَوْجَةُ النَّبِيِّ الْأَمِيْنِ ﷺ، وَأَنَّهَا ﭫ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ، وَأَنَّهَا ﭫ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ ﷺ، وَأَنَّ مَنْزِلَتَهَا ﭫ عَظِيْمَةٌ فِي قُلُوْبِ الْمُؤْمِنِيْنَ، كَمَا كَانَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ ﭫ أَيْضًا تَعْرِفُ لِعَلِيٍّ ﭠ سَابِقَتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَتَشْهَدُ بِفَضْلِهِ وَتَضْحِيَاتِهِ، وَمُصَاهَرَتِهِ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ.

وَلِذَلِكَ فَإِنَّ مَا يَذْكُرُهُ الشِّيْعَةُ حَوْلَ مَوْقِفِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭫ مِنْ عَلِيٍّ ﭠ، لَا يَصِحُّ مِنْهُ شَيْءٌ، وَلَا يُقِرُّهُ عَاقِلٌ!، حَيْثُ أَنَّ الصَّحِيْحَ مِنَ الْأَخْبَارِ يَدُلُّ عَلَى عَظِيْمِ الْمَحَبَّةِ وَالتَّقْدِيْرِ وَالِاحْتِرَامِ الْمُتَبَادَلِ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭫ وَبَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَعَلِيٍّ وَذُرِّيَّتِهِمْ ﭪ خُصُوْصًا، وَيَدُلُّ أَيْضًا عَلَى الْحُبِّ وَالثَّنَاءِ الْمُتَبَادَلِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ ﭪ عُمُوْمًا.

وَمِنْ هُنَا جَاءَتْ فِكْرَةُ هَذَا الْبَحْثِ لِتُظْهِرَ الْمَنْزِلَةَ الْعَظِيْمَةَ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭫ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ ﭪ، كَمَا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، مُبَيِّنًا لِمُعْتَقَدِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَكَاشِفًا لِمُعْتَقَدِ الشِّيْعَةِ وَزَعْمِهِمْ وَتَنَاقُضِهِمْ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ النَّقْلِ مِنْ كُتُبِ الشِّيْعَةِ أَنْفُسِهِمْ؛ لِتَقُوْمَ الْحُجَّةُ فِي

[1] انْظُرْ: صُوْفِيُّ، عَبْدُ الْقَادِرِ مُحَمَّد عَطَا. الصَّاعِقَةُ فِي نَسْفِ أَبَاطِيْلِ وَافْتِرَاءَاتِ الشِّيْعَةِ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭫ مَعَ دَفْعِ الْكَذِبِ الْمُبِيْنِ عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ ﭬ (ص9). ط1. أَضْوَاءُ السَّلَفِ.

ذَلِكَ، وَتُلْزِمُهُمْ بِمَا سَطَّرُوْهُ فِي كُتُبِهِمُ الَّتِي اعْتَمَدُوْهَا وَمَدَحُوْهَا، وَمَدَحُوْا مُؤَلِّفِيْهَا، وَلِنَرُدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِنَا –لِكُلِّ مَنْ كَتَبَ وَأَلَّفَ وَسَطَّرَ مِنْهُمْ–، نَقُولُ لَهُمْ: وَمِنْ فِيكَ أُدِيْنُكَ بِمَا فِيْكَ!.

هَذَا وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْبَحْثُ فِي عِدَّةِ أَقْسَامٍ، وَهِيَ: مُقَدِّمَةٌ، وَسِتَّةُ فُصُوْلٍ "شَجَرَةُ الْبَحْثِ"، **وَخَاتِمَةٌ، وَفَهَارِسُ عَامَّةٌ، وَفِيْمَا يَلِي بَيَانُ ذَلِكَ:**

- **الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: الْمُقَدِّمَةُ:**

تَشْتَمِلُ عَلَى: مَوْضُوْعِ الْبَحْثِ، وَأَهَمِّيَّةِ الْبَحْثِ، وَأَسْبَابِ اخْتِيَارِ الْبَحْثِ، وَأَهْدَافِ الْبَحْثِ، وَالدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ، وَمَنْهَجِ الْبَحْثِ، وَطَرِيْقَةِ الْبَحْثِ.

أَوَّلًا: مَوْضُوْعُ الْبَحْثِ:

يَتَنَاوَلُ هَذَا الْبَحْثُ مَنْزِلَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، مِنْ خِلَالِ ذِكْرِ هَذِهِ الْمَنْزِلَةِ كَمَا وَرَدَتْ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ.

وَيُمْكِنُ حَصْرُ حُدُوْدِ هَذَا الْبَحْثِ فِي التَّالِي:

1. يَتَنَاوَلُ الْبَحْثُ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ مِنْ خِلَالِ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ: بِذِكْرِ مَجْمُوْعَةٍ مِنَ الْآثَارِ وَالْمَرْوِيَّاتِ وَالْأَحَادِيْثِ الَّتِي تُبَيِّنُ جَمِيْلَ الْمَنْزِلَةِ وَالْعَلَاقَةِ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهُوَ مَا يُمَثِّلُ مُعْتَقَدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.
2. يَتَنَاوَلُ الْبَحْثُ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ مِنْ خِلَالِ زَاوِيَتَيْنِ كَمَا فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ:

أ. مِنْ خِلَالِ ذِكْرِ الطُّعُوْنِ الْمَكْذُوْبَةِ الَّتِي وَجَّهَهَا الشِّيْعَةُ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى أَلْسِنَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا وَبِأَبِيْهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مَعَ أَفْرَادٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَهَذِهِ الطُّعُونُ كَثِيْرَةٌ جِدًّا.

ب. مِنْ خِلَالِ ذِكْرِ الْحَقِّ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِمَنْزِلَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمَنْزِلَتِهِمْ عِنْدَهَا وَعِنْدَ أَبِيْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَمَا وَرَدَ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ، رَدًّا عَلَى طُعُوْنِ وَافْتِرَاءَاتِ الشِّيْعَةِ أَنْفُسِهِمْ، وَكَشْفًا لِتَنَاقُضِهِمْ فِي كُتُبِهِمْ، وَإِظْهَارًا لِلْحَقِيْقَةِ وَالْعَقِيْدَةِ الصَّحِيْحَةِ كَمَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِمَنْزِلَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ثَانِيًا: أَهَمِّيَّةُ الْبَحْثِ: تَكْمُنُ أَهَمِّيَّةُ الْبَحْثِ فِيْمَا يَلِي:

1. ذِكْرُ مَنْزِلَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَكَذَلِكَ ذِكْرُ مَنْزِلَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ، وَهِيَ مِنْهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَنَقْصِدُ بِذِكْرِ الْمَنْزِلَةِ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا يَلِي:

أ. رِوَايَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِفَضَائِلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الَّتِي وَرَدَتْ فِي أَحَادِيْثِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرِوَايَاتُهَا هِيَ أَيْضًا لِفَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ب. أَقْوَالُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي حُبِّ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَفَضَائِلِهَا وَمَنَاقِبِهَا، وَأَقْوَالُهَا أَيْضًا فِي حُبِّ وَفَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ت. مُوَاقِفُ دِفَاعِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَمَوَاقِفُ الْانْتِصَارِ لَهَا، وَكَذَلِكَ مُوَاقِفُ دِفَاعِهَا عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ث. تَقْدِيْرُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَلِأَبِيْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأُسْرَتِهَا وَأَهْلِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَكَذَلِكَ تَقْدِيْرُهَا وَتَقْدِيْرُ آلِ أَبِيْهَا لِأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ج. رَوَابِطُ النَّسَبِ وَالْمُصَاهَرَةِ بَيْنَ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ أَهْلِ بَيْتِ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ح. تَبَادُلُ الْهَدَايَا بَيْنَ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ أَهْلِ بَيْتِ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

خ. تَسْمِيَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ لِذُرِّيَّاتِهِمْ بِاسْمِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَاسْمِ أَبِيْهَا أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

د. تَلَقِّي أَفْرَادٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ الْعِلْمَ مِنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ذ. رِوَايَةُ أَفْرَادٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْحَدِيْثَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَنْ أَبِيْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَيْضًا رِوَايَتُهَا وَرِوَايَةُ آلِ أَبِيْهَا لِلْحَدِيْثِ عَنْ أَفْرَادٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

2. ذِكْرُ مَنْزِلَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَمَا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ.

3. تَرْسِيْخُ مُعْتَقَدِ بَرَاءَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا –مِنْ حَادِثَةِ الْإِفْكِ– فِي قُلُوْبِ أَبْنَائِهَا مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ الْمُتَّبِعِيْنَ الْمُحِبِّيْنَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ أَجْمَعِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

4. مُعَالَجَةُ مَسْأَلَةٍ كَبِيْرَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الْعَقِيْدَةِ، وَالَّتِي هَدَى اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهَا أَهْلَ السُّنَّةِ دُوْنَ غَيْرِهِمْ، وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِفَضَائِلِ الصَّحَابَةِ عُمُوْمًا وَأَهْلِ الْبَيْتِ خُصُوْصًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَبِالْأَخَصِّ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

5. الرَّدُّ عَلَى مَزَاعِمِ الشِّيْعَةِ فِي مُعْتَقَدِهِمُ الْبَاطِلِ، وَبَيَانُ مَدَى زَيْفِ الطُّعُوْنِ الَّتِي يَتَنَاقَلُهَا الشِّيْعَةُ، بَلْ وَإِظْهَارُ مَدَى تَنَاقُضِهِمْ فِي كُتُبِهِمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

6. إِثْبَاتُ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ أَوْلَى بِأَهْلِ الْبَيْتِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَالْقِيَامُ بِذِكْرِ أَسْمَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَبَيَانِ أَعْدَادِهِمْ وَالتَّعْرِيْفِ بِفَضَائِلِ بَعْضِهِمْ ضِمْنَ مُحَدِّدَاتٍ مُعَيَّنَةٍ كَمَا فِي مَطَالِبِ الْبَحْثِ.

ثَالِثًا: أَسْبَابُ اخْتِيَارِ الْبَحْثِ:

1. إِبْرَازُ حُبِّ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَكَذَلِكَ إِبْرَازُ حُبِّ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لِأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَبِذَلِكَ يَتَبَيَّنُ كَذِبُ الشِّيْعَةِ فِي مَزَاعِمِهِمْ.

2. انْتِشَارُ الْفِكْرِ الشِّيْعِيِّ وَمَطَاعِنِهِ فِي الْعَالَمِ، مُسْتَخْدِمًا فِي ذَلِكَ شَتَّى أَنْوَاعِ التِّقْنِيَّاتِ الْحَدِيْثَةِ لِنَشْرِ بَاطِلِهِ، وَلِتَشْوِيْهِ عَقِيْدَةِ الْمُسْلِمِيْنَ فِي مُعْتَقَدَاتٍ كَثِيْرَةٍ، وَمِنْهَا: عَقِيْدَتُنَا فِي الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

3. الْكُتُبُ وَالْكِتَابَاتُ وَالْمَقَالَاتُ الَّتِي أَلَّفَهَا وَنَشَرَهَا الشِّيْعَةُ، مُتَعَرِّضِيْنَ فِيْهَا لِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حَيْثُ وَجَّهُوْا لَهَا اتِّهَامَاتٍ بِالطَّعْنِ وَالتَّجْرِيْحِ زَاعِمِيْنَ أَنَّهَا تُبْغِضُ أَهْلَ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ!، وَمَا عَلِمُوْا أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَأَنَّهَا قَدْ أَحَبَّتْهُمْ وَذَكَرَتْ فَضَائِلَهُمْ وَأَثْنَتْ عَلَيْهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَأَرَادَ الْبَاحِثُ أَنْ يُثْبِتَ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ رَدًّا عِلْمِيًّا مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ؛ حَسَبَ مَا يَتَيَسَّرُ مِنْ شَوَاهِدٍ وَأَمْثِلَةٍ عَلَى ذَلِكَ.

4. النَّشَاطَاتُ الْمُتَزَايِدَةُ لِدُعَاةِ التَّشَيُّعِ فِي الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، فَوَجَدْنَا أَنَّ مِنْ وَاجِبِنَا تُجَاهَ أُمِّنَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنْ نَضَعَ مَادَةً عِلْمِيَّةً بَيْنَ أَيْدِي أُمَّتِنَا الْإِسْلَامِيَّةِ الْحَبِيْبَةِ، تَشْهَدُ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَلِأَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ حَقَّقُوْا قَوْلَ رَبِّنَا ﴿رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ﴾، وَإِنَّنَا نَضَعُهَا كَإِثْبَاتٍ لِمَا نَحْنُ عَلَيْهِ مِنْ عَقِيْدَةِ الْمَحَبَّةِ وَالثَّنَاءِ تُجَاهَهُمْ، نَضَعُهَا وِقَايَةً لِأُمَّتِنَا وَحِفْظًا مِنْ زَيْفِ الشِّيْعَةِ وَبَاطِلِهِمْ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

رَابِعًا: أَهْدَافُ الْبَحْثِ: تَتَمَثَّلُ أَهْدَافُ الْبَحْثِ فِيْمَا يَلِي:

1. بَيَانُ التَّعَاوُنِ فِي حِفْظِ مَكَانَةِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي وَاقِعِ وَقُلُوْبِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَبَيَانِ الْعَقِيْدَةِ الْوَاجِبَةِ فِي اتِّبَاعِهَا، وَالتَّحْذِيْرِ مِن الشِّيْعَةِ وَبَاطِلِ مَذْهَبِهِمْ فِي ذَلِكَ.

2. بَيَانُ الْوَلَاءِ وَالْمَحَبَّةِ وَالثَّنَاءِ فِيْمَا بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَآلِهَا وَبَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

3. تَبْصِيْرُ الْمُسْلِمِيْنَ بِعَقِيْدَتِهِمْ مَحَبَّةً وَإِجْلَالًا وَاحْتِرَامًا تُجَاهَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَالصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَالسَّيْرُ عَلَى عَقِيْدَتِهِمْ وَمَنْهَجِهِمْ وَالْاِقْتِدَاءُ بِهِمْ.

4. جَمْعُ مَجْمُوْعَةٍ مِنَ الْآثَارِ وَالْمَرْوِيَّاتِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، جَمْعُهَا فِي بَحْثٍ وَاحِدٍ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ تَعْضِيْدًا لَهَا وَتَأْكِيْدًا عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ مِنْ كُتُبِ الشِّيْعَةِ إِبْطَالًا لِطُعُوْنَاتِهِمْ وَرَدًّا عَلَيْهَا.

5. إِظْهَارُ التَّنَاقُضِ الْعَجِيْبِ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ؛ تَارَةً مِنْ زَاوِيَةِ بُغْضِهِمْ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَتَارَةً مِنْ زَاوِيَةِ ذِكْرِهِمْ لِروايَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي فَضَائِلِهَا وَالثَّنَاءِ عَلَيْهَا، وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ سَمَّى بَنَاتِهِ بِاسْمِهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَظَاهِرِ عَلَاقَتِهِمُ الْجَمِيْلَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

6. إِثْرَاءُ الْمَكْتَبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِبَحْثٍ عِلْمِيٍّ جَدِيْدٍ، إِثْرَاءً نَوْعِيًّا لَا عَدَدِيًّا؛ فَقَدْ تَمَيَّزَ الْبَحْثُ بِجَمْعِ مَادَّةٍ مُتَفَرِّقَةٍ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ.

خَامِسًا: الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ:

مِنْ خِلَالِ الْبَحْثِ تَبَيَّنَ أَنَّ هُنَاكَ الْعَدِيْدَ مِنَ الْكُتُبِ وَالدِّرَاسَاتِ الَّتِي تَتَقَاطَعُ بِدَرَجَاتٍ وَزَوَايَا مُتَفَاوِتَةٍ مَعَ عُنْوَانِ الدِّرَاسَةِ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِيْنَا، وَمِنْهَا:

1. السِّمْطُ الثَّمِيْنُ فِي مَنَاقِبِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ – تَأْلِيْفُ الْإِمَامِ مُحِبِّ الدِّيْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الطَّبَرِيِّ[1]، وَمَوْضُوْعُ هَذَا الْكِتَابِ ذِكْرُ مَنَاقِبِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ عَامَّةً، ثُمَّ ذِكْرُ مَنَاقِبِ كُلِّ أُمٍّ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ بِشَكْلٍ خَاصٍّ عِنْدَ الْحَدِيْثِ عَنْهَا، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ إِيْرَادِ أَحَادِيْثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ، وَبِشَكْلٍ مُخْتَصَرٍ.

2. الصَّاعِقَةُ فِي نَسْفِ أَبَاطِيْلِ وَافْتِرَاءَاتِ الشِّيْعَةِ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، مَعَ دَفْعِ الْكَذِبِ الْمُبِيْنِ عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ – الدُّكْتُوْرُ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَطَا الصُّوْفِيُّ[2]، حَيْثُ كَانَ مَوْضُوْعُ الْكِتَابِ بَيَانَ مُعْتَقَدِ الشِّيْعَةِ الرَّافِضَةِ فِي أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ عُمُوْمًا، وَفِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خُصُوْصًا، مَنْقُوْلًا مِنْ كُتُبِ الْقَوْمِ أَنْفُسِهِمْ، وَمُعْتَقَدُهُمْ مَبْنِيٌّ عَلَى الْمَطَاعِنِ الَّتِي وَجَّهُوْهَا لِأُمِّنَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، مَعَ الْمُنَاقَشَةِ وَالرَّدِّ عَلَى ذَلِكَ.

3. دُرُّ السَّحَابَةِ فِي مَنَاقِبِ الْقَرَابَةِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ – مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّوْكَانِيُّ[3]، وَقَدْ تَنَاوَلَ هَذَا الْكِتَابُ مَنَاقِبَ الْقَرَابَةِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَبَعْضِ التَّابِعِيْنَ مِنْ ذُرِّيَّةِ الْقَرَابَةِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَمِنْ غَيْرِهِمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، حَيْثُ تَمَّ إِيْرَادُ بَعْضِ الرِّوَايَاتِ الَّتِي تَنَاوَلَتْ ذَلِكَ كَمَا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَبِشَكْلٍ مُخْتَصَرٍ.

---

[1] الطَّبَرِيُّ، مُحِبُّ الدِّيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. (694هـ). السِّمْطُ الثَّمِيْنُ فِي مَنَاقِبِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رضي الله عنهن. التَّحْقِيْقُ وَالْمُرَاجَعَةُ وَالتَّعْلِيْقُ: مُحَمَّدُ عَلِيّ قُطُب. الْقَاهِرَةُ: دَارُ الْحَدِيْثِ.

[2] صُوْفِيُّ، عَبْدُ الْقَادِرِ مُحَمَّد عَطَا. (1425هـ – 2005م). الصَّاعِقَةُ فِي نَسْفِ أَبَاطِيْلِ وَافْتِرَاءَاتِ الشِّيْعَةِ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها مَعَ دَفْعِ الْكَذِبِ الْمُبِيْنِ عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رضي الله عنهن. ط1. أَضْوَاءُ السَّلَفِ.

[3] الشَّوْكَانِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ. (1404هـ – 1984م). دُرُّ السَّحَابَةِ فِي مَنَاقِبِ الْقَرَابَةِ وَالصَّحَابَةِ رضي الله عنهم. التَّحْقِيْقُ وَالدِّرَاسَةُ: حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعمريُّ. ط1. دِمَشْقُ: دَارُ الْفِكْرِ.

4. عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا دِراسَةٌ وَتَحْلِيْلٌ لِحَيَاتِهَا الْحَافِلَةِ وَشَخْصِيَّتِهَا الْفَاضِلَةِ عَلَى ضُوْءِ مَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ – جَوَاهِرُ مُحَمَّد سُرُوْر بَاسَلوم[1]، اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ عَلَى جَوَانِبٍ مِنْ حَيَاةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِثْلَ: نَسَبِهَا، وَأُسْرَتِهَا، وَنَشْأَتِهَا، وَزَوَاجِهَا، وَحَيَاتِهَا الْعِلْمِيَّةِ، وَخَصَائِصِ شَخْصِيَّتِهَا، وَصِفَاتِهَا، وَبَرَاءَتِهَا، وَمَوَاقِفِهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا بَعْدَهُ.

5. سِيْرَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَجُهُوْدُهَا فِي الدَّعْوَةِ وَالْاِحْتِسَابِ – جَوْهَرَةُ بِنْتُ صَالِحِ الطُّرَيْفِيُّ[2]، وَمَضْمُوْنُ هَذِهِ الرِّسَالَةِ هُوَ سِيْرَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَجُهُوْدُهَا، حَيْثُ تَحَدَّثَتِ الرِّسَالَةُ عَنْ عَصْرِهَا وَسِيْرَتِهَا، مِثْلَ: نَسَبِهَا وَأُسْرَتِهَا، وَجُهُوْدِهَا فِي الدَّعْوَةِ، وَجُهُوْدِ أَبِيْهَا الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَحَيَاتِهَا فِي بَيْتِ النُّبُوَّةِ، وَمَكَانَتِهَا مِنْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَادِثَةِ الْإِفْكِ، وَمَوْقِفِهَا مِنْ وَفَاةِ الرَّسُوْلِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَيَاتِهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَيَاتِهَا فِي عَهْدِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ وَعَهْدِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَوَفَاتِهَا، وَتَحَدَّثَتِ الرِّسَالَةُ أَيْضًا عَنْ جُهُوْدِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي خِدْمَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَجُهُوْدِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي تَفْقِيْهِ الْأُمَّةِ وَفِي التَّرْبِيَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ، وَاحْتِسَابِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى الْوُلَاةِ وَالْعُلَمَاءِ وَعَامَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ.

6. الْأَسْمَاءُ وَالْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ – أَبُو مُعَاذٍ السَّيِّدُ بْنُ أَحْمَدَ إِبْرَاهِيْم[3]، اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ عَلَى جَانِبَيْنِ مِنْ جَوَانِبِ الْعَلَاقَةِ الْجَمِيْلَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ، وَمِنْهُمْ آلُ الصِّدِّيْقِ، وَهُمَا جَانِبَا الْأَسْمَاءِ وَالْمُصَاهَرَاتِ، وَاشْتَمَلَتْ عَلَى ذِكْرِ أَسْمَاءِ ذُرِّيَّةِ الصَّحَابَةِ الَّذِيْنَ تَسَمَّوْا بِاسْمِ عَائِشَةَ وَأَبِي بَكْرٍ، وَذِكْرِ الْمُصَاهَرَاتِ الْحَمِيْمَةِ بَيْنَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَمِمَّا تَقَدَّمَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِمَوْضُوْعِ الدِّرَاسَةِ، وَهُوَ (مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَيْنَ الشِّيْعَةِ الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ – دِراسَةٌ مَقَارَنَةٌ)؛ لَهَا مَكَانَتُهَا الْعِلْمِيَّةُ، وَلَكِنَّهَا تَخْتَلِفُ فِي مَاهِيَّتِهَا مَعَ مَوْضُوْعِ دِرَاسَتِنَا، وَإِنْ كَانَتْ تَتَقَاطَعُ فِي بَعْضِ جَوَانِبِهَا مَعَهَا إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الدِّرَاسَةَ سَتَكُوْنُ جَدِيْدَةً فِي مَوْضُوْعِهَا وَفِكْرَتِهَا، وَمِنْ مُفْرَدَاتِهَا التَّالِي:

1. مَنَاقِبُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَمَنْزِلَتُهَا عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَالْمَنْزِلَةُ تَتَضَمَّنُ: رِوَايَةَ أَهْلِ الْبَيْتِ لِأَحَادِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ فِي فَضْلِهَا، وَأَقْوَالَهُمْ فِي فَضْلِهَا، وَمَوَاقِفَ دِفَاعِهِمْ عَنْهَا،

---

[1] بَاسلوم، جَوَاهِرُ مُحَمَّد سُرُوْر. عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا دِراسَةٌ وَتَحْلِيْلٌ لِحَيَاتِهَا الْحَافِلَةِ وَشَخْصِيَّتِهَا الْفَاضِلَةِ عَلَى ضُوْءِ مَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (رِسَالَةُ مَاجِسْتِيْرٍ مَنْشُوْرَةٌ). مَكَّةُ: جَامِعَةُ أُمِّ الْقُرَى.

[2] الطُّرَيْفِيُّ، جَوْهَرَةُ بِنْتُ صَالِحٍ. (1417هـ). سِيْرَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَجُهُوْدُهَا فِي الدَّعْوَةِ وَالْاحْتِسَابِ (رِسَالَةُ مَاجِسْتِيْرٍ مَنْشُوْرَةٌ). الرِّيَاضُ: جَامِعَةُ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُوْدٍ الْإِسْلَامِيَّةُ.

[3] إِبْرَاهِيْمُ، أَبُو مُعَاذٍ السَّيِّدُ بْنُ أَحْمَدَ. (1427هـ – 2007م). الْأَسْمَاءُ وَالْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. ط3. الْكُوَيْتُ: مَرْكَزُ الْبُحُوْثِ وَالدِّرَاسَاتِ فِي مَبَرَّةِ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ.

وَرِوَايَتَهُمْ لِلْحَدِيْثِ عَنْهَا، وَتَلَقِّيَهُمْ لِلْعِلْمِ عَنْهَا، وَالْهَدَايَا وَالْمُصَاهَرَاتِ بَيْنَهُمْ، وَتَسْمِيَةَ الذُّرِّيَّةِ بِأَسْمَاءِ بَعْضِهِمْ، وَأَيْضًا مَنَاقِبُ وَمَنْزِلَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِمَا تَتَضَمَّنُهُ مِنْ مَظَاهِرِ الْمَحَبَّةِ.

2. الْمَطَاعِنُ الَّتِي زَعَمَهَا الشِّيْعَةُ ضِدَّ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَكَذَلِكَ الْحَقُّ الَّذِي وَرَدَ عَلَى أَلْسِنَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي فَضَائِلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَمَا رَوَتْ كُتُبُ الشِّيْعَةِ، وَذَلِكَ لِلرَّدِّ عَلَى الشِّيْعَةِ وَطُعُوْنِهِمْ، وَلِبَيَانِ تَنَاقُضِهِمْ فِي مَذْهَبِهِمْ.

3. مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَوْلَادِهِمْ، وَأَحْفَادِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ مِنَ المُؤْمِنِيْنَ فَقَطْ، وَكَذَلِكَ مَنْزِلَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حَيْثُ تَتَّضِحُ تِلْكَ الْمَنْزِلَةُ مِنْ خِلَالِ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ.

سَادِسًا: مَنْهَجُ الْبَحْثِ: اعْتَمَدَ الْبَاحِثُ عَلَى عِدَّةِ مَنَاهِجٍ تَتَنَاسَبُ مَعَ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ، وَهِيَ:

1. **الْمَنْهَجُ الاسْتِقْرَائِيُّ:** وَذَلِكَ بِجَمْعِ الْمَعْلُوْمَاتِ مِنْ مَظَانِّهَا عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَعَنْ مَنْزِلَتِهَا مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ، وَبِتَتَبُّعِ التَّنَاقُضِ الْمَوْجُوْدِ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ؛ مِنْ خِلَالِ ذِكْرِ الطُّعُوْنِ تَارَةً، وَذِكْرِ الْفَضَائِلِ تَارَةً أُخْرَى، وَبِتَتَبُّعِ الْفَضَائِلِ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ كَرُدُوْدٍ عِلْمِيَّةٍ عَلَى تِلْكَ الطُّعُوْنِ الشِّيْعِيَّةِ، وَلِإِثْبَاتِ الْحَقِّ الَّذِي عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

2. **الْمَنْهَجُ الْوَصْفِيُّ التَّحْلِيْلِيُّ:** وَذَلِكَ بِتَحْلِيْلِ جَمِيْعِ الْمَعْلُوْمَاتِ الَّتِي تَمَّ جَمْعُهَا، ثُمَّ عَرْضِهَا بِطَرِيْقَةٍ عِلْمِيَّةٍ وَمَوْضُوْعِيَّةٍ، سَوَاءٌ تَعَلَّقَتْ بِالْخَيْرِ الْمَوْجُوْدِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، أَوْ بِالْخَيْرِ وَالطُّعُوْنِ الْمَوْجُوْدَةِ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ.

3. **الْمَنْهَجُ النَّقْدِيُّ:** وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ مُنَاقَشَةِ بَعْضِ طُعُوْنِ الشِّيْعَةِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي كُتُبِهِمْ، وَالرَّدِّ عَلَى بَعْضِهَا وَعَلَى بَعْضِ الافْتِرَاءَاتِ الَّتِي زَعَمُوْهَا عَلَى أَلْسِنَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي حَقِّ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، مَعَ الِاعْتِمَادِ –فِي الرَّدِّ عَلَى الشِّيْعَةِ– عَلَى رُدُوْدِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنْ كِتَابِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمِنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

سَابِعًا: طَرِيْقَةُ الْبَحْثِ:

1. الْمَنْهَجِيَّةُ فِي عَرْضِ الْمَادَّةِ الْعِلْمِيَّةِ فِي الْفُصُوْلِ، مِنْ خِلَالِ خُطُوَاتٍ، وَهِيَ: التَّعْرِيْفُ بِالصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَبَيَانُ بَعْضِ فَضَائِلِهِمْ، وَالتَّعْرِيْفُ بِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَذِكْرُ نُبْذَةٍ مُخْتَصَرَةٍ مِنْ سِيْرَتِهَا، ثُمَّ ذِكْرُ طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِيْهَا، ثُمَّ بَيَانُ فَضَائِلِهَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ رضي الله عنها.

ثُمَّ التَّعْرِيْفُ بِأَهْلِ الْبَيْتِ مِنْ ذُرِّيَّةِ وَأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ عَلِيٍّ وَذُرِّيَّتِهِ رضي الله عنهم، ثُمَّ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ عليه السلام، وَأَوْلَادِهِمْ، وَأَحْفَادِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ رضي الله عنهم، مَعَ ذِكْرِ بَعْضِ طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِي بَعْضِ أَفْرَادِ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَبَيَانِ فَضَائِلِ بَعْضِهِمْ كَمَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ. ثُمَّ إِيْرَادُ الْآثَارِ وَالْمَرْوِيَّاتِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى مَنْزِلَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ ثَلَاثِ خُطُوَاتٍ، وَهِيَ:

أ. مِنْ كُتُبِ الشِّيْعَةِ، وَذَلِكَ مِنْ حَيْثُ ذِكْرِ الطُّعُوْنِ الَّتِي زَعَمَهَا الشِّيْعَةُ عَلَى أَلْسِنَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ضِدَّهَا، مَعَ الْمُنَاقَشَةِ وَالرَّدِّ عَلَى بَعْضِهَا، مَعَ الْعَزْوِ إِلَى بَعْضِ الْكُتُبِ الَّتِي قَامَتْ بِالرَّدِّ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الطُّعُوْنِ، حَتَّى لَا يَطُوْلُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامُ.

ب. مِنْ كُتُبِ الشِّيْعَةِ، وَذَلِكَ بِذِكْرِ مَا يَتَيَسَّرُ مِنْ كَلَامٍ حَقٍّ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فِي مَدْحِ وَحُبٍّ وَنَقْلِ فَضَائِلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، لِيَكُوْنَ رَدًّا عَلَى الشِّيْعَةِ أَنْفُسِهِمْ، وَإِبْطَالًا لِادِّعَاءَاتِهِمْ وَمَزَاعِمِهِمْ، وَبَيَانًا لِعَجِيْبِ تَنَاقُضِهِمْ وَمُخَالَفَتِهِمْ لِأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

ت. مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وذلك بِذِكْرِ مُعْتَقَدِ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللهُ، وَهُوَ ذِكْرُ مَنْزِلَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مِنْ مَدْحٍ وَحُبٍّ وَنَقْلِ فَضَائِلَ، وَيَشْمَلُ مَنْزِلَةَ أَبِيْهَا أَيْضًا، وَكَذَلِكَ ذِكْرُ مَنْزِلَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ وَأَبِيْهَا وَآلِهِمَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

2. اعْتِمَادُ عَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي جَمِيْعِ مَوَاضِعِ الْبَيَانِ وَالتَّوْضِيْحِ وَالتَّعْلِيْقَاتِ وَالْمُنَاقَشَةِ، وَعِنْدَ الرَّدِّ عَلَى بَعْضِ الطُّعُوْنِ.

3. يَتِمُّ ذِكْرُ آيَاتِ الْقُرْآنِ الكَرِيْمِ وَالْآثَارِ وَالْمَرْوِيَّاتِ مَعَ تَوْضِيْحٍ لِمَعْنَى بَعْضِ الْكَلِمَاتِ، وَمَعَ التَّعْلِيْقِ عَلَى بَعْضِهَا حَسَبَ مَا يَقْتَضِيْهِ الْبَيَانُ مِنْ أَجْلِ خِدْمَةِ الْبَحْثِ.

4. حِيْنَ نَقْلِ الْآثَارِ وَالْمَرْوِيَّاتِ مِنْ كُتُبِ الشِّيْعَةِ يَتِمُّ الْاِقْتِصَارُ عَلَى مَوْضِعِ الشَّاهِدِ غَالِبًا، دُوْنَ الْإِطَالَةِ بِذِكْرِ بَاقِي النَّصِّ كَامِلًا إِلَّا لِضَرُوْرَةِ السِّيَاقِ، وَإِنْ كَانَ هُنَاكَ شُبْهَةٌ فِي بَعْضِ ثَنَايَا النَّقْلِ؛ سَنَكْتَفِي فِي الْحَاشِيَةِ بِتَوْثِيْقِ بَعْضِ الْمَرَاجِعِ الَّتِي تَرُدُّ عَلَى تِلْكَ الشُّبْهَةِ بِمَا يَكْفِي بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى، وَأَحْيَانًا نُوْرِدُ بَعْضَ الرُّدُوْدِ عَلَى بَعْضِ تِلْكَ الشُّبُهَاتِ حَسَبَ مَا يَقْتَضِيْهِ الْبَيَانُ.

5. اعْتِمَادُ الطَّرِيْقَةِ الْمُتَّبَعَةِ فِي التَّوْثِيْقِ وَالْإِحَالَةِ لِلْمَصَادِرِ الَّتِي اعْتَمَدَتْهَا عَمَادَةُ الدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا، كَتَخْرِيْجِ الْأَحَادِيْثِ وَعَزْوِهَا إِلَى مَصَادِرِهَا الْأَصْلِيَّةِ، وَبَيَانِ حُكْمِ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَتْ فِي غَيْرِ الصَّحِيْحَيْنِ بِالنِّسْبَةِ لِكُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ. وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْمَرْوِيَّاتِ الْوَارِدَةِ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ الْمُعْتَمَدَةِ عِنْدَهُمْ، فَيَتِمُّ عَزْوُهَا إِلَى مَصَادِرِهَا بِدُوْنِ الْحُكْمِ عَلَيْهَا؛ فَهِيَ تَفْتَقِرُ فِي مُعْظَمِهَا إِلَى الْأَسَانِيْدِ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ حُكْمِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي تِلْكَ الْكُتُبِ الشِّيْعِيَّةِ عِنْدَ الْحَدِيْثِ عَنْهَا.

6. أَتَى البَاحِثُ بِالثَّنَاءِ عَلَى مَنْ لَهُ صُحْبَةٌ بِرَمْزِ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)، وَعَلَى التَّابِعِي وَمَنْ بَعْدَهُ –مِمَّنْ مَاتَ– بِرَمْزِ (رَحِمَهُ اللهُ)، وَأَمَّا مَنْ هُوَ حَيٌّ يُرْزَقُ فَبِكَلِمَةِ (حَفِظَهُ اللهُ)؛ لِمَا لَهُمْ مِنْ حَقٍّ عَلَى الأُمَّةِ.

7. تَمَّ فَصْلُ مَصَادِرِ وَمَرَاجِعِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنِ الشِّيْعَةِ فِي فِهْرِسِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ؛ وَذَلِكَ لِتَوْضِيْحِ أَسْمَاءِ مَصَادِرِ وَمَرَاجِعِ الْفَرِيْقَيْنِ بِشَكْلٍ تَامٍّ، وَلِيَتَعَرَّفَ الْقَارِئُ عَلَى نِسْبَتِهَا لِلْفَرِيْقَيْنِ.

8. قَامَ الْبَاحِثُ بِتَشْكِيْلِ الرِّسَالَةِ كَامِلَةً، عَدَا بَعْضِ أَسْمَاءِ الْمُؤَلِّفِيْنَ الَّذِيْنَ وَرَدَ ذِكْرُهُمْ فِي قَائِمَةِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ وَفِي الْحَاشِيَةِ عِنْدَ التَّوْثِيْقِ، وَذَلِكَ بِفَضْلِ اللهِ وَتَوْفِيْقِهِ، وَالْحَمْدُ للهِ.

• **الْقِسْمُ الثَّانِي: شَجَرَةُ الْبَحْثِ:**

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ: الصَّحَابَةُ ﷺ وَمَذْهَبُ الشِّيْعَةِ "الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ" وَأَهْلِ السُّنَّةِ فِيهِمْ.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: تَعْرِيْفُ الصَّحَابَةِ ﷺ عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: تَعْرِيْفُ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي اللُّغَةِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: تَعْرِيْفُ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي اصْطِلَاحِ الشِّيْعَةِ "الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ".

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: تَعْرِيْفُ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ "الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ" فِي الصَّحَابَةِ ﷺ وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ فِي الصَّحَابَةِ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: الرَّدُّ عَلَى الشِّيْعَةِ.

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي أَقْوَالِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالسَّلَفِ.

الْفَصْلُ الثَّانِي: أَهْلُ الْبَيْتِ ﷺ وَمَذْهَبُ الشِّيْعَةِ "الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ" وَأَهْلِ السُّنَّةِ فِيهِمْ.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: تَعْرِيْفُ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: تَعْرِيْفُ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ فِي اللُّغَةِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: تَعْرِيْفُ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ فِي اصْطِلَاحِ الشِّيْعَةِ "الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ".

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: تَعْرِيْفُ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ فِي مُخَالَفَتِهِمْ وَطَعْنِهِمْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مُخَالَفَةُ الشِّيْعَةِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ.

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ ﭫ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ ﭫ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ ﭫ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ الصَّحَابَةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ ﭫ.

الْفَصْلُ الثَّالِثُ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ ﭬ "بَيْنَ الشِّيْعَةِ الِاثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ".

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ ﭬ، اسْمُهَا وَنَسَبُهَا وَنَشْأَتُهَا وَأُسْرَتُهَا وَزَوَاجُهَا.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ ﭬ، اسْمُهَا وَنَسَبُهَا وَمَوْلِدُهَا وَنَشْأَتُهَا.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أُسْرَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭬ، وَزَوَاجُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَصِلَتُهَا بِأَهْلِ الْبَيْتِ ﭫ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: صِفَاتُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭬ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: صِفَاتُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭬ الْخَلْقِيَّةُ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: صِفَاتُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭬ الْخُلُقِيَّةُ.

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭬ وَحَقُّهَا وَوَاجِبُنَا نَحْوَهَا.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭬ عِنْدَ الشِّيْعَةِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭬ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: حَقُّ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭬ عَلَيْنَا –أَهْلَ السُّنَّةِ–، وَوَاجِبُنَا نَحْوَهَا.

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ: فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ ﭫ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭬ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ ﭫ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭬ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ ﭫ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﭬ.

الْفَصْلُ الرَّابِعُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ ذُرِّيَّةِ وَأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، "بَيْنَ الشِّيْعَةِ الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ".

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ ذُرِّيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: ذُرِّيَّةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ ﵃.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَآلِهِنَّ ﵅.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵅، وَبَيَانُ فَضَائِلِهِنَّ ﵅.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ آلِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.

الْفَصْلُ الْخَامِسُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ عَلِيٍّ وَذُرِّيَّتِهِ ﵃، "بَيْنَ الشِّيْعَةِ الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ".

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: عَلِيٌّ ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَيَانُ فَضَائِلِهِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ عَلِيٍّ ﵁ "عِنْدَ الشِّيْعَةِ".

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ عَلِيٍّ ﵁ "عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ".

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ ذُرِّيَّةِ عَلِيٍّ ﵃.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أَوْلَادُ عَلِيٍّ، وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ ﵃.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ أَوْلَادِ عَلِيٍّ ﵃.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: أَحْفَادُ عَلِيٍّ، وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ ﵃.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ أَحْفَادِ عَلِيٍّ ﵃.

الْفَصْلُ السَّادِسُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ أَقَارِبِ النَّبِيِّ ﷺ، "بَيْنَ الشِّيْعَةِ الْإِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ".

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: أَعْمَامُ وَعَمَّاتُ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ، وَمَنْزِلَةُ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَهُمْ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أَعْمَامُ وَعَمَّاتُ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ ﵃.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: أَوْلَادُ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ، وَمَنْزِلَةُ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَهُمْ ﵃.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أَوْلَادُ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: فَضَائِلُ أَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ أَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ.

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: أَحْفَادُ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَوْلَادُهُمْ، وَمَنْزِلَةُ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَهُمْ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أَحْفَادُ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ أَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: أَوْلَادُ أَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ أَوْلَادِ أَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ.

- **الْقِسْمُ الثَّالِثُ: خَاتِمَةٌ:** تَتَضَمَّنُ أَهَمَّ النَّتَائِجِ وَالتَّوْصِيَاتِ.
- **الْقِسْمُ الرَّابِعُ: فَهَارِسُ عَامَّةٌ:** تُيَسِّرُ الْاسْتِفَادَةَ مِنَ الْبَحْثِ، وَهِيَ عَلَى النَّحْوِ التَّالِي:

1. فِهْرِسُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَتَرْتِيْبُهَا حَسَبَ تَرْتِيْبِ السُّوْرَةِ، وَآيَاتِ كُلِّ سُوْرَةٍ.
2. فِهْرِسُ الْأَحَادِيْثِ النَّبَوِيَّةِ، وَتَرْتِيْبُهَا حَسَبَ الْأَحْرُفِ الْهِجَائِيَّةِ.
3. فِهْرِسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ، وَتَرْتِيْبُهَا حَسَبَ الْأَحْرُفِ الْهِجَائِيَّةِ.
4. فِهْرِسُ الْمُحْتَوَيَاتِ.

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ

الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم

وَمَذْهَبُ الشِّيْعَةِ "الاِثْنَي عَشْرِيَّةِ"

وَأَهْلِ السُّنَّةِ فِيْهِمْ

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ

الصَّحَابَةُ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ

وَمَذْهَبُ الشِّيْعَةِ "الِاثْنَي عَشْرِيَّةِ" وَأَهْلِ السُّنَّةِ فِيْهِمْ

الشَّرِيْفُ وَالرَّفِيْعُ فِي ذَاتِهِ يُضْفِي شَرَفًا وَرِفْعَةً عَلَى مَنْ حَوْلَهُ، وَالْكَرِيْمُ وَالْفَاضِلُ فِي مَعْدَنِهِ يَسْرِي كَرَمُهُ وَفَضْلُهُ فِي الْمُحِيْطِيْنِ بِهِ، وَأَعْظَمُ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ حَيْثُ تَفِيْضُ الْبَرَكَةُ مِنْهُمْ وَتَتَعَدَّاهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، فَكَثِيْرٌ مِنْ سُلَالَةِ إِبْرَاهِيْمَ الْخَلِيْلِ ﷺ غَدَوْا رُسُلًا وَأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَأَصْحَابُ عِيْسَى ﷺ صَارُوْا حَوارِيِّيْنَ، وَرِفَاقُ مُحَمَّدٍ ﷺ شَرَّفَهُمُ اللهُ بِالصُّحْبَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَأَزْوَاجُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ أَصْبَحْنَ أُمَّهَاتٍ لِلْمُؤْمِنِيْنَ، وَنَسْلُهُ اسْتَحَقُّوْا وَصْفَ الشَّرَفِ وَالسِّيَادَةِ، كَيْفَ لَا؛ وَفِيْهِمْ مِنْ دِمَائِهِ ﷺ دَمٌ، وَمِنْ رُوْحِهِ ﷺ نَبْضٌ، وَمِنْ نُوْرِهِ ﷺ قَبَسٌ، وَمِنْ شَذَاهُ ﷺ عَبَقٌ، وَمِنْ نَسَبِهِ وَنَسْلِهِ وَعِتْرَتِهِ بَقِيَّةٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحَابَتِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كَثِيْرًا[1].

وَهَذَا مَا نَدِيْنُ للهِ تَعَالَى بِهِ، فَفَي دِيْنِنَا اعْتِقَادُ فَضْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَالْإِيْمَانُ بِمَنْزِلَتِهِمْ وَنُصْرَتِهِمْ لِلدِّيْنِ، وَوُجُوْبُ مَحَبَّتِهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَالتَّأْكِيْدُ عَلَى جَمِيْلِ عَلَاقَةِ الْمَحَبَّةِ وَالْأُخُوَّةِ بَيْنَهُمْ وَإِعْلَانُ ذَلِكَ، وَبِذَلِكَ امْتَلَأَتِ الْكُتُبُ، نُصْرَةً لِأَهْلِ الْبَيْتِ الْأَطْهَارِ وَالصَّحَابَةِ الْأَخْيَارِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

وَفِي هَذَا الْبَحْثِ يَتَجَدَّدُ إِبْرَازُ ذَلِكَ الْمُعْتَقَدِ وَنَشْرُهُ؛ كَسَبَبٍ لِتَثْبِيْتِهِ فِي قُلُوْبِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَلِلرَّدِّ عَلَى الْمُبْطِلِيْنَ، فِي عَصْرِ انْتِشَارِ وَتَنَوُّعِ الْفَضَائِيَاتِ وَوَسَائِلِ الْإِعْلَامِ وَالتِّقْنِيَّاتِ، وَتَعَدُّدِ الْأَهْوَاءِ وَالْغَايَاتِ، وَاخْتِلَافِ الْمَشَارِبِ وَالِاتِّجَاهَاتِ، وَتَكَلَّمَ الْكَثِيْرُ بِحُرِّيَّةِ فَوْضَى الْكَلِمَاتِ؛ يَتَكَلَّمُ بِمَا يُرِيْدُ كَيْفَ يُرِيْدُ فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ، وَيَنْشُرُ مَا يَشَاءُ كَيْفَ يَشَاءُ بِدُوْنِ مُرَاعَاةٍ لِلْمُعْتَقَدَاتِ، بِخُبْثِ بَيَانٍ وَتَطَاوُلِ لِسَانٍ وَتَحْرِيْضٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، كَمُحَاوَلَةٍ يَائِسَةٍ لِلتَّطَاوُلِ عَلَى مَقَامِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ الْعِظَامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ لِيَصِلُوْا بِتَطَاوُلِهِمْ هَذَا إِلَى مَقَامِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ أَبُو زُرعَةَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَنْتَقِصُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَاعْلَمْ أَنَّهُ زِنْدِيْقٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ عِنْدَنَا حَقٌّ، وَالْقُرْآنَ حَقٌّ، وَإِنَّمَا أَدَّى إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَنَ أَصْحَابُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ أَنْ يُجَرِّحُوا شُهُودَنَا لِيُبْطِلُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَالْجَرْحُ بِهِمْ أَوْلَى وَهُمْ زَنَادِقَةٌ"[2].

---

[1] آلُ طَالِبٍ، مَوْقِعُ شَبَكَةِ صَيْدِ الْفَوَائِدِ: www.saaid.net/mohamed/s/3.htm?print_it=1، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الْخَطِيْبُ البَغْدَادِيُّ، الْكِفَايَةُ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ (ص49).

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ

تَعْرِيْفُ الصَّحَابَةِ ﭬ عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ

مِنْ رَحْمَةِ اللهِ ﻷ بِعِبَادِهِ، وَإِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ، وَفَضْلِهِ عَلَيْهِمْ أَنْ بَعَثَ فِيْهِمْ رَسُوْلًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ؛ لِيُبَلِّغَهُمْ رِسَالَةَ رَبِّهِمْ وَيُرْشِدَهُمْ إِلَى مَا يَنْفَعُهُمْ وَيُحَذِّرَهُمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ، وَقَدْ قَامَ ﷺ بِمَا أَرْسَلَهُ اللهُ بِهِ عَلَى التَّمَامِ وَالْكَمَالِ، فَدَلَّ أُمَّتَهُ عَلَى كُلِّ خَيْرٍ، وَحَذَّرَهَا مِنْ كُلِّ شَرٍّ، وَنَصَحَهَا غَايَةَ النُّصْحِ.

وَقَدِ اخْتَارَ اللهُ ﻷ قَوْمًا لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَلِتَلَقِّي الشَّرِيْعَةِ عَنْهُ، فَكَانُوْا أَفْضَلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَمِ، وَذَلِكَ فَضْلُ اللهِ ﻷ، يُؤْتِيْهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللهُ ﻷ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيْمِ.

وَلَقَدْ بَلَّغُوْا عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مَا بَعَثَهُ اللهُ ﻷ بِهِ مِنَ النُّوْرِ وَالْهُدَى عَلَى أَكْمَلِ الْوُجُوْهِ وَأَتَمِّهَا، فَكَانَ لَهُمُ الْأَجْرُ الْعَظِيْمُ لِصُحْبَتِهِمْ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَلِلْجِهَادِ مَعَهُ فِي سَبِيْلِ اللهِ ﻷ، وَلِأَعْمَالِهِمُ الْجَلِيْلَةِ فِي نَشْرِ الْإِسْلَامِ، وَلَهُمْ مِثْلُ أُجُوْرِ مَنْ بَعْدَهُمْ؛ فَمَنْ دَعَا إِلَى الْهُدَى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يُنْقِصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُوْرِهِمْ شَيْئًا، وَقَدْ أَثْنَى اللهُ ﻷ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيْزِ، وَأَثْنَى عَلَيْهِمْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي سُنَّتِهِ الْمُطَهَّرَةِ، وَحَسْبُهُمْ ذَلِكَ فَضْلًا وَشَرَفًا[1].

حُبُّ الصَّحَابَةِ وَالْقَرَابَةِ سُنَّةٌ *** أَلْقَى بِهَا رَبِّي إِذَا أَحْيَانِي[2]

---

[1] الْعَبَّادُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﭫ (ص5 و6)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الْقَحْطَانِيُّ، القَصِيْدَةُ النُّونِيَّةُ (ص29).

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

تَعْرِيْفُ الصَّحَابَةِ رضوان الله عليهم فِي اللُّغَةِ

الصَّاحِبُ: هُوَ اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ صَحِبَ يَصْحَبُ، وَالْجَمْعُ: أَصْحَابٌ، وَأَصَاحِيْبٌ، وَصَحْبٌ، وَصِحَابٌ، وُصُحْبَةٌ. وَصَحِبَ: صَحِبَهُ يَصْحَبُهُ صُحْبَةً، بِالضَّمِّ، وَصَحَابَةً، بِالْفَتْحِ. وَصَاحَبَهُ: عَاشَرَهُ. والصَّحْبُ: جَمْعُ الصَّاحِبِ مِثْلَ رَاكِبٍ وَرَكْبٍ. وَالْأَصْحَابُ: جَمَاعَةُ الصَّحْبِ مِثْلَ فَرْخٍ وَأَفْرَاخٍ. وَالصَّاحِبُ: الْمُعَاشِرُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ رحمه الله: الصَّحَابَةُ، بِالْفَتْحِ: الْأَصْحَابُ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ، وَأَمَّا الصُّحْبَةُ وَالصَّحْبُ فَاسْمَانِ لِلْجَمْعِ، قَالَ الْأَخْفَشُ رحمه الله: "الصَّحْبُ جَمْعٌ، خِلَافًا لِمَذْهَبِ سِيبَوَيْهِ"، وَيُقَالُ: صَاحِبٌ وَأَصْحَابٌ، كَمَا يُقَالُ: شَاهِدٌ وَأَشْهَادٌ، وَنَاصِرٌ وَأَنْصَارٌ. وَمَنْ قَالَ: صَاحِبٌ وَصُحْبَةٌ، فَهُوَ كَقَوْلِكَ فَارِهٌ وَفُرْهَةٌ، وَالصُّحْبَةُ مَصْدَرُ قَوْلِكَ: صَحِبَ يَصْحَبُ صُحْبَةً[1].

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله: "مُشْتَقٌّ مِنَ الصُّحْبَةِ، وَلَيْسَ مُشْتَقًا مِنْ قَدْرٍ خَاصٍّ مِنْهَا، بَلْ هُوَ جَارٍ عَلَى كُلِّ مَنْ صَحِبَ غَيْرَهُ قَلِيْلًا أَوْ كَثِيْرًا، كَمَا أَنَّ قَوْلَكَ: مُكَلِّمٌ، وَمُخَاطِبٌ، وَضَارِبٌ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْمُكَالَمَةِ، وَالْمُخَاطَبَةِ، وَالضَّرْبِ. وَجَارٍ عَلَى كُلِّ مَنْ وَقَعَ مِنْهُ ذَلِكَ، قَلِيْلًا أَوْ كَثِيْرًا. يُقَالُ: صَحِبْتُ فُلَانًا حَوْلًا وَشَهْرًا وَيَوْمًا وَسَاعَةً، وَهَذَا يُوْجِبُ فِي حُكْمِ اللُّغَةِ إِجْرَاءَهَا عَلَى مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ"[2].

وَنَقَلَ ابْنُ حَجَرٍ عَنِ السَّخَّاوِيِّ قَوْلَهُ رحمه الله: "الصَّحَابِيُّ لُغَةً: يَقَعُ عَلَى مَنْ صَحِبَ أَقَلَّ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ صُحْبَةٍ، فَضْلًا عَمَّنْ طَالَتْ صُحْبَتُهُ، وَكَثُرَتْ مُجَالَسَتُهُ"[3].

---

[1] ابْنُ مَنْظُوْرٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ (ج1/ 519 و520)؛ الْفَيْرُوْزُ آبَادِي، الْقَامُوْسُ الْمُحِيْطُ (ج1/ 104)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيْزِ الصَّحَابَةِ (ج1/ 7).

[3] السَّخَّاوِيُّ، فَتْحُ الْمُغِيْثِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْحَدِيْثِ لِلْعِرَاقِيِّ (ج4/ 78).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

تَعْرِيْفُ الصَّحَابَةِ رضوان الله عليهم

فِي اصْطِلَاحِ الشِّيْعَةِ "الْإِثْنَي عَشْرِيَّةِ"

يَخْتَلِفُ مُصْطَلَحُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم عِنْدَ الشِّيْعَةِ عَمَّا يَعْتَقِدُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ مِنَ الْحَقِّ.

• **الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم عِنْدَ الشِّيْعَةِ:** هُوَ مُلَخَّصٌ لِمَجْمُوْعِ كَلَامِهِمْ بِنَاءً عَلَى مُعْتَقَدَاتِهِمْ.

إِنَّ الْمُصَاحَبَةَ تَقْتَضِي طُوْلَ لُبْثِهِ، وَبِمَا أَنَّ الصُّحْبَةَ تَكُوْنُ بَيْنَ اثْنَيْنِ يَتَّضِحُ أَنَّهُ لَابُدَّ أَنْ يُضَافَ لَفْظُ الصَّاحِبِ إِلَى اسْمٍ مَا فِي الْكَلَامِ، وَكَذَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ﴾ [يُوْسُف : 39، 41]، وَ ﴿أَصۡحَٰبُ مُوسَىٰٓ﴾ [الشُّعَرَاء : 61]، وَكَانَ يُقَالُ فِي عَصْرِ الرَّسُوْلِ: صَاحِبُ رَسُوْلِ اللهِ، وَأَصْحَابُ رَسُوْلِ اللهِ مُضَافًا إِلَى رَسُوْلِ اللهِ، كَمَا كَانَ يُقَالُ: أَصْحَابُ بَيْعَةِ الشَّجَرَةِ، وَأَصْحَابُ الصُّفَّةِ، مُضَافٌ إِلَى غَيْرِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَفْظُ الصَّاحِبِ وَالْأَصْحَابِ يَوْمَ ذَلِكَ أَسْمَاءً لِأَصْحَابِ الرَّسُوْلِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَلَكِنَّ الْمُسْلِمِيْنَ مِنْ أَصْحَابِ مَدْرَسَةِ الْخِلَافَةِ تَدَرَّجُوْا بَعَدَ ذَلِكَ عَلَى تَسْمِيَةِ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ بِالصَّحَابِيِّ وَالْأَصْحَابِ، وَعَلَى هَذَا فَإِنَّ هَذِهِ التَّسْمِيَّةَ مِنْ نَوْعِ تَسْمِيَةِ الْمُسْلِمِيْنَ وَمُصْطَلَحِ الْمُتَشَرِّعَةِ[1].

وَيَنْظُرُ الشِيْعَةُ لِلصُّحْبَةِ بِاعْتِبَارٍ مُخَالِفٍ لِأَهْلِ السُّنَّةِ، وَهُوَ "إِذَا ثَبَتَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي سَلُوْلٍ كَثُرَتْ مُلَازَمَتُهُ لِلنَّبِيِّ فَهُوَ صَحَابِيٌّ، وَلَكِنَّ هَذَا لَا يُعْطِيْهِ قُدْسِيَّةً وَحَصَانَةً مِنَ النِّفَاقِ وَالْعِصْيَانِ وَالْإِرْتِدَادِ، فَحَتَّى الصَّحَابِيُّ بِهَذَا التَّعْرِيْفِ لَيْسَ لَهُ قُدْسِيَّةٌ أَوْ عَدَالَةٌ كَمَا يَدَّعِيْهَا الْمُخَالِفُوْنَ لِكُلِّ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ"[2].

وَفِي الْحَقِيْقَةِ إِنَّ مَوْقِفَ الشِّيْعَةِ مُسْتَفِزٌّ لِأَهْلِ الْإِيْمَانِ؛ لِأَنَّ الشِّيْعَةَ يَعْتَبِرُوْنَ مَسْأَلَةَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم مَسْأَلَةً عَادِيَّةً وَأَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّ صُحْبَةَ الصَّحَابَةِ هَذِهِ إِنَّمَا هِيَ صُحْبَةٌ مُجْتَمَعِيَّةٌ لَا تُمَيِّزُهُمْ رضي الله عنهم بِشَيْءٍ.

وَيَعْتَرِفُ صَالِحٌ الورداني بِقَوْلِهِ: "يُشَكِّلُ مَوْقِفُ الشِّيْعَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ اسْتِفْزَازًا كَبِيْرًا لِأَهْلِ السُّنَّةِ، حَيْثُ أَنَّ الشِّيْعَةَ لَا تُعْطِي لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَهَمِّيَّةً كَبِيْرَةً، وَتَعْتَبِرُهَا مَسْأَلَةً عَادِيَّةً يَنْطَبِقُ عَلَيْهَا مَا يَنْطَبِقُ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ. أَيْ أَنَّهَا لَا تُمَيِّزُ الصَّحَابَةَ ذَلِكَ التَّمْيِيْزَ الَّذِي يُمَيِّزُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ بِحَيْثُ يَرْفَعُوْنَهُمْ فَوْقَ الْمُسْلِمِيْنَ. وَتَعْتَقِدُ أَنَّ فِيْهِمُ الْمُسِيْءَ وَالْمُصْلِحَ وَالطَّائِعَ وَالْعَاصِيَ وَالْمُؤْمِنَ وَالْمُنَافِقَ

---

[1] مَرْكَزُ الْأَبْحَاثِ الْعَقَائِدِيَّةِ، تَعْرِيْفُ الصَّحَابَةِ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: www.aqaed.com/faq/2556، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ.

وَالتَّقِيِّ وَالشَّقِيِّ وَالصَّدُوْقَ وَالْكَذُوْبَ، إِلَّا أَنَّ هَذَا لَا يَنْفِي أَنَّ هُنَاكَ صَحَابَةً عَلَى دَرَجَةٍ عَالِيَةٍ مِنَ التَّقْوَى وَالْإِلْتِزَامِ بِنَهْجِ الرَّسُولِ وَالْإِخْلَاصِ لِدَعْوَتِهِ، تَعْتَقِدُ فِيْهِمُ الشِّيْعَةُ وَتُجِلُّهُمْ وَتَقْبَلُ رِوَايَتَهُمْ عَنِ الرَّسُوْلِ، مِثْلَ: عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَالْمِقْدَادِ وَأَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ وَحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَغَيْرِهِمْ. وَفِكْرَةُ عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ مَرْفُوْضَةٌ عِنْدَ الشِّيْعَةِ بِصُوْرَتِهَا الْعُمُوْمِيَّةِ الَّتِي يَتَبَنَّاهَا أَهْلُ السُّنَّةِ كَمَا أَنَّ التَّعْرِيْفَ الْعَائِمَ الَّذِي يَتَبَنُّوْنَهُ حَوْلَ الصَّحَابَةِ مَرْفُوْضٌ أَيْضًا"[1].

نَعَمْ، قَالَ الشِّيْعَةُ بِعَدَالَةِ الْبَعْضِ، وَادَّعَوْا مَحَبَّتَهُمْ وَاتِّبَاعَهُمْ خَيَالًا، أَمَّا الْحَقِيْقَةُ فَعَكْسُ ذَلِكَ؛ فَقَدْ خَالَفُوْا مَذْهَبَهُمْ، وَإِنَّهُ تَنْظِيْرٌ مِنْ دُوْنِ تَطْبِيْقٍ، وَقَوْلٌ مِنْ دُوْنِ عَمَلٍ.

وَيَقُوْلُ إِمَامُ الشِّيْعَةِ شَرَفُ الدِّيْنِ الْمُوْسَوِيُّ: "فَالصَّحَابَةُ كَغَيْرِهِمْ مِنَ الرِّجَالِ، فِيْهِمُ الْعُدُوْلُ وَهُمْ عُظَمَاؤُهُمْ وَعُلَمَاؤُهُمْ، وَفِيْهِمُ الْبُغَاةُ، وَفِيْهِمْ أَهْلُ الْجَرَائِمِ مِنَ الْمُنَافِقِيْنَ، وَفِيْهِمْ مَجْهُوْلُ الْحَالِ.."[2].

وَيَقُوْلُ الشِّيْعِيُّ حَامِد دَاوُود: "أَمَّا الشِّيْعَةُ فَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَغَيْرِهِمْ تَمَامًا، لَا فَرْقَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ..، وَأَنَّ الصُّحْبَةَ لَا تُعْطِي لِصَاحِبِهَا مَنْقَبَةً إِلَّا إِذَا كَانَ أَهْلًا لِهَذِهِ الْمَنْقَبَةِ، وَكَانَ لَدَيْهِ الْإِسْتِعْدَادُ لِلْقِيَامِ بِرِسَالَةِ صَاحِبِ الشَّرِيْعَةِ (ص)[3]، وَأَنَّ مِنْهُمُ الْمَعْصُوْمِيْنَ كَالْأَئِمَّةِ الَّذِيْنَ نُعِمُوْا بِصُحْبَةِ الرَّسُوْلِ (ص) كَعَلِيٍّ وَابْنَيْهِ (عليهم السلام)، وَمِنْهُمُ الْعُدُوْلُ الَّذِيْنَ أَحْسَنُوْا الصُّحْبَةَ لِعَلِيٍّ بَعْدَ انْتِقَالِ الرَّسُوْلِ (ص) إِلَى الرَّفِيْقِ الْأَعْلَى، وَمِنْهُمُ الْمُجْتَهِدُ الْمُصِيْبُ، وَمِنْهُمُ الْمُجْتَهِدُ الْمُخْطِئُ، وَمِنْهُمُ الْفَاسِقُ، وَمِنْهُمُ الزِّنْدِيْقُ، وَهُوَ أَقْبَحُ مِنَ الْفَاسِقِ وَأَشَدُّ نَكَالًا، وَيَدْخُلُ فِي دَائِرَةِ الزِّنْدِيْقِ الْمُنَافِقُوْنَ وَالَّذِيْنَ يَعْبُدُوْنَ اللهَ عَلَى حَرْفٍ، كَمَا أَنَّ مِنْهُمُ الْكُفَّارَ وَهُمُ الَّذِيْنَ لَمْ يَتُوْبُوْا مِنْ نِفَاقِهِمْ وَالَّذِيْنَ ارْتَدُّوْا بَعْدَ الْإِسْلَامِ..، وَعَلَى هَذَا الْأَسَاسِ الْمَتِيْنِ أَبَاحُوْا لِأَنْفُسِهِمْ –اجْتِهَادًا– نَقْدَ الصَّحَابَةِ وَالْبَحْثَ فِي دَرَجَةِ عَدَالَتِهِمْ، كَمَا أَبَاحُوْا لِأَنْفُسِهِمُ الطَّعْنَ فِي نَفَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَخَلُّوْا بِشُرُوْطِ الصُّحْبَةِ وَحَادُوْا عَنْ مَحَبَّةِ آلِ مُحَمَّدٍ (ص)"[4].

بَلْ وَيَعْتَقِدُ الشِّيْعَةُ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ صَحَابِيًّا بَعْدَ مَوْتِ الرَّسُولِ ﷺ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ!، كَمَا قَالَ عُلَمَاؤُهُمْ: "إِنَّ النَّاسَ جَمِيْعًا قَدِ ارْتَدُّوْا بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمَ السَّقِيْفَةِ إِلَّا أَرْبَعَةً سَلْمَانَ وَأَبَا ذَرٍّ وَالْمِقْدَادَ وَعَمَّارًا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ ذَلِكَ أَشْخَاصٌ، وَالْبَاقُوْنَ اسْتَمَرُّوْا عَلَى كُفْرِهِمْ حَتَّى

---

[1] الورداني، عَقَائِدُ السُّنَّةِ وَعَقَائِدُ الشِّيْعَةِ التَّقَارُبُ وَالتَّبَاعُدُ (ص197).

[2] التِّيْجَانِيُّ السَّمَاوِيُّ، الشِّيْعَةُ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ (ص271).

[3] (ص): هِيَ اخْتِصَارٌ لِلصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا لَيْسَ مِنَ تَمَامِ الْأَدَبِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، خَاصَّةً عِنْدَمَا تَجِدُ ثَنَاءً عَلَى الْأَئِمَّةِ قَدْ وَرَدَ فِي نَفْسِ الْمَوْضِعِ بِقَوْلِهِ (عليهم السلام).

[4] التِّيْجَانِيُّ السَّمَاوِيُّ، الشِّيْعَةُ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ (ص272 و273).

مَضَتْ مُدَّةُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَاسْتَوْلَى الْكُفْرُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعَ حَتَّى آلَ الْأَمْرُ إِلَيْهِ عليه السلام –أَيْ عَلِيٍّ–"[1]، وَالْعَدَدُ يَتَفَاوَتُ فِي الرِّوَايَاتِ وَلَا يَتَجَاوَزُ سَبْعَةً عَلَى أَكْثَرِ تَقْدِيرٍ[2].

وَفِي كِتَابِ الْكَافِي: مَا ذَكَرَهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: "كَانَ النَّاسُ أَهْلَ رِدَّةٍ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا ثَلَاثَةً"، فَقُلْتُ: "وَمَنِ الثَّلَاثَةُ"؟، فَقَالَ: "الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ، وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ عَرَفَ أُنَاسٌ بَعْدَ يَسِيرٍ.."[3].

فعِنْدَ الشِّيْعَةِ جَوَازُ أَنْ يَكُوْنَ الصَّحَابِيُّ كَافِرًا مُشْرِكًا مُرْتَدًّا، فَهَذِهِ صُحْبَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ لَا دَخْلَ لَهَا بِالدِّيْنِ، وَفِكْرَةُ عَدَالَةِ وَتَدَيُّنِ وَتَقْوَى الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم مَرْفُوْضَةٌ عِنْدَ الشِّيْعَةِ بِصُوْرَتِهَا الْعُمُوْمِيَّةِ الَّتِي يَتَبَنَّاهَا أَهْلُ السُّنَّةِ، كَمْا يَرْفُضُوْنَ التَّعْرِيْفَ الْعَامَّ الَّذِي يَتَبَنَّاهُ أَهْلُ السُّنَّةِ حَوْلَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَلِذَلِكَ أَقَامَ الشِّيْعَةُ دِيْنَهُمْ عَلَى تَكْفِيْرِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَطَعْنِهِمْ وَإِيْذَائِهِمْ، مُخَالِفِيْنَ لِطَرِيْقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْقَائِمَةِ عَلَى التَّقْدِيْرِ وَالتَّعْظِيْمِ وَالثَّنَاءِ، وَمَا فَعَلَ أَهْلُ السُّنَّةِ هَذَا إِلَّا عَمَلًا بِآيَاتِ الْقُرْآنِ، وَتَطْبِيْقًا لِوَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاقْتِدَاءً بِأَهْلِ الْبَيْتِ فِي تَعَامُلِهِمْ مَعَ إِخْوَانِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم.

وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ: إِنَّ التَّعْرِيْفَ وَضَابِطَهُ مُهِمَّانِ وَخَطِيْرَانِ؛ فَعَلَيْهِمَا يَنْبَنِي مَا بَعْدَهُ مِنْ تَوَابِعٍ كَثِيْرَةٍ، وَهَذَا مَا حَدَثَ مَعَ الشِّيْعَةِ؛ حَيْثُ خَالَفُوْا فِي التَّعْرِيْفِ وَالْعَدَدِ؛ فَأَدَّى إِلَى مُخَالَفَةِ الْمُعْتَقَدِ، ثُمَّ تَعَدَّتْ إِلَى تَنْزِيْلِ الْأَحْكَامِ، ثُمَّ فِي الْمُعَامَلَةِ الَّتِي تَمَثَّلَتْ فِي هَدْمِ حَمَلَةِ الدِّيْنِ وَرُوَاةِ الْإِسْلَامِ.

وَنَسْتَنْتِجُ مِنْ مَجْمُوْعِ كَلَامِ الشِّيْعَةِ: أَنَّ اسْمَ الصَّحَابَةِ عِنْدَهُمْ يَكُوْنُ فِي حَقِّ مَنْ ثَبَتَتْ مُلَازَمَتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ، فَيُطْلِقُوْنَ عَلَيْهِمْ اِسْمَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، لِأَنَّهُمْ كَانُوْا فِي عَصْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ صَحِبُوْهُ، بِمَعْنَى: أَنَّهُمْ رَأَوْهُ وَعَاشُوْا حَوْلَهُ وَتَعَامَلُوْا مَعَهُ، وَكَانَ لَهُمُ الْمَوَاقِفُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

مَعَ أَخْذِ الْاِنْتِبَاهِ إِلَى أَنَّ الشِّيْعَةَ لَا يَعْتَبِرُوْنَ أَنَّ هَذِهِ الصُّحْبَةَ لَهَا شَرَفٌ فِي مَنْزِلَةِ الصَّحَابَةِ!، وَلَا يَجْعَلُوْنَهَا مِيْزَةً فِي حَيَاتِهِمْ!، وَلَا يَقُوْلُوْنَ بِأَنَّهَا مِنْ فَضَائِلِهِمْ!، فَالْأَمْرُ مُجَرَّدُ أَنَّهُمْ صَحِبُوْهُ فِي حَيَاتِهِ وَانْتَهَى؛ بَلْ وَلَقَدِ اتَّهَمُوْا مُعْظَمَهُمْ بِالْكُفْرِ وَالشِّرْكِ وَالرِّدَّةِ وَالنِّفَاقِ وَالْعِصْيَانِ!.

---

[1] النَّجَفِيُّ، جَوَاهِرُ الْكَلَامِ فِي شَرْحِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ (ج22/ 316).

[2] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 440، 28/ 259)؛ الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج1/ 341).

[3] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج8/ 133).

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

تَعْرِيْفُ الصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

أَهْلُ السُّنَّةِ يَعْتَقِدُوْنَ أَنَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم: هُمُ الَّذِيْنَ آمَنُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ وَصَدَّقُوْهُ وَاتَّبَعُوْهُ، فَلَا يَنْطَبِقُ مَعْنَى الصَّاحِبِ عِنْدَهُمْ عَلَى الْمُشْرِكِيْنَ وَالْمُنَافِقِيْنَ يَوْمَهَا، وَلَا يَنْطَبِقُ عَلَى الْمُرْتَدِّيْنَ بَعْدَهَا.

فَالنَّاسُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَدَدُهُمْ كَبِيْرٌ، وَلَا نَحْكُمُ بِشَرَفِ الصُّحْبَةِ إِلَّا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللهِ ﷻ وَاتَّبَعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، وَقَدْ بَلَغَ عَدَدُهُمْ إِلَى "مِائَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةِ عَشَرَ أَلْفًا"[1]، وَقِيْلَ: غَيْرَ ذَلِكَ.

وَالصَّحَابَةُ رضي الله عنهم اثْنَتَا عَشْرَةَ طَبَقَةً، وَهُمْ: مَنْ أَسْلَمَ بِمَكَّةَ أَوَّلَ الْبَعْثِ، أَصْحَابُ دَارِ النَّدْوَةِ، الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْحَبَشَةِ، الَّذِينَ بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْعَقَبَةِ، أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ الثَّانِيَةِ، الْمُهَاجِرُونَ، أَهْلُ بَدْرٍ، الَّذِينَ هَاجَرُوا بَيْنَ بَدْرٍ وَالْحُدَيْبِيَةِ، أَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، الْمُهَاجِرُونَ بَيْنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَالْفَتْحِ، الَّذِينَ أَسْلَمُوا يَوْمَ الْفَتْحِ، صِبْيَانٌ وَأَطْفَالٌ رَأَوُا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَفِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ..[2].

وَإِنَّ اللهَ ﷻ لَا يَخْتَارُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ فِي زَمَنِهِ إِلَّا خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَهُ، يُؤْمِنُوْنَ بِهِ، وَيَتَعَلَّمُوْنَ مِنْهُ، وَيُطِيْعُوْنَهُ ﷺ، وَلَقَدْ عَلَّمَهُمْ وَرَبَّاهُمْ وَأَدَّبَهُمْ وَزَكَّاهُمْ، وَهُمْ أَهْلُ التَّقْوَى وَالْإِيْمَانِ وَالْعِبَادَةِ وَالْإِحْسَانِ، بَشَّرَهُمْ رَبُّهُمْ بِالْجِنَانِ، وَقَدْ آمَنُوْا وَنَصَرُوْا وَجَاهَدُوْا وَهَاجَرُوْا فِي سَبِيْلِ الرَّحْمَنِ.

وَهَذَا الْمَطْلَبُ سَيَتَضَمَّنُ أَرْبَعَ نِقَاطٍ، وَهِيَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: تَعْرِيْفُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم عِنْدَ الْعُلَمَاءِ[3]: كَالْأُصُوْلِيِّيْنَ[4] وَعُلَمَاءِ الْحَدِيْثِ[5] وَآخَرِيْنَ[6].

---

[1] النَّبْهَانِيُّ، الْأَسَالِيْبُ الْبَدِيْعَةُ فِي فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَإِقْنَاعِ الشِّيْعَةِ (ص13).

[2] الْحَاكِمُ، مَعْرِفَةُ عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ (ص158– 165)؛ الْقَسْطَلَانِيُّ، الْمَوَاهِبُ اللَّدُنِيَّةُ (ج2/ 699– 707)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] اخْتَلَفَ عُلَمَاءُ الْحَدِيْثِ فِي تَعْرِيْفِ الصَّحَابِيِّ عَنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْأُصُوْلِ، وَمِنْ قَوْلِهِمْ: "هُوَ مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ يَقَظَةً، مُؤْمِنًا بِهِ بَعْدَ بَعْثَتِهِ حَالَ حَيَاتِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِيْمَانِ"، وَزَادَ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْأُصُوْلِ عَلَى ذَلِكَ: "وَطَالَتْ صُحْبَتُهُ، وَكَثُرَ لِقَاؤُهُ بِهِ عَلَى سَبِيْلِ التَّبَعِ لَهُ وَالْأَخْذِ عَنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ شَيْئًا". الْحَاجِيُّ، مَوْسُوْعَةُ التَّفْسِيْرِ قَبْلَ عَهْدِ التَّدْوِيْنِ (ص165)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] يَرَى الْأُصُوْلِيُّوْنَ: أَنَّ اسْمَ الصَّحَابِيِّ مِنْ حَيْثُ اللُّغَةِ وَالظَّاهِرِ: يَقَعُ عَلَى مَنْ طَالَتْ صُحْبَتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَكَثُرَتْ مُجَالَسَتُهُ لَهُ عَلَى طَرِيْقِ التَّبَعِ لَهُ وَالْأَخْذِ عَنْهُ. انْظُرْ: ابْنُ الصَّلَاحِ، مُقَدِّمَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ "مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ" (ص396).

[5] وَقَدِ اخْتَلَفَ الْمُحَدِّثُوْنَ فِيْهِ اخْتِلَافًا كَثِيْرًا، وَمِنْ ذَلِكَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِيْنِيِّ رحمه الله: "مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ رَآهُ وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ"، ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج7/ 5)؛ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ رحمه الله: "وَمَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ رَآهُ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ، فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ"، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج5/ 2)، وَخُلَاصَتُهُ: أَنَّ أَصْحَابَ الْحَدِيْثِ يُطْلِقُوْنَ اسْمَ الصَّحَابَةِ عَلَى كُلِّ مَنْ رَوَى عَنْهُ حَدِيْثًا أَوْ كَلِمَةً، وَيَتَوَسَّعُوْنَ حَتَّى يَعُدُّوْنَ مَنْ رَآهُ رُؤْيَةً مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم؛ وَهَذَا لِشَرَفِ مَنْزِلَةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَعْطَوْا كُلَّ مَنْ رَآهُ حُكْمَ الصُّحْبَةِ، الْمَرْوَزِيُّ السَّمْعَانِيُّ، قَوَاطِعُ الْأَدِلَّةِ فِي الْأُصُوْلِ (ج1/ 392).

[6] وَهُنَاكَ أَقْوَالٌ كَثِيْرَةٌ فِي تَعْرِيْفِ الصَّحَابِيِّ، انْظُرْ: السُّيُوْطِيُّ، تَدْرِيْبُ الرَّاوِي فِي شَرْحِ تَقْرِيْبِ النَّوَاوِيِّ (ج2/ 667)؛ ابْنُ الْمُلَقِّنِ، الْمُقْنِعُ فِي عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ (ج2/ 491)؛ ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج7/ 3)؛ الْعَيْنِيُّ، عُمْدَةُ الْقَارِي (ج16/ 169).

وَسَيَعْتَمِدُ الْبَاحِثُ تَعْرِيْفَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ ﷬، وَهُوَ أَجْمَعُ تَعْرِيْفٍ حَسَبَ بَحْثِ الْبَاحِثِ:

• فَقَدِ اخْتَارَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ ﷬ التَّعْرِيْفَ الْجَامِعَ الْمَانِعَ، فَقَالَ: "وَأَصَحُّ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الصَّحَابِيَّ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ؛ فَيَدْخُلُ فِيْمَنْ لَقِيَهُ مَنْ طَالَتْ مُجَالَسَتُهُ لَهُ أَوْ قَصُرَتْ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُ أَوْ لَمْ يَرْوِ، وَمَنْ غَزَا مَعَهُ أَوْ لَمْ يَغْزُ، وَمَنْ رَآهُ رُؤْيَةً وَلَوْ لَمْ يُجَالِسْهُ، وَمَنْ لَمْ يَرَهُ لِعَارِضٍ كَالْعَمَى"[1].

وَهُوَ التَّعْرِيْفُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ نُخْبَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ ﷸ فِيْ كِتَابِهِمْ، وَهُوَ: "مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُسْلِمًا وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ"[2]، وَلَقَدْ ذَكَرَهُ وَأَيَّدَهُ كَثِيْرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ أَلَّفُوْا وَجَمَعُوْا وَحَقَّقُوْا[3].

• ثُمَّ يُعَقِّبُ ابْنُ حَجَرٍ ﷬: هَذَا التَّعْرِيْفُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْأَصَحِّ الْمُخْتَارِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِيْنَ، كَالْبُخَارِيِّ وَشَيْخِهِ أَحْمَدَ وَمَنْ تَبِعَهُمَا ﷸ، وَهُنَاكَ أَقْوَالٌ شَاذَّةٌ، كَمَنْ قَالَ: لَا يُعَدُّ صَحَابِيًّا إِلَّا مَنْ وُصِفَ بِأَحَدِ أَوْصَافٍ أَرْبَعَةٍ: مَنْ طَالَتْ مُجَالَسَتُهُ، أَوْ حُفِظَتْ رِوَايَتُهُ، أَوْ ضُبِطَ أَنَّهُ غَزَا مَعَهُ، أَوْ اسْتُشْهِدَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنِ اشْتَرَطَ فِي صِحَّةِ الصُّحْبَةِ بُلُوْغَ الْحُلُمِ أَوِ الْمُجَالَسَةَ وَلَوْ قَصُرَتْ.

وَأَطْلَقَ جَمَاعَةٌ أَنَّ مَن رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فَهُو صَحَابِيٌّ، وَهُوَ مَحْمُوْلٌ عَلَى مَنْ بَلَغَ سِنَّ التَّمْيِيْزِ؛ إِذْ مَنْ لَمْ يُمَيِّزْ لَا تَصِحُّ نِسْبَةُ الرُّؤْيَةِ إِلَيْهِ، وَيَعْتَرِضُهُ ابْنُ حَجَرٍ ﷬ فَيَقُوْلُ: نَعَمْ، يَصْدُقُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَآهُ، فَيَكُوْنُ صَحَابِيًّا مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ، وَمِنْ حَيْثُ الرِّوَايَةِ يَكُوْنُ تَابِعِيًّا.

وَهَلْ يَدْخُلُ مَنْ رَآهُ مَيِّتًا قَبْلَ أَنْ يُدْفَنَ كَمَا وَقَعَ ذَلِكَ لِأَبِي ذُؤَيْبٍ الْهُذَلِيِّ الشَّاعِرِ؟، إِنْ صَحَّ؛ مَحِلُّ نَظَرٍ، وَالرَّاجِحُ عَدَمُ الدُّخُوْلِ. وَمِمَّا جَاءَ عَنِ الْأَئِمَّةِ مِنَ الْأَقْوَالِ الْمُجْمَلَةِ فِي الصِّفَةِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا كَوْنُ الرَّجُلِ صَحَابِيًّا، وَإِنْ لَمْ يَرِدِ التَّنْصِيْصُ عَلَى ذَلِكَ: مَا أَوْرَدَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ مِنْ طَرِيْقٍ لَا بَأْسَ بِهِ، أَنَّهُمْ كَانُوْا فِي الْفُتُوْحِ لَا يُؤَمِّرُوْنَ إِلَّا الصَّحَابَةَ ﷺ، وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ ﷬: لَمْ يَبْقَ بِمَكَّةَ، وَلَا الطَّائِفِ أَحَدٌ فِي سَنَةِ عَشْرٍ إِلَّا أَسْلَمَ، وَشَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ. وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ فِي الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ: إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ فِي آخِرِ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَحَدٌ مِنْهُمْ يُظْهِرُ الْكُفْرَ، وَاللهُ أَعْلَمُ[4].

---

[1] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 158).

[2] نُخْبَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، أُصُوْلُ الْإِيْمَانِ فِي ضُوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (ص271).

[3] انْظُرْ: الْقفاريُّ، مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 94)؛ السُّيُوْطِيُّ، تَدْرِيْبُ الرَّاوِي (ج2/ 667).

[4] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 159 و160)، بِتَصَرُّفٍ.

ثَانِيًا: شَرْحُ الحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ ﷺ لِتَعْرِيفِ الصَّحَابَةِ: حَيْثُ يَذْكُرُ مُحْتَرَزَاتِهِ –مَاذَا يَدْخُلُ فِيْهِ وَمَاذَا يَخْرُجُ مِنْهُ–:

(مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ): يَشْمَلُ مَنْ لَقِيَهُ ﷺ فِي حَيَاتِهِ، وَأَمَّا مَنْ رَآهُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَقَبْلَ دَفْنِهِ ﷺ فَلَا؛ كَأَبِي ذُؤَيْبٍ الْهُذَلِيِّ؛ فَإِنَّهُ أُخْبِرَ بِمَرَضِهِ فَسَافَرَ لِيَرَاهُ فَوَجَدَهُ مَيِّتًا فَحَضَرَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَالدَّفْنَ[1]، وَيَخْرُجُ بِقَيْدِ (الْإِيْمَانِ) مَنْ لَقِيَهُ كَافِرًا وَلَوْ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَجْتَمِعْ بِهِ مَرَّةً أُخْرَى، كَرَسُوْلِ قَيْصَرَ، فَلَا صُحْبَةَ لَهُ، وَيَدْخُلُ فِيْهِ: وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ، فَقَدْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَآمَنَ بِهِ بَعْدَ بَعْثَتِهِ فِي أَوَّلِهَا. وَقَوْلُنا: (بِهِ) يُخْرِجُ مَنْ لَقِيَهُ مُؤْمِنًا بِغَيْرِهِ، كَمَنْ لَقِيَهُ مِنْ مُؤْمِنِي أَهْلِ الْكِتَابِ قَبْلَ الْبَعْثَةِ وَهَلْ يَدْخُلُ مَنْ لَقِيَهُ مِنْهُمْ وَآمَنَ بِأَنَّهُ سَيُبْعَثُ أَوْ لَا يَدْخُلُ؟ مَحِلُّ احْتِمَالٍ. وَمِنْ هَؤُلَاءِ بُحَيْرَا الرَّاهِبُ وَنُظَرَاؤُهُ. وَيَدْخُلُ فِي قَوْلِنَا: (مُؤْمِنًا بِهِ) كُلُّ مُكَلَّفٍ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، فَحِيْنَئِذٍ يَتَعَيَّنُ ذِكْرُ مَنْ حُفِظَ ذِكْرُهُ مِنَ الْجِنِّ الَّذِيْنَ آمَنُوْا بِهِ بِالشَّرْطِ الْمَذْكُوْرِ. وَنَقَلَ قَوْلَ ابْنِ حَزْمٍ: إِنَّ اللهَ ﷻ أَعْلَمَنَا أَنَّ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ آمَنُوْا وَسَمِعُوْا الْقُرْآنَ، فَهُمْ صَحَابَةٌ فُضَلَاءٌ...، وَهَلْ تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ؟ مَحِلُّ نَظَرٍ.

وَخَرَجَ بِقَوْلِنَا: (وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ) مَنْ لَقِيَهُ مُؤْمِنًا بِهِ ثُمَّ ارْتَدَّ، وَمَاتَ عَلَى رِدَّتِهِ وَالْعِيَاذُ بِاللهِ، وَقَدْ وُجِدَ مِنْ ذَلِكَ عَدَدٌ يَسِيْرٌ، كَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ الَّذِي كَانَ زَوْجَ أُمِّ حَبِيْبَةَ، فَإِنَّهُ أَسْلَمَ مَعَهَا، وَهَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ، فَتَنَصَّرَ هُوَ وَمَاتَ عَلَى نَصْرَانِيَّتِهِ. وَكَعَبْدِ اللهِ بْنِ خَطَلٍ الَّذِي قُتِلَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ مُرْتَدًّا، وَكَرَبِيْعَةَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، فَقَدِ ارْتَدَّ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ وَتَنَصَّرَ، وَفَرَّ إِلَى بِلَادِ الرُّوْمِ. وَإِنْ آمَنَ ثُمَّ ارْتَدَّ ثُمَّ عَادَ مِنْ رِدَّتِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَرَهُ، أَوْ بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ كَقُرَّةَ بْنِ هُبَيْرَةَ ﷺ، وَالْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ﷺ، فَهُوَ صَحَابِيٌّ عَلَى الصَّحِيْحِ، كَمَنْ آمَنَ بِالرَّسُولِ ﷺ ثُمَّ ارْتَدَّ ثُمَّ آمَنَ وَلَقِيَهُ فِي حَيَاتِهِ؛ فَهَذَا صَحَابِيٌّ اتِّفَاقًا كَعَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ.

وَهَلْ يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُوْنَ قَدْ لَقِيَهُ فِي حَالِ النُّبُوَّةِ أَوْ هُوَ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى يَدْخُلَ مَنْ رَآهُ قَبْلَهَا وَمَاتَ عَلَى الْحَنِيْفِيَّةِ كَزَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَكَذَا مَنْ رَآهُ قَبْلَهَا وَأَسْلَمَ بَعْدَ الْبَعْثَةِ وَلَمْ يَرَهُ؟. قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَلَمْ أَرَ مَنْ تَعَرَّضَ لِذَلِكَ، وَقَدْ عَدَّ ابْنُ مَنْدَةَ ﷺ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو فِي الصَّحَابَةِ ﷺ[2].

ثَالِثًا: مَا يَشْمَلُهُ تَعْرِيفُ الصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

1. الْأَحْرَارُ وَالْمَوَالِي، وَالذُّكُورُ وَالْإِنَاثُ، كِبَارُ السِّنِّ وَصِغَارُهُ.
2. الضَّرِيرُ الَّذِي حَضَرَ النَّبِيَّ ﷺ كَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَغَيْرِهِ، وَلِذَا قَالَ بِاللِّقَاءِ بَدَلَ الرُّؤْيَةِ[3].

---

[1] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 9)؛ الْمَرْدَاوِيُّ، التَّحْبِيْرُ شَرْحُ التَّحْرِيْرِ فِي أُصُوْلِ الْفِقْهِ (ج4/ 1997)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 8 و9، 158).

[3] السَّخَاوِيُّ، فَتْحُ الْمُغِيْثِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْحَدِيْثِ لِلْعِرَاقِيِّ (ج4/ 79– 81)، بِتَصَرُّفٍ.

3. أَمَّا الصَّغِيرُ غَيْرُ الْمُمَيِّزِ؛ كَعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، وَغَيْرِهِ مِمَّنْ حَنَّكَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَدَعَا لَهُ، وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ الْمَوْلُودِ قَبْلَ الْوَفَاةِ النَّبَوِيَّةِ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَأَيَّامٍ، فَهُوَ وَإِنْ لَمْ تَصِحَّ نِسْبَةُ الرُّؤْيَةِ إِلَيْهِ، صَدَقَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَآهُ وَيَكُونُ صَحَابِيًّا مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ خَاصَّةً ﷺ.

4. وَيَدْخُلُ فِيهِمْ مَنْ رَآهُ وَآمَنَ بِهِ مِنَ الْجِنِّ؛ لِأَنَّهُ ﷺ بُعِثَ إِلَيْهِمْ قَطْعًا، وَهُمْ مُكَلَّفُوْنَ[1].

رَابِعًا: كَيْفَ تَثْبُتُ الصُّحْبَةُ؟ تَثْبُتُ الصُّحْبَةُ بِطَرِيْقٍ مِنَ الطُّرُقِ التَّالِيَةِ، وَهِيَ:

1. التَّوَاتُرُ، كَصُحْبَةِ حَمْزَةَ وَالصِّدِّيْقِ، وَالْفَارُوْقِ، وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ، وَغَيْرِهِمْ ﷺ.
2. الشُّهْرَةُ وَالِاسْتِفَاضَةُ، كَصُحْبَةِ كَثِيْرِيْنَ، عَرَفْنَاهُمْ بِمَجِيْءِ ذِكْرِهِمْ فِي الْأَخْبَارِ، كَعَمَّارٍ وَأَبِيْهِ يَاسِرٍ وَأُمِّهِ سُمَيَّةَ ﷺ، أَوْ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُمْ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ تَحْصُلُ بِمِثْلِهَا الشُّهْرَةُ وَالْمَعْرِفَةُ.
3. صِحَّةُ الْإِسْنَادِ إِلَى مَنْ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ؛ فَيُؤَكِّدُ صُحْبَتَهُ وَرُؤْيَتَهُ وَسَمَاعَهُ.
4. الْخَبَرُ الثَّابِتُ إِلَى صَحَابِيٍّ مَعْرُوْفٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ: أَنَّ فُلَانًا صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ يَذْكُرُهُ فِي سِيَاقِ كَلَامٍ يُفِيْدُ صُحْبَتَهُ. مِثْلَ: الْحَارِثِ بْنِ وَقِيْشٍ أَوْ أُقَيْشٍ ﷺ.
5. أَنْ يُخْبِرَ الصَّحَابِيُّ عَنْ نَفْسِهِ أَنَّ لَهُ صُحْبَةً، وَيَثْبُتُ وَيَصِحُّ الْإِسْنَادُ عَنْهُ بِذَلِكَ.
6. مَعْرِفَةُ قِدَمِ عَهْدِهِ، بِحَيْثُ لَا يُنْكَرُ أَنْ يَكُوْنَ أَدْرَكَ زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ[2].

---

[1] السَّخَاوِيُّ، فَتْحُ الْمُغِيْثِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْحَدِيْثِ لِلْعِرَاقِيِّ (ج4/ 79- 81)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الْجُدَيْعُ، تَحْرِيْرُ عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ (ج1/ 116)، بِتَصَرُّفٍ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي

مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ "الِاثْنَي عَشْرِيَّةِ" فِي الصَّحَابَةِ رضوان الله عليهم وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ

إِنَّ الْقَارِئَ لِكُتُبِ الشِّيْعَةِ يَجِدُ الْعَجَبَ فِي مُعْتَقَدِهِمْ وَمُعَامَلَتِهِمْ مَعَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رضوان الله عليهم أجمعين؛ فَالشِّيْعَةُ قَدْ جَاوَزُوْا الْحَقَّ فِي ذَلِكَ؛ فَهُمْ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِمْ عَلَى بَاطِلٍ، إِمَّا بِسَبَبِ الطَّعْنِ فِي الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم أَوِ الْغُلُوِّ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، بَلْ وَالطَّعْنِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم أَيْضًا.

وَبُشْرَى لِلشِّيْعةِ أَنَّهُمْ إِنِ اسْتَمَرُّوْا عَلَى هَذَا الْمُعْتَقَدِ فِي الدُّنْيَا؛ فَإِنَّهُمْ سَيَلُوْمُوْنَ أَنْفُسَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِيْنَ تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ، أَعْمَالُ السُّوْءِ كَسَبِّ وَشَتْمِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رضي الله عنهم، أَيَظُنُّوْنَ ذَلِكَ مِنْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ؟!، هَلْ يَظُنُّوْنَ أَنَّ الْكَلَامَ الْفَاحِشَ فِي حَقِّ الْأَطْهَارِ لَهُ ثَوَابٌ؟!، وَأَنَّهُ سَبَبٌ لِدُخُوْلِ الْجَنَّةِ؟!، ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الكهف : 103].

فَعَلَى مَاذَا يَقُوْمُ مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ؟، إِنَّهُ يَقُوْمُ عَلَى أَسَاسَيْنِ، هُمَا: التَّكْفِيْرُ وَاللَّعْنُ لِلصَّحَابَةِ وَبَعْضِ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَالشِّرْكُ وَالْغُلُوُّ فِي أَئِمَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ!.

أَوَّلًا: التَّكْفِيْرُ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: حَيْثُ كَفَّرُوْا الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم خَاصَّةً، وَالْمُسْلِمِيْنَ –أَهْلَ السُّنَّةِ– عَامَّةً، وإِنَّ الشِّيْعَةَ الْإِمَامِيَّةَ (الرَّافِضَةَ) يُكَفِّرُوْنَ مُخَالِفِيْهِمْ وَيَتَّهِمُوْنَهُمْ بِجُحُوْدِ اللهِ تعالى؛ لِأَنَّهُمْ جَحَدُوْا عَقِيْدَةَ الْإِمَامَةِ؛ وَإِنَّهُمْ يُكَفِّرُوْنَ مُخَالِفِيْهِمْ بِلَا هَوَادَةٍ أَوْ نَظَرٍ فِي أَحْوَالِهِمْ ثُمَّ تَجِدُهُمْ يَتَظَاهَرُوْنَ بِالتَّوَرُّعِ عَنِ التَّكْفِيْرِ، وَيُخَادِعُوْنَ بِالسِّلْمِيَّةِ[1]؟!. وَتَأَمَّلْ نُصُوْصَ كُتُبِهِمْ: "اتَّفَقَتِ الْإِمَامِيَّةُ عَلَى أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ إِمَامَةَ أَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَجَحَدَ مَا أَوْجَبَهُ اللهُ تَعَالَى لَهُ مِنْ فَرْضِ الطَّاعَةِ، فَهُوَ كَافِرٌ ضَالٌّ، مُسْتَحِقٌّ لِلْخُلُوْدِ فِي النَّارِ"، "وَاتَّفَقَتِ الْإِمَامِيَّةُ عَلَى أَنَّ أَصْحَابَ الْبِدَعِ كُلَّهُمْ كُفَّارٌ"[2].

نَعَمْ؛ إِنَّ حُكْمَ الْمُخَالِفِ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ كَافِرٌ وَنَجِسٌ، قَالَ الشِّيْعِيُّ يُوْسُفُ الْبَحْرَانِيُّ: "وَالْمَفْهُوْمُ مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُسْتَفِيْضَةِ هُوَ كُفْرُ الْمُخَالِفِ الْغَيْرِ الْمُسْتَضْعَفِ وَنَصْبُهُ وَنَجَاسَتُهُ.."[3]، وَيَقُوْلُ أَيْضًا: "قَدْ نُقِلَ عَنِ ابْنِ إِدْرِيْسَ الْقَوْلُ بِنَجَاسَةِ الْمُخَالِفِ عَدَا الْمُسْتَضْعَفِ، وَعَنِ الْمُرْتَضَى الْقُوْلُ بِنَجَاسَةِ غَيْرِ الْمُؤْمِنِ"[4]، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ الْجَزَائِرِيُّ بِقَوْلِهِ: "قَوْلُ السَّيِّدِ الْمُرْتَضَى وَابْنِ إِدْرِيْسَ قَدَّسَ اللهُ رُوْحَيْهِمَا وَبَعْضِ مَشَايِخِنَا الْمُعَاصِرِيْنَ بِنَجَاسَةِ الْمُخَالِفِيْنَ كُلِّهِمْ"[5].

---

[1] انْظُرْ: دِمَشْقِيَّةُ، ظَاهِرَةُ التَّكْفِيْرِ فِي مَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ الِاثْنَي عَشْرِيَّةِ (ص2).

[2] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج8/ 366).

[3] الْبَحْرَانِيُّ، الْحَدَائِقُ النَّاضِرَةُ (ج5/ 177).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج1/ 422).

[5] الْجَزَائِرِيُّ، الْأَنْوَارُ النُّعْمَانِيَّةُ (ج2/ 268).

وَيَذْكُرُوْنَ رِوَايَاتٍ زَعَمًا وَكَذِبًا عَلى لِسَانِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵈، مِثَالُهُ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الصَّادِقِ ﵇: "إِنَّ اللهَ تبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ خَلْقًا أَنْجَسَ مِنَ الْكَلْبِ، وَإِنَّ النَّاصِبَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَأَنْجَسُ مِنْهُ"[1]، وَقَدِ امْتَحَنُوْا النَّاسَ فِي حُكْمِ مُخَالِفِيْهِمْ: "الْقَوْلُ بِعَدَمِ كُفْرِ الْمُخَالِفِ كُفْرٌ أَوْ قَرِيْبٌ مِنْهُ"[2].

خُطُوْرَةُ مَذْهَبِهِمْ: تَكْمُنُ فِي بُعْدِهِ عَنِ الدِّيْنِ مُعْتَقَدًا وَتَطْبِيْقًا، وهو "حِزْبِيَّةُ التَّكْفِيْرِ" كَمَا كَشفَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ دِمَشْقِيَّةُ حَفِظَهُ اللهُ، فَيَقُوْلُ: "وَالتَّكْفِيْرُ عِنْدَ الشِّيْعَةِ مُرْتَبِطٌ بِمَصْلَحَةِ الْمَذْهبِ لَا بِحَقِّ اللهِ ﷻ، مُرْتَبِطٌ بِمَدَى تَأْثِيْرِ الْمُخَالِفِ عَلَى كَيَانِ الْمَذْهَبِ؛ فَمَنْ كَانَ مَعَ الْمَذْهَبِ فَلَا يُمْكِنُ تَكْفِيْرُهُ حَتَّى لَوْ كَانَ يَقُوْلُ بِتَحْرِيْفِ الْقُرْآنِ، وَالْقَائِلُوْنَ بِتَحْرِيْفِ الْقُرْآنِ لَمْ نَرَ مِنَ الرَّافِضَةِ إِلَّا التَّسَتُّرَ عَلَيْهِمْ، وَالدِّفَاعَ عَنْهُمْ وَالْاِعْتِذَارَ بِأَنَّهُمْ اجْتَهَدُوْا فَأَخْطَأُوْا. فَلِمَاذَا لَا تَعْتَبِرُوْنَ مُنْكِرَ إِمَامَةِ الْإِثْنَي [عَشَرَ][3] مُجْتَهِدًا حَتَّى حَكَمْتُمْ بِكُفْرِهِ وَرِدَّتِهِ وَنَصْبِهِ وَأَحْلَلْتُمْ دَمَهُ؟!، وَرُبَّمَا قَالُوْا بِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَائِلِيْنَ بِتَحْرِيْفِ الْقُرْآنِ كَانُوا يَقُوْلُوْنَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَكَيْفَ نُكَفِّرُهُمْ وَهُمْ يَقُوْلُوْنَ كَلِمَةَ التَّوْحِيْدِ؟"[4].

وَعِنْدَ الشِّيْعَةِ أَنَّ الْمُخَالِفَ فِي وَاحِدَةٍ كَالْمُخَالِفِ فِي الْجَمِيْعِ!، قَالَ ابْنُ بَابَوَيْهِ: "وَاعْتِقَادُنَا فِيْمَنْ خَالَفَنَا فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ مِنْ أُمُوْرِ الدِّيْنِ؛ كَاعْتِقَادِنَا فِيْمَنْ خَالَفَنَا فِي جَمِيْعِ أُمُوْرِ الدِّيْنِ"[5].

ثَانِيًا: اللَّعْنُ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: عِبَادَةٌ بَاطِلَةٌ!، أَرْكَانُهَا السَّبُّ وَالشَّتْمُ وَاللَّعْنُ، قَالَ الْكَرْكِيُّ: "اللَّعْنُ قَدْ يَكُوْنُ عِبَادَةً بِالنِّسْبَةِ إِلَى مُسْتَحِقِّهِ كَالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهَا عِبَادَةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مُسْتَحِقِّهَا، فَكَمَا يَتَرَتَّبُ الثَّوَابُ عَلَى الْقِسْمِ الثَّانِي يَتَرَتَّبُ عَلَى الْقِسْمِ الْأَوَّلِ إِذَا كَانَ فِي مَحِلِّهِ ابْتِغَاءً لِوَجْهِ اللهِ تَعَالَى.."[6].

وَيَقُوْلُ شَيْخُهُمْ نِعْمَةُ اللهِ الْجَزَائِرِيُّ: "اِعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ الْخِلَافُ هُنَا أَيْضًا، وَهُوَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا لَعَنَ مَنْ يَسْتَحِقُّ اللَّعْنَ مِنْ ظَالِمِي أَهْلِ الْبَيْتِ وَغَيْرِهِمْ، فَهَلْ يَكُوْنُ اللَّعْنُ مِمَّا يَزِيْدُ فِي عَذَابِهِمْ، أَمْ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ قَدْ بَلَغَ بِهِمْ إِلَى أَقْصَى دَرَكَاتِ الْعَذَابِ؟، بِحَيْثُ يَكُوْنُ اللَّعْنُ لَا يَزِيْدُهُمْ عَذَابًا، إِنَّمَا يَزِيْدُ الْمُؤْمِنُ ثَوَابًا؛ وَالْأَوْلَى بَلْ هُوَ الْمُسْتَفَادُ مِنَ الْأَخْبَارِ هُوَ أَرْجَحِيَّةُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ"[7].

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج77/ 37)؛ الشَّيْخُ الصَّدُوْقُ، عِلَلُ الشَّرَائِعِ (ج1/ 388).

[2] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج65/ 281).

[3] لَعَلَّهُ يُوْجَدُ سَقْطٌ فِي الْكِتَابِ، وَسِيَاقُ الْكَلَامِ يَتَطَلَّبُ كَلِمَةَ عَشْرِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[4] دِمَشْقِيَّةُ، ظَاهِرَةُ التَّكْفِيْرِ فِي مَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ الْاثْنَي عَشْرِيَّةِ (ص10).

[5] ابْنُ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ، الْإِعْتِقَادَاتُ (ص352).

[6] الْكَرْكِيُّ، نَفَحَاتُ اللَّاهُوْتِ فِي لَعْنِ الْجِبْتِ وَالطَّاغُوْتِ (ص43).

[7] الْجَزَائِرِيُّ، الْأَنْوَارُ النُّعْمَانِيَّةُ (ج1/ 139).

بَلْ وَيُجَوِّزُهُ الشِّيْعَةُ بِحُجَّةِ الْقِيَامِ بِحَقِّ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالْبَرَاءَةِ مِنْ مُخَالِفِيْهِمْ حَسَبَ زَعْمِهِمْ، وَهَذَا قَوْلُ بَعْضِهِمْ: "ثَبَتَ فِي الرِّوَايَاتِ وَالْأَدْعِيَةِ وَالزِّيَارَاتِ جَوَازُ لَعْنِ الْمُخَالِفِيْنَ، وَوُجُوْبُ الْبَرَاءَةِ مِنْهُمْ، وَإِكْثَارُ السَّبِّ عَلَيْهِمْ، وَاتِّهَامُهُمْ، وَالْوَقِيْعَةُ فِيْهِمْ -غِيْبَتُهُمْ-؛ لِأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالرَّيْبِ، بَلْ لَا شُبْهَةَ فِي كُفْرِهِمْ، لِأَنَّ إِنْكَارَ الْوِلَايَةِ وَالْأَئِمَّةِ حَتَّى الْوَاحِدِ مِنْهُمْ، وَالْإِعْتِقَادَ بِخِلَافَةِ غَيْرِهِمْ، وَبِالْعَقَائِدِ الْخُرَافِيَّةِ، كَالْجَبْرِ وَنَحْوِهِ يُوْجِبُ الْكُفْرَ وَالزَّنْدَقَةَ، وَتَدُلُّ عَلَيْهِ الْأَخْبَارُ الْمُتَوَاتِرَةُ الظَّاهِرَةُ فِي كُفْرِ مُنْكِرِ الْوِلَايَةِ، وَكُفْرِ الْمُعْتَقِدِ بِالْعَقَائِدِ الْمَذْكُوْرَةِ، وَمَا يُشْبِهُهَا مِنَ الضَّلَالَاتِ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا قَوْلُهُ ﵇ فِي الزِّيَارَةِ الْجَامِعَةِ: وَمَنْ جَحَدَكُمْ كَافِرٌ، وَقَوْلُهُ ﵇ فِيْهَا أَيْضًا: وَمَنْ وَحَّدَهُ قَبْلُ مِنْكُمْ.."[1].

وَإِنَّ اللَّعْنَ عِنْدَهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الرَّسُولِ وَمِنَ السَّلَامِ وَرَدِّهِ، كَمَا يَنْقُلُونَ عَنْ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيٍّ ﵇ أَنَّهُ قَالَ عَنِ اللَّعْنِ: "..هُوَ أَفْضَلُ مِنَ السَّلَامِ وَرَدِّ السَّلَامِ وَمِنَ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ"[2].

[1] التَّبْرِيْزِيُّ، مِصْبَاحُ الْفَقَاهَةِ فِي الْمُعَامَلَاتِ (ص497).

[2] النَّجَفِيُّ، مَجْمَعُ النُّوْرَيْنِ (ص243)؛ فَصْلٌ: بَيَانُ أَنَّ ثَوَابَ اللَّعْنِ أَزْيَدُ مِنْ ثَوَابِ الصَّلَوَاتِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ

إِنَّ مَذْهَبَ الشِّيْعَةِ فِي حَقِّ أَهْلِ السُّنَّةِ بَعِيْدٌ جِدًّا عَنْ دِيْنِ اللهِ ﷻ، وَلَا يَعْرِفُ الْإِنْصَافَ وَلَا يَشْهَدُ بِالْفَضْلِ لِأَهْلِ الْفَضْلِ، وَإِنَّهُمْ فِي مَذْهَبِهِمْ لَا يَتَّقُوْنَ اللهَ ﷻ فِي إِصْدَارِ الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ الْجَائِرَةِ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ الْمُتَّبِعِيْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَالْمُحِبِّيْنَ لِأَهْلِ بَيْتِهِ وَصَحَابَتِهِ ﵃.

وَيَتَنَاوَلُ هَذَا الْمَطْلَبُ عَقِيْدَةَ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ فِي خَمْسِ نِقَاطٍ، وَهِيَ:

أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ بِأَهْلِ السُّنَّةِ، وَتَسْمِيَتُهُمْ بِالنَّوَاصِبِ: يَصِفُوْنَ السُّنِّيَّ بِأَنَّهُ النَّاصِبِيُّ كَطَعْنٍ وَتُهْمَةٍ، فَيَقُوْلُ الشِّيْعِيُّ التِّيْجَانِيُّ: "وَبِمَا أَنَّ أَهْلَ الْحَدِيْثِ هُمْ أَنْفُسَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فَثَبَتَ بِالدَّلِيْلِ الَّذِي لَا رَيْبَ فِيْهِ أَنَّ السُّنَّةَ الْمَقْصُوْدَةَ عِنْدَهُمْ هِيَ بُغْضُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلَعْنُهُ وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُ فَهِيَ النَّصْبُ" وَيَتَّهِمُ التِّيْجَانِيُّ أَهْلَ السُّنَّةِ بِقَوْلِهِ: "بَنَى أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَذْهَبَهُمْ عَلَى عَدَمِ الْاِعْتِرَافِ بِخِلَافَةِ عَلِيٍّ"[1]، وَعِنْدَهُمْ "أَنَّ عَلَامَةَ النَّوَاصِبِ تَقْدِيْمُ غَيْرِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ"[2]. وَأَنَّهُ نَاصِبِيٌّ وَإِنْ وَالَى أَهْلَ الْبَيْتِ ﵃؛ فَإِنَّ "الْأَئِمَّةَ ﵈ وَخَوَاصَّهُمْ أَطْلَقُوْا لَفْظَ النَّاصِبِيِّ عَلَى أَبِي حَنِيْفَةَ وَأَمْثَالِهِ مَعَ أَنَّ أَبَا حَنِيْفَةَ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ نَصَبَ الْعَدَاوَةَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ ﵈؛ بَلْ كَانَ لَهُ انْقِطَاعٌ إِلَيْهِمْ، وَكَانَ يُظْهِرُ لَهُمُ التَّوَدُّدَ، نَعَمْ، كَانَ يُخَالِفُ آرَاءَهُمْ، وَيَقُوْلُ: قَالَ عَلِيٌّ، وَأَنَا أَقُوْلُ"[3].

وَللهِ الْحَمْدُ، فَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يُحِبُّوْنَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﵃، وَيُحِبُّوْنَ مَنْ يُحِبُّهُمْ بِحَقٍّ، وَيُبْغِضُوْنَ مَنْ يُبْغِضُهُمْ أَوْ بِغَيْرِ الْخَيْرِ يَذْكُرُهُمْ، وَيَتَبَرَّؤُوْنَ مِنْ غُلُوِّ الرَّافِضَةِ فِيْهِمْ، وَمِنْ عَدَاءِ النَّوَاصِبِ لَهُمْ.

وَإِنَّ الْمَحَبَّةَ تَسْتَلْزِمُ الْاِتِّبَاعَ وَالنُّصْرَةَ وَالْمُوَالَاةَ، مُؤَيَّدَةً بِالدَّلِيْلِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَقَدْ تَعَلَّمَ أَهْلُ السُّنَّةِ ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ ﵃، وَاتَّبَعُوْهُمْ وَاهْتَدَوْا بِهَدْيِهِمْ وَعَمِلُوْا بِاجْتِهَادَاتِهِمْ، وَعَرَفُوْا مِنْهُمْ أَنَّ بَابَ الْاِجْتِهَادِ مَفْتُوْحٌ لِأَهْلِهِ حَسَبَ قَوَاعِدِهِ وَأُصُوْلِهِ بِحَقٍّ وَالَّتِي تُوَافِقُ الْحَقَّ.

ثَانِيًا: تَكْفِيْرُ الشِّيْعَةِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ، وَاسْتِحْلَالُ دَمِهِمْ: فَيَنْقُلُوْنَ قَوْلًا عَنْ أَحَدِهِمْ[4] ﵇: "لَا يَكُونُ الْعَبْدُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَعْرِفَ اللهَ وَرَسُوْلَهُ وَالْأَئِمَةَ كُلَّهُمْ وَإِمَامَ زَمَانِهِ، وَيَرُدَّ إِلَيْهِ وَيُسَلِّمَ لَهُ"[5]، وَيَنْقُلُوْنَ قَوْلَ أَبِي جَعْفَرٍ ﵇: "إِنَّمَا يَعْرِفُ اللهَ ﷿ وَيَعْبُدُهُ مَنْ عَرَفَ اللهَ وَعَرَفَ إِمَامَهُ مِنَّا أَهْلَ

---

[1] التِّيْجَانِيُّ السَّمَاوِيُّ، الشِّيْعَةُ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ (ص79، 48).

[2] الْجَزَائِرِيُّ، الْأَنْوَارُ النُّعْمَانِيَّةُ (ج2/ 268).

[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ.

[4] لَمْ يَذْكُرُوْا اسْمَهُ، وَالرِّوَايَةُ هَذِهِ عَنْ مَجْهُوْلٍ، أَبِهَذِهِ الطَّرِيْقَةِ يَكُوْنُ التَّلَقِّي فِي الدِّيْنِ وَالْاِسْتِدْلَالُ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ؟.

[5] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 105).

الْبَيْتِ، وَمَنْ لَا يَعْرِفُ اللهَ ﷻ وَلَا يَعرِفُ الإمَامَ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّمَا يَعْرِفُ وَيَعْبُدُ غَيْرَ اللهِ، هَكَذَا وَاللهِ ضَلَالًا"[1]، وَهَذَا شُؤْمٌ وَسُوْءٌ لِأَنَّهُ يَشْمَلُ تَكْفِيْرَ جِيْلِ الصَّحَابَةِ بِمَا فِيْهِمْ أَهْلُ الْبَيْتِ ﷺ، وَيَشْمَلُ تَكْفِيْرَ مَنْ بَعْدَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوْا اخْتِرَاعَ (الْاِثْنَي عَشَرَ) كَمَا فِي دِيْنِ الشِّيْعَةِ.

وَلَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ بِشَيْخِهِمْ نِعْمَةِ اللهِ الْجَزَائِرِيِّ أَنْ يُعْلِنَ عَنِ اخْتِلَافِ إِلَهِ الشِّيْعَةِ عَنْ إِلَهِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَيَقُوْلُ: "لَمْ نَجْتَمِعْ مَعَهُمْ عَلَى إِلَهٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا عَلَى إِمَامٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَقُوْلُوْنَ: إِنَّ رَبَّهُمْ هُوَ الَّذِي كَانَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَبِيَّهُ وَخَلِيْفَتُهُ بَعْدَهُ أَبَا بَكْرٍ وَنَحْنُ لَا نَقُوْلُ بِهَذَا الرَّبِّ وَلَا بِذَلِكَ النَّبِيِّ، بَلْ نَقُوْلُ أَنَّ الرَّبَّ الَّذِي خَلِيْفَةُ نَبِيِّهِ أَبُو بَكْرٍ لَيْسَ رَبَّنَا، وَلَا ذَلِكَ النَّبِيُّ نَبِيَّنَا"[2].

وَيُكَفِّرُ الشِّيْعَةُ أَبْنَاءَ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ وَأَنَّهُمْ شَرٌّ مِنَ الْيَهُوْدِ وَالنَّصَارَى: "أَنَّ النَّاصِبَ نَجِسٌ، وَأَنَّهُ شَرٌّ مِنَ الْيَهُوْدِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ وَالْمَجُوْسِيِّ، وَأَنَّهُ كَافِرٌ نَجِسٌ بِإِجْمَاعِ عُلَمَاءِ الْإِمَامِيَّةِ"[3].

وَقَالَ شَيْخُهُمْ يُوْسُفُ الْبَحْرَانِيُّ نَقَلًا عَنْ مَشَايِخِهِ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْمُخَالِفِيْنَ بِالْكُفْرِ وَالْخُلُوْدِ فِي النَّارِ: "إِطْلَاقُ الْكُفْرِ عَلَيْهِمْ فِي الْأَخْبَارِ بِالْحَمْلِ عَلَى الْكُفْرِ الْحَقِيْقِيِّ وَإِنْ كَانُوْا مُسْلِمِيْنَ ظَاهِرًا، فَهُمْ مُسْلِمُوْنَ ظَاهِرًا فَتَجْرِي عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ مِنَ الطَّهَارَةِ وَجَوَازِ الْمُنَاكَحَةِ وَحَقْنِ الْمَالِ وَالدَّمِ وَالْمُوَارَثَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَكُفَّارٌ حَقِيْقَةً وَوَاقِعًا فَيَخْلُدُوْنَ فِي النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[4].

وَفِي مُعْتَقَدِهِمْ أَنَّ النَّاصِبِيَّ كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ، فَصَرَّحُوْا بِجَوَازِ قَتْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَاسْتِبَاحَةِ أَمْوَالِهِمْ: "قِيْلَ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام مَا تَقُوْلُ فِي قَتْلِ النَّاصِبِ؟، قَالَ: حَلَالُ الدَّمِ، لَكِنِّي أَتَّقِي عَلَيْكَ؛ فَإِنْ قَدِرْتَ أَنْ تَقْلِبَ عَلَيْهِ حَائِطًا أَوْ تُغْرِقَهُ فِي مَاءٍ، لِكَيْ لَا يُشْهَدُ بِهِ عَلَيْكَ فَافْعَلْ، قُلْتُ: فَمَا تَرَى فِي مَالِهِ؟، قَالَ: خُذْهُ مَا قَدِرْتَ"، وَيَزْعُمُونَ قَوْلًا عَنِ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ عليه السلام: "خُذْ مَالَ النَّاصِبِ حَيْثُ مَا وَجَدْتَ، وَابْعَثْ إِلَيْنَا بِالْخُمُسِ"[5].

وَأَنَّ النَّاصِبِيَّ نَجِسٌ؛ كَمَا ذَكَرُوْهُ فِي الْأَعْيَانِ النَّجِسَةِ: "الْعَاشِرُ: الْكَافِرُ، وَهُوَ مَنْ لَمْ يَنْتَحِلْ دِيْنًا أَوْ انْتَحَلَ دِيْنًا غَيْرَ الْإِسْلَامِ أَوْ انْتَحَلَ الْإِسْلَامَ وَجَحَدَ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ مِنَ الدِّيْنِ الْإِسْلَامِيِّ، بِحَيْثُ رَجَعَ جَحْدُهُ إِلَى إِنْكَارِ الرِّسَالَةِ، نَعَمْ، إِنْكَارُ الْمَعَادِ يُوْجِبُ الْكُفْرَ مُطْلَقًا وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْمُرْتَدِّ وَالْكَافِرِ الْأَصْلِيِّ، وَالْحَرْبِيِّ، وَالذِّمِّيِّ، وَالْخَارِجِيِّ، وَالْغَالِيِّ، وَالنَّاصِبِ.."[6].

---

[1] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 105).

[2] الْجَزَائِرِيُّ، الْأَنْوَارُ النُّعْمَانِيَّةُ (ج2/ 243).

[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج2/ 267).

[4] الْبَحْرَانِيُّ، الْحَدَائِقُ النَّاضِرَةُ (ج5/ 184).

[5] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج27/ 231)؛ الْجَزَائِرِيُّ، الْأَنْوَارُ النُّعْمَانِيَّةُ (ج2/ 268).

[6] الْخُوْئِيُّ، مِنْهَاجُ الصَّالِحِيْنَ (ج1/ 109).

وَإِذَا كَانَ قَدْ أَصْدَرَتِ الشِّيْعَةُ حُكْمًا بِكُفْرِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَإِنَّهُ يَنْبَنِي عَلَى ذَلِكَ عِنْدَهُمْ أُمُوْرٌ أُخْرَى، مِثْلَ: حُكْمِ أَمْوَالِهِمْ، وَمُنَاكَحَتِهِمْ، وَالصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ، وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ، وَالْجَزْمِ بِنَجَاسَتِهِمْ، وَالْحُكْمِ عَلَيْهِمْ بِالْخُلُوْدِ فِي النَّارِ[1]، وَالسُّنِّيُّ عِنْدَهُمْ "كَالْكَافِرِ الْحَرْبِيِّ فِي أَكْثَرِ الْأَحْكَامِ"[2].

وَقَدْ ظَهَرَتْ مُمَارَسَاتٌ عَمَلِيَّةٌ شِيْعِيَّةٌ ضِدَّ أَهْلِ السُّنَّةِ بِتَحَالُفٍ مَعَ الْقُوَّاتِ الْغَازِيَةِ ضَدَّ السُّنَّةِ فِي الْعِرَاقِ وَأَفْغَانِسْتَانَ وَغَيْرِهَا، وَكَانَ الشِّيْعَةُ الْأَدَاةَ الَّتِي ضَرَبَ بِهَا الْكُفَّارُ وَجْهَ الْمُسْلِمِيْنَ، وَتَكَرَّرَ ذَلِكَ حَتَّى أَصْبَحَ حَقِيْقَةً تَارِيْخِيَّةً، وَكَانَتِ الْمَجَازِرُ وَالْمَذَابِحُ عَبْرَ الْقُرُوْنِ وَإِلَى يَوْمِنَا هَذَا[3].

ثَالِثًا: لَعْنُ الشِّيْعَةِ لِأُمَّةِ الْإِسْلَامِ (أَهْلِ السُّنَّةِ): يَلْعَنُ الشِّيْعَةُ أُمَّةَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ لِرَفْضِهَا قَبُوْلَ الْوِلَايَةِ، وَيَذْكُرُوْنَ ذَلِكَ زَعْمًا وَكَذِبًا عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيٌّ عليه السلام: "إِنَّ اللهَ ﷻ فِي كُلِّ وَقْتِ صَلَاةٍ يُصَلِّيْهَا هَذَا الْخَلْقُ يَلْعَنُهُمْ"، قَالَ: قُلْتُ: "جُعِلْتُ فِدَاكَ، وَلِمَ"؟، قَالَ: "بِجُحُوْدِهِمْ حَقَّنَا وَتَكْذِيْبِهِمْ إِيَّانَا"[4]. وَعِنْدَهُمْ فِي ذِكْرِ زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ رضي الله عنه، وَذَكَرَ فِيْمَا يَقُوْلُهُ الزَّائِرُ: "لَعَنَ اللهُ أُمَّةً خَالَفَتْكَ، وَأُمَّةً جَحَدَتْ وِلَايَتَكَ، وَأُمَّةً تَظَاهَرَتْ عَلَيْكَ، وَأُمَّةً قَتَلَتْكَ، وَأُمَّةً حَادَتْ عَنْكَ، وَأُمَّةً خَذَلَتْكَ، الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ النَّارَ مَثْوَاهُمْ وَبِئْسَ الْوِرْدِ الْمَوْرُوْدِ.."[5].

رَابِعًا: لَعْنُ الشِّيْعَةِ لِأَئِمَّةِ الْمَذَاهِبِ الْفِقْهِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ: إِنَّ أَئِمَّةَ الْإِسْلَامِ لَهُمْ كُلُّ حُبٍّ وَتَقْدِيْرٍ فِي الْأُمَّةِ، وَمِنْهُمْ: الْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ أَبُو حَنِيْفَةَ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ رحمهم الله، وَأَمَّا الشِّيْعَةُ فَلَا يَحْتَرِمُوْنَهُمْ، وَهَذِهِ عَادَتُهُمُ التَّارِيْخِيَّةُ فِي طَعْنِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، وَذَلِكَ بَيَانًا لِحِقْدِ الشِّيْعَةِ وَعَدَمِ انْتِمَائِهِمْ لِأُمَّةِ الْإِسْلَامِ، وَمِنْ صُوَرِ طَعْنِهِمْ: قَوْلُ عُلَمَائِهِمْ "لَا رَيْبَ فِي أَنَّ مَذَاهِبَ النَّاسِ وَعَقَائِدَهُمْ إِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ خَوَاصِّهِمْ وَأَحِبَّائِهِمْ دُوْنَ الْمُنْحَرِفِيْنَ عَنْهُمْ وَالْمُنْخَرِطِيْنَ فِي سِلْكِ أَعْدَائِهِمْ، وَهَذَا مِنْ أَجْلَى الْوَاضِحَاتِ، وَلَعَمْرِي كَيْفَ لَا يُكَذِّبُوْنَ أَصْحَابَ أَبِي حَنِيْفَةَ وَالشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ وَأَضْرَابِهِمْ فِيْمَا يَنْسِبُوْنَ إِلَيْهِمْ، وَيُكَذِّبُوْنَ أَصْحَابَ أَئِمَّتِنَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ؟!، وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَعْتَمِدُوْنَ عَلَى أُصُوْلِهِمُ الْمَشْحَوْنَةِ بِالْأَبَاطِيْلِ وَالْأَكَاذِيْبِ الْمَرْوِيَّةِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُنَافِقِيْنَ، ظَهَرَ عَلَى النَّاسِ فِسْقُهُمْ وَكَذِبُهُمْ، وَلَا يَلْتَفِتُوْنَ إِلَى مَا يَرْوِيْهِ أَفَاضِلُ الشِّيْعَةِ فِي أُصُوْلِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ مَعْرُوْفِيْنَ بَيْنَ الْفَرِيْقَيْنِ بِالْوَرَعِ وَالزُّهْدِ وَالصِّدْقِ وَالدِّيَانَةِ؟، وَهَلْ هَذَا إِلَّا لِمَحْضِ الْعَصَبِيَّةِ وَالْعِنَادِ؟!"[6].

---

(1) انْظُرْ: الْإِدْرِيْسِيُّ، الْفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، رَابِعًا: الْإِمَامِيَّةُ وَمَوْقِفُهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ (ص130– 144).

(2) الْجَزَائِرِيُّ، الْأَنْوَارُ النُّعْمَانِيَّةُ (ج2/ 268).

(3) الْإِدْرِيْسِيُّ، الْفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ (ص144 و145)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ فِي نَفْسِ الْكِتَابِ: شِهَادَاتٌ تَارِيْخِيَّةٌ (ص144–155).

(4) الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج27/ 235).

(5) الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج97/ 319)؛ ابْنُ قُوْلَوَيْهِ الْقُمِّيُّ، كَامِلُ الزِّيَارَاتِ (ص99).

(6) الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج30/ 165).

وَأَقُوْلُ: حَسْبُنَا اللهُ فِي قَلْبِهِمْ لِلْحَقِيْقَةِ وَتَشْوِيْهِ الْحَقِّ وَتَزْيِيْنِ الْبَاطِلِ، فَلِمَاذَا لَا يَحْكُمُ بَيْنَ الْفَرِيْقَيْنِ قَوَاعِدُ مَذَاهِبِهِمْ وَأُصُوْلُ مُعْتَقَدَاتِهِمْ وَمَرْوِيَّاتُ كُتُبِهِمْ؟، لِيَسْتَبِيْنَ لِلْأَتْبَاعِ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ.

وَعِنْدَهُمْ لَعْنُ الْأَئِمَّةِ بِأَسْمَائِهِمْ، وَمِثَالُهُ: "لَعَنَ اللهُ أَبَا حَنِيْفَةَ؛ كَانَ يَقُوْلُ: قَالَ عَلِيٌّ، وَقُلْتُ"[1]، فَقَدْ "كَانَ يُخَالِفُ آرَاءَهُمْ –أَيْ أَهْلِ الْبَيْتِ–، وَيَقُوْلُ: قَالَ عَلِيٌّ، وَأَنَا أَقُوْلُ"[2]، وَقَالَ نِعْمَةُ اللهِ الْجَزَائِرِيُّ كَلَامًا عَجَبًا: "وَمِنْ هَذَا الْحَدِيْثِ، يَظْهَرُ لِي أَنَّ الْكُوْفِيَّ كَانَ مُشْرِكًا بِاللهِ لِأَنَّهُ كَانَ يَقُوْلُ فِي مَسْجِدِ الْكُوْفَةِ: قَالَ عَلِيٌّ، وَأَنَا أَقُوْلُ، وَيَجْعَلُ قَوْلَ نَفْسِهِ خِلَافًا لِقَوْلِ عَلِيٍّ عليه السلام"[3].

خَامِسًا: الشِّيْعَةُ يَرُدُّوْنَ كُتُبَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَخْتَرِعُوْنَ كُتُبَهُمْ[4]: وَهِيَ مَصَادِرُ دِيْنِهِمُ الْجَدِيْدِ؛ نَتِيْجَةً لِعَقِيْدَتِهِمُ الْفَاسِدَةِ فِي السُّنَّةِ وَمَصَادِرِهَا، فَلَقَدْ رَدُّوْا كُتُبَ أَهْلِ السُّنَّةِ كَصَحِيْحَيِّ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَغَيْرِهِمَا مِنَ السُّنَنِ وَالْمَسَانِيْدِ وَالْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ، رَدُّوْهَا كُلَّها جُمْلَةً وَتَفْصِيْلًا فَلَا يَعْتَبِرُوْنَهَا وَلَا يُقِرُّوْنَهَا؛ لِزَعْمِهِمْ أَنَّ رُوَاتَهَا كُفَّارٌ، فَتَجَرَّؤُوْا عَلَى رَدِّ الدِّيْنِ وَأَحَادِيْثِ نَبِيِّنَا ﷺ، ثُمَّ أَوْجَدُوْا مَرَاجِعَ يَضَعُوْنَ فِيْهَا مُعْتَقَدَهُمْ لِتَكُوْنَ بَدَلًا عَنْ أَقْوَالِهِ ﷺ، وَهَذِهِ الْبَدَائِلُ هِيَ أَقْوَالُ الْأَئِمَّةِ، وَهَذَا تَفْسِيْرُ عَدَمِ وُرُوْدِ أَحَادِيْثِ مَرْفُوْعَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي كُتُبِهِمْ إِلَّا نَادِرًا، بِالذَّاتِ كُتُبُ الْفِقْهِ عِنْدَهُمْ، لَا تَجِدُ فِيْهَا عَنْ فُلَانٍ عَنْ فُلَانٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَكُلُّ الرِّوَايَاتِ تُسْنَدُ عَنْ أَئِمَّتِهِمْ[5].

وَمِنْ أُصُوْلِ مَذْهَبِهِمْ: "أَنَّهُمْ لَا يَعْتَبِرُوْنَ مِنَ السُّنَّةِ إِلَّا مَا صَحَّ لَهُمْ مِنْ طُرُقِ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام عَنْ جَدِّهِمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، يَعْنِي: مَا رَوَاهُ الصَّادِقُ عَنْ أَبِيْهِ الْبَاقِرِ، عَنْ أَبِيْهِ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ، عَنِ الْحُسَيْنِ السِّبْطِ، عَنْ أَبِيْهِ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ، عَنْ رَسُوْلِ اللهِ سَلَامُ اللهِ عَلَيْهِمْ جَمِيْعًا. أَمَّا مَا يَرْوِيْهِ مِثْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، وَمَرْوَانِ بْنِ الْحَكَمِ، وَعِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ الْخَارِجِيِّ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَنَظَائِرِهِمْ، فَلَيْسَ لَهُمْ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ مِنَ الْإِعْتِبَارِ مِقْدَارُ بَعُوْضَةٍ.."[6].

فَالسُّنَّةُ عِنْدَ الشِّيْعَةِ هِيَ: "كُلُّ مَا يَصْدُرُ عَنِ الْمَعْصُوْمِ قَوْلًا وَفِعْلًا وَتَقْرِيْرًا"[7]، فَالْمَعْصُوْمُ هُوَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيُضِيْفُوْنَ الْعِصْمَةَ لِلْأَئِمَّةِ الْإِثْنَي عَشَرَ رضي الله عنهم، فَلَا يُفَرِّقُوْنَ بَيْنَ كَلَامِ الْأَئِمَّةِ وَبَيْنَ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، بَلْ عِنْدَهُمْ أَنَّ كَلَامَ أَئِمَّتِهِمْ كَكَلَامِ اللهِ وَرَسُوْلِهِ[8]، وَالْعَجِيْبُ أَنَّ عِصْمَةَ أَئِمَّتِهِمْ

---

[1] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 33).

[2] الْجَزَائِرِيُّ، الْأَنْوَارُ النُّعْمَانِيَّةُ (ج2/ 268).

[3] الْجَزَائِرِيُّ، نُوْرُ الْبَرَاهِيْنِ (ج2/ 160).

[4] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: الْإِدْرِيْسِيُّ، الْفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ (ص79– 82).

[5] انْظُرْ: صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص29)؛ الْقفارِيُّ، مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 261).

[6] آلُ كَاشِفٍ، أَصْلُ الشِّيْعَةِ وَأُصُوْلُهَا (ص236).

[7] الْحَكِيْمُ، الْأُصُوْلُ الْعَامَّةُ لِلْفِقْهِ الْمُقَارَنِ (ص117).

[8] انْظُرْ: الْقفارِيُّ، مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/322– 330، 2/ 96– 98، 1/ 254 و255).

مُسْتَمِرَّةٌ مِنْ سِنِّ الطُّفُوْلَةِ إِلَى مَوْتِهِمْ؛ فَيَدَّعُوْنَ عَدَمَ نِسْيَانِهِمْ وَسَهْوِهِمْ، وَمِنْ بَابِ أَوْلَى لَا يُخْطِئُوْنَ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا طَوَالَ حَيَاتِهِمْ، فَأَصْبَحَتْ أَقْوَالُهُمْ مَعْصُوْمَةً، وَوَصَلُوْا إِلَى مُسَاوَاتِهِمْ بِالرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام، قَالَ الْقُمِّيُّ: "وَنَعْتَقِدُ فِيْهِمْ أَنَّهُمْ جَاؤُوْا بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِ الْحَقِّ، وَأَنَّ قَوْلَهُمْ قَوْلُ اللهِ، وَأَمْرَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَطَاعَتَهُمْ طَاعَةُ اللهِ وَمَعْصِيَتَهُمْ مَعْصِيَةُ اللهِ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَنْطِقُوْا إِلَّا عَنِ اللهِ وَعَنْ وَحْيِهِ"[1].

الشِّيْعَةُ لَا يَعْرِفُوْنَ الْإِسْنَادَ[2]:

يُلَخِّصُ ذَلِكَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ بِقَوْلِهِ رحمه الله: "الرَّافِضَةُ أَقَلُّ مَعْرِفَةً وَعِنَايَةً بِهَذَا، إِذْ كَانُوْا لَا يَنْظُرُونَ فِي الْإِسْنَادِ وَلَا فِي سَائِرِ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ: هَلْ تُوَافِقُ ذَلِكَ أَوْ تُخَالِفُهُ؟، وَلِهَذَا لَا يُوجَدُ لَهُمْ أَسَانِيدُ مُتَّصِلَةٌ صَحِيْحَةٌ قَطُّ، بَلْ كُلُّ إِسْنَادٍ مُتَّصِلٌ لَهُمْ، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَنْ هُوَ مَعْرُوفٌ بِالْكَذِبِ أَوْ كَثْرَةِ الْغَلَطِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ شَبِيهٌ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ إِسْنَادٌ"[3].

وَالشِّيْعَةُ مِنَ الَّذِيْنَ يَعْتَقِدُوْنَ ثُمَّ يَسْتَدِلُّوْنَ لِيُثْبِتُوْا مُعْتَقَدَهُمْ حَسَبَ أَهْوَائِهِمْ (طَرِيْقَةُ أَهْلِ الْبِدَعِ)، فَكَثُرَ الْوَضْعُ وَالْكَذِبُ بِدُوْنِ بَيَانِ إِسْنَادٍ وَلَا تَحَرِي لِصِحَّةِ اعْتِمَادٍ فَـ"الرَّافِضَةُ مِنْ أَقَلِّ النَّاسِ عِنَايَةً؛ إِذْ كَانُوْا لَا يُصَدِّقُونَ إِلَّا بِمَا يُوَافِقُ أَهْوَاءَهُمْ، وَعَلَامَةُ كَذِبِهِ أَنَّهُ يُخَالِفُ هَوَاهُمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: أَهْلُ الْعِلْمِ يَكْتُبُوْنَ مَا لَهُمْ وَمَا عَلَيْهِمْ، وَأَهْلُ الْأَهْوَاءِ لَا يَكْتُبُوْنَ إِلَّا مَا لَهُمْ"[4].

وَقَدْ قَبِلَ مُتَقَدِّمُو وَمُتَأَخِّرُو الشِّيْعَةِ دِيْنَهُمْ بِأَخْبَارٍ ضَعِيْفَةٍ مَوْضُوْعَةٍ، بِسَبَبِ اخْتِلَاطِ قَلِيْلِ الْخَيْرِ فِي شَرٍّ كَثِيْرٍ، فَوَقَعُوْا فِي حَيْرَةٍ أَيَقْبَلُوْنَهُ أَمْ..!، كَمَا قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله: "ثُمَّ إِنَّ أَوَّلَهُمْ كَانُوْا كَثِيرِي الْكَذِبِ، فَانْتَقَلَتْ أَحَادِيْثُهُمْ إِلَى قَوْمٍ لَا يَعْرِفُوْنَ الصَّحِيْحَ مِنَ السَّقِيْمِ، فَلَمْ يُمْكِنْهُمُ التَّمْيِيزُ إِلَّا بِتَصْدِيْقِ الْجَمِيْعِ أَوْ تَكْذِيْبِ الْجَمِيْعِ، وَالِاسْتِدْلَالُ عَلَى ذَلِكَ بِدَلِيْلٍ مُنْفَصِلٍ غَيْرُ الْإِسْنَادِ"[5].

وَإِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيْعُوْنَ أَنْ يُفَتِّشُوْا عَنْ صِحَّةِ أَخْبَارِهِمْ، فَرِجَالُهُمْ لَا يُجِيْدُوْنَ الصَّنْعَةَ الْحَدِيْثِيَّةَ، وَلَوْ تَعَلَّمُوْهَا فَلَنْ يَعْثُرُوْا عَلَى أَسَانِيْدَ لِيُحَكِّمُوْهَا، وَإِذَا وَاجَهَهُمْ بِذَلِكَ أَهْلُ السُّنَّةِ مُدَافِعِيْنَ عَنِ الْحَقِّ، نَاصِحِيْنَ لَهُمْ بِالرُّجُوْعِ إِلَى الْحَقِّ، قَالُوْا: عِنْدَنَا رِجَالٌ وَلَنَا إِسْنَادٌ وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَفِي الْحَقِيْقَةِ لَا شَيْءَ عِنْدَهُمْ فِي عِلْمِ الْأَسَانِيْدِ وَالرِّجَالِ، وَإِنَّ الْأَمْرَ بَاتَ مَكْشُوْفًا كَمَا اعْتَرَفَ بِهِ شَيْخُهُمُ الْعَامِلِيُّ بِأَنَّ سَبَبَ وَضْعِ الشِّيْعَةِ مُتَأَخِّرًا لِهَذَا الِاصْطِلَاحِ وَقَوْلِهِمْ بِالْعِنَايَةِ بِالسَّنَدِ هُوَ النَّقْدُ الْمُوَجَّهُ لَهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهَذَا قَوْلُ بَعْضِهِمْ: "وَالْفَائِدَةُ فِي ذِكْرِهِ مُجَرَّدُ التَّبَرُّكِ بِاتِّصَالِ سِلْسِلَةِ الْمُخَاطَبَةِ اللِّسَانِيَّةِ،

---

[1] ابْنُ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ، الِاعْتِقَادَاتُ (ص283 و284).

[2] انْظُرْ: القفاريُّ، مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/278- 283).

[3] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج7/ 37).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ.

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ.

وَدَفْعُ تَعْيِيرِ الْعَامَّةِ الشِّيْعَةَ بِأَنَّ أَحَادِيْثَهُمْ غَيْرُ مُعَنْعَنَةٍ، بَلْ مَنْقُوْلَةٌ مِنْ أُصُوْلِ قُدَمَائِهِمْ"[1]. وَالمَقْصُوْدُ بِالْعَامَّةِ: هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَنَسْأَلُهُمْ: كَيْفَ لَهُمْ أَنْ يَضْبِطُوْا الْأَسَانِيْدَ وَالْأَخْبَارَ قَدِيْمًا إِنْ كَانُوْا لَا يَعْرِفُوْنَ عِلْمَ الْحَدِيْثِ؟!، حَيْثُ مَا تَمَّ التَّصْنِيْفُ فِيْهِ إِلَّا مُتَأَخِّرًا، وَحَصَلَ مَا حَصَلَ فِي نَقْلِ الْأَخْبَارِ مُدَّةً زَمَنِيَّةً مُرْعِبَةً، وَيَقُوْلُ شَيْخُهُمُ الْحَائِرِيُّ: "وَمِنَ الْمَعْلُوْمَاتِ الَّتِي لَا يَشُكُّ فِيْهَا أَحَدٌ أَنَّهُ لَمْ يُصَنِّفْ فِي دِرَايَةِ الْحَدِيْثِ مِنْ عُلَمَائِنَا قَبْلَ الشَّهِيْدِ الثَّانِي[2]، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ عُلُوْمِ الْعَامَّةِ الَّتِي اخْتَرَعُوْهَا مُوَافِقًا لِمَا اتُّفِقَ فِي أَحَادِيْثِهِمْ.."[3]. وَالمَقْصُوْدُ بِالْعَامَّةِ: هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَنَقُوْلُ لَهُ نَاصِحِيْنَ: اقْرَأْ فِي عِلْمِ رِجَالِهِمْ وَأَسَانِيْدِهِمْ، لِتُصَابَ بِالدَّهْشَةِ لِمَا رَزَقَهُمُ اللهُ مِنْ تَوْفِيْقٍ فِي ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ.

وَتَأَمَّلْ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَلَّفَ فِي مُصْطَلَحِ الْحَدِيْثِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ تُوُفِّيَ سَنَةَ 365هـ، وَإِنَّكَ لَتَعْجَبُ أَنَّ الشِّيْعَةَ قَدْ تَأَخَّرُوْا فِي ذَلِكَ بَعْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ بِـ (600) سَنَةً تَقْرِيْبًا، وَذَلِكَ كَمَا يَذْكُرُهُ ابْنُ حَجَرٍ ﷺ: "فَإِنَّ التَّصَانِيْفَ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَدِيْثِ، قَدْ كَثُرَتْ لِلْأَئِمَّةِ فِي الْقَدِيْمِ وَالْحَدِيْثِ. فَمِنْ أَوَّلِ مَنْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ: الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ الرَّامَهُرْمُزِيُّ فِي كِتَابِهِ: "الْمُحَدِّثُ الْفَاصِلُ بَيْنَ الرَّاوِي وَالْوَاعِي"، الْمُتَوَفَّى نَحْوَ سَنَةَ 365هـ، وَالْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ النَّيْسَابُوْرِيُّ فِي كِتَابِهِ: "مَعْرِفَةُ عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ"، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ 405هـ، وَغَيْرُهُمْ.."[4] مِمَّنْ أَتَى بَعْدَهُمْ ﷺ.

أَهَمُّ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: الْكَافِي[5]، وَالتَّهْذِيْبُ[6]، وَالْإِسْتِبْصَارُ[7]، وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيْهُ[8]، وَبِحَارُ الْأَنْوَارِ[9]، وَالْأَمَالِيُّ[10]، قَالَ الْمُوْسَوِيُّ: "وَأَحْسَنُ مَا جُمِعَ مِنْهَا، الْكُتُبُ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي هِيَ مَرْجِعُ الْإِمَامِيَّةِ فِي أُصُوْلِهِمْ وَفُرُوْعِهِمْ، مِنَ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ إِلَى هَذَا الزَّمَانِ، وَهِيَ: الْكَافِي، وَالتَّهْذِيْبُ، وَالْإِسْتِبْصَارُ، وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيْهُ. وَهِيَ مُتَوَاتِرَةٌ وَمَضَامِيْنُهَا مَقْطُوْعٌ

---

[1] الْحُرُّ الْعَامِلِيُّ، وَالنُّوْرِيُّ، وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ وَمُسْتَدْرَكُهَا (ج22/ 561).

[2] هُوَ الْحَسَنُ بْنُ زَيْنِ الدِّيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَامِلِيُّ (ت1011هـ)، الْمَامَقَانِيُّ، تَنْقِيْحُ الْمَقَالِ فِي عِلْمِ الرِّجَالِ (ج242/19).

[3] الْحَائِرِيُّ، مُقْتَبِسُ الْأَثَرِ وَمُجَدِّدُ مَا دُثِرَ (ج3/ 73).

[4] ابْنُ حَجَرٍ، نُزْهَةُ النَّظَرِ فِي تَوْضِيْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ (ص29– 34).

[5] الكُلَيْنِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوْبَ، أُصُوْلُ الْكَافِي، ت329هـ.

[6] الطُّوْسِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، تَهْذِيْبُ الْأَحْكَامِ فِي شَرْحِ الْمُقْنِعَةِ لِلشَّيْخِ الْمُفِيْدِ، ت460هـ.

[7] الطُّوْسِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، الْإِسْتِبْصَارُ فِيْمَا اخْتُلِفَ مِنَ الْأَخْبَارِ، ت460هـ.

[8] ابْنُ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيْهُ، ت381هـ.

[9] الْمَجْلِسِيُّ: مُحَمَّدُ بَاقِرٍ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ الْجَامِعَةُ لِدُرَرِ أَخْبَارِ الْأَئِمَّةِ الْأَطْهَارِ، (ت1110 أو 1111)؛ وَلِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: الْقِفَارِيُّ، مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 274 و275).

[10] الطُّوْسِيُّ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، الْأَمَالِيُّ، ت460هـ.

بِصِحَّتِهَا، وَالْكَافِي أَقْدَمُهَا وَأَعْظَمُهَا وَأَحْسَنُهَا وَأَتْقَنُهَا، وَفِيْهِ سِتَّةَ عَشَرَ أَلْفٍ وَمِئَةٌ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُوْنَ حَدِيْثًا، وَهِيَ أَكْثَرُ مِمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الصِّحَاحُ السِّتَّةُ بِأَجْمَعِهَا.."[1].

وَمَا زَعَمُوْهُ مِنَ الصِّحَّةِ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ فِي أَسَانِيْدِهَا رُوَاةٌ مُجَسِّمَةٌ وَغَيْرُهُمْ مِمَّنِ اعْتَرَفَ الشِّيْعَةُ بِاتِّصَافِهِمْ بِأَنَّهُمْ لَا يَتَّقُوْنَ اللهَ، وَنَذْكُرُ حَالَ أَبْرَزِ رُوَاةِ أَسَانِيْدِ أَصَحِّ كُتُبِهِمْ، وَمِنْهُمْ:

الْهِشَامَانِ: هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ، وَهِشَامُ بْنُ سَالِمٍ، وَزَعَمَ ابْنُ الْحَكَمِ عَلَى لِسَانِ عَلِيٍّ: "أَنَّ اللهَ جِسْمٌ صَمَدِيٌّ نُوْرِيٌّ، مَعْرِفَتُهُ ضَرُوْرَةٌ يَمُنُّ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ"، فَأَبْطَلَهُ عَلِيٌّ ﵁ بِقَوْلِهِ: "سُبْحَانَ مَنْ لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ كَيْفَ هُوَ إِلَّا هُوَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيءٌ وَهُوَ السَّمِيْعُ الْبَصِيْرُ"، وَرَدَّ ﵁ عَلَى مَنْ يَسْمَعُ مِنْهُمَا "دَعْ عَنْكَ حَيْرَةَ الْحَيْرَانِ وَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ لَيْسَ الْقَوْلُ مَا قَالَ الهِشَامَانِ".

وَشَيْطَانُ الطَّاقِ: يُعرفُ هَذَا الرَّجُلُ عِنْدَ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ بِهَذَا الِاسْمِ، لِأَنَّهُ قَالَ كُفْرًا: "أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فِي صُوْرَةِ الشَّابِّ الْمُوَفَّقِ فِي سِنِّ أَبْنَاءِ ثَلَاثِيْنَ سَنَةً.."، –وَلَمَّا سَمِعَ عَلِيٌّ ﵁ بِذَلِكَ– "خَرَّ سَاجِدًا للهِ ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ مَا عَرَفُوْكَ وَلَا وَحَّدُوْكَ.."[2].

وَمِنْهُمْ: مَنْ أَثْبَتَ الْجَهْلَ للهِ ﷻ فِي الْأَزَلِ كَزُرَارَةَ[3] وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ[4]. وَمِنْهُمْ: فَاسِدُ الْمَذْهَبِ كَابْنِ مِهْرَانَ[5]، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ بَكِيْرٍ[6]. وَمِنْهُمْ: الْكَذَّابُ كَمُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى[7]. وَمِنْهُمْ: الضُّعَفَاءُ وَهُمْ كَثِيْرُوْنَ. وَمِنْهُمْ: الْمَجَاهِيْلُ، وَالْمَسْتُوْرُ حَالُهُ. وَمِنْهُمْ: الْوُضَّاعُ كَجَعْفَرٍ الْقَزَّازِ وَابْنِ عَيَّاشٍ[8] وَهُوَ كَذَّابٌ وَالْكُلَيْنِيُّ يَرْوِي عَنْهُ. وَقَدِ اعْتَرَفَ الطُّوْسِيُّ بِنَفْيِ وُجُوْبِ الْعَمَلِ بِكَثِيْرٍ مِنْ أَحَادِيْثِهِمُ الَّتِي صَرَّحُوْا بِصِحَّتِهَا؛ وَذَلِكَ لِعِدَّةِ أَسْبَابٍ، أَهَمُّهَا التَّقِيَّةُ[9].

---

[1] الْمُوْسَوِيُّ، الْمُرَاجَعَاتُ (ص390).

[2] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 61، 59).

[3] هُوَ زُرَارَةُ بْنُ أَعْيُنِ الشَّيْبَانِيُّ الْكُوْفِيُّ، وَتَضَارَبَتْ فِيْهِ أَقْوَالُ كُتُبِ رِجَالِ الشِّيْعَةِ، فَتَرْتَفِعُ بِهِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ حِيْنًا وَتَخْسِفُ بِهِ إِلَى مَهَاوِي الرَّدَى حِيْنًا آخَرَ؛ وَيَتَّصِفُ بِالْوَقَاحَةِ وَقِلَّةِ الْأَدَبِ، وَقَدْ وَصَمَهُ الْإِمَامُ الصَّادِقُ بِالْكَذِبِ وَلَعَنَهُ ثَلَاثًا. وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ رَوَى عَنْهُ الْكَافِي وَالتَّهْذِيْبُ وَالِاسْتِبْصَارُ. انْظُرْ: الْخُوْئِيُّ، مُعْجَمُ رِجَالِ الْحَدِيْثِ (ج8/ 242 و245 و252 و472).

[4] ذَمَّهُ الصَّادِقُ ﵇: "هَلَكَ الْمُتَرَئِّسُوْنَ –الَّذِيْنَ يَشُكُّوْنَ– فِي أَدْيَانِهِمْ، مِنْهُمْ زُرَارَةُ، وَبُرَيْدٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَإِسْمَاعِيْلُ.."، وَقَالَ: "لَعَنَ اللهُ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ، كَانَ يَقُوْلُ: أَنَّ اللهَ لَا يَعْلَمُ الشَّيْءَ حَتَّى يَكُوْنَ". الْكَشِّيُّ، رِجَالُ الْكَشِّيِّ (ص151).

[5] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مِهْرَانَ، مُتَّهَمٌ، وَهُوَ غَالٍ. الْكَشِّيُّ، رِجَالُ الْكَشِّيِّ (ص472).

[6] أَبُو عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ مَوْلَاهُمْ، لَهُ كِتَابٌ كَثِيْرُ الرُّوَاةِ. انْظُرْ: النَّجَاشِيُّ، رِجَالُ النَّجَاشِيِّ (ص222)؛ وَقَالَ الْحِلِّيُّ: "أَنَا أَعْتَمِدُ عَلَى رِوَايَتِهِ وَإِنْ كَانَ مَذْهَبُهُ فَاسِدًا" خُلَاصَةُ الْأَقْوَالِ (ص195)؛ الْحِلِّيُّ، مُنْتَهَى الْمَطْلَبِ فِي تَحْقِيْقِ الْمَذْهَبِ (ج1/ 204).

[7] حَدِيْثُهُ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، النَّجَاشِيُّ، رِجَالُ النَّجَاشِيِّ (ص333).

[8] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَيَّاشٍ، قَالَ النَّجَاشِيُّ: "رَأَيْتُ شُيُوْخَنَا يُضَعِّفُوْنَهُ، فَلَمْ أَرْوِ عَنْهُ شَيْئًا وَتَجَنَّبْتُهُ"، النَّجَاشِيُّ، رِجَالُ النَّجَاشِيِّ (ص86)؛ الْحِلِّيُّ، خُلَاصَةُ الْأَقْوَالِ فِي مَعْرِفَةِ الرِّجَالِ (ص322).

[9] انْظُرْ: رِضَا، رَسَائِلُ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 58 و59).

وَنَخْلُصُ إِلَى أَنَّ الْإِسْنَادَ سِمَةٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَلَا يَعْتَمِدُهُ الشِّيْعَةُ، إِذِ "الْإِسْنَادُ مِنْ خَصَائِصِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهُوَ مِنْ خَصَائِصِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ هُوَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ خَصَائِصِ أَهْلِ السُّنَّةِ"[1].

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ فِي الصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ[2]

إِنَّ الشِّيْعَةَ لَمَّا رَفَعُوْا رَايَةَ التَّكْفِيْرِ وَالطَّعْنِ كَانُوْا الْحَامِلِيْنَ لَهَا الدَّاخِلِيْنَ تَحْتَهَا وَهِيَ لَهُمْ وَهُمْ لَهَا، وَقَدْ رَدَّ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ رحمهم الله قُبْحَ وَشُؤْمَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشِّيْعَةُ فِي مَذْهَبِهِمْ كَمَا سَيَأْتِي لَاحِقًا.

الشِّيْعَةُ حَالُهُمْ غَرِيبٌ، وَمُعْتَقَدُهُمْ عَجِيبٌ: كَمَا وَصَفَهُمْ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله، قَالَ: "لَقَدْ عَمَدُوْا إِلَى خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخَرِينَ بَعْدَ النَّبِيِّيْنَ وَالْمُرْسَلِيْنَ عليهم السلام، وَإِلَى خِيَارِ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ، فَجَعَلُوهُمْ شِرَارَ النَّاسِ، وَافْتَرَوْا عَلَيْهِمُ الْعَظَائِمَ، وَجَعَلُوا حَسَنَاتِهِمْ سَيِّئَاتِهِمْ، وَجَاءُوْا إِلَى شَرِّ مَنِ انْتَسَبَ إِلَى الْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَهُمُ الرَّافِضَةُ بِأَصْنَافِهَا: غَالِيُّهَا وَإِمَامِيُّهَا وَزَيْدِيُّهَا وَاللهُ يَعْلَمُ، وَكَفَى بِاللهِ عز وجل عَلِيمًا، لَيْسَ فِي جَمِيعِ الطَّوَائِفِ الْمُنْتَسِبَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ مَعَ بِدْعَةٍ وَضَلَالَةٍ شَرٌّ مِنْهُمْ: لَا أَجْهَلَ وَلَا أَكْذَبَ، وَلَا أَظْلَمَ، وَلَا أَقْرَبَ إِلَى الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ، وَأَبْعَدَ عَنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ مِنْهُمْ، فَزَعَمُوا أَنَّ هَؤُلَاءِ هُمْ صَفْوَةُ اللهِ تعالى مِنْ عِبَادِهِ؛ فَإِنَّ مَا سِوَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم كُفَّارٌ، وَهَؤُلَاءِ كَفَّرُوْا الْأُمَّةَ كُلَّهَا أَوْ ضَلَّلُوهَا، سِوَى طَائِفَتِهِمُ الَّتِي يَزْعُمُونَ أَنَّهَا الطَّائِفَةُ الْمُحِقَّةُ، وَأَنَّهَا لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ، فَجَعَلُوهُمْ صَفْوَةَ بَنِي آدَمَ، فَكَانَ مَثَلُهُمْ كَمَنْ جَاءَ إِلَى غَنَمٍ كَثِيرَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَعْطِنَا خَيْرَ هَذِهِ الْغَنَمِ لِنُضَحِّيَ بِهَا، فَعَمَدَ إِلَى شَرِّ تِلْكَ الْغَنَمِ: إِلَى شَاةٍ عَوْرَاءَ عَجْفَاءَ عَرْجَاءَ مَهْزُولَةٍ لَا نَقَى لَهَا، فَقَالَ: هَذِهِ خِيَارُ هَذِهِ الْغَنَمِ لَا تَجُوزُ الْأُضْحِيَّةُ إِلَّا بِهَا، وَسَائِرُ هَذِهِ الْغَنَمِ لَيْسَتْ غَنَمًا، وَإِنَّمَا هِيَ خَنَازِيرُ يَجِبُ قَتْلُهَا، وَلَا تَجُوزُ الْأُضْحِيَّةُ بِهَا"[3].

يُكَفِّرُ الشِّيْعَةُ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم وَأَتْبَاعَهُمْ: كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله: "ثُمَّ إِنَّ الرَّافِضَةَ أَوْ أَكْثَرَهُمْ لِفَرْطِ جَهْلِهِمْ وَضَلَالِهِمْ يَقُولُونَ: إِنَّهُمْ وَمَنِ اتَّبَعَهُمْ كَانُوا كُفَّارًا مُرْتَدِّينَ، وَإِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَانُوا خَيْرًا مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ الْكَافِرَ الْأَصْلِيَّ خَيْرٌ مِنَ الْمُرْتَدِّ، وَقَدْ رَأَيْتُ هَذَا فِي عِدَّةٍ مِنْ كُتُبِهِمْ، وَهَذَا الْقَوْلُ مِنْ أَعْظَمِ الْأَقْوَالِ افْتِرَاءً عَلَى أَوْلِيَاءِ اللهِ الْمُتَّقِينَ وَحِزْبِ اللهِ الْمُفْلِحِينَ وَجُنْدِ اللهِ الْغَالِبِينَ"[4].

---

[1] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج7/ 37).

[2] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: الْقَفَّارِيُّ، مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 361– 373)؛ الْإِدْرِيْسِيُّ، الْفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ (ص103– 109).

[3] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج5/ 160 و161).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج7/ 475).

"فَهَذَا وَنَحْوُهُ مِنْ أَعْظَمِ مَا يَقْدَحُ بِهِ الرَّافِضَةُ فِي رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، كَمَا أَوْضَحَ ذَلِكَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ ﷺ: إِنَّمَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ الرَّافِضَةُ الطَّعْنَ فِي الرَّسُوْلِ ﷺ؛ لِيَقُولَ الْقَائِلُ: رَجُلُ سَوْءٍ كَانَ لَهُ أَصْحَابُ سَوْءٍ، وَلَوْ كَانَ رَجُلًا صَالِحًا لَكَانَ أَصْحَابُهُ صَالِحِيْنَ"[1].

وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَخْدِمَ الشِّيْعَةُ مَذْهَبَهُمْ، أَلْبَسُوْهُ ثَوْبًا مُزَيَّفًا نَسَجُوْهُ مِنْ تَحْرِيْفِهِمْ لِلْقُرْآنِ تَحْرِيْفًا بَاطِلًا، وَ"لَقَدْ كَذَبَ الشِّيْعَةُ عَلَى اللهِ ﷻ وَحَرَّفُوْا الْقُرْآنَ وَفَسَّرُوْهُ بِمَا يَخْدِمُ مَذْهَبَهُمْ، أَدْخَلُوْا فِي دِيْنِ اللهِ ﷻ مَا لَيْسَ مِنْهُ وَحَرَّفُوْا أَحْكَامَ الشَّرِيْعَةِ، لَيْسُوْا فِي طَائِفَةٍ أَكْثَرَ مِنْهُمْ فِي الرَّافِضَةِ، فَإِنَّهُمْ أَدْخَلُوْا فِي دِيْنِ اللهِ ﷻ مِنَ الْكَذِبِ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مَا لَمْ يَكْذِبْهُ غَيْرُهُمْ، وَرَدُّوا مِنَ الصِّدْقِ مَا لَمْ يَرُدَّهُ غَيْرُهُمْ، وَحَرَّفُوْا الْقُرْآنَ تَحْرِيْفًا لَمْ يُحَرِّفْهُ غَيْرُهُمْ"[2]. وَبِهَذَا يَتَّضِحُ زَيْفُ مُعْتَقَدِهِمْ، وَأَنَّهُ بَعِيْدٌ عَنْ مَصْدَرَيِ الْحَقِّ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، فَقَدِ "اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالنَّقْلِ وَالرِّوَايَةِ وَالْإِسْنَادِ عَلَى أَنَّ الرَّافِضَةَ أَكْذَبُ الطَّوَائِفِ، وَالْكَذِبُ فِيْهِمْ قَدِيْمٌ، وَلِهَذَا كَانَ أَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ يَعْلَمُونَ امْتِيَازَهُمْ بِكَثْرَةِ الْكَذِبِ"[3].

وَيَتَنَاوَلُ هَذَا الْمَطْلَبُ عَقِيْدَةَ الشِّيْعَةِ فِي الصَّحَابَةِ ﷺ فِي ثَلَاثِ نِقَاطٍ، وَهِيَ:

أَوَّلًا: تَكْفِيْرُ الشِّيْعَةِ لِلصَّحَابَةِ ﷺ: فَمَنْ لَا يَتَوَرَّعُ عَنْ تَكْفِيْرِ الصَّحَابَةِ، وَهُمْ أَفْضَلُ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ ﷺ!، كَيْفَ نَأْمَلُ مِنْهُ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ فِي الْمُسْلِمِيْنَ؟!، حَيْثُ يَعْتَقِدُ الشِّيْعَةُ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ صَحَابِيًّا؛ فَإِنَّهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ بِدَعْوَى أَنَّهُمْ جَحَدُوْا النَّصَّ عَلَى إِمَامَةِ عَلِيٍّ، وَبَايَعُوْا غَيْرَهُ بِالْخِلَافَةِ، وَهَذِهِ مَقَالَتُهُمْ: "إِنَّ النَّاسَ جَمِيْعًا قَدِ ارْتَدُّوْا بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمَ السَّقِيْفَةِ إِلَّا أَرْبَعَةً سَلْمَانَ وَأَبَا ذَرٍّ وَالْمِقْدَادَ وَعَمَّارًا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ ذَلِكَ أَشْخَاصٌ، وَالْبَاقُوْنَ اسْتَمَرُّوْا عَلَى كُفْرِهِمْ حَتَّى مَضَتْ مُدَّةُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَاسْتَوْلَى الْكُفْرُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعَ حَتَّى آلَ الْأَمْرُ إِلَيْهِ ﷺ"[4]، وَالْعَدَدُ يَتَفَاوَتُ فِي الرِّوَايَاتِ وَلَا يَتَجَاوَزُ سَبْعَةً عَلَى أَكْثَرِ تَقْدِيْرٍ[5].

وَمِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ: مَا نَقَلَهُ الكُلَيْنِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ ﷺ قَالَ: "كَانَ النَّاسُ أَهْلَ رِدَّةٍ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَّا ثَلَاثَةً"، فَقُلْتُ: "وَمَنِ الثَّلَاثَةُ"؟ فَقَالَ: "الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ، وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ عَرَفَ أُنَاسٌ بَعْدَ يَسِيْرٍ.."[6]!.

---

[1] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج7/ 459).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج3/ 403 و404).

[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج1/ 59).

[4] النَّجَفِيُّ، جَوَاهِرُ الْكَلَامِ فِي شَرْحِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ (ج22/ 316).

[5] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 440، 28/ 259)؛ الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج1/ 341).

[6] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج8/ 133).

ثَانِيًا: افْتِرَاءُ الْخُمِيْنِي عَلَى الصَّحَابَةِ ﷺ: يَعُدُّ زَعِيمُهُمُ الْخُمِيْنِيُّ الصَّحَابَةَ ﷺ مِنْ زُمْرَةِ الْمُنَافِقِيْنَ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُطَالِبُوْا بِحَقِّ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ ﷺ بِالْخِلَافَةِ، وَاتَّهَمَ بَعْضَهُمْ بِوَضْعِ الْحَدِيْثِ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِمَّنِ اتَّهَمَهُمْ بِذَلِكَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ ﷺ كَمَا يَزْعُمُهُ الْخُمِيْنِيُّ فِي كِتَابِهِ[1]. وَاسْتَهَانَ بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِقَوْلِهِ: "أَنَا أَزْعُمُ بِجُرْأَةٍ أَنَّ الشَّعْبَ الْإِيْرَانِيَّ بِجَمَاهِيْرِهِ الْمِلْيُوْنِيَّةِ فِي الْعَصْرِ الرَّاهِنِ أَفْضَلُ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ فِي عَصْرِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَأَفْضَلُ مِنْ أَهْلِ الْكُوْفَةِ فِي الْعِرَاقِ عَلَى عَهْدِ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنِ وَالْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمَا"[2]، وَهَذِهِ وَقَاحَةٌ؛ إِذْ كَيْفَ يُعَرِّضُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَعَلِيٍّ وَالْحُسَيْنِ ﷺ؟!، إِنَّهُ طَائِفِيٌّ بَغِيْضٌ.

وَقَالَ الْخُمِيْنِيُّ يُعْلِنُ كُفْرَهُ بِاللهِ الَّذِي جَعَلَ أَمْرَ الْأُمَّةِ لِلْخُلَفَاءِ ثُمَّ لِمُعَاوِيَةَ وَابْنِهِ: "وَلَعَلَّ مِثْلَ هَذَا الْإِلَهِ الَّذِي أَقَامَ أَسَاسَ الْعَدْلِ وَالدِّيْنِ، وَيُخَرِّبُ الْأَمْرَ بِيَدِهِ، لَا يَعْتَرِفُ بِهِ ذَوُوْا الْأَلْبَابِ بِالْأُلُوْهِيَّةِ وَالْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ، فَإِنَّ مَقَامَ الْأُلُوْهِيَّةِ مُنَزَّهٌ عَنْ هَذَا الْعَمَلِ الْبَاطِلِ. فَهَلْ تَقُوْلُوْنَ أَنَّ اللهَ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ بِأَنَّ الظَّالِمِيْنَ سَيَتَسَلَّطُوْنَ عَلَى الْحُكْمِ، وَكَانَ يَظُنُّ أَنَّهُمْ مُوَافِقُوْنَ لَهُ، فَهَذَا خِلَافُ حُكْمِ الْعَقْلِ؛ لِأَنَّ مَنْ لَا يَعْلَمُ بِعِبَادِهِ لَيْسَ إِلَهًا، أَمْ تَقُوْلُوْنَ أَنَّ اللهَ تَرَاجَعَ؛ كَانَ يُرِيْدُ وَلِفَتْرَةٍ مِنَ الزَّمَنِ أَنْ يَقُوْمَ التَّوْحِيْدُ وَالتَّقْوَى وَالْعَدَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ، لَكِنَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ دَعَا النَّاسَ إِلَى الشِّرْكِ وَالظُّلْمِ وَاللَّاعِفَّةِ، وَهَذَا أَيْضًا خِلَافُ حُكْمِ الْعَقْلِ، فَمَنْ كَانَ كَمَا تَقُوْلُوْنَ؛ لَيْسَ إِلَهًا.."[3].

وَيَزْعُمُ الْخُمِيْنِيُّ: أَنَّ التَّغَيُّرَ فِي الدِّيْنِ صَدَرَ عَنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﷺ، وَأَنَّ هُنَاكَ مَنْ أَيَّدَهُمَا، وَلَمْ يَسْمَحُوْا لِلنَّبِيِّ ﷺ بِأَنْ يَكْتُبَ مَا يُرِيْدُ، وَيَزْعُمُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ أَسْقَطَ سَهْمَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَهْمَ أَقَارِبِهِ ﷺ وَمَنَعَهُمُ الْخُمْسَ؛ وَكَذَلِكَ فَعَلَ عُمَرُ[4].

وَيُنْكِرُ أَنَّ الْخُلَفَاءَ وَوُلَاةَ الْمُسْلِمِيْنَ يَسْتَحِقُّوْنَ وِلَايَةَ أَمْرِ الْأُمَّةِ، فَيَقُوْلُ: "لَكِنَّ عُثْمَانَ وَمُعَاوِيَةَ وَيَزِيْدَ الَّذِيْنَ يَعْرِفُهُمُ الْجَمِيْعُ، وَمَعَ ذَلِكَ يُقَالُ إِنَّ اللهَ أَمَرَ بِإِطَاعَةِ مُعَاوِيَةَ وَيَزِيْدَ، مِمَّا يَعْنِي أَنَّ جَرَائِمَ مُعَاوِيَةَ وَقَتْلَ يَزِيْدَ لِلْحُسَيْنِ.. هَذَا كُلُّهُ حُكْمُ اللهِ. مَاذَا يَقُوْلُ هُنَا الْعَقْلُ هَذَا الرَّسُوْلُ الْإِلَهِيُّ الْبَاطِنِيُّ؟، أَيَقُوْلُ: إِنَّ أُوْلِي الْأَمْرِ هُمْ هَؤُلَاءِ؟!، هَلِ اللهُ يُرْشِدُ النَّاسَ إِلَى هَؤُلَاءِ الظَّلَمَةِ الْعَابِثِيْنَ؟!، أَمْ يَقُوْلُ: إِنَّ الْإِمَامَةَ أَصْلٌ مُسَلَّمٌ ذَكَرَهُ اللهُ فِي الْقُرْآنِ، وَأَمْثَالُ هَؤُلَاءِ الْأَشْخَاصِ مِنَ الْجُهَّالِ الظَّالِمِيْنَ لَا يَلِيْقُوْنَ بِالْإِمَامَةِ وَلَيْسُوْا بِأُوْلِي الْأَمْرِ"[5].

---

[1] انْظُرْ: الْخُمِيْنِيُّ، الْحُكُوْمَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ (ص60).

[2] الْخُمِيْنِيُّ، الْوَصِيَّةُ السِّيَاسِيَّةُ الْإِلَهِيَّةُ (ص23).

[3] الْخُمِيْنِيُّ، كَشْفُ الْأَسْرَارِ (ص119).

[4] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ص122- 126).

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ص119).

ثَالِثًا: طَعْنُ وَلَعْنُ الشِّيْعَةِ لِلصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ: فَقَدْ وَقَفُوْا مِنْهُمْ مَوْقِفًا لَمْ تَرْضَهُ الْيَهُوْدُ فِي أَصْحَابِ مُوْسَى ﷺ، وَلَمْ تَرْضَهُ النَّصَارَى فِي أَصْحَابِ عِيْسَى ﷺ، فَاجْتَرَؤُوْا عَلَى الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَمِنْ عَقَائِدِ الشِّيْعَةِ الإِثْنَي عَشْرِيَّةِ: سَبُّ وَلَعْنُ وَتَكْفِيْرُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَلَهُمْ مَطَاعِنُ فِي الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عَلَى وَجْهِ الْعُمُوْمِ، وَلَهُمْ مَطَاعِنُ فِي أَفْرَادٍ مِنْهُمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوْصِ، كَالْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَكَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَخَاصَّةً عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ [1].

وَسَنَقْتَصِرُ هُنَا عَلَى ذِكْرِ طَعْنِهِمْ فِي عُمُوْمِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَمِنْ هَذِهِ الْمَطَاعِنِ مُخْتَصَرَةً: كَمَا فِي كِبَارِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، كَالْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ: الصِّدِّيْقِ وَالْفَارُوْقِ وَذِي النُّوْرَيْنِ، وَكَمُعَاوِيَةَ، أَمَّا تَفْصِيْلُ الطَّعْنِ الْخَاصِّ فِي أَفْرَادِهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَسَنَذْكُرُهُ لَاحِقًا فِي مَكَانِهِ ضِمْنَ الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ.

- **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ وَمُعَاوِيَةَ** رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ: حَيْثُ يَعْتَقِدُوْنَ أَنَّهُمُ الْأَوْثَانُ الْأَرْبَعَةُ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْلِبُوْنَ أَسْمَاءَهُمُ اسْتِهْزَاءً وَسَيْرًا عَلَى سُنَّةِ الْيَهُوْدِ، وَيَذْكُرُوْنَ ذَلِكَ زَعْمًا وَكَذِبًا عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَمِثَالُهُ: عِنْدَمَا سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "وَمَنْ أَعْدَاءُ اللهِ، أَصْلَحَكَ اللهُ؟"، قَالَ: "الْأَوْثَانُ الْأَرْبَعَةُ"، قَالَ: قُلْتُ: "مَنْ هُمْ"؟ قَالَ: "أَبُو الْفَصِيْلِ وَرَمْعُ وَنَعْثَلُ وَمُعَاوِيَةُ، وَمَنْ دَانَ بِدِيْنِهِمْ، فَمَنْ عَادَى هَؤُلَاءِ فَقَدْ عَادَى أَعْدَاءَ اللهِ"[2]، وَلَقَدْ فَسَّرُوْا بِأَنْفُسِهِمْ حَقِيْقَةَ مَقْصُوْدِهِمْ مِنْ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ، وَبِذَلِكَ تَمَّ كَشْفُ وَبَيَانُ أَمْرِ هَذِهِ التَّقِيَّةِ الْجَبَانَةِ كَمَا ذَكَرَ مَشَايِخُهُمْ فِي كُتُبِهِمْ[3].
- **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ** رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ: فَقَدْ صَدَّرَهُ بَعْضُهُمْ فِي كِتَابِهِ، وَمِثَالُهُ: (بَابٌ: كُفْرُ الثَّلَاثَةِ وَنِفَاقُهُمْ وَفَضَائِحُ أَعْمَالِهِمْ وَقَبَائِحُ آثَارِهِمْ وَفَضْلُ التَّبَرِّي مِنْهُمْ وَلَعْنِهِمْ)[4]، (بَابٌ: تَفْصِيْلُ مَطَاعِنِ أَبِي بَكْرٍ)[5]، (بَابٌ: تَفْصِيْلُ مَثَالِبِ عُمَرَ)[6]، (بَابٌ: تَفْصِيْلُ مَثَالِبِ عُثْمَانَ)[7]، وَهِيَ عَنَاوِيْنُ أَبْوَابٍ قَدْ عَقَدَهَا شَيْخُهُمُ الْمَجْلِسِيُّ فِي بِحَارِ ضَلَالِهِ وَظُلُمَاتِهِ[8].

وَنَقَلُوْا زَعْمًا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللهِ الصَّادِقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِيْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡدَ إِيمَٰنِهِمۡ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرًا لَّن تُقۡبَلَ تَوۡبَتُهُمۡ﴾ [آل عمران :90]: "نَزَلَتْ فِي فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَفُلَانٍ، آمَنُوْا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، وَكَفَرُوْا حَيْثُ عُرِضَتْ عَلَيْهِمُ الْوِلَايَةُ، حِيْنَ

---

[1] حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ (ج3/ 951)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج2/ 269)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج27/ 58).

[3] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج9/ 252، 19/ 71، 36/ 101، 37/ 345).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج6/ 232، 30/ 55).

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج30/ 169).

[6] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج30/ 217).

[7] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج31/ 55).

[8] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج6/ 232، 29/ 15)، ط2، مُؤَسَّسَةُ الْوَفَاءِ.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، ثُمَّ آمَنُوْا بِالْبَيْعَةِ لِأَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عليه السلام، ثُمَّ كَفَرُوْا حَيْثُ مَضَى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَقِرُّوْا بِالْبَيْعَةِ، ثُمَّ ازْدَادُوْا كُفْرًا بِأَخْذِهِمْ مَنْ بَايَعَهُ بِالْبَيْعَةِ لَهُمْ، فَهَؤُلَاءِ لَمْ يَبْقَ فِيْهِمْ مِنَ الْإِيْمَانِ شَيْءٌ"[1].

وَبِنَاءً عَلَى مُعْتَقَدِ الشِّيْعَةِ هَذَا، فَإِنَّهُ يَلْزَمُ الشِّيْعَةُ الطَّعْنَ فِي عَلِيٍّ رضي الله عنه، وَالْحُكْمَ عَلَيْهِ بِالرِّدَّةِ حِيْنَ حَكَمُوْا عَلَى مُخَالِفِ عَقِيْدَةِ الْإِمَامَةِ بِأَنَّهُ مُرْتَدٌّ كَافِرٌ لِأَنَّهُ قَدْ بَايَعَ الْخُلَفَاءَ رضي الله عنهم عَلى خِلَافَتِهِمْ، وَرَضِيَ بِهِمْ وَشَارَكَهُمْ وَسَاعَدَهُمْ كَمَا سَنَذْكُرُ لَاحِقًا فِي بَعْضِ عَلَاقَتِهِ مَعَ الْخُلَفَاءِ رضي الله عنهم، فَإِنْ قَالُوْا: كَانَ مُرْغَمًا!، قِيْلَ لَهُمْ: قَدِّمُوْا دَلِيْلًا صَحِيْحًا أَنَّهُ كَانَ مُرْغَمًا وَإِلَّا لَزِمَكُمْ تَكْفِيْرُهُ وَالْعِيَاذُ بِاللهِ تعالى.

وَيَذْكُرُ الْقُمِّيُّ الشِّيْعِيُّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِ﴾ [النحل : 90]، قَالَ: "الْعَدْلُ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ، وَالْإِحْسَانُ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَالْفَحْشَاءُ وَالْمُنْكَرُ وَالْبَغْيُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ"[2]، وَيَقْصِدُ الشِّيْعِيُّ: أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم أجمعين، وَإِنَّ كُتُبَهُمْ قَدْ سَاءَتْ وَهِيَ تَذْكُرُ ذَلِكَ، كَقَوْلِهِمْ: بِوِلَايَةِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، وَتَحْتَ قَوْلِهِمْ مُخَالِفِي وَمُبْغِضِي وَظَالِمِي أَهْلِ الْبَيْتِ[3].

وَإِنَّ الْخُمِيْنِيَّ حِيْنَمَا يَتَحَدَّثُ عَنِ الْحُكُوْمَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الرَّاشِدَةِ؛ يَتَجَاهَلُ الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِيْنَ الثَّلَاثَةَ الَّذِيْنَ سَبَقُوْا عَلِيًّا رضي الله عنهم، وَلَا يَذْكُرُ شَيْئًا عَنْهُمْ، وَلَا يُشِيْرُ إِلَّا إِلَى حُكْمِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَحُكْمِ عَلِيٍّ رضي الله عنه، فَيَقُوْلُ مَثَلًا فِي ضَرُوْرَةِ الثَّوْرَةِ السِّيَاسِيَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: "فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ سَعَى الْأَمَوِيُّوْنَ وَمَنْ يُسَايِرُهُمْ لِمَنْعِ اسْتِقْرَارِ حُكُوْمَةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع)، مَعَ أَنَّهَا كَانَتْ مُرْضِيَةً للهِ وَلِلرَّسُولِ، وَبِمَسَاعِيْهِمُ الْبَغِيْضَةِ تَغَيَّرَ أُسْلُوْبُ الْحُكْمِ وَنِظَامُهُ وَانْحَرَفَ عَنِ الْإِسْلَامِ"، وَيَقُوْلُ أَيْضًا: "فَالرَّسُوْلُ (ص)[4] وَأَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيٌّ (ع) وَسَائِرُ الْأَئِمَّةِ مَا كَانُوْا يَمْلِكُوْنَ الْعَبَثَ بِأَمْوَالِ النَّاسِ.."، وَقَالَ: "بِهَذَا جَرَتِ السِّيْرَةُ عَلَى عَهْدِ الرَّسُوْلِ (ص) وَعَلَى عَهْدِ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ.."[5].

وَيُؤَكِّدُوْنَ إِنْكَارَ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ بِعِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، كَقَوْلِهِمْ: "الشِّيْعَةُ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ؛ لِأَنَّ إِمَامَهُمُ الْأَوَّلَ بَعْدَ النَّبِيِّ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الَّذِي يَعِيْشُ وَيَتَنَفَّسُ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ"[6].

---

[1] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 264).

[2] الْقُمِّيُّ، تَفْسِيرُ الْقُمِّيِّ (ج1/ 388).

[3] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج79/ 199)؛ الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج3/ 20 و21).

[4] هَكَذَا وَرَدَ الثَّنَاءُ فِي طَبْعَةِ الْكِتَابِ، وَاعْتَمَدَ الْبَاحِثُ إِيْرَادَ صِيَغِ الثَّنَاءِ الْمُخْتَصَرَةِ كَمَا هِيَ قَدْ وَرَدَتْ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ.

[5] الْخُمِيْنِيُّ، الْحُكُوْمَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ (ص33، 41، 46 و47).

[6] التِّيْجَانِيُّ السَّمَاوِيُّ، الشِّيْعَةُ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ (ص69).

- **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي الْخَلِيْفَتَيْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ وَعُمَرَ الْفَارُوْقِ**[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

زَيَّنَ الشَّيْطَانُ لِأَتْبَاعِهِ السُّوْءَ بِلَعْنِ صَاحِبَيِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُسَمُّوْنَهُمَا صَنَمِي قُرَيْشٍ، وَيَلْعَنُوْنَ ابْنَتَيْهِمَا عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم وَهُمَا زَوْجَتَاهُ ﷺ، وَيَحْكُمُوْنَ بِكُفْرِهِمْ، فِي حِيْنِ أَنَّ مَنْ يَدَّعِي الشِّيْعَةُ مُوَالَاتَهُمْ كَسَيِّدِنَا عَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ قَدْ بَايَعُوْا الْخُلَفَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، وَسَيَأْتِي بَعْضُ تَفْصِيْلِ ذَلِكَ لَاحِقًا[2]. وَلَقَدِ اسْتَمَرَّ خُبْثُ الشِّيْعَةِ؛ فَوَصَفُوْا الْخَلِيْفَتَيْنِ بِاللَّاتِ وَالعُزَّى، وَالْجِبْتِ وَالطَّاغُوْتِ، وَالْأَوْثَانِ وَالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَحَكَمُوْا عَلَيْهِمَا وَعَلَى مَنْ أَحَبَّهُمَا وَتَوَلَّاهُمَا بِالْكُفْرِ، وَيَذْكُرُوْنَ ذَلِكَ زَعْمًا وَكَذِبًا عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، فَعَنْ مَوْلَى لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "كُنْتُ مَعَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَعْضِ خَلَوَاتِهِ"، فَقُلْتُ: "إِنَّ لِيْ عَلَيْكَ حَقًا، أَلَا تُخْبِرُنِي عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ"؟، فَقَالَ: "كَافِرَانِ، كَافِرٌ مَنْ أَحَبَّهُمَا". وَعَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ -وَقَدْ خَلَا-: "أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ"؟، قَالَ: "هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا حَقَّنَا وَأَخَذَا مِيْرَاثَنَا[3]، وَجَلَسَا مَجْلِسًا كُنَّا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمَا، لَا غَفَرَ اللهُ لَهُمَا وَلَا رَحِمَهُمَا، كَافِرَانِ، كَافِرٌ مَنْ تَوَلَّاهُمَا"[4].

قَالَ الشِّيْعِيُّ الْمَجْلِسِيُّ: "الْأَخْبَارُ الدَّالَةُ عَلَى كُفْرِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَأَضْرَابِهِمَا، وَثَوَابِ لَعْنِهِمْ وَالْبَرَاءَةِ مِنْهُمْ، وَمَا يَتَضَمَّنُ بِدَعَهُمْ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُذْكَرَ فِي هَذَا الْمُجَلَّدِ أَوْ فِي مُجَلَّدَاتٍ شَتَّى"[5].

وَاسْتَحْسَنَ الْمَجْلِسِيُّ قَوْلَ أَبِي الصَّلَاحِ الْحَلَبِيِّ بِأَنَّ الرِّوَايَاتِ عَنِ الْأَئِمَّةِ وَعَنْ أَبْنَائِهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ تُفِيْدُ "أَنَّهُمْ يَرَوْنَ فِي الْمُتَقَدِّمِيْنَ عَلَى أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَنْ دَانَ بِدِيْنِهِمْ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ"[6].

وَمَا أَسْوَأَ اخْتِرَاعَهُمْ لِدُعَاءِ صَنَمَي قُرَيْشٍ، يَقْصِدُوْنَ الْخَلِيْفَتَيْنِ، وَيَتَضَمَّنُ طَعْنًا فَاحِشًا فِيْهِمَا وَابْنَتَيْهِمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، وَتَأَمَّلْ مَكَانَةَ هَذَا الدُّعَاءِ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: "هَذَا الدُّعَاءُ رَفِيْعُ الشَّأْنِ عَظِيْمُ الْمَنْزِلَةِ، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يَقْنُتُ بِهِ، وَقَالَ: إِنَّ الدَّاعِيَ بِهِ كَالرَّامِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي بَدْرٍ وَأُحُدٍ وَحُنَيْنٍ بِأَلْفِ أَلْفِ سَهْمٍ، الدُّعَاءُ: اللَّهُمَّ الْعَنْ صَنَمَيْ قُرَيْشٍ وَجِبْتَيْهَا وَطَاغُوْتَيْهَا وَإِفْكَيْهَا وَابْنَتَيْهِمَا، اللَّذَيْنِ خَالَفَا أَمْرَكَ، وَأَنْكَرَا وَحْيَكَ، وَجَحَدَا إِنْعَامَكَ، وَعَصَيَا رَسُوْلَكَ، وَقَلَّبَا دِيْنَكَ، وَحَرَّفَا كِتَابَكَ، وَعَطَّلَا أَحْكَامَكَ، وَأَبْطَلَا فَرَائِضَكَ، وَأَلْحَدَا فِي آيَاتِكَ،

[1] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: الْإِدْرِيْسِيُّ، الْفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ (ص109– 121).

[2] انْظُرْ عَلَى سَبِيْلِ الْمِثَالِ: فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص257.

[3] الرَّدُّ عَلَى طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ بِخِلَافِهِ مَعَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الْمِيْرَاثِ، انْظُرْ: الرُّحَيْلِيُّ، الْانْتِصَارُ لِلصَّحْبِ وَالْآلِ مِنِ افْتِرَاءَاتِ السَّمَاوِيِّ الضَّالِّ (ص300– 310، 338)؛ حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج3/ 990– 995)؛ ظَهِيْرٌ، الشِّيْعَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ، قَضِيَّةُ فَدَكٍ (ص84– 92).

[4] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج30/ 381)، ط2، مُؤَسَّسَةُ الْوَفَاءِ.

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج30/ 164، 30/ 399)، ط2، مُؤَسَّسَةُ الْوَفَاءِ.

[6] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج31/ 630)، ط2، مُؤَسَّسَةُ الْوَفَاءِ.

وَعَادَيَا أَوْلِيَاءَكَ، وَوَالَيَا أَعْدَاءَكَ، وَخَرَّبَا بِلَادَكَ، وَأَفْسَدَا عِبَادَكَ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا وَأَنْصَارَهُمَا.."، وَ"هَذَا الدُّعَاءُ مِنْ غَوَامِضِ الْأَسْرَارِ، وَكَرَائِمِ الْأَذْكَارِ، وَكَانَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵇ يُوَاظِبُ فِي لَيْلِهِ وَنَهَارِهِ وَأَوْقَاتِ أَسْحَارِهِ.."[1].

وَلِتَرَى الْعَجَبَ أَكْثَرَ؛ فَإِنَّ الشِّيْعَةَ ذَكَرُوْا فِي كُتُبِهِمْ أَنَّ إِبْلِيْسَ كَانَ يُحِبُّ عَلِيًّا وَيُوَالِيْهِ، وَيَذْكُرُوْنَ ذَلِكَ زَعْمًا وَكَذِبًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، أَنَّهُ قَالَ: "لَمَّا رَجَعْنَا مِنْ حَجِّ بَيْتِ اللهِ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ (ص)، فَجَلَسْنَا حَوْلَهُ وَهُوَ فِي مَسْجِدِهِ، إِذْ ظَهَرَ الْوَحْيُ عَلَيْهِ فَتَبَسَّمَ (ص) تَبَسُّمًا شَدِيْدًا حَتَّى بَانَتْ ثَنَايَاهُ"، فَقُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، "مِمَّ تَبَسَّمْتَ؟" قَالَ: "مِنْ إِبْلِيْسَ، اجْتَازَ بِنَفَرٍ، وَهُمْ يَتْلُوْنَ عَلِيَّنَا فَوَقَفَ أَمَامَهُمْ، فَقَالُوْا مَنْ ذَا الَّذِي أَمَامَنَا"، فَقَالَ: "أَنَا أَبُو مُرَّةَ"، فَقَالُوْا: "تَسْمَعُ كَلَامَنَا"، فَقَالَ: "نَعَمْ سَوْأَةٌ لِوُجُوْهِكُمْ، وَيْلَكُمْ أَتَسُبُّوْنَ مَوْلَاكُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ (ع)"، فَقَالُوْا لَهُ: "أَبَا مُرَّةَ، مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ أَنَّهُ مَوْلَانَا؟"، فَقَالَ: "وَيْلَكُمْ، أَنَسِيْتُمْ قَوْلَ نَبِيِّكُمْ بِالْأَمْسِ، مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ"، فَقَالُوْا: "يَا أَبَا مُرَّةَ، أَنْتَ مِنْ شِيْعَتِهِ وَمَوَالِيْهِ؟"، فَقَالَ: "مَا أَنَا مِنْ شِيْعَتِهِ وَمَوَالِيْهِ، وَلَكِنِّي أُحِبُّهُ؛ لِأَنَّهُ مَا أَبْغَضَهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا شَارَكْتُهُ فِي وَلَدِهِ وَمَالِهِ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَشَارِكۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَوۡلَٰدِ﴾ [الإسراء: 64]"[2]، فَمَاذَا نَنْتَظِرُ مَنْ مَذْهَبٍ يَجْعَلُ أَوَّلَ مَنْ آمَنَ وَهَاجَرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ شَرًّا مِنْ إِبْلِيْسَ؟!، فَإِبْلِيْسُ يُحِبُّ عَلِيًّا، فَهَلْ يَشْمَلُهُ قَوْلُهُ ﷺ "اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ" فَصَارَ مُوَالِيًا؟!.

وَيَذْكُرُوْنَ زَعْمًا أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْبَاقِرَ ﵁ قَدْ طَعَنَ فِيْهِمَا وَلَعَنَهُمَا وَذَكَرَ فِي حَقِّهِمَا كَلَامًا شَنِيْعًا، فَقَدْ قَالَ لِمَنْ سَأَلَهُ عَنْهُمَا: "مَا تَسْأَلْنِي عَنْهُمَا، فَوَاللهِ مَا مَاتَ مِنَّا مَيِّتٌ قَطُّ إِلَّا سَاخِطًا عَلَيْهِمَا، وَمَا مِنَّا الْيَوْمَ إِلَّا سَاخِطًا عَلَيْهِمَا، يُوْصِي بِذَلِكَ الْكَبِيْرُ مِنَّا الصَّغِيْرَ، إِنَّهُمَا ظَلَمَانَا حَقَّنَا، وَمَنَعَانَا فَيْئَنَا، وَكَانَا أَوَّلَ مَنْ رَكِبَ أَعْنَاقَنَا، وَبَثَّقَا عَلَيْنَا بَثْقًا فِي الْإِسْلَامِ لَا يُسْكَرُ أَبَدًا حَتَّى يَقُوْمَ قَائِمُنَا، أَوْ يَتَكَلَّمَ مُتَكَلِّمُنَا"، ثُمَّ قَالَ: "أَمَا وَاللهِ لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمُنَا أَوْ تَكَلَّمَ مُتَكَلِّمُنَا، لَأَبْدَى مِنْ أُمُوْرِهِمَا مَا كَانَ يُكْتَمُ، وَلَكَتَمَ مِنْ أُمُوْرِهِمَا مَا كَانَ يُظْهَرُ، وَاللهِ مَا أُسِّسَتْ مِنْ بَلِيَّةٍ وَلَا قَضِيَّةٍ تَجْرِي عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، إِلَّا هُمَا أَسَّسَا أَوَّلَهَا، فَعَلَيْهِمَا لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ"[3].

وَعَنِ الْإِمَامِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ جَدِّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ ضَعُفَ عَلَى نُصْرَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَلَعَنَ فِي خَلَوَاتِهِ أَعْدَاءَنَا، بَلَّغَ اللهُ صَوْتَهُ إِلَى جَمِيْعِ الْمَلَائِكَةِ، فَكُلَّمَا لَعَنَ أَحَدُكُمْ أَعْدَاءَنَا، صَاعَدَتْهُ الْمَلَائِكَةُ، وَلَعَنُوْا مَنْ لَا يَلْعَنُهُمْ، فَإِذَا بَلَغَ صَوْتُهُ إِلَى الْمَلَائِكَةِ اسْتَغْفَرُوْا لَهُ وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ،

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج82/ 260 و261).

[2] ابْنُ شَاذَانٍ، الْفَضَائِلُ (ص159).

[3] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج8/ 133).

وَقَالُوْا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى رُوْحِ عَبْدِكَ هَذَا الَّذِي بَذَلَ فِي نُصْرَةِ أَوْلِيَائِهِ جُهْدَهُ وَلَوْ قَدِرَ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ لَفَعَلَ، فَإِذَا النِّدَاءُ مِنْ قِبَلِ اللهِ تَعَالَى يَقُوْلُ: يَا مَلَائِكَتِي إِنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ دُعَاءَكُمْ فِي عَبْدِي هَذَا، وَسَمِعْتُ نِدَاءَكُمْ وَصَلَّيْتُ عَلَى رُوْحِهِ مَعَ أَرْوَاحِ الْأَبْرَارِ، وَجَعَلْتُهُ مِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ"[1].

وَيَقُوْلُ الْخُمِيْنِيُّ الْخَبِيْثُ: "وَلَا شُغْلَ لَنَا مَعَ الشَّيْخَيْنِ، وَمَعَ مُخَالَفَتِهِمَا لِلْقُرْآنِ، وَتَلَاعُبِهِمَا بِأَحْكَامِ اللهِ وَالتَّحْلِيْلِ وَالتَّحْرِيْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَالظَّلَامَاتِ الَّتِي أَلْحَقُوْهَا بِفَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ (ص)، وَجَهْلِهِمَا بِأَحْكَامِ اللهِ.."، وَيَذْكُرُ الْخُمِيْنِيُّ –كَذِبًا وَافْتِرَاءً– مُخَالَفَاتٍ فِي الدِّيْنِ قَدْ وَقَعَتْ مِنْهُمَا، وَيَضَعُ لَهَا عَنَاوِيْنَ، وَهِيَ: "مُخَالَفَاتُ أَبِي بَكْرٍ لِنَصِّ الْقُرْآنِ"، وَ"مُخَالَفَاتُ عُمَرَ لِكِتَابِ اللهِ"[2].

- **وَنَرُدُّ عَلَى الشِّيْعَةِ** وَعَلَى إِفْكِهِمْ وَخُبْثِ نَوَايَاهُمْ وَفَسَادِ مَذْهَبِهِمْ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

1. كَيْفَ يُدْفَنُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﭭ، وَهُمَا –فِي نَظَرِ الشِّيْعَةِ– كَافِرَانِ؟!، وَالْمُسْلِمُ لَا يُدْفَنُ بَيْنَ الْكُفَّارِ، فَكَيْفَ بِالنَّبِيِّ ﷺ؟!، لِمَ لَمْ يَحْفَظْهُ اللهُ ﻷ مِنْ مُجَاوَرَةِ الْكَافِرِيْنَ فِي مَمَاتِهِ –حَسَبَ زَعْمِهِمْ–، وَلِمَاذَا لَمْ يَنْتَصِرْ عَلِيٌّ وَأَهْلُ الْبَيْتِ لِذَلِكَ؟، وَلِمَاذَا لَمْ يُخْرِجْهُمَا مِنْ قَبْرَيْهِمَا خَاصَّةً وَهُوَ خَلِيْفَةٌ لِلْمُسْلِمِيْنَ وَهُوَ الشُّجَاعُ الْقَوِيُّ؟، وَلِمَاذَا وَلِمَاذَا..؟!.
2. لَا يَطْعَنُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﭭ إِلَّا أَحَدُ رَجُلَيْنِ: إِمَّا رَجُلٌ مُنَافِقٌ زِنْدِيقٌ مُلْحِدٌ عَدُوٌّ لِلْإِسْلَامِ، يَتَوَصَّلُ بِالطَّعْنِ فِيهِمَا إِلَى الطَّعْنِ فِي الرَّسُوْلِ وَالْإِسْلَامِ، وَهَذَا حَالُ الْمُعَلِّمِ الْأَوَّلِ لِلرَّافِضَةِ، أَوَّلُ مَنِ ابْتَدَعَ الرَّفْضَ، وَحَالُ أَئِمَّةِ الْبَاطِنِيَّةِ، وَإِمَّا جَاهِلٌ مُفْرِطٌ فِي الْجَهْلِ وَالْهَوَى، وَهُوَ الْغَالِبُ عَلَى عَامَّةِ الشِّيْعَةِ، إِذَا كَانُوا مُسْلِمِينَ فِي الْبَاطِنِ[3].

وَسَيَأْتِي رَدٌّ كَافٍ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْمَطَاعِنِ فِي الْمَطْلَبِ التَّالِي، رَدًّا عَلَى كَذِبِ الشِّيْعَةِ.

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج50/ 316 و317).

[2] الْخُمِيْنِيُّ، كَشْفُ الْأَسْرَارِ (ص119، 122، 124).

[3] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج6/ 115).

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

الرَّدُّ عَلَى الشِّيْعَةِ

وَنَرُدُّ عَلَى الشِّيْعَةِ وَعَلَى إِفْكِهِمْ وَخُبْثِ نَوَايَاهُمْ وَفَسَادِ مَذْهَبِهِمْ بِرُدُوْدٍ مُتَنَوِّعَةٍ، وَيَشْتَمِلُ الْمَطْلَبُ عَلَى رُدُوْدٍ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَرُدُوْدٍ مِنْ خِلَالِ كُتُبِ الشِّيْعَةِ أَنْفُسِهِمْ، وَهَذَا مِنْ تَنَاقُضِ مَذْهَبِهِمْ. وَهُنَاكَ كُتُبٌ كَثِيْرَةٌ لِأَهْلِ السُّنَّةِ رَدَّتْ عَلَيْهِمْ، حُبًّا للهِ وَلِرَسُوْلِهِ وَمُوَالَاةً لِأَصْحَابِهِ ﷺ[1].

وَهَذَا الْمَطْلَبُ سَيَتَضَمَّنُ الرُّدُوْدَ فِي عَشْرِ نِقَاطٍ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: الْقَدْحُ فِي الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ **قَدْحٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ:** فَلَوْ يَعْلَمُ أَتْبَاعُ الشِّيْعَةِ الْمُغَرَّرُ بِهِمْ مَدَى خُطُوْرَةِ كَلَامِ عُلَمَائِهِمْ، لَرَجَعُوْا إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَقَدْ بَيَّنَ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ رَحِمَهُمُ اللهُ غَرَضَ الشِّيْعَةِ الْخَبِيْثَ مِنْ وَرَاءِ مُعْتَقَدِهِمُ الْبَاطِلِ، وَهُوَ أَنَّ الْقَدْحَ فِي الصَّفْوَةِ الْمُخْتَارَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ قَدْحٌ فِي الدِّيْنِ كِتَابًا وَسُنَّةً؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَصِلْ إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ إِلَّا بِوَاسِطَتِهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَمَنْ قَدَحَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَا حَظَّ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَهَذِهِ بَعْضُ أَقْوَالِ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ رَحِمَهُمُ اللهُ: قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: "إِنَّ الْقَدْحَ فِي خَيْرِ الْقُرُونِ الَّذِينَ صَحِبُوا الرَّسُوْلَ قَدْحٌ فِي الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ مِنْ أَئِمَّةِ الْعِلْمِ رَحِمَهُمُ اللهُ: هَؤُلَاءِ طَعَنُوا فِي أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، إِنَّمَا طَعَنُوا فِي أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ لِيَقُولَ الْقَائِلُ: رَجُلُ سَوْءٍ كَانَ لَهُ أَصْحَابُ سَوْءٍ، وَلَوْ كَانَ رَجُلًا صَالِحًا لَكَانَ أَصْحَابُهُ صَالِحِيْنَ، وَأَيْضًا فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ نَقَلُوا الْقُرْآنَ وَالْإِسْلَامَ وَشَرَائِعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمُ الَّذِينَ نَقَلُوا فَضَائِلَ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ، فَالْقَدْحُ فِيهِمْ يُوجِبُ أَنْ لَا يُوثَقَ بِمَا نَقَلُوهُ مِنَ الدِّيْنِ، وَحِينَئِذٍ فَلَا تَثْبُتُ فَضِيْلَةٌ؛ لَا لِعَلِيٍّ وَلَا لِغَيْرِهِ"[2].

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ بَعْدَ عَرْضِهِ لِعَقِيْدَةِ الشِّيْعَةِ فِي سَبِّ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: "فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ آيَاتِ الْقُرْآنِ تَكَاثَرَتْ فِي فَضْلِهِمْ وَالْأَحَادِيْثَ الْمُتَوَاتِرَةَ بِمَجْمُوْعِهَا نَاصَّةٌ عَلَى كَمَالِهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ فَمَنِ اعْتَقَدَ فِسْقَهُمْ أَوْ فِسْقَ مَجْمُوْعِهِمْ، وَارْتِدَادَهُمْ وَارْتِدَادَ مُعْظَمِهِمْ عَنِ الدِّيْنِ، أَوْ اعْتَقَدَ حَقِّيَّةَ سَبِّهِمْ وَإِبَاحَتَهُ، أَوْ سَبَّهُمْ مَعَ اعْتِقَادِ حَقِّيَّةِ سَبِّهِمْ، أَوْ حِلِّيَّتِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِاللهِ تَعَالَى وَرَسُوْلِهِ.."[3].

وَإِنَّ مَذْهَبَهُمْ فِي تَكْفِيرِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ تَكْفِيْرُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِتَخَلِّيْهِ عَنِ الْقِيَامِ بِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى، وَيَلْزَمُ مِنْهُ إِسْقَاطُ وَبُطْلَانُ تَوَاتُرِ الشَّرِيْعَةِ لِرِدَّةِ نَقَلَتِها، وَيُؤَدِّي إِلَى الْقَدْحِ فِي الْقُرْآنِ[4].

---

[1] مِثَالُهُ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ؛ حَسَنٌ الشَّيْخُ: نَاصِرُ بْنُ عَلِيّ عَائِض، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ عَبْدُ الْوَهَّابِ: مُحَمَّدٌ، رِسَالَةٌ فِي الرَّدِّ عَلَى الرَّافِضَةِ؛ صَقْرٌ: شَحَاتَةُ مُحَمَّد، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ.

[2] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مَجْمُوْعُ الْفَتَاوَى (ج4/ 429)؛ وانْظُرْ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الصَّارِمُ الْمَسْلُوْلُ عَلَى شَاتِمِ الرَّسُوْلِ ﷺ (ص580).

[3] عَبْدُ الْوَهَّابِ، رِسَالَةٌ فِي الرَّدِّ عَلَى الرَّافِضَةِ (ص18– 19).

[4] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص32)، بِتَصَرُّفٍ.

ثَانِيًا: إِنَّ اللهَ ﷻ أَمَرَ بِالإِسْتِغْفَارِ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحَشْر: 10]، إِلَّا أَنَّ الشِّيْعَةَ قَدْ قَامُوْا بِسَبِّهِمْ، وَقَدْ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَبِّهِمْ وَالطَّعْنِ فِيهِمْ: "لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي"[1]، وَالْحَدِيْثُ يَقْتَضِي تَحْرِيْمَ سَبِّهِمْ خُصُوْصًا، مَعَ أَنَّ الْأَمْرَ عَامٌّ بِالإِسْتِغْفَارِ لِلْمُؤْمِنِيْنَ وَالنَّهْيِ عَنْ بُغْضِهِمْ، فَكَيْفَ بِأَصْحَابِهِ ﷺ؟!.

ثَالِثًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي الصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَكْثَرُهُ كَذِبٌ، وَلَا يَضُرُّهُمْ: فَهُوَ إِمَّا أَنَّ أَكْثَرَهُ لَا صِحَّةَ لَهُ!، وَإِمَّا أَنَّهُمْ يَطْعَنُوْنَ فِي آثَارِ اجْتِهَادَاتِ الصَّحَابَةِ!، مَعَ أَنَّ الْمُجْتَهِدَ بَيْنَ الْأَجْرِ وَالْأَجْرَيْنِ فِي الثَّوَابِ، وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا أُوْلُوْا الْأَلْبَابِ، وَمَا أَجْمَلَ مَوْقِفَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ حِيْنَ قَالَ: "أَصْحَابُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، جَمِيعُ مَا يُطْعَنُ بِهِ فِيهِمْ أَكْثَرُهُ كَذِبٌ، وَالصِّدْقُ مِنْهُ غَايَتُهُ أَنْ يَكُونَ ذَنْبًا أَوْ خَطَأً، وَالْخَطَأُ مَغْفُورٌ، وَالذَّنْبُ لَهُ أَسْبَابٌ مُتَعَدِّدَةٌ تُوجِبُ الْمَغْفِرَةَ، وَلَا يُمْكِنُ أَحَدٌ أَنْ يَقْطَعَ بِأَنَّ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَعَلَ مِنَ الذُّنُوبِ مَا يُوجِبُ النَّارَ لَا مَحَالَةَ، وَكَثِيرٌ مِمَّا يُطْعَنُ بِهِ عَلَى أَحَدِهِمْ يَكُونُ مِنْ مَحَاسِنِهِ وَفَضَائِلِهِ.."[2] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

وَإِنَّ طَعْنَ الشِّيْعَةِ مَرْدُوْدٌ عَلَيْهِمْ كَضَرْبَةِ الْفَأْسِ فِي الرَّأْسِ مَعَ رُجُوْعِهِمْ بِخَيْبَةِ الْأَمَلِ وَسُوْءِ الْعَمَلِ، يَلْبَسُوْنَ خُفَّيِّ زُوْرِ ابْنِ سَبَأٍ الْيَهُوْدِيِّ[3]، طَاعِنِيْنَ أَنْفُسَهُمْ بِخِنْجَرِ حِقْدِ أَبِي لُؤْلُؤَةَ الْمَجُوْسِيِّ، وَلَنْ يَصِلُوْا إِلَى كَرَامَةِ الرِّجَالِ؛ فَمَكَانُ الصَّحَابَةِ فِي الْفَضْلِ فَوْقَ الْجِبَالِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَكَمَا يَقُوْلُ عَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ حَفِظَهُ اللهُ: "وَإِنَّ الْقَدْحَ فِيْهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لَا يَضُرُّهُمْ شَيْئًا، بَلْ يُفِيْدُهُمْ كَمَا فِي حَدِيْثِ الْمُفْلِسِ[4]، وَلَا يَضُرُّ الْقَادِحُ إِلَّا نَفْسَهُ، فَمَنْ وَجَدَ فِي قَلْبِهِ مَحَبَّةً لَهُمْ وَسَلَامَةً مِنَ الْغِلِّ لَهُمْ، وَصَانَ لِسَانَهُ عَنِ التَّعَرُّضِ لَهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ فَلْيَحْمَدِ اللهَ ﷻ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ، وَلْيَسْأَلِ اللهَ ﷻ الثَّبَاتَ عَلَى هَذَا الْهُدَى، وَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ غِلٌّ لَهُمْ وَأَطْلَقَ لِسَانَهُ بِذِكْرِهِمْ بِمَا لَا يَلِيْقُ بِهِمْ؛ فَلْيَتَّقِ

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ المَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 8: ح3673؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ/ بَابُ تَحْرِيْمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ج4/ 1967: ح2540.

[2] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج5/ 460 و461).

[3] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: الإِدْرِيْسِيُّ، الْفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الإِمَامِيَّةِ، مَتَى ظَهَرَ التَّشَيُّعُ؟ (ص11- 15)؛ حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ، الْمَبْحَثُ الثَّانِي: بِدَايَةُ نَشْأَةِ التَّشَيُّعِ (ج3/ 896- 950).

[4] قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "أَتَدْرُوْنَ مَا الْمُفْلِسُ؟"، قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِيْنَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ ﷺ: "إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ". مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْبِرِّ وَالصِّلَةِ/ بَابُ تَحْرِيْمِ الظُّلْمِ، ج4/ 1997: ح2581.

اللهَ ﷻ فِي نَفْسِهِ، وَلْيُقْلِعْ عَنْ هَذِهِ الْجَرَائِمِ، وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ ﷻ مَا دَامَ بَابُ التَّوْبَةِ مَفْتُوْحًا أَمَامَهُ قَبْلَ أَنْ يَنْدَمَ حَيْثُ لَا يَنْفَعُهُ النَّدَمُ"[1].

رَابِعًا: لَوْ قِيْلَ لَكَ: "إِنَّ رَجُلًا قِيَادِيًّا صَالِحًا تَقِيًّا يَحْكُمُ أُنَاسًا، بَعْضُهُمْ مُؤْمِنٌ وَبَعْضُهُمْ مُنَافِقٌ، وَإِنَّهُ لِفَضْلِ اللهِ عَلَيْهِ يَعْرِفُ أَهْلَ النِّفَاقِ بِلَحْنِ قَوْلِهِمْ، وَمَعَ هَذَا قَامَ هَذَا الرَّجُلُ بِتَجَنُّبِ أَهْلِ الصَّلَاحِ، ثُمَّ اخْتَارَ أَهْلَ النِّفَاقِ لِلْمَنَاصِبِ الْقِيَادِيَّةِ وَسَوَّدَهُمْ عَلَى النَّاسِ فِي حَيَاتِهِ، بَلْ تَقَرَّبَ إِلَيْهِمْ وَصَاهَرَ بَعْضَهُمْ وَمَاتَ وَهُوَ رَاضٍ عَنْهُمْ!. فَمَا أَنْتَ قَائِلٌ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟!، هَذَا مَا يَعْتَقِدُهُ الشِّيْعَةُ فِي رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[2]!، فَهَلْ يَرْضَى مُؤْمِنٌ مُتَّبِعٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِطَعْنِ الشِّيْعَةِ فِي أَصْحَابِهِ ﷺ؟!.

خَامِسًا: فَسَادُ مُعْتَقَدِ الشِّيْعَةِ فِي حُكْمِ رِدَّةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: يُبَيِّنُهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ بِكَلَامٍ جَمِيْلٍ مُمْتِعٍ، مُسَدَّدٍ مُقْنِعٍ، وَسَنَذْكُرُهُ بِطُوْلِهِ لِأَهَمِّيَّتِهِ: "إِنَّ الْمُرْتَدَّ إِنَّمَا يَرْتَدُّ لِشُبْهَةٍ أَوْ شَهْوَةٍ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ فِي أَوَائِلِ الْإِسْلَامِ كَانَتْ أَقْوَى، فَمَنْ كَانَ إِيمَانُهُمْ مِثْلَ الْجِبَالِ فِي حَالِ ضَعْفِ الْإِسْلَامِ كَيْفَ يَكُونُ إِيمَانُهُمْ بَعْدَ ظُهُورِ آيَاتِهِ وَانْتِشَارِ أَعْلَامِهِ؟!، وَأَمَّا الشَّهْوَةُ: فَسَوَاءٌ كَانَتْ شَهْوَةَ رِيَاسَةٍ، أَوْ مَالٍ، أَوْ نِكَاحٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، كَانَتْ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ أَوْلَى بِالْاِتِّبَاعِ، فَمَنْ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَتَرَكُوْا مَا كَانُوْا عَلَيْهِ مِنَ الشَّرَفِ وَالْعِزِّ حُبًّا للهِ وَرَسُوْلِهِ ﷺ طَوْعًا غَيْرَ إِكْرَاهٍ، كَيْفَ يُعَادُوْنَ اللهَ ﷻ وَرَسُوْلَهُ ﷺ طَلَبًا لِلشَّرَفِ وَالْمَالِ؟!، ثُمَّ هُمْ فِي حَالِ قُدْرَتِهِمْ عَلَى الْمُعَادَاةِ، وَقِيَامِ الْمُقْتَضِي لِلْمُعَادَاةِ لَمْ يَكُونُوا مُعَادِيْنَ للهِ ﷻ وَرَسُوْلِهِ ﷺ، بَلْ مُوَالِيْنَ للهِ ﷻ وَرَسُوْلِهِ ﷺ، مُعَادِيْنَ لِمَنْ عَادَى اللهَ ﷻ وَرَسُوْلَهُ ﷺ، فَحِيْنَ قَوِيَ الْمُقْتَضِي لِلْمُوَالَاةِ، وَضَعُفَتِ الْقُدْرَةُ عَلَى الْمُعَادَاةِ يَفْعَلُونَ نَقِيْضَ هَذَا؟! هَلْ يَظُنُّ هَذَا إِلَّا مَنْ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ ضَلَالًا؟"[3].

"وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْقُدْرَةَ عَلَى الْمُعَادَاةِ كَانَتْ أَوَّلًا أَقْوَى، وَالْمُوجِبَ لِإِرَادَةِ الْمُعَادَاةِ كَانَ أَوَّلًا أَوْلَى، وَلَمْ يَتَجَدَّدْ عِنْدَهُمْ مَا يُوجِبُ تَغَيُّرَ إِرَادَتِهِمْ وَلَا قُدْرَتِهِمْ، فَعُلِمَ يَقِينًا أَنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَتَجَدَّدْ عِنْدَهُمْ مَا يُوجِبُ الرِّدَّةَ عَنْ دِينِهِمُ الْبَتَّةَ، وَالَّذِيْنَ ارْتَدُّوْا بَعْدَ مَوْتِهِ إِنَّمَا كَانُوْا مِمَّنْ أَسْلَمَ بِالسَّيْفِ كَأَصْحَابِ مُسَيْلِمَةَ وَأَهْلِ نَجْدٍ"[4]، وَكَانُوْا مُتَرَبِّصِيْنَ، يَنْتَظِرُوْنَ فُرْصَةً لِلْاِنْقِضَاضِ عَلَى الْحَقِّ وَأَهْلِهِ.

سَادِسًا: انْطِلَاقًا مِنْ دِفَاعِنَا عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِيْنَ: نَسْأَلُ الشِّيْعَةَ سُؤَالًا[5]: نَسْأَلُهُمْ عَنْ زَعْمِهِمْ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ارْتَدُّوْا كُلُّهُمْ إِلَّا عَدَدًا قَلِيْلًا، لَا يَتَجَاوَزُ سَبْعَةً عَلَى

---

[1] الْعَبَّادُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ (ص25 و26).

[2] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص34 و35).

[3] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج7/ 477).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج7/ 478).

[5] انْظُرْ: صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص33).

أَكْثَرِ تَقْدِيْرٍ!، نَسْأَلُهُمْ: هَلْ تَشْمَلُ الرِّدَّةُ كُلَّ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃؟!، كَيْفَ فَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَآلُ عَلِيٍّ وَآلُ عَقِيْلٍ وَآلُ جَعْفَرَ وَآلُ الْعَبَّاسِ ﵃؟!، هَلِ ارْتَدُّوْا مَعَ مَنِ ارْتَدَّ؟!، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ ﷻ.

سَابِعًا: الشِّيْعَةُ وَمُخَالَفَتُهُمْ لِأَهْلِ الْبَيْتِ فِي حُبِّهِمْ لِلصَّحَابَةِ ﵃ أجمعين: فَهُمْ يُخَالِفُوْنَ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّنَا ﷺ فِي أُمُوْرٍ كَثِيْرَةٍ، وَمِنْ أَعْظَمِهَا: حُبُّ أَهْلِ الْبَيْتِ لِلصَّحَابَةِ ﵃، فَيُوَالُوْنَهُمْ وَيَتَوَدَّدُوْنَ إِلَيْهِمْ، وَيُشَاوِرُوْنَهُمْ، وَيُقَاسِمُوْنَهُمْ هُمُوْمَهُمْ وَآلَامَهُمْ، وَيُشَارِكُوْنَهُمْ فِي دِيْنِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَيُبَايِعُوْنَهُمْ عَلَى إِمْرَتِهِمْ وَسُلْطَانِهِمْ، وَيُجَاهِدُوْنَ تَحْتَ رَايَتِهِمْ، وَيَأْخُذُوْنَ مِنَ الْغَنَائِمِ الَّتِي تَحْصُلُ مِنْ طَرِيْقِهِمْ وَجِهَادِهِمْ، وَيَتَصَاهَرُوْنَ مَعَهُمْ، وَيُسَمُّوْنَ أَبْنَاءَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ، وَيَقْبَلُوْنَ هَدَايَاهُمْ، وَيُثْنُوْنَ عَلَيْهِمْ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَيَرْجِعُوْنَ إِلَيْهِمْ فِي مَسَائِلِهِمْ، وَيَذْكُرُوْنَ فَضَائِلَهُمْ وَمَحَامِدَهُمْ ﵃.

ثَامِنًا: رِوَايَاتُ مَدْحِ أَهْلِ الْبَيْتِ لِلصَّحَابَةِ ﵃ أجمعين: لَقَدْ خَالَفَ الشِّيْعَةُ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّنَا ﷺ وَرِوَايَاتِهِمْ؛ وَتَشْهَدُ رِوَايَاتُ أَهْلِ الْبَيْتِ بِحُبِّهِمْ لِلصَّحَابَةِ ﵃ كَمَا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، وَسَنَذْكُرُ كَثِيْرًا مِنْهَا لَاحِقًا عِنْدَ التَّعْرِيْفِ بِأَهْلِ الْبَيْتِ وَأَفْرَادِهِ، وَبَيَانِ فَضَائِلِهِمْ، وَمَنْزِلَتِهِمْ عِنْدَ الصَّحَابَةِ ﵃ فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ؛ إِظْهَارًا لِجَمِيْلِ الْمَنْزِلَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ ﵃. وَسَنَذْكُرُ هُنَا بَعْضَ الرِّوَايَاتِ الْوَارِدَةِ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ، وَلِبَعْضِهَا أَصْلٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

- **النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ** ﷺ **يَمْدَحُ الصَّحَابَةَ** ﵃: وَقَبْلَ ذِكْرِ رِوَايَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃ فِي ذَلِكَ؛ نَذْكُرُ قَوْلَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَمْدَحُ الْأَنْصَارَ ﵃: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ غَيْرُكُمْ بِالثَّنَاءِ وَالنِّعَمِ، وَتَرْجِعُونَ أَنْتُمْ وَفِي سَهْمِكُمْ رَسُوْلُ اللهِ؟"، قَالُوْا: بَلَى رَضِيْنَا[1]، وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ"[2].
- **عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ** ﵁ **يَمْدَحُ الصَّحَابَةَ** ﵃:

1. "رَأَيْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَمَا أَرَى أَحَدًا يُشْبِهُهُمْ!، لَقَدْ كَانُوا يُصْبِحُونَ شُعْثًا غُبْرًا، وَقَدْ بَاتُوا سُجَّدًا وَقِيَامًا، يُرَاوِحُونَ بَيْنَ جِبَاهِهِمْ وَخُدُودِهِمْ، وَيَقِفُونَ عَلَى مِثْلِ الْجَمْرِ مِنْ ذِكْرِ مَعَادِهِمْ، كَأَنَّ بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ رُكَبَ الْمِعْزَى مِنْ طُولِ سُجُودِهِمْ، إِذَا ذُكِرَ اللهُ هَمَلَتْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى تَبُلَّ جُيُوبَهُمْ، وَمَادُوْا كَمَا يَمِيْدُ الشَّجَرُ يَوْمَ الرِّيْحِ الْعَاصِفِ، خَوْفًا مِنَ الْعِقَابِ، وَرَجَاءَ الثَّوَابِ"[3].

---

[1] الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَئِمَّةِ (ج1/ 409)، وَأَصْلُ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ، الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج5/ 30: ح3778؛ ج6/ 154: ح4906؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج2/ 735: ح1059؛ ج4/ 1948: ح2506.

[2] الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج1/ 409)، وَأَصْلُ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ، الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج5/ 31: ح3779؛ ج5/ 34: ح3799، مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج4/ 1949: ح2510.

[3] ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ (ج1/ 189 و190).

2. قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه لِمَنْ حَوْلَهُ مِمَّنْ يَدَّعِي مَحَبَّتَهُ: "أُوْصِيْكُمْ فِي أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، لَا تَسُبُّوْهُمْ فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ نَبِيِّكُمْ وَهُمْ أَصْحَابُهُ الَّذِيْنَ لَمْ يَبْتَدِعُوْا فِي الدِّيْنِ شَيْئًا وَلَمْ يُوَقِّرُوْا صَاحِبَ بِدْعَةٍ، نَعَمْ، أَوْصَانِي رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي هَؤُلَاءِ"[1].

3. يَمْدَحُ عَلِيٌّ أَحْبَابَهُ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارَ رضي الله عنهم، فَيَجْعَلُ فِي أَيْدِيْهِمُ الْخِيَارَ لِتَعْيِيْنِ وَانْتِخَابِ الْإِمَامِ، وَهُمْ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَصَرَّفَ بِدُوْنِهِمْ وَيُعْرِضَ عَنْ كَلِمَتِهِمْ، كَمَا كَتَبَ عَلِيٌّ لِأَمِيْرِ الشَّامِ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنهما أَنَّ الْإِمَامَ مَنْ جَعَلَهُ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم إِمَامًا، فَهَا هُوَ عَلِيٌّ يُذَكِّرُ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنهما بِهَذِهِ الْحَقِيْقَةِ، وَيَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى أَحَقِّيَّتِهِ بِالْإِمَامَةِ[2]، قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: "إِنَّهُ بَايَعَنِي الْقَوْمُ الَّذِينَ بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمانَ عَلَى مَا بَايَعُوهُمْ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَكُنْ لِلشَّاهِدِ أَنْ يَخْتَارَ، وَلَا لِلغَائِبِ أَنْ يَرُدَّ، وَإِنَّمَا الشُّورَى لِلْمُهَاجِرِيْنَ وَالأَنْصَارِ، فَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى رَجُلٍ وَسَمَّوْهُ إِمَامًا كَانَ ذلِكَ للهِ رِضىً، فَإِنْ خَرَجَ مِنْ أَمْرِهِمْ خَارِجٌ بِطَعْنٍ أَوْ بِدْعَةٍ رَدُّوهُ إِلَى مَا خَرَجَ مِنْهُ، فَإِنْ أَبَى قَاتَلُوهُ عَلَى اتِّبَاعِهِ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنينَ، وَوَلاَّهُ اللهُ مَا تَوَلَّى، وَلَعَمْرِي، يَا مُعَاوِيَةُ، لَئِنْ نَظَرْتَ بِعَقْلِكَ دُونَ هَوَاكَ لَتَجِدَنِّي أَبْرَأَ النَّاسِ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ، وَلَتَعْلَمَنَّ أَنِّي كُنْتُ فِي عُزْلَةٍ عَنْهُ.."[3].

فَمَا مَوْقِفُ الشِّيْعَةِ مِنْ إِمَامِنَا عَلِيٍّ وَهُوَ يَمْدَحُ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم، وَيُبَيِّنُ صَفَاءَ عَلَاقَتِهِ بِأَخِيْهِ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنهما، وَفِي ذَلِكَ رَدٌّ كَافٍ لِهَدْمِ رُكْنِ الْإِمَامَةِ عِنْدَ الشِّيْعَةِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ بَيَانِ الْآتِي:

أ. أَنَّ عَلِيًّا يُحِبُّ إِخْوَانَهُ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارَ، وَيَعْرِفُ لَهُمْ فَضْلَهُمْ رضوان الله عليهم.

ب. الْإِمَامُ يَخْتَارُهُ الْمُهَاجِرُوْنَ وَالْأَنْصَارُ رضي الله عنهم، فَلَا يَتَعَلَّقُ بُرُكْنِ الْإِمَامَةِ كَمَا عِنْدَ الشِّيْعَةِ!.

ت. أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه قَدْ بُوْيِعَ بِنَفْسِ الطَّرِيْقَةِ الَّتِي بُوْيِعَ بِهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهم.

ث. الشُّوْرَى لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ رضي الله عنهم، وَبِيَدِهِمُ الْحَلُّ وَالْعَقْدُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِهِمْ وَدَرَجَتِهِمْ عِنْدَ اللهِ جل جلاله، وَيَمْحَقُ وَيُزِيْلُ صُوْرَةَ الطَّعْنِ الَّتِي يَعْكِسُهَا الشِّيْعَةُ.

ج. لَا تَنْعَقِدُ الْإِمَامَةُ فِي زَمَنِ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ دُوْنَهُمْ وَبِغَيْرِ اخْتِيَارِهِمْ وَرِضَاهُمْ رضي الله عنهم.

ح. الْإِمَامَةُ تَنْعَقِدُ بِالشُّوْرَى وَالْإِنْتِخَابِ، لَا بِالْوَصِيَّةِ وَالتَّنْصِيْصِ كَمَا يَزْعُمُهُ الشِّيْعَةُ.

خ. قَبُوْلُ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ رضي الله عنهم، وَرِضَاهُمْ وَمُبَايَعَتُهُمْ لِإِمَامٍ لَهُمْ، يَكُوْنُ مِنْ رِضَا اللهِ، فَلَيْسَ هُنَاكَ اغْتِصَابٌ لِحَقِّ الْإِمَامَةِ كَمَا يَدَّعِي الشِّيْعَةُ، وَإِلَّا فَكَيْفَ يَرْضَى اللهُ تبارك وتعالى عَنْ ذَلِكَ؟!.

د. لَا يَرُدُّ قَوْلَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم وَلَا يَخْرُجُ مِنْ حُكْمِهِمْ إِلَّا الْمُبْتَدِعُ أَوْ الْبَاغِي، وَالْمُتَّبِعُ وَالسَّالِكُ غَيْرَ سَبِيْلِ الْمُؤْمِنِيْنَ!، فَمَا ظَنُّكَ بِمَنْ يَسُبُّهُمْ؟!.

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، حَيَاةُ الْقُلُوْبِ (ج2/ 621). لَكِنِّي لَمْ أَعْثُرْ عَلَى طَبْعَةٍ مِنْهُ، فَنَقَلْتُهُ عَنْ مَوْقِعٍ شِيْعِيٍّ: www.aqaed.com.

[2] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص60)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ (ج3/ 7).

ذ. يُقَاتِلُ مُخَالِفُ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَيُحْكِمُ السَّيْفُ فِيْهِ، وَفَوْقَ ذَلِكَ يُعَاقَبُ عِنْدَ اللهِ لِمُخَالَفَتِهِ لِأَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَأَحِبَّائِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ ﷺ.

ر. أَنَّ الشِّيْعَةَ يَلْعَنُوْنَ مُعَاوِيَةَ ﷺ!، وَلَمْ نَجِدْ عَلِيًّا ﷺ يَلْعَنُهُ فِي رَسَائِلِهِ[1].

4. مَدَحَ الْمُهَاجِرِيْنَ: "فَازَ أَهْلُ السَّبْقِ بِسَبْقِهِمْ وَذَهَبَ الْمُهَاجِرُونَ الأَوَّلُونَ بِفَضْلِهِمْ"، وَمَدَحَ الْأَنْصَارَ: "هُمْ وَاللهِ رَبَّوُا الْإِسْلَامَ كَمَا يُرَبَّى الْفِلْوُ مَعَ غَنَائِهِمْ بِأَيْدِيْهِمُ السِّبَاطِ وَأَلْسِنَتِهِمُ السِّلَاطِ"[2].

وَيَحْتَارُ الشِّيْعَةُ بِمِثْلِ هَذَا الْمَدْحِ الَّذِي يُخَالِفُ عَقِيْدَتَهُمْ فِي الطَّعْنِ بِالصَّحَابَةِ ﷺ؛ فَيَحْمِلُوْنَهُ عَلَى (التَّقِيَّةِ)!، وَإِنَّمَا قَالَهُ عَلِيٌّ ﷺ لِاسْتِصْلَاحِ وَاسْتِجْلَابِ قَلْبِ مَنْ رَضِيَ بِخِلَافَةِ الشَّيْخَيْنِ ﷺ!، فَيَلْزَمُهُمْ أَنَّ عَلِيًّا ﷺ كَانَ مُنَافِقًا جَبَانًا يُظْهِرُ مَا لَا يُبْطِنُ –وَحَاشَاهُ–، وَهَذَا يُخَالِفُ مَا يَرْوُوْنَهُ مِنْ شَجَاعَتِهِ وَقَوْلِ الْحَقِّ[3]، وَإِنَّ شَجَاعَتَهُ ثَابِتَةٌ عِنْدَنَا أَهْلَ السُّنَّةِ، وَنَحْنُ أَوْلَى.

5. أَعْلَنَ عَلِيٌّ ﷺ مَدْحَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَامَّةً، وَفَضَّلَهُمْ عَلَى أَصْحَابِهِ وَشِيْعَتِهِ الَّذِيْنَ خَذَلُوْهُ فِي الْحُرُوْبِ، وَضَعُفُوْا عَنْ لِقَاءِ الْعَدُوِّ وَمُوَاجَهَتِهِمْ، وَقَعَدُوْا عَنْهُ وَتَرَكُوْهُ وَحْدَهُ: "وَلَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، نَقْتُلُ آبَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا وَإِخْوَانَنَا وَأَعْمَامَنَا، مَا يَزِيْدُنَا ذلِكَ إِلَّا إِيْمَانًا وَتَسْلِيْمًا، وَمُضِيًّا عَلَى اللَّقَمِ، وَصَبْرًا عَلَى مَضَضِ الْأَلَمِ، وَجِدًّا عَلَى جِهَادِ الْعَدُوِّ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا وَالْآخَرُ مِنْ عَدُوِّنَا يَتَصَاوَلَانِ تَصَاوُلَ الْفَحْلَيْنِ، يَتَخَالَسَانِ أَنْفُسَهُمَا، أَيُّهُمَا يَسْقِي صَاحِبَهُ كَأْسَ الْمَنُونِ، فَمَرَّةً لَنَا مِنْ عَدُوِّنَا، ومَرَّةً لِعَدُوِّنا مِنَّا، فَلَمَّا رَأَى اللهُ صِدْقَنَا أَنْزَلَ بِعَدُوِّنَا الْكَبْتَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْنَا النَّصْرَ، حَتَّى اسْتَقَرَّ الْإِسْلَامُ مُلْقِيًا جِرَانَهُ، وَمُتَبَوِّئًا أَوْطَانَهُ، وَلَعَمْرِي لَوْ كُنَّا نَأْتِي مَا أَتَيْتُمْ، مَا قَامَ لِلدِّيْنِ عَمُودٌ، وَلَا اخْضَرَّ لِلإِيْمَانِ عُودٌ، وَايْمُ اللهِ لَتَحْتَلِبُنَّهَا دَمًا، وَلَتُتْبِعُنَّهَا نَدَمًا!"[4].

6. يَمْدَحُ عَلِيٌّ الصَّحَابَةَ ﷺ مُقَابِلَ شِيْعَتِهِ الْمُتَخَاذِلِيْنَ، وَيَأْسَفُ عَلَى ذَهَابِ الصَّحَابَةِ: "أَيْنَ الْقَوْمُ الَّذِينَ دُعُوا إِلَى الْإِسْلَامِ فَقَبِلُوْهُ؟، وَقَرَأُوا الْقُرْآنَ فَأَحْكَمُوهُ؟، وَهِيْجُوْا إِلَى الْقِتَالِ فَوَلِهُوا وَلَهَ اللِّقَاحِ إِلَى أَوْلَادِهَا، وَسَلَبُوا السُّيُوفَ أَغْمَادَهَا، وَأَخَذُوا بِأَطْرَافِ الأَرْضِ زَحْفًا زَحْفًا وَصَفًّا صَفًّا؟!، بَعْضٌ هَلَكَ، وَبَعْضٌ نَجَا، لَا يُبَشَّرُونَ بِالْأَحْيَاءِ، وَلَا يُعَزَّوْنَ عَنِ الْمَوْتَى، مُرْهُ الْعُيُونِ مِنَ الْبُكَاءِ، خُمْصُ الْبُطُونِ مِنَ الصِّيَامِ، ذُبْلُ الشِّفَاهِ مِنَ الدُّعَاءِ، صُفْرُ الْأَلْوَانِ مِنَ السَّهَرِ عَلَى وَجُوهِهِمْ غَبَرَةُ الْخَاشِعِيْنَ، أُوْلئِكَ إِخْوَانِي الذَّاهِبُونَ، فَحَقَّ لَنَا أَنْ نَظْمَأَ إِلَيْهِمْ وَنَعَضَّ الْأَيْدِيَ عَلَى فِرَاقِهِمْ!"[5].

---

[1] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص60 و61)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ (ج3/ 17، 4/ 106).

[3] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص61).

[4] ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ (ج1/ 104 و105).

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج1/ 234 و235).

• **الْخَلِيْفَةُ عَلِيٌّ ﵁ وَمَحَبَّةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ ﵃**: وَمِثَالُهُ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:

1. كَانَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيٌّ ﵁ يُحِبُّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيْقَ وَعُمَرَ الْفَارُوْقَ ﵄ صَاحِبَي النَّبِيِّ ﷺ، وَيَقُوْلُ ثَنَاءً عَلَيْهِمَا فِي خُطْبَتِهِ: "خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ"[1].

2. لِعَلِيٍّ ﵁ مَوْقِفٌ تُجَاهَ الْمُعَادِي لَهُمْ[2]، يَقُوْلُ عَلِيٌّ فِي مُبْغِضِي الصِّدِّيقِ ﵄ بَعْدَمَا يُبَالِغُ فِي مَدْحِهِ: "فَغَضَبُ اللهِ عَلَى مَنْ يُنْقِصُهُ وَيَطْعَنُ فِيْهِ"[3]، وَيَقُوْلُ فِي مُبْغِضِي الْفَارُوْقِ ﵄ بَعْدَ الثَّنَاءِ الْعَاطِرِ عَلَيْهِ: "وَأَعْقَبَ اللهُ مَنْ يُنْقِصُهُ اللَّعْنَةَ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ"، وَأَحَبَّ عَلِيٌّ عُثْمَانَ ﵄، وَكَانَ ﵁ يَذْكُرُ أَوْصَافَهُ الْجَمِيْلَةَ وَأَخْلَاقَهُ الْحَمِيْدَةَ ﵁، ثُمَّ يَقُوْلُ فِي مُبْغِضِي ذِي النُّوْرَيْنِ عُثْمَانَ ﵄: "فَأَعْقَبَ اللهُ مَنْ يَلْعَنُهُ لَعْنَةَ اللَّاعِنِيْنَ"[4].

3. لَقَدْ زَوَّجَ عَلِيٌّ ابْنَتَهُ أُمَّ كُلْثُوْمٍ الْكُبْرَى لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﵃[5].

4. مِنْ مَحَبَّةِ عَلِيٍّ لِلْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ ﵃ سَمَّى بَعْضَ بَنِيْهِ أَبَا بَكْرٍ[6] عُمَرَ[7] عُثْمَانَ[8].

• **عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﵄ يَمْدَحُ الصَّحَابَةَ ﵃**: فَيَدْعُوْ لَهُمْ فِي صَلَاتِهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ؛ لِنُصْرَتِهِمْ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِي تَبْلِيْغِ دِيْنِ اللهِ ﷻ، فَيَقُوْلُ: "فَاذْكُرْهُمْ مِنْكَ بِمَغْفِرَةٍ وَرِضْوَانٍ، اللَّهُمَّ وَأَصْحَابَ مُحَمَّدٍ خَاصَّةً الَّذِيْنَ أَحْسَنُوْا الصَّحَابَةَ، وَالَّذِيْنَ أَبْلَوْا الْبَلَاءَ الْحَسَنَ فِي نَصْرِهِ، وَكَانَفُوْهُ وَأَسْرَعُوْا إِلَى وِفَادَتِهِ، وَسَابَقُوْا إِلَى دَعْوَتِهِ، وَاسْتَجَابُوْا لَهُ حَيْثُ أَسْمَعَهُمْ حُجَّةَ رِسَالَتِهِ، وَفَارَقُوْا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ فِي إِظْهَارِ كَلِمَتِهِ، وَقَاتَلُوْا الْآبَاءَ وَالْأَبْنَاءَ فِي تَثْبِيْتِ نُبُوَّتِهِ، وَانْتَصَرُوْا بِهِ وَمَنْ كَانُوْا مُنْطَوِيْنَ عَلَى مَحَبَّتِهِ، يَرْجُوْنَ تِجَارَةً لَنْ تَبُوْرَ فِي مَوَدَّتِهِ، وَالَّذِيْنَ هَجَرَتْهُمُ الْعَشَائِرُ إِذْ تَعَلَّقُوْا بِعُرْوَتِهِ، وَانْتَفَتْ مِنْهُمْ الْقَرَابَاتُ إِذْ سَكَنُوْا فِي ظِلِّ قَرَابَتِهِ، فَلَا تَنْسَ لَهُمْ، اللَّهُمَّ مَا تَرَكُوْا لَكَ وَفِيْكَ، وَأَرْضِهِمْ مِنْ رِضْوَانِكَ وَبِمَا حَاشُوْا الْخَلْقَ عَلَيْكَ، وَكَانُوْا مَعَ رَسُوْلِكَ دُعَاةً لَكَ إِلَيْكَ، وَاشْكُرْهُمْ عَلَى هِجْرَتِهِمْ فِيْكَ دِيَارَ قَوْمِهِمْ، وَخُرُوْجِهِمْ مِنْ سِعَةِ الْمَعَاشِ إِلَى ضِيْقِهِ، وَمَنْ كَثَّرْتَ فِي إِعْزَازِ دِيْنِكَ مِنْ مَظْلُوْمِهِمْ، اللَّهُمَّ وَأَوْصِلْ إِلَى التَّابِعِيْنَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ الَّذِيْنَ يَقُوْلُوْنَ: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا

---

[1] الشَّرِيْفُ الْمُرْتَضَى، الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ (ج3/ 94)، وَأَصْلُهُ مَا ذَكَرَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ، أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشَّرِيْنَ بِالْجَنَّةِ ﵃ مُسْنَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ/ مُسْنَدُ عَلِيٍّ ﵁، ج2/ 201: ح836. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "صَحِيْحٌ".

[2] الْكَاشَانِيُّ، نَاسِخُ التَّوَارِيْخِ، لَمْ أَعْثُرْ عَلَى طَبْعَةٍ مِنْهُ، فَنَقَلْتُهُ مِنْ مَوْقِعِ الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ: www.dorar.net/firq/1347.

[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 143)، انْظُرْ: الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ، مَوْسُوْعَةُ الْفِرَقِ، الْبَابُ الثَّامِنُ: الشِّيْعَةُ، الْفَصْلُ الْعَاشِرُ.

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج3/ 60)، انْظُرْ: الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ، مَوْسُوْعَةُ الْفِرَقِ، الْبَابُ الثَّامِنُ: الشِّيْعَةُ، الْفَصْلُ الْعَاشِرُ.

[5] انظر عِنْدَ الشِّيْعَةِ: الْيَعْقُوْبِيُّ، تَارِيْخُ الْيَعْقُوْبِيِّ (ج2/ 139)؛ عِنْدَ السُّنَّةِ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ج1/ 38).

[6] مُحَمَّدٌ الْأَصْغَرُ، عِنْدَ الشِّيْعَةِ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج2/ 124)؛ عِنْدَ السُّنَّةِ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 231).

[7] عُمَرُ وَأُخْتُهُ رُقَيَّةُ ﵄، كَانَا تَوْأَمَيْنِ وَأُمُّهُمَا أُمُّ حَبِيْبَةَ بِنْتُ رَبِيْعَةَ الْبَكْرِيَّةُ الَّتِي مَنَحَهَا لَهُ أَبُو بَكْرٍ ﵁، انْظُرْ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج2/ 124)؛ الْأَصْبَهَانِيُّ، مَقَاتِلُ الطَّالِبِيِّيْنَ (ص89)؛ عِنْدَ السُّنَّةِ: الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج3/ 305).

[8] الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج2/ 124)؛ الْأَصْبَهَانِيُّ، مَقَاتِلُ الطَّالِبِيِّيْنَ (ص89)؛ الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج3/ 422).

وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِيْنَ سَبَقُوْنَا بِالْإِيْمَانِ خَيْرَ جَزَائِكَ الَّذِيْنَ قَصَدُوْا سَمْتَهُمْ، وَتَحَرَّوْا وِجْهَتَهُمْ، وَمَضَوْا عَلَى شَاكِلَتِهِمْ لَمْ يُثْنِهِمْ رَيْبٌ فِي بَصِيْرَتِهِمْ، وَلَمْ يَخْتَلِجْهُمْ شَكٌّ فِي قَفْوِ آثَارِهِمْ وَالْإِئْتِمَامِ بِهِدَايَةِ مَنَارِهِمْ مُكَانِفِيْنَ وَمُوَازِرِيْنَ لَهُمْ، يَدِيْنُوْنَ بِدِيْنِهِمْ، وَيَهْتَدُوْنَ بِهَدْيِهِمْ، يَتَّفِقُوْنَ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَتَّهِمُوْنَهُمْ فِيْمَا أَدَّوْا إِلَيْهِمْ"[1]، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الشِّيْعَةَ يَقُوْلُوْنَ أَنَّهُ الْإِمَامُ الرَّابِعُ عِنْدَهُمْ، وَنَقُوْلُ: نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ بِهِ أَوْلَى.

- **مُحَمَّدٌ الْبَاقِرُ** رحمه الله **يَمْدَحُ الصَّحَابَةَ** رضي الله عنهم: فَيُثْبِتُ لَهُمُ الْإِيْمَانَ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ البَاقِرُ عليه السلام: "أَمَا إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، نَخَافُ عَلَيْنَا النِّفَاقَ"، قَالَ: فَقَالَ: "وَلِمَ تَخَافُونَ ذَلِكَ؟"، قَالُوْا: "إِنَّا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ فَذَكَّرْتَنَا وَرَغَّبْتَنَا، وَجِلْنَا وَنَسِيْنَا الدُّنْيَا، وَزَهِدْنَا، حَتَّى كَأَنَّا نُعَايِنُ الْآخِرَةَ وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَنَحْنُ عِنْدَكَ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، وَدَخَلْنَا هَذِهِ الْبُيُوتَ، وَشَمَمْنَا الْأَوْلَادَ، وَرَأَيْنَا الْعِيَالَ وَالْأَهْلَ، يَكَادُ أَنْ نُحَوَّلَ عَنِ الْحَالِ الَّتِي كُنَّا عَلَيْهَا عِنْدَكَ، وَحَتَّى كَأَنَّا لَمْ نَكُنْ عَلَى شَيْءٍ؟، أَفَتَخَافُ عَلَيْنَا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ نِفَاقًا؟"، فَقَالَ لَهُمْ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: "كَلَّا، إِنَّ هَذِهِ خُطُوَاتُ الشَّيْطَانِ فَيُرَغِّبُكُمْ فِي الدُّنْيَا، وَاللهِ لَوْ تَدُوْمُوْنَ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي وَصَفْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِهَا، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَمَشَيْتُمْ عَلَى الْمَاءِ، وَلَوْلَا أَنَّكُمْ تُذْنِبُوْنَ فَتَسْتَغْفِرُوْنَ اللهَ، لَخَلَقَ اللهُ خَلْقًا حَتَّى يُذْنِبُوا ثُمَّ يَسْتَغْفِرُوْا اللهَ فَيَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ مُفَتَّنٌ تَوَّابٌ، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللهِ عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ [البقرة: 222].."[2]، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الشِّيْعَةَ يَقُوْلُوْنَ أَنَّهُ الْإِمَامُ الْخَامِسُ عِنْدَهُمْ، وَنَحْنُ نَقُوْلُ: نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ بِهِ أَوْلَى.

- **جَعْفَرٌ الصَّادِقُ** رحمه الله **يَمْدَحُ الصَّحَابَةَ** رضي الله عنهم: فَقَدْ قَالَ عليه السلام: "كَانَ أَصْحَابُ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اثْنَي عَشَرَ أَلْفًا، ثَمَانِيَةُ آلَافٍ مِنَ الْمَدِيْنَةِ، وَأَلْفَانِ مِنْ مَكَّةَ، وَأَلْفَانِ مِنَ الطُّلَقَاءِ، وَلَمْ يُرَ فِيْهِمْ قَدَرِيٌّ وَلَا مُرْجِيٌّ وَلَا حَرُوْرِيٌّ وَلَا مُعْتَزِلِيٌّ وَلَا صِحَابُ رَأْيٍ، كَانُوا يَبْكُوْنَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، وَيَقُوْلُوْنَ: اِقْبِضْ أَرْوَاحَنَا مِنْ قَبْلِ أَنْ نَأْكُلَ خُبْزَ الْخَمِيْرِ"[3]، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الشِّيْعَةَ يَقُوْلُوْنَ أَنَّهُ الْإِمَامُ السَّادِسُ عِنْدَهُمْ، وَنَحْنُ نَقُوْلُ: نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ بِهِ أَوْلَى.

- **عَلِيٌّ الرِّضَا** رحمه الله **يَمْدَحُ الصَّحَابَةَ** رضي الله عنهم، وَمِنْهُ: لَمَّا سُئِلَ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: "أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ"[4]، وَقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: "دَعُوْا لِي أَصْحَابِي"[5] فَقَالَ عليه السلام: "هَذَا صَحِيْحٌ"[6]مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الشِّيْعَةَ يَقُوْلُوْنَ أَنَّهُ الْإِمَامُ الثَّامِنُ عِنْدَهُمْ، وَنَقُوْلُ: نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ بِهِ أَوْلَى.

---

[1] زَيْنُ الْعَابِدِيْنَ، الصَّحِيْفَةُ السَّجَّادِيَّةُ الْكَامِلَةُ (ص47 – 49).

[2] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج2/ 235 و236)؛ الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج1/ 222 و223).

[3] ابْنُ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ، الْخِصَالُ (ص699).

[4] ابْنُ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ، عُيُوْنُ أَخْبَارِ الرِّضَا (ج2/ 87)؛ وَأَصْلُهُ وَرَدَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: الْآجُرِّيُّ، الشَّرِيْعَةُ (ج4/ 1690).

[5] ابْنُ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ، عُيُوْنُ أَخْبَارِ الرِّضَا (ج2/ 87)؛ وَأَصْلُهُ وَرَدَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: النَّسَائِيُّ، السُّنَنُ الْكُبْرَى (ج9/ 405).

[6] ابْنُ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ، عُيُوْنُ أَخْبَارِ الرِّضَا (ج2/ 87).

• **الْحَسَنُ الْعَسْكَرِيُّ ﷺ يَمْدَحُ الصَّحَابَةَ ﭫ**: يَقُوْلُ ﷺ فِي تَفْسِيْرِهِ: عَنِ النَّبِيِّ مُوْسَى ﷺ أَنَّهُ سَأَلَ اللهَ ﷻ: "يَا رَبِّ هَلْ فِي صَحَابَةِ الْأَنْبِيَاءِ أَكْرَمُ عِنْدَكَ مِنْ صَحَابَتِي؟، قَالَ اللهُ ﷻ: يَا مُوْسَى، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ فَضْلَ صَحَابَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَمِيْعِ صَحَابَةِ الْمُرْسَلِينَ كَفَضْلِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَى جَمِيْعِ آلِ النَّبِيِّيْنَ، وَكَفَضْلِ مُحَمَّدٍ عَلَى جَمِيْعِ الْمُرْسَلِيْنَ؟"[1]، وَقَالَ الْحَسَنُ ﷺ: "وَإِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ يُبْغِضُ آلَ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابَهُ الْخَيِّرِيْنَ أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمْ، لَعَذَّبَهُ اللهُ عَذَابًا لَوْ قُسِّمَ عَلَى مِثْلِ عَدَدِ مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى لَأَهْلَكَهُمْ أَجْمَعِيْنَ"[2]، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الشِّيْعَةَ يَقُوْلُوْنَ أَنَّهُ الْإِمَامُ الْحَادِي عَشَرَ عِنْدَهُمْ، وَنَحْنُ نَقُوْلُ: نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ بِهِ أَوْلَى.

تَاسِعًا: عِزُّ الْإِسْلَامِ كَانَ فِي زَمَنِ خُلَفَاءِ الْمُسْلِمِيْنَ ﷺ: ابْتِدَاءً مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ الْأَرْبَعَةِ ﭫ إِلَى اثْنَي عَشَرَ خَلِيْفَةً ﷺ، فَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﭬ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً، كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ"[3].

وَيُبَيِّنُهُمْ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ، وَهُمْ: "أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ ﭫ، ثُمَّ تَوَلَّى مَنِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَصَارَ لَهُ عِزٌّ وَمَنَعَةٌ: مُعَاوِيَةُ، وَابْنُهُ يَزِيدُ، ثُمَّ عَبْدُ الْمَلِكِ وَأَوْلَادُهُ الْأَرْبَعَةُ، وَبَيْنَهُمْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ حَصَلَ فِي دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ مِنَ النَّقْصِ مَا هُوَ بَاقٍ إِلَى الْآنَ؛ فَإِنَّ بَنِي أُمَيَّةَ تَوَلَّوْا عَلَى جَمِيعِ أَرْضِ الْإِسْلَامِ، وَكَانَتِ الدَّوْلَةُ فِي زَمَنِهِمْ عَزِيزَةً، وَالْخَلِيفَةُ يُدْعَى بِاسْمِهِ: عَبْدَ الْمَلِكِ، وَسُلَيْمَانَ، لَا يَعْرِفُونَ عَضُدَ الدَّوْلَةِ، وَلَا عِزَّ الدِّينِ، وَبَهَاءَ الدِّينِ، وَفُلَانَ الدِّينِ. وَكَانَ أَحَدُهُمْ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي بِالنَّاسِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَفِي الْمَسْجِدِ يَعْقِدُ الرَّايَاتِ وَيُؤَمِّرُ الْأُمَرَاءَ، وَإِنَّمَا يَسْكُنُ دَارَهُ، لَا يَسْكُنُونَ الْحُصُونَ، وَلَا يَحْتَجِبُونَ عَنِ الرَّعِيَّةِ. وَكَانَ مِنْ أَسْبَابِ ذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ فِي الْقُرُوْنِ الْمُفَضَّلَةِ: قَرْنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيْهِمْ..، ثُمَّ كَانَ مِنْ نِعَمِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَرَحْمَتِهِ بِالْإِسْلَامِ أَنَّ الدَّوْلَةَ لَمَّا انْتَقَلَتْ إِلَى بَنِي هَاشِمٍ صَارَتْ فِي بَنِي الْعَبَّاسِ، فَإِنَّ الدَّوْلَةَ الْهَاشِمِيَّةَ أَوَّلَ مَا ظَهَرَتْ كَانَتِ الدَّعْوَةُ إِلَى الرِّضَا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ، وَكَانَتْ شِيعَةُ الدَّوْلَةِ مُحِبِّينَ لِبَنِي هَاشِمٍ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْخِلَافَةَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ يَعْرِفُ قَدْرَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَالسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَلَمْ يَظْهَرْ فِي دَوْلَتِهِمْ إِلَّا تَعْظِيمُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَذِكْرُهُمْ عَلَى الْمَنَابِرِ وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِمْ وَتَعْظِيمُ الصَّحَابَةِ..، وَهَؤُلَاءِ الْإِثْنَا عَشَرَ خَلِيْفَةً هُمُ الْمَذْكُورُونَ فِي التَّوْرَاةِ؛ حَيْثُ قَالَ فِي بِشَارَتِهِ بِإِسْمَاعِيلَ ﷺ: "وَسَيَلِدُ اثْنَيْ عَشَرَ عَظِيْمًا"[4]"[5].

---

[1] الْحَسَنُ الْعَسْكَرِيُّ، تَفْسِيْرُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ (ص46 و47).

[2] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج26/ 331)؛ الْعَسْكَرِيُّ، تَفْسِيْرُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ (ص351).

[3] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْإِمَارَةِ/ بَابٌ: النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ، وَالْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ، ج3/ 1453: ح1821.

[4] وَفِي التَّوْرَاةِ السَّامِرِيَّةِ: "اثْنَا عَشَرَ رَئِيْسًا يُوْلَدُ"، سِفْرُ التَّكْوِيْنِ، إِصْحَاحُ17/ فَقَرَةُ20، ص55.

[5] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج8/ 238– 241).

وَيَقُوْلُ ﷺ: "قَالَ فِي الْحَدِيثِ: (كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ) وَلَوْ كَانُوا مُخْتَصِّينَ بِعَلِيٍّ وَأَوْلَادِهِ لَذَكَرَ مَا يُمَيَّزُونَ بِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: كُلُّهُمْ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَا مِنَ الْعَرَبِ، وَإِنْ كَانُوا كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ قَصَدَ الْقَبِيلَةَ الَّتِي يَمْتَازُونَ بِهَا، فَلَوِ امْتَازُوْا بِكَوْنِهِمْ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، أَوْ مِنْ قَبِيلِ عَلِيٍّ مَعَ عَلِيٍّ لَذُكِرُوا بِذَلِكَ، فَلَمَّا جَعَلَهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ مُطْلَقًا عُلِمَ أَنَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، بَلْ لَا يَخْتَصُّونَ بِقَبِيلَةٍ، بَلْ بَنُو تَيْمٍ، وَبَنُو عَدِيٍّ، وَبَنُو عَبْدِ شَمْسٍ، وَبَنُو هَاشِمٍ، فَإِنَّ الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِينَ كَانُوا مِنْ هَذِهِ الْقَبَائِلِ"[1].

عَاشِرًا: ثُبُوْتُ إِيْمَانِ الْخُلَفَاءِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ: فَمَا أَجْمَلَ هَذَا الْإِسْتِدْلَالَ! قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ: "إِنَّ فِي الْقُرْآنِ دَلَالَةً عَلَى إِيمَانِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﷺ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ فِي زَمَنِ الْإِسْتِخْلَافِ وَالتَّمْكِينِ وَالْأَمْنِ، وَمَنْ أَدْرَكُوا زَمَنَ الْفِتْنَةِ، بِخِلَافِ الرَّافِضَةِ الَّذِينَ حَدَثُوا فِي الْإِسْلَامِ فِي زَمَنِ الْفِتْنَةِ وَالِافْتِرَاقِ، وَكَالْخَوَارِجِ الْمَارِقِيْنَ"، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [النُّور : 55].

فَقَدْ وَعَدَ اللهُ ﷻ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْإِسْتِخْلَافِ، كَمَا وَعَدَهُمْ فِي تِلْكَ الْآيَةِ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا، وَاللهُ ﷻ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الَّذِيْنَ اسْتَخْلَفَهُمْ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَمَكَّنَ لَهُمْ دِيْنَ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ الدِّينُ الَّذِي ارْتَضَاهُ لَهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾ [المَائِدَة : 3]، وَبَدَّلَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا، لَهُمْ مِنْهُ الْمَغْفِرَةُ وَالْأَجْرُ الْعَظِيمُ.."[2].

وَخِتَامُ الرُّدُوْدِ بِقَوْلِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ ﷺ: "أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ فَإِنَّهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ وَغَيْرِهِ قَائِمُونَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءُ للهِ، وَقَوْلُهُمْ حَقٌّ وَعَدْلٌ لَا يَتَنَاقَضُ، وَأَمَّا الرَّافِضَةُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ فَفِي أَقْوَالِهِمْ مِنَ الْبَاطِلِ وَالتَّنَاقُضِ..، وَالْكَلَامُ بِلَا عِلْمٍ حَرَامٌ، فَلِهَذَا كَانَ الْإِمْسَاكُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ خَيْرًا مِنَ الْخَوْضِ فِي ذَلِكَ بِغَيْرِ عِلْمٍ بِحَقِيقَةِ الْأَحْوَالِ إِذْ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ الْخَوْضِ فِي ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرُهُ كَلَامًا بِلَا عِلْمٍ، وَهَذَا حَرَامٌ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ هَوًى وَمُعَارَضَةُ الْحَقِّ الْمَعْلُومِ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ كَلَامًا بِهَوًى يُطْلَبُ فِيهِ دَفْعُ الْحَقِّ الْمَعْلُومِ؟"[3] "فَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَ أَهْلِ السُّنَّةِ اسْتَقَامَ قَوْلُهُ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ وَالِاسْتِقَامَةِ وَالِاعْتِدَالِ، وَإِلَّا حَصَلَ فِي جَهْلٍ وَكَذِبٍ وَتَنَاقُضٍ كَحَالِ هَؤُلَاءِ الضُّلَّالِ"[4].

---

[1] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج8/ 253 و254).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج2/ 36- 38).

[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج4/ 309- 311).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج4/ 312 و313).

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ

مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ رضوان الله عليهم

إنَّ الْمَنَازِلَ الشَّرِيْفَةَ ثَلَاثَةٌ، مَضَتْ مِنْهَا مَنْزِلَتَانِ، وَبَقِيَتْ مَنْزِلَةٌ وَاحِدَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ فَضْلًا مِنَ اللهِ ﷻ وَنِعْمَةً، وَتَكْرِيْمًا مِنْهُ وَرَحْمَةً، فَنَسْأَلُهُ ﷻ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِهَا، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: "النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ مَنَازِلَ، فَمَضَتْ مِنْهُمُ اثْنَتَانِ وَبَقِيَتْ وَاحِدَةٌ، فَأَحْسَنُ مَا أَنْتُمْ كَائِنُونَ عَلَيْهِ أَنْ تَكُونُوا بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ الَّتِي بَقِيَتْ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ﴾ [الحشر : 8] الْآيَةَ، ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْمُهَاجِرُونَ وَهَذِهِ مَنْزِلَةٌ وَقَدْ مَضَتْ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [الحشر : 9] الْآيَةَ، ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ وَهَذِهِ مَنْزِلَةٌ وَقَدْ مَضَتْ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [الحشر : 10] الْآيَةَ، قَالَ: فَقَدْ مَضَتْ هَاتَانِ الْمَنْزِلَتَانِ وَبَقِيَتْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةُ، فَأَحْسَنُ مَا أَنْتُمْ كَائِنُونَ عَلَيْهِ أَنْ تَكُونُوا بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ الَّتِي بَقِيَتْ"(1)، بَقِيَ أَنْ تَسْتَغْفِرُوا اللهَ ﷻ لَهُمْ.

وَمَا أَحْسَنَ فِقْهَ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ رضي الله عنه عِنْدَمَا رَدَّ عَلَى الطَّاعِنِيْنَ فِي الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، فَقَدْ أَتَاهُ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقَالُوا فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ثُمَّ وَقَعُوْا فِي عِرْضِ عُثْمَانَ بالسَّبِّ، فقَالَ لَهُمْ: هَلْ أَنْتُمُ الْمُهَاجِرُوْنَ الْأَوَّلُوْنَ؟، هَلْ أَنْتُمُ الْأَنْصَارُ؟، قَالُوا: لَا، قَالَ: "أَمَّا أَنْتُمْ فَقَدْ بَرَأْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنْ أَحَدِ هَذَيْنِ الْفَرِيقَيْنِ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّكُمْ لَسْتُمْ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا..﴾، قُومُوْا عَنِّي لَا قَرَّبَ اللهُ دُوْرَكُمْ فَإِنَّكُمْ مُسْتَتِرُوْنَ وَمُسْتَهْزِئُوْنَ بِالْإِسْلَامِ وَلَسْتُمْ مِنْ أَهْلِهِ"(2).

وَلِلْأَهَمِّيَّةِ وَمَا يَتَطَلَّبُهُ الْبَيَانُ سَنَذْكُرُ ثَلَاثَ نِقَاطٍ، كَمَدْخَلٍ بَيْنَ يَدَيِ الْمَبْحَثِ:

أَوَّلًا: مُلَخَّصُ عَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ رضوان الله عليهم: إنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِيهِمْ وَسَطٌ بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيْطِ، وَسَطٌ بَيْنَ الْمُفْرِطِيْنَ الْغَالِيْنَ الَّذِيْنَ يَرْفَعُوْنَ مَنْ يُعَظِّمُوْنَ مِنْهُمْ إِلَى مَا لَا يَلِيْقُ إِلَّا بِاللهِ ﷻ أَوْ بِرُسُلِهِ عليهم السلام، وَبَيْنَ الْمُفَرِّطِيْنَ الْجَافِيْنَ الَّذِيْنَ يُنْقِصُوْنَهُمْ وَيَسُبُّوْنَهُمْ، فَهُمْ وَسَطٌ بَيْنَ الْغُلَاةِ وَالْجُفَاةِ، يُحِبُّونَهُمْ جَمِيْعًا وَيُنْزِلُوْنَهُمْ مَنَازِلَهُمُ الَّتِي يَسْتَحِقُّوْنَهَا بِعَدْلٍ وَإِنْصَافٍ، وَأَلْسِنَتُهُمْ رَطْبَةٌ بِذِكْرِهِمْ بِالْجَمِيْلِ اللَّائِقِ بِهِمْ، وَقُلُوبُهُمْ عَامِرَةٌ بِحُبِّهِمْ،

---

(1) الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ، كِتَابُ التَّفْسِيْرِ/ تَفْسِيْرُ سُورَةِ الحشر ، ج2/ 526: ح3800. قَالَ الْحَاكِمُ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

(2) الدَّارَقُطْنِيُّ، فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ (ص63)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ (ج20/ 394 و395).

وَمَا صَحَّ فِيْمَا جَرَى بَيْنَهُمْ مِنْ خِلَافٍ فَهُمْ فِيْهِ مُجْتَهِدُوْنَ: إِمَّا مُصِيْبُوْنَ وَلَهُمْ أَجْرَانِ، وَإِمَّا مُخْطِئُوْنَ وَلَهُمْ أَجْرٌ وَاحِدٌ وَخَطَؤُهُمْ مَغْفُوْرٌ، وَكُتُبُ أَهْلِ السُّنَّةِ تَنْطِقُ بِهَذِهِ الْعَقِيْدَةِ فِي الصَّحَابَةِ[1].

وَنُؤْمِنُ أَنَّ الصَّحَابَةَ ﭫ هُمْ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا ﷺ، وَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَوَلَّاهُمْ فَيُحِبُّهُمْ؛ لِأَنَّ حُبَّهُمْ دِيْنٌ وَإِيْمَانٌ وَطَاعَةٌ إِلَى الرَّحْمَنِ، وَبُغْضَهُمْ كُفْرٌ وَطُغْيَانٌ، فَهُمْ حَمَلَةُ الدِّيْنِ، وَالطَّعْنُ فِيْهِمْ طَعْنٌ فِي الدِّيْنِ؛ وَوَاللهِ لَقَدْ أَوْصَلُوْهُ غَضًّا طَرِيًّا عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ، وَنَقَلُوْهُ بِكُلِّ أَمَانَةٍ وَإِخْلَاصٍ وَنَشَرُوْهُ فِي الْأَرْضِ، وَفَتَحَ اللهُ عَلَى أَيْدِيْهِمُ الدُّنْيَا، فَدَخَلَ النَّاسُ فِي دِيْنِ اللهِ أَفْوَاجًا[2].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ מּ: "وَمَنْ نَظَرَ فِي سِيرَةِ الْقَوْمِ بِعِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ، وَمَا مَنَّ اللهُ ﻷ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنَ الْفَضَائِلِ؛ عَلِمَ يَقِينًا أَنَّهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ ﻹ، لَا كَانَ وَلَا يَكُونُ مِثْلُهُمْ، وَأَنَّهُمْ هُمْ صَفْوَةُ الصَّفْوَةِ مِنْ قُرُونِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَمِ وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللهِ"[3].

وَالصَّحَابَةُ ﭫ بَشَرٌ، وَغَيْرُ مَعْصُوْمِيْنَ؛ لَكِنَّهُمْ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ ﻹ فِي الْمَنْزِلَةِ، وَمِنْ مَنْزِلَتِهِمْ: أَنَّهُمْ أَطْهَرُ النَّاسِ قُلُوْبًا، وَأَزْكَاهُمْ نُفُوْسًا، وَأَصْفَاهُمْ سَرِيْرَةً، وَأَرْفَعُهُمْ خِصَالًا، وَأَحْسَنُهُمْ أَخْلَاقًا، وَأَسْمَاهُمْ سُلُوْكًا، وَمَا مِنْ صِفَةٍ عُلْيَا إِلَّا وَسَبَقُوْا إِلَيْهَا، وَأَصْبَحُوْا رَأْسًا فِيْهَا، وَمَنَارَةً يُقْتَدَى بِهِمْ، وَمَا مِنْ صِفَةٍ دَنِيْئَةٍ إِلَّا وَكَانُوْا أَنْأَى النَّاسِ عَنْهَا، بَلْ لَا يَقْرَبُوْنَ أَسْبَابَهَا، وَلَمْ يَشْهَدِ التَّارِيْخُ، وَلَنْ يَشْهَدَ مِثْلَ جِيْلِهِمُ الَّذِي تَرَبَّى عَلَى يَدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَنْ يُخَالِفُ ذَلِكَ فَلْيُثْبِتْ مِنَ التَّارِيْخِ عَنْ أَصْحَابِ أَيِّ شَخْصِيَّةٍ مَرَّتْ كَانُوْا مِثْلَهُمْ أَوْ بِمَثَابَتِهِمْ، أَوْ بَلَغُوْا عُشْرَ مِعْشَارِهِمْ!، فَلَنْ يَجِدَ، لِأَنَّهُ رِزْقُ اللهِ تَعَالَى لَهُمْ، فَقَدِ اخْتَارَهُمْ وَاصْطَفَاهُمْ وَعَدَّلَهُمْ وَزَكَّاهُمْ، وَعَظَّمَ حُرْمَتَهُمْ وَلَعَنَ مَنْ آذَاهُمْ[4].

ثَانِيًا: حُقُوْقُ الصَّحَابَةِ ﭫ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: فَمِنْ عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وُجُوْبُ مَحَبَّةِ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَتَعْظِيْمُهُم وَتَوْقِيْرُهُمْ وَتَكْرِيْمُهُمْ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَحَالٍ، وَمَعْرِفَةُ فَضْلِهِمْ، وَالدُّعَاءُ وَالْإِسْتِغْفَارُ لَهُمْ، وَالْإِحْتِجَاجُ بِإِجْمَاعِهِمْ وَالْإِقْتِدَاءُ بِهِمْ، وَالْأَخْذُ بِآثَارِهِمْ، وَحُرْمَةُ بُغْضِ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَنُصْرَتُهُمْ وَالدِّفَاعُ عَنْهُمْ ﭫ؛ وَذَلِكَ لِمَا شَرَّفَهُمُ اللهُ ﻷ بِهِ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِهِ ﷺ وَالْجِهَادِ مَعَهُ لِنُصْرَةِ الْإِسْلَامِ ﭫ[5].

وَحُقُوْقُهُمْ عَلَيْنَا كَبِيْرَةٌ وَوَاجِبَاتُنَا تُجَاهَهُمْ كَثِيْرَةٌ، مِنْهَا:

---

[1] الْعَبَّادُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﭫ (ص16 و17)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] نُخْبَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، أُصُوْلُ الْإِيْمَانِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (ص271)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الْعَقِيْدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ (ص122).

[4] النَّذِيْرُ، صِدْقُ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ (ص12)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﭫ (ج2/ 757).

1. **وُجُوْبُ اعْتِقَادِ فَضْلِ وَعَدَالَةِ الصَّحَابَةِ** رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ: فَالصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ عُدُوْلٌ؛ لِمَا أَثْنَى اللهُ جَلَّ جَلَالُهُ عَلَيْهِمْ فِي الْقُرْآنِ، وَبِمَا مَدَحَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَخْلَاقَهُمْ وَأَفْعَالَهُمْ، وَبِمَا بَذَلُوْهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَأَرْوَاحِهِمْ فِي سَبِيْلِ اللهِ، رَغْبَةً فِيْمَا عِنْدَهُ تَعَالَى مِنَ الثَّوَابِ الْجَزِيْلِ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ يُؤْمِنُوْنَ بِعَدَالَتِهِمْ[1] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَمَا كَانَ مِنْهُمْ مِنْ أَعْمَالٍ فِي نُصْرَةِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِيْنَ، وَصَبْرِهِمْ عَلَى كُفْرِ أَهْلِ الشِّرْكِ وَالنِّفَاقِ وَأَذَاهُمْ، وَالْهِجْرَةِ مِنْ دِيَارِهِمْ وَتَرْكِهِمْ لِأَهْلِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَتَقْدِيْمِهِمْ لِحُبِّ اللهِ جَلَّ جَلَالُهُ وَرَسُولِهِ ﷺ عَلَى كُلِّ مَا فِي الدُّنْيَا، وَمَنْ تَأَمَّلَ حُبَّهُمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَحُبَّهُ إِيَّاهُمْ، وَبَذْلَهُمْ أَمْوَالَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ، عَلِمَ يَقِيْنًا فَضْلَهُمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَهَذَا مِنْ دَلَائِلِ صِحَّةِ الْإِيْمَانِ، وَسَتَأْتِي –فِي الْمَطْلَبِ الْقَادِمِ– فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ الْوَارِدَةُ فِي الْقُرْآنِ وَصَحِيْحِ السُّنَّةِ ثُمَّ فِي أَقْوَالِ السَّلَفِ فِي تَرَاجُمِهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

2. **وُجُوْبُ مَحَبَّةِ وَمُوَالَاةِ الصَّحَابَةِ** رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ[2]: وَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ عَلَى وُجُوْبِ مَحَبَّتِهِمْ وَمُوَالَاتِهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَأَنَّهَا دَلِيْلُ صِدْقِ الْإِيْمَانِ، وَبِذَلِكَ اسْتَدَلَّ أَهْلُ السُّنَّةِ وَعَمِلُوْا بِمُقْتَضَاهُ.

– **مِنْ دَلَالَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ**: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر : 10]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ﴾ [التوبة : 71].

وَإِذَا كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ مَقْطُوْعًا بِإِيْمَانِهِمْ، بَلْ هُمْ أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِيْنَ لِتَزْكِيَةِ اللهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ لَهُمْ، فَإِنَّ مُوَالَاتَهُمْ وَمَحَبَّتَهُمْ دَلِيْلُ إِيْمَانِ مَنْ حَقَّقَهَا، وَمِنْ مَحَبَّتِهِمُ الِاسْتِغْفَارُ لَهُمْ.

– **وَمِنْ دَلَالَةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ**: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "آيَةُ الْإِيْمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ"[3]، وَالنُّصُوْصُ فِي ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ.

وَيَنْبَغِي عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ أَنْ يَعْرِفُوْا الْآثَارَ الطَّيِّبَةَ لِمُوَالَاتِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِيُحَقِّقُوْا كَمَالَهَا.

فَمِنْ آثَارِ مُوَالَاتِهِمُ الطَّيِّبَةِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا: الْفَلَاحُ وَالْغَلَبَةُ وَالنَّصْرُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة : 56]، قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ اللهُ: "كُلُّ مَنْ رَضِيَ بِوِلَايَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَهُوَ مُفْلِحٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْصُورٌ فِي الدُّنْيَا

---

[1] العَدَالَةُ: هِيَ مَلَكَةٌ، أَيْ هَيْئَةٌ رَاسِخَةٌ فِي النَّفْسِ تَمْنَعُ مِن اقْتِرَافِ كَبِيْرَةٍ أَوْ صَغِيْرَةٍ دَالَّةٍ عَلَى الْخِسَّةِ أَوْ مُبَاحٍ يُخِلُّ بِالْمُرُوْءَةِ. السُّيُوْطِيُّ، الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ (ص384).

[2] نُخْبَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، أُصُوْلُ الْإِيْمَانِ فِي ضُوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (ص271– 273)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْإِيْمَانِ/ بَابٌ: عَلَامَةُ الْإِيْمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، ج1/ 12: ح17؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْإِيْمَانِ/ بَابُ الدَّلِيْلِ عَلَى أَنَّ حُبَّ الْأَنْصَارِ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مِنَ الْإِيْمَانِ وَعَلَامَاتِهِ، وَبُغْضَهُمْ مِنْ عَلَامَاتِ النِّفَاقِ، ج1/ 85: ح128. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

وَالْآخِرَةِ"[1]. وَمِنْ ثِمَارِ مَحَبَّتِهِمْ فِي الْآخِرَةِ: أَنْ يَرْزُقَ اللهُ ﷻ مُحِبِّيْهِمُ الْحَشْرَ مَعَهُمْ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا فِي حَدِيْثِ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟، قَالَ: "وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا"، قَالَ: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، فَقَالَ: "أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ"، قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ، فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ"، قَالَ أَنَسٌ: "فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ"[2].

وَأَنَا الْعَبْدُ الْفَقِيْرُ عَبْدُ الْكَرِيْمِ بْنُ زِيَادٍ الْخَطِيْبُ أَقُوْلُ: أَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما وَأُحِبُّ أَنَسًا رضي الله عنه، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ رضي الله عنهم.

3. **الدُّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ لِلصَّحَابَةِ** رضوان الله عليهم: أَمَرَ اللهُ ﷻ الْمُؤْمِنِيْنَ أَنْ يُعْطُوْا الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم حَقَّهُمْ، وَمِنْ حَقِّهِمْ رضي الله عنهم أَنْ يَدْعُوَ لَهُمْ وَيَسْتَغْفِرُوْا لَهُمْ، وَيَتَرَحَّمُوْا عَلَيْهِمْ، لِمَا لَهُمْ مِنَ الْقَدْرِ الْعَظِيْمِ، وَلِمَا لَهُمْ مِنَ الْفَضْلِ الْكَبِيْرِ عَلَى كُلِّ مَنْ أَتَى بَعْدَهُمْ، فَهُمْ حَمَلَةُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ ﷻ أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الْإِيْمَانِ أَنْ يَدْعُوَ لَهُمْ، وَيَتَرَحَّمُوْا عَلَيْهِمْ، وَأَثْنَى اللهُ ﷻ عَلَى مَنِ اسْتَجَابَ مِنْهُمْ لِذَلِكَ بِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: 10]، وَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ قَدْ وَفَّقَهُمُ اللهُ ﷻ لِلثَّنَاءِ الْحَسَنِ فِي الصَّحَابَةِ، وَأَمَّا الشِّيْعَةُ الرَّوَافِضُ فَقَدْ حَرَمُوْا أَنْفُسَهُمُ الشَّرَفَ الْعَظِيْمَ، وَجَعَلُوْا رَأْسَ مَالِهِمْ سَبَّهُمْ وَبُغْضَهُمْ، وَبَنَوْا عَلَيْهِ دِيْنَهُمُ الْبَاطِلَ، وَهَذَا خِذْلَانٌ أَيُّمَا خِذْلَانٍ، أَعَاذَنَا اللهُ مِنْهُ، وَذَكَرَ ذَلِكَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ رحمهما الله، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ رضي الله عنها: "يَا ابْنَ أُخْتِي، أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَبُّوهُمْ"[3].

4. **الشَّهَادَةُ لِمَنْ شَهِدَ لَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ** رضي الله عنهم: وَذَلِكَ مِنْ عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَهُنَاكَ أَشْخَاصٌ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ بِبَعْضِ النَّعِيْمِ الْمُعَدِّ لِبَعْضِهِمْ، وَأَيْضًا أَخْبَرَ أَنَّهُ رَآهُ فِي الْجَنَّةِ، فَالْكُلُّ يَشْهَدُ لَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ بِالْجَنَّةِ رضي الله عنهم.

وَلَقَدْ أَخْبَرَ ﷺ عَنْ عَشْرَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ بِأَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَسَمَّاهُمْ وَبَشَّرَهُمْ بِهَا رضي الله عنهم، وَأَسْمَاؤُهُمْ وَرَدَتْ فِي حَدِيْثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي

---

[1] ابْنُ كَثِيْرٍ، تَفْسِيْرُ ابْنِ كَثِيْرٍ = تَفْسِيْرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيْمِ (ج3/ 139).

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ أَبِي حَفْصٍ رضي الله عنه، ج5/ 12: ح3688؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ/ بَابُ الْمَرْءِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، ج4/ 2032: ح2639. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[3] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ التَّفْسِيْرِ، ج4/ 2317: ح3022.

الْجَنَّةِ"[1]. هَؤُلَاءِ هُمُ الْعَشْرَةُ الْمُبَشَّرُوْنَ ﷺ، وَهُمْ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ، وَتَبْشِيْرُهُمْ لَا يُنَافِي تَبْشِيْرَ غَيْرِهِمْ، فَعَدَدُ مَنْ بُشِّرَ بِالْجَنَّةِ كَثِيْرٌ ﷺ، وَلَقَدْ وَرَدَتْ أَسْمَاؤُهُمْ فِي أَحَادِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْهُمْ: بِلَالٌ، عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، أُمُّ سُلَيْمٍ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ[2].

وَهُنَاكَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النُّبُوَّةِ غَيْرِ عَلِيٍّ ﷺ، وَرَدَتْ أَحَادِيْثُ النَّبِيِّ ﷺ فِيْهَا دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ فِي أَنَّهُمْ مِمَّنْ يُقْطَعُ لَهُمْ بِدُخُوْلِ الْجَنَّةِ، مِنْهُمْ: زَوْجَاتُ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِيْنَ ﷺ، وَابْنَتُهُ فَاطِمَةُ ﷺ، وَوَلَدَاهَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ﷺ، وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ[3] ﷺ، كَمَا شَهِدَ ﷺ بِالْجَنَّةِ لِخَلْقٍ كَثِيْرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى سَبِيْلِ الْجَمْعِ، كَأَهْلِ بَدْرٍ وَعَدَدُهُمْ: بِضْعَةُ عَشَرَ وَثَلَاثُمَائَةَ[4]، وَأَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ وَعَدَدُهُمْ: أَلْفٌ وَأَرْبَعُمَائَةَ[5] ﷺ.

فَأَهْلُ السُّنَّةِ يَشْهَدُوْنَ بِالْجَنَّةِ لِمَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَلِجَمِيْعِ الصَّحَابَةِ مُهَاجِرِيْنَ وَأَنْصَارٍ ﷺ؛ فَإِنَّ اللهَ ﷻ وَعَدَهُمْ بِالْحُسْنَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد : 10][6].

5. **وُجُوْبُ الْكَفِّ عَنِ الْجَدَلِ فِي أَحْدَاثِ الْفِتْنَةِ، وَتَحْرِيْمُ سَبِّهِمْ** ﷺ: فَمَنْ تَنَقَّصَهُمْ أَوْ سَبَّهُمْ أَوْ نَالَ مِنْ أَحَدِهِمْ فَهُوَ مِنْ شَرِّ الْخَلْقِ؛ لِأَنَّ عَمَلَهُ اعْتِدَاءٌ عَلَى الدِّيْنِ، وَمَنْ كَفَّرَهُمْ أَوِ اعْتَقَدَ رِدَّتَهُمْ فَهُوَ أَوْلَى بِالْكُفْرِ وَالرِّدَّةِ، وَإِنَّهُ مَهْمَا عَمِلَ أَحَدٌ مِنْ عَمَلٍ فَلَنْ يَبْلُغَ شَيْئًا مِنْ فَضْلِهِمْ[7].

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الخدري ﷺ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ"[8]، وَفِيْهِ تَحْرِيْمُ سَبِّهِمْ، وَتَأْكِيْدُ أَنَّهُ لَنْ يَأْتِيَ أَحَدٌ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ مَهْمَا قَدَّمَ، بَلْ لَنْ يَبْلُغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نِصْفَهُ؛ وَذَلِكَ "أَنَّ الْقَلِيْلَ الَّذِي أَنْفَقَهُ أَحَدُهُمْ أَكْثَرُ ثَوَابًا مِنَ الْكَثِيْرِ الَّذِي يُنْفِقُهُ غَيْرُهُمْ، لِأَنَّ إِنْفَاقَهُمْ كَانَ مَعَ الْحَاجَّةِ إِلَيْهِ؛ لِضِيْقِ حَالِهِمْ، وَلِأَنَّهُ كَانَ

---

(1) التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ ﷺ، ج5/ 647: ح3747. قَالَ التِّرْمِذِيُّ ﷺ: "صَحِيْحٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ وَزِيَادَتُهُ (ج1/ 71).

(2) انظُرْ: بِلَالٌ ﷺ، الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج5/ 27؛ عُكَّاشَةُ ﷺ، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج8/ 112؛ سَعْدٌ ﷺ، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج5/ 35؛ أُمُّ أَنَسٍ ﷺ، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج5/ 10؛ حَاطِبٌ ﷺ، مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج4/ 1941.

(3) الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، ج3/ 217.

(4) الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج5/ 78؛ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ (ج7/ 291).

(5) مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج4/ 1942؛ الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج5/ 122؛ أَرْجَحُ الْأَقْوَالِ، فَتْحُ الْبَارِي (ج7/440).

(6) حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﷺ (ج2/ 775)، بِتَصَرُّفٍ.

(7) نُخْبَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، أُصُوْلُ الْإِيْمَانِ فِي ضُوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (ص276)، بِتَصَرُّفٍ.

(8) الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 8: ح3673؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ تَحْرِيْمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ ﷺ، ج4/ 1967: ح2540.

فِي نُصْرَتِهِ ﷺ وَحِمَايَتِهِ غَالِبًا، وَهَذَا الْفَضْلُ لَيْسَ فَقَطْ فِي الْإِنْفَاقِ بَلْ إِنَّ بَاقِي أَعْمَالِهِمْ مِنْ جِهَادٍ وَغَيْرِهِ، هِيَ مِثْلُ إِنْفَاقِهِمْ فِي مَزِيْدِ الْفَضْلِ وَكَثِيْرِ الْأَجْرِ؛ لِأَنَّهُمُ الرَّعِيْلُ الْأَوَّلُ الَّذِي شَقَّ طَرِيْقَ الْحَقِّ وَالْهِدَايَةِ وَالْخَيْرِ، فَكَانَ لَهُمْ فَضْلُ السَّبْقِ الَّذِي لَا يُدَانِيْهِ فَضْلٌ إِلَى جَانِبِ شَرَفِ صُحْبَتِهِمْ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَبَذْلِهِمْ لِنُفُوْسِهِمْ وَأَرْوَاحِهِمْ رَخِيْصَةً نُصْرَةً لِدِيْنِ اللهِ ﷻ وَدِفَاعًا عَنْ رَسُوْلِ اللهِ"[1].

وَسُبْحَانَ اللهِ، إِنَّ سَبَّ الْحَاقِدِيْنَ لَا يَضُرُّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم، بَلْ هُوَ فِي مِيْزَانِ حَسَنَاتِهِمْ، كَمَا قَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه: "قِيْلَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: إِنَّ نَاسًا يَتَنَاوَلُوْنَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما، فَقَالَتْ: وَمَا تَعْجَبُوْنَ مِنْ هَذَا؟، انْقَطَعَ عَنْهُمُ الْعَمَلُ، فَأَحَبَّ اللهُ ﷻ أَنْ لَا يُقْطَعَ عَنْهُمُ الْأَجْرُ"[2].

وَلَقَدْ شَنَّعَ أَهْلُ السُّنَّةِ فِي عُقُوْبَةِ الشَّاتِمِيْنَ، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَسَنِ رحمه الله: "مَا أَرَى رَجُلًا يَسُبُّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما تُيَسَّرُ لَهُ تَوْبَةٌ أَبَدًا"[3]، وَقَالَ الْمَرْوَزِيُّ رحمه الله: "سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ –أَحْمَدَ– عَمَّنْ شَتَمَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَائِشَةَ رضي الله عنهم، فَقَالَ: مَا أَرَاهُ عَلَى الْإِسْلَامِ"، وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ رحمه الله: "مَنْ شَتَمَ أبا بَكْرٍ الصِدِّيْقَ رضي الله عنه فَقَدِ ارْتَدَّ عَنْ دِيْنِهِ، وَأَبَاحَ دَمَهُ"، وَقَالَ مَالِكٌ رحمه الله: "الَّذِي يَشْتُمُ أَصْحَابَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لَيْسَ لَهُ سَهْمٌ أَوْ قَالَ نَصِيْبٌ فِي الْإِسْلَامِ"، وَقَالَ بِشْرُ بْنُ الْحَارِثِ رحمه الله: "مَنْ شَتَمَ أَصْحَابَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَهُوَ كَافِرٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وزَعَمَ أَنَّهُ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ"[4].

– **وَبَعْدَ بَيَانِ هَذَا كُلِّهِ**، فَالْوَاجِبُ اعْتِقَادُ عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم وَالتَّرَضِّي عَنْهُمْ، وَالْكَفُّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ رحمه الله: "مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ بَعْدَهُ عليه الصلاة والسلام، فَمِنْهُ مَا وَقَعَ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ، كَيَوْمِ الْجَمَلِ، وَمِنْهُ مَا كَانَ عَنِ اجْتِهَادٍ، كَيَوْمِ صِفِّيْنَ، وَالْاِجْتِهَادُ يُخْطِئُ وَيُصِيْبُ، وَلَكِنَّ صَاحِبَهُ مَعْذُوْرٌ إِنْ أَخْطَأَ، وَمَأْجُوْرٌ أَيْضًا، وَأَمَّا الْمُصِيْبُ فَلَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ، وَكَانَ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ أَقْرَبَ إِلَى الْحَقِّ مِنْ مُعَاوِيَةَ وَأَصْحَابِهِ". وَقَالَ النَّوَوِيُّ رحمه الله: "وَاعْلَمْ أَنَّ سَبَّ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم حَرَامٌ مِنْ فَوَاحِشِ الْمُحَرَّمَاتِ، سَوَاءٌ مَنْ لَابَسَ الْفِتَنَ مِنْهُمْ وَغَيْرُهُ؛ لِأَنَّهُمْ مُجْتَهِدُونَ فِي تِلْكَ الْحُرُوبِ مُتَأَوِّلُونَ"[5].

وَأَجْمَعَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ عَلَى "وُجُوْبِ الْكَفِّ عَنْ ذِكْرِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم بِسُوْءٍ، وُوُجُوْبِ ذِكْرِ أَنَّهُمْ رضي الله عنهم مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، وَيَنْبَغِي أَنْ تُنْشَرَ مَحَاسِنُهُمْ، وَأَنْ تُحْمَلَ أَفْعَالُهُمْ عَلَى أَفْضَلِ الْمَخَارِجِ، مُؤَكِّدِيْنَ فَضْلَهُمْ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ بِشَهَادَةِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ"[6]، وَقَدْ نَقَلَ الْإِجْمَاعَ الْحَكَمِيُّ رحمه الله[7].

---

[1] الْبُغَا، شَرْحٌ وَتَعْلِيْقٌ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج5/ 8)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] ابْنُ الْأَثِيْرِ، جَامِعُ الْأُصُوْلِ فِي أَحَادِيْثِ الرَّسُوْلِ ﷺ (ج8/ 554).

[3] الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ، النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الْأَصْحَابِ وَمَا فِيْهِ مِنَ الْإِثْمِ وَالْعِقَابِ (ص68).

[4] الْغَامِدِيُّ، تَسْدِيْدُ الإِصَابَةِ فِيْمَا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ (ص125).

[5] ابْنُ كَثِيْرٍ، اخْتِصَارُ عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ (ص182)؛ النَّوَوِيُّ، الْمِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ (ج16/ 93).

[6] الْأَشْعَرِيُّ، رِسَالَةٌ إِلَى أَهْلِ الثَّغْرِ بِبَابِ الْأَبْوَابِ (ص60)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] انْظُرْ: الْحَكَمِيُّ، مَعَارِجُ الْقَبُوْلِ بِشَرْحِ سُلَّمِ الْوُصُوْلِ إِلَى عِلْمِ الْأُصُوْلِ (ج3/ 1208–1210).

وَكَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ﵀: "تِلْكَ دِمَاءٌ طَهَّرَ اللهُ يَدَيَّ مِنْهَا، فَلَا أُحِبُّ أَنْ أَخْضِبَ لِسَانِي فِيْهَا"[1]، وَنَحْنُ نَمْتَثِلُ قَوْلَهُ ﵀؛ لِأَنَّنَا نُؤْمِنُ بِهِ قُدْوَةً صَالِحَةً لِحُكَّامِ الْمُسْلِمِيْنَ وَعَامَّتِهِمْ.

وَيَذْكُرُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﵀ أَصْلًا هَامًّا، وَهُوَ التَّعَامُلُ بِإِنْصَافٍ وَعَدْلٍ مَعَ اجْتِهَادَاتِ الصَّحَابَةِ ﵃، وَيَذْكُرُ مَوْقِفًا لِأَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيٍّ ﵁؛ لِيَكُوْنَ قُدْوَةً لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَلِمَنْ يَدَّعِي اتِّبَاعَهُ مِنَ الشِّيْعَةِ، قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﵀ عَنِ الْخَوَارِجِ: "فَقَتَلَهُمْ عَلِيٌّ ﵁ وَأَصْحَابُهُ، وَسُرَّ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵁ بِقَتْلِهِمْ سُرُوْرًا شَدِيْدًا، وَسَجَدَ للهِ شُكْرًا، لَمَّا ظَهَرَ فِيْهِمْ عَلَامَتُهُمْ، وَهُوَ الْمُخْدَجُ الْيَدِ الَّذِي عَلَى يَدِهِ مِثْلُ الْبَضْعَةِ مِنَ اللَّحْمِ عَلَيْهَا شَعَرَاتٌ، فَاتَّفَقَ جَمِيْعُ الصَّحَابَةِ ﵃ عَلَى اسْتِحْلَالِ قِتَالِهِمْ، وَنَدِمَ كَثِيْرٌ مِنْهُمْ كَابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ ﵃ أَلَّا يَكُوْنُوْا شَهِدُوْا قِتَالَهُمْ مَعَ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ، بِخِلَافِ مَا جَرَى فِي وَقْعَةِ الْجَمَلِ وَصِفِّيْنَ، فَإِنَّ أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵁ كَانَ مُتَوَجِّعًا لِذَلِكَ الْقِتَالِ، مُتَشَكِّيًا مِمَّا جَرَى، يَتَرَاجَعُ هُوَ وَابْنُهُ الْحَسَنُ ﵄ الْقَوْلَ فِيْهِ، وَيَذْكُرُ لَهُ الْحَسَنُ ﵁ أَنَّ رَأْيَهُ أَلَّا يَفْعَلُهُ، وَإِنْ كَانَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵁ هُوَ أَوْلَى بِالْحَقِّ مِمَّنْ قَاتَلَهُ فِي جَمِيْعِ حُرُوْبِهِ. وَلَا يَسْتَوِي الْقَتْلَى الَّذِيْنَ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَسَمَّاهُمْ "إِخْوَانَنَا"، وَالْقَتْلَى الَّذِيْنَ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، بَلْ قِيْلَ لَهُ: مَنِ ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا﴾؟ [الكهف : 104]، فَقَالَ: هُمْ أَهْلُ حَرُوْرَاءَ[2]"[3].

وَلَقَدْ وَرَدَ عِنْدَ الشِّيْعَةِ مَا يُؤَكِّدُ لَهُمْ أَنَّ عَلِيًّا وَمُعَاوِيَةَ ﵄ كَانَا عَلَى حَقٍّ، مِثْلَ: قَوْلِ أَبِي عَبْدِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "اخْتِلَافُ بَنِي الْعَبَّاسِ مِنَ الْمَحْتُومِ، وَالنِّدَاءُ مِنَ الْمَحْتُومِ، وَخُرُوجُ الْقَائِمِ مِنَ الْمَحْتُومِ، قُلْتُ: وَكَيْفَ النِّدَاءُ؟، قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَوَّلَ النَّهَارِ: أَلَا إِنَّ عَلِيًّا وَشِيْعَتَهُ هُمُ الْفَائِزُوْنَ، قَالَ: وَيُنَادِي مُنَادٍ فِي آخِرِ النَّهَارِ: أَلَا إِنَّ عُثْمَانَ وَشِيْعَتَهُ هُمُ الْفَائِزُونَ"[4].

وَنَخْتِمُ بِقَوْلِ الْحَكَمِيِّ ﵀: "وَكَلَامُ الْأَئِمَّةِ فِي هَذَا الْبَابِ يَطُولُ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَهُ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الْفِتَنِ أَيَّامَ الصَّحَابَةِ، فَقَالَ تَالِيًا قَوْلَ اللهِ: ﴿تِلۡكَ أُمَّةٞ قَدۡ خَلَتۡۖ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَلَكُم مَّا كَسَبۡتُمۡ..﴾ [البقرة : 134]"[5].

ثَالِثًا: فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ ﵃ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: مَصْدَرُهَا الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ، وَفَضَائِلُهُمْ إِمَّا عَامَّةٌ أَوْ خَاصَّةٌ بِأَفْرَادٍ مِنْهُمْ، وَسَنَذْكُرُ الْفَضَائِلَ الْعَامَّةَ ثُمَّ أَقْوَالَ أَفْرَادِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ

---

[1] أَبُو نُعَيْمٍ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَصْفِيَاءِ (ج9/ 114 و129)؛ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج6/ 254).

[2] قَرْيَةٌ بِقُرْبِ الْكُوفَةِ يُنْسَبُ إِلَيْهَا فِرْقَةٌ مِنْ الْخَوَارِجِ كَانَ أَوَّلُ اجْتِمَاعِهِمْ بِهَا، الْفَيُّومِيُّ، الْمِصْبَاحُ الْمُنِيْرُ (ج1/ 129).

[3] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، جَامِعُ الْمَسَائِلِ (ج3/ 83)؛ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، حُقُوْقُ آلِ الْبَيْتِ (ص36).

[4] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج8/ 166).

[5] الْحَكَمِيُّ، مَعَارِجُ الْقَبُوْلِ بِشَرْحِ سُلَّمِ الْوُصُوْلِ إِلَى عِلْمِ الْأُصُوْلِ (ج3/ 1210).

فِي مَدْحِ وَحُبِّ الصَّحَابَةِ ﷺ عُمُومًا عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ وَأَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَسَتَأْتِي رِوَايَاتُ أَهْلِ السُّنَّةِ لَاحِقًا[1]، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَدْحُ أَهْلِ الْبَيْتِ لِلصَّحَابَةِ ﷺ مِنْ كُتُبِ الشِّيْعَةِ عِنْدَ الرَّدِّ عَلَى طَعْنِهِمْ فِي الصَّحَابَةِ ﷺ[2]، فَعِنْدَهُمْ طَعْنٌ فِي الصَّحَابَةِ بِأَقْوَالٍ مَزْعُوْمَةٍ لِأَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ وَبِأَقْوَالِ سُوْءٍ لِعُلَمَائِهِمْ، وَسَبَقَ بَيَانُ مَذْهَبِ الشِّيْعَةِ فِي الصَّحَابَةِ ﷺ وَسَيَأْتِي لَاحِقًا مَذْهَبُهُمْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ[3].

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ

إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يُثْبِتُوْنَ فَضْلَ الصَّحَابَةِ ﷺ الَّذِي نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ الْكَرِيْمُ، فَلَقَدْ أَثْنَى اللهُ ﷻ عَلَى الصَّحَابَةِ ﷺ فِي كِتَابِهِ عَلَى سَبِيْلِ الْجُمْلَةِ فِي آيَاتٍ كَثِيْرَةٍ، وَمِنْهَا:

1. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة : 143]، وَجَّهَ اللهُ تَعَالَى فِيْهَا الْخِطَابَ إِلَى جَمِيْعِ الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَلَكِنَّ أَوْلَوِيَّةَ الدُّخُوْلِ فِي هَذَا الْخِطَابِ إِنَّمَا هُوَ لِأَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ ﷺ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "يُجَاءُ بِنُوحٍ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟، فَيَقُوْلُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟، فَيَقُوْلُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُوْلُ: مَنْ شُهُودُكَ؟، فَيَقُوْلُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ بِكُمْ، فَتَشْهَدُونَ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ ﴿جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾: عَدْلًا.."[4].

2. قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران : 110]، قَالَ الزَّجَّاجُ ﷺ: "هَذَا الْخِطَابُ أَصْلُهُ إِنَّهُ خُوْطِبَ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَعُمُّ سَائِرَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ"[5].

3. قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ..﴾، وَقَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال : 72، 74].

---

[1] انْظُرْ: الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ ﷺ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﷺ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص182.

[2] انْظُرْ: ثَامِنًا: رِوَايَاتُ مَدْحِ أَهْلِ الْبَيْتِ لِلصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ، ص46.

[3] انْظُرْ: الْمَبْحَثُ الثَّانِي: مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ "الِاثْنَي عَشْرِيَّةِ" فِي مُخَالَفَتِهِمْ وَطَعْنِهِمْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص84.

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ/بَابُ قَوْلِهِ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ﴾، ج107/9:ح7349.

[5] الزَّجَّاجُ، مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ (ج1/ 456).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيْرٍ ﷺ: "ذَكَرَ تَعَالَى أَصْنَافَ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَسَمَهُمْ إِلَى مُهَاجِرِينَ، خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَجَاؤُوْا لِنَصْرِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَإِقَامَةِ دِينِهِ، وَبَذَلُوا أَمْوَالَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ فِي ذَلِكَ، وَإِلَى أَنْصَارٍ، وَهُمُ: الْمُسْلِمُونَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ إِذْ ذَاكَ، آوَوْا إِخْوَانَهُمُ الْمُهَاجِرِينَ فِي مَنَازِلِهِمْ، وَوَاسَوْهُمْ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَنَصَرُوا اللهَ وَرَسُولَهُ بِالْقِتَالِ مَعَهُمْ، فَهَؤُلَاءِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ أَيْ: كُلٌّ مِنْهُمْ أَحَقُّ بِالْآخَرِ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ؛ وَلِهَذَا آخَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، كُلُّ اثْنَيْنِ أَخَوَانِ، فَكَانُوا يَتَوَارَثُونَ بِذَلِكَ إِرْثًا مُقَدَّمًا عَلَى الْقَرَابَةِ، حَتَّى نَسَخَ اللهُ تَعَالَى ذَلِكَ بِالْمَوَارِيثِ"[1].

4. قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [التوبة : 100].

5. قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلۡعُسۡرَةِ مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ مِّنۡهُمۡ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّهُۥ بِهِمۡ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾ [التوبة : 117]، يَقُوْلُ السَّعْدِيُّ ﷺ: "يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّهُ مِنْ لُطْفِهِ وَإِحْسَانِهِ تَابَ عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ وَالْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ، فَغَفَرَ لَهُمُ الزَّلَّاتِ، وَوَفَّرَ لَهُمُ الْحَسَنَاتِ، وَرَقَاهُمْ إِلَى أَعْلَى الدَّرَجَاتِ، وَذَلِكَ بِسَبَبِ قِيَامِهِمْ بِالْأَعْمَالِ الصَّعْبَةِ الشَّاقَّاتِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلۡعُسۡرَةِ﴾ أَيْ: خَرَجُوْا مَعَهُ لِقِتَالِ الْأَعْدَاءِ فِي وَقْعَةِ تَبُوْكٍ، وَكَانَتْ فِي حَرٍّ شَدِيْدٍ، وَضِيْقٍ مِنَ الزَّادِ وَالرُّكُوْبِ، وَكَثْرَةِ عَدُوٍّ، مِمَّا يَدْعُوْ إِلَى التَّخَلُّفِ، فَاسْتَعَانُوْا اللهَ تَعَالَى، وَقَامُوْا بِذَلِكَ ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ مِّنۡهُمۡ﴾ أَيْ: تَتَقَلَّبُ قُلُوْبُهُمْ، وَيَمِيْلُوْا إِلَى الدَّعَةِ وَالسُّكُوْنِ، وَلَكِنَّ اللهَ ثَبَّتَهُمْ وَأَيَّدَهُمْ وَقَوَّاهُمْ"[2]، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: "مَنْ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ لَمْ يُعَذِّبْهُ أَبَدًا"[3].

6. قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيۡهِمۡ وَأَثَٰبَهُمۡ فَتۡحٗا قَرِيبٗا﴾ [الفتح : 18].

7. قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ.. وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنۡهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمَۢا﴾ [الفتح : 29].

---

[1] ابْنُ كَثِيْرٍ، تَفْسِيْرُ ابْنِ كَثِيْرٍ (ج4/ 95).

[2] السَّعْدِيُّ، تَفْسِيْرُ السَّعْدِيِّ = تَيْسِيْرُ الْكَرِيْمِ الرَّحْمَنِ فِي تَفْسِيْرِ كَلَامِ الْمَنَّانِ (ص354).

[3] الْبَغَوِيُّ، تَفْسِيْرُ الْبَغَوِيِّ = مَعَالِمُ التَّنْزِيْلِ فِي تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ (ج4/ 105).

8. قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمۡ رَسُولَ ٱللَّهِۚ لَوۡ يُطِيعُكُمۡ فِي كَثِيرٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡرِ لَعَنِتُّمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِي قُلُوبِكُمۡ وَكَرَّهَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكُفۡرَ وَٱلۡفُسُوقَ وَٱلۡعِصۡيَانَۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ﴾ [الحُجُرَاتِ: 7].

وَفَسَّرَهَا الشَّوْكَانِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: "أَيْ: جَعَلَهُ –اللهُ– أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْكُمْ، أَوْ مَحْبُوبًا لَدَيْكُمْ، فَلَا يَقَعُ مِنْكُمْ إِلَّا مَا يُوَافِقُهُ وَيَقْتَضِيْهِ مِنَ الْأُمُورِ الصَّالِحَةِ"[1].

9. قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأَمۡوَٰلِهِمۡ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ۝٨ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةٗ مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [الحَشْرِ: 8– 9].

وَالْآيَاتُ الْوَارِدَةُ فِي فَضْلِ الصَّحَابَةِ ﷺ كَثِيْرَةٌ جِدًّا، وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ: أَنَّ كُلَّ آيَةٍ وَرَدَ فِيْهَا الثَّنَاءُ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ بِصِيْغَةِ الْعُمُوْمِ، أَوْ فِيْهَا وَعْدٌ لَهُمْ بِدُخُوْلِ الْجَنَّةِ أَوْ تَبْشِيْرٌ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ؛ فَإِنَّهَا تَشْمَلُ الصَّحَابَةَ وَيَدْخُلُوْنَ فِيْهَا قَبْلَ كُلِّ أَحَدٍ دُخُوْلًا أَوَّلِيًّا، وَمِنْ أَمْثِلَتِهَا: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ﴾ [المُؤْمِنُونَ: 1– 2]، وَغَيْرُهَا مِنَ الْآيَاتِ[2].

فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ الْعَمَلُ بِالْآيَاتِ وَتَوَلِّي الصَّحَابَةِ ﷺ، وَمَحَبَّتُهُمْ وَالتَّرَضِّي عَنْهُمْ، وَذِكْرُ مَحَاسِنِهِمْ وَكُلِّ جَمِيْلٍ لَهُمْ، وَالسَّيْرُ عَلَىٰ طَرِيْقَتِهِمْ وَالتَّأَسِّي بِهِمْ ﷺ.

---

[1] الشَّوْكَانِيُّ، فَتْحُ الْقَدِيْرِ (ج5/ 71).

[2] أَفْرَدَهَا الْبَعْضُ بِبُحُوْثٍ وَرَسَائِلٍ مُسْتَقِلَّةٍ، مِثْلَ: التِّبَّانِي: مُحَمَّدٌ الْعَرَبِيُّ، إِتْحَافُ ذَوِي النَّجَابَةِ بِمَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مِنْ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ؛ الصَّاوِي: مُحَمَّد صَلَاح، مَنْزِلَةُ الصَّحَابَةِ فِي الْقُرْآنِ؛ الْكُبَيْسِيُّ: عِيَادَةُ أَيُّوبَ، صَحَابَةُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ حَسَنٌ الشَّيْخُ: نَاصِرُ بْنُ عَلِيّ عَائِض، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﷺ، وَغَيْرُهَا.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

لَقَدَ مَدَحَ النَّبِيُّ ﷺ صَحَابَتَهُ رضي الله عنهم فِي أَحَادِيْثِهِ، بَعْضُهَا عَامَّةٌ فِيْ فَضْلِ جَمِيْعِهِمْ، وَبَعْضُهَا خَاصَّةٌ فِي جَمَاعَةٍ كأَهْلِ بَدْرٍ، وَبَعْضُهَا فِي أَفْرَادٍ مِنْهُمْ، وَسَنَذْكُرُ هُنَا مَا يَتَعَلَّقُ بِعُمُوْمِهِمْ رضي الله عنهم:

1. قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيْءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ"[1].

2. قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ"[2]، أَمَنَةٌ مِنْ ظُهُوْرِ الْبِدَعِ وَالْفِتَنِ فِي الدِّيْنِ، وَطُلُوْعِ قَرْنِ الشَّيْطَانِ وَظُهُوْرِ الرُّوْمِ وَغَيْرِهِمْ وَانْتِهَاكِ الْمَدِيْنَةِ وَمَكَّةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهَذِهِ كُلُّهَا مِنْ مُعْجِزَاتِهِ ﷺ[3].

3. قَالَ أَبُو سَعِيْدٍ الخُدْرِيُّ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيْفَهُ"[4]، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ: "لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي.."[5].

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رحمه الله: "وَسَبَبُ تَفْضِيلِ نَفَقَتِهِمْ؛ أَنَّهَا كَانَتْ فِي وَقْتِ الضَّرُورَةِ وَضِيقِ الْحَالِ بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ، وَلِأَنَّ إِنْفَاقَهُمْ كَانَ فِي نُصْرَتِهِ ﷺ وَحِمَايَتِهِ، وَذَلِكَ مَعْدُومٌ بَعْدَهُ، وَكَذَا جِهَادُهُمْ وَسَائِرُ طَاعَتِهِمْ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً﴾ [الحديد : 10] الآيَةَ، هَذَا كُلُّهُ مَعَ مَا كَانَ فِي أَنْفُسِهِمْ مِنَ الشَّفَقَةِ وَالتَّوَدُّدِ وَالْخُشُوعِ وَالتَّوَاضُعِ وَالْإِيثَارِ، وَالْجِهَادِ فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ، وَفَضِيْلَةِ الصُّحْبَةِ وَلَوْ لَحْظَةً لَا يُوَازِيهَا عَمَلٌ وَلَا تُنَالُ دَرَجَتُهَا بِشَيْءٍ، وَالْفَضَائِلُ لَا تُؤْخَذُ بِقِيَاسٍ، ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ"[6].

---

(1) الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ج5/ 3: ح3651؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْنَهُمْ ثُمَّ..، ج4/ 1962: ح2533. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

(2) مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ بَيَانِ أَنَّ بَقَاءَ النَّبِيِّ ﷺ أَمَانٌ لِأَصْحَابِهِ رضي الله عنهم، وَبَقَاءَ أَصْحَابِهِ رضي الله عنهم أَمَانٌ لِلْأُمَّةِ، ج4/ 1961: ح2531. عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه.

(3) النَّوَوِيُّ، الْمِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ (ج16/ 83)، بِتَصَرُّفٍ.

(4) الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 8: ح3673؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ تَحْرِيْمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، ج4/ 1967: ح2540.

(5) مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ تَحْرِيْمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، ج4/ 1967: ح2541.

(6) النَّوَوِيُّ، الْمِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ (ج16/ 93).

4. قَالَ جَابِرٌ ﷺ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقُولُونَ: فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ؟، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ"[1]. "وَفِي هَذَا الْحَدِيْثِ مُعْجِزَاتٌ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَفَضْلُ الصَّحَابَةِ ﷺ وَالتَّابِعِيْنَ وَتَابِعِيْهِمْ ﷺ"[2].

5. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيْثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيْهٍ"[3]، فَالصَّحَابَةُ ﷺ قَدْ سَمِعُوْا هَذَا الْخَيْرَ، وَحَمَلُوْهُ إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ، فَكُلُّ إِنْسَانٍ يَأْتِي بَعْدَهُمْ فَلَهُمْ عَلَيْهِ فَضْلٌ، وَلَهُمْ أَجْرُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

6. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: "كَانَتِ الأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُوْلُ: نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا، عَلَى الجِهَادِ مَا حَيِينَا أَبَدًا"، فَأَجَابَهُمُ –النَّبِيُّ ﷺ–: "اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ"[4]، وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: "فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ"[5].

7. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "اطَّلَعَ اللهُ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ"[6].

8. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ"[7].

9. عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ"[8].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ج5/ 2: ح3649؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ ﷺ ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ ثُمَّ..، ج4/ 1962: ح2532. وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

[2] النَّوَوِيُّ، الْمِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ (ج16/ 83).

[3] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْعِلْمِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي الحَثِّ عَلَى تَبْلِيْغِ السَّمَاعِ، ج5/ 33: ح2656. قَالَ التِّرْمِذِيُّ ﷺ: "حَدِيْثٌ حَسَنٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ (ج2/ 1145).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: "أَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالمُهَاجِرَةَ"، ج5/ 34: ح3796.

[5] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ/ بَابُ غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ وَهِيَ الْخَنْدَقُ، ج3/ 1432: ح1805.

[6] أَبُو دَاوُدَ: سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ، كِتَابُ السُّنَّةِ/ بَابٌ فِي الْخُلَفَاءِ ﷺ، ج4/ 213: ح4654. وَفِي رِوَايَةٍ: "فَلَعَلَّ اللهَ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ (ج1/ 353 و354).

[7] أَبُو دَاوُدَ: سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ، كِتَابُ السُّنَّةِ/ بَابٌ فِي الْخُلَفَاءِ، ج4/ 213: ح4653. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ (ج2/ 1271).

[8] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ حُبِّ الْأَنْصَارِ ﷺ، ج5/ 32: ح3783؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْإِيْمَانِ/ بَابُ الدَّلِيْلِ عَلَى أَنَّ حُبَّ الْأَنْصَارِ وَعَلِيٍّ ﷺ مِنَ الْإِيْمَانِ وَعَلَامَاتِهِ..، ج1/ 85: ح129. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

10. قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالعَبَّاسُ ﷺ بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ؟، قَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَّا، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ، قَالَ: فَصَعِدَ المِنْبَرَ، وَلَمْ يَصْعَدْهُ بَعْدَ ذَلِكَ اليَوْمِ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "أُوصِيْكُمْ بِالْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ كَرْشِي وَعَيْبَتِي[1]، وَقَدْ قَضَوُا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيْئِهِمْ"[2].

11. عَنْ أَنَسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "آيَةُ الْإِيْمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ"[3].

12. وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ ﷺ: "إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً[4]، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي وَمَوْعِدُكُمُ الحَوْضُ"[5].

13. وَعَنْهُ ﷺ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ"[6].

14. وَقَالَ أَنَسٌ ﷺ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: "أَوَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْغَنَائِمِ إِلَى بُيُوتِهِمْ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟، لَوْ سَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ"[7].

15. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ"[8].

---

[1] (كَرْشِي وَعَيْبَتِي): أَيْ جَمَاعَتِيْ وَخَاصَّتِي الَّذِيْنَ أَثِقُ بِهِمْ وَأَعْتَمِدُهُمْ فِي أُمُوْرِي، عَبْدُ الْبَاقِي: شَرْحٌ وَتَعْلِيْقٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج4/ 1949).

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ.."، ج5/ 34: ح3799؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ الأَنْصَارِ ﷺ، ج4/ 1949: ح2510. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْإِيْمَانِ/ بَابٌ: عَلَامَةُ الْإِيْمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ﷺ، ج1/ 12: ح17؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْإِيْمَانِ/ بَابُ الدَّلِيْلِ عَلَى أَنَّ حُبَّ الْأَنْصَارِ وَعَلِيٍّ ﷺ مِنَ الْإِيْمَانِ..، ج1/ 85: ح128. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[4] (أَثَرَةً): يُفَضَّلُ عَلَيْكُمْ غَيْرُكُمْ فِي الأَمْوَالِ، البُغَا: شَرْحٌ وَتَعْلِيْقٌ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج5/ 33).

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ ﷺ: "اصْبِرُوْا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ"، ج5/ 33: ح3793؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْإِمَارَةِ/ بَابُ الْأَمْرِ بِالصَّبْرِ عِنْدَ ظُلْمِ الْوُلَاةِ وَاسْتِئْثَارِهِمْ، ج3/ 1474: ح1845. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ فَضْلِ دُوْرِ الْأَنْصَارِ ﷺ، ج5/ 33: ح3789؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابٌ فِي خَيْرِ دُوْرِ الْأَنْصَارِ ﷺ، ج4/ 1949: ح2511. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[7] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ ﷺ، ج5/ 30: ح3778؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الزَّكَاةِ/ بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوْبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيْمَانُهُ، ج2/ 735: ح1059. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[8] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ تَفْسِيْرِ القُرْآنِ/ بَابُ ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ..﴾ [المنافقون : 7]، ج6/ 154: ح4906؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ الْأَنْصَارِ ﷺ، ج4/1948: ح2506. وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم فِي أَقْوَالِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالسَّلَفِ

نُؤْمِنُ أَنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ يُحِبُّوْنَ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم، وَأَقْوَالُهُمْ كَثِيْرَةٌ فِي مَدْحِهِمْ رضي الله عنهم، وَكَذَلِكَ ثَنَاءُ السَّلَفِ عَلَى الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم بِمَا تَمَيَّزُوْا بِهِ مِنْ شَرَفِ الْإِيْمَانِ وَالصُّحْبَةِ وَسِيْرَتِهِمُ الْحَسَنَةِ وَأَعْمَالِهِمُ الصَّالِحَةِ، وَإِنَّ الثَّنَاءَ مِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّحَابَةِ عَلَى وَجْهِ الْعُمُوْمِ وَمِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَفْرَادِ، وَسَنَذْكُرُ هُنَا عُمَوْمَ ثَنَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَى الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَثَنَاءِ التَّابِعِيْنَ وَتَابِعِيْهِمْ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ رحمهم الله، وَتُوْجَدُ الْأَقْوَالُ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ، وَسَبَقَ ذِكْرُ بَعْضِ الْأَقْوَالِ مِنْ كُتُبِ الشِّيْعَةِ[1].

وَسَنَذْكُرُ هُنَا أَقْوَالَ كُتُبِ السُّنَّةِ، وَسَنُرَتِّبُهَا حَسَبَ تَارِيْخِ وَفَاةِ أَصْحَابِهَا مِنَ الْأَقْرَبِ لِعَهْدِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم.

أَوَّلًا: رِوَايَاتُ أَفْرَادٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي ثَنَاءِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم أجمعين:

1. قَالَ عليٌّ رضي الله عنه (40هـ): "لَقَدْ رَأَيْتُ أَثَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَمَا أَرَى أَحَدًا يُشْبِهُهُمْ، وَاللهِ إِنْ كَانُوا لَيُصْبِحُونَ شُعْثًا غُبْرًا صُفْرًا، بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ مِثْلُ رُكَبِ الْمِعْزَى، قَدْ بَاتُوا يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، يُرَاوِحُونَ بَيْنَ أَقْدَامِهِمْ وَجِبَاهِهِمْ إِذَا ذُكِرَ اللهُ تعالى مَادُوا كَمَا تَمِيْدُ الشَّجَرَةُ..".

وَقَالَ رضي الله عنه: "أُولَئِكَ مَصَابِيْحُ الْهُدَى، يَكْشِفُ اللهُ عَنْهُمْ كُلَّ فِتْنَةٍ مُظْلِمَةٍ، سَيُدْخِلُهُمُ اللهُ جل جلاله فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ.."[2].

2. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما (68هـ) فِي قَوْلِهِ عز وجل: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران : 110]: "هُمُ الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ"[3].

وَقَالَ أيضًا رضي الله عنه: "أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِالْإِسْتِغْفَارِ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ سَيُفْتَنُونَ"[4].

---

[1] انْظُرْ: ثَامِنًا: رِوَايَاتُ مَدْحِ أَهْلِ الْبَيْتِ لِلصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ، ص46.

[2] أَبُو نُعَيْمٍ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَصْفِيَاءِ (ج1/ 76).

[3] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ ذِكْرُ فَضْلِ الْمُهَاجِرِيْنَ رضي الله عنهم، ج4/ 86: ح6964، قَالَ الْحَاكِمُ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[4] الْقُرْطُبِيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُرْطُبِيِّ (ج18/ 33).

ثَانِيًا: رِوَايَاتُ أَفْرَادٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي ثَنَاءِ الصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ:

1. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه (32هـ) قَالَ: "إِنَّ اللهَ تبارك وتعالى نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِيْنِهِ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا، فَهُوَ عِنْدَ اللهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللهِ سَيِّءٌ"[1].

2. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه (59هـ): "مَا ظَلَمَ بِأَبِي وَأُمِّي، آوَوْهُ وَنَصَرُوهُ"؛ وَذَلِكَ بَعْدَمَا رَوَى حَدِيْثَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي تَفْضِيْلِ الْأَنْصَارِ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ سَلَكُوا وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ فِي وَادِي الْأَنْصَارِ، وَلَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ"[2].

3. قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما (73هـ): "مَنْ كَانَ مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنَّ بِمَنْ قَدْ مَاتَ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، كَانُوا خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَبَرَّهَا قُلُوبًا، وَأَعْمَقَهَا عِلْمًا، وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا، قَوْمٌ اخْتَارَهُمُ اللهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم، وَنَقْلِ دِيْنِهِ، فَتَشَبَّهُوا بِأَخْلَاقِهِمْ وَطَرَائِقِهِمْ، فَهُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ"[3].

ثَالِثًا: رِوَايَاتُ أَفْرَادٍ مِنَ السَّلَفِ رحمهم الله فِي ثَنَاءِ الصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

1. عَنِ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ رحمه الله (94هـ) أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: "اِخْتَلَفَ فِيهِ أَصْحَابُ رَسُوْلِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَلَا رَأْيَ لِي مَعَهُمْ" قَالَ أَبُو عُمَرَ رحمه الله: أَيْ "أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِقَوْلٍ يُخَالِفُهُمْ"[4].

2. عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمه الله (101هـ) خَطَبَ النَّاسَ وَهُوَ خَلِيفَةٌ فَقَالَ: "أَلَا إِنَّ مَا سَنَّ رَسُوْلُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَصَاحِبَاهُ فَهُوَ دِينٌ نَأْخُذُ بِهِ، وَنَنْتَهِي إِلَيْهِ، وَمَا سَنَّ سِوَاهُمَا فَإِنَّا نُرْجِئُهُ".

وَقَالَ رحمه الله: "سَنَّ رَسُوْلُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَوُلَاةُ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ سُنَنًا، الْأَخْذُ بِهَا اتِّبَاعٌ لِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى، وَاسْتِكْمَالٌ لِطَاعَةِ اللهِ تَعَالَى، وَقُوَّةٌ عَلَى دِينِ اللهِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ تَغْيِيرُهَا وَلَا تَبْدِيلُهَا، وَلَا النَّظَرُ فِي شَيْءٍ خَالَفَهَا، مَنِ اهْتَدَى بِهَا فَهُوَ مُهْتَدٍ، وَمَنِ اسْتَنْصَرَ بِهَا فَهُوَ مَنْصُورٌ، وَمَنْ تَرَكَهَا اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَوَلَّاهُ اللهُ مَا تَوَلَّى، وَأَصْلَاهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا"[5].

---

[1] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ الْمُكْثِرِيْنَ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه، ج6/ 84: ح3600. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "إِسْنَادُهُ حَسَنٌ".

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: "لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ.."، ج5/ 31: ح3779.

[3] أَبُو نُعَيْمٍ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَصْفِيَاءِ (ج1/ 305).

[4] ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ (ج1/ 770).

[5] أَبُو نُعَيْمٍ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (ج5/ 298)؛ الْمِصْرِيُّ، سِيْرَةُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ (ص40)؛ الْآجُرِّيُّ، الشَّرِيْعَةُ (ج1/ 408).

3. عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ﷺ (110هـ)، أَنَّ بَعْضَ الْقَوْمِ سَأَلَهُ: أَخْبِرْنَا صِفَةَ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَبَكَى وَقَالَ: "ظَهَرَتْ مِنْهُمْ عَلَامَاتُ الْخَيْرِ فِي السَّمَاءِ وَالسَّمْتِ، وَالْهَدْيِ وَالصِّدْقِ..، وَخُضُوعِهِمْ بِالطَّاعَةِ لِرَبِّهِمْ تَعَالَى، وَاسْتِقَادَتِهِمْ لِلْحَقِّ فِيمَا أَحَبُّوا وَكَرِهُوا، وَإِعْطَائِهِمُ الْحَقَّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ..، وَلَمْ يُجَاوِزُوا حُكْمَ اللهِ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ، شَغَلُوا الْأَلْسُنَ بِالذِّكْرِ، بَذَلُوا دِمَاءَهُمْ حِينَ اسْتَنْصَرَهُمْ، وَبَذَلُوا أَمْوَالَهُمْ حِينَ اسْتَقْرَضَهُمْ..، وَكَفَاهُمُ الْيَسِيْرُ مِنْ دُنْيَاهُمْ إِلَى آخِرَتِهِمْ"[1].

4. قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ ﷺ (204هـ): "أَثْنَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِي الْقُرْآنِ وَالتَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيْلِ، وَسَبَقَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنْ الْفَضْلِ مَا لَيْسَ لِأَحَدٍ بَعْدَهُمْ، فَرَحِمَهُمُ اللهُ وَهَنَّأَهُمْ بِمَا آتَاهُمْ مِنْ ذَلِكَ بِبُلُوغِ أَعْلَى مَنَازِلِ الصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، أَدَّوْا إِلَيْنَا سُنَنَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَشَاهَدُوهُ وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ فَعَلِمُوا مَا أَرَادَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَامًّا وَخَاصًّا وَعَزْمًا وَإِرْشَادًا، وَعَرَفُوا مِنْ سُنَّتِهِ مَا عَرَفْنَا وَجَهِلْنَا، وَهُمْ فَوْقَنَا فِي كُلِّ عِلْمٍ وَاجْتِهَادٍ وَوَرَعٍ وَعَقْلٍ وَأَمْرٍ اسْتُدْرِكَ بِهِ عِلْمٌ وَاسْتُنْبِطَ بِهِ، وَآرَاؤُهُمْ لَنَا أَحْمَدُ وَأَوْلَى بِنَا مِنْ رَأْيِنَا.."[2].

5. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ﷺ (241هـ): "وَمِنَ الْحُجَّةِ الْوَاضِحَةِ الثَّابِتَةِ الْبَيِّنَةِ الْمَعْرُوْفَةِ ذِكْرُ مَحَاسِنِ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ كُلِّهِمْ أَجْمَعِيْنَ، وَالْكَفُّ عَنْ ذِكْرِ مَسَاوِيْهِمْ وَالْخِلَافِ الَّذِي شَجَرَ بَيْنَهُمْ، فَمَنْ سَبَّ أَصْحَابَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ أَوْ تَنَقَّصَهُ أَوْ طَعَنَ عَلَيْهِمْ أَوْ عَرَّضَ بِعَيْبِهِمْ أَوْ عَابَ أَحَدًا مِنْهُمْ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ رَافِضِيٌّ خَبِيْثٌ مُخَالِفٌ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا..، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؛ فَقَدْ وَجَبَ عَلَى السُّلْطَانِ تَأْدِيبُهُ وَعُقُوْبَتُهُ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ، بَلْ يُعَاقِبُهُ وَيَسْتَتِيْبُهُ؛ فَإِنْ تَابَ قَبِلَ مِنْهُ، وَإِنْ ثَبَتَ عَادَ عَلَيْهِ بِالْعُقُوْبَةِ وَخَلَّدَهُ الْحَبْسَ حَتَّى يَمُوْتَ أَوْ يُرَاجِعَ"[3].

6. قَالَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ ﷺ (321هـ): "نُحِبُّ أَصْحَابَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَلَا نُفَرِّطُ فِي حُبِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَلَا نَتَبَرَّأُ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَنُبْغِضُ مَنْ يُبْغِضُهُمْ وَبِغَيْرِ الْخَيْرِ يَذْكُرُهُمْ، وَلَا نَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَحُبُّهُمْ دِينٌ وَإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَطُغْيَانٌ"، "وَمَنْ أَحْسَنَ الْقَوْلَ فِي أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ مِنْ كُلِّ دَنَسٍ وَذُرِّيَّاتِهِ الْمُقَدَّسِيْنَ مِنْ كُلِّ رِجْسٍ، فَقَدْ بَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ"[4].

---

[1] أَبُو نُعَيْمٍ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (ج2/ 150).

[2] ابْنُ الْقَيِّمِ، إِعْلَامُ الْمُوَقِّعِيْنَ عَنْ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ (ج1/ 63).

[3] ابْنُ أَبِي يَعْلَى، طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ (ج1/ 30).

[4] الطَّحَاوِيُّ، الْعَقِيْدَةُ الطَّحَاوِيَّةُ (ص81 و82).

7. قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ ﷺ (751هـ) عِنْدَ ذِكْرِهِ لِأَنْوَاعِ الرَّأْيِ الْمَحْمُوْدِ: "النَّوْعُ الْأَوَّلُ: رَأْيُ أَفْقَهِ الْأُمَّةِ، وَأَبَرِّ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعْمَقِهِمْ عِلْمًا، وَأَقَلِّهِمْ تَكَلُّفًا، وَأَصَحِّهِمْ قُصُودًا، وَأَكْمَلِهِمْ فِطْرَةً، وَأَتَمِّهِمْ إِدْرَاكًا، وَأَصْفَاهُمْ أَذْهَانًا، الَّذِي شَاهَدُوا التَّنْزِيْلَ، وَعَرَفُوا التَّأْوِيلَ، وَفَهِمُوا مَقَاصِدَ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَنِسْبَةُ آرَائِهِمْ وَعُلُومِهِمْ وَقُصُودِهِمْ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ كَنِسْبَتِهِمْ إِلَى صُحْبَتِهِ؛ وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَنْ بَعْدَهُمْ فِي ذَلِكَ كَالْفَرْقِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ فِي الْفَضْلِ؛ فَنِسْبَةُ رَأْيِ مَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى رَأْيِهِمْ كَنِسْبَةِ قَدْرِهِمْ إِلَى قَدْرِهِمْ..، فَقِيَاسُ رَأْيِ غَيْرِهِمْ بِآرَائِهِمْ مِنْ أَفْسَدِ الْقِيَاسِ"[1].

8. قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنَفِيُّ ﷺ (792هـ): "فَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَكُونُ فِي قَلْبِهِ غِلٌّ لِخِيَارِ الْمُؤْمِنِينَ وَسَادَاتِ أَوْلِيَاءِ اللهِ تَعَالَى بَعْدَ النَّبِيِّيْنَ عليهم السلام؟، بَلْ قَدْ فَضَلَتْهُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى بِخَصْلَةٍ، قِيلَ لِلْيَهُود: مَنْ خَيْرُ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ؟، قَالُوا: أَصْحَابُ مُوسَى، وَقِيلَ لِلنَّصَارَى: مَنْ خَيْرُ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ؟، قَالُوا: أَصْحَابُ عِيْسَى، وَقِيلَ لِلرَّافِضَةِ: مَنْ شَرُّ أَهْلِ مِلَّتِكُمْ؟، قَالُوا: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ!، لَمْ يَسْتَثْنُوا مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلَ، وَفِيمَنْ سَبُّوهُمْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِمَّنِ اسْتَثْنَوْهُمْ بِأَضْعَافٍ مُضَاعَفَةٍ"[2].

[1] ابْنُ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ، إِعْلَامُ الْمُوَقِّعِيْنَ عَنْ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ (ج1/ 63- 65).

[2] ابْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنَفِيُّ، شَرْحُ الْعَقِيْدَةِ الطَّحَّاوِيَّةِ (ج2/ 696 و697).

الْفَصْلُ الثَّانِي

أَهْلُ الْبَيْتِ رضي الله عنهم

وَمَذْهَبُ الشِّيْعَةِ "الاِثْنَي عَشْرِيَّةِ"

وَأَهْلِ السُّنَّةِ فِيْهِمْ

الْفَصْلُ الثَّانِي

أَهْلُ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ

وَمَذْهَبُ الشِّيْعَةِ "الِاثْنَي عَشْرِيَّةِ" وَأَهْلِ السُّنَّةِ فِيْهِمْ

إِنَّ اللهَ تَعَالَى كَرَّمَ النَّبِيَّ ﷺ، وَبِتَكْرِيْمِهِ كُرِّمَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَلِشَرَفِهِ شَرُفَ أَهْلُ بَيْتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَبِمَحَبَّتِهِ وَمَوَدَّتِهِ أَصْبَحَ الْمُسْلِمُوْنَ يُوَدُّوْنَهُمْ وَيُحِبُّوْنَهُمْ، وَيُشَكِّلُ ذَلِكَ جُزْءًا مِنْ عَقِيْدَتِهِمْ، وَلَقَدْ قَامَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ بِوَاجِبِهِمْ تُجَاهَهُمْ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ تَعَالِيْمِ الْإِسْلَامِ، وَمِنْ بَقِيَّةِ أَحْكَامِ الدِّيْنِ.

وَإِنَّه لَمِنْ وَاجِبِنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِفَضْلِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْ نَعْرِفَ عَظِيْمَ مَنْزِلَتِهِمْ، وَأَنَّ نُحَقِّقَ مَحَبَّتَهُمْ وَمُوَالَاتَهُمْ وَنُصْرَتَهُمْ، وَأَنْ نَنْشُرَ فَضَائِلَهُمُ الْوَارِدَةَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيْحَةِ، وَالَّتِي دَوَّنَهَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ فِي كُتُبِهِمْ، عَمَلًا مِنْهُمْ بِوَصِيَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ فِي عِتْرَتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ: "أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي"[1].

وَالْحَمْدُ للهِ أَنْ جَعَلَ مِنْ مُعْتَقَدِنَا فِي دِيْنِنَا مَعْرِفَةَ فَضْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، وَالْإِيْمَانَ بِمَنْزِلَتِهِمْ وَنُصْرَتِهِمْ لِدِينِ اللهِ جَلَّ جَلَالُهُ، وَوُجُوْبَ مَحَبَّتِهِمْ، وَالتَّأْكِيْدَ عَلَى جَمِيْلِ عَلَاقَةِ الْمَحَبَّةِ وَالْأُخُوَّةِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، وَإِعْلَانَ ذَلِكَ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ امْتَلَأَتِ الْكُتُبُ بِهَذَا الْأَمْرِ؛ نُصْرَةً لِأَهْلِ الْبَيْتِ الْأَطْهَارِ وَالصَّحَابَةِ الْأَخْيَارِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، وَنَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُثَبِّتَنَا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى نَلْقَاهُ، وَأَنْ يَجْمَعَنَا بِهِمْ فِي الْجَنَّاتِ.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ

تَعْرِيْفُ أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ

أَهْلُ بَيْتِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَمَحَبَّتُهُمْ وَذِكْرُ فَضَائِلِهِمْ؛ أَمْرٌ تَشْتَاقُ إِلَيْهِ الْقُلُوْبُ، وَشُعُوْرٌ تُحِبُّهُ النُّفُوْسُ، وَهُوَ حَقٌّ نُقَدِّمُهُ لِنَبِيِّنَا ﷺ، وَمُعْتَقَدٌ وَاجِبٌ لَازِمٌ لِأَهْلِ الْإِيْمَانِ.

وَلِيَشْكُرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ مَنْ كَتَبَ اللهُ لَهُ التَّوْفِيْقَ فِي الْحَدِيْثِ وَالْكِتَابَةِ وَالْقِرَاءَةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَبْحَاثِ وَالْكِتَابَاتِ، وَالَّتِي يُزَيِّنُهَا وَيُشَرِّفُهَا مَوْضُوْعُهَا عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ.

---

[1] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ج4/ 1873: ح2408.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

تَعْرِيْفُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ فِي اللُّغَةِ

قَالَ ابْنُ مَنْظُوْرٍ ﷺ: "أَهْلُ الرَّجُلِ عَشِيْرَتُهُ وَذَوُو قُرْبَاهُ، وَالْجَمْعُ أَهْلُوْنَ وَآهَالٌ وَأَهَالٍ وَأَهْلَاتٌ وَأَهَلَاتٌ..، أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللهِ وَخَاصَّتُهُ، أَيْ حَفَظَةُ الْقُرْآنِ الْعَامِلُونَ بِهِ هُمْ أَوْلِيَاءُ اللهِ، وَأَهْلُ الْمَذْهَبِ: مَنْ يَدِيْنُ بِهِ، وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ: مَنْ يَدِيْنُ بِهِ، وَأَهْلُ الْأَمْرِ: وُلَاتُهُ، وَأَهْلُ الْبَيْتِ: سُكَّانُهُ، وَأَهْلُ الرَّجُلِ: أَخَصُّ النَّاسِ بِهِ، وَأَهْلُ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ: أَزْوَاجُهُ وَبَنَاتُهُ وَصِهْرُهُ، أَعْنِي عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقِيلَ: نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ، وَالرِّجَالُ الَّذِينَ هُمْ آلُهُ..، وَالتَأَهُّلُ: التَزَوُّجُ. وَالْآهِلُ: الَّذِي لَهُ زَوْجَةٌ وَعِيَالٌ، وَالْعَزَبُ الَّذِي لَا زَوْجَةَ لَهُ..، وَآلُ الرَّجُلِ: أَهْلُهُ، وَآلُ اللهِ وَآلُ رَسُوْلِهِ: أَوْلِيَاؤُهُ، أَصْلُهَا أَهْلٌ ثُمَّ أُبْدِلَتِ الْهَاءُ هَمْزَةً فَصَارَتْ فِي التَّقْدِيْرِ أَأْل، فَلَمَّا تَوَالَتِ الْهَمْزَتَانِ أَبْدَلُوْا الثَّانِيَةَ أَلِفًا.."[1].

وَقَالَ الرَّاغِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ ﷺ: "أَهْلُ الرَّجُلِ مَنْ يَجْمَعُهُ وَإِيَّاهُمْ نَسَبٌ أَوْ دِيْنٌ، أَوْ مَا يَجْرِي مَجْرَاهُمَا مِنْ صِنَاعَةٍ وَبَيْتٍ وَبَلَدٍ، فَأَهْلُ الرَّجُلِ فِي الْأَصْلِ: مَنْ يَجْمَعُهُ وَإِيَّاهُمْ مَسْكَنٌ وَاحِدٌ، ثُمَّ تُجُوِّزَ بِهِ، فَقِيْلَ: أَهْلُ الرَّجُلِ لِمَنْ يَجْمَعُهُ وَإِيَّاهُمْ نَسَبٌ، وَتُعُوْرِفَ فِي أُسْرَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُطْلَقًا؛ إِذَا قِيْلَ: أَهْلُ الْبَيْتِ لِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ [الأحزاب: 33]، وَعَبَّرَ بِأَهْلِ الرَّجُلِ عَنِ امْرَأَتِهِ. وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ: مَنْ يَجْمَعُهُمْ..، وَتَأَهَّلَ: إِذَا تَزَوَّجَ، وَمِنْهُ قِيْلَ: آهَلَكَ اللهُ فِي الْجَنَّةِ، أَيْ: زَوَّجَكَ فِيهَا، وَجَعَلَ لَكَ فِيهَا أَهْلًا يَجْمَعُكَ وَإِيَّاهُمْ"[2].

وَلِتَوْضِيحِ مَعْنَى الْأَهْلِ؛ تَأَمَّلْ كَلَامَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الْآيَاتِ التَّالِيَةِ، وَيَكْفِي بِذَلِكَ دَلِيْلًا:

يَذْكُرُ رَبُّنَا ﷻ عَنْ نَبِيِّنَا إِبْرَاهِيمَ ﷺ وَزَوْجَتِهِ ﷺ: ﴿رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٞ مَّجِيدٞ﴾ [هود: 73]. وَعِنْدَ قَوْلِ اللهِ ﷻ عَنْ نَبِيِّنَا مُوسَى ﷺ: ﴿إِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِأَهۡلِهِۦٓ إِنِّيٓ ءَانَسۡتُ نَارٗا سَـَٔاتِيكُم مِّنۡهَا بِخَبَرٍ﴾ [النمل: 7]، وَأَهْلُهُ: زَوْجَتُهُ الَّتِي كَانَتْ مَعَهُ، وَعَنِ امْرَأَةِ الْعَزِيْزِ لَمَّا قَالَتْ لِزَوْجِهَا: ﴿مَا جَزَآءُ مَنۡ أَرَادَ بِأَهۡلِكَ سُوٓءًا﴾ [يوسف: 25] تُرِيْدُ: نَفْسَهَا.

وَقَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ ﷺ: "أَهْلُ الرَّجُلِ: زَوْجُهُ، وَالتَّأَهُّلُ: التَّزَوُّجُ، وَأَهْلُ الرَّجُلِ أَخَصُّ النَّاسِ بِهِ، وَأَهْلُ الْبَيْتِ: سُكَّانُهُ، وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ: مَنْ يَدِينُ بِهِ"[3].

---

[1] ابْنُ مَنْظُوْرٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ (ج11/ 28– 30)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الرَّاغِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ، الْمُفْرَدَاتُ فِي غَرِيْبِ الْقُرْآنِ (ص96 و97).

[3] الْقَزْوِيْنِيُّ الرَّازِيُّ، مُعْجَمُ مَقَايِيْسِ اللُّغَةِ (ج1/ 150).

وَجَاءَ فِي تَاجِ الْعَرُوْسِ: "الْأَهْلُ لِلْبَيتِ: سُكَّانُهُ..، الْأَهْلُ لِلْمَذْهَبِ: مَنْ يَدِينُ بِهِ وِيَعْتَقِدُهُ، الْأَهْلُ لِلرَّجُلِ: زَوْجَتُهُ وَيَدْخُلُ فِيْهِ الْأَوْلَادُ، وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَسَارَ بِأَهْلِهِۦٓ﴾ [القَصَصِ : 29] أَيْ: زَوْجَتِهِ وَأَوْلَادِهِ، وَالْأَهْلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَزْوَاجُهُ وَبَنَاتُهُ وَصِهْرُهُ عَلِيٌّ ، أَوْ نِسَاؤُهُ، وَقِيْلَ: أَهْلُهُ: الرِّجَالُ الَّذِيْنَ هُمْ آلُهُ وَيَدْخُلُ فِيهِ الْأَحْفَادُ وَالذُّرِّيَّاتُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَا﴾ [طه : 132]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ [الأحزاب : 33] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٞ﴾ [هود: 73]، وَالْأَهْلُ لِكُلِّ نَبِيٍّ: أُمَّتُهُ وَأَهْلُ مِلَّتِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ يَأۡمُرُ أَهۡلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ﴾ [مريم : 55]"[1]. وَجَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ الْمُنِيْرِ: "وَالآلُ: أَهْلُ الشَّخْصِ، وَهُمْ ذَوُو قَرَابَتِهِ، وَقَدْ أُطْلِقَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَعَلَى الْأَتْبَاعِ"[2].

وَهُنَاكَ فُرُوْقَاتٌ لُغَوِيَّةٌ هَامَّةٌ بَيْنَ الْعِتْرَةِ وَالْآلِ وَالْأَهْلِ، وَهِيَ كَالتَّالِي:

تَأْتِي **الْعِتْرَةُ** عَلَى أَقْوَالٍ: "الْعِتْرَةُ أَصْلُ الشَّجَرَةِ الْبَاقِي بَعْدَ قَطْعِهَا، قَالُوا: فَعِتْرَةُ الرَّجُلِ أَصْلُهُ"، أَوْ "عِتْرَةُ الرَّجُلِ أَهْلُهُ وَبَنُوْ أَعْمَامِهِ الْأَدْنَوْنَ"، فَالْعِتْرَةُ مُفَارِقَةٌ لِلْآلِ عَلَى كُلِّ قَوْلٍ؛ فَالْعِتْرَةُ هُمُ الْأَصْلُ.

أَمَّا **الْآلُ** فَهُمُ الْأَهْلُ وَالْأَتْبَاعُ، وَهُمْ خَاصَّةُ الرَّجُلِ مِنْ جِهَةِ الْقَرَابَةِ أَوِ الصُّحْبَةِ تَقُوْلُ آلُ الرَّجُلِ لِأَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ.

أَمَّا **الْأَهْلُ:** فَتَأْتِي مِنْ جِهَةِ النَّسَبِ وَالِاخْتِصَاصِ؛ فَمِنْ جِهَةِ النَّسَبِ قَوْلُكَ أَهْلُ الرَّجُلِ لِقَرَابَتِهِ الْأَدْنَيْنَ، وَمِنْ جِهَةِ الِاخْتِصَاصِ قَوْلُكَ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَقَالَ الْمُبَرِّدُ: إِذَا صَغَّرَتِ الْعَرَبُ الْآلَ قَالَتْ أَهْلَ، فَيَدُلُّ عَلَى أَنْ أَصْلَ الْآلِ الْأَهْلُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْآلُ عِيْدَانُ الْخَيْمَةِ وَأَعْمِدَتُهَا وَآلُ الرَّجُلِ مُشَبَّهُوْنَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ مُعْتَمَدُهُ[3].

وَذَكَرَ الْبَصْرِيُّوْنَ أَنَّ الْآلَ وَالْأَهْلَ وَاحِدٌ فِي الْمَعْنَى، أَمَّا ثَعْلَبٌ فَحَكَى عَنْ شُيُوْخِهِ أَنَّ الْأَهْلَ هِيَ الْقَرَابَةُ، مُتَّبِعًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مُتَّبِعٍ، وَأَنَّ الْآلَ الْمُتَّبِعَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَا قَرَابَةٍ، فَهُمَا لِمَعْنَيَيْنِ[4].

---

[1] مُرْتَضَى الزُّبَيْدِيُّ، تَاجُ الْعَرُوْسِ (ج28/ 41).

[2] الْفَيُّوْمِيُّ، الْمِصْبَاحُ الْمُنِيْرُ فِي غَرِيْبِ الشَّرْحِ الْكَبِيْرِ (ج1/ 29).

[3] الْعَسْكَرِيُّ، مُعْجَمُ الْفُرُوْقِ اللُّغَوِيَّةِ (ص84 و85، 350 و351)، بِتَصَرُّفٍ؛ ابْنُ الْقَيِّمِ، جَلَاءُ الْأَفْهَامِ (ص203).

[4] الْمَرْزُوْقِيُّ الْأَصْفَهَانِيُّ، شَرْحُ دِيْوَانِ الْحَمَاسَةِ (ص325)، بِتَصَرُّفٍ؛ ابْنُ مَنْظُوْرٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ (ج11/ 38).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

تَعْرِيْفُ أَهْلِ الْبَيْتِ رضوان الله عليهم فِي اصْطِلَاحِ الشِّيْعَةِ "الْإِثْنَي عَشْرِيَّةِ"

وَهَذَا الْمَطْلَبُ سَيَتَضَمَّنُ ثَلَاثَ نِقَاطٍ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: تَعْرِيْفُ الشِّيْعَةِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ رضوان الله عليهم:

بِحَسَبِ الْكِتَابِ الشِّيْعِيِّ، وَعُنْوَانُهُ آيَةُ التَّطْهِيْرِ شُبُهَاتٌ وَرُدُوْدٌ؛ فَإِنَّ مُصْطَلَحَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم عِنْدَ الشِّيْعَةِ الْإِثْنَي عَشْرِيَّةِ لَهُ مَعْنَيَانِ عَامٌّ وَخَاصٌّ:

الْمَعْنَى الْعَامُّ: أَهْلُ الْبَيْتِ هُمْ كُلُّ مَنْ حَرُمَتْ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، وَلَا يَدْخُلُ هَذَا الْمَعْنَى تَحْتَ آيَةِ التَّطْهِيْرِ.

وَالْمَعْنَى الْخَاصُّ: هُمُ الَّذِيْنَ ذَكَرَهُمُ الْقُرْآنُ فِي آيَةِ التَّطْهِيْرِ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب : 33]، وَيَذْكُرُ أَدِلَّةً:

لَقَدْ جَلَّلَهُمُ الرَّسُوْلُ ﷺ تَحْتَ الْكِسَاءِ، وَدَعَا لَهُمْ، وَخَاطَبَهُمْ بِالْآيَةِ الْكَرِيْمَةِ، وَقَالَ ﷺ: "اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي"، فَقَصَرَ مَفْهُوْمَ أَهْلِ الْبَيْتِ فِيْهِمْ، وَلَمْ يَقُلْ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي.

وَلِمَاذَا لَمْ يُجَلِّلِ النَّبِيُّ ﷺ بِكِسَائِهِ أَحَدًا غَيْرَ هَؤُلَاءِ؟، وَهُوَ الْأَمْرُ الَّذِي يُفِيْدُنَا قَطْعًا بِأَنَّهُ لَا الزَّوْجَاتُ وَلَا بَقِيَّةُ بَنِي هَاشِمٍ يَدْخُلُوْنَ أَوْ يَنْدَرِجُوْنَ تَحْتَ مَفْهُوْمِ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي الْآيَةِ.

وَلَمْ تَدَّعِي وَاحِدَةٌ مِنْ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ اخْتِصَاصَ الْآيَةِ الْكَرِيْمَةِ بِهِنَّ أَوْ شُمُوْلَهَا لَهُنَّ، فَلَمْ يُؤْثَرْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَنْ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ مَعَ مَا هُوَ مَعْلُوْمٌ عَنِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ مِنْ حِرْصِهَا عَلَى بَيَانِ وَذِكْرِ مَا لَهَا مِنْ فَضَائِلَ وَمَنَاقِبَ، بَلْ أَنَّهَا وَالسَّيِّدَةَ أُمَّ سَلَمَةَ مِمَّنْ رَوَى اخْتِصَاصَ الْآيَةِ بِأَصْحَابِ الْكِسَاءِ.

وَإِنَّ بَعْضَ رِوَايَاتِ حَدِيْثِ الْكِسَاءِ صَرِيْحَةٌ فِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْمَحْ لِلسَّيِّدَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ رُضْوَانُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهَا بِالدُّخُوْلِ تَحْتَ الْكِسَاءِ عِنْدَمَا أَرَادَتْ ذَلِكَ، فَلَوْ كَانَتِ الْآيَةُ تُعْنِيْهُنَّ أَوْ تَشْمَلُهُنَّ لَمَا كَانَ لِهَذَا الْمَنْعِ وَجْهٌ، أَوْ لَقَالَ لَهَا عِبَارَةً أُخْرَى غَيْرَ قَوْلِهِ: "إِنَّكِ إِلَى خَيْرٍ"[1].

---

[1] انْظُرْ: الْعُمَانِيُّ، آيَةُ التَّطْهِيْرِ شُبُهَاتٌ وَرُدُوْدٌ (ص38– 49)، بِتَصَرُّفٍ.

ثَانِيًا: الْمَعْصُومُونَ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ:

أَهْلُ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عِنْدَ الِاثْنَي عَشْرِيَّةِ، هُمُ الْمَعْصُوْمُوْنَ: النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَابْنَتُهُ فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، ثُمَّ الْأَئِمَّةُ الِاثْنَا عَشَرَ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ، وَهَذِهِ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَلْقَابُهُمْ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (الْمُرْتَضَى) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثُمَّ الْحَسَنُ (أَبُو مُحَمَّدٍ الزَّكِيُّ الْمُجْتَبَى) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثُمَّ الْحُسَيْنُ (أَبُو عَبْدِ اللهِ الشَّهِيْدُ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَذُرِّيَّتُهُمْ، وَخَاصَّةً الْأَئِمَّةُ مِنْ ذُرِّيَّةِ الْحُسَيْنِ: ثُمَّ زَيْنُ الْعَابِدِيْنَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (أَبُو مُحَمَّدٍ السَّجَّادُ)، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ)، ثُمَّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (أَبُو عَبْدِ اللهِ الصَّادِقُ)، ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ (أَبُو إِبْرَاهِيْمَ الْكَاظِمُ)، ثُمَّ عَلِيُّ الرِّضَا بْنُ مُوْسَى (أَبُو الْحَسَنِ الرِّضِيُّ)، ثُمَّ مُحَمَّدٌ الْجَوَادُ بْنُ عَلِيٍّ (أَبُو جَعْفَرٍ التَّقِيُّ)، ثُمَّ عَلِيٌّ الْهَادِي بْنُ مُحَمَّدٍ (أَبُو الْحَسَنِ النَّقِيُّ)، ثُمَّ الْحَسَنُ الْعَسْكَرِيُّ بْنُ عَلِيٍّ (أَبُو مُحَمَّدٍ الزَّكِيُّ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَنَحْنُ نُحِبُّهُمْ، وَنَحْنُ بِهِمْ أَوْلَى مِنَ الشِّيْعَةِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (أَبُو الْقَاسِمِ الْمَهْدِيُّ، الْحُجَّةُ الْقَائِمُ الْمُنْتَظَرُ بِزَعْمِهِمْ)[1].

وَإِنَّ الرَّافِضَةَ يُخَالِفُوْنَ بِكُلِّ ذَلِكَ كَلَامَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ (أَهْلِ السُّنَّةِ)، وَيَزْعُمُوْنَ عَجَبًا أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ هُمْ أَرْبَعَةٌ فَقَطْ، عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ[2]، وَبِذَلِكَ أَخْرَجَ الشِّيْعَةُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ كُلَّ مَنْ سِوَاهُمْ، وَخَالَفُوْا مَا قَرَّرَهُ أَئِمَّةُ اللُّغَةِ فِي الْمُرَادِ بِـ(أَهْلِ الْبَيْتِ) كَمَا سَبَقَ[3]، بَلْ وَخَالَفُوْا كَلَامَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَامَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَأَقْوَالَ أَئِمَّةِ الدِّيْنِ رَحِمَهُمُ اللهُ كَمَا سَنَذْكُرُهُ لَاحِقًا[4].

ثَالِثًا: سَبَبُ تَعْظِيمِ الشِّيْعَةِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

الشِّيْعَةُ يُعَظِّمُوْنَ أَهْلَ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْحَقِّ، فَهُمْ يَخْتَارُوْنَ بِهَوَاهُمُ الْأَئِمَّةَ عَلَى اعْتِبَارٍ فَارِسِيٍّ طَائِفِيٍّ، وَاعْلَمْ أَمْرًا لَابُدَّ مِنْهُ، لَقَدْ أَثْبَتَ التَّارِيْخُ أَنَّ "الْعَقِبَ مِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ كَانَ فِي الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَمُحَمَّدٍ وَعُمَرَ وَالْعَبَّاسِ رَحِمَهُمُ اللهُ"[5]؛ وَلَكِنَّ الشِّيْعَةَ قَدْ حَصَرُوْا الْإِمَامَةَ فِي ذُرِّيَّةِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ!، وَزَعَمُوْا ذَلِكَ عَلَى لِسَانِ حَبِيْبِنَا زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ رَحِمَهُ اللهُ: "إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا صَنَعَ الْحَسَنُ مَعَ مُعَاوِيَةَ أَبَى أَنْ يَجْعَلَ الْوَصِيَّةَ وَالْإِمَامَةَ إِلَّا فِي عَقِبِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ"[6]، وَعَلَى لِسَانِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "نَحْنُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا، مِنْهُمْ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ، ثُمَّ الْأَئِمَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ"[7].

---

[1] انْظُرْ: الْإِدْرِيْسِيُّ، الْفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ (ص20)؛ النَّدْوَةُ الْعَالَمِيَّةُ لِلشَّبَابِ الْإِسْلَامِيِّ، الْمَوْسُوْعَةُ الْمُيَسَّرَةُ فِي الْأَدْيَانِ وَالْمَذَاهِبِ وَالْأَحْزَابِ الْمُعَاصِرَةِ (ج1/ 55 و56)؛ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنَفِيُّ، شَرْحُ الطَّحَاوِيَّةِ (ج2/ 735).

[2] انْظُرْ: الْقُمِّيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُمِّيِّ (ج2/ 193).

[3] انْظُرْ: الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: تَعْرِيْفُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فِي اللُّغَةِ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص72.

[4] انْظُرْ: أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ، ص80؛ الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ص100.

[5] الْعَامِرِيُّ، الرِّيَاضُ الْمُسْتَطَابَةُ فِي جُمْلَةِ مَنْ رَوَى فِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ (ص86).

[6] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج42/ 77).

[7] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 342).

وَزَعْمُهُمْ هَذَا؛ إِنَّمَا كَانَ لِأَجْلِ إِثْبَاتِ قَصْدٍ شِيْعِيٍّ فَارِسِيٍّ، وَهُوَ أَنَّ الْأَئِمَّةَ امْتِدَادٌ لِنَسَبِ زَوْجَةِ الْحُسَيْنِ ﵁، إِذْ أَنَّهَا مِنَ السَّبَايَا الْفُرْسِ مِنْ إِيْرَانَ، وَبَيَانُهُ: "هِيَ أُمُّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ﵇..، هِيَ سَلَامَةُ أَوْ شَهْرَبَانُوَيْهِ بِنْتُ يَزْدَجَرْدَ بْنِ شَهْرِيَارَ بْنِ شِيْرَوَيْهِ بْنِ كِسْرَى أَبْرَوِيزَ، وَكَانَ يَزْدَجَرْدُ آخِرَ مُلُوكِ الْفُرْسِ..، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﵇ قَالَ: لَمَّا أُقْدِمَتْ بِنْتُ يَزْدَجَرْدَ عَلَى عُمَرَ، أَشْرَفَ لَهَا عَذَارَى الْمَدِينَةِ وَأَشْرَقَ الْمَسْجِدُ بِضَوْئِهَا لَمَّا دَخَلَتْهُ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا عُمَرُ غَطَّتْ وَجْهَهَا..، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﵇: ..خَيِّرْهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَاحْسُبْهَا بِفَيْئِهِ، فَخَيَّرَهَا فَجَاءَتْ حَتَّى وَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى رَأْسِ الْحُسَيْنِ ﵇، فَقَالَ لَهَا أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ: مَا اسْمُكِ؟، فَقَالَتْ: جَهَانْ شَاهُ، فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﵇: بَلْ شَهْرَبَانُوَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لِلْحُسَيْنِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ لَتَلِدَنَّ لَكَ مِنْهَا خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَوَلَدَتْ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ﵇، وَكَانَ يُقَالُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ﵇: ابْنُ الْخِيَرَتَيْنِ، فَخِيَرَةُ اللهِ مِنَ الْعَرَبِ هَاشِمٌ، وَمِنَ الْعَجَمِ فَارِسُ"[1].

فَيُعَظِّمُوْنَ النَّسْلَ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْفُرْسِ، أَكْثَرَ مِنْ كَوْنِهِ لَهُ امْتِدَادٌ لِلْعَرَبِ، فَتَمَسُّكُهُمْ بِالْحُسَيْنِ خَاصَّةً مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ لَا يُؤَيِّدُهُ شَرْعُ اللهِ، وَهَذَا يَكْشِفُ نَزْعَتَهُمُ الْفَارِسِيَّةَ، الَّتِي يَسُوْقُوْنُهَا دِيْنِيًّا، وَإِلَّا فَمَا مَعْنَى عَدَمُ اهْتِمَامِهِمْ بِغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟!، وَمَا مَعْنَى إِخْرَاجِ أَفْرَادٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَى مِزَاجِهِمْ دُوْنَ دَلِيْلٍ شَرْعِيٍّ؟!، وَلِمَاذَا لَا يُعَظِّمُوْنَ مَنْ هُوَ أَوْلَى بِالتَّعْظِيْمِ إِنْ كَانَ وَلَابُدَّ؟!.

تَأَمَّلْ هَذَا الْكَلَامَ وَحَالَ الدَّوْلَةِ الَّتِي تَتَوَلَّى كِبْرَ هَذِهِ الْأُمُوْرِ، إِنَّهَا دَوْلَةُ الشِّيْعَةِ فِي إِيْرَانَ الَّتِي يُسَمُّوْنَهَا جُمْهُوْرِيَّةً إِسْلَامِيَّةً، وَهِيَ تَنْتَسِبُ إِلَى الْإِسْلَامِ ظَاهِرًا وَتَجِدُهَا تُحَافِظُ عَلَى تُرَاثِ وَطُقُوْسِ الْفُرْسِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى أَدْخَلُوْا الْكَثِيْرَ مِنْهَا فِي مَظَاهِرِ مُوَالَاةِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالْحُسَيْنِ!.

وَلَكِنَّ الْعَجِيْبَ هُوَ أَنَّهَا دَوْلَةٌ سِلْمِيَّةٌ مَعَ الْمُشْرِكِيْنَ والكفار، فِي حِيْنِ أَنَّكَ تَرَى حَرْبَهَا ضَرُوْسًا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةَ، فَلِمَاذَا كُلُّ ذَلِكَ؟!، وَكَيْفَ ذَلِكَ وَأَهْلُ السُّنَّةِ يُحِبُّوْنَ الْحُسَيْنَ وَأَهْلَ الْبَيْتِ؟!، وَأَيْنَ مَبَادِئُ الْاِلْتِقَاءِ وَالتَّقَارُبِ الَّتِي يُؤَيِّدُهَا الدِّيْنُ لِتَحْقِيْقِ الْأُخُوَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْمُوَالَاةِ الْإِيْمَانِيَّةِ؟!.

---

[1] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 296 و297).

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

تَعْرِيْفُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

لَا يَدْرِي الْبَنَانُ كَيْفَ يَبْدَأُ بِتَعْرِيْفِ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا ﷺ، فَهُمْ أَطْهَرُ بَيْتٍ وَأَعْظَمُ قُرْبَى، وَأَفْضَلُ صِلَةِ نَسَبٍ، وَأَخْيَرُ مَنْ كَانَ فِي الْعَرَبِ، وَسَيَسْبِقُ الْبَنَانَ الْحُبُّ الَّذِي فَاضَ بِهِ الجَنَانُ؛ لِيَبْدَأَ بِإِظْهَارِ الْوَلَاءِ وَالْمَحَبَّةِ لِأَهْلِ الشَّرَفِ وَالْقُرْبَى:

رَأَيْتُ وَلَائِي آلَ طَهَ فَرِيْضَةً *** عَلَى رَغْمِ أَهْلِ الْبُعْدِ يُوْرِثُنِي الْقُرْبَى

فَمَا طَلَبَ الْمَبْعُوْثُ أَجْرًا عَلَى الْهُدَى *** بِتَبْلِيْغِهِ إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى[1]

وَهَذَا الْمَطْلَبُ سَيَتَضَمَّنُ أَرْبَعَ نِقَاطٍ، هِيَ:

أَوَّلًا: أَهْلُ الْبَيْتِ، هُمْ أَهْلُ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

تَعْرِيْفُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَاضِحٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهُنَاكَ تَعْرِيْفَاتٌ كَثِيْرَةٌ لِأَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، مِنْهَا عَلَى أَقْوَالٍ مَذْكُوْرَةٍ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ: النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ وَحْدَهُ[2]، أَوْ زَوْجَاتُ الرَّسُوْلِ ﷺ فَقَطْ وَلَا أَحَدَ غَيْرَهُمْ[3]، أَوِ الْأَزْوَاجُ وَالذُّرِّيَّةُ فَقَطْ[4]، أَوْ هُمْ أَهْلُ الْكِسَاءِ: النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رضي الله عنهم؛ لِقَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ فِي حَدِيْثِ الْكِسَاءِ[5]، وَفِي لَفْظٍ: "اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي"[6]، أَوْ بَنُوْ هَاشِمٍ[7]، أَوْ مُؤْمِنُو بَنِي هَاشِمٍ وَالْمُطَّلِبِ[8]، أَوْ **أَزْوَاجُهُ وَذُرِّيَّتُهُ وَأَقَارِبُهُ كَالْعَبَّاسِ وَعَلِيٍّ وَكُلِّ مَنْ حَرُمَتْ عَلَيْهِ الصَّدَقَةُ**[9]، وَالْقَوْلُ الْأَخِيْرُ هُوَ قَوْلُ جَمَاهِيْرِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

- **تَعْرِيْفُ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

ذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمه الله أَنَّ أَئِمَّةَ أَهْلِ السُّنَّةِ اخْتَلَفُوْا فِي تَعْرِيْفِهِمْ رضي الله عنهم عَلَى أَقْوَالٍ: "وَاخْتُلِفَ فِي آلِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْوَالٍ: **الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: هُمُ الَّذِيْنَ حَرُمَتْ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ**، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ

---

[1] الْقَسْطَلَانِيُّ، الْمَوَاهِبُ اللَّدُنِيَّةُ بِالْمِنَحِ الْمُحَمَّدِيَّةِ (ج2/ 682).

[2] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج2/ 678).

[3] انْظُرْ: الطَّبَرِيُّ، تَفْسِيْرُ الطَّبَرِيِّ (ج19/ 107)؛ الْقَسْطَلَانِيُّ، الْمَوَاهِبُ اللَّدُنِيَّةُ بِالْمِنَحِ الْمُحَمَّدِيَّةِ (ج2/ 678).

[4] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ عَلَى أَهْلِ الرَّفْضِ وَالضَّلَالِ وَالزَّنْدَقَةِ (ج2/ 429).

[5] انْظُرْ: مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ فَضَائِلِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، ج4/ 1883: ح2424.

[6] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ وَمِنْ مَنَاقِبِ أَهْلِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج3/ 158: ح4705. قَالَ الْحَاكِمُ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[7] انْظُرْ: الشَّوْكَانِيُّ، فَتْحُ الْقَدِيْرِ (ج4/ 323).

[8] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ عَلَى أَهْلِ الرَّفْضِ وَالضَّلَالِ وَالزَّنْدَقَةِ (ج2/ 428).

[9] انْظُرْ: الْحَكَمِيُّ، مَعَارِجُ الْقَبُوْلِ (ج3/ 1198)؛ نُخْبَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، أُصُوْلُ الْإِيْمَانِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (ص279).

مَنْصُوْصُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَالْأَكْثَرِيْنَ رحمهم الله، وَهُوَ اخْتِيَارُ جُمْهُوْرِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ وَالشَّافِعِيِّ رحمهم الله، وَفِيهِمْ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ لِلْعُلَمَاءِ: أَحَدُهَا: أَنَّهُمْ بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ، وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ. وَالثَّانِي: أَنَّهُمْ بَنُو هَاشِمٍ خَاصَّةً، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي حَنِيْفَةَ، وَالرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ عَنْ أَحْمَدَ، وَاخْتِيَارُ ابْنِ الْقَاسِمِ صَاحِبِ مَالِكٍ رحمه الله. وَالثَّالِثُ: أَنَّهُمْ بَنُو هَاشِمٍ وَمَنْ فَوْقَهُمْ إِلَى غَالِبٍ، فَيَدْخُلُ فِيْهِمْ بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو أُمَيَّةَ وَبَنُو نَوْفَلٍ، وَمَنْ فَوْقَهُمْ إِلَى بَنِي غَالِبٍ، وَهَذَا اخْتِيَارُ أَشْهَبَ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ رحمهم الله. وَ**الْقَوْلُ الثَّانِي:** أَنَّ آلَ النَّبِيِّ ﷺ هُمْ ذُرِّيَّتُهُ وَأَزْوَاجُهُ رضي الله عنهم خَاصَّةً، حَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رحمه الله فِي التَّمْهِيْدِ، قَالَ فِي بَابِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فِي شَرْحِ حَدِيْثِ أَبِي أَحْمَدَ حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ: "اسْتَدَلَّ قَوْمٌ بِهَذَا الْحَدِيْثِ عَلَى أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ هُمْ أَزْوَاجُهُ وَذُرِّيَّتُهُ رضي الله عنهم خَاصَّةً؛ لِقَوْلِهِ فِي غَيْرِ مَا حَدِيْثٍ "اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ"[1]، وَفِي هَذَا الْحَدِيْثِ يَعْنِي حَدِيْثَ أَبِي حُمَيْدٍ: "اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ"[2]، قَالُوْا: فَهَذَا تَفْسِيْرُ ذَلِكَ الْحَدِيْثِ، وَيُبَيِّنُ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ هُمْ أَزْوَاجُهُ وَذُرِّيَّتُهُ رضي الله عنهم". وَ**الْقَوْلُ الثَّالِثُ:** أَنَّ آلَهُ ﷺ أَتْبَاعُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، حَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ رحمهم الله، وَأَقْدَمُ مَنْ رُوِيَ عَنْهُ هَذَا الْقَوْلُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما. **وَالْقَوْلُ الرَّابِعُ:** أَنَّ آلَهُ ﷺ هُمُ الْأَتْقِيَاءُ مِنْ أُمَّتِهِ، حَكَاهُ الْقَاضِي حُسَيْنٌ وَالرَّاغِبُ وَجَمَاعَةٌ"[3].

وَبَعْدَ أَنْ عَرَضَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمه الله أَدِلَّةَ كُلِّ قَوْلٍ، وَبَيَّنَ مَا فِيْهَا مِنَ الصَّحِيْحِ وَالضَّعِيْفِ، قَالَ رحمه الله مُرَجِّحًا: "**وَالصَّحِيْحُ هُوَ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ**، وَيَلِيْهِ الْقَوْلُ الثَّانِي، وَأَمَّا الثَّالِثُ وَالرَّابِعُ فَضَعِيْفَانِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَفَعَ الشُّبْهَةَ بِقَوْلِهِ: "إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِآلِ مُحَمَّدٍ"[4]، وَقَوْلِهِ ﷺ: "إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، يَعْنِي مَالَ اللهِ"[5]، وَقَوْلِهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا[6]"[7]، وَهَذَا لَا يَجُوْزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ عُمُوْمُ الْأُمَّةِ قَطْعًا؛ فَأَوْلَى مَا حُمِلَ عَلَيْهِ الْآلُ فِي الصَّلَاةِ الْآلُ الْمَذْكُوْرُوْنَ فِي سَائِرِ أَلْفَاظِهِ، وَلَا يَجُوْزُ الْعُدُوْلُ عَنْ ذَلِكَ. وَأَمَّا تَنْصِيْصُهُ عَلَى الْأَزْوَاجِ وَالذُّرِّيَّةِ رضي الله عنهم، فَلَا يَدُلُّ عَلَى اخْتِصَاصِ الْآلِ بِهِمْ، بَلْ هُوَ حُجَّةٌ عَلَى عَدَمِ الْإِخْتِصَاصِ بِهِمْ لِمَا رَوَى أَبُو

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الدَّعَوَاتِ/ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ج8/ 77: ح6357؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الصَّلَاةِ/ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بعْدَ التَّشَهُّدِ، ج1/ 305: ح406.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الدَّعَوَاتِ/ بَابُ هَلْ يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ، ج8/ 77: ح6360.

[3] ابْنُ الْقَيِّمِ، جَلَاءُ الْأَفْهَامِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى خَيْرِ الْأَنَامِ (ص210 و211).

[4] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الزَّكَاةِ/ بَابُ تَرْكِ اسْتِعْمَالِ آلِ النَّبِيِّ عَلَى الصَّدَقَةِ، ج2/ 752: ح1072.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ قَرَابَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج5/ 20: ح3712؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ "لَا نُوْرَثُ مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ"، ج3/1380: ح1759.وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[6] (قُوْتًا) هُوَ كِفَايَتُهُمْ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ أَيْ كَفَافًا أَوْ سَدُّ الرَّمَقِ. عَبْدُ الْبَاقِي، التَّحْقِيْقُ وَالشَّرْحُ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج4/ 2281).

[7] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الرِّقَاقِ/ بَابٌ: كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رضي الله عنهم، وَتَخَلِّيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا، ج8/ 98: ح6460؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ، ج4/ 2281: ح1055. وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

دَاوُدَ ﵀ مِنْ حَدِيْثِ نَعِيْمِ الْمُجْمِرِ ﵀ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ"[1]، فَجَمَعَ بَيْنَ الْأَزْوَاجِ وَالذُّرِّيَّةِ وَالْأَهْلِ ﵃، وَإِنَّمَا نَصَّ عَلَيْهِمْ بِتَعْيِيْنِهِمْ؛ لِيُبَيِّنَ أَنَّهُمْ حَقِيْقِيُّوْنَ بِالدُّخُولِ فِي الْآلِ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا بِخَارِجِيْنَ مِنْهُ، بَلْ هُمْ أَحَقُّ مَنْ دَخَلَ فِيْهِ"[2].

وَنَخْلُصُ إِلَى أَنَّ تَعْرِيْفَ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃: (هُمْ مَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الصَّدقَةُ: أَزْوَاجُهُ وَذُرِّيَّتُهُ وَأَقَارِبُهُ مِنْ بَنِي هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، مِنْ ذُرِّيَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ)، وَبِالْطَّبْعِ الْمُؤْمِنِيْنَ مِنْهُمْ فَقَطْ. وَإِلَيْكَ مَعْلُوْمَةُ نَسَبٍ مُهِمَّةٌ، وَهِيَ فِي قَوْلِ ابْنِ حَزْمٍ ﵀: "فَوَلَدَ هَاشِمُ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ: شَيْبَةُ، وَهُوَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ، وَفِيْهِ الْعَمُوْدُ وَالشَّرَفُ، وَلَمْ يَبْقَ لِهَاشِمٍ عَقِبٌ إِلَّا مِنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَطْ"، وَمِنْ عَقِبِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: آلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَآلُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَآلُ عَقِيْلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَآلُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَبَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ[3].

ثَانِيًا: أَعْمَامُ النَّبِيِّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ:

يَدْخُلُ الْمُؤْمِنُوْنَ مِنْ أَعْمَامِ النَّبِيِّ ﷺ وَذُرِّيَّتِهِمْ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَدَلِيْلُهُ أَحَادِيْثُهُ ﷺ، وَمِنْهَا:

1. عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ ﵁ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ ذَهَبَ وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ ﵄ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، يَطْلُبَانِ مِنْهُ أَنْ يُوَلِّيَهُمَا عَلَى الصَّدَقَةِ لِيُصِيْبَا مِنَ الْمَالِ مَا يَتَزَوَّجَانِ بِهِ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ؛ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، ادْعُوَا لِي مَحْمِيَةَ –وَكَانَ عَلَى الْخُمُسِ– وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ"، قَالَ: فَجَاءَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمَحْمِيَةَ: "أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ" –لِلْفَضْلِ– فَأَنْكَحَهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ: "أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ" –لِي– فَأَنْكَحَنِي، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمَحْمِيَةَ: "أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمُسِ كَذَا وَكَذَا"[4].

وَقَدْ أَلْحَقَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ –مِنْهُمُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ ﵀– بَنِي الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بِبَنِي هَاشِمٍ فِي تَحْرِيْمِ الصَّدَقَةِ عَلَيْهِمْ؛ لِمُشَارَكَتِهِمْ إِيَّاهُمْ فِي إِعْطَائِهِمْ مِنْ خُمْسِ الْخُمُسِ[5]؛ وَذَلِكَ لِلْحَدِيْثِ الَّذِي فِيْهِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ إِعْطَاءَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي المُطَّلِبِ دُوْنَ

---

[1] أَبُو دَاوُدَ: سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ، بَابُ تَفْرِيْعِ أَبْوَابِ الرُّكُوْعِ وَالسُّجُوْدِ/ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ التَّشَهُّدِ، ج1/ 258: ح982. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﵀: "ضَعِيْفٌ"، ضَعِيْفُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ وَزِيَادَتِهِ (ص811).

[2] ابْنُ الْقَيِّمِ، جَلَاءُ الْأَفْهَامِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى خَيْرِ الْأَنَامِ (ص223 و224).

[3] انْظُرْ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص14)؛ نُخْبَةُ عُلَمَاءٍ، أُصُوْلُ الْإِيْمَانِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (ص279).

[4] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الزَّكَاةِ/ بَابُ تَرْكِ اسْتِعْمَالِ آلِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الصَّدَقَةِ، ج2/ 752: ح1072.

[5] الرَّحْمَانِيُّ الْمُبَارَكْفُوْرِيُّ، مَرْعَاةُ الْمَفَاتِيْحِ شَرْحُ مِشْكَاةِ الْمَصَابِيْحِ (ج6/ 215).

إِخْوَانِهِمْ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ؛ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "إِنَّمَا بَنُو المُطَّلِبِ، وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ"[1]؛ لِأَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ هُوَ ابْنُ هَاشِمٍ، فَلَفْظُ هَاشِمٍ يُغْنِي عَنْهُ[2].

2. وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﵁ قَالَ: "قَامَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا، بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِيْنَةِ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَظَ وَذَكَّرَ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُوْلُ رَبِّي فَأُجِيْبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ[3]: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ"، فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: "وَأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي"، فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟، يَا زَيْدُ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟، قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟، قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيْلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ؟، قَالَ: نَعَمْ[4].

ثَالِثًا: أَزْوَاجُ النَّبِيِّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

لَقَدْ بَيَّنَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ مَعْنَى كَلِمَةِ (أَهْلٍ)، وَمَعْنَى الْكَلِمَةِ الْمُرَكَّبَةِ (أَهْلِ الْبَيْتِ) بَيَانًا شَافِيًّا كَمَا سَبَقَ[5]، وَيَذْكُرُوْا أَنَّ أَوْلَى مَنْ يَدْخُلُ فِي كَلِمَةِ الْأَهْلِ هُمُ الزَّوْجَاتُ؛ لِذَلِكَ فَإِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ هُنَّ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَسَنَذْكُرُ هُنَا كَلَامَ الْعُلَمَاءِ ﵏، وَهُمْ يَنُصُّوْنَ عَلَى ذَلِكَ، كَمَا فِي شَرْحِهِمْ لِلْآيَاتِ وَالْأَحَادِيْثِ الدَّالَةِ عَلَى أَوَّلِيَّةِ دُخُوْلِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ.

- **دَلَالَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ عَلَى أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ:**

تَدُوْرُ أَقْوَالُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي شَرْحِهِمْ وَتَعْلِيْقِهِمْ عَلَى هَذِهِ الآيَاتِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّۚ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ٣٢ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ فَرْضِ الْخُمُسِ/ بَابٌ: وَمِنَ الدَّلِيْلِ عَلَى أَنَّ الْخُمُسَ لِلْإِمَامِ "وَأَنَّهُ يُعْطِي بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُوْنَ بَعْضٍ" مَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي الْمُطَّلِبِ، وَبَنِي هَاشِمٍ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ، ج4/ 91: ح3140.

[2] الْبُغَا: شَرْحٌ وَتَعْلِيْقٌ، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج2/ 148).

[3] (خُمًّا): اسْمٌ لِغَيْضَةٍ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْجُحْفَةِ، غَدِيْرٌ مَشْهُوْرٌ يُضَافُ إِلَى الْغَيْضَةِ فَيُقَالُ غَدِيْرُ خُمٍّ. (ثَقَلَيْنِ) سُمِّيَا ثَقَلَيْنِ لِعِظَمِهِمَا وَكَبِيْرِ شَأْنِهِمَا أَوْ لِثِقَلِ الْعَمَلِ بِهَا. عَبْدُ الْبَاقِي، التَّحْقِيْقُ وَالشَّرْحُ، صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج4/ 1873).

[4] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيٍّ ﵁، ج4/ 1873: ح2408.

[5] انْظُرْ: الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: تَعْرِيْفُ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵈ فِي اللُّغَةِ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص72.

﴿وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ٣٣ وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب : 32– 34]. وَقَبْلَ سَرْدِ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ ﷭: تَأَمَّلْ فِي دَلَالَةِ لَفْظَةِ ﴿أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ فِي سِيَاقِ الْخِطَابِ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَلَا تَدُلُّ بِوُضُوحٍ عَلَى أَنَّهُنَّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَمَنْ قَرَأَ وَتَدَبَّرَ كِتَابَ اللهِ يَفْهَمُ أَنَّ الْمُرَادَ بِـ﴿أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ هُنَّ أَزْوَاجُهُ ﷺ؛ لِأَنَّ صَدْرَ الْآيَةِ ﴿وَقَرۡنَ﴾ وَمَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا لَمْ يُخَاطَبْ بِهَا إِلَّا أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ[1].

1. قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ ﵀: "وَالَّذِي يَظْهَرُ مِنَ الْآيَةِ أَنَّهَا عَامَّةٌ فِي جَمِيعِ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنَ الْأَزْوَاجِ وَغَيْرِهِمْ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿وَيُطَهِّرَكُمۡ﴾؛ لِأَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَعَلِيًّا وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا كَانَ فِيْهِمْ، وَإِذَا اجْتَمَعَ الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ غُلِّبَ الْمُذَكَّرُ، فَاقْتَضَتِ الْآيَةُ أَنَّ الزَّوْجَاتِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، لِأَنَّ الْآيَةَ فِيْهِنَّ، وَالْمُخَاطَبَةَ لَهُنَّ يَدُلُّ عَلَيْهِ سِيَاقُ الْكَلَامِ، وَاللهُ أَعْلَمُ"[2] رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ.
2. قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيْرٍ ﵀: " ثُمَّ الَّذِي لَا يَشُكُّ فِيْهِ مَنْ تَدَبَّرَ الْقُرْآنَ أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ دَاخِلَاتٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ [الأحزاب : 33]؛ فَإِنَّ سِيَاقَ الْكَلَامِ مَعَهُنَّ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ: ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِ﴾ [الأحزاب : 34] أَيْ: اعْمَلْنَ بِمَا يُنْزِلُ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، قَالَهُ قَتَادَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، وَاذْكُرْنَ هَذِهِ النِّعْمَةَ الَّتِي خُصِصْتُنَّ بِهَا مِنْ بَيْنِ النَّاسِ أَنَّ الْوَحْيَ يَنْزِلُ فِي بُيُوتِكُنَّ دُونَ سَائِرِ النَّاسِ"[3].
3. قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ ﵀: "فَهَذِهِ آيَاتٌ شَرِيْفَةٌ فِي زَوْجَاتِ نَبِيِّنَا ﷺ..، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄: نَزَلَتْ فِي نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً، ثُمَّ قَالَ عِكْرِمَةُ ﵀: مَنْ شَاءَ بَاهَلْتُهُ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً"[4]، بَلْ وَكَمَا يَتَّضِحُ الْآنَ أَنَّ الْآيَاتِ قَدْ نَزَلَتْ فِي فَضْلِ الْأُمَّهَاتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ.
4. قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ ﵀ بَعْدَ أَنْ سَاقَ الْآيَاتِ الَّتِي وَجَّهَ اللهُ ﷻ فِيْهَا الْخِطَابَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي سُورَةِ الأحزاب ، قَالَ: "فَدَخَلْنَ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ ﵁؛ لِأَنَّ هَذَا الْخِطَابَ كُلَّهُ فِي سِيَاقِ ذِكْرِهِنَّ، فَلَا يَجُوْزُ إِخْرَاجُهُنَّ فِي شَيْءٍ مِنْهُ"[5].

---

[1] حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 327)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الْقُرْطُبِيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُرْطُبِيِّ = الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ (ج14/ 183).

[3] ابْنُ كَثِيْرٍ، تَفْسِيْرُ ابْنِ كَثِيْرٍ (ج6/ 415).

[4] الذَّهَبِيُّ، سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (ج3/ 471).

[5] ابْنُ الْقَيِّمِ، جَلَاءُ الْأَفْهَامِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى خَيْرِ الْأَنَامِ (ص219).

5. قَالَ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "هَذِهِ الْآيَةُ وَقَعَتْ فِي [سُورَةُ الأَحْزَابِ] بَيْنَ آيَاتٍ أُخْرَى، يَدُلُّ مَوْقِعُهَا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا زَوْجَاتُ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَوُقُوْعُ آيَةِ التَّطْهِيْرِ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ الصَّرِيْحَةِ فِي أَنَّ الْخِطَابَ مُوَجَّهٌ إِلَى نِسَائِهِ ﷺ لَأَكْبَرُ دَلِيْلٍ عَلَى أَنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ هُمْ أَزْوَاجُهُ ﷺ، وَأَنَّ الْخِطَابَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾، إِنَّمَا هُوَ إِلَى نِسَائِهِ أَيْضًا، وَلَكِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَدْخُلَ فِيْهَا عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَوَلَدَاهُمَا ﷺ؛ بِحُكْمِ كَوْنِهِمْ فِعْلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ، وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيْثُ الصَّحِيْحُ، فَكَانَ ﷺ يُعَلِّمُنَا بِهِ أَنَّ مَعْنَى الْآيَةِ أَوْسَعُ مِمَّا دَلَّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ"[1].

- **دَلَالَةُ أَحَادِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَنَّ أَزْوَاجَهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ** رَضِوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَمِنْهَا:

1. حَدِيْثُ الْكِسَاءِ، وَبَيَانُهُ: عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: "خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ[2]، مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب : 33]"[3].

الْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى دُخُوْلِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ؛ لِكَوْنِ خِطَابِ الْآيَاتِ لَهُنَّ، وَأَمَّا دُخُوْلُ أَصْحَابِ الْكِسَاءِ ﷺ فِي الْآيَةِ فَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيْثُهُ ﷺ، وَإِنَّ تَخْصِيْصَهُ ﷺ لِأَصْحَابِ الْكِسَاءِ ﷺ فِي الْحَدِيْثِ لَا يَدُلُّ عَلَى قَصْرِ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلَيْهِمْ دُوْنَ الْقَرَابَاتِ الْأُخْرَى، وَإِنَّمَا يُبَيِّنُ أَنَّهُمْ مِنْ أَخَصِّ أَقَارِبِهِ، وَمِنْ أَوْلَاهُمْ دُخُوْلًا[4].

2. قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ فِي قِصَّةِ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ﷺ: "فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَانْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَقَالَ: "السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللهِ"، فَقَالَتْ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ بَارَكَ اللهُ لَكَ، فَتَقَرَّى حُجَرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ، يَقُولُ لَهُنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ، وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ.."[5].

---

[1] الْمُنْذِرِيُّ، مُخْتَصَرُ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (ج2/ 438 و439)، فِي الهَامِشِ، وَيَقْصِدُ بِالحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ حَدِيْثَ الكِسَاءِ.

[2] (مِرْطٌ): كِسَاءٌ (مُرَحَّلٌ): مُوَشًّى مَنْقُوْشٌ عَلَيْهِ صُوَرُ رَحَّالِ الْإِبِلِ. عَبْدُ الْبَاقِي، التَّحْقِيْقُ وَالشَّرْحُ، صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج4/ 1883).

[3] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ فَضَائِلِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، ج4/ 1883: ح2424.

[4] الْعَبَّادُ، فَضْلُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَعُلُوُّ مَكَانَتِهِمْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ (ص8)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ تَفْسِيْرِ القُرْآنِ/ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ..﴾ [الأحزاب : 53]، ج6/ 119: ح4793.

رَابِعًا: شُبْهَةٌ وَالرَّدُّ عَلَيْهَا[1]**: وَالشُّبْهَةُ هِيَ:** إِنَّ بَعْضَ أَقْزَامِ الْمُشَكِّكِيْنَ يَقُوْلُوْنَ: أَنَّ الزَّوْجَاتِ لَسْنَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، لِأَنَّ الْخِطَابَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ بِـ ﴿عَنكُمُ﴾ وَ ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾؟، وَقَدْ خَاطَبَ اللهُ ﷻ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ بِنُوْنِ النِّسْوَةِ: ﴿لَسْتُنَّ﴾، ﴿ٱتَّقَيْتُنَّ﴾، وَغَيْرِهَا؟. وَالرَّدُّ وَاضِحٌ مِنْ أُوْلِي الْأَلْبَابِ، إِلَّا أَنَّ الْمُشَكِّكِيْنَ قَدْ أَغْلَقُوْا مِنْ عَقْلِهِمْ كُلَّ بَابٍ؛ لِأَنَّهُ فَرْقٌ بَيْنَ مَنْ يَسْتَفْسِرُ وَيُنَاقِشُ لِيَتَعَلَّمَ، وَبَيْنَ مَنْ يُشَكِّكُ لِيَعْرِضَ سُمَّهُ وَيَأْثَمَ، **وَالرَّدُّ هُوَ:**

1. أَنَّهُ يَصِحُّ فِي لُغَتِنَا الْعَرَبِيَّةِ أَنْ تُخَاطَبَ النِّسَاءُ بِالْمِيْمِ، خَاصَّةً لَوْ كَانُوْا ضِمْنَ الرِّجَالِ فِي الْخِطَابِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوٓاْ أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ۖ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ [هُود: 73]، حَيْثُ خَاطَبَتِ الْمَلَائِكَةُ عليهم السلام هَاجَرَ زَوْجَةَ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيْمَ ﷺ بَعْدَ أَنْ بَشَّرُوْهَا بِإِسْحَاقَ ﷺ وَمِنْ وَرَائِهِ يَعْقُوْبَ ﷺ، خَاطَبُوْهَا بِنُوْنِ النِّسْوَةِ ﴿أَتَعْجَبِينَ﴾، وَلَكِنْ عِنْدَمَا خَاطَبُوْهَا مَعَ زَوْجِهَا إِبْرَاهِيْمَ ﷺ خَاطَبُوْهُمْ بِالْمِيْمِ ﴿عَلَيْكُمْ﴾.

2. كَمَا يَشْهَدُ بِذَلِكَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰٓ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُۥ لَكُمْ..﴾ [القَصَص : 12]، فَبَعْدَ أَنْ أَخْبَرَنَا اللهُ ﷻ بِأَنَّ الْمُؤْمِنَةَ آسْيَا رضي الله عنها –امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ– طَلَبَتْ مِنْهُ بِأَلَّا يَقْتُلُوْا مُوْسَى ﷺ، أَخْبَرَنَا بِأَنَّ أُخْتَ مُوْسَى ﷺ قَالَتْ لَهُمْ: ﴿يَكْفُلُونَهُۥ لَكُمْ﴾، وَحَرْفُ الْمِيْمِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَكُمْ﴾ كَانَتْ لِخِطَابِ فِرْعَوْنَ وَزَوْجَتِهِ الْمُؤْمِنَةِ رضي الله عنها.

3. كَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى ٱلْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِۦٓ ءَانَسَ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ نَارًا ۖ قَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓاْ إِنِّيٓ ءَانَسْتُ نَارًا لَّعَلِّيٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾ [القَصَص : 29]، حَيْثُ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَ مُوْسَى ﷺ سِوَى زَوْجَتِهِ فِي هَذِهِ الْأَحْدَاثِ، وَنَجِدُ أَنَّهُ يَقُوْلُ لِأَهْلِهِ –زَوْجَتِهِ–: ﴿ءَاتِيكُم﴾، وَالْخِطَابُ كَانَ لَهَا بِالْمِيْمِ.

وَمِمَّا سَبَقَ نَخْلُصُ إِلَى أَنَّ أَهْلَ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ هُمْ: زَوْجَاتُهُ وَبَنَاتُهُ وَأَوْلَادُهُ وَأَحْفَادُهُ، وَأَعْمَامُهُ وَعَمَّاتُهُ وَأَقَارِبُهُ وَذُرِّيَّتُهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ. وَسَنَقْتَصِرُ هُنَا عَلَى مَا تَمَّ ذِكْرُهُ فِي حَقِّ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَسَنُفَصِّلُ لَاحِقًا فِي ذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ وَتَرْجَمَتِهِمْ عِنْدَ التَّعْرِيْفِ بِهِمْ وَبَيَانِ فَضَائِلِهِمْ رضي الله عنهم، كَمَا فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ: الثَّالِثِ وَالرَّابِعِ وَالْخَامِسِ وَالسَّادِسِ.

---

[1] انْظُرْ: فَضْلُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَعُلُوُّ مَكَانَتِهِمْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، www.mexat.com/vb/showthread.php?t=257814.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي

مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ فِي مُخَالَفَتِهِمْ وَطَعْنِهِمْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ

مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَتَمَثَّلُ فِي ثَلَاثِ زَوَايَا، وَهِيَ: (مَحَبَّتُهُمُ الْمَزْعُوْمَةُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَمُخَالَفَتُهُمْ لِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَطَعْنُهُمْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ) رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

إِنَّ الشِّيْعَةَ فِي ذَلِكَ رَوَافِضُ يُشْبِهُوْنَ الْيَهُوْدَ، لِأَنَّهُمْ يُؤْمِنُوْنَ بِبَعْضٍ وَيَكْفُرُوْنَ بِبَعْضٍ؛ حَيْثُ تَضَارَبَتْ مُعَامَلَاتُ الشِّيْعَةِ مَعَ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنْ زَوَايَا كَثِيْرَةٍ، فَمَرَّةً يُخَالِفُوْنَ مَذْهَبَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَثَانِيَةً يَكْذِبُوْنَ عَلَى لِسَانِهِمْ، وَثَالِثَةً يَنْصُرُوْنَهُمْ لِمَصَالِحِهِمُ الطَّائِفِيَّةِ، وَأُخْرَى يَخْذُلُوْنَهُمْ، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

بَلْ وَتَعَدَّى ذَلِكَ الْأَمْرُ فِي الشِّيْعَةِ إِلَى تَنَاقُضِ مُعْتَقَدَاتِهِمْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ فَفِي مَذْهَبِهِمْ رِوَايَاتٌ تَتَحَدَّثُ عَنْ تَعْظِيْمِهِمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لِدَرَجَةٍ تَصِلُ إِلَى الْغُلُوِّ وَالشِّرْكِ، وَفِي الْمُقَابِلِ يُوْجَدُ رِوَايَاتٌ فِي طَعْنِهِمْ وَالْاِنْتِقَاصِ مِنْهُمْ، وَبِذَلِكَ يَظْهَرُ كَذِبُ ادِّعَاءِ الشِّيْعَةِ فِي مَحَبَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَالْمُحِبُّ يَحْفَظُ حُرْمَةَ مَحْبُوْبِهِ، وَلَا يَأْتِي عَكْسَ ذَلِكَ!.

وَسَيَقْصُرُ الْبَاحِثُ حَدِيْثَهُ هُنَا فِي زَاوِيَتَيْنِ فَقَطْ، وَهُمَا: (مُخَالَفَةُ الشِّيْعَةِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَطَعْنُهُمْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ)، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ الْمَطْلَبَيْنِ الْآتِيَيْنِ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

مُخَالَفَةُ الشِّيْعَةِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ

وَيَتَنَاوَلُ هَذَا الْمَطْلَبُ عَقِيْدَةَ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ فِي ثَلَاثِ نِقَاطٍ، وَهِيَ:

أَوَّلًا: مُخَالَفَةُ الشِّيْعَةِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ[1] رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

يَزْعُمُ الشِّيْعَةُ أَنَّهُمْ مُوَالُوْنَ لِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّهُمْ مُحِبُّوْنَ لَهُمْ، وَأَنَّ مَذْهَبَهُمْ يَعْتَمِدُ أَقْوَالَهُمْ وَأَفْعَالَهُمْ، وَالْعَجَبُ عِنْدَ دَعْوَتِهِمْ هَذِهِ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ مُتَمَسِّكُوْنَ بِمَرْوِيَّاتِهِمْ، عَامِلُوْنَ بِهَدْيِهِمْ، سَالِكُوْنَ مَسْلَكَهُمْ، مُتَتَبِّعُوْنَ آثَارَهُمْ وَتَعَالِيْمَهُمْ، إِلَّا أَنَّهُمْ فِي الْحَقِيْقَةِ هُمْ كَاذِبُوْنَ.

وَلَقَدْ حَاوَلَ الشِّيْعَةُ خِدَاعَ النَّاسِ فِي أَنَّهُمُ الْأَقْرَبُ إِلَى الصِّحَّةِ وَالصَّوَابِ مِنْ بَيْنِ طَوَائِفِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَأَنَّهُمْ أَفْضَلُهُمْ وَأَهْدَاهُمْ؛ لِتَوَهُّمِ تَمَسُّكِهِمْ وَحْدَهُمْ بِأَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَقَارِبِهِ، وَلَكِنَّ مُعْتَقَدَهُمْ يَكْشِفُ حَقِيْقَةَ زَيْفِ قِنَاعِهِمْ، وَيَقْطَعُ قَوْلَ مُمَثِّلِيْهِمْ فِي دَعْوَةِ مَحَبَّتِهِمْ[2].

- وَحَتَّى نَنْتَبِهَ لِأُمُوْرٍ خَطِيْرَةٍ تَتَعَلَّقُ فِي ذَلِكَ، وَلَابُدَّ مِنْهَا، أَلَا وَهِيَ:

1. إِنَّ الشِّيْعَةَ لَا يَقْصِدُوْنَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَهْلَ بَيْتِ النُّبُوَّةِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؛ فَهُمْ فِي الْحَقِيْقَةِ لَا يُوَالُوْنَهُمْ وَلَا يُحِبُّوْنَهُمْ بِحَقٍّ؛ بَلْ يُرِيْدُوْنَ وَيَقْصِدُوْنَ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ فَقَطْ عَلِيًّا وَأَوْلَادَهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.
2. فِي الْحَقِيْقَةِ إِنَّ الشِّيْعَةَ لَا يَتَّبِعُوْنَ أَهْلَ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَهْلَ بَيْتِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ وَدَلِيْلُ إِثْبَاتِ ذَلِكَ أَنَّهُمْ لَا يَهْتَدُوْنَ بِهَدْيِهِمْ، وَلَا يَعْمَلُوْنَ بِقَوْلِهِمْ، وَلَا يَسْلُكُوْنَ مَسْلَكَهُمْ، وَلَا يُطِيْعُوْنَهُمْ فِي أَوَامِرِهِمْ وَتَعْلِيْمَاتِهِمْ، بَلْ تَجَاوَزَ ظُلْمُهُمْ إِلَى الطَّعْنِ فِيْهِم كَمَا سَيَأْتِي لَاحِقًا[3].

وَزَرَعَ الشِّيْعَةُ شَجَرَةَ الْمَحَبَّةِ الْمَزْعُوْمَةِ فِي أَرْضٍ خُصُوبَتُهَا مُعَارَضَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَمُخَالَفَتُهُمْ مُجَاهِرِيْنَ مُعْلِنِيْنَ ذَلِكَ قَوْلًا وَعَمَلًا، وَأَخْرَجَ مَحْصُوْدُهُمُ الْحَنْظَلُ مُخَالَفَةً صَرِيْحَةً لِآرَاءِ وَأَفْعَالِ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَخَاصَّةً فِي الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ، وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَالصَّحَابَةِ حَمَلَةِ هَذَا الدِّيْنِ وَمُبَلِّغِي رِسَالَتِهِ إِلَى الْعَالَمِيْنَ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ.

3. يُخَالِفُ الشِّيْعَةُ أَهْلَ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فِي أُمُوْرٍ كَثِيْرَةٍ، فِي الْوَقْتِ الَّذِي يَزْعُمُوْنَ فِيْهِ أَنَّهُمْ أَتْبَاعُهُمْ وَيَدَّعُوْنَ مُوَالَاتَهُمْ وَحُبَّهُمْ، وَمِنْ أَمْثِلَةِ مُخَالَفَتِهِمْ: حُبُّ أَهْلِ الْبَيْتِ لِأَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، وَمَعْرِفَتُهُمْ لِفَضَائِلِ بَعْضِهِمُ الْبَعْضِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، كَمَا تَضَمَّنَتْهَا

---

[1] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: ظَهِيْرٌ، الشِّيْعَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ، الْبَابُ الثَّانِي: الشِّيْعَةُ وَمُخَالَفَتُهُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ (ص29–213).

[2] انْظُرْ: صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص58 و59)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] انْظُرْ: الْمَطْلَبُ الثَّانِي: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ، ص92.

بَعْضُ الأَمْثِلَةِ[1]. فَهَلْ رَأَيْتَ كَيْفَ أَنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ يُحِبُّونَ أَصْحَابَ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ؟. وَإِنَّ الَّذِي يَشْهَدُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم فِي مَحَبَّتِهِمْ لِأَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، هِيَ رِوَايَاتُ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم كَمَا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، وَقَدْ تَمَّ بَيَانُ ذَلِكَ تَحْتَ عُنْوَانِ (مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ فِيْ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم)؛ وَعِنْدَ الرَّدِّ عَلَى طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِيْهِمْ، وَأَنَّهُمْ خَالَفُوْا أَهْلَ الْبَيْتِ وَرِوَايَاتِهِمْ فِي حُبِّ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، كَمَا سَبَقَ مَعَنَا[2].

4. "إِنَّ أَئِمَّةَ أَهْلِ الْبَيْتِ كَسَائِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي مَوْقِفِهِمْ مِنَ الرَّافِضَةِ وَعَقَائِدِهِمْ، فَهُمْ يَعْتَقِدُوْنَ ضَلَالَهُمْ وَانْحِرَافَهُمْ عَنِ السُّنَّةِ، وَبُعْدَهُمْ عَنِ الْحَقِّ، وَهُمْ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ ذَمًّا وَمَقْتًا لَهُمْ؛ وَذَلِكَ لِنِسْبَتِهِمْ تِلْكَ الْعَقَائِدَ الْفَاسِدَةَ إِلَيْهِمْ، وَكَثْرَةِ كَذِبِهِمْ عَلَيْهِمْ، وَلَقَدْ تَعَدَّدَتْ وَتَنَوَّعَتْ عِبَارَاتُ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي ذَمِّهِمْ وَبَرَاءَتِهِمْ مِنْ عَقِيْدَتِهِمْ[3]، وَهُنَاكَ أَقْوَالٌ كَثِيْرَةٌ[4] لِعَلِيٍّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ فِي ذَلِكَ رضي الله عنهم[5].

- **الشِّيْعَةُ يُخَالِفُوْنَ أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيًّا رضي الله عنه، وَيُبْغِضُوْنَهُ:**

لَقَدْ قَصَّرَ الشِّيْعَةُ فِي إِمَامِنَا عَلِيٍّ رضي الله عنه؛ حَيْثُ كَانُوْا لَا يُطِيْعُوْنَهُ، بَلْ حَتَّى إِنَّهُمْ أَبْغَضُوْهُ فَأَبْغَضَهُمْ، وَيَشْهَدُ بِذَلِكَ أَقْوَالُهُ الَّتِي خَاطَبَ بِهَا شِيْعَتَهُ مِنْ حَوْلِهِ كَمَا فِي كُتُبِهِمْ:

1. قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: "يَا أَهْلَ الْكُوْفَةِ دَخَلْتُ إِلَيْكُمْ وَلَيْسَ لِي سَوْطٌ إِلَّا الدُّرَّةَ فَرَفَعْتُمُوْنِي إِلَى السَّوْطِ، ثُمَّ رَفَعْتُمُوْنِي إِلَى الْحِجَارَةِ أَوْ قَالَ: الْحَدِيْدِ، أَلْبَسَكُمُ اللهُ شِيَعًا، وَأَذَاقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ؛ فَمَنْ فَازَ بِكُمْ فَقَدْ فَازَ بِالْقِدْحِ الْأَخْيَبِ[6]"[7].

2. وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ قَالَ: "رَأَيْتُ عَلِيًّا عليه السلام يَخْطُبُ وَقَدْ وَضَعَ الْمُصْحَفَ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْوَرَقَ يَتَقَعْقَعُ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ: فَقَالَ: "اللَّهُمَّ قَدْ مَنَعُوْنِي مَا فِيْهِ، فَأَعْطِنِي مَا فِيْهِ، اللَّهُمَّ قَدْ أَبْغَضْتُهُمْ وَأَبْغَضُوْنِي، وَمَلَلْتُهُمْ وَمَلُّوْنِي، وَحَمَلُوْنِي عَلَى غَيْرِ خُلُقِي وَطَبِيْعَتِي، وَأَخْلَاقٍ لَمْ تَكُنْ تُعْرَفُ لِي؛ اللَّهُمَّ فَأَبْدِلْنِي بِهِمْ خَيْرًا مِنْهُمْ، وَأَبْدِلْهُمْ بِي شَرًّا مِنِّي، اللَّهُمَّ مُثْ[8] قُلُوْبَهُمْ كَمَا يُمَاثُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ"[9].

---

[1] انْظُرْ: أَوَّلًا: رِوَايَاتُ أَفْرَادٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي ثَنَاءِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ، ص66؛ أَوَّلًا: فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص112.

[2] انْظُرْ: ثَامِنًا: رِوَايَاتُ مَدْحِ أَهْلِ الْبَيْتِ لِلصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ، ص46.

[3] الرُّحَيْلِيُّ، الِانْتِصَارُ لِلصَّحْبِ وَالْآلِ (ص82).

[4] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ص82– 87).

[5] انْظُرْ: صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص58 و59)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] (القِدْحُ الأَخْيَبُ): الَّذِي لَا نَصِيْبَ لَهُ، الزَّمَخْشَرِيُّ، الْفَائِقُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (ج3/ 397).

[7] الثَّقَفِيُّ، الْغَارَاتُ (ج2/ 457).

[8] مَاثَهُ: أَذَابَهُ، الزَّمَخْشَرِيُّ، الْفَائِقُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (ج3/ 397).

[9] الثَّقَفِيُّ، الْغَارَاتُ (ج2/ 458 و459).

وَذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ ﷺ كَمَا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ[1].

3. وَقَالَ ابْنُ أَبِي رَافِعٍ: "رَأَيْتُ عَلِيًّا عليه السلام قَدِ ازْدَحَمُوْا عَلَيْهِ حَتَّى أَدْمَوْا رِجْلَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ قَدْ كَرِهْتُهُمْ وَكَرِهُوْنِي، فَأَرِحْنِي مِنْهُمْ وَأَرِحْهُمْ مِنِّي"[2].

فَمَا رَأْيُ الرَّافِضَةِ الَّذِيْنَ نَاصَبُوْا عَلِيًّا؟!، إِنَّهُمْ فِي الْحَقِيْقَةِ مُبْغِضُوْهُ كَمَا فِي شَهَادَتِهِ عَلَى شِيْعَتِهِ مِنْ أَهْلِ الْكُوْفَةِ!، وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ وُضُوْحِ هَذِهِ الْاِعْتِرَافَاتِ (الْمَعْصُوْمَةِ)!، نَجِدُهُمْ يَقُوْلُوْنَ أَنَّ النَّوَاصِبَ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ!، كَيْفَ وَهُمُ الَّذِيْنَ نَقَلُوْا لِلْمُسْلِمِيْنَ فَضَائِلَ أَهْلِ الْبَيْتِ النَّبَوِيِّ رضي الله عنهم!.

- **رِوَايَاتُ الطَّعْنِ فِي مُبْغِضِي عَلِيٍّ** رضي الله عنه: حَيْثُ تَتَنَاقَضُ الشِّيْعَةُ فِي مَذْهَبِهِمْ وَتَطْبِيْقَاتِهِ، فَتَأَمَّلْ رِوَايَاتِهِمْ فِيْمَنْ يُبْغِضُ سَيِّدَنَا عَلِيًّا رضي الله عنه!، وَقَارِنْهَا مَعَ حَالِهِمْ فِي بُغْضِهِ، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ مُعْظَمَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ تُخَالِفُ الدِّيْنَ وَفِيْهَا الْغُلُوُّ وَالْكَذِبُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ تَحْظَ بِاتِّبَاعِهِمْ، وَمِثَالُهَا مِنَ الْعَجَبِ:

1. عَنِ الرِّضَا عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: "كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَإِذَا شَيْخٌ مُحْدَوْدِبٌ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الْكِبَرِ، وَفِي يَدِهِ عُكَّازَةٌ وَعَلَى رَأْسِهِ بُرْنُسٌ أَحْمَرٌ وَعَلَيْهِ مُدَرَّعَةٌ مِنَ الشَّعَرِ، فَدَنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَالنَّبِيُّ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ عَلَى الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، اُدْعُ لِي بِالْمَغْفِرَةِ، فقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: خَابَ سَعْيُكَ يَا شَيْخُ، وَضَلَّ عَمَلُكَ. فَلَمَّا تَوَلَّى الشَّيْخُ، قَالَ لِي: يَا أَبَا الْحَسَنِ أَتَعْرِفُهُ؟، قُلْتُ: لَا، قَالَ: ذَلِكَ اللَّعِيْنُ إِبْلِيْسُ، قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: فَعَدَوْتُ خَلْفَهُ حَتَّى لَحِقْتُهُ، وَصَرَعْتُهُ إِلَى الْأَرْضِ، وَجَلَسْتُ عَلَى صَدْرِهِ، وَوَضَعْتُ يَدَيَّ فِي حَلْقِهِ لِأَخْنُقَهُ، فَقَال لِي: لَا تَفْعَلْ يَا أَبَا الْحَسَنِ، فَإِنِّي مِنَ الْمُنْظَرِيْنَ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُوْمِ، وَاللهِ يَا عَلِيَّ، إِنِّي لَأُحِبُّكَ جِدًّا، وَمَا أَبْغَضَكَ أَحَدٌ إِلَّا شَرَكْتُ أَبَاهُ فِي أُمِّهِ فَصَارَ وَلَدَ زِنَا، فَضَحِكْتُ وَخَلَّيْتُ سَبِيْلَهُ"[3].

2. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: "فَمَضَى إِلَيْهِ عَلِيٌّ عليه السلام غَيْرَ مُكْتَرِثٍ، فَهَزَّهُ هزَّةً أَدْخَلَ أَضْلَاعَهُ الْيُمْنَى فِي الْيُسْرَى وَالْيُسْرَى فِي الْيُمْنَى، ثُمَّ قَالَ: لَأَقْتُلَنَّكَ إِنْ شَاءَ اللهُ، فَقَالَ: لَنْ تَقْدِرَ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُوْمٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي، مَالَكَ تُرِيْدُ قَتْلِي؟، فَوَاللهِ مَا أَبْغَضَكَ أَحَدٌ إِلَّا سَبَقَتْ نُطْفَتِي إِلَى رَحِمِ أُمِّهِ قَبْلَ نُطْفَةِ أَبِيْهِ، وَلَقَدْ شَارَكْتُ مُبْغِضِيْكَ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ، وَهُوَ قَوْلُ اللهِ عز وجل فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: ﴿وَشَارِكْهُمْ فِي ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾ [الإسراء: 64]"[4].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 69).

[2] الثَّقَفِيُّ، الْغَارَاتُ (ج2/ 459).

[3] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج27/ 148 و149).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج27/ 151).

3. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: "إِنَّمَا يُحِبُّنَا مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ أَهْلُ الْبُيُوتَاتِ وَذَوُو الشَّرَفِ وَكُلُّ مَوْلُوْدٍ صَحِيْحٍ، وَإِنَّمَا يُبْغِضُنَا مِنْ هَؤُلَاءِ كُلُّ مُدَنَّسٍ مُطرَّدٍ"[1].

4. قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمُّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُوْلُ لِعَلِيٍّ عليه السلام: "يَا عَلِيَّ، لَا يُبْغِضُكُمْ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: وَلَدُ زِنَا، وَمُنَافِقٌ، وَمَنْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ وَهِيَ حَائِضٌ"[2]!.

5. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: "صِدْقٌ يَا عَلِيَّ، لَا يُبْغِضُكَ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا سِفَاحِيٌّ، وَلَا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَّا يَهُوْدِيٌّ، وَلَا مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَعِيٌّ، وَلَا مِنْ سَائِرِ النَّاسِ إِلَّا شَقِيٌّ، وَلَا مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا سَلَقْلَقِيَّةٌ وَهِيَ الَّتِي تَحِيْضُ مِنْ دُبُرِهَا، ثُمَّ أَطْرَقَ مَلِيًّا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَعَاشِرَ الْأَنْصَارِ أَعْرِضُوْا أَوْلَادَكُمْ عَلَى مَحَبَّةِ عَلِيٍّ. قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: فَكُنَّا نَعْرِضُ حُبَّ عَلِيٍّ عليه السلام عَلَى أَوْلَادِنَا، فَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا عَلِمْنَا أَنَّهُ مِنْ أَوْلَادِنَا، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا انْتَفَيْنَا مِنْهُ"[3].

6. قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: "إِنَّ لِوَلَدِ الزِّنَا عَلَامَاتٍ؛ أَحَدُهَا: بُغْضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، وَثَانِيْهَا: أَنْ يَحِنَّ إِلَى الْحَرَامِ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ، وَثَالِثُهَا: الِاسْتِخْفَافُ بِالدِّيْنِ، وَرَابِعُهَا: سُوْءُ الْمَحْضَرِ لِلنَّاسِ، وَلَا يُسَيءُ مَحْضَرَ إِخْوَانِهِ إِلَّا مَنْ وُلِدَ عَلَى غَيْرِ فِرَاشِ أَبِيْهِ أَوْ مَنْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِي حَيْضِهَا"[4].

ثَانِيًا: أَكَاذِيْبُ الشِّيْعَةِ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ[5] رضوان الله عليهم:

مَعَ ادِّعَاءِ الشِّيْعَةِ حُبَّ وَمُوَالَاةَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، إِلَّا أَنَّهُمْ فِي الْحَقِيْقَةِ هُمْ أَعْدَاؤُهُمْ وَقَدْ أَظْهَرُوْا بُغْضَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ بِأَهْوَائِهِمْ يُخَالِفُوْنَ أَوَامِرَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم وَيَأْتُوْنَ مَنْهِيَّاتِهِمْ، وَيُبْغِضُوْنَ أَحْبَابَهُمْ وَيُحِبُّوْنَ أَعْدَاءَهُمْ، وَيَخْتَلِقُوْنَ الْقَصَصَ وَالْأَسَاطِيْرَ وَالْأَكَاذِيْبَ وَالرِّوَايَاتِ عَلَى لِسَانِهِمْ فِي كُلِّ قَضَايَا الدِّيْنِ، وَمَا تِلْكَ الرِّوَايَاتُ الْمَزْعُوْمَةُ إِلَّا مِنْ أَجْلِ تَمْرِيْرِ بَاطِلِهِمْ بِقُدْسِيَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَأَمْثِلَةُ ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ جِدًّا كَمَا أَتَتْ فِي مَعْرِضِ الطَّعْنِ فِي الصَّحَابَةِ أَوِ الْغُلُوِّ فِي أَهْلِ البَيْتِ رضي الله عنهم.

وَلَا نَنْسَى افْتِرَاءَهُمْ لِلرِّوَايَاتِ فِي ذَمِّ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم؛ فَالشِّيْعَةُ يَفْتَرُوْنَهَا وَيَنْسِبُوْنَهَا إِلَى أَهْلِ الْبَيْتِ زَعْمًا، لِيُحَقِّقُوْا أَغْرَاضًا ذَاتِيَّةً إِرْوَاءً لِلنَّفْسِ، وَتَرْوِيْجًا لِمَذْهَبِهِمْ، وَانْتِقَامًا لِلْفُرْسِ وَالْمَجُوْسِ، وَمُحَاوَلَةً لِهَدْمِ الْإِسْلَامِ مِنْ دَاخِلِهِ، فَيَخْسَرُوْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ وَذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِيْنُ؛ مُخَالِفِيْنَ لِلصَّالِحِيْنَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم الَّذِيْنَ لَمْ يَقُوْلُوْا شَيْئًا يُخَالِفُ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ رَسُوْلِ اللهِ صلى الله عليه وسلم[6].

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج27/ 149).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج27/ 150 و151)، وَقَدْ ذَكَرُوْا التَّرَضِّيَ عَنْهَا فِي طَبْعَةِ الْكِتَابِ.

[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج27/ 151).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج27/ 152).

[5] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: ظَهِيْرٌ، الشِّيْعَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ، الْبَابُ الثَّالِثُ: الشِّيْعَةُ وَأَكَاذِيْبُهُمْ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ (ص214– 256).

[6] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص62 و63)، بِتَصَرُّفٍ.

ثَالِثًا: الشِّيْعَةُ يُعَظِّمُوْنَ أَهْلَ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بِالْبَاطِلِ غُلُوًّا وَشِرْكًا[1]:

• **غُلُوُّ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: لَا تَسْتَدْعِي الْمَحَبَّةُ الَّتِي يَزْعُمُهَا الشِّيْعَةُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ وَلِأَئِمَّتِهِمْ أَنْ تَصِلَ بِهِمْ إِلَى دَرَجَةِ الْغُلُوِّ وَالشِّرْكِ!، وَنَسْأَلُهُمْ: مَا الَّذِي أَوْصَلَكُمْ إِلَى الشِّرْكِ فِي ذَلِكَ؟!، وَلَنْ تَجِدَ جَوَابًا أَصْرَحَ مِنْ أَنَّ السَّبَبَ الرَّئِيْسِيَّ هُوَ التَّعْظِيْمُ بِالْبَاطِلِ!، وَقَدْ وَصَفُوْهُمْ بِصِفَاتٍ هِيَ الْغُلُوُّ بِعَيْنِهِ[2]!.

وَيُخْبِرُنَا ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ عَنْ حَقِيْقَةِ غُلُوِّ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَيَقُوْلُ: "الرَّافِضَةُ تَنْتَحِلُ اتِّبَاعَ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَتَزْعُمُ أَنَّ فِيهِمُ الْمَعْصُومَ الَّذِي لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ، وَلَا يُخْطِئُ لَا عَمْدًا وَلَا سَهْوًا وَلَا رُشْدًا"[3]، وَلَقَدْ جَعَلُوْا كَلَامَ أَئِمَّتِهِمْ كَكَلَامِ اللهِ وَرَسُوْلِهِ[4].

وَيَذْكُرُ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ "مِنْهَاجِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ": إِنَّ الشِّيْعَةَ قَدْ وَصَلَ بِهِمْ غُلُوُّهُمْ هَذَا إِلَى أَنْ حَرَّفُوْا الْقُرْآنَ تَحْرِيْفًا لَمْ يُحَرِّفْهُ غَيْرُهُمْ؛ وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ تَرْقِيْعِ دِيْنِهِمُ الْمَزْعُوْمِ، وَلِتَزْيِيْنِ حُبِّهِمُ الْمَوْهُوْمِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَلِتَثْبِيْتِ طَعْنِهِمْ فِي الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَهُمْ يُخَادِعُوْنَ الْحَقَّ فِي ذَلِكَ وَهُوَ كَاشِفُهُمْ، وَهَذِهِ أَمْثِلَةُ كَذِبِهِمْ فِي تَفْسِيْرِهِمْ لِلْآيَاتِ وَتَأْوِيْلَاتِهِمُ الْبَاطِلَةِ، وَمِنْهَا عَلَى النَّحْوِ التَّالِي[5]:

1. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيۡهِ﴾ [البقرة : 37]، وَوَجْهُ اسْتِدْلَالِ الشِّيْعَةِ أَنَّهُمْ زَعَمُوْا عَلَى لِسَانِ أَئِمَّتِهِمْ "سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تَلَقَّاهَا آدَمُ مِنْ رَبِّهِ فَتَابَ عَلَيْهِ، قَالَ: سَأَلَهُ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِ، فَتَابَ عَلَيْهِ"[6].

2. قَوْلُهُمْ عَنْ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمۡ رَٰكِعُونَ﴾ [المائدة : 55]: نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا تَصَدَّقَ بِخَاتَمِهِ فِي الصَّلَاةِ[7].

3. وَيَزْعُمُونَ فِي ﴿مَرَجَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾ [الرحمن : 19]: عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ، وَفِي ﴿يَخۡرُجُ مِنۡهُمَا ٱللُّؤۡلُؤُ وَٱلۡمَرۡجَانُ﴾ [الرحمن : 22]: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ[8].

---

[1] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: الْإِدْرِيْسِيُّ، الْفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، أَوَّلًا: الشِّرْكُ فِي مَذْهَبِ الشِّيْعَةِ (ص83- 95).

[2] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، صِفَاتُ الْأَئِمَّةِ (ص22- 34).

[3] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مَجْمُوْعُ الْفَتَاوَى (ج28/ 491).

[4] انْظُرْ: الْقفارِيُّ، مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 254- 255).

[5] انْظُرْ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (ج3/ 404)؛ الْقَفَّارِيُّ، مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 214- 246).

[6] انْظُرْ: الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج1/ 130)؛ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج7/ 130).

[7] انْظُرْ: الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج2/ 56).

[8] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج24/ 97).

4. وَيُفَسِّرُوْنَ ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾[يس: 12]: عَلِيٌّ رضي الله عنه[1]، ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[الزمر: 65]: أَشْرَكْتَ بَيْنَ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ فِي الْوِلَايَةِ[2].

5. بِحِقْدٍ وَاضِحٍ يُفَسِّرُوْنَ ﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ﴾ [التوبة: 12]: هُمْ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ[3]، وَيُفَسِّرُوْنَ ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: 60]: هُمْ بَنُوْ أُمَيَّةَ[4].

وَبَعْدَ هَذَا!؛ هَلْ نَسْتَغْرِبُ مِنْ تَحْرِيْفِ الشِّيْعَةِ لِتَفْسِيْرِ الْآيَاتِ؟!، بَلْ لَقَدْ وَصَلَ بِهِمُ الْأَمْرُ إِلَى اعْتِقَادِهِمْ بِأَنَّ الْقُرْآنَ مُحَرَّفٌ[5]، وَقَدْ صَرَّحُوْا بِهِ فِي كَثِيْرٍ مِنْ أَخْبَارِهِمْ، مِنْهَا: "إِنَّ الْقُرْآنَ الَّذِي جَاءَ بِهِ جَبْرَائِيلُ عليه السلام إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَبْعَةَ عَشَرَ أَلْفَ آيَةٍ"[6]، وَبِذَلِكَ يَكُوْنُوْنَ قَدْ طَعَنُوْا فِي اللهِ تَعَالَى وَرَسُوْلِهِ صلى الله عليه وسلم، وَفِي أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رضي الله عنهم؛ وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ ثُلُثَي الْقُرْآنِ قَدْ أُسْقِطَ، فَإِنَّ عَدَدَ آيَاتِ الْقُرْآنِ -مَعَ اخْتِلَافِ الْأَقْوَالِ- لَا يَتَجَاوَزُ (6236) آيَةً[7].

- **غُلُوُّ الشِّيْعَةِ فِي سَيِّدِنَا عَلِيٍّ رضي الله عنه:**

إِنَّ حَقَّ عَلِيٍّ رضي الله عنه حَقٌّ كَبِيْرٌ عَلَى أَهْلِ الْإِيْمَانِ، وَيَتَمَثَّلُ فِي حُبِّهِ وَمُوَالَاتِهِ وَحُبِّ مَنْ يُحِبُّهُ بِحَقٍّ وَبُغْضِ مَنْ يُبْغِضُهُ، وَالدِّفَاعِ عَنْهُ، وَهَذَا هُوَ وَاجِبُنَا فِي حَقِّهِ وَحَقِّ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَلَقَدْ خَالَفَ الشِّيْعَةُ فِي تَعْظِيْمِهِ فَغَلَوْا فِيْهِ إِلَى حَدٍّ لَا يُوْصَفُ، وَيَذْكُرُوْنَ رِوَايَاتٍ زَعَمًا عَلَى رَسُوْلِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، مِنْهَا: "فَلَمَّا وَلَّى الْمَلَكُ إِذَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُوْلُ اللهِ، عَلِيٌّ وَصِيُّهُ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مُنْذُ كَمْ كُتِبَ هَذَا بَيْنَ كَتِفَيْكَ؟، فَقَالَ: مِنْ قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَ اللهُ آدَمَ بِاثْنَيْنِ وَعِشْرِيْنَ أَلْفَ عَامٍ"[8].

وَمِنْهَا: "وِلَايَةُ عَلِيٍّ عليه السلام مَكْتُوبَةٌ فِي جَمِيعِ صُحُفِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَنْ يَبْعَثَ اللهُ رَسُوْلًا إِلَّا بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَوَصِيِّهِ عَلِيٍّ"[9].

---

[1] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج24/ 158).

[2] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج17/ 71، 84).

[3] انْظُرْ: الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج2/ 220).

[4] انْظُرْ: الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج3/ 57).

[5] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: الرُّحَيْلِيُّ، الْانْتِصَارُ لِلصَّحْبِ وَالْآلِ مِنِ افْتِرَاءَاتِ السَّمَاوِيِّ الضَّالِّ؛ الْقَفَارِيُّ، مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 177- 214)؛ الْإِدْرِيْسِيُّ، الْفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ (ص65- 79).

[6] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج2/ 350).

[7] انْظُرْ: ابْنُ كَثِيْرٍ، تَفْسِيْرُ ابْنِ كَثِيْرٍ (ج1/ 98).

[8] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 293).

[9] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج1/ 276).

وزَعَمُوا فِي حَقِّهِ أُمُوْرًا لَا دَلِيْلَ عَلَيْهَا فِي دِيْنِ اللهِ ﷻ، وَمِنْهَا: أَنَّ اسْمَ عَلِيٍّ مَكْتُوْبٌ عَلَى الْعَرْشِ، وَعَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، وَعَلَى أَحَدِ جَنَاحَيٍّ جِبْرَئِيْلَ، وَأَنَّ ذِكْرَهُ وَالنَّظَرَ إِلَيْهِ عِبَادَةٌ، وَأَنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ النَّبِيِّ وَإِبْرَاهِيْمَ عليهما السلام، وَأَنَّ اللهَ خَاطَبَ النَّبِيَّ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ بِلُغَةِ عَلِيٍّ، وَأَنَّ اللهَ خَلَقَ عَلِيًّا مِنْ نُوْرِ مُحَمَّدٍ، وَأَنَّ عَلِيًّا خَيْرُ الْبَشَرِ، فَمَنْ أَبَى فَقَدْ كَفَرَ[1]، وَهُنَاكَ غَيْرُهَا عِنْدَ الشِّيْعَةِ.

وَمِنْ أَسْوَأِ مِا ذَكَرُوْهُ: خُطْبَةُ الِافْتِخَارِ[2] الَّتِي يَنْسِبُوْنَهَا لِعَلِيٍّ –حَاشَاهُ رضي الله عنه–، وَهِيَ خُطْبَةٌ مَلِيْئَةٌ بِالْكُفْرِ وَالشِّرْكِ الَّذِي لَا يَتَصَوَّرُهُ مُؤْمِنٌ، وَمِمَّا وَرَدَ فِيْهَا: (وَمَدَدْتُ بِعِلْمِ الْقَدَرِ..، أَنَا الْمُحَاسِبُ لِلْخَلْقِ..، أَنَا آخِذٌ الْعَهْدَ عَلَى الْأَرْوَاحِ فِي الْأَزَلِ، أَنَا الْمُنَادِي لَهُمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ بِأَمْرِ قَيُّوْمٍ لَمْ يَزَلْ..، أَنَا مُنْشِئُ الْأَنَامِ..، أَنَا الْمُتَكَلِّمُ بِالْوَحْيِ..) إِلَخ، فَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيْلِ.

---

[1] انْظُرْ: الْحِلِّيُّ، كَشْفُ الْيَقِيْنِ (ص7، 9، 10، 449، 450، 229 و230، 291).

[2] انْظُرْ: الْبَرْسِيُّ، مَشَارِقُ أَنْوَارِ الْيَقِيْنِ فِي أَسْرَارِ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنِ (ص164– 166).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رضوان الله عليهم

أَيْنَ حُبُّ الشِّيْعَةِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عِتْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟!، كَيْفَ يَطْعَنُوْنَ فِيْهِمْ[1]؟!، وَلِمَاذَا؟!، هِيَ أَسْئِلَةٌ كَثِيْرَةٌ، وَلَا جَوَابَ لَهَا إِلَّا أَنَّ الرَّوَافِضَ كَالْيَهُوْدِ يُؤْمِنُوْنَ بِبَعْضٍ وَيَكْفُرُوْنَ بِبَعْضٍ؛ فَهُمْ يَطْعَنُوْنَ فِي أَقَارِبِ النَّبِيِّ الَّذِيْنَ هُمْ مِنْ عِتْرَتِهِ[2] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

فَإِنَّ الشِّيْعَةَ الْإِثْنَي عَشْرِيَّةَ يُفَرِّقُوْنَ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَآلِ الْبَيْتِ وَالْعِتْرَةِ رضي الله عنهم، وَيَخْتَلِفُوْنَ فِي كُلِّ ذَلِكَ اخْتِلَافًا كَثِيْرًا؛ فَشَيْخُهُمُ الْمُفِيْدُ نَصَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْعِتْرَةِ: بَنُو هَاشِمٍ، وَيُؤَكِّدُ مَعْنَى ذَلِكَ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِالْعِتْرَةِ الذُّرِّيَّةَ دُوْنَ الْأُخُوَّةِ وَالْعُمُوْمَةِ وَبَنِي الْعَمِّ، لَخَرَجَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ مِنَ الْعِتْرَةِ؛ لِخُرُوْجِهِ مِنْ جُمْلَةِ الذُّرِّيَّةِ، وَبَعْضُهُمْ يَقُوْلُ: إِنَّ الْعِتْرَةَ هُمْ أَوْلَادُ فَاطِمَةَ رضي الله عنهم، وَبَعْضُهُمْ يُقْصِرُهَا عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما خَاصَّةً[3]، وَلِذَلِكَ تَجِدُهُمْ لَا يَعُدُّوْنَ بَعْضَهُمْ دَاخِلًا فِي الْعِتْرَةِ كَالْعَبَّاسِ رضي الله عنه عَمِّ رَسُوْلِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَجَمِيْعِ أَوْلَادِهِ رضي الله عنهم، وَكَالزُّبَيْرِ ابْنِ صَفِيَّةَ رضي الله عنهما عَمَّةِ رَسُوْلِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَإِنَّهُمْ يُبْغِضُوْنَ كَثِيْرًا مِنْ أَوْلَادِ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ رضي الله عنهم، بَلْ إِنَّهُمْ قَدْ سَبُّوْهُمْ وَطَعَنُوْا فِيْهِمْ[4].

وَلَقَدْ طَعَنَ الشِّيْعَةُ فِي النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَبَنَاتِهِ وَزَوْجَاتِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَأَصْحَابِهِ وَعَلِيٍّ وَذُرِّيَّتِهِ رضي الله عنهم، وَمِنْ أَخْبَثِ أَشْكَالِ طَعْنِهِمْ أَنَّهُمْ يُكَفِّرُوْنَ جَمِيْعَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم فِي الْقَرْنِ الْأَوَّلِ!، "كَمَا كَفَّرُوْا كُلَّ مَنْ خَرَجَ وَادَّعَى الْإِمَامَةَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم مَا عَدَا الْأَئِمَّةَ الْإِثْنَي عَشَرَ عِنْدَهُمْ"[5]، وَدَلِيْلُهُمْ زَعْمٌ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام: "مَنِ ادَّعَى الْإِمَامَةَ وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا فَهُوَ كَافِرٌ"، وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: "وَإِنْ كَانَ عَلَوِيًّا..، وَإِنْ كَانَ مِنْ وُلْدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام"[6].

وَلَقَدْ ذَكَرَتْ رِوَايَاتُ كُتُبِهِمْ حُكْمًا بِالرِّدَّةِ عَلَى كُلِّ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ تَسْتَثْنِي إِلَّا سَبْعَةَ أَشْخَاصٍ فِي أَكْثَرِ تَقْدِيْرَاتِهَا مَعَ اخْتِلَافِ الْعَدَدِ، وَلَا تَذْكُرُ مِنْ ضِمْنِهِمْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ صلى الله عليه وسلم بِاسْتِثْنَاءِ بَعْضِ رِوَايَاتٍ جَاءَ فِيْهَا اسْتِثْنَاءُ عَلِيٍّ رضي الله عنه فَقَطْ، وَيَزْعُمُوْنَهُ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: أَنَّ بَعْدَ رَسُوْلِ اللهِ صلى الله عليه وسلم "ارْتَدَّ النَّاسُ إِلَّا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: سَلْمَانُ، وَأَبُوْ ذَرٍّ، وَالْمِقْدَادُ"[7]، وَفِي

---

[1] انْظُرْ: ظَهِيْرٌ، الشِّيْعَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ، الْبَابُ الرَّابِعُ: الشِّيْعَةُ وَإِهَانَتُهُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ (ص257- 306).

[2] الْعِتْرَةُ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ اللُّغَةِ: تُقَالُ لِأَقَارِبِ الرَّجُلِ، انْظُرْ: ابْنُ مَنْظُوْرٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ (ج4/ 538).

[3] انْظُرْ: رِضَا، رَسَائِلُ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 55)؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: الْمظفرُ، الثَّقَلَانِ الْكِتَابُ وَالْعِتْرَةُ (ص109- 112).

[4] انْظُرْ: رِضَا، رَسَائِلُ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 55).

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ.

[6] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 232).

[7] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 440).

نَفْسِ الرِّوَايَةِ: أَنَّ عَمَّارًا "حَاصَ حَيْصَةً ثُمَّ رَجَعَ"، أَيْ: كَأَنَّهُ ارْتَدَّ أَوْ حَادَ عَنِ الصَّوَابِ ثُمَّ رَجَعَ. وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: "إِنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قُبِضَ صَارَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَلِيًّا، وَالْمِقْدَادَ، وَسَلْمَانَ، وَأَبَا ذَرٍّ. فَقُلْتُ: فَعَمَّارٌ؟، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ تُرِيْدُ الَّذِيْنَ لَمْ يَدْخُلْهُمْ شَيْءٌ فَهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ"[1]، وَبَعْضُهُمْ يُوْصِلُهُمْ إِلَى سَبْعَةٍ، وَلَيْسَ فِيْهِمْ وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ[2]. فَيَكُوْنُوْنَ قَدْ حَكَمُوْا عَلَى الْجَمِيْعِ –وَمِنْهُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ– بِالْكُفْرِ وَالرِّدَّةِ!!، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.

وَلَقَدْ خَصَّتِ الشِّيْعَةُ بِالطَّعْنِ وَالتَّكْفِيْرِ عُمُوْمَ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ تَارَةً، وَأَفْرَادًا مِنْهُمْ تَارَةً أُخْرَى، وَسَنَقْتَصِرُ هُنَا عَلَى عُمُوْمِهِمْ وَجَمَاعَةٍ مِنْهُمْ ﷺ، وَأَمَّا التَّفْصِيْلُ فِي حَقِّ أَفْرَادِهِمْ ﷺ، فَسَنَذْكُرُهُ لَاحِقًا عِنْدَ التَّعْرِيْفِ بِهِمْ وَبَيَانِ فَضَائِلِهِمْ وَمَنْزِلَتِهِمْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ، وَمِنْ صُوَرِ طَعْنِهِمْ مُخْتَصَرًا: طَعْنُهُمْ فِي بَنَاتِ وَزَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلِيٍّ وَأَبْنَائِهِ وَذُرِّيَّتِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَهَذَا الْمَطْلَبُ سَيَتَضَمَّنُ سَبْعَ نِقَاطٍ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي النَّبِيِّ ﷺ:

يَطْعَنُوْنَهُ بِرِوَايَاتِهِمُ الْخَبِيْثَةِ، وَمِنْهَا: "إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ خَلَقَ تِلْكَ الطِّيْنَتَيْنِ، ثُمَّ فَرَّقَهُمَا فِرْقَتَيْنِ، فَقَالَ لِأَصْحَابِ الْيَمِيْنِ كُونُوا خَلْقًا بِإِذْنِي، فَكَانُوا خَلْقًا بِمَنْزِلَةِ الذَّرِّ يَسْعَى، وَقَالَ لِأَهْلِ الشِّمَالِ: كُوْنُوْا خَلْقًا بِإِذْنِي، فَكَانُوا خَلْقًا بِمَنْزِلَةِ الذَّرِّ، يَدْرُجُ، ثُمَّ **رَفَعَ لَهُمْ نَارًا** فَقَالَ: ادْخُلُوْهَا بِإِذْنِي، **فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَهَا مُحَمَّدٌ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ اتَّبَعَهُ أُوْلُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَأَوْصِيَاؤُهُمْ وَأَتْبَاعُهُمْ، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِ الشِّمَالِ: ادْخُلُوهَا بِإِذْنِي، فَقَالُوا: رَبَّنَا خَلَقْتَنَا لِتُحْرِقَنَا؟، فَعَصَوْا، فَقَالَ لِأَصْحَابِ الْيَمِيْنِ: اخْرُجُوا بِإِذْنِي مِنَ النَّارِ، لَمْ تَكْلِمِ النَّارُ مِنْهُمْ كَلْمًا"[3].

و"خَرَجَ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى ظُهْرِ الْمَدِيْنَةِ عَلَى جَمَلٍ **عَارِي الْجِسْمِ فَمَرَّ بِالنِّسَاءِ فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ:** يَا مَعَاشِرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ"[4]، وَيُفَسِّرُوْنَ: "الْبَعُوْضَةُ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ، **وَمَا فَوْقَهَا رَسُوْلُ اللهِ**"[5].

وَمِنْهَا: أَنَّهُ "لَمَّا وُلِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ أَيَّامًا لَيْسَ لَهُ لَبَنٌ، **فَأَلْقَاهُ أَبُو طَالِبٍ عَلَى ثَدْيِ نَفْسِهِ،** فَأَنْزَلَ اللهُ فِيْهِ لَبَنًا فَرَضَعَ مِنْهُ أَيَّامًا..". وَمِنْهَا الْغَرِيْبُ الْمُهِيْنُ: "إِنَّ ذَلِكَ **الْحِمَارَ كَلَّمَ** رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: **بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي..**"[6].

---

[1] الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج1/ 341).

[2] انْظُرْ: الْكَشِّيُّ الطُّوْسِيُّ، رِجَالُ الْكَشِّيِّ (ص19).

[3] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج2/ 10).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 310 و311).

[5] الْقُمِّيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُمِّيِّ (ج1/ 35).

[6] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 284، 140).

وَأَنَّهُ ﷺ **يَنَامُ بَيْنَ عَلِيٍّ وعَائِشَةَ**، وَلَهُمْ لِحَافٌ وَاحِدٌ، وَإِذَا قَامَ يُصَلِّي يَحُطُّ بِيَدِهِ اللِّحَافَ مِنْ وَسَطِهِ[1]، وَأَنَّهُ ﷺ "قَصَدَ دَارَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، **فَرَأَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ تَغْتَسِلُ**، فَقَالَ لَهَا: سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَكِ"[2]، وَلَمَّا تَشَاجَرَتْ هِيَ وَزَوْجُهَا فِي شَيْءٍ إِلَيْهِ ﷺ: "**نَظَرَ** إِلَيْهَا النَّبِيُّ **فَأَعْجَبَتْهُ**"[3].

وَوَاللهِ لَا يَحْتَمِلُ الْمُسْلِمُ أَنْ يَسْمَعَ ذَلِكَ، أَوْ أَنْ يَقْرَأَهُ أَوْ يَنْقِلَهُ، وَمَا نَقَلَهُ الْبَاحِثُ هُنَا إِلَّا لِبَيَانِ حَقِيْقَةِ طَعْنِهِمْ فِيْهِ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ الطَّعْنَ فِي بَنَاتِهِ وَزَوْجَاتِهِ ﷺ إِنَّمَا هُوَ طَعْنٌ فِيْهِ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.

ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

هَذِهِ صُوْرَةٌ أُخْرَى لِطَعْنِ الشِّيْعَةِ فِي النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ طَعْنُهُمْ فِي بَنَاتِهِ ﷺ، فَلَا يَذْكُرُوْنَهُنَّ فِيْمَنِ اسْتَثْنَوْا مِنْ تَكْفِيْرِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، بَلْ وَنَفَى بَعْضُهُمْ أَنَّهُنَّ بَنَاتُهُ ﷺ مَا عَدَا فَاطِمَةَ حَيْثُ يُنْكِرُوْنَ نَسَبَ بَعْضِ الْعِتْرَةِ كَزَيْنَبَ وَرُقَيَّةَ وَأُمِّ كُلْثُوْمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ[4].

وَمِنْ أَقْوَالِهِمْ فِي ذَلِكَ: "إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْجِبْهُنَّ، بَلْ كُنَّ رَبِيْبَاتٍ، وَأَنَّ زَيْنَبَ وَرُقَيَّةَ بِنْتَا تَبَنٍّ، لَا بِنْتَانِ عَلَى الْحَقِيْقَةِ، وَأَنَّهُمَا بِنْتَا هَالَةَ أُخْتِ خَدِيْجَةَ"[5]، وَانْظُرْ إِلَى اخْتِلَافِ الشِّيْعَةِ، فَمَرَّةً يَنْسِبُوْنَهُنَّ لِهَالَةَ، وَمَرَّةً أَنَّهُنَّ بَنَاتُ خَدِيْجَةَ مِنْ زَوْجِهَا الْأَوَّلِ، كَمَا يَقُوْلُ بِذَلِكَ أَحَدُ شُيُوْخِهِمْ: "ذَكَرَ الْمُؤَرِّخُوْنَ أَنَّ لِلنَّبِيِّ أَرْبَعَ بَنَاتٍ، وَلَدَى التَّحْقِيْقِ فِي النُّصُوْصِ التَّارِيْخِيَّةِ لَمْ نَجِدْ دَلِيْلًا عَلَى ثُبُوْتِ بُنُوَّةِ غَيْرِ الزَّهْرَاءِ مِنْهُنَّ، بَلِ الظَّاهِرُ أَنَّ الْبَنَاتِ الْأُخْرَيَاتِ كُنَّ بَنَاتِ خَدِيْجَةَ مِنْ زَوْجِهَا الْأَوَّلِ قَبْلَ مُحَمَّدٍ"[6]. وَالْعَجِيْبُ أَنَّهُمْ يَتَنَاقَضُوْنَ وَيُثْبِتُوْنَ أَنَّهُنَّ بَنَاتُهُ فِي أَعْظَمِ كُتُبِهِمْ وَهُوَ الْكَافِي، تَحْتَ بَابِ مَوْلِدِ النَّبِيِّ: "وَتَزَوَّجَ خَدِيْجَةَ وَهُوَ ابْنُ بِضْعٍ وَعِشْرِيْنَ سَنَةً، فَوُلِدَ لَهُ مِنْهَا قَبْلَ مَبْعَثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقَاسِمُ وَرُقَيَّةُ وَزَيْنَبُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ، وَوُلِدَ لَهُ بَعْدَ الْمَبْعَثِ الطَّيِّبُ وَالطَّاهِرُ وَفَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ"[7].

---

[1] انظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج40/ 2).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج11/ 83).

[3] الْقُمِّيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُمِّيِّ (ج2/ 194)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 218).

[4] إِنَّ أَوَّلَ مَنِ اشْتُهِرَ عَنْهُ هَذَا الْهُرَاءُ بِنَفْيِ بُنُوَّةِ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوْفِيُّ (ت 352 هـ) فِي كِتَابِهِ "الِاسْتِغَاثَةُ مِنْ بِدَعِ الثَّلَاثَةِ"؛ حِقْدًا عَلَى عُثْمَانَ رضي الله عنه، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْفِيَ عَنْهُ مَنْقَبَةَ تَزَوُّجِهِ بِبِنْتَي رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَقَدْ تَلَقَّفَ هَذِهِ الْكَذِبَةَ مِنْهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِيْنَ كَنِعْمَةِ اللهِ الْجَزَائِرِيِّ، وَصَارَ هُوَ قَوْلَ عَامَّةِ الِاثْنَي عَشْرِيَّةِ الَّذِي لَا يَعْرِفُ حَتَّى عَوَامُّهُمْ غَيْرَهُ.
وَقَدْ رَدَّ أَبُو مُعَاذٍ السَّيِّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ الْإِسْمَاعِيْلِيُّ عَلَى هَذِهِ الْفِرْيَةِ فِي كِتَابِهِ "زَيْنَبُ وَرُقَيَّةُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ بَنَاتُ النَّبِيِّ ﷺ لَا رَبَائِبُهُ"، هُوَ مِنْ مَطْبُوْعَاتِ مَبَرَّةِ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ. انْظُرْ: رِضَا، رَسَائِلُ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 55).

[5] كَاشِفُ الْغِطَاءِ، كَشْفُ الْغِطَاءِ عَنْ مُبْهَمَاتِ الشَّرِيْعَةِ الْغَرَّاءِ (ص57).

[6] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ.

[7] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 278).

ثَالِثًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي زَوْجَاتِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ:

لَقَدْ بَاءَ الشِّيْعَةُ بِتَكْفِيْرِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ!؛ إِذْ لَمْ يَسْتَثْنُوْا وَاحِدَةً مِنْهُنَّ فِي نُصُوْصِهِمْ عِنْدَ التَّكْفِيْرِ كَمَا سَبَقَ[1]، وَلَكِنَّهُمْ يَخُصُّوْنَ مِنْهُنَّ بِاللَّعْنِ وَالتَّكْفِيْرِ أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ[2] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

رَابِعًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَلِيٍّ وَأَبْنَائِهِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

- **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي سَيِّدِنَا عَلِيٍّ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**، وَهُوَ كَثِيْرٌ، وَمِنْهُ:**

هُوَ دَابَّةُ الأَرْضِ الَّتِي تَخْرُجُ مِنَ الأَرْضِ تُكَلِّمُ النَّاسَ كَمَا يُفَسِّرُوْنَهَا فِي سُوْرَةِ النَّمْلِ [3]، وَيُفَسِّرُوْنَ آيَةَ الْمَثَلِ بِالْبَعُوْضَةِ، فَقَالُوْا: "**الْبَعُوْضَةُ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ**، وَمَا فَوْقَهَا رَسُوْلُ اللهِ"[4].

وَمِنْ مَزَاعِمِهِمْ أَيْضًا: أَنَّ عَلِيًّا يَقُوْلُ لِسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ –حَاشَاهُمَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا–: "اِئْتِ مَنْزِلَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُوْلِ اللهِ، **فَإِنَّهَا إِلَيْكَ مُشْتَاقَةٌ**..". فَذَهَبَ **وَرَآهَا وَرَأَى رَأْسَهَا وَسَاقَهَا**، وَقَالَ لَهَا: "**حَبِيْبَتِي أَأَجْفَاكُمْ**.."[5]، وَأَنَّهُ كَشَفَ حِيْلَةَ امْرَأَةٍ وَلَكِنَّهُ نَظَرَ إِلَى فَخِذَيْهَا لِيَتَأَكَّدَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أُتِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِامْرَأَةٍ قَدْ تَعَلَّقَتْ بِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَكَانَتْ تَهْوَاهُ وَلَمْ تَقْدِرْ عَلَى حِيْلَةٍ، فَذَهَبَتْ وَأَخَذَتْ بَيْضَةً فَأَخْرَجَتْ مِنْهَا الصُّفْرَةَ، وَصَبَّتِ الْبَيَاضَ عَلَى ثِيَابِهَا وَبَيْنَ فَخِذَيْهَا..، **فَنَظَرَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ** عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى بَيَاضٍ عَلَى ثَوْبِ الْمَرْأَةِ **وَبَيْنَ فَخِذَيْهَا**، ثُمَّ حَكَمَ بِأَنَّهُ بَيَاضُ بَيْضٍ[6]. وَنَحْنُ نَشْهَدُ بِأَنَّهُ مَا فَعَلَهُ؛ فَهُنَاكَ طُرُقٌ كَثِيْرَةٌ لِلتَّأَكُّدِ مِنْ حَالِهَا دُوْنَ التَّعَدِّي عَلَى الشَّرْعِ بِالنَّظَرِ.

وَيُحَاوِلُوْنَ قَلْبَ حَقِيْقَةِ الْمَحَبَّةِ الْمُتَبَادِلَةِ بَيْنَ الْخَلِيْفَتَيْنِ عُمَرَ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَيَقُوْلُوْنَ عَنْ عَلِيٍّ فِي تَزْوِيْجِهِ لِأُمِّ كُلْثُوْمٍ مِنْ عُمَرَ: "إِنَّ ذَلِكَ فَرْجٌ غُصِبْنَاهُ"[7]، وَغَيْرَ ذَلِكَ الْكَثِيْرُ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.

وَعِنْدَ الشِّيْعَةِ الرَّافِضَةِ اتِّهَامٌ لِأَبْنَاءِ وَذُرِّيَّةِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بِالْكُفْرِ وَالرِّدَّةِ وَالزِّنَى وَالْفِسْقِ وَالْجَهْلِ، حَتَّى الأَئِمَّةِ مِنْهُمْ، وَسَتَأْتِي الرِّوَايَاتُ لَاحِقًا عِنْدَ الْحَدِيْثِ عَنْ ذُرِّيَّتِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ.

---

[1] انْظُرْ: الْمَطْلَبُ الثَّانِي: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص92.

[2] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الأَنْوَارِ (ج22/ 246، 239، 40/ 215، 53/ 90)؛ الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 181– 184، 3/ 182).

[3] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الأَنْوَارِ (ج39/ 244).

[4] الْقُمِّيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُمِّيِّ (ج1/ 35).

[5] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الأَنْوَارِ (ج43/ 66).

[6] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج40/ 303)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج5/ 208).

- **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:**

يَنْتَقِلُ طَعْنُ الشِّيْعَةِ مِنَ الْأَبِ لِأَبْنَائِهِ، كَأَنَّهَا تَرِكَةٌ يُقَسِّمُهَا الشِّيْعَةُ بِحِقْدٍ وَبُغْضٍ لَا يَسْتَطِيْعُوْنَ إِيْقَافَهُ، فَلَابُدَّ عِنْدَهُمْ مِنْ هَدْمِ الدِّيْنِ بِضَرْبِ مَكَانَةِ عُظَمَاءِ الْإِسْلَامِ، وَلَقَدِ احْتَضَنَ هَذَا الطَّعْنَ كُتُبُ الشِّيْعَةِ، وَفِيْهَا: أَنَّ سَيِّدَنَا عَلِيًّا يَتَّهِمُ ابْنَيْهِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ بِالْبَغْيِ!، حَاشَاهُمْ رضي الله عنهم.

وَمِنَ الْعَجِيْبِ عِنْدَهُمْ فِي عَقِيْدَتِهِمْ: أَنَّ التَّعَدِّيَ عَلَى الْأَئِمَّةِ الْمَعْصُوْمِيْنَ كُفْرٌ، فَهَلْ تُكَفِّرُ الشِّيْعَةُ مَعْصُوْمَهُمْ عَلِيًّا بِاتِّهَامِهِ الْمَعْصُوْمِيْنَ بِالْبَغْيِ؟!؛ وَبَيَانُهُ: أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ عليهما السلام: "لَا تَدْعُوَنَّ إِلَى مُبَارَزَةٍ، وَإِنْ دُعِيْتَ إِلَيْهَا فَأَجِبْ، فَإِنَّ الدَّاعِيَ بَاغٍ، وَالْبَاغِيَ مَصْرُوْعٌ"[1] أَيْ: مَغْلُوْبٌ وَمَطْرُوْحٌ، حَيْثُ يَرَى عَلِيٌّ أَنَّ الدَّاعِيَ لِلْمُبَارَزَةِ بَاغٍ، ثُمَّ يَقُوْمُ بِتَحْذِيْرِ ابْنَيْهِ مِنَ الْوُقُوْعِ فِي هَذَا الْبَغْيِ، فَهَلْ يَكُوْنُ هَذَا التَّحْذِيْرُ مِنْهُ لِعَدَمِ ثِقَتِهِ بِعِصْمَةِ ابْنَيْهِ؟!. أَيَلِيْقُ عِنْدَهُمْ هَذَا فِي دِيْنِهِمْ؟!.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي حَقِّ سَيِّدِنَا الْحُسَيْنِ رضي الله عنه سِبْطِ نَبِيِّنَا صلى الله عليه وسلم، هُوَ أَنَّ "الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام دَعَا رَجُلًا إِلَى الْمُبَارَزَةِ، فَعَلِمَ بِهِ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، فَقَالَ: لَئِنْ عُدْتَ إِلَى مِثْلِ هَذَا لَأُعَاقِبَنَّكَ، وَلَئِنْ دَعَاكَ أَحَدٌ إِلَى مِثْلِهَا فَلَمْ تُجِبْهُ لَأُعَاقِبَنَّكَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ بَغْيٌ"[2]. وَنَحْنُ نَسْأَلُهُمْ: هَلْ وَصَلَ الْأَمْرُ عِنْدَهُمْ بِالْأَبِ الْمَعْصُوْمِ أَنْ يُهَدِّدَ ابْنَهُ الْمَعْصُوْمَ بِالْعِقَابِ فِي حَالِ تِكْرَارِ مُخَالَفَتِهِ؟!، بَلْ هَلْ مِنَ الْعِصْمَةِ أَنْ يُخَالِفَ الْمَعْصُومُ وَالِدَهُ الْمَعْصُومَ؟!، وَفِي طَعْنٍ آخَرَ: أَنَّهُمْ يَقُوْلُوْنَ عَنْ حَبِيْبِنَا أَبِي عَبْدِ اللهِ الْحُسَيْنِ رضي الله عنه أَنَّهُ مَعْصُوْمٌ، وَفِي نَفْسِ الْوَقْتِ أَنَّهُ لَا يَسْمَعُ كَلَامَ وَالِدِهِ الْمَعْصُوْمِ[3].

خَامِسًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَوْلَادِ الْحَسَنِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

إِنَّ الشِّيْعَةَ يَتَّهِمُوْنَ أَوْلَادَ الْحَسَنِ بِالْحَسَدِ تُجَاهَ أَوْلَادِ الْحُسَيْنِ، وَأَنَّهُمْ أَعْدَاؤُهُمْ، فَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لِعَبدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ لَمَّا سَأَلَهُ: "أَصْلَحَكَ اللهُ، أَيَعْرِفُ هَذَا بَنُو الْحَسَنِ؟، فَقَالَ: إِي وَاللهِ، كَمَا يَعْرِفُوْنَ اللَّيْلَ أَنَّهُ لَيْلٌ وَالنَّهَارَ أَنَّهُ نَهَارٌ، وَلَكِنَّهُمْ يَحْمِلُهُمُ الْحَسَدُ وَطَلَبُ الدُّنْيَا عَلَى الْجُحُودِ وَالْإِنْكَارِ.."[4]، وَهُنَاكَ رِوَايَةٌ أُخْرَى[5].

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام: "لَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ عَدُوٌّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَقِيْلَ لَهُ: بَنُو الْحَسَنِ لَا يَعْرِفُونَ لِمَنِ الْحَقِّ؟!، قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ يَمْنَعُهُمُ الْحَسَدُ"[6].

---

[1] ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ (ج4/ 52).

[2] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج5/ 22)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج33/ 269).

[3] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج100/ 84).

[4] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 142).

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج1/ 185).

[6] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج46/ 180).

وَيَعْتَقِدُوْنَ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى، وَابْنَهُ عَبْدَ اللهِ الْمَحْضَ، وَابْنَهُ مُحَمَّدًا الْمُلَقَّبَ بِالنَّفْسِ الزَّكِيَّةِ ارْتَدُّوْا عَنْ دِيْنِ الْإِسْلَامِ[1] –حَاشَاهُمْ ﷺ–، وَيَتَّهِمُوْنَهُمْ بِأَنَّهُ قَدْ صَدَرَ مِنْهُمْ أَفْعَالٌ شَنِيْعَةٌ وَلَا تُحْمَلُ عَلَى التَّقِيَّةِ[2] كَالزِّنَا وَشُرْبِ الْخَمْرِ وَغَيْرِهَا مِمَّا يُبَرِّؤُهُمْ مِنْهُ أَهْلُ السُّنَّةِ.

سَادِسًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَوْلَادِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ:

أَمَّا الثَّمَانِيَةُ مِنْ أَوْلَادِ الْحُسَيْنِ ﷺ الَّذِيْنَ خَلَعَ الشِّيْعَةُ عَلَيْهِمْ لَقَبَ الْإِمَامِ، لَمْ يَكُوْنُوْا بَعِيْدًا عَنْ تَوْهِيْنِ وَتَحْقِيْرِ وَتَصْغِيْرِ الشِّيْعَةِ لَهُمْ، فَإِنَّهُمْ طَعَنُوْا فِيْهِمْ، وَخَذَلُوْهُمْ وَأَذَلُّوْهُمْ، وَاتَّهَمُوْهُمْ بِتُهَمٍ هُمْ مِنْهَا بَرَاءٌ، فَعَلُوْا مَعَهُمْ كَفِعْلَتِهِمْ مَعَ آبَائِهِمْ عَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ﷺ، بَلْ وَكَصَنِيْعِهِمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَصَنِيْعِهِمْ مَعَ أَنْبِيَاءِ اللهِ وَرُسُلِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ[3]، وَسَيَتَنَاوَلُ الْبَاحِثُ أَمْثِلَةَ طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِي الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَالْأَئِمَّةِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ كَمَا فِي الْفَصْلِ الْخَامِسِ، وَسَنَذْكُرُ هُنَا غَيْرَهُمْ:

- **زَيْدُ بْنُ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ** رَحِمَهُمَا اللهُ: حَيْثُ رَدَّ الطُّوْسِيُّ رِوَايَاتِهِ، وَقَدْ طَعَنُوْا فِيْهِ؛ حَيْثُ حَاوَلَ الشِّيْعَةُ تَشْوِيْهَ صُوْرَةِ زَيْدٍ ﷺ؛ لِكَيْ يَتَّخِذُوْهُ حُجَّةً عَلَى عَدَمِ اسْتِحْقَاقِهِ لِلْإِمَامَةِ، فَاخْتَلَقُوْا قِصَّةً قَالُوْا فِيْهَا إِنَّ أَحَدَ الزَّيْدِيَّةِ رَأَى سَيِّدَنَا زَيْدًا ﷺ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ، كَمَا نَقَلَهُ الْمَجْلِسِيُّ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيْرٍ قَالَ: "كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَجَاءَ سَعِيْدُ بْنُ مَنْصُوْرٍ وَكَانَ مِنْ رُؤَسَاءِ الزَّيْدِيَّةِ فَقَالَ: مَا تَرَى فِي النَّبِيْذِ؟، فَإِنَّ زَيْدًا كَانَ يَشْرَبُهُ عِنْدَنَا، قَالَ: مَا أُصَدِّقُ عَلَى زَيْدٍ أَنَّهُ شَرِبَ مُسْكِرًا. قَالَ: بَلَى قَدْ يَشْرَبُهُ. قَالَ: فَإِنْ كَانَ فَعَلَ، فَإِنَّ زَيْدًا لَيْسَ بِنَبِيٍّ وَلَا وَصِيِّ نَبِيٍّ، إِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ يُخْطِئُ وَيُصِيْبُ"[4]، طُعِنَ فِيْهِ بَعْدَمَا "جَاءَتِ الرَّافِضَةُ زَيْدًا فَقَالُوا: تَبَرَّأْ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ حَتَّى نَنْصُرَكَ، قَالَ: بَلْ أَتَوَلَّاهُمَا، قَالُوْا: إِذًا نَرْفُضُكَ، فَمِنْ ثَمَّ قِيْلَ لَهُمْ: الرَّافِضَةُ"[5].
- **عَبْدُ اللهِ أَخُوْ مُوْسَى الْكَاظِمِ** رَحِمَهُمَا اللهُ: فَقَدْ نَقَلُوْا عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوْسَى ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حَقِّ أَخِيْهِ: "يُرِيْدُ عَبْدُ اللهِ أَنْ لَا يَعْبُدُ اللهَ"[6].
- **مُوْسَى بْنُ عَلِيٍّ الرِّضَى** رَحِمَهُمَا اللهُ: أَخُو مُحَمَّدٍ الْجَوَادِ، عَنْ يَعْقُوْبَ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: "كَانَ الْمُتَوَكِّلُ يَقُوْلُ: أَعْيَانِي أَمْرُ ابْنِ الرِّضَا –مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ–؛ أَبَى أَنْ يَشْرَبَ مَعِي..، فَقَالُوْا لَهُ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ مِنْهُ، فَهَذَا أَخُوْهُ مُوْسَى قَصَّافٌ عَزَّافٌ، يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَيَتَعَشَّقُ"[7].

---

[1] رِضَا، رَسَائِلُ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 56).

[2] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج47/ 273)؛ الْمَامَقَانِيُّ، تَنْقِيْحُ الْمَقَالِ فِي عِلْمِ الرِّجَالِ (ج19/ 67، 72، 78).

[3] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص67)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج46/ 194)؛ وَانْظُرْ: الطُّوْسِيُّ، الاسْتِبْصَارُ فِيْمَا اخْتُلِفَ مِنَ الْأَخْبَارِ (ج1/ 71).

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج5/ 390).

[6] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج47/ 262).

[7] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 321).

- **جَعْفَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَادِي أَخُو الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ** رَحِمَهُمَاللَّهُ: وَيَرْوُوْنَ –حَسَبَ مُعْتَقَدِهِمْ– أَنَّ وُكَلَاءَ الْمَهْدِيِّ وَنُوَّابَهُ يَنْقُلُوْنَ عَنِ الْمَهْدِيِّ الْغَائِبِ قَوْلَهُ فِي حَقِّ عَمِّهِ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ فِي كِتَابٍ كَتَبَهُ إِلَيْهِمْ، يَتَضَمَّنُ اتِّهَامَ جَعْفَرٍ بِالْجَهْلِ بِالدِّيْنِ، وَبِالْفِسْقِ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَالْعِصْيَانِ للهِ، وَبِعَدَمِ امْتِلَاكِهِ لِأَيَّةِ حُجَّةٍ[1]، وَمَا طَعْنُهُمْ فِي جَعْفَرٍ ﷺ إِلَّا لِأَنَّهُ "أَنْكَرَ وُجُوْدَ مَوْلُوْدٍ لِأَخِيْهِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ"[2]. وَلَقَدْ وَرَدَ عِنْدَ الشِّيْعَةِ أَيْضًا أَنَّهُ: "مُعْلِنُ الْفِسْقِ، فَاجِرٌ، مَاجِنٌ، شِرِّيْبٌ لِلْخُمُورِ، أَقَلُّ مَنْ رَأَيْتُهُ مِنَ الرِّجَالِ، وَأَهْتَكُهُمْ لِنَفْسِهِ، خَفِيْفٌ، قَلِيْلٌ فِي نَفْسِهِ.."[3]. أَهَكَذَا يُقَالُ فِي حَقِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَيْتِ النُّبُوَّةِ؟!، أَيُصْبِحُ كَذَّابًا عِنْدَ شِيْعَةٍ يُصَدِّقُوْنَ أَرْبَعَةً مِنَ الْغُرَبَاءِ زَاعِمِيْنَ أَنَّهُمْ نُوَّابٌ؟!.
- **طَعَنُوْا فِي بَقِيَّةِ الذُّرِّيَّةِ الطَّيِّبَةِ** رَحِمَهُمُاللَّهُ، مِثْلَ: إِبْرَاهِيْمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، وَزَكَرِيَّا بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَسَنِ، وَيَحْيَى بْنِ عُمَرَ الَّذِي كَانَ مِنْ أَحْفَادِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ﷺ، وَكَذَلِكَ فِي جَمَاعَةٍ حَسَنِيِّيْنَ وَحُسَيْنِيِّيْنَ الَّذِيْنَ كَانُوْا قَائِلِيْنَ بِإِمَامَةِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ﷺ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَسَعُهُ الْمَقَامُ[4].

سَابِعًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي بَقِيَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُاللَّهِعَلَيْهِمْ:

إِنَّ بَقِيَّةَ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَهْلِ بَيْتِ عَلِيٍّ رضي الله عنهم، لَمْ يَنْجُوْا مِنْ إِيْذَاءِ الشِّيْعَةِ لَهُمْ وَإِهَانَتِهِمْ؛ حَيْثُ قَامَ الشِّيْعَةُ بِتَكْفِيْرِ وَتَفْسِيْقِ وَسَبِّ كُلِّ مَنْ خَرَجُوْا ثَأْرًا لِلْحُسَيْنِ رضي الله عنه وَطَلَبًا لِلْحَقِّ وَالْحُكْمِ وَالْحُكُوْمَةِ، وَادَّعَوْا الْإِمَامَةَ وَالزَّعَامَةَ –غَيْرَ الثَّمَانِيَةِ مِنْ أَوْلَادِ الْحُسَيْنِ ﷺ–، فَقَدْ قَامَ الشِّيْعَةُ بِعَدَائِهِمْ وَمُحَارَبَتِهِمْ سَوَاءٌ كَانُوا مِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ أَوِ الْحَسَنِ أَوِ الْحُسَيْنِ رضي الله عنهم، فَوَقَعُوْا فِي: مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ وَابْنِهِ أَبِي هَاشِمٍ، وَزَيْدِ بْنِ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ وَابْنِه يَحْيَى، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الْمَحْضِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى وَابْنِهِ مُحَمَّدٍ الْمُلَقَّبِ بِالنَّفْسِ الزَّكِيَّةِ، وَأَخِيْهِ إِبْرَاهِيْمَ، وَعَبْدِ اللهِ الْأَفْطَحِ وَمُحَمَّدٍ ابْنَي جَعْفَرٍ الصَّادِقِ، وَالْمُثَنَّى حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَيَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ حَفِيْدَيِ الْحَسَنِ، وَزَيْدٍ وَإِبْرَاهِيْمَ ابْنَيِّ مُوْسَى الْكَاظِمِ، وَجَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ النَّقِيِّ رَحِمَهُمُاللَّهُ، وَغَيْرِهِمُ الْكَثِيْرُ مِنَ الْعَلَوِيِّيْنَ وَالطَّالِبِيِّيْنَ.

كَمَا اعْتَقَدَ الشِّيْعَةُ كُفْرَ جَمِيْعِ مَنِ ادَّعَى الْإِمَامَةَ مِنَ الْعَبَّاسِيِّيْنَ، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَمِّ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَمِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِاعْتِرَافِ الشِّيْعَةِ أَنْفُسِهِمْ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَسَعُهُ الْمَقَامُ[5].

---

(1) انْظُرْ: الطُّوْسِيُّ، الْغَيْبَةُ (ص138، 139، 182).
(2) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ص79).
(3) الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج1/ 323).
(4) لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: رِضَا، رَسَائِلُ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 56).
(5) لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص67).

فَالشِّيْعَةُ حَصَرُوْا حُبَّهُمُ الْمَزْعُومَ بِعَدَدٍ قَلِيْلٍ جِدًّا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ﭬ!، وَإِنَّ كُلَّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ تَخُصُّ عَدَدًا وَتَلْعَنُ الْبَاقِيْنَ!، أَهَكَذَا يَكُوْنُ تَطْبِيْقُهُمْ لِوَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ ﭬ؟!.

ثُمَّ إِنَّهُمْ بِكُلِّ صُوَرِ الاِبْتِدَاعِ وَالطَّعْنِ يُظْهِرُوْنَ حُبَّهُمُ الْمَزْعُوْمَ لَهُمْ، إِذِ الْحُبُّ عِنْدَهُمْ عِبَارَةٌ عَنْ لَطْمِ الْخُدُوْدِ، وَشَقِّ الْجُيُوْبِ، وَهَتْكِ سَادَةِ الْأُمَّةِ فِي كُلِّ عَامٍ بِطُرُقٍ مُخْزِيَةٍ وَاضِعَةٍ لِلْقَدْرِ خَافِضَةٍ لِلشَّأْنِ، وَدُوْنَكَ مَظَاهِرَ وَصُوَرَ طُقُوْسِهِمُ السَّيِّئَةِ، الَّتِي طَفَحَتْ بِهَا كُتُبُهُمْ وَمَرْئِيَّاتُهُمْ[1].

هَتَكُوْا الْحُسَيْنَ بِكُلِّ عَامٍ مَرَّةً *** وَتَمَثَّلُوْا بِعَدَاوَةٍ وَتَصَوَّرُوْا

وَيْلَاهُ مِنْ تِلْكَ الْفَضِيْحَةِ إِنَّهَا *** تُطْوَى وَفِي أَيْدِي الرَّوَافِضِ تُنْشَرُ[2]

وَأَخِيْرًا، نُذَكِّرُهُمْ نَاصِحِيْنَ بِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: 31]، وَنَسْأَلُ مَنْ كَانَ صَادِقًا فِي حُبِّهِ: أَيْنَ الاِتِّبَاعُ فِي الْحُبِّ وَالْفَضْلِ وَنَشْرِ الْمَكْرُمَاتِ؟!، أَيْنَ الصِّدْقُ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَأَدَاءِ الْحُقُوْقِ وَالْوَاجِبَاتِ؟، أَيْنَ الْإِيْمَانُ الْعَمِيْقُ وَالاِمْتِثَالُ وَالتَّطْبِيْقُ لِلْأَحَادِيْثِ وَالْآيَاتِ؟!.

---

[1] رِضَا، رَسَائِلُ السَّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 56 و57)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الأَخْرَسُ، لِمَنِ السَّوَابِقُ وَالجِيَادُ الضَمَّرُ: المَوْسُوْعَةُ العَالَمِيَّةُ لِلشِّعْرِ العَرَبِيِّ، www.adab.com.

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ

مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ

وَلِلْأَهَمِّيَّةِ وَمَا يَتَطَلَّبُهُ الْبَيَانُ سَنَذْكُرُ ثَلَاثَ نِقَاطٍ، كَمَدْخَلٍ بَيْنَ يَدَيِ الْمَبْحَثِ:

أَوَّلًا: مُجْمَلُ عَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

إِنَّ مِمَّا تَمَيَّزَتْ بِهِ عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهَا وَسَطٌ بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيْطِ، بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالْجَفَاءِ فِي جَمِيْعِ مَسَائِلِ الْاِعْتِقَادِ، وَمِنْ أُصُوْلِ تِلْكَ الْمَسَائِلِ: عَقِيْدَتُهُمْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، فَإِنَّهُمْ يَتَوَلَّوْنَ وَيُحِبُّوْنَ ذُرِّيَّتَهُ وَزَوْجَاتِهِ، وَكَذَلِكَ كُلَّ مُسْلِمٍ مِنْ نَسْلِ قَرَابَتِهِ ﷺ، وَيُثْنُوْنَ عَلَيْهِمْ وَيُنْزِلُوْنَهُمْ مَنَازِلَهُمُ الَّتِي يَسْتَحِقُّوْنَهَا، وَيَعْرِفُوْنَ الْفَضْلَ لِمَنْ جَمَعَ اللهُ ﷻ لَهُ بَيْنَ شَرَفِ الْإِيْمَانِ وَشَرَفِ النَّسَبِ؛ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّهُمْ يُحِبُّوْنَهُ لِإِيْمَانِهِ وَتَقْوَاهُ أَوَّلًا، ثُمَّ لِصُحْبَتِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَلِقَرَابَتِهِ مِنْهُ.

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ صَحَابِيًّا، فَإِنَّهُمْ يُحِبُّوْنَهُ لِإِيْمَانِهِ وَتَقْوَاهُ أَوَّلًا، ثُمَّ لِقُرْبِهِ مِنْهُ ﷺ، فَإِنَّ شَرَفَ النَّسَبِ تَابِعٌ لِشَرَفِ الْإِيْمَانِ، وَمَنْ جَمَعَ اللهُ ﷻ لَهُ بَيْنَهُمَا فَقَدْ جَمَعَ لَهُ بَيْنَ الْحَسَنَيْنِ، وَمَنْ لَمْ يُوَفَّقْ لِلْإِيْمَانِ، فَإِنَّ شَرَفَ النَّسَبِ لَا يَنْفَعُهُ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ"[1]، وَأَقْرَبُ مِثَالٍ: انْظُرْ إِلَى إِيْمَانِ الْعَبَّاسِ وَحَمْزَةَ رضي الله عنهما عَمَّيِ النَّبِيِّ ﷺ، أَمَّا أَبُو طَالِبٍ وَأَبُو لَهَبٍ فَمَاتَا مُشْرِكَيْنِ[2]. وَإِنَّنَا نُشْهِدُ اللهَ عَلَى حُبِّ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَنُعْلِنُهَا لِلْعَالَمِيْنَ:

يَا سَائِلِي عَنْ مَذْهَبِي وَعَقِيْدَتِي *** رُزِقَ الْهُدَى مَنْ لِلْهِدَايَةِ يَسْأَلُ

اسْمَعْ كَلَامَ مُحَقِّقٍ فِي قَوْلِهِ *** لَا يَنْثَنِي عَنْهُ وَلَا يَتَبَدَّلُ

حُبُّ الصَّحَابَةِ كُلُّهُمْ لِي مَذْهَبٌ *** وَمَوَدَّةُ الْقُرْبَى بِهَا أَتَوَسَّلُ[3]

ثَانِيًا: خَصَائِصُ وَحُقُوْقُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: مِنْ تِلْكَ الْحُقُوْقِ[4]:

1. **لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ** رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ: تَكْرِيْمًا لَهُمْ، وَلِشَرَفِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ عَلَّمَهُمْ هَذَا الْحُكْمَ، كَمَا جَاءَ فِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنهما تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "كِخْ كِخْ" لِيَطْرَحَهَا، ثُمَّ قَالَ: "أَمَا شَعَرْتَ أَنَّا

---

[1] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ../ بَابُ فَضْلِ الْاِجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، ج4/ 2074: ح2699.

[2] الْعَبَّادُ، فَضْلُ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم وَعُلُوُّ مَكَانَتِهِمْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ (ص13 و14)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مَنْظُوْمَةُ لَامِيَّةِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ.

[4] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، حُقُوْقُ آلِ الْبَيْتِ عليهم السلام.

لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ"[1]، وَمِنْ رَحْمَتِهِ ﷺ فِي التَّرْبِيَةِ وَالتَّعْلِيْمِ؛ أَنْ بَيَّنَ لِابْنِهِ سَبَبَ ذَلِكَ، كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: "إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ"[2].

وَيُبَيِّنُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ مَا يَرَاهُ مِنْ حِكْمَةٍ فِي ذَلِكَ، فَيَقُوْلُ: "هَذَا –وَاللهُ أَعْلَمُ– مِنَ التَّطْهِيْرِ الَّذِي شَرَعَهُ اللهُ لَهُمْ ﷺ، فَإِنَّ الصَّدَقَةَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، فَطَهَّرَهُمُ اللهُ مِنَ الْأَوْسَاخِ، وَعَوَّضَهُمْ بِمَا يُقِيْتُهُمْ مِنْ خُمْسِ الْغَنَائِمِ، وَمِنَ الْفَيْءِ الَّذِي جَعَلَ مِنْهُ رِزْقَ مُحَمَّدٍ ﷺ"[3]، حَيْثُ قَالَ ﷺ: "جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي"[4].

وَيَقُوْلُ ﷺ: "قَالَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: هُمُ الَّذِينَ حَرُمَتْ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ، هَكَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ؛ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْعُلَمَاءِ ﷺ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ"، وَقَدْ قَالَ اللهُ **تَعَالَى**: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ [الأحزاب : 33]، وَحَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةَ؛ لِأَنَّهَا أَوْسَاخُ النَّاسِ"[5].

2. **الْخُمُسُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ** رضوان الله عليهم[6]: فَإِنَّ اللهَ ﷻ جَعَلَ لَهُمْ حَقًّا فِي الْخُمُسِ مِنَ الْفَيْءِ بَدَلًا مِنَ الصَّدَقَةِ، وَالْخُمْسُ يَخْتَلِفُ عَنِ الزَّكَاةِ الْوَاجِبَةِ وَالصَّدَقَةِ الْعَامَّةِ.

فَمِنْ حُقُوْقِهِمْ ﷺ: إِعْطَاؤُهُمْ مِنَ الْغَنِيْمَةِ خُمُسُ الْخُمْسِ، وَالْخُمْسُ هُوَ سَهْمُ ذَوِي الْقُرْبَى مِنْ خُمْسِ الْغَنِيْمَةِ وَمِنَ الْفَيْءِ لِقَوْلِ اللهِ **تَعَالَى**: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [الأنفال : 41]، وَلِقَوْلِهِ **تَعَالَى**: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الحشر : 7]. وَيُعْطِيْهِمُ الْحَاكِمُ الْخُمْسَ بَدَلَ الزَّكَاةِ وَالصَّدَقَةِ، فَلَا يَجُوْزُ دَفْعُ الزَّكَاةِ لِمَنْ ثَبَتَ انْتِسَابُهُ لَهُمْ ﷺ لِلْأَدِلَّةِ الَّتِي سَبَقَتْ، قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ ﷺ: "لَا نَعْلَمُ خِلَافًا فِي أَنَّ بَنِي هَاشِمٍ لَا تَحِلُّ لَهُمُ الصَّدَقَةُ الْمَفْرُوضَةُ"[7].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الزَّكَاةِ/ بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الصَّدَقَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَآلِهِ، ج2/ 127: ح1491؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الزَّكَاةِ/ بَابُ تَحْرِيْمِ الزَّكَاةِ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَعَلَى آلِهِ، ج2/ 751: ح1069.

[2] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الزَّكَاةِ/ بَابُ تَرْكِ اسْتِعْمَالِ آلِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الصَّدَقَةِ، ج2/ 752: ح1072.

[3] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، حُقُوْقُ آلِ الْبَيْتِ ﷺ (ص29).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ/ بَابُ مَا قِيْلَ فِي الرِّمَاحِ، ج4/ 40.

[5] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مَجْمُوْعُ الْفَتَاوَى (ج3/ 407 و408).

[6] انْظُرْ: مَوْقِعُ إِسْلَامِ وِيْب، مَقَالٌ: الْخُمُسُ الَّذِي يُعْطَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ ﷺ، بِتَصَرُّفٍ، http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=58248&12874.

[7] ابْنُ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ، الشَّرْحُ الْكَبِيْرُ عَلَى الْمُقْنِعِ (ج7/ 289).

وَأَمَّا صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ فَفِيْهَا خِلَافٌ مَشْهُوْرٌ، بَيَّنَهُ الإِمَامُ الشَّوْكَانِيُّ ﵀: "وَأَمَّا آلُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَكْثَرُ الْحَنَفِيَّةِ وَهُوَ الْمُصَحَّحُ عَنِ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ وَكَثِيرٍ مِنْ الزَّيْدِيَّةِ: إِنَّهَا تَجُوزُ لَهُمْ صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ دُونَ الْفَرْضِ، قَالُوْا: لِأَنَّ الْمُحَرَّمَ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَوْسَاخِ النَّاسِ، وَذَلِكَ هُوَ الزَّكَاةُ لَا صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ، وَقَالَ فِي الْبَحْرِ[1]: إِنَّهُ خَصَّصَ صَدَقَةَ التَّطَوُّعِ بِالْقِيَاسِ عَلَى الْهِبَةِ وَالْهَدِيَّةِ وَالْوَقْفِ، وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ وَأَبُو الْعَبَّاسِ: إِنَّهَا تُحَرَّمُ عَلَيْهِمْ كَصَدَقَةِ الْفَرْضِ لِأَنَّ الدَّلِيلَ لَمْ يَفْصِلْ"[2].

أَمَّا كَيْفِيَّةُ قِسْمَةِ هَذِهِ الْأَمْوَالِ؛ فَعَلَى تَفْصِيْلٍ وَخِلَافٍ كَبِيْرٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، لَيْسَ هَذَا مَكَانُهُ.

3. **الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّلَاةِ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ مَعَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: "فَقُوْلُوْا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيْمَ، إِنَّكَ حَمِيْدٌ مَجِيْدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيْمَ، إِنَّكَ حَمِيْدٌ مَجِيْدٌ"[3].

وَإِنَّنَا نَحْنُ الَّذِيْنَ نَتَشَرَّفُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ طَاعَةٌ للهِ تَعَالَى وَمَحَبَّةٌ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، بَلْ مَا أَجْمَلَ شَرَفَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ، وَنَحْنُ نُؤْمِنُ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ كَانَتْ مِنَ اللهِ ﷻ أَوَّلًا ثُمَّ مَلَائِكَتِهِ ثُمَّ يَأْمُرُنَا بِهَا!، فَيَا مُسْلِمِيْنَ أَكْثِرُوْا مِنْهَا، وَاحْرِصُوْا عَلَيْهَا، وَبَادِرُوْا إِلَيْهَا، وَذَكِّرُوْا بِهَا مَنْ حَوْلَكُمْ فِي كُلِّ أَوْقَاتِكُمْ وَلَحَظَاتِكُمْ، وَلِيَكُنْ دَائِمًا شِعَارُكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وَإِنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ ﷺ، لَهَا مَنَافِعُ دُنْيَوِيَّةٌ وَأُخْرَوِيَّةٌ، كَمَا ذَكَرَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ ﵀ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِيْنَ فَائِدَةً فِي الْفَوَائِدِ وَالثَّمَرَاتِ الْحَاصِلَةِ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ[4].

وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ ﵀ يَفْتَخِرُ بِحُبِّ النَّبِيِّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

يَا أَهْلَ بَيْتِ رَسُوْلِ اللهِ، حُبُّكُمْ *** فَرْضٌ مِنَ اللهِ فِي الْقُرْآنِ أَنْزَلَهُ

يَكْفِيْكُمْ مِنْ عَظِيْمِ الْفَخْرِ أَنَّكُمْ *** مَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْكُمْ لَا صَلَاةَ لَهُ[5]

---

[1] البَحْرُ الزَّخَّارُ الجَامِعُ لِمَذَاهِبِ عُلَمَاءِ الأَمْصَارِ، لِأَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ المُرْتَضَى، المُسَمَّى بِالمَهْدِي ت840هـ.

[2] الشَّوْكَانِيُّ، نَيْلُ الْأَوْطَارِ شَرْحُ مُنْتَقَى الْأَخْبَارِ مِنْ أَحَادِيْثِ سَيِّدِ الْأَخْيَارِ ﷺ (ص786).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الدَّعَوَاتِ/ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ج8/ 77: ح6357؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الصَّلَاةِ/ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بعْدَ التَّشهُّدِ، ج1/ 305: ح406. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[4] انْظُرْ: ابْنُ الْقَيِّمِ، جَلَاءُ الْأَفْهَامِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى خَيْرِ الْأَنَامِ (ص445– 447).

[5] الشَّافِعِيُّ، دِيْوَانُ الشَّافِعِيِّ (ص106).

4. وُجُوْبُ مَحَبَّةِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

يُؤْمِنُ كُلُّ مُسْلِمٍ مُتَّبِعٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّ حُكْمَ مَحَبَّةِ أَهْلِ بَيْتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَاجِبَةٌ.

نَعَمْ، وَاللهِ إِنَّ مَحَبَّتَهُمْ وَاجِبَةٌ، وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله: "أَهْلُ بَيْتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ تَجِبُ مَحَبَّتُهُمْ وَمُوَالَاتُهُمْ، وَرِعَايَةُ حَقِّهِمْ"[1]، فَهُمُ الثِّقْلُ الثَّانِي الَّذِي وَصَّى بِهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ.

وَنَحْنُ أَوْلَى بِحُبِّهِمْ مِنْ غَيْرِنَا، وَمَا أَجْمَلَ مَا قَالَهُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رحمه الله فِي حُبِّ أَهْلِ الْبَيْتِ!

إِنْ كَانَ رَفْضًا حُبُّ آلِ مُحَمَّدٍ *** فَلْيَشْهَدِ الثَّقَلَانِ أَنِّي رَافِضِيٌّ[2]

وَكَمَا أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يُحِبُّوْنَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّهُمْ يُحِبُّوْنَ أَيْضًا أَهْلَ بَيْتِهِ الَّذِيْنَ هُمْ مِنْ صَحَابَتِهِ رضي الله عنهم، فَمَحَبَّتُهُمْ مُجْتَمِعَةٌ مَعًا وُجُوْبًا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يُخَالِفُوْنَ مُعْتَقَدَ النَّوَاصِبِ فِي مُعَادَاتِهِمْ لِأَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَيُنْكِرُوْنَ عَلَى الشِّيْعَةِ بُغْضَهُمْ لِلصَّحَابَةِ رضي الله عنهم.

وَالْحَقُّ بَيِّنٌ وَاضِحٌ، لَا لُبْسَ فِيْهِ، وَمَهْمَا تَعَدَّدَتْ صُوَرُ الْبَاطِلِ، إِلَّا أَنَّهَا سَتَزُوْلُ يَوْمًا، فَالْحَقُّ كَفِيْلٌ بِدَحْضِ الْبَاطِلِ، وَمِنْ تِلْكَ الصُّوَرِ الَّتِي زَالَتْ طَرِيْقَةُ النَّوَاصِبِ، وَقَدِ انْقَرَضَتْ تَمَامًا، وَنَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُلْحِقَ بِهَا بِدْعَةَ الشِّيْعَةِ الَّتِي تَتَمَثَّلُ فِي سَبِّ الصَّحَابَةِ وَالْغُلُوِّ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم.

وَرَحِمَ اللهُ تعالى ابْنَ تَيْمِيَّةَ الْقَائِلَ فِي حُبِّ أَصْحَابِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ:

إِنْ كَانَ نَصْبًا حُبُّ صَحْبِ مُحَمَّدٍ *** فَلْيَشْهَدِ الثَّقَلَانِ أَنِّي نَاصِبِيٌّ[3]

وَإِنَّ مَحَبَّةَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم هِيَ مَذْهَبُنَا نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَنَحْنُ نَقْتَدِي فِي هَذِهِ الْمَحَبَّةِ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَائِشَةَ وَمُعَاوِيَةَ وَالصَّحَابَةِ جَمِيْعِهِمْ رضي الله عنهم، وَوَاللهِ لَقَدْ تَبَادَلَ الصَّحَابَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ رضي الله عنهم الْمَحَبَّةَ فِي اللهِ جل جلاله، وَكَذَلِكَ تَبَادَلُوْا الْاِحْتِرَامَ وَالنُّصْرَةَ وَالثَّنَاءَ وَالْمَوَدَّةَ، وَلَقَدْ نَقَلَ إِلَيْنَا هَذِهِ الْعَلَاقَةَ الْجَمِيْلَةَ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ رحمهم الله، وَذَلِكَ فِي كُتُبِهِمُ الْمُبَارَكَةِ.

إِلَّا أَنَّ الشِّيْعَةَ قَدْ دَسُّوْا أَحَادِيْثَ مَكْذُوْبَةً، زَعَمُوْا فِيْهَا إِهَانَةَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَالْأَعْجَبُ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْكَذَّابِيْنَ الْقُدَامَى قَدْ أَلَّفُوْا أَحَادِيْثَ أَهَانُوْا فِيْهَا أَيْضًا أَهْلَ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَلَكِنَّ الْخَيْرَ مَوْجُوْدٌ بِفَضْلِ اللهِ أَوَّلًا ثُمَّ بِجُهُوْدِ أَئِمَّةِ الْحَدِيْثِ رحمهم الله؛ فَقَدْ كَشَفُوْا رِوَايَاتِ الْكَذَّابِيْنَ. وَنَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ لَا نَرْضَى بِسَبِّ الصَّحَابَةِ وَلَا أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَلَا نَرْضَى الْغُلُوَّ فِيْهِمْ، إِنَّمَا مَذْهَبُنَا وَسَطٌ لَا غُلُوَّ وَلَا جَفَاءَ، وَإِنَّ أَيَّ إِسَاءَةٍ لِلصَّحَابَةِ إِنَّمَا هِيَ إِسَاءَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ لِأَنَّهُمْ أَصْحَابُهُ

---

[1] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مَجْمُوْعُ الْفَتَاوَى (ج28/ 491).

[2] الْوَزِيْرُ، أَدَبُ الْخَوَاصِّ فِي الْمُخْتَارِ مِنْ بَلَاغَاتِ قَبَائِلِ الْعَرَبِ (ص96)؛ ابْنُ الْقَيِّمِ، مَدَارِجُ السَّالِكِيْنَ (ج2/ 87).

[3] ابْنُ الْقَيِّمِ، مَدَارِجُ السَّالِكِيْنَ بَيْنَ مَنَازِلِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيْنُ (ج2/ 87).

وَتَلَامِيْذُهُ، وَهِيَ إِسَاءَةٌ لِلْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ شَهِدَ بِإِيْمَانِهِمْ وَتَقْوَاهُمْ، بَلْ هِيَ إِسَاءَةٌ للهِ تَعَالَى؛ فَقَدْ رَضِيَ عَنْهُمْ وَبَشَّرَهُمْ بِالْجَنَّةِ.

وَأَمَّا حُبُّ الشِّيْعَةِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ ﭫ فَقَدِ اخْتَلَفَتْ صُوَرُهُ عَمَّا هُوَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْحَقِّ، فَقَدْ أَحْدَثُوْا طُقُوْسًا مِنَ الْبِدَعِ الْمُحْدَثَةِ!، وَمِنْ ذَلِكَ مَثَلًا: مَا يَفْعَلُوْنَهُ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أَكْرَمَ اللهُ ﻷ فِيْهِ سَيِّدَنَا الْحُسَيْنَ ﭬ سِبطَ نَبِيِّنَا ﷺ بِالشَّهَادَةِ عَلَى أَيْدِي مَنْ قَتَلَهُ مِنَ الْمُبْغِضِيْنَ الْأَعْدَاءِ الْفَجَرَةِ الْأَشْقِيَاءِ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ فِي الْإِسْلَامِ.

وَلَقَدْ عَاشَ الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﬗ وَرَأَى بِدَعَ الشِّيْعَةِ، فَوَصَفَهَا، وَمِنْهَا: إِقَامَةُ الْمَآتِمِ فِي وَقْتِ ذِكْرَى الْمَصَائِبِ، حَيْثُ يُقِيمُوْنَهَا بِطَرِيْقَةٍ مُخْتَرَعَةٍ، لَمْ يَفْعَلْهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَلَا الصَّحَابَةُ ﭫ وَلَا التَّابِعُوْنَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، بَلْ وَلَا مِنْ قَادَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﭫ، وَقَدْ شَهِدَ مَقْتَلَ عَلِيٍّ أَهْلُ بَيْتِهِ ﭫ، وَشَهِدَ مَقْتَلَ الْحُسَيْنِ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ﭫ، وَمَرَّ عَلَى ذَلِكَ سَنَوَاتٌ، وَهُمْ مُتَمَسِّكُوْنَ بِسُنَّتِهِ ﷺ، لَا يُحْدِثُوْنَ مَأْتَمًا وَلَا نِيَاحَةً، بَلْ يَصْبِرُوْنَ وَيَسْتَرْجِعُوْنَ، وَيَفْعَلُوْنَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ مِنَ الْحُزْنِ وَالْبُكَاءِ الْجَائِزِ شَرْعًا عِنْدَ الْمُصِيْبَةِ، كَحَالِ مُصَابِنَا بِاسْتِشْهَادِ أَسْيَادِنَا عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَالْحُسَيْنِ وَحَمْزَةَ وَجَعْفَرٍ وَغَيْرِهِمْ ﭫ، وَإِنَّ الْعَيْنَ لَتَدْمَعُ، وَإِنَّ الْقَلْبَ لَيَحْزَنُ، وَإِنَّا عَلَى فِرَاقِكُمْ لَمَحْزُوْنُوْنَ[1].

ثَالِثًا: فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ ﭫ:

لَا يَسَعُنَا فِي هَذَا الْمَقَامِ إِلَّا أَنْ نُعَبِّرَ عَنْ حُبِّنَا لِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا ﷺ، وَسَعَادَتِنَا بِعَظِيْمِ الشَّرَفِ وَالْقَدْرِ وَبِوَافِرِ الْأَجْرِ عِنْدَ الْحَدِيْثِ عَنْهُمْ وَبَيَانِ فَضْلِهِمْ:

وَأَهْلُ بَيْتِ الْمُصْطَفَى الْأَطْهَارُ *** وَتَابِعِيْهِ السَّادَةُ الْأَخْيَارُ

فَكُلُّهُمْ فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ *** أَثْنَى عَلَيْهِمْ خَالِقُ الْأَكْوَانِ

فِي الْفَتْحِ وَالْحَدِيْدِ وَالْقِتَالِ *** وَغَيْرِهَا بِأَكْمَلِ الْخِصَالِ

كَذَاكَ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيْلِ *** صِفَاتُهُمْ مَعْلُوْمَةُ التَّفْصِيْلِ

وَذِكْرُهُمْ فِي سُنَّةِ الْمُخْتَارِ *** قَدْ سَارَ سَيْرَ الشَّمْسِ فِي الْأَقْطَارِ[2]

وَإِنَّ مَا ثَبَتَ لِعُمُوْمِ الصَّحَابَةِ ﭫ مِنْ فَضَائِلَ؛ فَهُوَ ثَابِتٌ أَيْضًا لِلصَّحَابَةِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ كَعَلِيٍّ وَابْنَيْهِ وَحَمْزَةَ وَالْعَبَّاسِ وَغَيْرِهِمْ ﭫ، وَكَذَلِكَ فَقَدِ اخْتَصُّوْا بِفَضَائِلَ أُخْرَى، وَقَدْ رَوَاهَا أَهْلُ السُّنَّةِ إِيْمَانًا بِمَكَانَتِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَسَنَذْكُرُ فَضَائِلَ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَمِنْ أَقْوَالِ

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، حُقُوْقُ آلِ الْبَيْتِ (ص46)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الْحَكَمِيُّ، مَعَارِجُ الْقَبُوْلِ بِشَرْحِ سُلَّمِ الْوُصُوْلِ إِلَى عِلْمِ الْأُصُوْلِ (ج3/ 1196).

الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ، وَسَنَقْتَصِرُ هُنَا عَلَى فَضَائِلِهِمْ عُمُوْمًا، وَأَمَّا الْخَاصَّةُ بِأَفْرَادِهِمْ ﷺ، فَنَسْأَلُ اللهَ ﷻ أَنْ يَتَقَبَّلَ مَا سَنَذْكُرُهُ مِنْ رِوَايَاتٍ عِنْدَ التَّعْرِيْفِ بِهِمْ ﷺ فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ.

وَسَتَكُوْنُ الْأَقْوَالُ وَالرِّوَايَاتُ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّة وَالشِّيْعَةِ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ حَسَبَ تَوَفُّرِهَا؛ فَفِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ أَقْوَالٌ لِأَفْرَادٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي مَدْحِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَامَّةً وَخَاصَّةً رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، وَإِنَّنَا سَنَذْكُرُهَا عَلَى سَبِيْلِ الْإِسْتِشْهَادِ بِهَا فِي الرَّدِّ عَلَى طَعْنِ الْقَوْمِ فِي الصَّحَابَةِ ﷺ؛ دِفَاعًا عَنِ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَإِظْهَارًا لِتَنَاقُضِ الْقَوْمِ فِي كُتُبِهِمْ بَيْنَ نَقْلِ خَيْرٍ وَافْتِرَاءِ شَرٍّ.

مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ كُتُبَ الشِّيْعَةِ فِيْهَا مَا فِيْهَا مِنْ طَعْنٍ وَذَمٍّ لِلصَّحَابَةِ ﷺ، مِنْ خِلَالِ أَقْوَالٍ مَزْعُوْمَةٍ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ، وَمِنْ أَقْوَالِ سُوْءٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ، بَلْ لَقَدْ طَعَنُوْا فِي أَهْلِ الْبَيْتِ، وَقَدْ أَتَى بَيَانُ ذَلِكَ كَمَا فِي مَذْهَبِ الشِّيْعَةِ "الْإِثْنَي عَشْرِيَّةِ" فِي الصَّحَابَةِ[1] وَأَهْلِ الْبَيْتِ[2] رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ.

---

[1] انْظُرْ: ثَالِثًا: طَعْنُ وَلَعْنُ الشِّيْعَةِ لِلصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ، ص38.

[2] انْظُرْ: الْمَطْلَبُ الثَّانِي: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص92.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ

لَقَدْ أَثْنَى اللهُ تَعَالَى عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ وَرَضِيَ عَنْهُمْ فِي آيَاتٍ كَثِيْرَةٍ، وَكَانَ ثَنَاؤُهُ تَعَالَى إِمَّا يَتَعَلَّقُ بِأَهْلِ الْبَيْتِ عُمُوْمًا وَإِمَّا بِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ، وَإِلَيْكُمُ التَّفْصِيْلُ عَلَى النَّحْوِ التَّالِي:

أَوَّلًا: فَضَائِلُ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: "حَسَبَ تَرْتِيْبِ سُوَرِ الْقُرْآنِ"

1. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡ﴾ [الأحزاب : 6]، هَذِهِ الْآيَةُ وَاضِحَةُ الدَّلَالَةِ عَلَى فَضْلِهِنَّ، قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "شَرَّفَ اللهُ تَعَالَى أَزْوَاجَ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَنْ جَعَلَهُنَّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، أَيْ فِي وُجُوْبِ التَّعْظِيْمِ وَالْمَبَرَّةِ وَالْإِجْلَالِ وَحُرْمَةِ النِّكَاحِ عَلَى الرِّجَالِ، وَحَجْبِهِنَّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ بِخِلَافِ الْأُمَّهَاتِ"[1].

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ اللهُ: "﴿وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡ﴾ فِي الْحُرْمَةِ وَالْاِحْتِرَامِ وَالْإِكْرَامِ وَالتَّوْقِيْرِ وَالْإِعْظَامِ، وَلَكِنْ لَا تَجُوْزُ الْخَلْوَةُ بِهِنَّ، وَلَا يَنْتَشِرُ التَّحْرِيْمُ إِلَى بَنَاتِهِنَّ وَأَخَوَاتِهِنَّ بِالْإِجْمَاعِ"[2].

2. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ٢٨ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [الأحزاب : 28، 29].

شَرَحَهَا ابْنُ كَثِيْرٍ رَحِمَهُ اللهُ شَرْحًا جَمِيْلًا: "هَذَا أَمْرٌ مِنَ اللهِ لِرَسُوْلِهِ صلى الله عليه وسلم، بِأَنْ يُخَيِّرَ نِسَاءَهُ بَيْنَ أَنْ يُفَارِقَهُنَّ، فَيَذْهَبْنَ إِلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ يَحْصُلُ لَهُنَّ عِنْدَهُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَزِيْنَتُهَا، وَبَيْنَ الصَّبْرِ عَلَى مَا عِنْدَهُ مِنْ ضِيقِ الْحَالِ، وَلَهُنَّ عِنْدَ اللهِ فِي ذَلِكَ الثَّوَابُ الْجَزِيْلُ، فَاخْتَرْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ وَأَرْضَاهُنَّ اللهَ وَرَسُوْلَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ، فَجَمَعَ اللهُ لَهُنَّ بَعْدَ ذَلِكَ بَيْنَ خَيْرِ الدُّنْيَا وَسَعَادَةِ الْآخِرَةِ"[3].

وَالْأَمْرُ كَمَا قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : لَمَّا أُمِرَ رَسُوْلُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِتَخْيِيْرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي، فَقَالَ: "إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكِ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ"، قَالَتْ: وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُوْنَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ اللهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ..﴾ إلى أن قال: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾، قَالَتْ: فَقُلْتُ: فَفِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ، فَإِنِّي أُرِيْدُ اللهَ وَرَسُوْلَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

---

[1] الْقُرْطُبِيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُرْطُبِيِّ (ج14/ 123).

[2] ابْنُ كَثِيْرٍ، تَفْسِيْرُ ابْنِ كَثِيْرٍ (ج6/ 380 و381).

[3] ابْنُ كَثِيْرٍ، تَفْسِيْرُ ابْنِ كَثِيْرٍ (ج6/ 401).

مِثْلَ مَا فَعَلْتُ"[1]. فَفِي هَذَا بَيَانُ فَضِيْلَةٍ عَظِيْمَةٍ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَهُنَّ أَوَّلُ مَنْ يَتَنَاوَلُهُنَّ لَفْظُ (أَهْلِ الْبَيْتِ)[2].

3. قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَـٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، ﴿وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَـٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا﴾ [الأحزاب : 29 و31].

وَالْفَضْلُ فِيْهَا هُوَ: "قَوْلُهُ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾، وَالْمَعْنَى: أَعْطَاهُنَّ اللهُ ﷻ بِذَلِكَ ثَوَابًا مُتَكَاثِرَ الْكَيْفِيَّةِ وَالْكَمِّيَّةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ وَزِيَادَةُ رِزْقٍ كَرِيْمٍ مُعَدٍّ لَهُنَّ، أَمَّا ثَوَابُهُنَّ فِي الْآخِرَةِ فَكَوْنُهُنَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَرَجَتِهِ فِي الْجَنَّةِ، وَلَا غَايَةَ بَعْدَهَا وَلَا مَزِيَّةَ فَوْقَهَا، وَفِي ذَلِكَ مِنْ زِيَادَةِ النَّعِيمِ وَالثَّوَابِ عَلَى غَيْرِهِنَّ؛ فَإِنَّ الثَّوَابَ وَالنَّعِيْمَ عَلَى قَدْرِ الْمَنْزِلَةِ، وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا فَبِثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: أَحَدُهَا: أَنَّهُ جَعَلَهُنَّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، تَعْظِيمًا لِحَقِّهِنَّ، وَتَأْكِيدًا لِحُرْمَتِهِنَّ، وَتَشْرِيْفًا لِمَنْزِلَتِهِنَّ، الثَّانِي: أَنَّهُ حَظَرَ عَلَيْهِ طَلَاقَهُنَّ، وَمَنَعَهُ مِنَ الْاِسْتِبْدَالِ بِهِنَّ، فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَٰجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾ [الأحزاب : 52]، وَالْحِكْمَةُ أَنَّهُنَّ لَمَّا لَمْ يَخْتَرْنَ عَلَيْهِ غَيْرَهُ أَمَرَ بِمُكَافَأَتِهِنَّ فِي التَّمَسُّكِ بِنِكَاحِهِنَّ، الثَّالِثُ: أَنَّ مَنْ قَذَفَهُنَّ حُدَّ حَدَّيْنِ، كَمَا قَالَ مَسْرُوْقٌ ﷺ، وَالصَّحِيْحُ أَنَّهُ حَدٌّ وَاحِدٌ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي سُوْرَةِ النُّوْرِ.."[3].

4. قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿يَـٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب : 32].

وَفِيْهَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيْرٍ ؒ: "هَذِهِ آدَابٌ أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِهَا نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، وَنِسَاءُ الْأُمَّةِ تَبَعٌ لَهُنَّ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ مُخَاطِبًا لِنِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّهُنَّ إِذَا اتَّقَيْنَ اللهَ كَمَا أَمَرَهُنَّ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِهُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ النِّسَاءِ، وَلَا يَلْحَقُهُنَّ فِي الْفَضِيْلَةِ وَالْمَنْزِلَةِ"[4].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ/ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَـٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب : 29]، ج6/ 117: ح4786.

[2] حَسَنُ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 334)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ الْعَرَبِيِّ، أَحْكَامُ الْقُرْآنِ (ج3/ 565 و566).

[4] ابْنُ كَثِيْرٍ، تَفْسِيْرُ ابْنِ كَثِيْرٍ (ج6/ 408 و409).

5. قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب : 34].

وَالْفَضْلُ فِيْهِ: "إِنَّ اللهَ ﷻ كَانَ ذَا لُطْفٍ بِكُنَّ؛ إِذْ جَعَلَكُنَّ فِي الْبُيُوتِ الَّتِي تُتْلَى فِيْهَا آيَاتُهُ وَالْحِكْمَةُ، خَبِيْرًا بِكُنَّ إِذِ اخْتَارَكُنَّ لِرَسُوْلِهِ ﷺ أَزْوَاجًا"[1].

ثَانِيًا: فَضَائِلُ عُمُوْمِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: "حَسَبَ تَرْتِيْبِ سُوَرِ الْقُرْآنِ"

1. قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرًا﴾ [الأحزاب : 33].

هَذِهِ الْآيَةُ فِي حَقِّ جَمِيْعِ أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ، وَإِنَّ اللهَ ﷻ قَدْ أَذْهَبَ عَنْهُمُ ﴿ٱلرِّجۡسَ﴾ جَمِيْعًا، وَطَهَّرَهُمْ مِنْهُ ﴿تَطۡهِيرًا﴾، وَمَعْنَى ﴿ٱلرِّجۡسَ﴾: كَمَا يَقُوْلُ مُحَمَّدٌ عَبْدُ الْبَاقِي ﵀: "قِيْلَ: هُوَ الشَّكُّ، وَقِيْلَ: الْعَذَابُ، وَقِيْلَ: الإِثْمُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ ﵀: الرِّجْسُ اسْمٌ لِكُلِّ مُسْتَقْذَرٍ مِنْ عَمَلٍ"[2].

وَعِنْدَ ابْنِ الْعَرَبِيِّ ﵀: "فِيهَا أَرْبَعَةُ أَقْوَالٍ: الْأَوَّلُ: الإِثْمُ، الثَّانِي: الشِّرْكُ، الثَّالِثُ: الشَّيْطَانُ، الرَّابِعُ: الْأَفْعَالُ الْخَبِيْثَةُ وَالْأَخْلَاقُ الذَّمِيْمَةُ؛ فَالْأَفْعَالُ الْخَبِيْثَةُ كَالْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ؛ وَالْأَخْلَاقُ الذَّمِيْمَةُ كَالشُّحِّ، وَالْبُخْلِ، وَالْحَسَدِ، وَقَطْعِ الرَّحِمِ"[3].

وَإِنَّ الْآيَةَ شَامِلَةٌ لِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَلِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ﵃؛ تَشْمَلُ الزَّوْجَاتِ لِأَنَّهُنَّ الْمُرَادَاتُ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ، وَهُنَّ السَّاكِنَاتُ فِي بُيُوْتِهِ، وَأَمَّا دُخُوْلُ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَابْنَيْهِمَا فَلِأَنَّهُمْ قَرَابَتُهُ فِي النَّسَبِ ﵃ كَمَا فِي حَدِيْثِ الْكِسَاءِ[4]، حِيْنَ جَلَّلَهُمْ وَدَعَا لَهُمْ، وَ"هَذِهِ دَعْوَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَهُمْ بَعْدَ نُزُوْلِ الْآيَةِ، أَحَبَّ أَنْ يُدْخِلَهُمْ فِي الْآيَةِ الَّتِي خُوْطِبَ بِهَا الْأَزْوَاجُ"[5].

2. قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب : 56].

وَفَضْلُ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃: يُبَيِّنُهُ النَّبِيُّ ﷺ؛ أَنَّ اللهَ ﷻ أَمَرَنَا أَنْ نُصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا قَالَ كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ ﵁: "إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ،

---

[1] الطَّبَرِيُّ، تَفْسِيْرُ الطَّبَرِيِّ = جَامِعُ الْبَيَانِ عَنْ تَأْوِيْلِ آيِ الْقُرْآنِ (ج19/ 108).

[2] عَبْدُ الْبَاقِي، التَّحْقِيْقُ وَالشَّرْحُ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج4/ 1883).

[3] ابْنُ الْعَرَبِيِّ، أَحْكَامُ الْقُرْآنِ (ج3/ 571)؛ وَانْظُرْ: ابْنُ الْجَوْزِيِّ، زَادُ الْمَسِيْرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيْرِ (ج3/ 462).

[4] انْظُرْ: مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص82.

[5] الْقُرْطُبِيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُرْطُبِيِّ (ج14/ 184).

قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟، قَالَ: "فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيْمَ، إِنَّكَ حَمِيْدٌ مَجِيْدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيْمَ، إِنَّكَ حَمِيْدٌ مَجِيْدٌ"[1].

فَآلُ مُحَمَّدٍ: أَزْوَاجُهُ وَذُرِّيَّتُهُ كَمَا بَيَّنَهُ نَبِيُّنَا ﷺ: "اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ"[2].

3. قال الله تَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [الشُّورَىٰ : 23]، وَمَعْنَى ﴿ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾: جَمِيْعُ بُطُوْنِ قُرَيْشٍ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، وَلَا تَقْتَصِرُ عَلَى قَوْلِ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ رضي الله عنه أَنَّهُمْ بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ، وَبَيَانُهُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ ﴿ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ – فَقَالَ سَعِيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ رضي الله عنه: قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ – فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: عَجِلْتَ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ، إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَقَالَ: "إِلَّا أَنْ تَصِلُوْا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ"[3].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الدَّعَوَاتِ/ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ج8/ 77: ح6357؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الصَّلَاةِ/ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بعْدَ التَّشَهُّدِ، ج1/ 305: ح406. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص78.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ تَفْسِيْرِ القُرْآنِ/ بَابُ ﴿إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [الشُّورَىٰ : 23]، ج6/ 129: ح4818.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

لَقَدْ أَثْنَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي أَحَادِيْث كَثِيْرَةٍ، مِنْهَا:

1. قَالَ وَاثِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ"[1].

2. حَدَّثَ عَبْدُ المُطَّلِبِ بْنُ رَبِيْعَةَ رضي الله عنه بْنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ: أَنَّ العَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ رضي الله عنه دَخَلَ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مُغْضَبًا وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: "مَا أَغْضَبَكَ"؟، قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ مَا لَنَا وَلِقُرَيْشٍ، إِذَا تَلَاقَوْا بَيْنَهُمْ تَلَاقَوْا بِوُجُوْهٍ مُبْشَرَةٍ، وَإِذَا لَقُونَا لَقُونَا بِغَيْرِ ذَلِكَ، قَالَ: فَغَضِبَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيْمَانُ حَتَّى يُحِبَّكُمْ للهِ وَلِرَسُوْلِهِ"[2].

3. قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الْآخَرِ: كِتَابُ اللهِ، حَبْلٌ مَمْدُوْدٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُوْنِي فِيْهِمَا"[3].

4. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَإِنَّ الْأَنْسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَنْقَطِعُ غَيْرَ نَسَبِي، وَسَبَبِي، وَصِهْرِي"[4].

5. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "أَحِبُّوا اللهَ لِمَا يَغْذُوْكُمْ بِهِ مِنْ نِعَمِهِ، وَأَحِبُّونِي بِحُبِّ اللهِ، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي"[5].

6. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَبْغَضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ"[6].

---

[1] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْفَضَائِلِ/ بَابُ فَضْلِ نَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ، ج4/ 1782: ح2276.

[2] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي الْفَضْلِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ الْعَبَّاسُ رضي الله عنه، ج5/ 652: ح3758. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ".

[3] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، ج5/ 663: ح3788. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ"، قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج4/ 330 و357).

[4] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ الْكُوفِيِّيْنَ/ حَدِيْثُ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ الزُّهْرِيِّ، وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، ج31/ 207: ح18907. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج4/ 650).

[5] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، ج5/ 664: ح3789. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الوَجْهِ".

[6] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ وَمِنْ مَنَاقِبِ أَهْلِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج3/ 162: ح4717. قَالَ الْحَاكِمُ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج5/ 643). عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه.

7. عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ قَالَ: "قَامَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فِيْنَا خَطِيْبًا، بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَظَ وَذَكَّرَ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُوْلُ رَبِّي فَأُجِيْبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيْكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللهِ، فِيْهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ"، فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: "وَأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي". فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟، يَا زَيْدُ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟، قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟، قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيْلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ؟، قَالَ: نَعَمْ[1].

وَهَذَا الْحَدِيْثُ تَضَمَّنَ فَضِيْلَةَ أَهْلِ بَيْتِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ؛ حَيْثُ قَرَنَ ﷺ الْوَصِيَّةَ بِهِمْ مَعَ وَصِيَّتِهِ بِالْإِلْتِزَامِ وَالتَّمَسُّكِ بِكِتَابِ اللهِ ﷻ الَّذِي فِيْهِ الْهُدَى وَالنُّوْرُ، وَلَمَّا جَعَلَ أَهْلَ بَيْتِهِ ﷺ ثِقَلًا؛ كَانَ ذَلِكَ دَلِيْلًا وَاضِحًا عَلَى عِظَمِ حَقِّهِمْ وَارْتِفَاعِ شَأْنِهِمْ وَعُلُوِّ مَنْزِلَتِهِمْ[2].

وَمَعْنَى **التَّمَسُّكِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ:** هُوَ "التَّمَسُّكُ بِعَهْدِهِ وَهُوَ اتِّبَاعُ كِتَابِهِ الْعَزِيْزِ وَحُدُوْدِهِ وَالتَّأَدُّبُ بِأَدَبِهِ"[3]، وَهُوَ أَيْضًا "التَّمَسُّكُ بِآيَاتِهِ وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى الْعَمَلِ بِهَا"[4]. وَكَذَلِكَ هُوَ: "الْعَمَلُ بِمَا فِيْهِ، وَهُوَ الْإِئْتِمَارُ بِأَوَامِرِ اللهِ وَالانْتِهَاءُ عَنْ نَوَاهِيْهِ". وَمَعْنَى **التَّمَسُّكِ بِأَهْلِ الْبَيْتِ** ﷺ: "التَّمَسُّكُ بِمَحَبَّتِهِمْ، وَمُحَافَظَةُ حُرْمَتِهِمْ، وَالْعَمَلُ بِرِوَايَتِهِمْ، وَالِاعْتِمَادُ عَلَى مَقَالَتِهِمْ، مَحَبَّتُهُمْ وَالاهْتِدَاءُ بِهَدْيِهِمْ وَسِيرَتِهِمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُخَالِفًا لِلدِّيْنِ"[5]، وَأَنَّهُ ﷺ أَمَرَ بِإِكْرَامِهِمْ، وَبَيَّنَ أَنَّ الْإِقْتِدَاءَ يَكُوْنُ فِيْهِمْ، وَعَلَى سِيْرَتِهِمُ الْإِحْتِذَاءُ، وَبِهِمُ الْأَمَانُ وَالْإِيْمَانُ[6].

8. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: "يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنِّي سَأَلْتُ اللهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: أَنْ يُثَبِّتَ قَائِمَكُمْ، وَأَنْ يَهْدِيَ ضَالَّكُمْ، وَأَنْ يُعَلِّمَ جَاهِلَكُمْ، وَسَأَلْتُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَكُمْ جُوَدَاءَ نُجَدَاءَ رُحَمَاءَ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفَنَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ فَصَلَّى وَصَامَ ثُمَّ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ مُبْغِضٌ لِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ دَخَلَ النَّارَ"[7].

---

[1] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيٍّ ﷺ، ج4/ 1873: ح2408.

[2] حَسَنُ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 344)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْمِنَاوِيُّ، فَيْضُ الْقَدِيْرِ (ج7/ 3).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج2/ 302).

[5] الْمُبَارَكْفُوْرِيُّ، تُحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ (ج10/ 178).

[6] الْمِنَاوِيُّ، فَيْضُ الْقَدِيْرِ (ج1/ 168، 6/ 296)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ وَمِنْ مَنَاقِبِ أَهْلِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج3/ 161: ح4712. قَالَ الْحَاكِمُ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ الصَّحَابَةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ رضوان الله عليهم أجمعين

أَوَّلًا: فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ الصَّحَابَةِ رضوان الله عليهم أجمعين:

نُؤْمِنُ أَنَّ الصَّحَابَةَ يُحِبُّوْنَ أَهْلَ الْبَيْتِ عليهم السلام، بِمَا رَزَقَهُمُ اللهُ تعالى نِعْمَةَ الْإِيْمَانِ وَشَرَفِ نَسَبِهِمْ لَهُ ﷺ، وَمَظَاهِرُ الْأُخُوَّةِ وَالْمَحَبَّةِ بَيْنَهُمْ ثَابِتَةٌ وَقَدْ تَضَافَرَتِ الْكُتُبُ بِذِكْرِ عَلَاقَتِهِمُ الْحَمِيْمَةِ، وَفِي هَذَا الْمَطْلَبِ سَيَتِمُّ تَجْدِيْدُ إِبْرَازِهَا وَنَشْرِهَا؛ كَسَبَبٍ لِتَثْبِيْتِهَا فِي قُلُوْبِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَلِلرَّدِّ عَلَى الْمُشَكِّكِيْنَ فِي الْعَلَاقَةِ الْجَمِيْلَةِ، الَّذِيْنَ وَضَعُوْا رِوَايَاتٍ فِي نَشْرِ خِلَافِ ذَلِكَ بِمُحَاوَلَاتٍ بَاطِلَةٍ.

وَالْحَمْدُ للهِ عَلَى وُجُوْدِ مَظَاهِرِ الْعَلَاقَةِ الْإِيْمَانِيَّةِ وَالصِّلَةِ الْأَخَوِيَّةِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ الْأَخْيَارِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ الْأَطْهَارِ عليهم السلام، وَسَنَذْكُرُ بَعْضَهَا مِنْ خِلَالِ الْأَدِلَّةِ الْوَاضِحَةِ عَلَى هَذِهِ الْعَلَاقَةِ الَّتِي نَبَعَتْ مِنْ أَخْلَاقِ الْقُرْآنِ الْعَظِيْمِ، وَتَرْبِيَةِ النَّبِيِّ الْكَرِيْمِ ﷺ الَّذِي بَعَثَهُ رَبُّهُ تَعَالَى لِيُتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ، وَلَقَدْ تَوَلَّى تعالى التَّأْلِيفَ بَيْنَ قُلُوْبِهِمْ[1]: ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال : 63].

وَكَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْقَحْطَانِيُّ رحمه الله فِي نُوْنِيَّتِهِ:

فَكَأَنَّمَا آلُ النَّبِيِّ وَصَحْبُهُ *** رُوْحٌ يَضُمُّ جَمِيْعَهَا جَسَدَانِ

فِئَتَانِ عِقْدُهُمَا شَرِيْعَةُ أَحْمَدَ *** بِأَبِي وَأُمِّي ذَانِكَ الْفِئَتَانِ

فِئَتَانِ سَالِكَتَانِ فِي سُبُلِ الْهُدَى *** وَهُمَا بِدِيْنِ اللهِ قَائِمَتَانِ[2]

وَنَحْنُ وَاللهِ نَشْهَدُ بِشَهَادَةِ اللهِ لَهُمْ أَنَّهُمْ ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح : 29]، أَيْ: "مُتَحَابُّوْنَ مُتَرَاحِمُوْنَ مُتَعَاطِفُوْنَ كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ، يُحِبُّ أَحَدُهُمْ لِأَخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"[3]، وَقَدْ تَوَاتَرَتْ أَخْبَارُ ذَلِكَ، وَأَمَّا مَا قَدْ يَحْدُثُ بَيْنَهُمْ مِنْ خِلَافٍ فَهُوَ مِنْ قَبِيْلِ الْخِلَافِ الْإِجْتِهَادِيِّ الَّذِي يُعْذَرُ الْمُخْطِئُ فِيْهِ، بَلْ إِنَّ فِيْهِمْ مَنْ يَأْخُذُ أَجْرًا وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُ أَجْرَيْنِ.

وَقَدْ كَانَتِ الْعَلَاقَةُ الْجَمِيْلَةُ بَيْنَهُمْ رضي الله عنهم بَادِيَةً لِكُلِّ عَدُوٍّ وَصَدِيْقٍ، وَوَاضِحَةَ الْأَثَرِ عِنْدَ كُلِّ مُنْصِفٍ، وَقَدِ اسْتَفَاضَتِ الْآثَارُ عَنْهُمْ بِهَذَا الْأَمْرِ كَمَا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، إِلَّا أَنَّ الشِّيْعَةَ

---

[1] النَّذِيْرُ، صِدْقُ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ (ص11)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الْقَحْطَانِيُّ، القَصِيْدَةُ النُّونِيَّةُ (ص26).

[3] السَّعْدِيُّ، تَفْسِيْرُ السَّعْدِيِّ (ج1/ 795).

لَمْ يُعْجِبْهُمْ ذَلِكَ، فَنَفَثُوْا سُمَّهُمْ يَفْتَرُوْنَ الْأَكَاذِيْبَ الَّتِي تُصَوِّرُ تِلْكَ الْعَلَاقَةَ بِغَيْرِ صُوْرَتِهَا الْحَقِيْقِيَّةِ، وَلَكِنْ فَاتَهُمْ فِي افْتِرَائِهِمْ أَنْ يَنْتَبِهُوْا إِلَى كُتُبِهِمُ الْمُعْتَمَدَةِ، الَّتِي فِيْهَا آثَارُهُمُ الْمُتَّصِلَةُ بِأَهْلِ الْبَيْتِ ﭫ، وَهِيَ حَافِلَةٌ بِتَوْثِيْقِ تِلْكَ الْعَلَاقَةِ الْحَمِيْمَةِ!!، وَهَذَا مَا لَا يَسْتَطِيْعُ الشِّيْعَةُ تَبْرِيْرَهُ وَلَا دَفْعَهُ مَعَ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ عَمَى بَصِيْرَةٍ وَخُبْثِ طَوِيَّةٍ؛ إِلَّا أَنْ يَقُوْلُوْا قَوْلَتَهُمُ الْمُبْتَدَعَةَ إِذَا أَعْيَتْهُمُ الْحَقِيْقَةُ بِأَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ التَّقِيَّةِ!، وَلَا نَدْرِي مِمَّ يَتَّقِي أَئِمَّةُ أَهْلِ الْبَيْتِ الْأَبْطَالُ الشُّجْعَانُ؟![1] ﭫ.

وَهَذِهِ حَقِيْقَةٌ وَإِنْ تَجَاهَلَهَا الْكَذَّابُوْنَ، وَسَكَتْ عَنْ رِوَايَةِ أَخْبَارِهَا الْمُبْطِلُوْنَ، فَإِنَّهَا سَتَبْقَى نَاصِعَةً بَيْضَاءَ تَرُدُّ عَلَى الشِّيْعَةِ خَيَالَاتِهِمِ الْمَكْذُوْبَةَ، الَّتِي اسْتَغَلَّهَا أَصْحَابُ الْأَهْوَاءِ وَالْأَطْمَاعِ وَالْحَاقِدُوْنَ مِنَ الْأَعْدَاءِ؛ لِتَحْقِيْقِ مَصَالِحِهِمْ، وَلِتَأْصِيْلِ الِافْتِرَاقِ وَالِاخْتِلَافِ فِي أُمَّةِ الْإِسْلَامِ[2].

وَيَشْهَدُ لِتِلْكَ الْعَلَاقَةِ الْجَمِيْلَةِ الَّتِي سَطَّرَهَا التَّارِيْخُ خَمْسَةُ مَظَاهِرَ، وَهِيَ: الثَّنَاءُ وَالْمَدْحُ، وَالْمُصَاهَرَاتُ، وَتَسْمِيَةُ الْأَبْنَاءِ، وَالْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ، وَالرِّوَايَةُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ ﭫ.

وَسَيَأْتِي ذِكْرُ هَذِهِ الْمَظَاهِرِ بِتَفَاصِيْلِهَا مُقَسَّمَةً عَلَى الْفُصُوْلِ وَالْمَبَاحِثِ وَالْمَطَالِبِ الْقَادِمَةِ، حَسَبَ مَا يَتَعَلَّقُ مِنْهَا بِأَفْرَادِ أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، وَأَمَّا الْآنَ فَسَنَذْكُرُ هُنَا أَمْثِلَةً إِجْمَالِيَّةً مُخْتَصَرَةً؛ لِنُوَضِّحَ جَمِيْلَ الْعَلَاقَةِ، وَمِنْهَا:

الْمَظْهَرُ الْأَوَّلُ: الثَّنَاءُ وَالْمَدْحُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ:

يَتَمَثَّلُ هَذَا الْمَظْهَرُ فِي ذِكْرِ الْمَنْزِلَةِ بِتَبَادُلِ الثَّنَاءِ[3] وَالْمَحَبَّةِ وَالْمَدْحِ وَالْفَضْلِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، وَذِكْرِ رِوَايَاتِهِمْ لِفَضَائِلِ بَعْضِهِمُ الْبَعْضِ، سَوَاءٌ كَانَتْ حَدِيْثًا لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْ قَوْلًا لَهُمْ، وَذِكْرِ مَوَاقِفِهِمْ فِي الدِّفَاعِ عَنْ بَعْضِهِمُ الْبَعْضِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ.

وَتَفْصِيْلُ هَذِهِ الْمَنْزِلَةِ وَالْعَلَاقَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَأَهْلِ بُيُوْتِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، سَيَأْتِي لَاحِقًا فِي أَمَاكِنِهِ مُتَفَرِّقًا ضِمْنَ الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ، وَنُوْرِدُ الْآنَ بَعْضَ الْعَلَاقَاتِ مُخْتَصَرَةً:

- عَلَاقَةُ الْمَحَبَّةِ وَالْمَوَدَّةِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَكِبَارِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، مِثْلَ: (أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ، وَعُمَرَ الْفَارُوْقِ، وَذِي النُّوْرَيْنِ عُثْمَانَ، وَمُعَاوِيَةَ خَالِ الْمُؤْمِنِيْنَ) رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

---

[1] الْخَرَّاشِيُّ، الْعَلَاقَةُ الْحَمِيْمَةُ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ، الْجُزْءُ الْأَوَّلُ، مَوْقِعُ مُهْتَدُوْنَ: لِمَاذَا تَرَكْنَا التَّشَيُّعَ؟، www.wylsh.com/arabic/benfits/view/7/20، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الدَّرْوِيْشُ، رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ (ص13)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] قَدْ صَنَّفَ الْحَافِظُ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ كِتَابًا، عُنْوَانُهُ "ثَنَاءُ الصَّحَابَةِ عَلَى الْقَرَابَةِ، وَثَنَاءُ الْقَرَابَةِ عَلَى الصَّحَابَةِ"، وَذَكَرَ فِيْهِ مِنْ ذَلِكَ قِطْعَةً، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ صَنَّفَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيْثِ فِي السُّنَّةِ، مِثَالُهُ: "كِتَابُ السُّنَّةِ" لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ؛ وَ"السُّنَّةُ" لِلْخَلَّالِ؛ وَ"السُّنَّةُ" لِابْنِ بَطَّةَ؛ وَ"السُّنَّةُ" لِلْآجُرِّيِّ وَاللَّالَكَائِيِّ وَالْبَيْهَقِيِّ، وَغَيْرُهَا مِنَ الْكُتُبِ، وَمِثَالُهُ أَيْضًا: "فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ" لِكُلٍّ مِنَ الْإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ وَأَبِي نُعَيْمٍ. انْظُرْ: الْعَاصِمِيُّ الْحَنْبَلِيُّ، آلُ رَسُوْلِ اللهِ وَأَوْلِيَاؤُهُ (ص67 و68).

• عَلَاقَةُ الْمَحَبَّةِ وَالْمَوَدَّةِ بَيْنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ كِبَارِ الصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، وَغَيْرُهَا مِنَ الْعَلَاقَاتِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ بَيْنَ أَفْرَادٍ بِعَيْنِهِمْ..

وَالثَّنَاءُ الْوَارِدُ عَنِ الصَّحَابَةِ فِي حَقِّ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، مِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِمْ عَلَى وَجْهِ الْعُمُوْمِ، وَمِنْهُ مَا يَكُوْنُ بِاعْتِبَارِ الْأَفْرَادِ، وَالَّذِي نُرِيْدُ ذِكْرَهُ هُنَا هُوَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِمْ عَلَى وَجْهِ الْعُمُوْمِ. وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ وَالرِّوَايَاتُ مَوْجُوْدَةٌ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، وَنُوْرِدُ بَعْضَهَا، وَهِيَ:

1. **رِوَايَاتُ أَفْرَادٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي ثَنَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ** رضي الله عنهم: "مِنْ كُتُبِ الشِّيْعَةِ"

أ. قَالَ أَبُوْ بَكْرٍ لِعَلِيٍّ رضي الله عنهما كَلَامًا جَمِيْلًا يُظْهِرُ مِنْ خِلَالِهِ مَحَبَّةَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم: "وَاللهِ لَقَرَابَةُ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَرَابَتِي"[1].

ب. إِيْمَانُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ بِفَضْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، فَقَدْ قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ أَسْوَدٌ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾"[2]. وَرُوِيَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ كَذَلِكَ رضي الله عنها.

ت. هَذِهِ رِوَايَةٌ تُظْهِرُ بَيْعَةَ عَلِيٍّ لِأَبِي بَكْرٍ وَمَوَدَّتَهُمَا لِبَعْضِهِمَا رضي الله عنهما: "انْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ فَدَخَلَ عَلَى عَلِيٍّ عليه السلام وَقَدْ جَمَعَ بَنِي هَاشِمٍ عِنْدَهُ، فَقَامَ عَلِيٌّ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَلَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نُبَايِعَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنْكَارٌ لِفَضِيْلَتِكَ وَلَا نَفَاسَةٌ عَلَيْكَ بِخَيْرٍ سَاقَهُ اللهُ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّا كُنَّا نَرَى أَنَّ لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ حَقًّا، فَاسْتَبْدَدْتُمْ عَلَيْنَا..، ثُمَّ ذَكَرَ قَرَابَتَهُمْ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَحَقَّهُمْ، فَلَمْ يَزَلْ عَلِيٌّ عليه السلام يَذْكُرُ حَتَّى بَكَى أَبُو بَكْرٍ وَصَمَتَ عَلِيٌّ، وَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَوَاللهِ لَقَرَابَةُ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَإِنِّي وَاللهِ مَا لَكَأْتُ فِي هَذِهِ الْأَمْوَالِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ عَنِ الْخَيْرِ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُوْلُ: لَا نُوْرَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ، وَإِنِّي وَاللهِ لَا أَدَعُ أَمْرًا صَنَعَهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَّا صَنَعْتُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ. وَقَالَ عَلِيٌّ: مَوْعِدُكَ لِلْبَيْعَةِ الْعَشِيَّةَ، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ يَعْذُرُ عَلِيًّا بِبَعْضِ مَا اعْتَذَرَ بِهِ، ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ فَعَظَّمَ مِنْ حَقِّ أَبِي بَكْرٍ وَذَكَرَ فَضِيْلَتَهُ وَسَابِقَتَهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعَهُ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ عَلَى عَلِيٍّ، فَقَالُوْا: أَصَبْتَ وَأَحْسَنْتَ"[3]. وَسَيَأْتِي تَفْصِيْلُ ذَلِكَ عِنْدَ الْحَدِيْثِ عَنْ أَفْرَادِ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ.

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج28/ 391)؛ وَأَصْلُهُ مَا ثَبَتَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، انْظُرْ: الْفَصْلُ الثَّانِي، ص115.

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج35/ 225 و226)؛ وَأَصْلُهُ مَا ثَبَتَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، انْظُرْ: حَدِيْثُ الْكِسَاءِ، ص82.

[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج29/ 66)؛ وَيُؤَيِّدُهُ مَا ثَبَتَ بَعْضُهُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

2. **رِوَايَاتُ أَفْرَادٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي ثَنَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ** ﵃: "مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ"

أ. عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﵁ قَالَ: "ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ"[1]، أَيْ: احْفَظُوْهُ فِي مَحَبَّتِهِمْ وَمُوَالَاتِهِمْ وَنُصْرَتِهِمْ وَالدِّفَاعِ عَنْهُمْ وَغَيْرِهَا مِنْ وَاجِبَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ نَحْوَهُمْ ﵃.

ب. عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ فَاطِمَةَ ﵍ وَالعَبَّاسَ ﵁، أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ ﵁ يَلْتَمِسَانِ مِيْرَاثَهُمَا[2]، أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﵁: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَا نُوْرَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ". وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: "وَاللهِ لَقَرَابَةُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي"[3].

ت. قَالَ حَبْرُ الْأُمَّةِ وَتُرْجُمَانُ الْقُرْآنِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ ﵄ فِي بَيَانِ مَعْنَى الْآيَةِ: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [الأحزاب : 32] "يُرِيْدُ لَيْسَ قَدْرُكُنَّ عِنْدِي مِثْلَ قَدْرِ غَيْرِكُنَّ مِنَ النِّسَاءِ الصَّالِحَاتِ، أَنْتُنَّ أَكْرَمُ عَلَيَّ، وَثَوَابُكُنَّ أَعْظَمُ لَدَيَّ"[4].

وسَيَأْتِي تَفْصِيْلُ ذَلِكَ عِنْدَ الْحَدِيْثِ عَنْ أَفْرَادِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃ فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ.

الْمَظْهَرُ الثَّانِي: الْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ[5] رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ.

إِنَّ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى الْمَحَبَّةِ الْمُتَبَادَلَةِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ ﵃، مَا نَشَأَ بَيْنَهُمْ مِنْ مُصَاهَرَاتِ النَّسَبِ، وَإِنَّ كَثِيْرًا مِنْ سَادَاتِ الصَّحَابَةِ ﵃؛ وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُوْنَ الْأَرْبَعَةُ ﵃ زَوَّجُوْا فِي أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَتَزَوَّجُوْا مِنْهُمْ، كَمَا هُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ التَّوَارِيْخِ، وَكَمَا تَضَمَّنَتْهُ كُتُبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ[6]، وَإِنَّ الْمُصَاهَرَاتِ مِنْ أَدِلَّةِ التَّارِيْخِ وَالْعَقْلِ الْوَاضِحَةِ عَلَى الْمَوَدَّةِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالْقَرَابَةِ ﵃؛ إِذْ لَا يُزَوِّجُ الْمَرْءُ ابْنَتَهُ وَأُخْتَهُ إِلَّا بِمَنْ يُحِبُّهُ وَيَعْرِفُ لَهُ فَضْلَهُ.

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ قَرَابَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَمَنْقَبَةِ فَاطِمَةَ ﵍، ج5/ 20: ح3713.

[2] يَطْعَنُ الشِّيْعَةُ فِي الصِّدِّيْقِ ﵁ أَنَّهُ مَنَعَ فَاطِمَةَ ﵂ مِنْ مِيْرَاثِهَا تَغْيِيْرًا فِي الدِّيْنِ، وَأَنَّ فَاطِمَةَ ﵂ لَمْ تَرْضَ بِحُجَّةِ الصِّدِّيْقِ ﵁، وَقَدْ رَدَّ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى هَذَا الطَّعْنِ، انْظُرْ: الرُّحَيْلِيُّ، الْانْتِصَارُ لِلصَّحْبِ وَالْآلِ (ص300- 310، 338).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ حَدِيْثِ بَنِي النَّضِيْرِ..، ج5/ 90: ح4035، مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا نُوْرَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ"، ج3/ 1380: ح1759. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[4] الْبَغَوِيُّ، تَفْسِيْرُ الْبَغَوِيِّ (ج6/ 348).

[5] النَّذِيْرُ، صِدْقُ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ ﵃ (ص17- 18)، بِتَصَرُّفٍ فِيْمَا تَحْتَ هَذِهِ النُّقْطَةِ.

[6] تَأَمَّلْ عَلَى سَبِيْلِ الْمِثَالِ الْكُتُبَ التَّالِيَةَ الَّتِي ذَكَرَتِ الْمُصَاهَرَاتِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، مِنْ مَصَادِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ: أَبُو مُعَاذٍ السَّيِّدُ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ، "الْأَسْمَاءُ وَالْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ" ﵃، ط مَبَرَّةُ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ: الْكُوَيْتُ؛ السَّيِّدُ عَلَاءُ الدِّيْنِ الْمُدَرِّسُ، "النَّسَبُ وَالْمُصَاهَرَةُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ" ﵃، ط دَارُ الْأَمَلِ: الْأُرْدُنُ، وَهُوَ مِنْ أَوْسَعِ الْكُتُبِ؛ وَمِنْ أَنْفَعِ الْأُمُوْرِ وَأَوْضَحِهَا لِفَهْمِ هَذِهِ الْمُصَاهَرَاتِ مَا أَصْدَرَتْهُ مَبَرَّةُ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ فِي الْكُوَيْتِ مِنْ مُلْصَقَاتٍ، تُوَضِّحُ تِلْكَ الْقَرَابَةَ وَالْمُصَاهَرَةَ بِصُوْرَةٍ مُبَسَّطَةٍ مَعَ ذِكْرِ مَصَادِرِ كُتُبِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ.

• وَمِمَّا يَنْبَغِي الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ هُنَا، أَنَّ الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِيْنَ الْأَرْبَعَةَ ﵃ هُمْ أَصْهَارُ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَدْ تَزَوَّجَ ﷺ مِنِ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ وَابْنَةِ عُمَرَ ﵄، وَزَوَّجَ ﷺ ابْنَتَيْهِ ﵄ مِنْ عُثْمَانَ ﵁، وَابْنَتَهُ ﵄ مِنْ عَلِيٍّ ﵁. وَتَأَمَّلْ قَوْلَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ ﵀: "وَأَمَّا تَزْوِيجُهُ ﷺ فَاطِمَةَ فَفَضِيلَةٌ لِعَلِيٍّ، كَمَا أَنَّ تَزْوِيجَهُ ﷺ عُثْمَانَ بِابْنَتَيْهِ فَضِيلَةٌ لِعُثْمَانَ أَيْضًا، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ ذَا النُّورَيْنِ، وَكَذَلِكَ تَزَوُّجُهُ ﷺ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَبِنْتَ عُمَرَ فَضِيلَةٌ لَهُمَا، فَالْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ أَصْهَارُهُ ﷺ وَرَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ"[1].

وَقَالَ الشَّيْخُ صَفِيُّ الرَّحْمَنِ الْمُبَارَكْفُوْرِيُّ ﵀: "فَاتِّجَاهُ الرَّسُوْلِ ﷺ إِلَى مُصَاهَرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﵄ بِزَوَاجِهِ بِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ﵄، وَكَذَلِكَ تَزْوِيْجُهُ ﷺ ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ ﵂ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁، وَتَزْوِيْجُهُ ﷺ ابْنَتَهُ رُقَيَّةَ ثُمَّ أُمَّ كُلْثُوْمٍ ﵄ بِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﵁، يُشِيْرُ إِلَى أَنَّهُ يَبْغِي مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ تَوْثِيْقَ الصِّلَاتِ بِالرِّجَالِ الْأَرْبَعَةِ، الَّذِيْنَ عَرَفَ بَلَاءَهُمْ وَفِدَاءَهُمْ لِلْإِسْلَامِ فِي الْأَزَمَاتِ الَّتِي مَرَّتْ بِهِ، وَشَاءَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يَجْتَازَهَا بِسَلَامٍ، وَكَانَ مِنْ تَقَالِيْدِ الْعَرَبِ الْإِحْتِرَامُ لِلْمُصَاهَرَةِ، فَقَدْ كَانَ الصِّهْرُ عِنْدَهُمْ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ التَّقَرُّبِ بَيْنَ الْبُطُوْنِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَكَانُوْا يَرَوْنَ مُنَاوَأَةَ وَمُحَارَبَةَ الْأَصْهَارِ سُبَّةً وَعَارًا عَلَى أَنْفُسِهِمْ"[2].

وَيَقُوْلُ ﵀: "فَأَرَادَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِزَوَاجِ عِدَّةٍ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵅ أَنْ يَكْسِرَ سَوْرَةَ عَدَاءِ الْقَبَائِلِ لِلْإِسْلَامِ، وَيُطْفِئَ حِدَّةَ بُغْضَائِهَا، كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ﵂ مِنْ بَنِي مَخْزُوْمٍ –حَيِّ أَبِي جَهْلٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيْدِ ﵁–، فَلَمَّا تَزَوَّجَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ لَمْ يَقِفْ خَالِدٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ مَوْقِفَهُ الشَّدِيْدَ بِأُحُدٍ، بَلْ أَسْلَمَ بَعْدَ مُدَّةٍ غَيْرِ طَوِيْلَةٍ طَائِعًا رَاغِبًا، وَكَذَلِكَ أَبُو سُفْيَانَ ﵁ لَمْ يُوَاجِهْ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ بِأَيِّ مُحَارَبَةٍ بَعْدَ زَوَاجِهِ بِابْنَتِهِ أُمِّ حَبِيْبَةَ رَمْلَةَ ﵂، وَكَذَلِكَ لَا نرى مِنْ قَبِيْلَتَيِّ بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَبَنِي النَّضِيْرِ أَيَّ اسْتِفْزَازٍ وَعَدَاءٍ بَعْدَ زَوَاجِهِ ﷺ بِجُوَيْرِيَّةَ وَصَفِيَّةَ ﵄؛ بَلْ كَانَتْ جُوَيْرِيَّةُ أَعْظَمَ النِّسَاءِ بَرَكَةً عَلَى قَوْمِهَا، فَقَدْ أَطْلَقَ الصَّحَابَةُ ﵃ أَسْرَ مِائَةِ بَيْتٍ مِنْ قَوْمِهَا حِيْنَ تَزَوَّجَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، وَقَالُوْا: أَصْهَارُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَلَا يَخْفَى مَا لِهَذَا الْمَنِّ مِنَ الْأَثَرِ الْبَالِغِ فِي النُّفُوْسِ"[3].

---

[1] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (ج4/ 36).

[2] الْمُبَارَكْفُوْرِيُّ، الرَّحِيْقُ الْمَخْتُوْمُ (ص436)، وَمِنْ لَطَائِفِ الْمُصَاهَرَاتِ: أَنَّ أَحَدَ الْعَشَرَةِ الْمُبَشَّرِيْنَ بِالْجَنَّةِ، وَهُوَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ التَّيْمِيُّ ﵁ تَزَوَّجَ بِأَرْبَعِ نِسْوَةٍ، أُخْتُ كُلٍّ مِنْهُنَّ زَوْجَاتٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: تَزَوَّجَ بِأُمِّ كُلْثُوْمِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أُخْتِ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ، وَتَزَوَّجَ حَمْنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ أُخْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَتَزَوَّجَ فَارِعَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أُخْتَ أُمِّ حَبِيْبَةَ رَمْلَةَ، وَتَزَوَّجَ رُقَيَّةَ بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ أُخْتَ أُمِّ سَلَمَةَ هِنْدِ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ ﵃. ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 432)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْمُبَارَكْفُوْرِيُّ، الرَّحِيْقُ الْمَخْتُوْمُ (ص436).

• وَلَقَدْ تَزَوَّجَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ نِساءَهُ مِنْ بُطُوْنٍ مُخْتَلِفَةٍ، مِثْلَ: أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنهما مِنْ تَيْمٍ، وَأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ الْفَارُوْقِ رضي الله عنهما مِنْ بَنِي عَدِيٍّ، وَأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ حَبِيْبَةَ رَمْلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنهما مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ، وَغَيْرِهِنَّ[1] رضوان الله عليهم أجمعين.

وَمِنَ الْجَمِيْلِ الْإِشَارَةُ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِحَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ الزَّوْجِيَّةِ إِلَى أَمْرَيْنِ مُهِمَّيْنِ[2]:

1. أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ فِي بَنِي هَاشِمٍ، وَأَمَّا أَقْرَبُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ إِلَيْهِ نَسَبًا مِنْ جِهَةِ الْأَبِ؛ فَهِيَ أُمُّ حَبِيْبَةَ رَمْلَةُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنهما صَخْرَ بْنِ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَتَلْتَقِي رضي الله عنها مَعَ الرَّسُولِ ﷺ فِي جَدِّهِ الثَّالِثِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَتَلِيْهَا خَدِيْجَةُ رضي الله عنها بِنْتُ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ فِي الْقُرْبِ؛ حَيْثُ تَلْتَقِي مَعَهُ ﷺ فِي جَدِّهِ الرَّابِعِ قُصَيٍّ[3].

2. أَنَّ جَمِيْعَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِضَافَةً إِلَى شَرَفِهِنَّ بِكَوْنِهِنَّ أُمَّهاتٍ لِلْمُؤْمِنِيْنَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب : 6]، هُنَّ صَحَابِيَّاتٌ جَلِيْلَاتٌ، وَأَمَّا اللَّائِي حَازَ آبَاؤُهُنَّ أَيْضًا شَرَفَ الصُّحْبَةِ، وَنَالُوْا الْأَفْضَلِيَّةَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، هُنَّ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنهما، وَأُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما، وَأُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمُّ حَبِيْبَةَ رَمْلَةُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنهما، وَأُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ[4] رضي الله عنهما.

• وَكَذَلِكَ زَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ بَنَاتِهِ رضي الله عنهن لِرِجَالٍ مُؤْمِنِيْنَ رضي الله عنهم، وَهُمْ مِنْ بُطُوْنٍ مُخْتَلِفَةٍ:

1. زَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءَ رضي الله عنها مِنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، وَهُوَ ابْنُ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ.
2. زَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَيْهِ رُقَيَّةَ ثُمَّ أُمَّ كُلْثُوْمٍ رضي الله عنهما مِنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه، وَهُوَ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ.
3. زَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ رضي الله عنها لِابْنِ خَالَتِهَا هَالَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رضي الله عنها، وَهُوَ الْعَاصُ بْنُ الرَّبِيْعِ رضي الله عنه، وَهُوَ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ[5].

• الْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَأَهْلِ بُيُوْتِ الصَّحَابَةِ رضوان الله عليهم أجمعين: فَقَدْ تَمَّتِ الْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَأَهْلِ بُيُوْتِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَهُمْ مِنْ بُطُوْنٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَتَفَاصِيْلُهَا سَنَذْكُرُهَا لَاحِقًا فِي أَمَاكِنِهَا مُتَفَرِّقَةً فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ، وَمِنَ الْمُصَاهَرَاتِ مُخْتَصَرَةً:

---

[1] الْقَلْقَشَنْدِيُّ: أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، نِهَايَةُ الْأَرَبِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص190 و129 و83). وَالصَّفَحَاتُ بِالتَّرْتِيْبِ حَسَبَ ذِكْرِ نَسَبِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرَ ثُمَّ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنهم.

[2] النَّذِيْرُ، صِدْقُ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رضي الله عنهم (ص20)، بِتَصَرُّفٍ فِيْمَا تَحْتَ هَذِهِ النُّقْطَةِ.

[3] الْقَلْقَشَنْدِيُّ، نِهَايَةُ الْأَرَبِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص83 و38). وَالصَّفَحَاتُ بِالتَّرْتِيْبِ حَسَبَ ذِكْرِ نَسَبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ حَبِيْبَةَ رَمْلَةَ ثُمَّ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ خَدِيْجَةَ رضي الله عنهما.

[4] أَبُوْهَا: الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ضِرَارِ بْنِ حَبِيْبٍ، أَبُو مَالِكٍ الْخُزَاعِيُّ، وَهُوَ سَيِّدُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، جَاءَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ وَمَعَهُ فِدَاءُ ابْنَتِهِ بَعْدَ أَنْ أُسِرَتْ، وَتَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَسْلَمَ، وَأَسْلَمَ مَعَهُ ابْنَانِ لَهُ، وَنَاسٌ مِنْ قَوْمِهِ، ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 673).

[5] الْقَلْقَشَنْدِيُّ، نِهَايَةُ الْأَرَبِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص83)، حَسَبَ ذِكْرِ نَسَبِ عُثْمَانَ وَالْعَاصِ رضي الله عنهما.

1. الْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَأَهْلِ بُيُوْتِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، مِثْلَ: آلِ الصِّدِّيْقِ مِنْ بَنِي تَيْمٍ، وَآلِ الْخَطَّابِ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ، وَآلِ عُثْمَانَ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ، وَآلِ الزُّبَيْرِ[1] رضي الله عنهم.

2. الْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ الْعَلَوِيِّيْنَ وَأَبْنَاءِ عُمُوْمَتِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ الْعَبَّاسِيِّيْنَ عليهم السلام، مِثْلَ: زَوَاجِ مُحَمَّدٍ الْجَوَادِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا مِنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ بِنْتِ الْمَأْمُوْنِ الْعَبَّاسِيِّ، وَزَوَاجِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْأَطْرَفِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ عَمَّةِ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَنْصُوْرِ، وَأَمَّا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ النَّقِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوَادِ فَقَدْ تَزَوَّجَهَا الْخَلِيْفَةُ هَارُوْنُ الرَّشِيْدُ[2].

وَهُنَاكَ الْكَثِيْرُ مِنْ نَمَاذِجِ الْمُصَاهَرَةِ فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم وَأَبْنَائِهِمْ وَأَحْفَادِهِمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ رضي الله عنهم، وَكَذَلِكَ أَمْثِلَةٌ عَلَى مُصَاهَرَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم فِيْمَا بَيْنَهُمْ؛ كَمُصَاهَرَةِ آلِ عَلِيٍّ لِآلِ عَقِيْلٍ، وَآلِ جَعْفَرٍ، وَآلِ الْعَبَّاسِ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ، وَالْأَمْثِلَةُ مُتَضَافِرَةٌ فِي كُلِّ مَرْحَلَةٍ وَعَصْرٍ؛ لَكِنَّ الْمَقْصُوْدَ هُوَ الِاسْتِدْلَالُ وَالتَّمْثِيْلُ[3].

الْمَظْهَرُ الثَّالِثُ: تَسْمِيَةُ الْأَبْنَاءِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ[4] رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ:

قَامَ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم بِتَسْمِيَةِ أَبْنَائِهِمْ بِأَسْمَاءٍ مُبَارَكَةٍ مِثْلَ: مُحَمَّدٍ، أَبِي بَكْرٍ، عُمَرَ، عُثْمَانَ، عَائِشَةَ؛ وَذَلِكَ تَيَمُّنًا بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ، وَرَجَاءً مِنَ اللهِ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ الْأَبْنَاءَ مِثْلَهُمْ، وَلِيَتَشَرَّفَ الْأَبْنَاءُ بِأَخْذِ نَصِيْبٍ مِنْ صِفَاتِ أَصْحَابِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ فَيُفْلِحُوْا، وَالتَّفْصِيْلُ فِي تَسْمِيَةِ بَعْضِ الْأَبْنَاءِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، سَنَذْكُرُهُ لَاحِقًا فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ، وَمِنْ هَذِهِ التَّسْمِيَاتِ مُخْتَصَرَةً:

1. أَسْمَاءُ أَعْلَامِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم الَّذِيْنَ تَسَمَّوْا وَسَمَّوْا أَبْنَاءَهُمْ بِاسْمِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم.

2. أَسْمَاءُ أَعْلَامِ أَهْلِ الْبَيْتِ الَّذِيْنَ تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، مِثْلَ: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَخَدِيْجَةَ، وَعَائِشَةَ، وَسَائِرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَطَلْحَةَ، وَمُعَاوِيَةَ.

---

[1] انْظُرْ: النَّذِيْرُ، صِدْقُ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رضي الله عنهم (ص20- 30)؛ أَبُو مُعَاذٍ، الْأَسْمَاءُ وَالْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ والصَّحَابَةِ رضي الله عنهم (ص177- 195).

[2] أَبُو مُعَاذٍ، الْأَسْمَاءُ وَالْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ والصَّحَابَةِ رضي الله عنهم (ص177- 195).

[3] الْأَمْثِلَةُ عَلَى هَذِهِ الْمُصَاهَرَاتِ فِي أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم وَأَحْفَادِهِمْ كَثِيْرَةٌ جِدًّا، وَقَدْ تَوَسَّعَ فِي ذِكْرِ هَذِهِ الْمُصَاهَرَاتِ كُتُبٌ كَثِيْرَةٌ، مِنْهَا: أَبُو مُعَاذٍ السَّيِّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ، الْكِتَابُ "الْأَسْمَاءُ وَالْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ والصَّحَابَةِ رضي الله عنهم"، إِعْدَادُ مَبَرَّةِ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ، الْكُوَيْتُ؛ السَّيِّدُ يُوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، الْكِتَابُ "الشَّجَرَةُ الزَّكِيَّةُ فِي أَنْسَابِ بَنِي هَاشِمٍ وسِيْرَةِ آلِ بَيْتِ النُّبُوَّةِ"؛ السَّيِّدُ عَلَاءُ الدِّيْنِ الْمُدَرِّسُ، الْكِتَابُ "النَّسَبُ وَالْمُصَاهَرَةُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ والصَّحَابَةِ رضي الله عنهم"، دَارُ الْأَمَلِ، إِرْبِدٌ، الْأُرْدُنُ؛ وَغَيْرُهَا كَثِيْرٌ.

[4] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: النَّذِيْرُ، صِدْقُ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رضي الله عنهم (ص57- 74)؛ أَبُو مُعَاذٍ، الْأَسْمَاءُ وَالْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ والصَّحَابَةِ رضي الله عنهم.

3. أَسْمَاءُ أَعْلَامِ الصَّحَابَةِ الَّذِيْنَ تَسَمَّوْا وَسَمَّوْا أَبْنَاءَهُمْ بِأَسْمَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، مِثْلَ: عَلِيٍّ، وَفَاطِمَةَ، وَزَيْنَبَ، وَأُمِّ كُلْثُوْمٍ، وَرُقَيَّةَ، وَالْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَجَعْفَرٍ.

الْمَظْهَرُ الرَّابِعُ: الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ[1] رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ:

إِنَّ لِلْهَدِيَّةِ عَظِيْمُ الْأَثَرِ فِي زَرْعِ الْمَحَبَّةِ وَإِثْبَاتِ الْمَوَدَّةِ، وَهِيَ دَلِيْلٌ عَلَى حُبِّ الْقَلْبِ وَصَفَاءِ النَّفْسِ، وَفِيْهَا إِظْهَارُ التَّقْدِيْرِ وَالْاِحْتِرَامِ، وَلَهَا أَثَرٌ رَائِعٌ بَيْنَ الْمُتَهَادِيْنَ؛ فَإِنَّ النَّفْسَ وَالْقَلْبَ يَتَأَثَّرَانِ بِالْهَدِيَّةِ؛ امْتِنَانًا مِنْ صَاحِبِهَا، وَشُكْرًا لَهُ، وَمَوَدَّةً وَمَحَبَّةً تُجَاهَهُ[2]، وَقَدْ رَغَّبَ النَّبِيُّ ﷺ فِيْهَا، فَقَالَ: "تَهَادُوْا تَحَابُّوْا"[3]، وَهَذَا مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ ﷺ؛ حَيْثُ لَخَّصَ فِيْهِ الْفِعْلَ وَأَثَرَهُ، وَالْمَعْنَى: "(تَهَادُوْا): أَمْرٌ مِنَ التَّهَادِي، أَيْ: لِيُعْطِ الْهَدِيَّةَ وَلِيُرْسِلَهَا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّ فِي الْهَدِيَّةِ تَأْلِيْفًا لِلْقُلُوْبِ وَنَفْيًا لِضَغَائِنِ الْقُلُوْبِ، وَإِبْعَادًا لِسَخَائِمِ الصُّدُوْرِ"[4].

وَقَدِ امْتَثَلَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لِهَدْيِ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَطَبَّقُوْهُ قَوْلًا وَفِعْلًا، وَلِحِرْصِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عَلَى التَّعَاطُفِ وَالتَّوَادُدِ الْكَامِلِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ كَانُوْا يَتَقَبَّلُوْنَ الْهَدَايَا مِنْهُمْ، فَهُمْ لَنَا قُدْوَةُ الْأُخُوَّةِ الْمُتَحَابِّيْنَ فِي سَبِيْلِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ جَلَّ جَلَالُهُ. وَيَتَنَاوَلُ الْمَظْهَرُ الْهَدَايَا وَالصِّلَاتِ بِزَاوِيَتَيْنِ، هُمَا: الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَى أَهْلِ الْبَيْتِ، وَمِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ إِلَى الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

وَالتَّفْصِيْلُ فِي الْهَدَايَا وَالصِّلَاتِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَأَهْلِ بُيُوْتِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، سَنَذْكُرُهُ لَاحِقًا فِي أَمَاكِنِهِ مُتَفَرِّقًا ضِمْنَ الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ، وَمِنْ هَذِهِ الْهَدَايَا مُخْتَصَرَةً:

1. الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ إِلَى الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: كَهَدَايَا عَلِيٍّ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

2. الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَى أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: كَهَدَايَا أَبِي بَكْرٍ إِلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، هَدَايَا عُمَرَ إِلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، هَدَايَا مُعَاوِيَةَ إِلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، هَدَايَا الْمِقْدَادِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

الْمَظْهَرُ الْخَامِسُ: الرِّوَايَةُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ[5] رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

هَذَا الْمَظْهَرُ يَشْهَدُ بِجَمِيْلِ الْعَلَاقَةِ فِيْمَا بَيْنَهُمْ؛ حَيْثُ لَا يَأْخُذُ الْمُسْلِمُ دِيْنَهُ إِلَّا مِنْ شَخْصٍ يَثِقُ فِيْهِ وَيَرْتَضِيْهِ، فَيَنْقُلُ رِوَايَتَهُ وَيَتَتَلْمَذُ عَلَى يَدَيْهِ، وَالرِّوَايَةُ مُعْتَمَدَةٌ إِنْ كَانَتْ عَنْ ثِقَةٍ عَدْلٍ، وَإِذَا رَوَى الثِّقَةُ الْعَدْلُ عَنْ غَيْرِهِ فَهُوَ تَوْثِيْقٌ لَهُ، فَكَيْفَ بِالصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ!.

---

[1] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: النَّذِيْرُ، صِدْقُ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ (ص33- 46).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ص33)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْبُخَارِيُّ: الْأَدَبُ الْمُفْرَدُ، بَابُ قَبُوْلِ الْهَدِيَّةِ، ص208: ح594. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "حَسَنٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ (ج1/577).

[4] الْعَوَايْشَةُ، شَرْحُ صَحِيْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ (ج2/ 240).

[5] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: النَّذِيْرُ، صِدْقُ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ (ص47– 54).

وَالْعَلَاقَةُ بَيْنَهُمَا عَلَاقَةُ أُسْتَاذٍ وَتِلْمِيْذٍ، يَسُوْدُهَا الْمَحَبَّةُ وَالِاحْتِرَامُ وَالثِّقَةُ وَالْأَمَانَةُ، إِضَافَةً إِلَى مَا يَكُوْنُ بَيْنَهُمَا مِنْ تَأَثُّرٍ وَتَأْثِيْرٍ وَمُشَابَهَةٍ وَقُدْوَةٍ فِي الصِّفَاتِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْأَفْعَالِ الْكَرِيْمَةِ.

وَيَتَنَاوَلُ هَذَا الْمَظْهَرُ جَمِيْلَ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ زَاوِيَتَيْنِ، هُمَا: رِوَايَةُ الصَّحَابَةِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، رِوَايَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ عَنِ الصَّحَابَةِ ﷺ.

وَالتَّفْصِيْلُ فِي الرِّوَايَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَأَهْلِ بُيُوْتِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، سَنَذْكُرُهُ لَاحِقًا فِي أَمَاكِنِهِ مُتَفَرِّقًا ضِمْنَ الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ، وَمِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ مُخْتَصَرَةً:

1. رِوَايَةُ الصَّحَابَةِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ، مِثْلَ: رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ وَأَبِي مُوْسَى وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، وَرِوَايَةِ أَنَسٍ وَعَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ عَنْ فَاطِمَةَ ﷺ.

2. رِوَايَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ عَنِ الصَّحَابَةِ ﷺ، مِثْلَ: رِوَايَةِ عَلِيٍّ عَنِ الْخَلِيْفَتَيْنِ، رِوَايَةِ الْحُسَيْنِ عَنْ عُمَرَ، رِوَايَةِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ عُثْمَانَ وَمُعَاوِيَةَ، رِوَايَةِ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ.

ثَانِيًا: فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ عِنْدَ السَّلَفِ الصَّالِحِ: وَدَلِيْلُهَا مَظْهَرَانِ:

الْمَظْهَرُ الْأَوَّلُ: أَقْوَالُ السَّلَفِ فِي مَدْحِ أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

هَذَا الْمَدْحُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ بِسَبَبِ مَا رَزَقَهُمُ اللهُ ﷻ مِنْ شَرَفِ الْإِيْمَانِ وَالنَّسَبِ، وَإِنَّ الثَّنَاءَ الْوَارِدَ عَنِ السَّلَفِ ﷺ؛ مِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ بِالْعُمُوْمِ، وَمِنْهُ مَا يَكُوْنُ بِاعْتِبَارِ الْأَفْرَادِ. وَسَنَذْكُرُ ثَنَاءَ السَّلَفِ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ، وَثَنَاءَ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِيْنَ وَتَابِعِيْهِمْ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الدِّيْنِ ﷺ، وَكُلُّ ذَلِكَ سَيَكُوْنُ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُوْمِ. وَسَتَتَرَتَّبُ الْأَقْوَالُ حَسَبَ تَارِيْخِ وَفَاةِ أَصْحَابِهَا مِنَ الْأَقْرَبِ لِعَهْدِ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَهِيَ كَالتَّالِي:

1. عَنِ الْخَلِيْفَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ ﷺ (101هـ)، قَالَ لِفَاطِمَةَ بِنْتِ عَلِيٍّ ﷺ: "يَا ابْنَةَ عَلِيٍّ، وَاللهِ مَا عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَهْلُ بَيْتٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكُمْ، وَلَأَنْتُمْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي"[1].

2. قَالَ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ ﷺ (321هـ): "وَمَنْ أَحْسَنَ الْقَوْلَ فِي أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ مِنْ كُلِّ دَنَسٍ وَذُرِّيَّاتِهِ الْمُقَدَّسِيْنَ مِنْ كُلِّ رِجْسٍ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ"[2].

3. قَالَ الْإِمَامُ الْبَرْبَهَارِيُّ[3] ﷺ: "وَاعْرِفْ لِبَنِي هَاشِمٍ فَضْلَهُمْ؛ لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَتَعْرِفُ فَضْلَ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ وَجَمِيْعِ الْأَفْخَاذِ، فَاعْرِفْ قَدْرَهُمْ وَحُقُوْقَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَوْلَى الْقَوْمِ

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى (ج5/ 257 و302).

[2] الطَّحَاوِيُّ، تَخْرِيْجُ الْعَقِيْدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ (ص82).

[3] تُوُفِّيَ 329هـ، هُوَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَلَفٍ الْبَرْبَهَارِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، شَيْخُ الْحَنَابِلَةِ فِي وَقْتِهِ، مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ، شَدِيْدُ الْإِنْكَارِ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ، وَكَثُرَ مُخَالِفُوْهُ فَأَوْغَرُوْا عَلَيْهِ قَلْبَ الْقَاهِرِ الْعَبَّاسِيِّ سَنَةَ 321هـ فَطَلَبَهُ، فَاسْتَتَرَ، وَقُبِضَ عَلَى

مِنْهُمْ، وَتَعْرِفُ لِسَائِرِ النَّاسِ حَقَّهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَتَعْرِفُ فَضْلَ الْأَنْصَارِ وَوَصِيَّةَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِيْهِمْ، وَآلُ الرَّسُولِ ﷺ فَلَا تَنْسَاهُمْ، تَعْرِفُ فَضْلَهُمْ، وَجِيْرَانُهُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ فَاعْرِفْ فَضْلَهُمْ"[1].

4. قَالَ الْإِمَامُ الْآجُرِّيُّ ﷺ (360هـ) بِتَحْرِيْمِ سَبِّ وَبُغْضِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ "عَلَى مَنْ قَتَلَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ﷺ لَعْنَةُ اللهِ، وَلَعْنَةُ اللَّاعِنِيْنَ، وَعَلَى مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِهِ، وَعَلَى مَنْ سَبَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَسَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، أَوْ آذَى فَاطِمَةَ ﷺ فِي وَلَدِهَا، أَوْ آذَى أَهْلَ بَيْتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَغَضَبُهُ، لَا أَقَامَ اللهُ الْكَرِيمُ لَهُ وَزْنًا وَلَا نَالَتْهُ شَفَاعَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ"[2].

5. قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ ﷺ (620هـ): "وَمِنَ السُّنَّةِ التَّرَضِّي عَنْ أَزْوَاجِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ الْمُطَهَّرَاتِ الْمُبَرَّآتِ مِنْ كُلِّ سُوْءٍ، أَفْضَلُهُمْ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ خَدِيْجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ﷺ، وَأُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ الصِّدِّيْقَةُ بِنْتُ الصِّدِّيْقِ ﷺ، الَّتِي بَرَّأَهَا اللهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فمَنْ قَذَفَهَا بِمَا بَرَّأَهَا اللهُ مِنْهُ فَهُوْ كَافِرٌ بِاللهِ الْعَظِيْمِ"[3].

6. قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ (728هـ) عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ: "وَيُحِبُّوْنَ أَهْلَ بَيْتِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَيَتَوَلَّوْنَهُمْ، وَيَحْفَظُونَ فِيهِمْ وَصِيَّةَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[4].

ثُمَّ ذَكَرَ أَحَادِيْثَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ: حَيْثُ قَالَ يَوْمَ غَدِيْرِ خُمٍّ: "أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي"[5]، وَقَالَ ﷺ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ ﷺ –وَقَدْ شَكَا إِلَيْهِ جَفَاءَ بَعْضِ قُرَيْشٍ لِبَنِي هَاشِمٍ–: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانُ حَتَّى يُحِبَّكُمْ للهِ وَلِرَسُوْلِهِ"[6]، وَقَالَ ﷺ: "إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيْلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ"[7].

7. يَقُوْلُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ: "وَيَتَوَلَّوْنَ أَزْوَاجَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَيُقِرُّوْنَ بِأَنَّهُنَّ أَزْوَاجُهُ فِي الْآخِرَةِ، خُصُوْصًا خَدِيْجَةَ أُمَّ أَكْثَرِ أَوْلَادِهِ، وَأَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِهِ وَعَاضَدَهُ عَلَى أَمْرِهِ، وَكَانَ لَهَا مِنْهُ الْمَنْزِلَةُ الْعَلِيَّةُ، وَالصِّدِّيقَةَ بِنْتَ الصِّدِّيقِ الَّتِي قَالَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ: "فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى

جَمَاعَةٍ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِهِ وَنُفُوْا إِلَى الْبَصْرَةِ، وَعَادَ إِلَى مَكَانَتِهِ فِي عَهْدِ الرَّاضِي، وَنُوْدِيَ بِبَغْدَادَ: لَا يَجْتَمِعُ مِنْ أَصْحَابِ الْبَرْبَهَارِيِّ نَفْسَانِ! وَاسْتَتَرَ الْبَرْبَهَارِيُّ فَمَاتَ فِي مَخْبَأِهِ، لَهُ مُصَنَّفَاتٌ، مِثْلَ شَرْحِ كِتَابِ السُّنَّةِ، وَالْبَرْبَهَارِيُّ نِسْبَةٌ إِلَى (الْبَرْبَهَارِ) وَهِيَ أَدْوِيَةٌ تُجْلَبُ مِنَ الْهِنْدِ، وَيُقَالُ لِجَالِبِهَا الْبَرْبَهَارِيُّ، وَلَعَلَّهَا مَا يُسَمَّى الْيَوْمَ بِالْبَهَارَاتِ. الزِّرْكِلِيُّ، الْأَعْلَامُ (ج2/ 201).

[1] الْبَرْبَهَارِيُّ، شَرْحُ السُّنَّةِ (ص98 و99).

[2] الْآجُرِّيُّ، الشَّرِيْعَةُ (ج5/ 2183).

[3] ابْنُ قُدَامَةَ، لُمْعَةُ الْاِعْتِقَادِ (ص40).

[4] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الْعَقِيْدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ (ص118 و119)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، ج4/ 1873: ح2408.

[6] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص110.

[7] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْفَضَائِلِ/ بَابُ فَضْلِ نَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ، ج4/ 1782: ح2276.

النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيْدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ"، وَيَتَبَرَّؤُوْنَ مِنْ طَرِيْقَةِ الرَّوَافِضِ الَّذِيْنَ يُبْغِضُوْنَ الصَّحَابَةَ ﷺ وَيَسُبُّوْنَهُمْ، وَطَرِيْقَةِ النَّوَاصِبِ، الَّذِيْنَ يُؤْذُوْنَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﷺ بِقَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ"[1].

8. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيْرٍ ﷺ (774هـ): "وَلَا تُنْكَرُ الْوَصَاةُ بِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَالْأَمْرُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ، وَاحْتِرَامِهِمْ وَإِكْرَامِهِمْ، فَإِنَّهُمْ مِنْ ذُرِّيَّةٍ طَاهِرَةٍ، مِنْ أَشْرَفِ بَيْتٍ وُجِدَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَخْرًا وَحَسَبًا وَنَسَبًا، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانُوْا مُتَّبِعِيْنَ لِلسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الصَّحِيْحَةِ الْوَاضِحَةِ الْجَلِيَّةِ، كَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُهُمْ، كَالْعَبَّاسِ وَبَنِيْهِ، وَعَلِيٍّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَذُرِّيَّتِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِيْنَ"[2].

فَهَلْ بَقِيَ لِأَحَدٍ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ مَسَبَّةٍ أَوْ تُهْمَةٍ أَوْ طَعْنٍ، فَهَذِهِ عَقَائِدُهُمْ لَا تَتَبَدَّلُ وَلَنْ تَتَغَيَّرَ، قَدِ اسْتَمَدُّوْا عَقَائِدَهُمْ مِنْ كِتَابِ اللهِ ﷻ وَسُنَّةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى هَذِهِ الْعَقِيْدَةِ فِي مَحَبَّةِ أَهْلِ بَيْتِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ يَتَوَفَّاهُمُ اللهُ تَعَالَى.

وَنَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُدْخِلَ النَّارَ كُلَّ مَنْ أَبْغَضَ وَآذَى النَّبِيَّ ﷺ أَوْ أَهْلَ بَيْتِهِ أَوْ أَصْحَابَهُ، وَلَعْنَةُ اللهِ عَلَى مَنْ طَعَنَ أَوْ لَعَنَ أَوْ شَتَمَ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَنَسْأَلُ اللهَ ﷻ أَنْ يَجْمَعَنَا فِي الْجَنَّةِ بِنَبِيِّنَا ﷺ وَبِأَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ الْكِرَامِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ.

الْمَظْهَرُ الثَّانِي: نَقْلُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ لِرِوَايَاتِ أَفْرَادِ أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

إِنَّ جُهْدَ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَظِيْمٌ فِي تَطْبِيْقِ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ؛ حَيْثُ نَقَلُوْا رِوَايَاتِ فَضَائِلِ أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ، سَوَاءٌ كَانَتْ حَدِيْثًا مَرْفُوْعًا أَوْ مَوْقُوْفًا، وَقَامُوْا فَأَدْرَجُوْهَا فِي سُطُوْرِ كُتُبِهِمْ، وَحَفِظُوْهَا فِي صُدُوْرِ أَنْفُسِهِمْ، حِفْظًا لِلدِّيْنِ، وَنَقْلًا لِلشَّرِيْعَةِ، وَتَبْلِيْغًا لِأُمَّةِ الْإِسْلَامِ، وَمَحَبَّةً لِأَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ نَاقِلِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ.

وَفِي ذَلِكَ – وَللهِ الْحَمْدُ – رَدٌّ قَوِيٌّ عَلَى الشِّيْعَةِ الَّذِيْنَ يَزْعُمُوْنَ كَذِبًا أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ مُنْحَرِفُوْنَ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ، وَيَتَّهِمُوْنَهُمْ بِنَبْذِ عِلْمِهِمْ وَحَدِيْثِهِمْ وَبِإِعْرَاضِهِمْ عَنْ مَذْهَبِهِمْ. لَكِنْ مِنْ خِلَالِ الرَّدِّ سَتَظْهَرُ بِذَلِكَ الْحَقِيْقَةُ التَّامَّةُ فِي أَنَّ الَّذِي حَافَظَ عَلَى هَدْيِ وَحُبِّ وَرِوَايَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ لَا الشِّيْعَةُ أَدْعِيَاءُ وِلَايَتِهِمْ وَمُشْرِكُو مَحَبَّتِهِمْ.

- وَهَذِهِ خُلَاصَةُ بَحْثٍ فِي كُتُبِ الْأَحَادِيْثِ كَمَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ؛ لِمَعْرِفَةِ عَدَدِ الرِّوَايَاتِ الْمَرْوِيَّةِ عَنْ طَرِيْقِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ[3]:

---

[1] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الْعَقِيْدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ (ص119).

[2] ابْنُ كَثِيْرٍ، تَفْسِيْرُ ابْنِ كَثِيْرٍ (ج7/ 201).

[3] انْظُرْ: رِضَا، رَسَائِلُ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج2/ 139)، بِتَصَرُّفٍ وَإِضَافَةٍ فِيْمَا تَحْتَ هَذِهِ النُّقْطَةِ.

وَلِمَعْرِفَةِ عَدَدِ الرِّوَايَاتِ كَانَتْ هَذِهِ الْمُقَارَنَةُ بَيْنَ أَوَّلِ أَرْبَعِ كُتُبٍ مُعْتَبَرَةٍ عِنْدَ الشِّيْعَةِ، وَهِيَ: (الْكَافِي، وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيْهُ، وَالتَّهْذِيْبُ، وَالْإِسْتِبْصَارُ)، وَبَيْنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَمِنْهَا: (صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، وَصَحِيْحُ مُسْلِمٍ، وَسُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، وَسُنَنُ النَّسَائِيِّ، وَسُنَنُ أَبِي دَاوُدَ، وَسُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ، وَمُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ)، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

1. مَجْمُوْعُ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَبْلُغُ (644) رِوَايَةً فَقَطْ، مِنْ أَصْلِ (44 أَلْفِ) رِوَايَةٍ مَوْجُوْدَةٍ فِي الْكُتُبِ الْأَرْبَعَةِ عِنْدَ الْإِثْنَي عَشْرِيَّةِ، فَتَأَمَّلْ!.

وَكِتَابُ الْكَافِي لِوَحْدِهِ –بِأَجْزَائِهِ الثَّمَانِيَةِ– يَحْتَوِي عَلَى أَكْثَرِ مِنْ (16 ألف) رِوَايَةٍ، وِلِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا (92) حَدِيْثًا فَقَطْ!، فِي حِيْنِ أَنَّ جَعْفَرًا الصَّادِقَ ﷺ عَدَدُ رِوَايَاتِهِ فِيْهِ (9219) رِوَايَةً!.

وَمَعَ كُلِّ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ إِلَّا أَنَّ أَسَانِيْدَ كُلِّ الرِّوَايَاتِ فِيْهَا إِشْكَالٌ بِاعْتِرَافِ عُلَمَائِهِمْ!.

2. بِالنِّسْبَةِ لِرِوَايَاتِ فَاطِمَةَ ﵂: عِنْدَ الشِّيْعَةِ: (لَا يُوْجَدُ رِوَايَةٌ لَهَا فِي جَمِيْعِ الْكُتُبِ الْأَرْبَعَةِ بَتَاتًا)، أَمَّا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: (يُوْجَدُ لَهَا (11) رِوَايَةً، وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (7) رِوَايَاتٍ).

3. بِالنِّسْبَةِ لِرِوَايَاتِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁: عِنْدَ الشِّيْعَةِ: (رُوِيَ عَنْهُ فِي كُتُبِهِمُ الْأَرْبَعَةِ الشِّيْعِيَّةِ (690) رِوَايَةً فَقَطْ)، أَمَّا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: (فَعَدَدُ رِوَايَاتِ عَلِيٍّ (1583) رِوَايَةً كَمَا فِي الصَّحِيْحَيْنِ وَالسُّنَنِ، وَفِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لِوَحْدِهِ يُوْجَدُ (818) رِوَايَةً، أَيْ أَنَّهُ يَزِيْدُ لِوَحْدِهِ عَلَى مَجْمُوْعِ مَا تَرْوِيْهِ أَرْبَعُ كُتُبٍ شِيْعِيَّةٍ مُجْتَمِعَةٍ)، فَتَأَمَّلْ!.

4. بِالنِّسْبَةِ لِرِوَايَاتِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ﵄: عِنْدَ الشِّيْعَةِ: (رُوِيَ عَنْهُ فِي كُتُبِهِمُ الْأَرْبَعَةِ (21) رِوَايَةً)، أَمَّا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: (فَعَدَدُ رِوَايَاتِ الْحَسَنِ (35) رِوَايَةً، وَفِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لِوَحْدِهِ بَلَغَتْ (18) رِوَايَةً).

5. بِالنِّسْبَةِ لِرِوَايَاتِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ﵄: عِنْدَ الشِّيْعَةِ: (رُوِيَ عَنْهُ فِي كُتُبِهِمُ الْأَرْبَعَةِ (7) أَحَادِيْثَ فَقَطْ)، أما عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: (فَعَدَدُ رِوَايَاتِ الْحُسَيْنِ (43) رِوَايَةً، وَفِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لِوَحْدِهِ بَلَغَتْ (18) رِوَايَةً، فَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ ضِعْفَيِّ مَا لَدَى الْكُتُبِ الشِّيْعِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ).

6. بِالنِّسْبَةِ لِرِوَايَاتِ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ ﵀ فِي كُتُبِ مُحِبِّيْهِ أَهْلِ السُّنَّةِ، هِيَ (صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (25) حَدِيْثًا، صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (15) حَدِيْثًا، سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ (11) حَدِيْثًا، سُنَنُ النَّسَائِيِّ (8)).

7. بِالنِّسْبَةِ لِرِوَايَاتِ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ ﵀ فِي كُتُبِ مُحِبِّيْهِ أَهْلِ السُّنَّةِ: هِيَ (صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (12) حَدِيْثًا، صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (19) حَدِيْثًا، سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ (23) حَدِيْثًا، سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ (17) حَدِيْثًا، سُنَنُ النَّسَائِيِّ (56) حَدِيْثًا، سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ (24) حَدِيْثًا، مُسْنَدُ أَحْمَدَ (65) حَدِيْثًا).

8. بِالنِّسْبَةِ لِرِوَايَاتِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ ﵀ فِي كُتُبِ مُحِبِّيْهِ أَهْلِ السُّنَّةِ: هِيَ (صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (17) حَدِيْثًا، سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ (20) حَدِيْثًا، سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ (11) حَدِيْثًا، سُنَنُ النَّسَائِيِّ الصُّغْرَى (43) حَدِيْثًا، سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ (19) حَدِيْثًا، مُسْنَدُ أَحْمَدَ (35) حَدِيْثًا).

9. كَمَا أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ قَدْ رَوَوْا عَنْ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ مِمَّنْ قِيْلَ لَهُنَّ ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: 34]؛ فَأَهْلُ السُّنَّةِ يَرْوُوْنَ عَنْ طَرِيْقِ زَوْجَاتِ الرَّسُوْلِ ﷺ بِالسَّنَدِ الصَّحِيْحِ.

10. رَوَى أَهْلُ السُّنَّةِ عَنْ بَقِيَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃، وَهُمْ آلُ عَقِيْلٍ وَآلُ طَالِبٍ وَآلُ عَلِيٍّ وَآلُ الْعَبَّاسِ[1]؛ وَمِنْهُمُ: (الْعَبَّاسُ ﵁ عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْعَبَّاسِ، وَعَقِيْلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيْلٍ، وَأُمُّ عَوْنٍ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَإِسْمَاعِيْلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ أَخُو الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، وَأَبْنَاؤُهُ كَالْحَسَنِ وَعَبْدِ اللهِ وَإِبْرَاهِيْمَ وَعُمَرَ) ﵏.

11. وَكَذَلِكَ رَوَى أَهْلُ السُّنَّةِ عَنْ بَقِيَّةِ أَبْنَاءِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵃، وَمِنْهُمْ: (عُمَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَحَفِيْدُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ وَوَلَدُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَيْضًا عَنْ بَنَاتِ عَلِيٍّ، كَفَاطِمَةَ، وَأُمِّ كُلْثُوْمٍ زَوْجَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ) ﵏.

12. رَوَى أَهْلُ السُّنَّةِ عَنْ أَبْنَاءِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ﵄ وَعَنْ أَبْنَاءِ أَبْنَائِهِ ﵏، وَمِنْهُمْ: (مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ، وَالْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ، وَإِبْرَاهِيْمُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَالْحَسَنُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ) ﵏.

13. رَوَى أَهْلُ السُّنَّةِ عَنْ أَبْنَاءِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ﵄ وَعَنْ أَبْنَاءِ أَبْنَائِهِ ﵏، وَمِنْهُمْ: (فَاطِمَةُ بِنْتُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَزَيْدٌ وَعَبْدُ اللهِ وَالْحُسَيْنُ وَعُمَرُ أَبْنَاءُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَعَلِيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ).

14. إِنَّ الْكَثِيْرَ مِمَّنْ ذَكَرْنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃ لَا تُوْجَدُ لَهُمْ رِوَايَاتٌ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ الْمُعْتَبَرَةِ عِنْدَهُمْ، أَمَّا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فَتَجِدُ الْكَثِيْرَ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ وَلَا تَخْتَصُّ بِـ (12) شَخْصٍ.

عِلْمًا بِأَنَّ الَّذِيْنَ يَتَشَدَّقُوْنَ مِنَ الشِّيْعَةِ الْغُلَاةِ يَقُوْلُوْنَ: أَهْلُ الْبَيْتِ ﵃ أَدْرَى بِمَا رَوَوْهُ وَقَالُوْهُ، وَنَحْنُ لَا نَثِقُ فِي الصَّحَابَةِ!.

---

[1] نُخْبَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، أُصُوْلُ الْإِيْمَانِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (ص279)؛ صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ العِلْمِ/ بَابُ مَنْ قَعَدَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ، ج1/ 24: ح66؛ صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ السَّلَامِ/ بَابُ مَنْ أَتَى مَجْلِسًا، ج4/ 1873: ح2176.

وَالْعَجِيْبُ فِي الشِّيْعَةِ أَنَّ الرِّوَايَاتِ الْمَنْسُوْبَةَ إِلَى أَهْلِ الْبَيْتِ ﭭ قَدْ جَاءَتْهُمْ مِنْ طَرِيْقِ أَبِي بَصِيْرٍ وَزُرَارَةَ وَجَابِرٍ الْجُعْفِيِّ وَغَيْرِهِمْ مِنْ كِبَارِ رُوَاةِ الشِّيْعَةِ، وَلَا نَدْرِي كَيْفَ تَرُدُّ الشِّيْعَةُ رِوَايَاتِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، الَّذِيْنَ هُمْ أَفْضَلُ مِنْ أُوْلَئِكَ الرُّوَاةِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ وَبِكُلِّ اعْتِبَارٍ، فَالشِّيْعَةُ تَرُدُّ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ ﭭ بِحُجَّةِ أَنَّهُمْ لَيْسُوْا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ﭭ، وَتَقْبَلُ فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ رِوَايَاتِ أَصْحَابِ جَعْفَرٍ وَهُمْ أَدْنَى مَنْزِلَةٍ مِنْ جَعْفَرٍ، وَلَيْسَ لَهُمْ عَلَاقَةٌ بِأَهْلِ الْبَيْتِ ﭭ**؟!.**

بَلْ وَيَتَّصِفُ رُوَاةُ الشِّيْعَةِ بِأَوْصَافٍ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَسْقُطَ رِوَايَتُهُمْ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ[1]، وَنَسْأَلُ سُؤَالًا بِمَا يَتَطَلَّبُهُ الْمَقَامُ؛ أَيْنَ الشِّيْعَةُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ**؟!**، لَوْ كَانُوْا يَعْقِلُوْنَ أَوْ**..!!.**

---

[1] انْظُرْ: خَامِسًا: الشِّيْعَةُ يَرُدُّوْنَ كُتُبَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَخْتَرِعُوْنَ كُتُبَهُمْ، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ، ص31.

الْفَصْلُ الثَّالِثُ

أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رضي الله عنها

بَيْنَ الشِّيْعَةِ الاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ

الْفَصْلُ الثَّالِثُ

أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

"بَيْنَ الشِّيْعَةِ الاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ"

الْحَمْدُ للهِ الَّذِيْ جَعَلَ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيْدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ، وَأَعْلَى أَعْلَامَ فَتْوَاهَا بَيْنَ الْأَعْلَامِ، وَأَلْبَسَهَا حُلَّةَ الشَّرَفِ وَالْمَكَارِمِ الْعِظَامِ، حَيْثُ جَاءَ الْمَلَكُ بِهَا إِلَى سَيِّدِ الْخَلْقِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، لِيَرَاهَا فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيْرٍ فِي الْمَنَامِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ شَهَادَةً تَنْظِمُنَا فِيْ أَبْنَاءِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَتَهْدِيْنَا إِلَى سُنَنِ السُّنَّةِ آمِنِيْنَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ الَّذِيْ أَرْشَدَ إِلَى الشَّرِيْعَةِ الْبَيْضَاءِ، وَأَعْلَنَ بِفَضْلِ عَائِشَةَ حَتَّى قَالَ: خُذُوْا شَطْرَ دِيْنِكُمْ عَنِ الْحُمَيْرَاءِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ صَبَاحَ مَسَاءَ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ اللَّوَاتِيْ قَالَ اللهُ فِيْ حَقِّهِنَّ[1]: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [الأحزاب: 32]. وَإِنَّهُ لَمِنَ الشَّرَفِ الْكَبِيْرِ وَالْفَخْرِ الْعَظِيْمِ أَنْ نَتَكَلَّمَ عَنْ أُمِّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَنَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْنَا وَيُبَارِكَ لَنَا وَيَتَقَبَّلَ مِنَّا.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ

أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

اِسْمُهَا وَنَسَبُهَا وَنَشْأَتُهَا وَأُسْرَتُهَا وَزَوَاجُهَا

إِنَّ النِّسَاءَ اللَّاتِي تَزَوَّجَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ طَيِّبَاتٌ، وَمِنْهُنَّ عَائِشَةُ[2] بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، إِنَّهَا الطَّاهِرَةُ التَّقِيَّةُ، الْعَفِيْفَةُ النَّقِيَّةُ، الصِّدِّيْقَةُ الْمَرْضِيَّةُ، ذَاتُ الْمَحَبَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، مَنْ نَزَلَتْ فِي بَرَاءَتِهَا آيَاتٌ قُرْآنِيَّةٌ، دِفَاعًا مِنْ رَبِّ الْبَرِيَّةِ.

إِنَّهَا أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، الْحَبِيْبَةُ زَوْجَةُ الْحَبِيْبِ، الصِّدِّيْقَةُ بِنْتُ الصِّدِّيْقِ، الْقُرَشِيَّةُ الْمَكِّيَّةُ، وُلِدَتْ فِي بَيْتِ الصِّدْقِ، وَتَرَبَّتْ فِي بَيْتِ النُّبُوَّةِ، الْمُبَرَّأَةُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ، صَاحِبَةُ الْعِلْمِ الْغَزِيْرِ، وَالنَّفْعِ الْعَامِّ الْوَفِيْرِ، جَامِعَةُ خِصَالِ الْخَيْرِ الْكَثِيْرِ.

---

[1] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص31)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 46- 64)؛ الْأَصْبَهَانِيُّ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (ج2/ 43- 50)؛ ابْنُ الْجَوْزِيِّ، صِفَةُ الصَّفْوَةِ (ج1/ 311)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 186- 190)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 426- 466)؛ ابْنُ كَثِيْرٍ، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (ج11/ 336- 343)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 231- 235)؛ وَغَيْرُهَا الْكَثِيْرُ مِنَ الْمَصَادِرِ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اِسْمُهَا وَنَسَبُهَا وَمَوْلِدُهَا وَنَشْأَتُهَا

وَهَذَا الْمَطْلَبُ سَيَتَضَمَّنُ أَرْبَعَ نِقَاطٍ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: اِسْمُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَكُنْيَتُهَا، وَأَلْقَابُهَا:

1. **اِسْمُهَا: عَائِشَةُ** بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمَعْنَى عَائِشَةَ[1]: مَأْخُوْذٌ مِنْ عَيْشٍ، وَالْعَيْشُ: الْحَيَاةُ، وَالْمَعِيْشَةُ: الَّتِي يَعِيْشُ بِهَا الْإِنْسَانُ مِنَ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ، مَصْدَرُ عَاشَ[2]، وَالْمَعِيْشُ وَالْمَعِيْشَةُ مَكْسَبُ الْإِنْسَانِ الَّذِي يَعِيْشُ بِهِ، وَهُوَ مُؤَنَّثُ عَائِشٍ، وَإِنَّهُمْ لَعَائِشُوْنَ إِذَا كَانَتْ حَالُهُمْ حَسَنَةً، وَتَعَايَشُوْا بِأُلْفَةٍ وَمَوَدَّةٍ[3].

2. **كُنْيَتُهَا: أُمُّ عَبْدِ اللهِ**، كَنَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ بِعَبْدِ اللهِ ابْنِ أُخْتِهَا أَسْمَاءَ زَوْجَةِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَفِي الْحَدِيْثِ: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، كُلُّ صَوَاحِبِي لَهَا كُنْيَةٌ غَيْرِي، قَالَ ﷺ: "فَاكْتَنِي بِابْنِكِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ"، فَكَانَتْ تُدْعَى **بِأُمِّ عَبْدِ اللهِ** حَتَّى مَاتَتْ[4].

وَعَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا وُلِدَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَتَفَلَ فِي فِيْهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ، وَقَالَ: "هُوَ عَبْدُ اللهِ، وَأَنْتِ **أُمُّ عَبْدِ اللهِ**، فَمَا زِلْتُ أُكَنَّى بِهَا وَمَا وَلَدْتُ قَطُّ"[5].

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله: "وَقِيْلَ: وَلَدَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَدًا فَمَاتَ طِفْلًا، وَلَمْ يَثْبُتْ هَذَا"[6].

3. **أَلْقَابُهَا:** ظَفِرَتْ أُمُّنَا عَائِشَةُ رضي الله عنها بِأَلْقَابٍ طَيِّبَةٍ، لَمْ تَظْفَرْ بِهَا غَيْرُهَا، وَهِيَ مَأْخُوْذَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، مِنْهَا: **(أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ، عَائِشُ، حُمَيْرَاءُ، ابْنَةُ الصِّدِّيْقِ، ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ، مُوَفَّقَةٌ).**

أ. **أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ**[7]: لُقِّبَتْ عَائِشَةُ بِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مِثْلَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رضي الله عنهن زَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: 6].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ، مُخْتَارُ الصِّحَاحِ (ص223)؛ الزُّبَيْدِيُّ، تَاجُ الْعَرُوْسِ (ج17/ 282- 287).

[2] الْفَرَاهِيْدِيُّ، الْعَيْنُ (ج2/ 189)؛ عُمَرُ، مُعْجَمُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ (ج2/ 1584)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْفَيُّوْمِيُّ، الْمِصْبَاحُ الْمُنِيْرُ فِي غَرِيْبِ الشَّرْحِ الْكَبِيْرِ (ج2/ 440)؛ الزَّمَخْشَرِيُّ، أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ (ج1/ 689)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ النِّسَاءِ/ مُسْنَدُ الصِّدِّيقَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ج43/ 291: ح26242. وَاللَّفْظُ لَهُ؛ أَبُو دَاوُدَ: سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ، كِتَابُ الْأَدَبِ/ بَابٌ، ج4/ 293: ح4970. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ، ج1/ 255.

[5] ابْنُ حِبَّانَ: صَحِيْحُ ابْنِ حِبَّانَ، كِتَابُ إِخْبَارِهِ ﷺ عَنْ مَنَاقِبِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ كَانَتْ عَائِشَةُ تُكَنَّى بِأُمِّ عَبْدِ اللهِ، ج16/ 55، ح7117. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج1/ 255).

[6] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 232).

[7] رَغْمَ أُنُوْفِ الشِّيْعَةِ الْحَاقِدِيْنَ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَرْضَوْا تَسْمِيَتَهَا بِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَزَعَمُوْا أَنَّ الَّذِي سَمَّاهَا هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ. انْظُرْ الرَّدَّ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الْمِنْهَاجُ (ج4/ 366-378)؛ حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج3/ 1093)، بِتَصَرُّفٍ.

ب. **عَائِشُ:** كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَادِيْهَا بِقَوْلِهِ: "يَا عَائِشُ" تَحَبُّبًا لِمَكَانَتِهَا عِنْدَهُ، وَإِسْعَادًا لِقَلْبِهَا، وَمُلَاطَفَةً لَهَا، كَمَا فِي الْحَدِيْثِ: "يَا **عَائِشُ**، هَذَا جِبْرِيْلُ يُقْرِئُكِ السَّلَامَ.."[1].

ت. **حُمَيْرَاءُ:** نَادَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ مَحَبَّةً لَهَا، ذَاكِرًا لِجَمَالِ زَوْجَتِهِ وَبِهِ يُسْعِدُهَا، وَبَيَانُ ذَلِكَ: عَنْ عَائِشَةَ ﵂ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ الْحَبَشَةُ الْمَسْجِدَ يَلْعَبُونَ، فَقَالَ لِي: "يَا **حُمَيْرَاءُ** أَتُحِبِّينَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَيْهِمْ"، فَقُلْتُ: "نَعَمْ، فَقَامَ بِالْبَابِ وَجِئْتُهُ فَوَضَعْتُ ذَقَنِي عَلَى عَاتِقِهِ فَأَسْنَدْتُ وَجْهِيَ إِلَى خَدِّهِ"، قَالَتْ: "وَمِنْ قَوْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ أَبَا الْقَاسِمِ طَيِّبًا"، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "حَسْبُكِ"، فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ لَا تَعْجَلْ، فَقَامَ لِي، ثُمَّ قَالَ: "حَسْبُكِ"، فَقُلْتُ: "لَا تَعْجَلْ يَا رَسُوْلَ اللهِ"، قَالَتْ: "وَمَا لِي حُبُّ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ يَبْلُغَ النِّسَاءَ مَقَامُهُ لِي وَمَكَانِي مِنْهُ"[2].

وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ﵂: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ خُرُوْجَ بَعْضِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، فَضَحِكَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ: "انْظُرِي يَا **حُمَيْرَاءُ**، أَنْ لَا تَكُونِي أَنْتِ"، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: "إِنْ وُلِّيْتَ مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا فَارْفُقْ بِهَا"[3]، وَلَفْظُ **حُمَيْرَاءَ**[4] مَعْنَاهُ الْبَيْضَاءُ؛ وَمَعْنَاهُ: كَانَتْ بَيْضَاءَ اللَّوْنِ مُشْرَبٍ بَيَاضُهَا بِحُمْرَةٍ.

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ ﵂، ج5/ 29: ح3768؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﵃/ بَابٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ ﵂، ج4/ 1896: ح2447. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[2] النَّسَائِيُّ، السُّنَنُ الْكُبْرَى، كِتَابُ عِشْرَةِ النِّسَاءِ/ إِبَاحَةُ الرَّجُلِ لِزَوْجَتِهِ النَّظَرَ إِلَى اللَّعِبِ، ج8/ 181: ح8902. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﵀: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج7/ 817). وَأَصْلُهُ فِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج7/ 28: ح5190؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج2/ 609: ح892.

[3] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﵃/ وَأَمَّا قِصَّةُ اعْتِزَالِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْبَيْعَةِ، ج3/ 129: ح4610. قَالَ الْحَاكِمُ ﵀: "صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ". قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ ﵀: "حَدِيْثٌ حَسَنٌ"، كِتَابُ الْأَرْبَعِيْنَ فِي مَنَاقِبِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ (ص71).

[4] حُمَيْرَاءُ: تَصْغِيْرُ الْحَمْرَاءِ، يُرِيْدُ الْبَيْضَاءَ، فَإِنَّ الْعَرَبَ تَقُوْلُ امْرَأَةٌ حَمْرَاءُ أَيْ بَيْضَاءُ، لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَقُولُ رَجُلٌ أَبْيَضٌ؛ مِنْ بَيَاضِ اللَّوْنِ، وَإِنَّمَا الْأَبْيَضُ عِنْدَهُمُ الطَّاهِرُ النَّقِيُّ مِنَ الْعُيُوْبِ، فَإِذَا أَرَادُوا الْأَبْيَضَ مِنَ اللَّوْنِ قَالُوْا الْأَحْمَرَ، وَإِنَّ الْغَالِبَ عَلَى أَلْوَانِ الْعَرَبِ الْأُدْمَةُ وَالسُّمْرَةُ، ابْنُ الْأَثِيْرِ، النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالْأَثَرِ (ص231)، بِتَصَرُّفٍ.

وَنَقَلَ الْمُلَّا الْهَرَوِيُّ قَوْلَ ابْنِ حَجَرٍ ﵀: "نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ جَمَالِ الدِّينِ يُوسُفَ الْمُزَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ ﵀: كُلُّ حَدِيثٍ فِيْهِ يَا حُمَيْرَاءُ فَهُوَ مَوْضُوعٌ وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ"، ثُمَّ قَالَ ﵀ مُعَلِّقًا: "هَذِهِ الْمَقَالَةُ لَا تَصِحُّ عَلَى عُمُوْمِهَا لِأَنَّ مُجَرَّدَ اشْتِمَالِ الْحَدِيْثِ عَلَى (يَا حُمَيْرَاءُ) لَا يَدُلُّ عَلَى الْوَضْعِ، نَعَمْ إِنْ وُجِدَ مَعَهُ أَسْبَابٌ أُخَرُ تَدُلُّ عَلَى الْوَضْعِ يُحْكَمُ بِهِ وَإِلَّا فَلَا"، مَرْقَاةُ الْمَفَاتِيْحِ شَرْحُ مِشْكَاةِ الْمَصَابِيْحِ (ج5/ 2003)، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ ﵀: "وَكُلُّ حَدِيْثٍ فِيْهِ (يَا حُمَيْرَاءُ) أَوْ ذِكْرُ (الْحُمَيْرَاءِ) فَهُوَ كَذِبٌ مُخْتَلَقٌ"، الْمَنَارُ الْمَنِيْفُ فِي الصَّحِيْحِ وَالضَّعِيْفِ (ص60). وَذَكَرَ الطَّيِّبُ الْمَحْجُوْبُ فِي كِتَابِ إِجْلَاءِ الْحَقِيْقَةِ فِي سِيْرَةِ عَائِشَةَ الصِّدِّيْقَةِ ﵂، (ص53) بِتَصَرُّفٍ: وَلَكِنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ، فَقَدْ وَرَدَتْ كَلِمَةُ الْحُمَيْرَاءِ فِي كَثِيْرٍ مِنَ النُّصُوْصِ، وَلَكِنَّ الْغَالِبَ فِيْهَا ضَعِيْفٌ. وَلَكِنْ قَدْ وَرَدَ حَدِيْثٌ فِيْهِ كَلِمَةُ (الْحُمَيْرَاءِ)، وَهُوَ صَحِيْحٌ. فَعَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: "دَخَلَ الْحَبَشَةُ الْمَسْجِدَ يَلْعَبُونَ فَقَالَ لِي: "يَا حُمَيْرَاءُ، أَتُحِبِّيْنَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَيْهِمْ؟..". النَّسَائِيُّ، السُّنَنُ الْكُبْرَى، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ. وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ ﵀: "إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ وَلَمْ أَرَ فِي حَدِيْثٍ صَحِيْحٍ ذِكْرَ الْحُمَيْرَاءِ إِلَّا فِي هَذَا"، ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج2/ 444).

ث. **ابْنَةُ الصِّدِّيْقِ، وَابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ:** هُمَا لَقَبَانِ بِذِكْرِ نِسْبَتِهَا لِأَبِيْهَا الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَادِيْهَا بِهِ تَحَبُّبًا لَهَا، وَإِكْرَامًا مِنْهُ لَهَا وَلِأَبِيْهَا، لِمَا لَهُمَا مِنْ مَكَانَةٍ عَظِيْمَةٍ فِي قَلْبِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: 60]، أَهُوَ الَّذِي يَزْنِي وَيَسْرِقُ وَيَشْرَبُ الْخَمْرَ؟، قَالَ ﷺ: "لَا، يَا **بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ** أَوْ **يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ**، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُوْمُ وَيَتَصَدَّقُ وَيُصَلِّي، وَهُوَ يَخَافُ أَنْ لَا يُتَقَبَّلَ مِنْهُ"[1].

وَأَنَا ابْنَةُ الصِّدِّيْقِ صَاحِبِ أَحْمَدَ *** وَحَبِيْبِهِ فِي السِّرِّ وَالْإِعْلَانِ[2]

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: "أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ..، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ..، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعَتْ بِي، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ، وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيْهَا، قَالَتْ: فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ: "إِنَّهَا **ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ**""[3].

وَهَذَا مَا يَحْدُثُ إِلَّا بِسَبَبِ طَبِيْعَةِ غَيْرَةِ النِّسَاءِ، مَعَ حِفْظِهِنَّ لِحُدُوْدِ اللهِ وَحُبِّهِنَّ لِبَعْضِهِنَّ فِي اللهِ، فَهُنَّ زَوْجَاتُ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَقَدْ أَنْصَفَتْهَا عَائِشَةُ حِيْنَمَا أَثْنَتْ عَلَيْهَا كَمَا فِي تَتِمَّةِ الرِّوَايَةِ: "وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِيْنِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّيْنِ.."[4].

ج. **مُوَفَّقَةٌ:** كَانَتْ مُوَفَّقَةً، يُوَفِّقُهَا اللهُ فِيمَا تَسْأَلُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَفِيْمَا يَرَى ﷺ مِنْ فِعْلِهَا، فكَانَ ﷺ يُنَادِيْهَا بِهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطَانِ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ"، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: "وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ يَا **مُوَفَّقَةُ**"، قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟، قَالَ: "فَأَنَا فَرَطُ أُمَّتِي لَنْ يُصَابُوْا بِمِثْلِي"[5].

---

[1] ابْنُ مَاجَةَ: سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ، كِتَابُ الزُّهْدِ/ بَابُ التَّوَقِّي عَلَى الْعَمَلِ، ج2/ 1404: ح4198. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "حَسَنٌ، رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج1/ 304 و305).

[2] الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص56 و57).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْهِبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيْضِ عَلَيْهَا/ بَابُ مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ، ج3/ 156: ح2581؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ج4/ 1891: ح2442. وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

[4] انْظُرِ الرِّوَايَةَ كَامِلَةً: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ، الْفَصْلُ الرَّابِعُ، ص236.

[5] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْجَنَائِزِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ مَنْ قَدَّمَ وَلَدًا، ج3/ 368: ح1062. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "ضَعِيفٌ، قَالَ أَبُو عِيْسَى رحمه الله: هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ"، ضَعِيفُ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ (ص120).

ثَانِيًا: نَسَبُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

نَسَبُهَا نَسَبُ أَبِيْهَا: هِيَ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ (عَبْدِ اللهِ) بْنِ أَبِي قُحَافَةَ (عُثْمَانَ) بْنِ عَامِرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ **مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ** بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ الْقُرَشِيِّ التَّيْمِيِّ، فَيَجْتَمِعُ نَسَبُهَا مَعَ نَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ، وَهُوَ الْجَدُّ السَّابِعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ[1].

وَنَسَبُ جَدَّتِهَا: أُمُّ الْخَيْرِ سَلْمَى بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ[2].

وَنَسَبُ أُمِّهَا أُمِّ رُوْمَانَ: هِيَ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَتَّابِ بْنِ أُذَيْنَةَ بْنِ سُبَيْعِ بْنِ دُهْمَانِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ غَنْمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ كِنَانَةَ، وَيُقَالُ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ عَمِيْرَةَ بْنِ ذُهْلِ بْنِ دُهْمَانِ[3]، وَيَلْتَقِي نَسَبُهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جِهَةِ أُمِّهَا عِنْدَ الْجَدِّ الْحَادِي عَشَرَ أَوِ الثَّانِي عَشَرَ[4].

وَعَلَى هَذَا؛ فَأُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **قُرَشِيَّةٌ تَيْمِيَّةٌ** مِنْ جِهَةِ أَبِيْهَا، وَ**كِنَانِيَّةٌ** مِنْ أُمِّهَا.

وَأُسْرَةُ عَائِشَةَ رضي الله عنها مِنْ قَبِيْلَةِ تَيْمٍ الْعَرَبِيَّةِ، صَاحِبَةِ الْكَرَمِ وَالشَّجَاعَةِ، وَنُصْرَةِ الْمَظْلُوْمِ، وَإِعَانَةِ الضَّعِيْفِ، وَقَدْ عُهِدَ إِلَى الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه -أَحَدِ سَادَتِهَا-، بِأَمْرِ تَسْوِيَةِ الدَّمِ وَأَدَاءِ الْمَغَارِمِ وَالدِّيَاتِ[5].

ثَالِثًا: مَوْلِدُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَوَفَاتُهَا:

1. **مَوْلِدُهَا:** وُلِدَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ مِنَ النُّبُوَّةِ فِي أَوَّلِهَا، وُلِدَتْ بَعْدَ الْمَبْعَثِ بِأَرْبَعِ سِنِيْنَ أَوْ خَمْسٍ[6]، أَيْ: قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَمَانِ سِنِيْنَ أَوْ نَحْوِهَا.

2. **وَفَاتُهَا:** بِالْمَدِيْنَةِ زَمَنَ مُعَاوِيَةَ لَيْلَةَ الثُّلَاثَاءِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةَ سَبْعٍ أَوْ ثَمَانٍ وَخَمْسِيْنَ، وَأَوْصَتْ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، مَاتَتْ بَعْدَ الْوِتْرِ وَأَمَرَتْ أَنْ تُدْفَنَ مِنْ لَيْلَتِهَا فَاجْتَمَعَ الْأَنْصَارُ وَحَضَرُوْا فَلَمْ يَرَوْا لَيْلَةً أَكْثَرَ نَاسًا مِنْهَا، نَزَلَ أَهْلُ الْعَوَالِيْ فَدُفِنَتْ بِالْبَقِيْعِ[7]، وَأَوْصَتْ رضي الله عنها عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما: "لَا تَدْفِنِّي مَعَهُمْ وَادْفِنِّي مَعَ صَوَاحِبِي بِالْبَقِيْعِ، لَا أُزَكَّى بِهِ أَبَدًا"[8]، يَعْنِي: لَا يَدْفِنُهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما فِي الْحُجْرَةِ.

---

[1] انظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 46)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 426)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 231- 235)؛ النَّدْوِيُّ، سِيْرَةُ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص38).

[2] انظُرْ: الطَّبَرِيُّ، تَارِيْخُ الطَّبَرِيِّ (ج3/ 425)؛ ابْنُ قُتَيْبَةَ، الْمَعَارِفُ (ص167)؛ السُّيُوْطِيُّ، تَارِيْخُ الْخُلَفَاءِ (ص26).

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 126، ج8/ 216)؛ الطَّبَرِيُّ، تَارِيْخُ الطَّبَرِيِّ (ج3/ 426)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] انظُرْ: النَّدْوِيُّ، سِيْرَةُ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص38).

[5] جِيْهَانُ، السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ وَتَوْثِيْقُهَا لِلسُّنَّةِ (ص12)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: السُّيُوْطِيُّ، تَارِيْخُ الْخُلَفَاءِ (ص26).

[6] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 63)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 231)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص40)، بِتَصَرُّفٍ.

[8] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ج2/ 103: ح1391.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ ﵀: "قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ عَنِ الْمُهَلَّبِ ﵀: إِنَّمَا كَرِهَتْ عَائِشَةُ ﵂ أَنْ تُدْفَنَ مَعَهُمْ خَشْيَةَ أَنْ يَظُنَّ أَحَدٌ أَنَّهَا أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ"، وقَالَ ﵀: "(أَكْرَهُ أَنْ أُزَكَّى): أَنْ يُثْنِيَ عَلَيَّ أَحَدٌ بِمَا لَيْسَ فِيَّ، بَلْ بِمُجَرَّدِ كَوْنِي مَدْفُونَةً عِنْدَهُ دُونَ سَائِرِ نِسَائِهِ، فَيُظَنُّ أَنِّي خُصِصْتُ بِذَلِكَ مِنْ دُونِهِنَّ لِمَعْنًى فِيَّ لَيْسَ فِيهِنَّ، وَهَذَا مِنْهَا فِي غَايَةِ التَّوَاضُعِ"[1].

رَابِعًا: نَشْأَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵄:

نَشَأَتْ صَالِحَةً، وَوُلِدَتْ فِي الْإِسْلَامِ، وُلِدَتْ فِي بَيْتِ الصِّدْقِ وَالْإِيْمَانِ، فِي حُضْنِ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ مِنْ خِيْرَةِ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ ﵂: "لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِيْنَانِ الدِّيْنَ"[2].

فَعَلَى فَضَائِلِ الدِّيْنِ الْعَظِيْمِ تَرَبَّتْ ﵂، وَعَلَى تَعَالِيْمِهِ السَّمِحَةِ نَشَأَتْ وَتَرَعْرَعَتْ ﵂، وَقَدْ عَاشَتْ تِسْعَ سِنِيْنَ فِي بَيْتِ الصِّدِّيْقِ، بَيْتِ الدِّيْنِ وَالِاسْتِقَامَةِ وَكُلِّ فَضِيْلَةٍ، ثُمَّ نَالَتْ شَرَفَ زَوَاجِهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَاشَتْ مَعَهُ تِسْعَ سِنِيْنَ، وَهَذَا مِنْ كَرَمِ اللهِ وَفَضْلِهِ عَلَى أُمِّنَا عَائِشَةَ ﵄.

مَنْ ذَا يُفَاخِرُنِي وَيُنْكِرُ صُحْبَتِي *** وَمُحَمَّدٌ فِي حِجْرِهِ رَبَّانِي؟

وَأَخَذْتُ عَنْ أَبَوَيَّ دِيْنَ مُحَمَّدٍ *** وَهُمَا عَلَى الْإِسْلَامِ مُصْطَحِبَانِ[3]

وَلَقَدْ زَكَّاهَا نَبِيُّهَا وَزَوْجُهَا ﷺ وَحَفِظَهَا وَرَعَاهَا، وَكَانَ يُعَلِّمُهَا وَيُفَقِّهُهَا بِالدِّيْنِ، فَكَانَتْ تِلْمِيْذَتَهُ النَّجِيْبَةَ، وَلَطَالَمَا عَاشَتْ أَحْوَالَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْبَارَهُ، فَتَعَلَّمَتْ حِكْمَتَهُ وَكُلَّ شُؤُوْنِهِ وَخَاصَّةً مَا يَتَعَلَّقُ بِفِقْهِ الْمُسْلِمَاتِ وَالزَّوْجَاتِ، وَكَانَ ﷺ دَائِمًا مُوَجِّهًا وَمُعَلِّمًا لَهَا، وَتُوُفِّيَ وَدُفِنَ فِي حُجْرَتِهَا، فَلَزِمَتْ عَائِشَةُ ﵂ تِلْكَ الْبُقْعَةَ الْمُبَارَكَةَ، مُتَّخِذَةً لَهَا سَكَنًا فِي الْغُرْفَةِ الْمُجَاوِرَةِ لِقَبْرِهِ ﷺ.

وَشَارَكَتْ ﵂ فِي أَحْدَاثِ الْأُمَّةِ، فَبَدَأَتْ حَيَاتَهَا بِالْهِجْرَةِ، ثُمَّ شَارَكَتْ هِيَ وَنِسَاءُ الْمُسْلِمِيْنَ فِي غَزَوَاتِ النَّبِيِّ ﷺ لِخِدْمَةِ الْمُجَاهِدِيْنَ فِي نَقْلِ الْمَاءِ وَالطَّعَامِ، وَكَانَ هَذَا كُلُّهُ فِي فَتْرَةِ حَيَاتِهِ ﷺ، وَكَذَلِكَ كَانَ الْأَمْرُ بَعْدَ وَفَاتِهِ؛ فَمَا غَابَتْ عَنْ مَشْهَدِ الْأَحْدَاثِ الْعَظِيْمَةِ فِي تَارِيْخِ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّهُ لَيَدْفَعُهَا الشُّعُوْرُ بِوَاجِبِ الْمَسْؤُوْلِيَّةِ، وَقُدْرَتُهَا عَلَى التَّأْثِيْرِ وَالتَّغْيِيْرِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ أَبْنَائِهَا الْمُؤْمِنِيْنَ، وَمُنَاصَحَةِ الْوُلَاةِ، كَمَا أَنَّهَا بَذَلَتْ كُلَّ مَا بِوُسْعِهَا فِي نَصْرِ الْحَقِّ وَأَهْلِهِ، وَكَانَتْ مَرْجِعًا لِلْمُسْلِمِيْنَ؛ فَتُجِيْبُهُمْ عَنْ فَتَاوِيْهِمْ، فَهِيَ أَفْقَهُ النِّسَاءِ، وَأَعْلَمُهُنَّ بِالدِّيْنِ وَأُصُوْلِهِ وَفُرُوْعِهِ، فَرَضِيَ اللهُ عَنْ أُمِّنَا عَائِشَةَ الَّتِي كَانَتْ خَيْرَ أُمٍّ لِلْمُؤْمِنِيْنَ وَأَبْنَائِهِمْ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ؛ تُطْعِمُ وَتَحْنُوْ، وَتُعَلِّمُ وَتُرَبِّي، وَتُزَوِّجُ وَتُوَجِّهُ، فَإِنَّهَا عَلَى كُلِّ خَيْرٍ حَازَتْ، وَفِي كُلِّ سَبْقٍ فَازَتْ.

---

[1] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج13/ 307 و308).

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْحَوَالَاتِ/ بَابُ جِوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَقْدِهِ، ج3/ 98.

[3] الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ ﵄ (ص56).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

أُسْرَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

وَزَوَاجُهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِلَتُهَا بِأَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ

وَهَذَا الْمَطْلَبُ سَيَتَضَمَّنُ أَرْبَعَ نِقَاطٍ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: أُسْرَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

أَبُوها: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ، عَبْدُ اللهِ. **وَأُمُّهَا:** أُمُّ رُوْمَانَ، زَيْنَبُ عَلَى الْأَشْهَرِ. **وَجَدُّهَا لِأَبِيْهَا:** أَبُو قُحَافَةَ، عُثْمَانُ. **وَجَدَّتُهَا لِأَبِيْهَا:** أُمُّ الْخَيْرِ، سَلْمَى.

أَمَّا إِخْوَتُهَا: لَهَا سِتَّةُ إِخْوَةٍ، مِنْهُمْ: إِخْوَةٌ أَشِقَّاءُ، وَإِخْوَةٌ لِأَبٍ، وَإِخْوَةٌ لِأُمٍّ.

إِخْوَتُهَا الْأَشِقَّاءُ: **عَبْدُ الرَّحْمَنِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِخْوَتُهَا لِأَبِيْهَا: **عَبْدُ اللهِ وَأَسْمَاءُ** ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أُمُّهُمَا قُتَيْلَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَ**مُحَمَّدٌ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أُمُّهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، **وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أُمُّهَا حَبِيْبَةُ بِنْتُ خَارِجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَإِخْوَتُهَا لِأُمِّهَا: **الطُّفَيْلُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ سَخْبَرَةَ[1].

ثَانِيًا: التَّعْرِيْفُ بِأَفْرَادِ أُسْرَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

إِنَّ سِيْرَةَ أَفْرَادِ أُسْرَتِهَا طَيِّبَةٌ، وَسَيَقْتَصِرُ الْبَاحِثُ عَلَى التَّعْرِيْفِ بِأَبِيْهَا وَأُمِّهَا وَجَدِّهَا وَجَدَّتِهَا:

1. **أَبُوْهَا: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ، الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ، أَوَّلُ مَنْ آمَنَ مِنَ الرِّجَالِ، وَأَوَّلُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ، وُلِدَ بِمَكَّةَ، وَمَاتَ فِي الْمَدِيْنَةِ، وَكَانَ سَيِّدًا فِي قُرَيْشٍ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ أَغْنِيَائِهِمْ، وَكَانَ عَالِمًا بِأَنْسَابِ الْقَبَائِلِ وَأَخْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا، وَكَانَ مَوْصُوْفًا بِالْحِلْمِ وَالرَّأْفَةِ، وَكَانَ خَطِيْبًا فَصِيْحًا بَلِيْغًا، وَشُجَاعًا بَطَلًا، يُحَرِّرُ الْعَبِيْدَ، وَيَمْنَعُ مِنْ وَأْدِ الْبَنَاتِ.

وَوَرَدَتْ فِي فَضْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَحَادِيْثُ كَثِيْرَةٌ، سَنَذْكُرُهَا لَاحِقًا عِنْدَ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَبَايَعَهُ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ وَفَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمُدَّةُ خِلَافَتِهِ سَنَتَانِ وَثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَنِصْفُ شَهْرٍ[2] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَاخْتَلَفُوْا فِي سَبَبِ مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيْهِ، وَفِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيْهِ[3]، وَمِنْ أَشْهَرِ ذَلِكَ: أَنَّهُ مَاتَ بِالْمَدِيْنَةِ مَسَاءَ لَيْلَةِ الثُّلَاثَاءِ لِثَمَانِي لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مِنْ مُهَاجِرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَاتَ بَعْدَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَنَتَيْنِ وَأَشْهُرٍ، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّيْنَ سَنَةً[4].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ قُتَيْبَةَ، الْمَعَارِفُ (ص172 و175).

[2] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 126).

[3] ذَكَرَ الْحَافِظُ: بَلْ سَمَّتْهُ الْيَهُوْدُ فِي حَرِيْرَةٍ أَوْ غَيْرِهَا، وَذَلِكَ عَلَى الصَّحِيْحِ. وَقِيْلَ: أَنَّهُ مَاتَ بِمَرَضِ السُّلِّ، وَقِيْلَ: اغْتَسَلَ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ فَحُمَّ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، يُصَلِّي عُمَرُ بِالنَّاسِ، ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج7/ 40).

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج151/3)؛ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاِسْتِيْعَابُ (ج1614/4)؛ الْبُخَارِيُّ، التَّارِيْخُ الْكَبِيْرُ (ج1/5)، بِتَصَرُّفٍ.

2. **أُمُّهَا: أُمُّ رُوْمَانَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: زَيْنَبُ أَوْ دَعْدُ بِنْتُ عَامِرٍ الْكِنَانِيَّةُ، تَزَوَّجَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا الْحَارِثِ بْنِ سَخْبَرَةَ الْأَزْدِيِّ، أَوْ اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ، فَوَلَدَتْ الطُّفَيْلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1]، وَأَسْلَمَتْ بِمَكَّةَ قَدِيْمًا وَبَايَعَتْ وَهَاجَرَتْ إِلَى الْمَدِيْنَةِ مَعَ أَهْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَلَدِهِ ﷺ، وَأَهْلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَكَانَتِ امْرَأَةً صَالِحَةً، وَتُوُفِّيَتْ فِي عَهْدِهِ ﷺ بِالْمَدِيْنَةِ سَنَةَ سِتٍّ مِنَ الْهِجْرَةِ[2].

3. **جَدُّهَا: أَبُو قُحَافَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبٍ، الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ، وَالِدُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَسْلَمَ أَبُو قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، أَتَى وَآمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبَايَعَ، وَكَانَ قَدْ كُفَّ بَصَرُهُ، وَلَقَدْ بَكَى أَبُو بَكْرٍ حِيْنَهَا فَرِحًا بِإِسْلَامِ أَبِيْهِ، وَحُزْنًا أَنْ لَوْ كَانَتْ يَدَ أَبِي طَالِبٍ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ، لِيَفْرَحَ ﷺ بِذَلِكَ، وَعَاشَ أَبُو قُحَافَةَ إِلَى خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمَاتَ سَنَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعٍ وَتِسْعِيْنَ سَنَةً، وَكَانَتْ وَفَاةُ ابْنِهِ قَبْلَهُ، فَوَرِثَ مِنْهُ السُّدُسَ، فَرَدَّهُ عَلَى وَلَدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[3]، وَلَيْسَ فِي الْإِسْلَامِ وَالِدُ خَلِيْفَةٍ تَأَخَّرَتْ وَفَاتُهُ عَنِ ابْنِهِ وَوَرِثَ مِنْهُ غَيْرَ أَبِي قُحَافَةَ[4].

4. **جَدَّتُهَا: أُمُّ الْخَيْرِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَلْمَى بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّ أَبِي قُحَافَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بَايَعَتْ وَأَسْلَمَتْ فِي أَوَّلِ الدَّعْوَةِ مَعَ ابْنِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ لِلنُّبُوَّةِ فِي دَارِ الْأَرْقَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذِهِ أُمِّي، فَادْعُ لَهَا وَادْعُهَا إِلَى الْإِسْلَامِ، فَدَعَا لَهَا وَدَعَاهَا فَأَسْلَمَتْ وَهَاجَرَتْ، وَتُوُفِّيَ ابْنُهَا قَبْلَهَا فَوَرِثَتْ مِنْهُ وَمَاتَتْ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ قَبْلَ أَبِي قُحَافَةَ[5].

- **أُسْرَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **أُسْرَةٌ مُؤْمِنَةٌ مُبَارَكَةٌ، وَأَحْوَالُهَا خَيْرٌ وَأَجْرٌ وَفَضْلٌ:**

أَبُوْهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ، وَبِإِسْلَامِهِ أَسْلَمَتْ زَوْجَتُهُ أُمُّ رُوْمَانَ وَابْنَتَاهُ أَسْمَاءُ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، فَتُعَدُّ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْ أَوَائِلِ الْمُسْلِمَاتِ، وَأَسْلَمَ أَبُوْهُ وَأُمُّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَكَانَ لِأَبَوَيْهَا عَلَاقَاتٌ حَمِيْمَةٌ وَصِلَاتٌ وَثِيْقَةٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِيْنَانِ الدِّيْنَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِيْنَا فِيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً"[6].

وَكَانَتْ لِأُسْرَتِهَا مَكَانَةٌ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ مِنْ أَكْرَمِ الْأُسَرِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَعْرَقِهَا، وَبَعْدَ الْإِسْلَامِ تُعَدُّ أُسْرَةُ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ السَّابِقِيْنَ، وَقَدْ وَرِثَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْكَثِيْرَ مِنْ عَنَاصِرِ الْفَخَارِ الَّتِي تَمَيَّزَتْ بِهَا قَبِيْلَتُهَا، كَمَا أَنَّهَا نَشَأَتْ فِي بَيْتٍ مُسْلِمٍ مُؤْمِنٍ؛ مِمَّا كَانَ لَهُ أَثَرُ الْخَيْرِ الْكَبِيْرِ عَلَيْهَا[7].

---

[1] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 194، ج8/ 216)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 320).

[2] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 216)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ الْجَوْزِيِّ، الْمُنْتَظَمُ فِي تَارِيْخِ الْمُلُوْكِ وَالْأُمَمِ (ج3/ 291).

[3] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 374 و375)؛ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَصْحَابِ (ج3/ 1036)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] الدِّيَارُ بَكْرِي، تَارِيْخُ الْخَمِيْسِ (ج2/ 95)؛ الْقَاضِي عِيَاضٌ، الشِّفَا بِتَعْرِيْفِ حُقُوْقِ الْمُصْطَفَى (ج2/ 22)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] السُّهَيْلِيُّ، الرَّوْضُ الْأُنُفُ (ج2/294)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/126)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/314)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص132.

[7] جِيْهَانُ، السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ وَتَوْثِيْقُهَا لِلسُّنَّةِ (12)، بِتَصَرُّفٍ.

ثالثًا: زَوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

إِنَّهُ زَوَاجٌ مُبَارَكٌ جَمَعَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الصِّدِّيْقَةِ رضي الله عنها، فَشَرَّفَهَا اللهُ بِهَذَا الزَّوَاجِ وَحْيًا مِنْ عِنْدِهِ، فَأَصْبَحَتْ زَوْجَةً وَعِرْضًا لِلْحَبِيْبِ وَأُمًّا لِلْمُؤْمِنِيْنَ، وَدَخَلَتْ تَحْتَ لِوَاءِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ.

- **مَا قَبْلَ الزَّوَاجِ الْمُبَارَكِ:**

لَقَدِ اهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ بِعَائِشَةَ رضي الله عنها قَبْلَ أَمْرِ الوَحْيِ بِزَوَاجِهِ مِنْهَا، فَكَانَ ﷺ يُوْصِي أُمَّهَا بِهَا خَيْرًا عِنْدَمَا يَأْتِي بَيْتَ أَبِيْهَا، وَذَلِكَ قَبْلَ زَوَاجِهِ مِنْهَا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: "كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَخْتَلِفُ إِلَى بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ وَيَقُولُ: يَا أُمَّ رُومَانَ اسْتَوْصِي بِعَائِشَةَ خَيْرًا وَاحْفَظِيْنِي فِيْهَا، فَكَانَ لِعَائِشَةَ بِذَلِكَ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ أَهْلِهَا وَلَا يَشْعُرُوْنَ بِأَمْرِ اللهِ فِيْهَا، فَأَتَاهُمْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فِي بَعْضِ مَا كَانَ يَأْتِيهِمْ، وَكَانَ لَا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ وَاحِدٌ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ مُنْذُ أَسْلَمَ إِلَى أَنْ هَاجَرَ". وَانْظُرْ لِتَفَاعُلِهِ ﷺ وَعِتَابِهِ لِمَنْ يُحْزِنُهَا؛ حَيْثُ وَجَدَهَا مَرَّةً "تَبْكِي بُكَاءً حَزِيْنًا، فَسَأَلَهَا فَشَكَتْ أُمَّهَا فَذَكَرَتْ أَنَّهَا تُولَعُ، فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ رُومَانَ فَقَالَ: يَا أُمَّ رُوْمَانَ أَلَمْ أُوْصِكِ بِعَائِشَةَ أَنْ تَحْفَظِيْنِي فِيْهَا؟، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنَّهَا بَلَّغَتِ الصِّدِّيْقَ عَنَّا وَأَغْضَبَتْهُ عَلَيْنَا، فَقَالَ ﷺ: وَإِنْ فَعَلَتْ، قَالَتْ أُمُّ رُوْمَانَ: لَا جَرَمَ لَا سُؤْتُهَا أَبَدًا"[1].

- **قِصَّةُ زَوَاجِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:**

قَالَتْ أُمُّنَا عَائِشَةُ رضي الله عنها: "وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلَاثِ سِنِيْنَ.."[2]، أَيْ بَعْدَ وَفَاةِ أُمِّنَا خَدِيْجَةَ رضي الله عنها، فَيَكُوْنُ قَدْ تَزَوَّجَهَا ﷺ "فِي السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ فِي شَوَّالٍ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ ابْنَةُ سِتِّ سِنِيْنَ، وَتَزَوَّجَهَا بَعْدَ سَوْدَةَ بِشَهْرٍ"[3]، تَزَوَّجَهَا ﷺ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِسَنَتَيْنِ وَقِيْلَ بِثَلَاثٍ، وَبَنَى بِهَا ﷺ بِالْمَدِيْنَةِ[4].

وَإِنَّهُ "لَمَّا مَاتَتْ خَدِيْجَةُ حَزِنَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ حُزْنًا شَدِيْدًا، فَبَعَثَ اللهُ جِبْرِيْلَ فَأَتَاهُ بِعَائِشَةَ فِي مَهْدٍ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ هَذِهِ تُذْهِبُ بَعْضَ حُزْنِكَ، وَإِنَّ فِي هَذِهِ خَلَفًا مِنْ خَدِيْجَةَ.."[5].

---

[1] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ ذِكْرُ الصَّحَابِيَّاتِ مِنْ أَزْوَاجِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج4/ 5: ح6716، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ رحمه الله.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ تَزْوِيْجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيْجَةَ وَفَضْلِهَا رضي الله عنها، ج5/ 38: ح3817؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ فَضَائِلِ خَدِيْجَةَ رضي الله عنها، ج4/ 1888: ح2435. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[3] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ ذِكْرُ الصَّحَابِيَّاتِ مِنْ أَزْوَاجِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج4/ 5: ح6716، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ رحمه الله.

[4] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص39)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ ذِكْرُ الصَّحَابِيَّاتِ مِنْ أَزْوَاجِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج4/ 5: ح6716، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ رحمه الله.

وَإِنَّهُ "لَمَّا هَلَكَتْ خَدِيْجَةُ ﵂، جَاءَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيْمٍ امْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ ﵄، قَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ أَلَا تَزَوَّجُ؟، قَالَ: "مَنْ؟"، قَالَتْ: إِنْ شِئْتَ بِكْرًا، وَإِنْ شِئْتَ ثَيِّبًا؟، قَالَ: "فَمَنِ الْبِكْرُ؟"، قَالَتْ: ابْنَةُ أَحَبِّ خَلْقِ اللهِ ﷻ إِلَيْكَ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: "وَمَنِ الثَّيِّبُ؟"، قَالَتْ: سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، آمَنَتْ بِكَ، وَاتَّبَعَتْكَ عَلَى مَا تَقُولُ، قَالَ: "فَاذْهَبِي فَاذْكُرِيْهِمَا عَلَيَّ"، فَدَخَلَتْ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ: يَا أُمَّ رُومَانَ مَاذَا أَدْخَلَ اللهُ ﷻ عَلَيْكُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ؟، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟، قَالَتْ: أَرْسَلَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَخْطُبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: انْتَظِرِي أَبَا بَكْرٍ حَتَّى يَأْتِيَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَاذَا أَدْخَلَ اللهُ ﷻ عَلَيْكُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ؟، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟، قَالَتْ: أَرْسَلَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَخْطُبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ، قَالَ: وَهَلْ تَصْلُحُ لَهُ؟، إِنَّمَا هِيَ ابْنَةُ أَخِيْهِ، فَرَجَعَتْ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: "ارْجِعِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ: "أَنَا أَخُوكَ، وَأَنْتَ أَخِي فِي الْإِسْلَامِ، وَابْنَتُكَ تَصْلُحُ لِي"، فَرَجَعَتْ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ..، فَقَالَ لِخَوْلَةَ: ادْعِي لِي رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، فَدَعَتْهُ فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ"[1].

وَزَوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَائِشَةَ ﵂ كَانَ وَحْيًا مِنَ اللهِ تَعَالَى، فَعَنْهَا ﵂ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: "أُرِيْتُكِ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، جَاءَنِي بِكِ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيْرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكِ، فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ يُمْضِهِ"[2].

- **عُمُرُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا عِنْدَ الزَّوَاجِ وَالْبِنَاءِ:**

مَنْ أَخْبَرَنَا عَنْ سِنِّ زَوَاجِهَا ﵂؟، إِنَّها هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ ﵂، فَقَدْ قَالَتْ ﵂: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَأُدْخِلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا"[3]، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: "وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانِ عَشْرَةَ"[4].

يَقُوْلُ الزَّرْكَشِيُّ ﵀: "وَأَقَامَتْ فِي صُحْبَتِهِ ثَمَانِيَةَ أَعْوَامٍ وَخَمْسَةَ أَشْهُرٍ، وَتُوُفِّيَ ﷺ وَهِيَ ابْنَةُ ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً، وَعَاشَتْ خَمْسًا وَسِتِّيْنَ"[5].

---

[1] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ النِّسَاءِ/ مُسْنَدُ الصِّدِّيقَةِ عَائِشَةَ ﵂، ج42/ 501: ح25769. قَالَ مُحَقِّقُو المُسْنَدِ: "إِسْنَادُهُ حَسَنٌ".

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ تَزْوِيْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَائِشَةَ، ج5/ 56: ح3895؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ ﵂، ج4/ 1889: ح2438. وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ إِنْكَاحِ الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصِّغَارَ، ج7/ 17: ح5133.

[4] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ تَزْوِيْجِ الْأَبِ الْبِكْرَ الصَّغِيْرَةَ، ج2/ 1039: ح1422.

[5] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص39 و40).

- **حِكْمَةُ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:**

1. أَنَّهُ ﷺ رَآهَا فِي مَنَامِهِ، إِذْ جَاءَهُ الْمَلَكُ بِصُوْرَتِهَا أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ، وَحْيًا مِنَ اللهِ تَعَالَى.

2. رَزَقَ اللهُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صِفَاتِ خَيْرٍ كَثِيْرَةً، فَأَهَّلَتْهَا أَنْ تَنْفَعَ بِهَا الْأُمَّةَ، وَإِنَّ أَعْظَمَ مَنْصِبٍ يُمَكِّنُهَا مِنْ تَقْدِيْمِ الْخَيْرِ، هُوَ أَنْ تَكُوْنَ زَوْجَةً لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأُمًّا لِلْمُؤْمِنِيْنَ، وَهَذَا فَضْلُ اللهِ.

3. مَحَبَّةُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِيْهَا الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَاحِبِهِ وَصِدِّيْقِهِ وَخَلِيْفَتِهِ، فَأَرَادَ ﷺ أَنْ يُشَرِّفَهُ وَأَهْلَهُ بِالزَّوَاجِ مِنِ ابْنَتِهِمُ الطَّيِّبَةِ إِكْرَامًا لَهُمْ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَرَحْمَةً مِنَ اللهِ بِأُمِّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

4. الزَّوَاجُ قَائِمٌ فِي هَذِهِ السِّنِّ فِي تِلْكَ الْبِلَادِ الْحَارَّةِ فِي أَرْضِ الْجَزِيْرَةِ، وَغَالِبُهَا يَكُوْنُ فِيْهَا الْبُلُوْغُ وَالزَّوَاجُ مُبَكِّرًا، وَيَكُوْنُ مُعْتَبَرًا، وَهَكَذَا كَانَ النَّاسُ فِي أَرْضِ الْجَزِيْرَةِ إِلَى عَهْدٍ قَرِيْبٍ، كَمَا أَنَّ النِّسَاءَ يَخْتَلِفْنَ مِنْ حَيْثُ الْبُنْيَةِ وَالِاسْتِعْدَادِ الْجِسْمِيِّ لِهَذَا الْأَمْرِ، وَبَيْنَهُنَّ تَفَاوُتٌ كَبِيْرٌ فِي ذَلِكَ[1]، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا، وَكَانَتْ سَائِرُ نِسَائِهِ قَدْ سَبَقَ لَهُنَّ الزَّوَاجُ قَبْلَهُ، وَسَنَذْكُرُ الْحِكْمَةَ مِنْ زَوَاجِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ لَاحِقًا، وَكَذَلِكَ سَنَذْكُرُ الْحِكْمَةَ مِنْ تَعَدُّدِ الزَّوْجَاتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ.

رَابِعًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ:

عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ دَاخِلَةٌ فِي فَضْلِ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: 6]، وَلَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ لَمَّا سَأَلَتْهُ ﷺ: "يَا رَسُوْلَ اللهِ مَنْ مِنْ أَزْوَاجِكَ فِي الْجَنَّةِ؟، قَالَ: أَمَا إِنَّكِ مِنْهُنَّ.."[2].

وَيَشْهَدُ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِمَكَانَتِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمِثَالُهُ: لَمَّا بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارًا وَالْحَسَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى الكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ، خَطَبَ عَمَّارٌ فَقَالَ: "إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللهَ ابْتَلَاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ إِيَّاهَا"[3].

---

[1] صَقْرٌ، أُمُّنَا عَائِشَةُ حَبِيْبَةُ نَبِيِّنَا ﷺ (ص16)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ/ ذِكْرُ الصَّحَابِيَّاتِ مِنْ أَزْوَاجِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج4/ 14: ح6743. قَالَ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ: "صَحِيْحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج3/ 133).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ج5/ 29: ح3772.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي

صِفَاتُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

كَانَتْ أُمُّنَا عَائِشَةُ رضي الله عنها جَمِيْلَةَ الصِّفَاتِ الْخَلْقِيَّةِ وَالْخُلُقِيَّةِ، فَحَازَتْ كُلَّ جَمِيْلٍ فِي خِلْقَتِهَا وَخُلُقِهَا، رِزْقًا مِنَ اللهِ تَعَالَى لَهَا، وَإِكْرَامًا لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنْ تَكُوْنَ زَوْجَتُهُ عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِ، وَلَقَدِ اسْتَثْمَرَتْ رضي الله عنها صِفَاتِهَا؛ فَانْتَفَعَتْ بِهَا وَنَفَعَتْ غَيْرَهَا، سَوَاءٌ عَلَى صَعِيْدِ حَيَاتِهَا الْخَاصَّةِ أَوِ الْعَامَّةِ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

صِفَاتُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْخَلْقِيَّةُ

كَانَتْ أُمُّنَا عَائِشَةُ رضي الله عنها جَمِيْلَةَ الصِّفَاتِ الْخَلْقِيَّةِ، فَجَمَعَتْ مَحَاسِنَ الْهَيْئَةِ وَالسِّمَاتِ، حَيْثُ رَزَقَهَا اللهُ جَمَالًا فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَكَانَ ذَلِكَ يُعْجِبُ زَوْجَهَا النَّبِيَّ ﷺ، وَهَذَا كَرَمٌ مِنَ اللهِ لَهَا، وَتَوَافُرٌ لِنِعَمِ اللهِ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ أَنْ تَكُوْنَ زَوْجَاتُهُ طَيِّبَاتٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَمِنْ صِفَاتِهَا رضي الله عنها:

أَوَّلًا: جَمَالُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَقَدْ كَانَتْ بَيْضَاءَ جَمِيْلَةً؛ لِذَلِكَ نَادَاهَا النَّبِيُّ ﷺ "حُمَيْرَاءُ"، وَالْحُمَيْرَاءُ[1]: مَعْنَاهَا الْبَيْضَاءُ، وَهِيَ تَصْغِيْرُ الْحَمْرَاءِ، وَالْعَرَبُ تَقُوْلُ: حَمْرَاءُ أَيْ بَيْضَاءُ، كَرَاهَةً لِاسْمِ الْبَيَاضِ لِأَنَّهُ يُشْبِهُ الْبَرَصَ، فَهِيَ بَيْضَاءُ بَيَاضًا نَاعِمًا مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ وَهُوَ أَحْسَنُ الْأَلْوَانِ[2]. وَكَانَتْ رضي الله عنها نَحِيْلَةَ الْجِسْمِ فِي شَبَابِهَا ثُمَّ حَمَلَتِ اللَّحْمَ، كَمَا تَحْكِيْهِ هِيَ بِنَفْسِهَا رضي الله عنها؛ أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، قَالَتْ: فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ عَلَى رِجْلَيَّ، فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ سَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي، فَقَالَ: "هَذِهِ بِتِلْكَ السَّبْقَةِ"[3].

وَكَانَتْ رضي الله عنها أَقْرَبَ إِلَى الطُّوْلِ فِي جِسْمِهَا، وَكَانَ شَعْرُهَا طَوِيْلًا وَهِيَ صَغِيْرَةٌ، ثُمَّ أَصَابَهَا مَرَضٌ فَتَمَزَّقَ شَعْرُهَا وَصَارَ تَحْتَ الْمَنْكِبَيْنِ، وَعُمُرُهَا حِيْنَئِذٍ سِتُّ سِنِيْنَ، ثُمَّ تَحَسَّنَ فِي الطُّوْلِ[4].

وَيَتَمَثَّلُ جَمَالُهَا فِي الْأَوْصَافِ الَّتِي سَبَقَتْ، إِضَافَةً إِلَى أَنَّهَا وَافِرَةُ النَّشَاطِ، تُمَثِّلُ الْمَرْأَةَ فِي تَكْوِيْنِهَا الْفِطْرِيِّ الَّذِي خَلَقَهُ اللهُ، وَتَتَمَثَّلُ فِيْهَا صِفَاتُ الْأُنْثَى الْكَامِلَةِ فِي غَيْرَتِهَا وَحَنَانِهَا عَلَى

---

[1] انْظُرْ: الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اسْمُهَا وَنَسَبُهَا وَمَوْلِدُهَا وَنَشْأَتُهَا، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص128.

[2] ابْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ، الْبِدْءُ وَالتَّارِيْخُ (ج5/ 11)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 428)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] أَبُو دَاوُدَ: سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ، كِتَابُ الْجِهَادِ/ بَابٌ فِي السَّبَقِ عَلَى الرِّجْلِ، ج3/ 29 و30. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج1/ 254).

[4] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ تَزْوِيْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ج5/ 55: ح3894.

زَوْجِهَا، وَدَلَالِهَا عَلَيْهِ، وَصَلَاحِهَا مَعَهُ، وَفِي كُلِّ وَصْفٍ جَمِيْلٍ يُحِبُّهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَهَذِهِ الصِّفَاتُ مِنْ أَسْبَابِ سَعَادَتِهَا مَعَهُ ﷺ، فَلَقَدْ رَأَى فِي زَوْجَتِهِ مَا يُعْجِبُهُ وَيُحِبُّهُ كَأَعْظَمِ زَوْجٍ، وَاللهُ أَكْبَرُ.

ثَانِيًا: ذَكَاءُ وَقُوَّةُ حِفْظِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَقَدْ رَزَقَ اللهُ أُمَّنَا عَائِشَةَ رضي الله عنها ذَكَاءً وَقَّادًا، وَبَدِيْهَةً وَاعِيَةً، وَقُوَّةَ حِفْظٍ، بَرَكَةً مِنْهُ ﷻ، فَكَانَ سَبَبًا فِي حِفْظِهَا لِلْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَقَدْ سَاعَدَهَا فِي حُصُوْلِ دِقَّةِ فَهْمِ الدِّيْنِ، وَنَفْعِ الْمُسْلِمِيْنَ، فَكَانَتْ هَذِهِ الصِّفَةُ سَبَبًا لِخِدْمَةِ الْإِسْلَامِ.

ثَالِثًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **رَاجِحَةُ الْعَقْلِ:** وَمِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ:

قَالَتْ رضي الله عنها: "قُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلْتَ وَادِيًا وَفِيْهِ شَجَرَةٌ قَدْ أُكِلَ مِنْهَا وَوَجَدْتَ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتِعُ بَعِيْرَكَ؟، قَالَ: "فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا"، تَعْنِي أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا"[1].

وَعَلَّقَ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله: وَفِيْهِ بَلَاغَةُ عَائِشَةَ وَحُسْنُ تَأَتِّيْهَا فِي الْأُمُوْرِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: أَيْ أُوثِرَ ذَلِكَ فِي الْاِخْتِيَارِ عَلَى غَيْرِهِ، فَلَا يَرُدُّ عَلَى ذَلِكَ كَوْنُ الْوَاقِعِ مِنْهُ أَنَّ الَّذِي تَزَوَّجَ مِنَ الثَّيِّبَاتِ أَكْثَرُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُوْنَ عَائِشَةُ كَنَّتْ بِذَلِكَ عَنِ الْمَحَبَّةِ، بَلْ عَنْ أَدَقِّ مِنْ ذَلِكَ[2].

وَقَالَتْ رضي الله عنها: قَالَ لِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى"، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟، فَقَالَ: "أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكِ تَقُولِيْنَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى، قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيْمَ"، قَالَتْ: أَجَلْ وَاللهِ يَا رَسُوْلَ اللهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ"[3].

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله: "فِي اخْتِيَارِ عَائِشَةَ ذِكْرُ إِبْرَاهِيْمَ ﷺ دُوْنَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ دَلَالَةٌ عَلَى مَزِيْدِ فِطْنَتِهَا لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ لَهَا بُدٌّ مِنْ هَجْرِ الْاِسْمِ الشَّرِيْفِ أَبْدَلَتْهُ بِمَنْ هُوَ مِنْهُ بِسَبِيْلٍ حَتَّى لَا تَخْرُجَ عَنْ دَائِرَةِ التَّعَلُّقِ فِي الْجُمْلَةِ"[4].

رَابِعًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **الْفَصِيْحَةُ الْبَلِيْغَةُ:**

لَقَدْ شَهِدَ بِفَصَاحَتِهَا مَنْ حَوْلَهَا، وَمِثَالُهُ: قَالَ مُوْسَى بْنُ طَلْحَةَ رحمه الله: "مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ كَانَ أَفْصَحَ مِنْ عَائِشَةَ"[5].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ نِكَاحِ الْأَبْكَارِ، ج7/ 5: ح5077.

[2] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج9/ 121)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ غَيْرَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدِهِنَّ، ج7/ 36: ح5228؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ج4/ 1890: ح2439. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[4] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج9/ 326).

[5] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مِنْ فَضْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ج5/ 705: ح3884. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج3/ 1746).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

صِفَاتُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْخُلُقِيَّةُ

تَتَمَتَّعُ أُمُّنَا رضي الله عنها بِصِفَاتٍ خُلُقِيَّةٍ جَمِيْلَةٍ، مِنْ عُلُوِّ خُلُقِهَا، وَطِيْبِ نَفْسِهَا، وَحُسْنِ حَدِيْثِهَا، وَرَوْعَةِ إِنْصَافِهَا، وَزُهْدِهَا وَعِبَادَتِهَا، وَإِنَّ السَّخَاءَ وَالشَّفَقَةَ مِنْ أَهَمِّ مَعَالِمِ شَخْصِيَّتِهَا، وَمِنْ صِفَاتِهَا:

أَوَّلًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **الْعَابِدَةُ الْمُجْتَهِدَةُ:** كَانَتْ عَابِدَةً مُجْتَهِدَةً صَوَّامَةً قَوَّامَةً قَارِئَةً لِلْقُرْآنِ كَثِيْرَةَ الذِّكْرِ، فَلَقَدْ تَأَثَّرَتْ رضي الله عنها بِعِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَنَقَلَتْهَا فِي الْأَخْبَارِ، وَمِنْ عِبَادَاتِهَا:

1. **صَلَاةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، **وَبُكَاؤُهَا وَخَشْيَتُهَا:** قَالَ عُرْوَةُ رحمه الله: "كُنْتُ إِذَا غَدَوْتُ أَبْدَأُ بِبَيْتِ عَائِشَةَ رضي الله عنها أُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَغَدَوْتُ يَوْمًا فَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُسَبِّحُ وَتَقْرَأُ: ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَىٰنَا عَذَابَ ٱلسَّمُومِ﴾ [الطور: 27] وَتَدْعُو وَتَبْكِي وَتُرَدِّدُهَا، فَقُمْتُ حَتَّى مَلَلْتُ الْقِيَامَ، فَذَهَبْتُ إِلَى السُّوْقِ لِحَاجَتِي، ثُمَّ رَجَعْتُ فَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ كَمَا هِيَ، تُصَلِّي وَتَبْكِي"، وَفِي رِوَايَةٍ كَانَتْ تَقُولُ رضي الله عنها: "مِنَّ عَلَيَّ وَقِنِي عَذَابَ السَّمُومِ"[1].

2. **صَدَقَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَالَ عُرْوَةُ رحمه الله: "لَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا تَقْسِمُ سَبْعِيْنَ أَلْفًا، وَإِنَّهَا لَتَرْقَعُ جَيْبَ دِرْعِهَا"[2] وَسَتَأْتِي لَهَا شَوَاهِدٌ فِي زُهْدِهَا وَكَرَمِهَا.

3. **صَوْمُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَالَ الْقَاسِمُ رحمه الله: "كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تَصُوْمُ الدَّهْرَ، وَلَا تُفْطِرُ إِلَّا يَوْمَ أَضْحَى أَوْ يَوْمَ فِطْرٍ"[3].

وَعَنْ عُرْوَةَ رحمه الله قَالَ: "أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَانَتْ تَصُومُ الدَّهْرَ[4] فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ"[5].

وَقَالَ عُرْوَةُ رحمه الله: "أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ بَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ بِمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَسَمَتْهَا حَتَّى لَمْ تَتْرُكْ مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَتْ بَرِيْرَةُ: أَنْتِ صَائِمَةٌ، فَهَلَّا ابْتَعْتِ لَنَا بِدِرْهَمٍ لَحْمًا؟، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: "لَوْ أَنِّي ذُكِّرْتُ لَفَعَلْتُ"[6]، وَفِيْهِ: بَيَانُ أَنْوَاعٍ مِنْ عِبَادَاتِ أُمِّنَا عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَهِيَ: الصَّدَقَةُ وَالزُّهْدُ وَالصَّوْمُ وَالرَّحْمَةُ بِالْفُقَرَاءِ وَحُبُّ الْمُسْلِمِيْنَ وَبَذْلُ الْخَيْرِ لَهُمْ.

---

[1] ابْنُ الْجَوْزِيِّ، صِفَةُ الصَّفْوَةِ (ج1/ 319)؛ أَبُو نُعَيْمٍ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (ج2/ 48).

[2] أَبُو نُعَيْمٍ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (ج2/ 47).

[3] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص67)؛ ابْنُ الْجَوْزِيِّ، صِفَةُ الصَّفْوَةِ (ج1/ 319).

[4] تَصُوْمُ الْأَيَّامَ الَّتِي لَا يَنْهَى الشَّرْعُ عَنْ صِيَامِهَا كَالْعِيْدَيْنِ وَأَيَّامِ التَّشْرِيْقِ وَأَيَّامِ الْحَيْضِ، لِيُزِيْلَ إِشْكَالَ: "أَنَّهَا كَانَتْ تَصُوْمُ الدَّهْرَ"؛ فَهُنَاكَ أَحَادِيْثُ تَنْهَى عَنْ صِيَامِهِ، وَالْمَقْصُوْدُ هُنَا: كَثِيْرَةُ الصِّيَامِ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج4/ 221).

[5] الْبَيْهَقِيُّ: السُّنَنُ الْكُبْرَى، كِتَابُ الصِّيَامِ/ بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ بِسَرْدِ الصِّيَامِ بَأْسًا إِذَا لَمْ يَخَفْ عَلَى نَفْسِهِ ضَعْفًا وَأَفْطَرَ الْأَيَّامَ الَّتِي نُهِيَ عَنْ صَوْمِهَا، ج4/ 496: ح8483. الْبَاكِسْتَانِيُّ: "حَسَنٌ"، مَا صَحَّ مِنْ آثَارِ الصَّحَابَةِ فِي الْفِقْهِ (ج2/ 679).

[6] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ ذِكْرُ الصَّحَابِيَّاتِ مِنْ أَزْوَاجِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج4/ 15: ح6745، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ رحمه الله.

4. **جِهَادُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَقَدْ شَارَكَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَوَاتِهِ، تَخْدِمُ الْجَيْشَ، وَتَحْمِلُ الْمَاءَ عَلَى ظَهْرِهَا لِلْجَرْحَى، وَمِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ: يُحَدِّثُ أَنَسٌ رضي الله عنه عَنْ غَزْوَةِ أُحُدٍ: "وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمَّ سُلَيْمٍ..، تُنْقِزَانِ الْقِرَبَ –وَقَالَ غَيْرُهُ: تَنْقُلَانِ الْقِرَبَ– عَلَى مُتُونِهِمَا، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَآنِهَا، ثُمَّ تَجِيْئَانِ فَتُفْرِغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ"[1].

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ دَائِمًا يَأْخُذُ بَعْضَ زَوْجَاتِهِ فِي سَفَرِهِ وَغَزَوَاتِهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ يَخْرُجُ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ"[2].

وَلَقَدْ كَانَتِ النِّسَاءُ فِي الْقَدِيْمِ يَخْرُجْنَ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْغَزَوَاتِ؛ لِنَقْلِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَى الْمُقَاتِلِيْنَ وَلِمُدَاوَاةِ الْجَرْحَى[3].

ثَانِيًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **الصَّابِرَةُ:** وَمِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ:

1. أَعْظَمُ صَبْرِهَا حِيْنَ اتَّهَمَهَا الْمُنَافِقُوْنَ بِالْفَاحِشَةِ، فَصَبَرَتْ وَتَأَلَّمَتْ شَهْرًا تَقْرِيْبًا، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ آيَاتٍ فِي سُورَةِ النُّورِ يُبَرِّؤُهَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْإِفْكِ وَالنِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ مَقَالُهَا – فَتْرَةَ مِحْنَتِهَا– قَوْلَ يَعْقُوْبَ عليه السلام: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يُوسُف : 18].

2. أَنَّ أَهْلَ بَيْتِهِ ﷺ كَانُوْا يَصْبِرُوْنَ عَلَى الْمَاءِ وَالتَّمْرِ، فَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ رحمه الله: "ابْنَ أُخْتِي، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ نَارٌ"، فَقُلْتُ: مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟، قَالَتْ: "الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ..، وَكَانُوا يَمْنَحُوْنَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ مِنْ أَبْيَاتِهِمْ فَيَسْقِينَاهُ"[4].

وَلَقَدْ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ: "اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوْتًا[5]"[6]، وَفِيْهِ: بَيَانُ فَضْلِ أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ.

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ/ بَابُ غَزْوِ النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرِّجَالِ، ج4/ 33: ح2880؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ/ بَابُ غَزْوَةِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ، ج3/ 1443: ح1811. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ/ بَابُ حَمْلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي الغَزْوِ دُوْنَ بَعْضِ نِسَائِهِ، ج4/ 33: ح2879؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ التَّوْبَةِ/ بَابٌ فِي حَدِيْثِ الْإِفْكِ..، ج4/ 2129: ح2770. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[3] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، بَابُ حَمْلِ النِّسَاءِ القِرَبَ إِلَى النَّاسِ فِي الْغَزْوِ، بَابُ مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الجَرْحَى فِي الغَزْوِ، ج4/ 33 و34.

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الرِّقَاقِ/ بَابٌ: كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَتَخَلِّيْهِمْ مِنَ الدُّنْيَا، ج8/ 97: ح6459؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ، ج4/ 2283: ح2972. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[5] أَيْ: عَلَى قَدْرِ "مَا يَسُدُّ حَاجَتَهُمْ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَلِبَاسٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ"، الْبُغَا: شَرْحٌ وَتَعْلِيْقٌ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج8/ 98). وَ"كِفَايَتُهُمْ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَهُوَ بِمَعْنَى كَفَافًا، وَقِيْلَ: سَدُّ الرَّمَقِ"، عَبْدُ الْبَاقِي، شَرْحٌ وَتَحْقِيْقٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج4/ 2281).

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الرِّقَاقِ/ بَابٌ: كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ..، ج8/ 98: ح6460؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ، ج4/ 2281: ح1055. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ. مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

3. قَالَتْ ﵂: "دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا.."[1]، فَتَأَمَّلْ صَبْرَ أَهْلِ الْبَيْتِ حَالَ الْحَاجَةِ مَعَ حِفْظِ النِّعْمَةِ وَبَذْلِهَا لِذَوِي الْحَاجَةِ.

ثَالِثًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **الْكَرِيْمَةُ الزَّاهِدَةُ:** وَمِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ:

1. قَالَ عُرْوَةُ ﵀: "لَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ ﵂ تَقْسِمُ سَبْعِيْنَ أَلْفًا وَإِنَّهَا لَتَرْقَعُ جَيْبَ دِرْعِهَا"[2].

2. عَنْ أُمِّ ذَرَّةَ مَوْلَاةِ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: "بَعَثَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَى عَائِشَةَ ﵂ بِمَالٍ.. يَكُونُ مِائَةَ أَلْفٍ فَدَعَتْ بِطَبَقٍ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صَائِمَةٌ، فَجَعَلَتْ تَقْسِمُ فِي النَّاسِ، قَالَ: فَلَمَّا أَمْسَتْ، قَالَتْ: يَا جَارِيَةُ، هَاتِي فِطْرِي، فَقَالَتْ أُمُّ ذَرَّةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ، أَمَا اسْتَطَعْتِ فِيْمَا أَنْفَقْتِ أَنْ تَشْتَرِيَ بِدِرْهَمٍ لَحْمًا تُفْطِرِيْنَ عَلَيْهِ؟، فَقَالَتْ: لَا تُعَنِّفِيْنِي، لَوْ كُنْتِ أَذْكَرْتِنِي لَفَعَلْتُ"[3].

3. عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ، فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: "مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ البَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ"[4]، فإنْ كُنَّا نَعْجَبُ مِنْ رَحْمَةِ أُمِّ الْبَنَاتِ، فَعَجَبُنَا أَكْبَرُ مِنْ رَحْمَةِ أُمِّنَا ﵂ الَّتِي تَصَدَّقَتْ بِمَا عِنْدَهَا مِنَ الْمَطْعُوْمَاتِ!.

4. إِنَّ سَوْدَةَ ﵂ "أَوْصَتْ بِبَيْتِهَا لِعَائِشَةَ ﵂، وَأَنَّ أَوْلِيَاءَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ ﵂ بَاعُوْا بَيْتَهَا مِنْ مُعَاوِيَةَ ﵁ بِمِائَةٍ وَثَمَانِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ ﵀: فَأَخْبَرَنِي بَعْضُ أَهْلِ الشَّامِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ أَنْتِ أَحَقُّ بِالشُّفْعَةِ وَبَعَثَ إِلَيْهَا بِالشِّرَاءِ، وَاشْتَرَى مِنْ عَائِشَةَ مَنْزِلَهَا، يَقُوْلُونَ بِمِائَةٍ وَثَمَانِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَيُقَالُ: بِمِائَتَيْ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَشُرِطَ لَهَا سُكْنَاهَا حَيَاتَهَا، وَحُمِلَ إِلَى عَائِشَةَ الْمَالُ، فَمَا رَامَتْ مِنْ مَجْلِسِهَا حَتَّى قَسَمَتْهُ، وَيُقَالُ: اشْتَرَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ عَائِشَةَ ﵂، بَعَثَ إِلَيْهَا يُقَالُ: خَمْسَةُ أَجْمَالٍ بُخْتٍ تَحْمِلُ الْمَالَ فَشُرِطَ لَهَا سُكْنَاهَا حَيَاتَهَا، فَمَا بَرِحَتْ حَتَّى قَسَمَتْ ذَلِكَ فَقِيلَ لَهَا لَوْ خَبَّأْتِ لَنَا مِنْهُ دِرْهَمًا فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ ذَكَّرْتُمُونِي لَفَعَلْتُ"[5].

رَابِعًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **الْعَالِمَةُ:** كَانَتْ عَالِمَةً غَزِيْرَةَ الْعِلْمِ، حَازَتْ فُنُوْنَهُ الْمُتَنَوِّعَةَ، مِثْلَ: الْقُرْآنِ وَعُلُوْمِهِ، وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْفِقْهِ وَالْفَتْوَى وَاللُّغَةِ وَالشِّعْرِ، وَالطِّبِّ وَالتَّدَاوِيِّ[6]، حَيْثُ يَذْكُرُ عُرْوَةُ ﵀ عَنْ خَالَتِهِ ﵂: "لَقَدْ صَحِبْتُ عَائِشَةَ ﵂ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ كَانَ أَعْلَمَ بِآيَةٍ

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الزَّكَاةِ/ بَابٌ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ وَالقَلِيْلِ مِنَ الصَّدَقَةِ، ج2/ 110: ح1418؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ/ بَابُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ، ج4/ 2027: ح2629.

[2] أَبُو نُعَيْمٍ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (ج2/ 47).

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 53)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 187)، وَفِي تَحْقِيْقِ السِّيَرِ: "رِجَالُهُ ثِقَاتٌ".

[4] الْبُخَارِي: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص142، فِي نَفْسِ الصَّفْحَةِ.

[5] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 131).

[6] انْظُرْ: الطَّيِّبُ الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ فِي سِيْرَةِ عَائِشَةَ الصِّدِّيْقَةِ ﵂، مَكَانَتُهَا الْعِلْمِيَّةُ (ص63– 82).

أُنْزِلَتْ وَلَا بِفَرِيْضَةٍ وَلَا بِسُنَّةٍ وَلَا بِشِعْرٍ وَلَا أَرْوَى لَهُ وَلَا بِيَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الْعَرَبِ وَلَا بِنَسَبٍ وَلَا بِكَذَا وَلَا بِكَذَا وَلَا بِقَضَاءٍ وَلَا طِبٍّ مِنْهَا، فَقُلْتُ لَهَا: يَا خَالَةُ، الطِّبُّ مِنْ أَيْنَ عُلِّمْتِهِ؟، فَقَالَتْ: كُنْتُ أَمْرَضُ فَيُنْعَتُ لِيَ الشَّيْءُ، وَيَمْرَضُ الْمَرِيْضُ فَيُنْعَتُ لَهُ، وَأَسْمَعُ النَّاسَ يَنْعَتُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ فَأَحْفَظُهُ"[1].

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ عُرْوَةُ لِعَائِشَةَ ﵂: "يَا أُمَّتَاهُ، لَا أَعْجَبُ مِنْ فَهْمِكِ، أَقُولُ: زَوْجَةُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَبِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكِ بِالشِّعْرِ وَأَيَّامِ النَّاسِ، أَقُولُ ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ أَوْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ، وَلَكِنْ أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكِ بِالطِّبِّ كَيْفَ هُوَ؟، وَمِنْ أَيْنَ هُوَ؟، فَضَرَبَتْ عَلَى مَنْكِبِهِ، وَقَالَتْ: أَيْ عُرَيَّةُ، "إِنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْقَمُ عِنْدَ آخِرِ عُمْرِهِ، أَوْ فِي آخِرِ عُمْرِهِ، فَكَانَتْ تَقْدَمُ عَلَيْهِ وُفُودُ الْعَرَبِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، فَتَنْعَتُ لَهُ الْأَنْعَاتَ، وَكُنْتُ أُعَالِجُهَا لَهُ، فَمِنْ ثَمَّ"[2].

وَقَالَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ ﵁: "مَا أَشْكَلَ عَلَيْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ حَدِيْثٌ قَطُّ فَسَأَلْنَا عَائِشَةَ إِلَّا وَجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عِلْمًا"، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ ﵀: "لَوْ جُمِعَ عِلْمُ عَائِشَةَ إِلَى عِلْمِ جَمِيْعِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَعِلْمِ جَمِيْعِ النِّسَاءِ لَكَانَ عِلْمُ عَائِشَةَ أَفْضَلَ"[3].

خَامِسًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **الْفَقِيْهَةُ:** وَمِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ:

1. كَانَ الْأَكَابِرُ مِنَ الصَّحَابَةِ ﵃ يَرْجِعُوْنَ إِلَى أُمِّهِمْ عَائِشَةَ ﵂ فِي الْفَتْوَى وَالْمَوَارِيْثِ وَغَيْرِهَا، "وَكَانَتْ عَائِشَةُ أَعْلَمَ النَّاسِ يَسْأَلُهَا الْأَكَابِرُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَعَنْ مَسْرُوْقٍ ﵀ قَالَ: رَأَيْتُ مَشْيَخَةَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ الْأَكَابِرَ يَسْأَلُونَهَا عَنِ الْفَرَائِضِ"[4].
2. كَانَتْ مَرْجِعًا فِي الْحَدِيْثِ وَالسُّنَّةِ وَالْفِقْهِ، وَشَهِدَ بِذَلِكَ ابْنُ أُخْتِهَا عُرْوَةُ ﵀، فَقَالَ: "لَقَدْ صَحِبْتُ عَائِشَةَ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ كَانَ أَعْلَمَ بِآيَةٍ أُنْزِلَتْ وَلَا بِفَرِيْضَةٍ وَلَا بِسُنَّةٍ وَلَا.. مِنْهَا"[5].
3. وَمِنْ فِقْهِهَا ﵂: أَنَّهَا كَانَتْ تَسْأَلُ النَّبِيَّ ﷺ وَتُنَاقِشُهُ نِقَاشًا جَمِيْلًا، قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: "جَاءَ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيَّ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، حَتَّى أَسْأَلَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: "إِنَّهُ عَمُّكِ، فَأْذَنِي لَهُ"، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي الْمَرْأَةُ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "إِنَّهُ عَمُّكِ، فَلْيَلِجْ عَلَيْكِ" قَالَتْ ﵂: وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ عَلَيْنَا الْحِجَابُ قَالَتْ ﵂: يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ"[6].

---

[1] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 183)، وَفِي تَحْقِيْقِ السِّيَرِ: "رِجَالُهُ ثِقَاتٌ".

[2] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ النِّسَاءِ/ مُسْنَدُ الصِّدِّيقَةِ عَائِشَةَ ﵂، ج40/ 441: ح24380. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "صَحِيْحٌ".

[3] الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 235).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج35/ 234).

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 183)، وَفِي تَحْقِيْقِ السِّيَرِ: "رِجَالُهُ ثِقَاتٌ".

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ الدُّخُوْلِ وَالنَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ فِي الرَّضَاعِ، ج7/ 38: ح5239؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الرِّضَاعِ/ بَابُ تَحْرِيْمِ الرَّضَاعَةِ مِنْ..، ج2/ 1070: ح1445. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

4. "كَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَحْفَظْنَ مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ كَثِيرًا، وَلَا مِثْلًا لِعَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تُفْتِي فِي عَهْدِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ إِلَى أَنْ مَاتَتْ يَرْحَمُهَا اللهُ، وَكَانَ الْأَكَابِرُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عُمَرُ وَعُثْمَانُ بَعْدَهُ يُرْسِلَانِ إِلَيْهَا فَيَسْأَلَانِهَا عَنِ السُّنَنِ"، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ﷺ عَنْ أَبِيهِ حَفِيدِ الصِّدِّيْقِ ﷺ: "كَانَتْ عَائِشَةُ قَدِ اسْتَقَلَّتْ بِالْفَتْوَى فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى أَنْ مَاتَتْ يَرْحَمُهَا اللهُ، وَكُنْتُ مُلَازِمًا لَهَا مَعَ بِرِّهَا بِي"[1].

5. شَارَكَتْ ﷺ فِي نَفْعِ النَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَعْدَ وَفَاتِهِ أَيْضًا، وَكَانَ مَعَهَا الْعِلْمُ النَّافِعُ، قَالَ عَطَاءٌ ﷺ: "كَانَتْ عَائِشَةُ أَفْقَهَ النَّاسِ وَأَعْلَمَ النَّاسِ وَأَحْسَنَ النَّاسِ رَأْيًا فِي الْعَامَّةِ"[2].

وَقَدْ حَفِظَتْ كَثِيرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَاشَتْ بَعْدَهُ قَرِيبًا مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً، فَتَفَرَّغَتْ بِجُهْدِهَا لِخِدْمَةِ الْأُمَّةِ، فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْأَخْذَ عَنْهَا، وَنَقَلُوا عَنْهَا مِنَ الْأَحْكَامِ وَالْآدَابِ شَيْئًا كَثِيرًا؛ حَتَّى قَالَ الْبَعْضُ: إِنَّ رُبْعَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مَنْقُولٌ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، وَخَاصَّةً فِقْهَ النِّسَاءِ وَالزَّوْجَاتِ[3].

6. كَانَ أَبُوهَا الصِّدِّيْقُ ﷺ يَرْجِعُ إِلَيْهَا فِي مَسَائِلَ، وَكَانَتْ تَسْتَدْرِكُ بَعْضَ الْمَسَائِلِ عَلَى الصَّحَابَةِ ﷺ، وَمِنْهُمُ: الْفَارُوْقُ، وَعَلِيٌّ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ مَسْعُوْدٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَأَبُو سَعِيْدٍ، وَأَبُو مُوْسَى، وَجَابِرٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ، وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ[4].

سَادِسًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَاصِحَةٌ لِلْمُسْلِمِيْنَ:

وَشَاهِدُ ذَلِكَ: أَنَّهُ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَائِشَةَ ﷺ أَنِ اكْتُبِي إِلَيَّ كِتَابًا تُوصِيْنِي فِيهِ، فَكَتَبَتْ ﷺ إِلَى مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ. أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: "مَنِ التَمَسَ رِضَاءَ اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ؛ كَفَاهُ اللهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنِ التَمَسَ رِضَاءَ النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ؛ وَكَلَهُ اللهُ إِلَى النَّاسِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ"[5].

سَابِعًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْمُحَدِّثَةُ[6]:

1. أَكْثَرَتِ الرِّوَايَةَ حَتَّى قَالَ الزَّرْكَشِيُّ ﷺ: "لَمْ يَرْوِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ أَكْثَرَ مِنْهَا"[7].

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج2/ 286).

[2] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ ذِكْرُ الصَّحَابِيَّاتِ مِنْ أَزْوَاجِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج4/ 15: ح6748، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ ﷺ.

[3] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج7/ 107)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] انْظُرْ: الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص71- 160).

[5] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الزُّهْدِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابٌ مِنْهُ (بَابُ مَا جَاءَ فِي حِفْظِ اللِّسَانِ)، ج4/ 609 و610: ح2414. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ، ج2/ 1052: ح6097.

[6] انْظُرْ: مَبَرَّةُ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ، شَذَى الْيَاسَمِيْنِ فِي فَضَائِلِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ (ص48- 52).

[7] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص63).

فَمُسْنَدُ عَائِشَةَ رضي الله عنها: يَبْلُغُ أَلْفَيْنِ وَمائَتَيْنِ وَعَشْرَةَ أَحَادِيْثَ، اتَّفَقَا لَهَا عَلَى مِائَةٍ وَأَرْبَعَةٍ وَسَبْعِيْنَ حَدِيْثًا، وَانْفَرَدَ البُخَارِيُّ بِأَرْبَعَةٍ وَخَمْسِيْنَ، وَانْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّيْنَ[1].

وَتَأَمَّلْ عَدَدَ أَحَادِيْثِ مَنْ رَوَى مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ مُقَارَنَةً بِمَا رَوَتْهُ عَائِشَةُ رضي الله عنهم مَعَ الْمُكَرَّرِ: (عَائِشَةُ 5636، أُمُّ سَلَمَةَ 378، مَيْمُوْنَةُ 76، أُمُّ حَبِيْبَةَ 65، حَفْصَةُ 60، زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ 11، جُوَيْرِيَّةُ 7، فَاطِمَةُ 18).

وَانْظُرْ إِلَى عَدَدِ أَحَادِيْثِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ وَمُعَاوِيَةَ مُقَارَنَةً بِمَا رَوَتْهُ عَائِشَةُ رضي الله عنهم: (عَائِشَةُ 5636، أَبُو بَكْرٍ 142، عُمَرُ 537، عُثْمَانُ 146، عَلِيٌّ 586، مُعَاوِيَةُ 130).

وَهَذَا عَدَدُ أَحَادِيْثِ بَعْضِ كِبَارِ الصَّحَابَةِ مُقَارَنَةً بِمَا رَوَتْهُ عَائِشَةُ رضي الله عنهم: (عَائِشَةُ 5636، أَبُو هُرَيْرَةَ 5374، عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ 2630، أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ 2286، عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ 1660، جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ 1540، أَبُو سَعِيْدٍ الْخُدْرِيُّ 1170، عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُوْدٍ 848..)[2].

2. تَوَسَّعَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها فِي عَدَدِ مَنْ رَوَتْ عَنْهُمْ وَمَنْ رَوَى عَنْهَا، وَمِمَّنْ رَوَتْ عَنْهُمْ: النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُوْهَا الصِّدِّيْقُ وَعُمَرُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَفَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ، وَجَمَاعَةٌ غَيْرَهُمْ رضي الله عنهم.

وَمِمَّنْ رَوَى عَنْهَا رضي الله عنها: ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَعَدَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَكَثِيْرٌ مِنَ التَّابِعِيْنَ، وَمِنْهُمْ: زَيْنُ الْعَابِدِيْنَ، وَمَسْرُوْقٌ، وَالْأَسْوَدُ، وَمُجَاهِدٌ رحمهم الله[3].

وَأَعْلَمُ مَنْ فِي النِّسَاءِ تِلْمِيْذَاتُهَا كَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَحَفْصَةَ بِنْتِ سِيْرِيْنَ وَعَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، قَالَ مَسْرُوْقٌ رحمه الله:"حَدَّثَتْنِي الصِّدِّيْقَةُ بِنْتُ الصِّدِّيْقِ حَبِيْبَةُ حَبِيْبِ اللهِ الْمُبَرَّأَةُ مِنَ السَّمَاءِ"[4].

ثَامِنًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَلِكَةُ الْحَيَاءِ:

وَأَعْظَمُ شَاهِدٍ عَلَى ذَلِكَ: مَا رَوَتْهُ رضي الله عنها: "كُنْتُ أَدْخُلُ بَيْتِي الَّذِي دُفِنَ فِيهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَأَبِي، فَأَضَعُ ثَوْبِي، وَأَقُولُ إِنَّمَا هُوَ زَوْجِي وَأَبِي، فَلَمَّا دُفِنَ عُمَرُ مَعَهُمْ، فَوَاللهِ مَا دَخَلْتُهُ إِلَّا وَأَنَا مَشْدُودَةٌ عَلَيَّ ثِيَابِي، حَيَاءً مِنْ عُمَرَ"[5].

وَقَالَتْ رضي الله عنها: "مَا زِلْتُ أَضَعُ خِمَارِي وَأَتَفَضَّلُ فِي ثِيَابِي فِي بَيْتِي حَتَّى دُفِنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِيْهِ، فَلَمْ أَزَلْ مُتَحَفِّظَةً فِي ثِيَابِي حَتَّى بَنَيْتُ بَيْنِي وَبَيْنَ الْقُبُورِ جِدَارًا فَتَفَضَّلْتُ بَعْدُ"[6].

---

[1] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص59)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 139)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] انْظُرْ: إِسْهَامُ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيْثِwww.dd-sunnah.net/forum/showthread.php?t=154829.

[3] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص58)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 227- 233)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 53)؛ وَانْظُرْ: الطَّبَرَانِيُّ، الْمُعْجَمُ الْكَبِيْرُ، ج23/ 181: ح289 و290.

[5] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ النِّسَاءِ/ مُسْنَدُ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ بِنْتِ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنها، ج42/ 441: ح25660. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج1/ 554).

[6] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 277).

تَاسِعًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْمُنْصِفَةُ الْعَادِلَةُ: وَمِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ:

1. مَا أَجْمَلَ رَوْعَةَ إِنْصَافِهَا بِمَعْرِفَتِهَا حَقَّ غَيْرِهَا وَنَشْرِ فَضْلِهِمْ!، كَأَخَوَاتِهَا زَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقَدْ أَحَبَّتْهُنَّ وَذَكَرَتْ فَضَائِلَهُنَّ، حَتَّى أَنَّهَا رَوَتْ غَيْرَتَهَا مِنْ أُخْتِهَا خَدِيْجَةَ رضي الله عنها، وَنَقَلَتْ لَنَا حُبَّ النَّبِيِّ ﷺ لَهَا، وَمَكَانَتَهَا عِنْدَهُ ﷺ، وَنَشَرَتْ وَفَاءَهُ ﷺ لِعَهْدِهَا، وَتَرْوِي فَضَائِلَهَا وَلَوْ كَانَ فِي سِيَاقِ بَعْضِهَا تَوْجِيْهٌ مِنْهُ ﷺ لَهَا؛ كَقَوْلِهِ عَنْ خَدِيْجَةَ رضي الله عنها: "مَا أَبْدَلَنِي اللهُ خَيْرًا مِنْهَا"، وَهُنَاكَ الْكَثِيْرُ مِنْ مَوَاقِفِ الْخَيْرِ وَالْبِرِّ نَتَعَلَّمُهَا مِنْ أَخْلَاقِ الْأُمَّهَاتِ عَائِشَةَ وَخَدِيْجَةَ وَالتِّسْعِ الْبَاقِيَاتِ.

2. بَلِ اسْمَعْ إِلَى قِصَّةِ أُمِّنَا عَائِشَةَ مَعَ نَفَقَةِ أَخَوَاتِهَا الْأُمَّهَاتِ رضي الله عنهن، وَذَلِكَ "أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه فَرَضَ لِأَهْلِ بَدْرٍ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ فِي عَشْرَةِ آلَافٍ، وَفَضَّلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِأَلْفَيْنِ لِحُبِّ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، إِلَّا صَفِيَّةَ وَجُوَيْرِيَّةَ فَرَضَ لَهُمَا سِتَّةَ آلَافٍ..، وَأَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: وَأَنَا بَادِئٌ بِأَهْلِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ، فَقَسَمَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةَ آلَافٍ إِلَّا جُوَيْرِيَّةَ وَصَفِيَّةَ وَمَيْمُوْنَةَ وَمَارِيَّةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: إِنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَنَا، فَعَدَلَ عُمَرُ بَيْنَهُنَّ"[1]، وَنَشْهَدُ أَنَّ اجْتِهَادَيِ الْفَارُوْقِ عُمَرَ وَأُمِّنَا عَائِشَةَ رضي الله عنها اجْتِهَادٌ مُعْتَبَرٌ، فِيْهِ الْخَيْرُ وَالْفَضْلُ وَالْعِبَرُ.

3. رَوَى عَطَاءٌ رحمه الله: "أَنَّ عَائِشَةَ بَعَثَ إِلَيْهَا مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِقِلَادَةٍ، قُوِّمَتْ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ"، لَا أَدْرِي دَنَانِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ[2] رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ.

عَاشِرًا: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْوَرِعَةُ التَّقِيَّةُ: وَمِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ:

1. كَانَتْ تَكْرَهُ أَنْ يُثْنَى عَلَيْهَا مَخَافَةَ الرِّيَاءِ، وَمِنْ ذَلِكَ: مَا قَالَتْهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما لَمَّا أَثْنَى عَلَيْهَا فِي زِيَارَتِهِ بِمَرَضِ مَوْتِهَا: "فَوَاللهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا"[3]، وَفِي لَفْظٍ: "يَا لَيْتَنِي"[4].

2. تُحِيْلُ السَّائِلَ إِلَى غَيْرِهَا تَوَرُّعًا عَنِ الْفَتْوَى وَتَعْرِفُ إِجَابَتَهُ، كَمَا سَأَلَهَا شُرَيْحٌ[5] رحمه الله عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَتْ: "عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَسَلْهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[6].

حَادِي عَشَرَ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الطَّاهِرَةُ الْعَفِيْفَةُ الْمُبَرَّأَةُ:

دَافَعَ اللهُ ﷻ عَنْ زَوْجَةِ رَسُوْلِهِ ﷺ مِمَّا اتُّهِمَتْ بِهِ، وَسَمَّى ذَلِكَ الْاِتِّهَامَ إِفْكًا، وَمِنْ أَخْبَارِ تِلْكَ الْحَادِثَةِ الَّتِي تَدْمَعُ لَهَا الْعُيُوْنُ وَتَتَفَطَّرُ لَهَا الْقُلُوْبُ، وَعَسَى ذَلِكَ خَيْرًا بِإِذْنِ اللهِ: "أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَانَتْ قَدْ خَرَجَ بِهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مَعَهُ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ بِقُرْعَةٍ أَصَابَتْهَا، وَكَانَتْ تِلْكَ عَادَتَهُ مَعَ

---

[1] ابْنُ كَثِيْرٍ، مُسْنَدُ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَأَقْوَالُهُ عَلَى أَبْوَابِ الْعِلْمِ (ج2/ 477).

[2] ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، الْآحَادُ وَالْمَثَانِي، ج1/ 376: ح503.

[3] أَبُو نُعَيْمٍ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (ج2/ 45)؛ قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ لِغَيْرِهِ"، التَّعْلِيْقَاتُ الْحِسَانُ (ج10/ 195).

[4] أَحْمَدُ، فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ، ص462: ح750. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ لِغَيْرِهِ"، التَّعْلِيْقَاتُ الْحِسَانُ (ج10/ 195).

[5] ابْنُ الصَّحَابِيِّ هَانِئٍ رضي الله عنه، مِنْ جِلَّةِ التَّابِعِيْنَ، مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ عَلِيٍّ رضي الله عنه. انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج6/ 180).

[6] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الطَّهَارَةِ/ بَابُ التَّوْقِيْتِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، ج1/ 232: ح276.

نِسَائِهِ، فَلَمَّا رَجَعُوا مِنَ الْغَزْوَةِ نَزَلُوا فِي بَعْضِ الْمَنَازِلِ فَخَرَجَتْ عَائِشَةُ لِحَاجَتِهَا، ثُمَّ رَجَعَتْ، فَفَقَدَتْ عِقْدًا لِأُخْتِهَا كَانَتْ أَعَارَتْهَا إِيَّاهُ، فَرَجَعَتْ تَلْتَمِسُهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي فَقَدَتْهُ فِيْهِ، فَجَاءَ النَّفَرُ الَّذِينَ كَانُوا يُرَحِّلُونَ هَوْدَجَهَا، فَظَنُّوهَا فِيهِ، فَحَمَلُوا الْهَوْدَجَ وَلَا يُنْكِرُونَ خِفَّتَهُ، لِأَنَّهَا ﵂ كَانَتْ فَتِيَّةَ السِّنِّ لَمْ يَغْشَهَا اللَّحْمُ الَّذِي كَانَ يُثْقِلُهَا، وَأَيْضًا فَإِنَّ النَّفَرَ لَمَّا تَسَاعَدُوْا عَلَى حَمْلِ الْهَوْدَجِ لَمْ يُنْكِرُوا خِفَّتَهُ، وَلَوْ كَانَ الَّذِي حَمَلَهُ وَاحِدٌ أَوِ اثْنَانِ لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِمَا الْحَالُ، فَرَجَعَتْ عَائِشَةُ إِلَى مَنَازِلِهِمْ، وَقَدْ أَصَابَتِ الْعِقْدَ، فَإِذَا لَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيْبٌ، فَقَعَدَتْ فِي الْمَنْزِلِ، وَظَنَّتْ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُوْنَهَا، فَيَرْجِعُوْنَ فِي طَلَبِهَا، واللهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَوْقَ عَرْشِهِ كَمَا يَشَاءُ، فَغَلَبَتْهَا عَيْنَاهَا، فَنَامَتْ، فَلَمْ تَسْتَيْقِظْ إِلَّا بِقَوْلِ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعَطَّلِ ﵁: "إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، زَوْجَةُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"، وَكَانَ صَفْوَانُ قَدْ عَرَّسَ فِي أُخْرَيَاتِ الْجَيْشِ لِأَنَّهُ كَانَ كَثِيْرَ النَّوْمِ، فَلَمَّا رَآهَا عَرَفَهَا، وَكَانَ يَرَاهَا قَبْلَ نُزُولِ الْحِجَابِ، فَاسْتَرْجَعَ، وَأَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَقَرَّبَهَا إِلَيْهَا، فَرَكِبَتْهَا وَمَا كَلَّمَهَا كَلِمَةً وَاحِدَةً، وَلَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ إِلَّا اسْتِرْجَاعَهُ، ثُمَّ سَارَ بِهَا يَقُودُهَا حَتَّى قَدِمَ بِهَا، وَقَدْ نَزَلَ الْجَيْشُ فِي نَحْرِ الظَّهِيْرَةِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ النَّاسُ تَكَلَّمَ كُلٌّ مِنْهُمْ بِشَاكِلَتِهِ، وَمَا يَلِيقُ بِهِ، وَوَجَدَ الْخَبِيثُ عَدُوُّ اللهِ ابْنُ أُبَيٍّ مُتَنَفَّسًا، فَتَنَفَّسَ مِنْ كَرْبِ النِّفَاقِ وَالْحَسَدِ الَّذِي بَيْنَ ضُلُوْعِهِ، فَجَعَلَ يَسْتَحْكِي الْإِفْكَ وَيَسْتَوْشِيْهِ، وَيُشِيْعُهُ وَيُذِيْعُهُ، وَيَجْمَعُهُ وَيُفَرِّقُهُ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَقَرَّبُونَ بِهِ إِلَيْهِ.

فَلَمَّا قَدِمُوا الْمَدِيْنَةَ أَفَاضَ أَهْلُ الْإِفْكِ فِي الْحَدِيْثِ، وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ سَاكِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ، ثُمَّ اسْتَشَارَ أَصْحَابَهُ فِي فِرَاقِهَا، فَأَشَارَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ ﵁ أَنْ يُفَارِقَهَا وَيَأْخُذَ غَيْرَهَا تَلْوِيْحًا لَا تَصْرِيْحًا، وَأَشَارَ عَلَيْهِ أُسَامَةُ وَغَيْرُهُ بِإِمْسَاكِهَا وَأَلَّا يَلْتَفِتَ إِلَى كَلَامِ الْأَعْدَاءِ، فَعَلِيٌّ لَمَّا رَأَى أَنَّ مَا قِيْلَ مَشْكُوكٌ فِيهِ أَشَارَ بِتَرْكِ الشَّكِّ وَالرِّيْبَةِ إِلَى الْيَقِيْنِ لِيَتَخَلَّصَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ الَّذِي لَحِقَهُ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، فَأَشَارَ بِحَسْمِ الدَّاءِ، وَأُسَامَةُ لَمَّا عَلِمَ حُبَّ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لَهَا وَلِأَبِيْهَا وَعَلِمَ مِنْ عِفَّتِهَا وَبَرَاءَتِهَا وَحَصَانَتِهَا وَدِيَانَتِهَا مَا هِيَ فَوْقَ ذَلِكَ وَأَعْظَمُ مِنْهُ، وَعَرَفَ مِنْ كَرَامَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَلَى رَبِّهِ، وَمَنْزِلَتِهِ عِنْدَهُ، وَدِفَاعِهِ عَنْهُ أَنَّهُ لَا يَجْعَلُ رَبَّةَ بَيْتِهِ وَحَبِيْبَتَهُ مِنَ النِّسَاءِ، وَبِنْتَ صِدِّيْقِهِ بِالْمَنْزِلَةِ الَّتِي أَنْزَلَهَا بِهِ أَرْبَابُ الْإِفْكِ، وَأَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ أَكْرَمُ عَلَى رَبِّهِ وَأَعَزُّ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَجْعَلَ تَحْتَهُ امْرَأَةً بَغِيًّا، وَعَلِمَ أَنَّ الصِّدِّيْقَةَ حَبِيْبَةَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَكْرَمُ عَلَى رَبِّهَا مِنْ أَنْ يَبْتَلِيَهَا بِالْفَاحِشَةِ، وَهِيَ تَحْتَ رَسُولِهِ، وَمَنْ قَوِيَتْ مَعْرِفَتُهُ للهِ وَمَعْرِفَتُهُ لِرَسُوْلِهِ، وَقَدْرِهِ عِنْدَ اللهِ فِي قَلْبِهِ قَالَ كَمَا قَالَ أَبُو أَيُّوبٍ وَغَيْرُهُ مِنْ سَادَاتِ الصَّحَابَةِ لَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ: ﴿سُبۡحَٰنَكَ هَٰذَا بُهۡتَٰنٌ عَظِيمٞ﴾ [النُّور : 16]"[1].

---

[1] ابْنُ الْقَيِّمِ، زَادُ الْمَعَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ ﷺ (ج3/ 232 و233).

وَلَقَدْ كَانَتْ عَائِشَةُ ﵂ وَاثِقَةً بِنَصْرِ اللهِ، صَابِرَةً عَلَى قَدَرِ اللهِ، مُؤْمِنَةً بِمَا كَتَبَهُ اللهُ، وَكَانَتْ تَنْتَظِرُ بَرَاءَتَهَا بِكُلِّ يَقِيْنٍ وَتَوَكُّلٍ!، يَقُوْلُ ابْنُ الْقَيِّمِ ﵀: "وَمَنْ تَأَمَّلَ قَوْلَ الصِّدِّيقَةِ، وَقَدْ نَزَلَتْ بَرَاءَتُهَا، "فَقَالَ لَهَا أَبَوَاهَا: قُوْمِي إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: وَاللهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ"، عَلِمَ مَعْرِفَتَهَا وَقُوَّةَ إِيْمَانِهَا وَتَوْلِيَتَهَا النِّعْمَةَ لِرَبِّهَا وَإِفْرَادَهُ بِالْحَمْدِ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ، وَتَجْرِيدَهَا التَّوْحِيدَ، وَقُوَّةَ جَأْشِهَا وَإِدْلَالَهَا بِبَرَاءَةِ سَاحَتِهَا، وَأَنَّهَا لَمْ تَفْعَلْ مَا يُوْجِبُ قِيَامَهَا فِي مَقَامِ الرَّاغِبِ فِي الصُّلْحِ الطَّالِبِ لَهُ، وَثِقَتَهَا بِمَحَبَّةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لَهَا قَالَتْ مَا قَالَتْ، إِدْلَالًا لِلْحَبِيْبِ عَلَى حَبِيْبِهِ، وَلَا سِيَّمَا فِي مِثْلِ هَذَا الْمَقَامِ الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ مَقَامَاتِ الْإِدْلَالِ، فَوَضَعَتْهُ مَوْضِعَهُ، وَللهِ مَا كَانَ أَحَبَّهَا إِلَيْهِ حِينَ قَالَتْ: لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ، فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، وَللهِ ذَلِكَ الثَّبَاتُ وَالرَّزَانَةُ مِنْهَا، وَهُوَ أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَيْهَا، وَلَا صَبْرَ لَهَا عَنْهُ، وَقَدْ تَنَكَّرَ قَلْبُ حَبِيْبِهَا لَهَا شَهْرًا، ثُمَّ صَادَفَتِ الرِّضَى"[1].

---

[1] ابْنُ الْقَيِّمِ، زَادُ الْمَعَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ ﷺ (ج3/ 236).

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَحَقُّهَا وَوَاجِبُنَا نَحْوَهَا

عَائِشَةُ رضي الله عنها شَرِيْفَةُ الْقَدْرِ رَفِيْعَةُ الْجَنَابِ، هِيَ ابْنَةُ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَزَادَهَا اللهُ شَرَفًا أَنْ جَعَلَهَا زَوْجَةً لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَقَدْ أَصْبَحَتْ أُمًّا لِلْمُؤْمِنِيْنَ، فَنُحِبُّهَا بِحُبِّ نَبِيِّنَا الْأَمِيْنِ ﷺ، وَنَفْدِيْهِ بِأَنْ نَكُوْنَ عَنْ عِرْضِهِ مُدَافِعِيْنَ، وَأَنْ نَعْرِفَ فَضْلَهَا وَمَكَانَتَهَا فِي دِيْنِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِأَنَّ اللهَ بَرَّأَهَا فِي كِتَابِهِ مِمَّا رَمَاهَا بِهِ أَهْلُ الْإِفْكِ وَالْفُحْشِ مِنَ الْمُنَافِقِيْنَ.

وَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَبْحَثُ: أَوَّلًا: مَذْهَبُ الشِّيْعَةِ فِيْهَا مِنْ طَعْنٍ كَمَا فِي كُتُبِهِمْ، ثُمَّ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ كُتُبِهِمْ حَيْثُ تَنَاقُضِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَنْ مَذْهَبِ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي حُبِّهِمْ لَهَا، وَثَانِيًا: مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي حُبِّ أُمِّنَا رضي الله عنها وَبَيَانِ فَضَائِلِهَا، وَهُوَ أَدِلَّةٌ عَلَى الْحَقِّ، وَرُدُوْدٌ عَلَى طَعْنِ وَبَاطِلِ الشِّيْعَةِ.

وَقَبْلَ الشُّرُوْعِ فِي ذَلِكَ، اعْلَمُوْا – وَفَّقَكُمُ اللهُ – أَنَّهُ مِمَّا يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ اعْتِقَادُهُ أَنَّ أُمَّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مُطَهَّرَةٌ، وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْكَذِبِ وَالْبُهْتَانِ مُبَرَّأَةٌ، وَوَاللهِ لَا يَجْعَلُ تَحْتَ نَبِيِّهِ إِلَّا فَاضِلَةً طَيِّبَةً دُرَّةً مَكْنُوْنَةً، زَكِيَّةً عَفِيْفَةً جَوْهَرَةً مَصُوْنَةً، فَرَضِيَ اللهُ عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ جَمِيْعِهِنَّ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ الشِّيْعَةِ

لَقَدْ عَاشَ الشِّيْعَةُ فِي غَيَابَاتِ نُفُوْسِهِمْ، مَدْفُوْنِيْنَ فِي أَحْقَادِهِمْ، يَأْكُلُ أَجْسَادَهُمْ دُوْدُ حَسَدِهِمْ وَبُغْضِهِمْ لِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا ﷺ، فَقَدْ وَقَفُوْا أَمَامَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مُكَذِّبِيْنَ، قُلُوْبُهُمْ قَاسِيَةٌ، وَعُقُوْلُهُمْ خَاوِيَةٌ، وَأَلْسِنَتُهُمْ عَاوِيَةٌ، مُتَّبِعِيْنَ رَأْسَ الْمُنَافِقِيْنَ، مُتَجَرِّئِيْنَ عَلَى طَعْنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ رضي الله عنها.

وَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ ثَلَاثَ نِقَاطٍ، وَهِيَ: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَطَعْنُهُمْ فِي أَبِيْهَا الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه، وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ.

أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

لَقَدْ آذَى الشِّيْعَةُ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، حَتَّى اعْتَقَدُوْا كُفْرًا شَنِيْعًا فِي مَذْهَبِهِمْ، وَمِنْهُ:

1. زَعْمُهُمْ أَنَّهَا كَافِرَةٌ مُسْتَحِقَّةٌ لِلنَّارِ وَاللَّعَنِ وَالْعَذَابِ[2]، وَأَنَّ لَهَا بَابًا مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ تَدْخُلُ مِنْهُ، كَمَا فِي تَفْسِيْرِهِمْ لِلْآيَةِ: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ﴾ [الحجر: 44][3].

---

[1] لِلتَّوَسُّعِ فِي مَعْرِفَةِ طَعْنِ الشِّيْعَةِ، انْظُرْ: الْإِدْرِيْسِيُّ، الفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الإِمَامِيَّةِ (ص121- 130).

[2] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 233).

[3] الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج2/ 430)، بِتَصَرُّفٍ.

وَأَمَّا تَفْسِيْرُ: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّتِي نَقَضَتۡ غَزۡلَهَا مِنۢ بَعۡدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا﴾ [النحل: 92]، قَالُوْا: "عَائِشَةُ، هِيَ نَكَثَتْ إِيْمَانَهَا"[1].

وَأَنَّهَا مِمَّنْ خَالَفُوْا عَقِيْدَةَ الْوِلَايَةِ، وَأَنَّهَا الْبَابُ السَّادِسُ لِجَهَنَّمَ، وَأَنَّ جَمَلَهَا كَانَ شَيْطَانًا يَوْمَ الْجَمَلِ[2].

تَبًّا لَهَا تِلْكَ الْكِلَابِ النَّابِحَةْ *** فَاحَتْ نَتَانَتُهُمْ بِأَقْبَحِ رَائِحَةْ[3]

2. زَعْمُهُمْ أَنَّهَا كَانَتْ مُنَافِقَةً ثُمَّ ارْتَدَّتْ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ[4] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

3. لَقَّبُوْهَا بِأَلْقَابٍ سَيِّئَةٍ، مِثَالُهُ: أُمُّ الشُّرُوْرِ[5]، وَأَفْرَدَ النَّبَاطِيُّ – مَقْبُوْحًا – فَصْلًا فِي كِتَابِهِ، عُنْوَانُهُ (فَصْلٌ فِي أُمِّ الشُّرُوْرِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ)[6].

وَيَزْعُمُوْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقَّبَهَا بِالْحُمَيْرَاءِ، وَأَنَّهُ مِنَ الْأَلْقَابِ الَّتِي يُبْغِضُهَا اللهُ[7].

4. زَعْمُهُمْ أَنَّهَا تَكْذِبُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، هِيَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَأَنَسٌ[8] –حَاشَاهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ–.

5. زَعْمُهُمْ أَنَّهَا وَحَفْصَةَ أَذَاعَتَا سِرَّ رَسُوْلِ اللهِ[9] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

6. زَعْمُهُمْ أَنَّهَا لَا تُرَاعِي حَقَّ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهَا تُسِيْءُ إِلَيْهِ فِي أُمُوْرٍ[10]، مِنْهَا: أَنَّهَا هَتَكَتْ وَأَبُوْهَا حِجَابَ رَسُوْلِ اللهِ وَأَدْخَلَتْ بَيْتَهُ مَنْ لَا يُحِبُّ رَسُوْلُ اللهِ قُرْبَهُ، وَأَنَّهَا أَدْخَلَتْ بَيْتَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الرِّجَالَ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، وَأَنَّهَا ضَرَبَتْ لِأَبِيْهَا وَفَارُوْقِهِ عِنْدَ أُذُنِ رَسُوْلِ اللهِ الْمَعَاوِلَ[11].

قَدْ أَخْرَجُوْا أَحْقَادَهُمْ وَضَلَالَهُمْ *** وَتَقَصَّدُوْا تِلْكَ الرَّزَانَ الصَّالِحَةْ[12]

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج32/ 286)؛ الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج3/ 22).

[2] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج8/301 و302، ج22/ 233، 246، ج30/ 90).

[3] النَّجْمِيُّ، قَصِيْدَةُ عَمَائِمِ الْإِفْكِ الْجَدِيْدِ: www.saaid.net/wahat/129.htm.

[4] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 233).

[5] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج31/ 641). هَذِهِ طَبْعَةٌ أُخْرَى: بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الْوَفَاءِ، مَصْدَرُ الْكِتَابِ: مَوْقِعُ يَعْسُوْبِ الدِّيْنِ: www.yasoob.org/books/htm1/m013/13/no1310.html.

[6] انْظُرْ: النَّبَاطِيُّ، الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيْمُ إِلَى مُسْتَحِقِّي التَّقْدِيْمِ (ج3/ 161– 167)؛ الشِّيْرَازِيُّ الْقُمِّيُّ، الْأَرْبَعِيْنَ (ص622).

[7] لِلرَّدِّ عَلَى مُبْغِضِي أُمِّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، انْظُرْ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص31– 36).

[8] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 242)؛ انْظُرْ الرَّدَّ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص145– 149).

[9] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 230 و231، 241)؛ الْقُمِّيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُمِّيِّ (ج2/ 375)؛ انْظُرِ الرَّدَّ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الْمِنْهَاجُ (ج4/ 308–322)؛ حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج3/ 1097 و1099).

[10] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 227– 230).

[11] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 183)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرِ الرَّدَّ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص181– 182).

[12] النَّجْمِيُّ، قَصِيْدَةُ عَمَائِمِ الْإِفْكِ الْجَدِيْدِ: www.saaid.net/wahat/129.htm.

7. زَعْمُهُمْ أَنَّهَا دَسَّتِ السُّمَّ فِي فَمِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ ذَلِكَ بِإِيْعَازٍ مِنْ أَبِيْهَا وَعُمَرَ، وَبِمُشَارَكَةِ حَفْصَةَ[1].

وَعِنْدَ الْعَيَّاشِيِّ: "فَسُمَّ قَبْلَ الْمَوْتِ، إِنَّهُمَا سَقَتَاهُ، فَقُلْنَا: إِنَّهُمَا وَأَبُوْهُمَا شَرُّ مَنْ خَلَقَ اللهُ"[2]، وَوَصَفَ الْمَجْلِسِيُّ سَنَدَ الرِّوَايَةِ بِأَنَّهُ مُعْتَبَرٌ، وَعَلَّقَ عَلَيْهَا: "إِنَّ الْعَيَّاشِيَّ رَوَى بِسَنَدٍ مُعْتَبَرٍ عَنِ الصَّادِقِ أَنَّ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ لَعْنَةُ اللهِ عَلَيْهِمَا وَعَلَى أَبَوَيْهِمَا قَتَلَتَا رَسُوْلَ اللهِ بِالسُّمِّ دَبَّرَتَاهُ"[3].

خَسِئَتْ وَخَابَتْ أَلْسُنٌ طَعَنَتْ بِهَا *** كَانَ الْجَدِيْرُ بِأَنْ تَقُوْمَ مُنَافِحَةْ[4]

وَإِنَّهُمْ يَذْكُرُوْنَ ذَلِكَ وَلَا يُؤْمِنُوْنَ بِحَقِيْقَةِ خَوْفِهَا عَلَى نَبِيِّهَا ﷺ، كَمَا قَالَتْ رضي الله عنها: "أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا اشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيْهِ، طَفِقْتُ أَنْفِثُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفِثُ، وَأَمْسَحُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ"[5].

8. زَعْمُهُمْ أَنَّهَا نَاصَبَتِ الْعَدَاءَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُمْ شَنَّعُوْا عَلَيْهَا وَطَعَنُوْا فِيْهَا[6]، وَيَذْكُرُوْنَ طُعُوْنَاتٍ غَرِيْبَةً فِي ذَلِكَ، وَسَيَتِمُّ ذِكْرُهَا لَاحِقًا عَلَى حَسَبِ تَعَلُّقِهَا بِأَفْرَادِ أَهْلِ الْبَيْتِ، مِنْهُمْ: فَاطِمَةُ، وَزَوْجُهَا عَلِيٌّ، وَابْنَاهُمَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَجَعْفَرٌ الصَّادِقُ، كَمَا فِي الْفَصْلَيْنِ الرَّابِعِ وَالْخَامِسِ.

مَا شَوَّهُوْهَا، بَلْ تَزِيْدُ نَصَاعَةً *** وَوُجُوْهُهُمْ بِالذُّلِّ أَمْسَتْ كَالِحَةْ[7]

9. زَعْمُهُمْ أَنَّهَا ارْتَكَبَتْ خِيَانَةَ الْفَاحِشَةِ، وَأَنَّ لَهَا أَحْوَالًا فِي ذَلِكَ، وَمِنْ رِوَايَاتِهِمْ:

أ. اتَّهَمُوْهَا بِالْفَاحِشَةِ وَقَدْ بَرَّأَهَا اللهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ؛ حَيْثُ يَتَّهِمُوْنَهَا بِالْخِيَانَةِ مَعَ الصَّحَابِيِّ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ[8] –حَاشَاهُمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا–، وَيَنْقُلُوْنَ كَذِبًا عَنْ عُلَمَائِهِمُ الْآثِمِيْنَ فِي قَوْلِهِ ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا﴾: "ثُمَّ ضَرَبَ اللهُ فِيْهِمَا –يَعْنِي عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ زَوْجَتَي رَسُوْلِ اللهِ– مَثَلًا، فَقَالَ: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا﴾ [التحريم : 10]، قَالَ: وَاللهِ مَا عَنَى بِقَوْلِهِ ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ إِلَّا الْفَاحِشَةَ، وَلَيُقِيْمَنَّ الْحَدَّ عَلَى فُلَانَةٍ فِيْمَا أَتَتْ فِي طَرِيْقِ الْبَصْرَةِ، وَكَانَ فُلَانٌ يُحِبُّهَا، فَلَمَّا

---

[1] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج17/ 330، 22/ 246، 28/ 97 و98)؛ الْقُمِّيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُمِّيِّ (ج2/ 376).

[2] الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج1/ 342).

[3] الْمَجْلِسِيُّ، حَيَاةُ الْقُلُوْبِ (ج2/ 700)؛ وَلِلرَّدِّ عَلَى ذَلِكَ، انْظُرْ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص115– 122).

[4] النَّجْمِيُّ، قَصِيْدَةُ عَمَائِمِ الْإِفْكِ الْجَدِيْدِ: www.saaid.net/wahat/129.htm.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ، ج6/ 11: ح4439؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ السَّلَامِ/ بَابُ رُقْيَةِ الْمَرِيْضِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَالنَّفْثِ، ج4/ 1723: ح2192. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[6] انْظُرْ: مُحْسِنُ الْمُعَلِّمِ، النَّصْبُ وَالنَّوَاصِبُ (ص337–350)؛ انْظُرِ الرَّدَّ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص150–152).

[7] النَّجْمِيُّ، قَصِيْدَةُ عَمَائِمِ الْإِفْكِ الْجَدِيْدِ: www.saaid.net/wahat/129.htm.

[8] انْظُرْ: الْبَحْرَانِيُّ، الْبُرْهَانُ فِي تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ (ج8/ 62).

أَرَادَتْ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى الْبَصْرَةِ، قَالَ لَهَا فُلَانٌ: لَا يَحِلُّ لَكِ أَنْ تَخْرُجِيْنَ –كَذَا– مِنْ غَيْرِ مَحْرَمٍ، فَزَوَّجَتْ نَفْسَهَا مِنْ فُلَانٍ..."، هَذَا نَصُّ الْقُمِّيِّ كَمَا نَقَلَهُ الْمَجْلِسِيُّ[1].

أَمَّا الْقُمِّيُّ فَقَدْ جَاءَ بِالنَّصِّ الصَّرِيْحِ، إِلَّا أَنَّ الْمُصَحِّحَ حَذَفَ اسْمَ الْبَصْرَةِ الَّذِي وَرَدَ مَرَّتَيْنِ، وَوَضَعَ مَكَانَهُ نُقَطًا![2]. تَدْلِيْسًا وَتَحْرِيْفًا وَزُوْرًا!.

قَدْ بَرَّأَ الرَّحْمَنُ عِرْضَ نَبِيِّهِ *** مِنْ أَكْبُشٍ لِلصَّخْرِ أَضْحَتْ نَاطِحَةْ

وَمُكَذِّبُ الْقُرْآنِ يَنْشُرُ فِكْرَهُ *** بِالزَّيْفِ فِي قِصَصِ التَّفَاهَةِ قَادِحَةْ[3]

وَالنَّصُّ فِيْهِ عَدَمُ التَّصْرِيْحِ بِالْأَسْمَاءِ؛ فَقَوْلُهُ: "لَيُقِيْمَنَّ الْحَدَّ": مَنِ الَّذِي يُقِيْمُ؟، وَقَوْلُهُ: "فُلَانٌ، وَفُلَانَةٌ": مَنْ هُمَا؟، لَكِنَّ الْمَجْلِسِيَّ كَشَفَ هَذِهِ التَّقِيَّةَ وَحَلَّ رُمُوْزَهَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَعِيْشُ فِي ظِلِّ الدَّوْلَةِ الصَّفَوِيَّةِ فَقَالَ بِجُرْأَةٍ مُتَبَجِّحًا مَخْزِيًّا: "قَوْلُهُ "وَلَيُقِيْمَنَّ الْحَدَّ": أَيِ الْقَائِمُ عليه السلام فِي الرَّجْعَةِ، وَالْمُرَادُ بِفُلَانٍ طَلْحَةُ"، وَصَرَّحَ بِالْاِسْمِ وَأَنَّهَا عَائِشَةُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بِأَنَّ الْحَدَّ بِسَبَبِ مَا قَالَتْهُ فِي مَارِيَّةَ فِي حَادِثَةِ الْإِفْكِ[4]، فَلَمْ يَجْرُؤْ أَنْ يُصَرِّحَ مَعَ ذِكْرِ الْاِسْمِ بِمَا صَرَّحَ بِهِ هُنَا مِنَ الْقَذْفِ الصَّرِيْحِ.

ب. زَعَمُوْا: أَنَّ الْمَهْدِيَّ سَيُخْرِجُهَا مِنْ قَبْرِهَا وَيُحْيِيْهَا لِيُقِيْمَ عَلَيْهَا الحَدَّ وَيَنْتَقِمَ لِفَاطِمَةَ[5]، وَلَقَدْ قَامَ آيَةُ اللهِ مُحَمَّدٌ الْعَامِلِيُّ يَتَّهِمُهَا بِالْخِيَانَةِ فِي كِتَابِهِ "خِيَانَةُ عَائِشَةَ بَيْنَ الْاِسْتِحَالَةِ وَالْوَاقِعِ".

فَأَتَى الْخَبِيْثُ يُزِيْحُ عَنْ وَجْهِ الْخَنَا *** وَيَسُوْقُ فِرْيَتَهُ بِأَنْتَنِ جَارِحَةْ

فَعَدَوْا عَلَى الْعِرْضِ الْحَرَامِ وَأَطْلَقُوْا *** تِلْكَ السِّهَامَ الْغَادِرَاتِ الْجَارِحَةْ

أَيَجِيْءُ فِي هَذَا الزَّمَانِ مُنَافِقٌ *** مُتَزَعِّمًا بِالْحِقْدِ أَتْفَهَ لَائِحَةْ

جَاءَتْ مِنِ ابْنِ سَلُوْلٍ تَحْمِلُ فِكْرَهُ *** فِي أَبْشَعِ الصُّوَرِ الْخَبِيْثَةِ وَاضِحَةْ[6]

ت. يَزْعُمُوْنَ أَنَّهَا كَانَتْ تَمْتَلِكُ جِرَارًا، تَضَعُ فِيْهَا مَا جَمَعَتْ مِنَ الْخِيَانَةِ –الْفَاحِشَةِ–[7].

10. يَتَبَرَّؤُوْنَ مِنْهَا وَمِنَ الصَّحَابَةِ، فَقَدْ نَقَلَ الْمَجْلِسِيُّ عَقِيْدَةَ الشِّيْعَةِ فِي ذَلِكَ، قَالَ: "وَعَقِيْدَتُنَا فِي التَّبَرُّؤِ: أَنَّنَا نَتَبَرَّأُ مِنَ الْأَصْنَامِ الْأَرْبَعَةِ: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَمُعَاوِيَةَ، وَالنِّسَاءِ

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 240 و241)؛ وللرَّدِّ عَلَى ذلك، انْظُرْ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص174– 180).

[2] انْظُرْ: الْقُمِّيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُمِّيِّ (ج2/ 377).

[3] النَّجْمِيُّ، قَصِيْدَةُ عَمَائِمِ الْإِفْكِ الْجَدِيْدِ: www.saaid.net/wahat/129.htm.

[4] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 241 و242)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، بِتَصَرُّفٍ.

[6] النَّجْمِيُّ، قَصِيْدَةُ عَمَائِمِ الْإِفْكِ الْجَدِيْدِ: www.saaid.net/wahat/129.htm.

[7] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج32/ 276).

الْأَرْبَع: عَائِشَةَ، وَحَفْصَةَ، وَهِنْدٍ، وَأُمِّ الْحَكَمِ، وَمِنْ جَمِيْعِ أَشْيَاعِهِمْ وَأَتْبَاعِهِمْ، وَأَنَّهُمْ شَرُّ خَلْقِ اللهِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَأَنَّهُ لَا يَتِمُّ الْإِيْمَانُ بِاللهِ وَرَسُوْلِهِ وَالْأَئِمَّةِ إِلَّا بَعْدَ التَّبَرُّؤِ مِنْ أَعْدَائِهِمْ"[1].

11. وَعَقَدَ الْمَجْلِسِيُّ بَابَ طَعْنٍ، عُنْوَانُهُ "بَابُ أَحْوَالِ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ"، وَفِيْهِ (17) رِوَايَةً، وَأَحَالَ بَقِيَّةَ الرِّوَايَاتِ إِلَى أَبْوَابٍ أُخْرَى، حَيْثُ قَالَ: "قَدْ مَرَّ بَعْضُ أَحْوَالِ عَائِشَةَ فِي بَابِ تَزْوِيْجِ خَدِيْجَةَ، وَفِي بِابِ أَحْوَالِ أَوْلَادِهِ ﷺ، وَفِي قِصَصِ مَارِيَةَ وَأَنَّهَا قَذَفَتْهَا فَنَزَلَتْ فِيْهَا آيَاتُ الْإِفْكِ"[2].

وَيُزَوِّرُوْنَ الْحَقَائِقَ!، كَتَفْسِيْرِهِمْ لِـ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلۡإِفۡكِ عُصۡبَةٞ مِّنكُمۡ﴾[النُّور: 11]: "فَإِنَّ الْعَامَّةَ –أَهْلَ السُّنَّةِ– رَوَوْا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَائِشَةَ وَمَا رُمِيَتْ بِهِ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خُزَاعَةَ وَأَمَّا الْخَاصَّةُ فَإِنَّهُمْ رَوَوْا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي مَارِيَّةَ الْقِبْطِيَّةِ وَمَا رَمَتْهَا بِهِ عَائِشَةُ وَالْمُنَافِقَاتُ"[3].

هَلَكَ النِّفَاقُ وَرَأْسُهُ، لَكِنَّهُ *** وَجَدَ الْإِسَاءَةَ بِالتَّشَيُّعِ سَانِحَةْ[4]

12. يَأْتِي الشِّيْعَةُ بِسَخْلَةٍ –ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنْ وَلَدِ الضَّأْنِ وَالْمَعْزِ– وَيُسَمُّوْنَهَا بِاسْمِهَا، ثُمَّ يَبْدَؤُوْنَ بِنَتْفِ شَعَرِهَا، وَيَنْهَالُوْنَ عَلَيْهَا ضَرْبًا بِالْأَحْذِيَةِ حَتَّى تَمُوْتَ[5].

13. زَعَمُوْا زُوْرًا وَكَذِبًا: "أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَغَارُ مِنْ خَدِيْجَةَ بَعْدَ مَوْتِهَا، وَتَنْتَقِصُهَا مِرَارًا أَمَامَ النَّبِيِّ..، وَالرَّسُوْلُ تَمَنَّى وَفَاةَ عَائِشَةَ السَّرِيْعَ فِي حَيَاتِهِ..، وَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ بِكْرًا"، وَ"كَانَتْ خَدِيْجَةُ عَذْرَاءَ..، كَانَتْ بِنْتًا بِكْرًا غَيْرَ ثَيِّبٍ وَأَجْمَلَ نِسَائِهِ..، فَلَقَدْ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ لَاحِقًا بِنِسَاءٍ ثَيِّبَاتٍ"[6].

14. زَعَمُوْا أَنَّهَا حَرَّضَتِ النَّاسَ عَلَى قَتْلِ عُثْمَانَ، فَقَالَتْ: "اقْتُلُوْا نَعْثَلًا[7] قَتَلَهُ اللهُ"[8].

إِنَّ التَّشَيُّعَ وَالنِّفَاقَ كَعُمْلَةٍ *** وَجْهَانِ فِيْهَا بِالْقَبَائِحِ طَافِحَةْ[9]

---

[1] ذَكَرَهُ الْمَجْلِسِيُّ فِي كِتَابِهِ "حَقُّ الْيَقِيْنِ" بِاللُّغَةِ الْفَارِسِيَّةِ (ص519)، وَتَرْجَمَ النَّصَّ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ عَبْد السَّتَّارِ التُّوْنُسَوِيُّ فِي كِتَابِهِ "بُطْلَانُ عَقَائِدِ الشِّيْعَةِ" (ص53). انْظُرْ: الرُّحَيْلِيُّ، الْانْتِصَارُ لِلصَّحْبِ وَالْآلِ مِن افْتِرَاءَاتِ السَّمَاوِيِّ الضَّالِّ (ص57)؛ صَقْرٌ، جُهُوْدُ عُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ فِي بَيَانِ حَقِيْقَةِ دِيْنِ الشِّيْعَةِ= الشِّيْعَةُ الْوَجْهُ الْآخَرُ شِقَاقٌ لَا وِفَاقٌ (ص62).

[2] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 227– 246، 245).

[3] الْقُمِّيُّ، تَفْسِيرُ الْقُمِّيِّ (ج2/ 99)؛ وَلِلرَّدِّ عَلَى ذَلِكَ، انْظُرْ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص123– 131).

[4] النَّجْمِيُّ، قَصِيْدَةُ عَمَائِمِ الْإِفْكِ الْجَدِيْدِ: www.saaid.net/wahat/129.htm.

[5] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص30).

[6] نَجَاحٌ، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ (ج1/ 134– 136، 139).

[7] كَانَ أَعْدَاءُ عُثْمَانَ يُسَمُّوْنَهُ نَعْثَلًا، تَشْبِيْهًا بِرَجُلٍ مِنْ مِصْرَ، كَانَ طَوِيْلَ اللِّحْيَةِ، اسْمُ نَعْثَلٍ. وَقِيْلَ: النَّعْثَلُ: الشَّيْخُ الْأَحْمَقُ. ابْنُ الْأَثِيْرِ، النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (ص926).

[8] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج31/ 108)؛ وَلِلرَّدِّ عَلَى ذَلِكَ انْظُرْ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الْمِنْهَاجُ (ج4/ 329–366)؛ حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ (ج3/ 1103– 1106)؛ الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص132– 137).

[9] النَّجْمِيُّ، قَصِيْدَةُ عَمَائِمِ الْإِفْكِ الْجَدِيْدِ: www.saaid.net/wahat/129.htm.

ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1]:

1. أَنَّهُ كَافِرٌ وَمِنْ أَهْلِ النَّارِ هُوَ وَمَنْ خَالَفَ عَقِيْدَةَ الْوِلَايَةِ، وَأَنَّهُ الْبَابُ الْأَوَّلُ لِجَهَنَّمَ[2].
2. يَذْكُرُوْنَ رِوَايَاتِ طَعْنٍ كَثِيْرَةً فِي حَقِّ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، وَيُرِيْدُوْنَ: (أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ)، وَنَعْثَلٌ هُوَ (عُثْمَانُ)، وَلَقَدْ صَرَّحَ الْمَجْلِسِيُّ بِالْمَقْصُوْدِ مِنْ قَوْلِهِمْ فُلَانٌ وَفُلَانٌ[3]، وَيَذْكُرُوْنَ رِوَايَاتِ طَعْنٍ فِي أَبِي الْفَصِيْلِ وَهُوَ (أَبُو بَكْرٍ)، وَأَبِي الشُّرُوْرِ وَهُوَ (عُمَرُ)، وَأَبِي الدَّوَاهِي وَهُوَ (عُثْمَانُ)[4].
3. يَعْتَقِدُوْنَ أَنَّهُ وَاحِدٌ مِنَ الْأَوْثَانِ الْأَرْبَعَةِ الَّذِيْنَ هُمْ: أَبُو بَكْرٍ (أَبُو الْفَصِيْلِ)، وَعُمَرُ (رَمْعٌ)، وَعُثْمَانُ (نَعْثَلٌ)، وَمُعَاوِيَةُ، وَمَنْ دَانَ دِيْنَهُمْ، وَمَنْ عَادَى هَؤُلَاءِ فَقَدْ عَادَى أَعْدَاءَ اللهِ[5].
4. ذَكَرَ الْمَجْلِسِيُّ عَنَاوِيْنَ أَبْوَابٍ فِي بِحَارِ ضَلَالِهِ وَظُلُمَاتِهِ: (بَابٌ: كُفْرُ الثَّلَاثَةِ وَنِفَاقُهُمْ وَفَضَائِحُ أَعْمَالِهِمْ وَقَبَائِحُ آثَارِهِمْ وَفَضْلُ التَّبَرِّي مِنْهُمْ وَلَعْنِهِمْ)[6]، (بَابٌ: تَفْصِيْلُ مَطَاعِنِ أَبِي بَكْرٍ)[7]، (بَابُ تَفْصِيْلِ مَثَالِبِ عُمَرَ)[8]، (بَابُ تَفْصِيْلِ مَثَالِبِ عُثْمَانَ)[9]، وَأَنَّهُمْ كُفَّارٌ، وَمَنْ أَيَّدَهُمْ وَأَحَبَّهُمْ كَافِرٌ[10]، وَبِزَعْمِهِمْ فَإِنَّهُمْ يُكَفِّرُوْنَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُقِرُّوْا بِبَيْعَةِ عَلِيٍّ، وَأَخَذُوْا الْخِلَافَةَ مِنْهُ![11].
5. زَعَمَ الشِّيْعَةُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي وَرَاءَ رَسُوْلِ اللهِ، وَالصَّنَمُ مُعَلَّقٌ عَلَى رَقَبَتِهِ، وَأَنَّهُ هُوَ الْفَحْشَاءُ، حَيْثُ يُفَسِّرُوْنَ الْفَحْشَاءَ وَالْمُنْكَرَ وَالْبَغْيَ بِـ (فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَفُلَانٍ)[12] وَيَقْصِدُوْنَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَأَنَّهُ هُوَ الْجِبْتُ، وَعُمَرَ هُوَ الطَّاغُوْتُ[13] –حَاشَاهُمْ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ–.
6. يُكْثِرُ الشِّيْعَةُ لَعْنَهُ هُوَ وَعُمَرَ وَابْنَتَيْهِمَا فِي دُعَاءٍ بَاطِلٍ، وَيُلَقِّبُوْنَهُمَا صَنَمَيْ قُرَيْشٍ[14].

---

[1] سَبَقَ ذِكْرُ بَعْضِهِ: انْظُرْ: ثَالِثًا: طَعْنُ وَلَعْنُ الشِّيْعَةِ لِلصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ، ص38؛ وَلِلتَّوَسُّعِ: انْظُرْ: الْقَفَّارِيُّ، مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 361– 374)؛ الْإِدْرِيْسِيُّ، الْفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ (ص109– 121)؛ حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ (ج3/ 974– 1005).

[2] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج8/ 301 و302، ج22/ 246).

[3] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج23/ 306).

[4] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج17/ 335).

[5] انْظُرْ: الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج2/ 269)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج27/ 58).

[6] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج6/ 232، ج30/ 55).

[7] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج30/ 169).

[8] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج30/ 217).

[9] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج31/ 55).

[10] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج30/ 155)، بِتَصَرُّفٍ.

[11] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج28/ 102 و103).

[12] انْظُرْ: الْقُمِّيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُمِّيِّ (ج1/ 388).

[13] انْظُرْ: الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 271).

[14] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج82/ 260 و261).

7. اتَّهَمَ الشِّيْعَةُ الْخَلِيْفَتَيْنِ بِتَغْيِيْرِ أَحْكَامِ اللهِ وَاللَّعِبِ فِي الدِّيْنِ، وَأَنَّهُمَا ظَلَمَا فَاطِمَةَ[1].

8. زَعْمُهُمْ أَنَّهُ لَا يُرَاعِي حَقَّ النَّبِيِّ ﷺ: بِأَنَّهُ أَدْخَلَ هُوَ وَعُمَرُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ بِقُرْبِهِمَا مِنْهُ الْأَذَى، وَمَا رَعَيَا مِنْ حَقِّهِ مَا أَمَرَهُمَا اللهُ بِهِ عَلَى لِسَانِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ[2].

9. وَيَزْعُمُوْنَ أَنَّ مِنْ أَبْشَعِ صُوَرِ ظُلْمِهِ لِفَاطِمَةَ هُوَ عَدَمُ إِعْطَائِهَا مِيْرَاثِهَا مِنْ أَبِيْهَا، وَأَنَّهَا لَمْ تَرْضَ بِدَلِيْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ –وَفِي ذَلِكَ طَعْنٌ فِيْهَا!–، وَأَنَّهُ وَعُمَرَ وَالصَّحَابَةَ أَخَذُوْا حَقَّ أَهْلِ الْبَيْتِ وَسَلَبُوْا الْخِلَافَةَ، وَفِيْهِ طَعْنٌ فِي عَلِيٍّ ﷺ؛ حَيْثُ لَمْ يُدَافِعْ عَنْهَا، وَلَمْ يُرْجِعْ لَهَا حَقَّهَا![3].

10. طَعَنُوْا بِالْكُفْرِ فِي الصِّدِّيْقِ وَمَنْ تَوَلَّاهُ، وَأَنَّ قُلُوْبَهُمْ زَائِغَةٌ، وَأَنَّهُمْ كُفَّارٌ وَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ: "﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٌ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [آل عمران : 7] قَالَ: أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ عليه السلام وَالْأَئِمَّةُ، ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ قَالَ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ﴾ أَصْحَابُهُمْ وَأَهْلُ وَلَايَتِهِمْ ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۗ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلۡعِلۡمِ﴾ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْأَئِمَّةُ عليهم السلام"[4]، وَيَقُوْلُ عليه السلام: "ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيْمٌ: مَنِ ادَّعَى إِمَامَةً مِنَ اللهِ لَيْسَتْ لَهُ، وَمَنْ جَحَدَ إِمَامًا مِنَ اللهِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيْبًا"[5].

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْفُوْرٍ قَالَ: "قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام: إِنِّي أُخَالِطُ النَّاسَ فَيَكْثُرُ عَجَبِي مِنْ أَقْوَامٍ لَا يَتَوَلَّوْنَكُمْ وَيَتَوَلَّوْنَ فُلَانًا وَفُلَانًا، لَهُمْ أَمَانَةٌ وَصِدْقٌ وَوَفَاءٌ، وَأَقْوَامٌ يَتَوَلَّوْنَكُمْ، لَيْسَ لَهُمْ تِلْكَ الْأَمَانَةُ وَلَا الْوَفَاءُ وَالصِّدْقُ؟، قَالَ: فَاسْتَوَى أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام جَالِسًا فَأَقْبَلَ عَلَيَّ كَالْغَضْبَانِ، ثُمَّ قَالَ: لَا دِيْنَ لِمَنْ دَانَ اللهَ بِوَلَايَةِ إِمَامٍ جَائِرٍ لَيْسَ مِنَ اللهِ، وَلَا عَتْبَ عَلَى مَنْ دَانَ بِوَلَايَةِ إِمَامٍ عَادِلٍ مِنَ اللهِ، قُلْتُ: لَا دِيْنَ لِأُولَئِكَ وَلَا عَتْبَ عَلَى هَؤُلَاءِ؟!، قَالَ: نَعَمْ، لَا دِيْنَ لِأُولَئِكَ وَلَا عَتْبَ عَلَى هَؤُلَاءِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَسْمَعُ لِقَوْلِ اللهِ ﷻ: ﴿ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [البقرة : 257]، يَعْنِي: مِنْ ظُلُمَاتِ الذُّنُوْبِ إِلَى نُوْرِ التَّوْبَةِ وَالْمَغْفِرَةِ لِوَلَايَتِهِمْ كُلَّ إِمَامٍ عَادِلٍ مِنَ اللهِ، وَقَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [البقرة : 257]، إِنَّمَا عَنَى بِهَذَا أَنَّهُمْ كَانُوْا عَلَى نُوْرِ الْإِسْلَامِ، فَلَمَّا أَنْ تَوَلَّوْا كُلَّ

---

[1] انْظُرْ: الْخُمِيْنِيُّ، كَشْفُ الْأَسْرَارِ (ص119).

[2] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 183)، بِتَصَرُّفٍ؛ انْظُرِ الرَّدَّ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص181– 182).

[3] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج28/ 348– 357).

[4] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 261).

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج1/ 232).

إِمامٍ جائرٍ لَيْسَ مِنَ اللهِ ﷻ خَرَجُوْا بِوِلَايَتِهِمْ إِيَّاهُ مِنْ نُوْرِ الْإِسْلَامِ إِلَى ظُلُمَاتِ الْكُفْرِ، فَأَوْجَبَ اللهُ لَهُمُ النَّارَ مَعَ الْكُفَّارِ، فَـ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: 257]"[1].

وَيَزْعُمُوْنَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: 7]: "الْأَوَّلَ وَالثَّانِيَ وَالثَّالِثَ"[2]، وَفِي رِوَايَةِ الْقُمِّيِّ: "فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ"[3].

ثَالِثًا: الرَّدُّ عَلَى طَعْنِ الشِّيْعَةِ: وَاجِبُ الْمُؤْمِنِيْنَ أَنْ يَنْصُرُوْا أُمَّهُمْ عَائِشَةَ وَالصِّدِّيْقَ رضي الله عنهما، وَأَنَّ يُبْطِلُوْا طَعْنَ الشِّيْعَةِ، فَهِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ، لَا الْكَافِرِيْنَ وَالْمُنَافِقِيْنَ، وَسَيَأْتِي الرَّدُّ فِي ثَلَاثِ زَوَايَا.

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: الرَّدُّ عَلَى طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ[4] رَضِيَ اللهُ عَنْهَا:

1. لَقَدْ أَنْزَلَ اللهُ ﷻ آيَاتِ بَرَاءَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَطَهَّرَهَا تَطْهِيْرًا عَظِيْمًا، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ﴾ [النور: 11]، ثُمَّ يَرُدُّ الْأَفَّاكُوْنَ الْقُرْآنَ فَيَرْمُوْنَهَا بِالْخِيَانَةِ!، حِقْدًا فِي أَنْفُسِهِمْ عَلَى النَّبِيِّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَطَمَعًا فِي صَرْفِ النَّاسِ عَنِ الْحَقِّ الْمُبِيْنِ، وَهَذَا كُلُّهُ كُفْرٌ.

2. طَعْنُ الشِّيْعَةِ هَذَا؛ كَمَا أَنَّ فِيْهِ طَعْنًا فِي زَوْجَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّ فِيْهِ أَيْضًا طَعْنًا فِيْهِ ﷺ، بَلْ وَفِيْهِ طَعْنٌ فِي اللهِ ﷻ الَّذِي يَعْلَمُ الْغَيْبَ، وَلَمْ يُخْبِرْ نَبِيَّهُ ﷺ بِأَنَّ زَوْجَتَهُ..؟! -حَاشَاهَا مِنْ كُلِّ سُوْءٍ- رضي الله عنها، وَإِنَّ كُلَّ زَوْجَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عليهم السلام طَاهِرَاتٌ عَفِيْفَاتٌ بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ إِيْمَانِهِنَّ أَوْ لَا، فَمَا بَالُكُمْ بِزَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُؤْمِنَاتِ الصَّالِحَاتِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝٢٣ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [النور: 23- 24].

3. مَا كَانَ اللهُ تعالى لِيَجْعَلَ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَةً لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلَّا وَهِيَ طَيِّبَةٌ، كَمَا ذَكَرَ تعالى فِي الْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ دِفَاعًا عَنْهَا: ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ﴾ [النور: 26]؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَطْيَبُ وَأَعْظَمُ الْبَشَرِ، فَلَوْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ لَمَا جَازَتْ لَهُ لَا شَرْعًا وَلَا قَدَرًا وَلَا عَقْلًا وَلَا عُرْفًا.

---

[1] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 234).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج1/ 268).

[3] الْقُمِّيُّ، تَفْسِيْرُ الْقُمِّيِّ (ج2/ 319)، هَذِهِ مِنَ الرُّمُوْزِ الَّتِي يَسْتَعْمِلُهَا الرَّافِضَةُ فِي كُتُبِهِمْ عِنْدَ طَعْنِهِمْ فِي الْخُلَفَاءِ رضي الله عنهم.

[4] انْظُرْ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ -أَصْلٌ فِي ذَلِكَ-؛ الطَّيِّبُ الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ فِي سِيْرَةِ عَائِشَةَ الصِّدِّيْقَةِ رضي الله عنها (ص109- 183)؛ حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج3/ 1093-1113)؛ النَّبْهَانِيُّ، الْأَسَالِيْبُ الْبَدِيْعَةُ فِي فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَإِقْنَاعِ الشِّيْعَةِ (ص151-161)؛ صَقْرٌ، أُمُّنَا عَائِشَةُ حَبِيْبَةُ نَبِيِّنَا ﷺ (ص47-94).

4. ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾: إِنَّ الْكَلَامَ الْقَبِيْحَ أَوْلَى بِأَهْلِ الْقُبْحِ، وَالْكَلَامَ الطَّيِّبَ أَوْلَى بِالطَّيِّبِيْنَ، فَإِنَّ مَا نَسَبَهُ أَهْلُ النِّفَاقِ إِلَى أُمِّنَا عَائِشَةَ ﵂؛ هُمْ بِهِ أَوْلَى، وَهِيَ بِالْبَرَاءَةِ وَالنَّزَاهَةِ وَالطَّهَارَةِ أَوْلَى، وَمَا ضَرَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂ افْتِرَاءَاتُهُمْ وَقَدْ بَرَّأَهَا اللهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ.

5. إِنَّ إِيْذَاءَ النَّبِيِّ ﷺ كُفْرٌ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: 57]، وَإِنَّ الطَّعْنَ فِي عَائِشَةَ ﵂ يُؤْذِي النَّبِيَّ ﷺ، لِأَنَّ زَوْجَاتِهِ هُنَّ عِرْضُهُ الشَّرِيْفُ، وَلَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ؛ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ: "يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي"[1]، فَشَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْخَيْرِ لَهَا ﵂ وَلِصَفْوَانَ بْنِ المُعَطَّلِ ﵁، وَأَنْزَلَ اللهُ بَرَاءَتَهَا فَجَاءَهَا ﷺ فَبَشَّرَهَا بِقَوْلِهِ كَمَا فِي تَمَامِ الْحَدِيْثِ السَّابِقِ: "يَا عَائِشَةُ، أَمَّا اللهُ عَزَّوَجَلَّ فَقَدْ بَرَّأَكِ".

6. اتَّبَعَ الصَّحَابَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ ﵃ قَوْلَ اللهِ ﷻ وَقَوْلَ رَسُوْلِهِ ﷺ؛ آمَنُوْا بِبَرَاءَتِهَا وَدَافَعُوْا عَنْهَا حُبًّا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَلَهَا، وَسَنَذْكُرُ أَقْوَالَهُمْ فِي ذَلِكَ لَاحِقًا عِنْدَ الْحَدِيْثِ عَنْ مَنْزِلَتِهَا عِنْدَهُمْ ﵃.

7. فِي الْحَقِيْقَةِ لَوْ فَكَّرَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ قَلِيْلًا لَأَجَابَ عَنْ أَسْئِلَةٍ مَنْطِقِيَّةٍ، لِمَاذَا لَمْ يُقِمِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا حَدَّ الْفَاحِشَةِ حَسَبَ زَعْمِهِمْ؟!، وَلِمَاذَا لَمْ يُطَلِّقْهَا وَيَتَبَرَّأْ مِنْهَا عَلَى الْأَقَلِّ؟!، وَلِمَاذَا كَانَ يَتَرَدَّدُ عَلَيْهَا بَعْدَهَا؟!، وَلِمَاذَا طَلَبَ أَنْ يَكُوْنَ فِي بَيْتِهَا آخِرَ حَيَاتِهِ؟!، وَلِمَاذَا لَمْ يَقْتُلْهَا عَلِيٌّ بَعْدَ مَوْقِعَةِ الْجَمَلِ؟!، وَلِمَاذَا لَمْ يُقِمْ عَلَيْهَا الْحَدَّ وَقَدْ أَرْسَلَهَا إِلَى بَيْتِهَا بِجُنُوْدِهِ لِيَحْفَظُوْنَهَا؟!، وَلِمَاذَا؟!.

8. نَقُوْلُ بِكُلِّ ثِقَةٍ فِيْمَا نَعْتَقِدُهُ: لَعَلَّ فِي هَذَا الطَّعْنِ خَيْرٌ[2]، فَإِنَّه مَا تَعَلَّقَ أَمْرٌ بِشَأْنِهَا إِلَّا صَارَ دَائِمًا إِلَى خَيْرٍ، وَكُلُّنَا فَخْرٌ وَاعْتِزَازٌ بِأُمُوْمَتِهَا، وَنَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنَا بَارِّيْنَ بِهَا وَبِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵅، فَلَا بَكَتْ عَيْنٌ أَحَبَّتْكِ يَا أُمَّاهُ إِلَّا مِنْ خَشْيَةِ اللهِ، وَلَا وَقَفَ لِمُبْغِضِكَ دَمْعٌ حَتَّى تَجِفَّ عَيْنَاهُ، وَعَاقَبَهُ اللهُ بِكُلِّ عُقُوْبَةٍ فِي دُنْيَاهُ، وَلَا أَسْكَنَهُ إِلَّا الدَّرْكَ الْأَسْفَلَ مِنَ النَّارِ فِي أُخْرَاهُ.

9. أَلَا يَتَّبِعُ الشِّيْعَةُ أَئِمَّةَ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃؟!، أَلَا يَعْلَمُوْا بِمَدْحِ أَهْلِ الْبَيْتِ لِأُمِّهِمْ عَائِشَةَ ﵂ كَمَا وَرَدَ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ؟!، أَلَا يَصُوْنُوْا اسْمَ عَائِشَةَ الْجَمِيْلَ الَّذِي سَمَّى بِهِ أَهْلُ الْبَيْتِ بَنَاتِهِمْ ﵃؟!، وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي مَنْزِلَتِهَا عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃ كَمَا فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ، مُوَثِّقِيْنَ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِ الشِّيْعَةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ.

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ/ بَابُ ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: 12] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ٱلْكَٰذِبُونَ﴾ [النحل: 105]، ج6/ 103: ح4750؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ التَّوْبَةِ/ بَابٌ فِي حَدِيْثِ الْإِفْكِ وَقَبُوْلِ تَوْبَةِ الْقَاذِفِ، ج4/ 2133: ح2770. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[2] انْظُرْ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ، الْفَوَائِدُ وَالْآثَارُ الْإِيْجَابِيَّةُ لِحَادِثَةِ الْإِفْكِ الْقَدِيْمَةُ وَالْحَدِيْثَةُ (ص183– 197).

10. أَلَمْ يَسْمَعِ الطَّاعِنُوْنَ فَضَائِلَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂؟، أَلَمْ يَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ زَوْجَةً لَهُ فِي مَنَامِهِ فَأَحَبَّهَا؟، أَلَمْ يَعْلَمُوْا الْمَوَاقِفَ الْجَمِيْلَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا؟، أَلَمْ يَكُنْ يَغَارُ مِنْهَا أَخَوَاتُهَا زَوْجَاتُ النَّبِيِّ ﷺ لِمَكَانَتِهَا عِنْدَهُ ﷺ؟، أَلَمْ يَكُنِ النَّاسُ يُهْدُوْنَ الْهَدَايَا لَهُ ﷺ فِي لَيْلَتِهَا؟، أَلَمْ يَطْلُبْ ﷺ أَنْ يَذْهَبَ لِلْعِلَاجِ وَالْأُنْسِ فِي بَيْتِهَا؟، أَلَمْ يُدْفَنْ ﷺ فِي حُجْرَتِهَا؟، أَلَا يَدُلُّ هَذَا عَلَى حُبِّهِ ﷺ وَرِضَاهُ عَنْهَا؟، أَلَمْ تَنْزِلْ فِي حَقِّهَا آيَاتٌ كَرِيْمَةٌ؟، أَلَمْ تَكُنْ سَبَبًا فِي كُلِّ خَيْرٍ كَتَشْرِيْعِ التَّيَمُّمِ وَأَحْكَامِ قَذْفِ الْمُحْصَنَاتِ؟. وَسَيَأْتِي تَفْصِيْلُ فَضَائِلِهَا لَاحِقًا فِي مَنْزِلَتِها ﵂ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي هَذَا الْفَصْلِ، وَعِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ، وَقَدْ رَوَى فَضَائِلَهَا الصَّحَابَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ ﵃.

11. لِمَاذَا الطَّعْنُ الشِّيْعِيُّ فِي أُمِّنَا عَائِشَةَ ﵂؟!، أَهِيَ وَقْعَةُ الْجَمَلِ الَّتِي مَا خَرَجَتْ فِيْهَا إِلَّا لِلصُّلْحِ بَيْنَ الْفَرِيْقَيْنِ ﵃ كَمَا يُؤَكِّدَانِ، وَالَّتِي كَانَ فِيْهَا عَلِيٌّ مُجْتَهِدًا مُصِيْبًا لِأَجْرَيْنِ، وَقَدْ أَرْجَعَهَا إِلَى بَيْتِهَا بِحِمَايَةِ فُرْسَانِهِ تَكْرِيْمًا لِأُمِّهِ وَحِفْظًا لِعِرْضِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَسَنَذْكُرُ جَمِيْلَ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمَا عِنْدَ ذِكْرِ مَنْزِلَتِهَا عِنْدَهُ﵁، أَيَطْعَنُوْنَ فِيْهَا وَقَدْ ذَكَرَتْ حَدِيْثَ الْكِسَاءِ فِي حَقِّ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَابْنَيْهِمَا ﵃؟!، وَقَدْ بَنَى عَلَيْهِ الشِّيْعَةُ مُعْتَقَدَهُمُ الضَّيِّقَ الْمُضَيِّعَ لِحَقِّ بَاقِي أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃.

12. دَافَعَ الْعَالِمُ الشِّيْعِيُّ ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ عَنْهَا ﵂، فَقَالَ: "وَأَمَّا أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ فَقَدْ صَحَّتْ تَوْبَتُهَا، وَالْأَخْبَارُ الْوَارِدَةُ فِي تَوْبَتِهَا أَكْثَرُ مِنَ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي تَوْبَةِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ"[1]، "لَا يَخْتَلِفُ أَصْحَابُنَا فِي أَنَّهَا أَخْطَأَتْ فِيْمَا فَعَلَتْ، ثُمَّ تَابَتْ وَمَاتَتْ تَائِبَةً، وَأَنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ"[2].

الزَّاوِيَةُ الثَّانِيَةُ: الرَّدُّ عَلَى طَعْنِ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[3] ﵁:

1. لِمَاذَا الطَّعْنُ فِي الصِّدِّيْقِ ﵁؟!، وَهُوَ الَّذِي قَالَ لِفَاطِمَةَ وَعَلِيٍّ ﵄: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَرَابَةُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي"[4]، قَالَ ذَلِكَ إِيْمَانًا مِنْهُ بِفَضْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃، وَلَكِنَّ الشِّيْعَةَ يَزْعُمُوْنَ أَنَّهُ قَدْ حَرَمَهَا مِيْرَاثَهَا بُغْضًا وَظُلْمًا[5]، وَنَرُدُّ عَلَيْهِمْ بِالتَّالِي:

أ. نَقُوْلُ كَمَا قَالَ الصِّدِّيْقُ ﵁ يَرْوِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا نُوْرَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ"[6].

---

[1] ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ (ج17/ 254).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج6/ 214).

[3] لِلتَّوَسُّعِ فِي ذَلِكَ، انْظُرْ: حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﵃ (ج3/ 974- 1005)؛ النَّبْهَانِيُّ، الْأَسَالِيْبُ الْبَدِيْعَةُ (ص109- 125)؛ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الْمِنْهَاجُ (ج1/ 526، 4/ 194، 268).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ قَرَابَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج5/ 20: ح3712؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا نُوْرَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ"، ج3/ 1380: ح1759. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[5] رَدَّ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى الطَّعْنِ، انْظُرْ: الرُّحَيْلِيُّ، الْاِنْتِصَارُ لِلصَّحْبِ وَالْآلِ (ص300- 310، 338)؛ حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ (ج3/ 990- 995)؛ ظَهِيْرٌ، الشِّيْعَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ (ص84- 92).

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ حَدِيْثِ بَنِي النَّضِيْرِ..، ج5/ 90: ح4035؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا نُوْرَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ"، ج3/ 1380: ح1759. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

وَنُؤْمِنُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ عَمِلَ بِقَوْلِهِ ﷺ وَلَا يَجُوْزُ مُخَالَفَتُهُ، وَنُؤْمِنُ أَنَّ فَاطِمَةَ صَدَّقَتْ وَرَضِيَتْ.

ب. لَمَّا صَارَتِ الْخِلَافَةُ إِلَى عَلِيٍّ ﵁ لَمْ يُغَيِّرِ الْمِيْرَاثَ عَنْ كَوْنِهِ صَدَقَةً، فَهَلْ ظَلَمَهَا أَيْضًا ﵁؟، طَبْعًا لَا، فَقَدْ طَبَّقَ الْجَمِيْعُ حَدِيْثَ النَّبِيِّ ﷺ سَمْعًا وَطَاعَةً وَاتِّبَاعًا، مَحَبَّةً وَتَعْظِيْمًا.

ت. عِنْدَ الشِّيْعَةِ: (أَنَّ النِّسَاءَ لَا يَرِثْنَ مِنَ الْعقَارِ شَيْئًا) وَقَدْ بَوَّبَ الْكُلَيْنِيُّ بَابًا مُسْتَقِّلًا بِهَذَا الْعُنْوَانِ، رَوَى فِيْهِ قَوْلًا لِأَبِي جَعْفَرٍ ﵇: "النِّسَاءُ لَا يَرِثْنَ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا مِنَ الْعقَارِ شَيْئًا"[1].

ث. عِنْدَ الشِّيْعَةِ: سَأَلَ مَيْسَرَةُ أَبَا عَبْدِ اللهِ ﵇: "عَنِ النِّسَاءِ مَا لَهُنَّ مِنَ الْمِيْرَاثِ؟، فَقَالَ: لَهُنَّ قِيْمَةُ الطُّوْبِ وَالْبِنَاءِ وَالْخَشَبِ وَالْقَصَبِ، فَأَمَّا الْأَرْضُ وَالْعَقَارُ فَلَا مِيْرَاثَ لَهُنَّ فِيْهِ"[2].

وَعَلَى هَذَا فَإِنَّهُ لَا حَقَّ لِفَاطِمَةَ ﵂ أَنْ تُطَالِبَ بِمِيْرَاثِهِ ﷺ -حَسَبَ رِوَايَاتِ دِيْنِ الشِّيْعَةِ-.

2. هَلْ تُصَدِّقُ أَنَّ الشِّيْعَةَ يَلْعَنُوْنَ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ جَدٌّ لِسَبْعَةٍ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃ الَّذِيْنِ يَدَّعُوْنَ مُوَالَاتَهُمْ؟!، فَأَبْنَاؤُهُ سَبْعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ، هُمْ: جَعْفَرٌ الصَّادِقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ، وَابْنُهُ مُوْسَى الْكَاظِمُ، وَابْنُهُ عَلِيٌّ الرِّضَا، وَابْنُهُ مُحَمَّدٌ الْجَوَادُ، وَابْنُهُ عَلِيٌّ الْهَادِي، وَابْنُهُ الْحَسَنُ الْعَسْكَرِيُّ ﵃، وَالْمَهْدِيُّ الَّذِي لَمْ يُوْلَدْ؛ فَإِنَّ أَبَاهُمْ هُوَ الصَّادِقُ وَهُوَ أَوَّلُ السَّبْعَةِ، وَقَدْ قَالَ عَنْ جَدِّهِ مُفْتَخِرًا: "وَلَدَنِي أَبُو بَكْرٍ مَرَّتَيْنِ"، وَلَقَدْ رَوَى الشِّيْعَةُ مَقُوْلَةَ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ﵀؛ لِأَنَّ نَسَبَهُ يَنْتَهِي إِلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْ طَرِيْقَيْنِ: الْأَوَّلُ: عَنْ طَرِيْقِ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﵁، وَالثَّانِي: عَنْ طَرِيْقِ جَدَّتِهِ لِأُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الَّتِي هِيَ أُمُّ فَاطِمَةَ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لَهُ عَمُوْدُ الشَّرَفِ[3]، ثُمَّ نَجِدُ الشِّيْعَةَ يَرْوُوْنَ عَنِ الصَّادِقِ رِوَايَاتٍ كَاذِبَةً فِي ذَمِّ جَدِّهِ أَبِي بَكْرٍ ﵄!.

وَنَتَسَاءَلُ: كَيْفَ يَفْتَخِرُ الصَّادِقُ بِجَدِّهِ الصِّدِّيْقِ ﵄ مِنْ جِهَةٍ، ثُمَّ يَطْعَنُ فِيْهِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى؟!، فَلَمْ يُلْزِمْهُ أَحَدٌ لَا بِمَدْحٍ وَلَا بِقَدْحٍ، فَهُوَ يَذْكُرُ الْمَدْحَ وَالْفَخْرَ بِالنَّسَبِ دِيْنًا وَمَحَبَّةً وَشَرَفًا.

3. يُوْجَدُ رِوَايَاتٌ جَمِيْلَةٌ فِي مَدْحِ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ لِجَدِّهِ الصِّدِّيْقِ ﵄، مِنْهَا: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: أَأَتَوَلَّاهُمَا؟!، فَقَالَ لَهَا: "تَوَلَّيْهِمَا"، قَالَتْ: "فَأَقُوْلُ لِرَبِّي إِذَا لَقِيتُهُ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي بِوَلَايَتِهِمَا؟"، قَالَ: "نَعَمْ"[4]، وَسَنَذْكُرُ غَيْرَهَا فِي مَنْزِلَةِ الصِّدِّيْقِ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃.

4. بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ؛ تَفَكَّرْ فِي تَقْدِيْرِ اللهِ ﷻ لِأَوَاصِرِ الْقُرْبَى بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَبَيْنَ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ ﵃، فَأَصْبَحُوْا أَجْدَادًا لِلصَّادِقِ، بَلْ لِسَبْعَةٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَنَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ بِهِمْ أَوْلَى.

---

(1) الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – فُرُوْعُ الْكَافِي (ج7/ 83).

(2) الطُّوْسِيُّ، تَهْذِيْبُ الْأَحْكَامِ فِي شَرْحِ الْمُقْنِعَةِ لِلشَّيْخِ الْمُفِيْدِ (ج9/ 255).

(3) انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 255)؛ وعِنْدَ الشِّيْعَةِ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج3/ 151، 163).

(4) الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – رَوْضَةُ الْكَافِي (ج8/ 129).

5. لَقَدْ كَانَ أَهْلُ الْبَيْتِ يُسَمُّوْنَ أَوْلَادَهُمْ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ، وَتَأَمَّلْ أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَانَ مِمَّنْ قُتِلَ فِي كَرْبَلَاءَ مَعَ أَخِيْهِ الْحُسَيْنِ ﷺ، وَكَذَا قُتِلَ مَعَهُمْ ابْنُ الْحَسَنِ وَابْنُ الْحُسَيْنِ وَاسْمُهُمَا أَبُو بَكْرٍ ﷺ! فَلِمَاذَا تُخْفِي الشِّيْعَةُ ذَلِكَ؟!، لِمَاذَا تُرَكِّزُ فَقَطْ عَلَى الْحُسَيْنِ؟![1].

الزَّاوِيَةُ الثَّالِثَةُ: الرَّدُّ عَلَى طَعْنِ الشِّيْعَةِ عَامَّةً:

1. إِنَّ التَّارِيْخَ يَشْهَدُ بِجَمِيْلِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ، وَأَوَّلُهُمُ الصِّدِّيْقُ وَالْفَارُوْقُ وَعَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَقَدْ كَانَ بَيْنَهُمْ: الثَّنَاءُ الْمُتَبَادَلُ وَرِوَايَاتُ الْأَحَادِيْثِ، وَتَسْمِيَةُ أَوْلَادِهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، وَإِقَامَةُ الْمُصَاهَرَاتِ، وَقَبُوْلُهُمْ وَإِعْطَاؤُهُمُ الْهَدَايَا، وَإِنَّ شَوَاهِدَ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ، وَسَتَأْتِي لَاحِقًا فِي مَنْزِلَةِ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ.

2. إِنَّ الطَّعْنَ بِعَائِشَةَ وَأَبِيْهَا الصِّدِّيْقِ ﷺ، وَالطَّعْنَ بِحَفْصَةَ وَأَبِيْهَا الْفَارُوْقِ ﷺ؛ لَهُوَ غَبَاءٌ شِيْعِيٌّ وَجَهْلٌ تَارِيْخِيٌّ[2]!؛ حَيْثُ لَا يُوْجَدُ مَا يُبَرِّرُ ذَلِكَ فِعْلًا!، فَالتَّارِيْخُ يَسْأَلُ: لِمَاذَا الطَّعْنُ فِي الْخَلِيْفَتَيْنِ؟!، وَإِنَّ عَلِيًّا كَانَ رَفِيْقًا وَوَزِيْرًا وَقَاضِيًا لَهُمَا ﷺ، وَقَدْ ذَكَرَ هُوَ وَذُرِّيَّتُهُ فَضَائِلَهُمَا ﷺ، وَتَبَرَّؤُوْا مِنْ طَعْنِ الشِّيْعَةِ[3]، وَسَيَأْتِي تَفْصِيْلُهُ فِي مَنْزِلَةِ الصِّدِّيْقِ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ.

وَلِمَاذَا الطَّعْنُ فِي الْفَارُوْقِ[4]؟!، وَلِمَاذَا الطَّعْنُ فِي حَفْصَةَ؟!، أَلِأَنَّ نُسْخَةَ الْقُرْآنِ – الْمُحَرَّفَةَ بِزَعْمِ الشِّيْعَةِ – كَانَتْ عِنْدَهَا بَعْدَ أَبِيْهَا عُمَرَ ﷺ، كَمَا كَانَتْ مِنْ قَبْلِهِ عِنْدَ الصِّدِّيْقِ ﷺ[5].

3. إِنَّ طَعْنَ الشِّيْعَةِ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، سَوَاءٌ كَانُوْا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ أَوْ غَيْرِهِمْ، لَهُوَ دَلِيْلُ بُغْضِ الشِّيْعَةِ لَهُ ﷺ، وَإِنْقَاصِهِمْ لِحَقِّهِ، فَهُوَ الَّذِي عَلَّمَ الصَّحَابَةَ وَرَبَّاهُمْ، وَإِنَّ أَهْلَ الرَّجُلِ يَكُوْنُوْنَ عَلَى قَدْرِ شَرَفِ وَمَكَانَةِ سَيِّدِهِمْ، وَإِنَّ الْخَلِيْلَ عَلَى دِيْنِ خَلِيْلِهِ، فَمَا بَالُكُمْ بِالنَّبِيِّ ﷺ!.

4. يَطْعَنُ الشِّيْعَةُ فِي الصَّحَابَةِ مُحَاوَلَةً لِهَدْمِ الدِّيْنِ، وَتَطَاوَلُوْا أَيْضًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ، كَاشِفِيْنَ عَنْ أَسَاسِ دِيْنِهِمْ وَهُوَ السَّبُّ وَالطَّعْنُ بِالْإِضَافَةِ لِأُصُوْلِهِمْ مِنْ مُتْعَةٍ وَغُلُوٍّ وَشِرْكٍ وَوِلَايَةِ الْأَئِمَّةِ الَّتِي تَفُوْقُ النُّبُوَّةَ!، هَذَا وَمَعَ مُقَارَنَةٍ صَغِيْرَةٍ، فَإِنَّكَ تَجِدُ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ كُلَّ التَّوْقِيْرِ وَالتَّعْظِيْمِ بِحَقٍّ وَحُبٍّ فِي حَقِّ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ ﷺ كَمَا أَمَرَ اللهُ ﷻ وَرَسُوْلُهُ

---

[1] انْظُرْ: صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص37).

[2] لِلتَّوَسُّعِ فِي مَعْرِفَةِ طَعْنِ الشِّيْعَةِ، انْظُرْ: الْقَفَّارِيُّ، مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج1/ 361– 374).

[3] انْظُرْ: النَّذِيْرُ، صِدْقُ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ ﷺ (ص90– 93)؛ الرُّحَيْلِيُّ، الْإِنْتِصَارُ لِلصَّحْبِ وَالْآلِ (ص82– 88).

[4] وَلِلرَّدِّ عَلَى ذَلِكَ، انْظُرْ: حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﷺ، مِنْ مَطَاعِنِهِمْ فِي عُمَرَ الْفَارُوْقِ ﷺ (ج3/ 1006– 1049)؛ النَّبْهَانِيُّ، الْأَسَالِيْبُ الْبَدِيْعَةُ (ص125– 132)؛ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (ج6/ 5، 323).

[5] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ/ بَابُ جَمْعِ الْقُرْآنِ، ج6/ 183: ح4986.

ﷺ، وَسَتَجِدُ رِوَايَاتِهِمْ ﭫ فِي مَحَبَّةِ وَنُصْرَةِ بَعْضِهِمْ، مِمَّا يُوَضِّحُ لَنَا عَظَمَةَ الدِّيْنِ الَّذِي تَرَبَّوْا فِي أَكْنَافِهِ؛ فمَثَّلُوْا حَقِيْقَةَ الْمَحَبَّةِ وَالنُّصْرَةِ وَالْأُخُوَّةِ، مُخْلِصِيْنَ للهِ ﷻ مُتَّبِعِيْنَ لِرَسُوْلِهِ ﷺ.

• **وَفِي خِتَامِ الرُّدُودِ؛** نَقُوْلُ بِكُلِّ هُدُوْءٍ أَوْ غَضَبٍ، فَالْمَشَاعِرُ تَخْتَلِطُ!، نَحْنُ نَثْبُتُ وَلَا يَضُرُّنَا تَطَاوُلُ قَزَمٍ عَلَى عَظِيْمٍ مِنْ عُظَمَاءِ الْإِسْلَامِ؛ فَالطَّاعِنُ إِنَّمَا هُوَ بِمَثَابَةِ كَنَّاسٍ يُغَبِّرُ بِالتُّرَابِ يُحَاوِلُ حَجْبَ الشَّمْسِ، فَلَا يَجْنِي إِلَّا تُرَابًا فَوْقَ رَأْسِهِ، أَوْ هُوَ كَذُبَابَةٍ حَطَّتْ عَلَى شَجَرَةٍ عِمْلَاقَةٍ فَنَبَّهَتِ الشَّجَرَةَ عِنْدَ رَحِيْلِهَا، فَلَهِيَ أَحْقَرُ مِنْ أَنْ تَشْعُرَ بِرَحِيْلِهَا فَضْلًا عَنْ ثَبَاتِهَا عَلَيْهَا.

فَاللَّهُمَّ أَحْيِنَا عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَارْزُقْنَا الْعَمَلَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاجْمَعْنَا بِمَنْ نَقَلَ إِلَيْنَا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ مَعَ نَبِيِّنَا فِي الْجَنَّةِ، وَاهْدِ كُلَّ ضَالٍ عَنْ مَحَبَّتِهِمْ لِحَقِيْقَةِ مَحَبَّتِهِمْ، وَاهْدِ كُلَّ طَاعِنٍ فِيْهِمْ لِمَعْرِفَةِ فَضَائِلِهِمْ، وَإِنْ لَمْ يُرِيْدُوْا الْهِدَايَةَ فَانْتَقِمْ لَنَا مِمَّنْ آذَانَا فِي نَبِيِّنَا وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ نُقْطَتَيْنِ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: فَهُمْ "يُحِبُّونَ أَهْلَ بَيْتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَيَتَوَلَّوْنَهُمْ، وَيَحْفَظُوْنَ فِيهِمْ وَصِيَّةَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ..، وَيَتَوَلَّوْنَ أَزْوَاجَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَيُقِرُّوْنَ: بِأَنَّهُنَّ أَزْوَاجُهُ فِي الْآخِرَةِ..، وَالصِّدِّيقَةَ بِنْتَ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا"[1].

يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِ أُمِّهِمْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا كَانَتْ أَحَبَّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ، وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَلَمَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِ آيَةُ التَّخْيِيْرِ بَدَأَ بِهَا فَخَيَّرَهَا، فَاخْتَارَتِ اللهَ وَرَسُوْلَهُ ﷺ، وَاسْتَنَّ بِهَا بَقِيَّةُ أَزْوَاجِهِ، وَأَنَّ اللهَ برَّأَها مِمَّا رَمَاهَا بِهِ أَهْلُ الْإِفْكِ، وَأَنْزَلَ فِي بَرَاءَتِهَا آيَاتٍ، وَشَهِدَ لَهَا بِأَنَّهَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ، وَوَعَدَهَا الْمَغْفِرَةَ وَالرِّزْقَ الْكَرِيمَ، وَأَنَّ أَكَابِرَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمُ الْأَمْرُ مِنَ الدِّيْنِ اسْتَفْتَوْهَا، وَأَنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَهَا مِنْهُ ﷺ، فَيُتْحِفُوْنَهُ بِمَا يُحِبُّ فِي مَنْزِلِ أَحَبِّ نِسَائِهِ إِلَيْهِ ﷺ، وَلَا أَعْلَمُ فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، بَلْ وَلَا فِي النِّسَاءِ مُطْلَقًا امْرَأَةً أَعْلَمَ مِنْهَا[2].

إِنِّي خُصِصْتُ عَلَى نِسَاءِ مُحَمَّدٍ *** بِصِفَاتِ بِرٍّ تَحْتَهُنَّ مَعَانِي

وَسَبَقْتُهُنَّ إِلَى الْفَضَائِلِ كُلِّهَا *** فَالسَّبْقُ سَبْقِي وَالْعِنَانُ عِنَانِي[3]

وَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِمَجْمُوْعِ خَصَائِصِهَا: لَقَدْ نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِصُوْرَتِي فِي رَاحَتِهِ حَتَّى أَمَرَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، وَإِنْ كَانَ الْوَحْيُ لَيَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي أَهْلِهِ فَيَتَفَرَّقُوْنَ عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ لَيَنْزِلُ عَلَيْهِ وَإِنِّي لَمَعَهُ فِي لِحَافِهِ، وَإِنِّي لَابْنَةُ خَلِيفَتِهِ وَصِدِّيقِهِ[4].

وَقَالَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ خَصَائِصِهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَلَمْ يَنْكِحْ بِكْرًا غَيْرِي وَلَا امْرَأَةً أَبَوَاهَا مُهَاجِرَانِ غَيْرِي، وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ يُصَلِّى وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقُبِضَ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، فَي بَيْتِي وَفِي لَيْلَتِي، وَدُفِنَ فِي بَيْتِي"[5].

---

[1] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الْعَقِيْدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ (118 و119).

[2] ابْنُ الْقَيِّمِ، جَلَاءُ الْأَفْهَامِ (ص238– 241)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 140)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص53 و54).

[4] الْآجُرِّيُّ، الشَّرِيْعَةُ، ج5/ 2414: ح1901؛ ج5/ 2366 و2367: ح1847، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 234).

وَأَمَّا تَفَاصِيْلُ فَضَائِلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ[1] رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، فَهِيَ كَالتَّالِي:

1. اخْتِيَارُ اللهِ لِعَائِشَةَ ﵂ زَوْجَةً لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ:

لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ وَحْيًا مِنَ اللهِ ﷻ، فَعَنْهَا ﵂ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: "أُرِيْتُكِ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، جَاءَنِي بِكِ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيْرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكِ فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَأَقُوْلُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ يُمْضِهِ"[2].

زَوْجِي رَسُوْلُ اللهِ لَمْ أَرَ غَيْرَهُ *** اللهُ زَوَّجَنِي بِهِ وَحَبَانِي

وَأَتَاهُ جِبْرِيْلُ الْأَمِيْنُ بِصُوْرَتِي *** وَأَحَبَّنِي الْمُخْتَارُ حِيْنَ رَآنِي[3]

2. عَائِشَةُ ﵂ زَوْجَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأُمٌّ لِلْمُؤْمِنِيْنَ:

لَقَدْ شَرَّفَ اللهُ عَائِشَةَ وَأَخَوَاتِهَا ﵅ بِالزَّوَاجِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَصْبَحْنَ أُمَّهَاتٍ لِلْمُؤْمِنِيْنَ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَـٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب : 6]. وَإِنَّ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ هُنَّ أَفْضَلُ النِّسَاءِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَـٰنِسَآءَ ٱلنَّبِىِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [الأحزاب : 32].

3. لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ امْرَأَةً أَبَوَاهَا مُؤْمِنَانِ مُهَاجِرَانِ غَيْرَ عَائِشَةَ ﵂:

عَنْ عُرْوَةَ ﵀ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: "لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّيْنَ"[4]، فَقَدْ آمَنَا قَبْلَ الْهِجْرَةِ ثُمَّ هَاجَرَا.

4. عَائِشَةُ ﵂ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ:

عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: "أَنَّ جِبْرِيْلَ جَاءَ بِصُوْرَتِهَا فِي خِرْقَةِ حَرِيرٍ خَضْرَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "هَذِهِ زَوْجَتُكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"[5].

وَقَالَتْ ﵂: "أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ فَاطِمَةَ ﵂، قَالَتْ: فَتَكَلَّمْتُ أَنَا، فَقَالَ: "أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟"، قُلْتُ: بَلَى وَاللهِ، قَالَ: "فَأَنْتِ زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"[6].

---

[1] لِلتَّوَسُّعِ في ذلك، انْظُرْ: الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص45– 70).

[2] الْبُخَارِي: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص136.

[3] الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا (ص54).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص132.

[5] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مِنْ فَضْلِ عَائِشَةَ ﵂، ج5/ 704: ح3880. قَالَ التِّرْمِذِيُّ ﵀: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﵀: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج7/ 1715).

[6] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﵃/ ذِكْرُ الصَّحَابِيَّاتِ مِنْ أَزْوَاجِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج4/ 11: ح6729. قَالَ الْحَاكِمُ ﵀: "الْحَدِيْثُ صَحِيْحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﵀: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج5/ 325).

أَنَا بِكْرُهُ الْعَذْراءُ عِنْدِي سِرُّهُ *** وَضَجِيْعُهُ فِي مَنْزِلِي قَمَرانِ

إِنِّي لَطَيِّبَةٌ خُلِقْتُ لِطَيِّبٍ *** وَنِسَاءُ أَحْمَدَ أَطْيَبُ النِّسْوَانِ

إِنِّي لَأُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ فَمَنْ أَبَى *** حُبِّي فَسَوْفَ يَبُوْءُ بِالْخُسْرَانِ[1]

5. **أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ ﷺ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا:** قَالَتْ ﷺ: "قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ مَنْ مِنْ أَزْوَاجِكَ فِي الْجَنَّةِ؟، قَالَ: "أَمَا إِنَّكِ مِنْهُنَّ"، قَالَتْ: فَخُيِّلَ لِي أَنَّ ذَاكَ أَنَّهُ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرِي"[2] وَقَالَ ﷺ: "عَائِشَةُ زَوْجَتِي فِي الْجَنَّةِ"[3]، قَالَ الْمِنَاوِيُّ ﷺ: "لَعَلَّ الْمُرَادَ أَنَّهَا أَحَبُّ زَوْجَاتِهِ ﷺ إِلَيْهِ فِيْهَا، كَمَا كَانَتْ أَحَبَّهُنَّ إِلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، وَإِلَّا فَزَوْجَاتُهُ كُلُّهُنَّ فِي الْجَنَّةِ"[4].

6. **حُبُّ النَّبِيِّ ﷺ لِزَوْجَتِهِ عَائِشَةَ وَلِأَبِيْهَا ﷺ:** قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ﷺ لِلنَّبِيِّ ﷺ: "أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟، قَالَ: "عَائِشَةُ"، فَقُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ فَقَالَ: "أَبُوْهَا"..[5]. وَتَأَمَّلْ مَحَبَّتَهُ ﷺ لَهَا "أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، يَقُولُ: "أَيْنَ أَنَا غَدًا، أَيْنَ أَنَا غَدًا" يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا.."[6].

اللهُ حَبَّبَنِي لِقَلْبِ نَبِيِّهِ *** وَإِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيْمِ هَدَانِي[7]

7. **حُبُّ عَائِشَةَ ﷺ لِزَوْجِهَا النَّبِيِّ ﷺ:** فَكَانَتْ تُبَادِلُهُ الْحُبَّ، وَكَانَتْ أَكْثَرَ نِسَائِهِ غَيْرَةً عَلَيْهِ، كَمَا رَوَتْ هِيَ ﷺ: "أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَغِرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: "مَا لَكِ يَا عَائِشَةُ أَغِرْتِ؟"، فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟"[8].

8. **اخْتَارَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا اللهَ وَرَسُوْلَهُ:** قَالَتْ: لَمَّا أُمِرَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِتَخْيِيْرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي، فَقَالَ: "إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكِ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ"، قَالَتْ: وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ اللهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل

---

[1] الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا (ص54 و61).

[2] الْحَاكِمُ، الْمُسْتَدْرَكُ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص137.

[3] قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ (ج2/ 735).

[4] الْمِنَاوِيُّ، فَيْضُ الْقَدِيْرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ (ج4/ 297).

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 5: ح3662؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، ج4/ 1856: ح2384. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ النِّكَاحِ / بَابُ إِذَا اسْتَأْذَنَ الرَّجُلُ نِسَاءَهُ..، ج7/ 34: ح5217؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ ﷺ، ج4/ 1893: ح2443. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ. مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﷺ.

[7] الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا (ص62).

[8] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ/ بَابُ تَحْرِيْشِ الشَّيْطَانِ وَبَعْثِهِ سَرَايَاهُ..، ج4/ 2168: ح2815.

﴿لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 28– 29]، قَالَتْ: فَقُلْتُ: فَفِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ، فَإِنِّي أُرِيْدُ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ"[1]، وَخَيَّرَهَا ﷺ فَاخْتَارَتِ اللهَ وَرَسُوْلَهُ بِلَا تَرَدُّدٍ فَاقْتَدَتْ أَخَوَاتُهَا بِهَا، وَقَولُهُ ﷺ: "فَلَا عَلَيْكِ أَنْ لَا تَعْجَلِي"، قَالَ الزَّرْكَشِيُّ رحمه الله: "أَنَّ الْمَهْلَ فِي التَّخْيِيْرِ إِنَّمَا قِيْلَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها فَقَطْ، وَسَبَبُهُ –وَاللهُ أَعْلَمُ– أَنَّهَا كَانَتْ أَحْدَثَ نِسَائِهِ سِنًّا وَأَحَبَّ نِسَائِهِ إِلَيْهِ، فَكَانَ قَوْلُهُ لَهَا: لَا تُبَادِرِيْنِيْ بِالْجَوَابِ خَوْفًا مِنْ أَنْ تَبْتَدِرَهُ بِاخْتِيَارِ الدُّنْيَا"[2]. وَفِيْهِ: فَضْلُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ، لِأَنَّ اخْتِيَارَهُنَّ قَائِمٌ عَلَى الْإِيْمَانِ، وَلَقَدْ قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُنَّ، وَبِسَبَبِهِ أَكْرَمَهُنَّ بِكَرَمَيْنِ: "الْأَوَّلُ: مَنْعُهُ ﷺ مِنَ الزَّوَاجِ عَلَيْهِنَّ، الثَّانِي: مَنْعُهُ ﷺ مِنْ تَطْلِيْقِ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ لِيَتَزَوَّجَ أُخْرَى بَدَلًا مِنْهَا، وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَبْقَيْنَ لَهُ زَوْجَاتٍ دَائِمَاتٍ، لَيْسَ فِي الدُّنْيَا فَحَسْبَ، وَإِنَّمَا فِي الْآخِرَةِ أَيْضًا وَلِذَلِكَ مَنَعَ الْمُؤْمِنِيْنَ مِنَ التَّزَوُّجِ بِهِنَّ مِنْ بَعْدِهِ"[3].

9. رُؤْيَةُ عَائِشَةَ رضي الله عنها لِجِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَسْلِيْمُهُ عَلَيْهَا، وَتَرْخِيْمُ النَّبِيِّ ﷺ لِاسْمِهَا: قَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَادِيْهَا رضي الله عنها بِاسْمِهَا مُرَخَّمًا، كَيَوْمِ رَأَتْ رضي الله عنها جِبْرِيْلَ عليه السلام بِصُوْرَةِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ رضي الله عنه عِنْدَمَا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَوْمًا: "يَا عَائِشَ، هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكِ السَّلَامَ"، فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى"[4].

10.مَحَبَّةُ عَائِشَةَ رضي الله عنها مَحَبَّةٌ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَوُجُوْبُ مَحَبَّتِهَا: قَالَتْ رضي الله عنها: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِتَةٌ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ "أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّيْنَ مَا أُحِبُّ؟" فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: "فَأَحِبِّي هَذِهِ"[5] قَالَ الزَّرْكَشِيُّ رحمه الله: "هَذَا الْأَمْرُ ظَاهِرُ الْوُجُوْبِ"[6]فِي مَحَبَّتِهَا عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ.

11.شَهَادَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها بِعُلُوِّ مَكَانَتِهَا: وَأَنَّهَا مِنْ أَفْضَلِ نِسَاءِ الْعَالَمِيْنَ، وَأَنَّهَا مِمَّنْ كَمُلَتْ فِي صِفَاتِهَا، قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيْرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ/ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ..﴾، ج6/ 117: ح4786؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الطَّلَاقِ/ بَابُ بَيَانِ أَنَّ تَخْيِيْرَ امْرَأَتِهِ لَا يَكُوْنُ طَلَاقًا إِلَّا بِالنِّيَّةِ، ج1103/2:ح1475. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[2] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص46).

[3] مَبَرَّةُ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ، شَذَى الْيَاسَمِيْنِ فِي فَضَائِلِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ (ص18).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص129.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَيَأْتِي تَخْرِيْجُهُ، ص208.

[6] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص52).

مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيْدِ[1] عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ"[2].

12.أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ سَوْدَةُ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﷺ: تَذْكُرُ عَائِشَةُ عَدْلَهُ ﷺ مَعَهُنَّ ﷺ، وَأَنَّ سَوْدَةَ أَهْدَتْهَا يَوْمَهَا، فَ "كَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[3].

13.نُزُوْلُ الْوَحْيِ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَخْبَرَتْ أَنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَهَا، فَطَلَبَتْ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِيْنَ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنْ تَطْلُبَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يُهْدُوْا إِلَيْهِ أَيْنَمَا كَانَ، فَأَعْرَضَ عَن كَلَامِهَا مَرَّتَيْنِ، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ قَالَ ﷺ: "يَا أُمَّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِيْنِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّهُ وَاللهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرِهَا"[4]، قَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "هَذَا الْجَوَابُ مِنْهُ دَالٌّ عَلَى أَنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى سَائِرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ بِأَمْرٍ إِلَهِيٍّ وَرَاءَ حُبِّهِ لَهَا"[5].

وَسَمِعْتُ وَحْيَ اللهِ عِنْدَ مُحَمَّدٍ *** مِنْ جِبْرَئِيْلَ وَنُوْرُهُ يَغْشَانِي

أَوْحَى إِلَيْهِ وَكُنْتُ تَحْتَ ثِيَابِهِ *** فَحَنَى عَلَيَّ بِثَوْبِهِ خَبَّانِي[6]

14.إِيْذَاءُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **إِيْذَاءٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَشَهَادَتُهُ لَهَا بِالْخَيْرِ:** قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ ﷺ فِي الْحَدِيْثِ السَّابِقِ: "يَا أُمَّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِيْنِي فِي عَائِشَةَ.."، وَإِنَّ مَا افْتَرَاهُ الْمُنَافِقُوْنَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَوْمَ حَادِثَةِ الْإِفْكِ آذَى النَّبِيَّ ﷺ، "فَقَامَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فَاسْتَعْذَرَ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ بْنِ سَلُوْلَ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ: "يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِيْنَ **مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي**

---

[1] (كَمَلَ): بِفَتْحِ الْمِيْمِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا، ثَلَاثُ لُغَاتٍ مَشْهُوْرَاتٍ، الْكَسْرُ ضَعِيْفٌ، وَالْكَمَالُ يُطْلَقُ عَلَى تَمَامِ الشَّيْءِ وَتَنَاهِيْهِ، الْمُرَادُ التَّنَاهِي فِي جَمِيْعِ الْفَضَائِلِ وَخِصَالِ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى. (كَفَضْلِ الثَّرِيْدِ): مَعْنَاهُ أَنَّ الثَّرِيْدَ مِنْ كُلِّ طَعَامٍ أَفْضَلُ مِنَ الْمَرَقِ، فَثَرِيْدُ اللَّحْمِ أَفْضَلُ مِنْ مَرَقِهِ بِلَا ثَرِيْدٍ، وَالْمُرَادُ بِالْفَضِيْلَةِ: نَفْعُهُ وَالشِّبَعُ مِنْهُ وَسُهُوْلَةُ مَسَاغِهِ وَالْاِلْتِذَاذُ بِهِ وَتَيَسُّرُ تَنَاوُلِهِ وَتَمَكُّنُ الْإِنْسَانِ مِنْ أَخْذِ كِفَايَتِهِ مِنْهُ بِسُرْعَةٍ، فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَرَقِ كُلِّهِ وَمِنْ سَائِرِ الْأَطْعِمَةِ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ زَائِدٌ كَزِيَادَةِ ذَلِكَ. عَبْدُ الْبَاقِي، شَرْحٌ وَتَحْقِيْقٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج4/ 1886)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ ﷺ، ج5/ 29: ح3769؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ فَضَائِلِ خَدِيْجَةَ ﷺ، ج4/ 1886: ح2431. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي مُوْسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْهِبَةِ وَفَضْلِهَا../ بَابُ هِبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا وَعِتْقِهَا..، ج3/ 159: ح2593؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الرِّضَاعِ/ بَابُ جَوَازِ هِبَتِهَا نَوْبَتَهَا لِضُرَّتِهَا، ج2/ 1085: ح1463. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ ﷺ، ج5/ 30: ح3775؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ ﷺ، ج4/ 1891: ح2441.

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 143).

[6] الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص55 و56).

إِلَّا خَيْرًا.."[1]، فَمِنْ شِدَّةِ الْإِيْذَاءِ اسْتَعْذَرَ النَّبِيُّ ﷺ، أَيْ: قَالَ: مَنْ يَعْذُرْنِي فِيمَنْ آذَانِي فِي أَهْلِي، مَنْ يَقُوْمُ بِعُذْرِي إِنْ كَافَأْتُهُ عَلَى قَبِيْحِ فِعَالِهِ، وَلَا يَلُمْنِي، أَوْ: مَنْ يَنْصُرُنِي، وَالْعَذِيْرُ النَّاصِرُ[2].

15. أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **امْرَأَةٌ مُبَارَكَةٌ عَلَى الْأُمَّةِ:** وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ:

أ. نُزُوْلُ آيَةِ التَّيَمُّمِ؛ أَخْبَرَتْ رضي الله عنها: "أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا، فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةُ، فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ رضي الله عنه: جَزَاكِ اللهُ خَيْرًا، فَوَاللهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ قَطُّ، إِلَّا جَعَلَ اللهُ لَكِ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِيْنَ فِيْهِ بَرَكَةً"[3]، وَفِي رِوَايَةٍ: "مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ"[4]، وَفِي تَتِمَّةِ الْحَدِيْثِ مَوْقِفٌ طَرِيْفٌ: "فَبَعَثْنَا الْبَعِيْرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَأَصَبْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ" فَمَا أَعْظَمَ حِرْصَهُ ﷺ عَلَيْهَا! وَمَا أَسْرَعَ امْتِثَالَ الصَّحَابَةِ فِي طَلَبِ قِلَادَتِهَا!.

ب. شَرَعَ اللهُ حَدَّ الْقَذْفِ؛ وَهَذَا مِنْ بَرَكَةِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا رضي الله عنها، قَالَ الزَّرْكَشِيُّ رحمه الله: "شَرَعَ جَلْدَ الْقَاذِفِ، وَصَارَ بَابُ الْقَذْفِ وَحْدَهُ بَابًا عَظِيْمًا مِنْ أَبْوَابِ الشَّرِيْعَةِ، وَكَانَ سَبَبُهُ قِصَّتَهَا رضي الله عنها؛ فَإِنَّهُ مَا نَزَلَ بِهَا أَمْرٌ تَكْرَهُهُ إِلَّا جَعَلَ اللهُ فِيْهِ لِلْمُؤْمِنِيْنَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا كَمَا سَبَقَ نَظِيْرُهُ فِي التَّيَمُّمِ"[5].

ت. وَقَدْ نَزَلَتْ فِي حَقِّهَا آيَاتٌ مِنْ سُوْرَةِ الْأَحْزَابِ فِي بَرَاءَتِهَا نِعْمَةً وَفَضْلًا مِنَ اللهِ تَعَالَى.

16. هَدَايَا النَّاسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي يَوْمِ عَائِشَةَ رضي الله عنها: فَتَعَرَّضَتْ إِلَى غَيْرَةِ أَخَوَاتِهَا رضي الله عنهن، وَكَانَ لِزَيْنَبَ مِنْهَا نَصِيبٌ إِلَّا أَنَّ عَائِشَةَ أَنْصَفَتْهَا بِثَنَاءٍ رضي الله عنها، وَالْخَبَرُ: "أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِتَةٌ، قَالَتْ فَقَالَ لَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ "أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّيْنَ مَا أُحِبُّ؟"، فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ "فَأَحِبِّي هَذِهِ"، قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ، وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ/ بَابُ ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النُّور: 12] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ٱلْكَٰذِبُونَ﴾ [النَّحل: 105]، ج6/ 103: ح4750؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ التَّوْبَةِ/ بَابٌ فِي حَدِيْثِ الْإِفْكِ وَقَبُوْلِ تَوْبَةِ الْقَاذِفِ، ج4/ 2133: ح2770. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[2] عَبْدُ الْبَاقِي، شَرْحٌ وَتَحْقِيْقٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج4/ 2136)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ج5/ 29: ح3773؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْحَيْضِ/ بَابُ التَّيَمُّمِ، ج1/ 279: ح367. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[4] صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ التَّيَمُّمِ، ج1/ 74: ح334؛ صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْحَيْضِ/ بَابُ التَّيَمُّمِ، ج1/ 279: ح367.

[5] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص47 و48).

الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللهِ لَا أُكَلِّمُهُ فِيْهَا أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ، فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِيْنِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّيْنِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَتْقَى للهِ وَأَصْدَقَ حَدِيْثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِذَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ[1]، قَالَتْ: فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا، عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعَتْ بِي، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ، وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا، قَالَتْ: فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ: "إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ""[2].

وَفِيْهِ: بَيَانُ فَضْلِ عَائِشَةَ مِنْ عِدَّةِ وُجُوْهٍ: رِوَايَتُهَا لِفَضْلِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ ﵂، وَذِكْرُ سَبَبِ غَيْرَةِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵅ لِمَكَانَتِهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَذِكْرُ مَدْحِهِ ﷺ لَهَا بِقَوْلِهِ: "ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ".

17. مَحَبَّةُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ﵂: ذَلِكَ "أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لَمَّا كَانَ فِي مَرَضِهِ، جَعَلَ يَدُورُ فِي نِسَائِهِ، وَيَقُوْلُ: "أَيْنَ أَنَا غَدًا؟، أَيْنَ أَنَا غَدًا؟"، حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: "فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي سَكَنَ"[3]. وقَالَتْ ﵂: "إِنْ كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ لَيَتَعَذَّرُ فِي مَرَضِهِ: "أَيْنَ أَنَا اليَوْمَ؟، أَيْنَ أَنَا غَدًا؟"، اسْتِبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَدُفِنَ فِي بَيْتِي"[4]، وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ ﵀: "قَالَ أَبُو الْوَفَا عَقِيْلٌ ﵀: انْظُرْ كَيْفَ اخْتَارَ لِمَرَضِهِ بَيْتَ الْبِنْتِ وَاخْتَارَ لِمَوْضِعِهِ مِنَ الصَّلَاةِ الْأَبَ، فَمَا هَذِهِ الْغَفْلَةُ الْمُتَحَوِّذَةُ عَلَى قُلُوْبِ الرَّافِضَةِ عَنْ هَذَا الْفَضْلِ وَالْمَنْزِلَةِ الَّتِي لَا تَكَادُ تَخْفَى عَنِ الْبَهِيْمِ فَضْلًا عَنِ النَّاطِقِ"[5].

مَرِضَ النَّبِيُّ وَمَاتَ بَيْنَ تَرَائِبِي *** فَالْيَوْمَ يَوْمِي وَالزَّمَانُ زَمَانِي[6]

---

[1] (تُسَامِيْنِي): مِنَ السُّمُوِّ، تُعَادِلُنِي وَتُضَاهِيْنِي فِي الْحَظْوَةِ وَالْمَنْزِلَةِ الرَّفِيْعَةِ. (سَوْرَةً): السَّوْرَةُ الثَّوَرَانُ وَعَجَلَةُ الْغَضَبِ. (حِدَّةٍ): هِيَ شِدَّةُ الْخُلُقِ وَثَوَرَانُهُ. (الْفَيْئَةَ): الرُّجُوْعُ، وَالْمَعْنَى كَامِلَةُ الْأَوْصَافِ إِلَّا أَنَّ فِيْهَا سُرْعَةَ غَضَبٍ ثُمَّ تَرْجِعُ عَنْهُ سَرِيْعًا وَلَا تُصِرُّ عَلَيْهِ. عَبْدُ الْبَاقِي، شَرْحٌ وَتَحْقِيْقٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج4/ 1891).

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَيَأْتِي تَخْرِيْجُهُ، ص208.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ، ج5/30: ح3774.سَكَنَ: مَاتَ أَوْ سَكَتَ عَنْ هَذَا الْقَوْلِ.

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﵄، ج2/ 102: ح1389؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﵃/ بَابٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ ﵂، ج4/ 1893: ح2443. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[5] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص54).

[6] الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص54).

18.وفَاةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِ زَوْجَتِهِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَدَفْنُهُ فِيْهِ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: "فَمَاتَ فِي اليَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيْهِ، فِي بَيْتِي، فَقَبَضَهُ اللهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَحْرِي، وَخَالَطَ رِيْقُهُ رِيْقِي.."[1]، وَمَا هُوَ إِلَّا كَرَمًا مِنَ اللهِ لَهَا، وَفِي رِوَايَةٍ: "تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي"[2]، "وَدُفِنَ فِي بَيْتِي"[3]، وَ"دَفْنُهُ فِيْ بَيْتِهَا بِبُقْعَةٍ هِيَ أَفْضَلُ بِقَاعِ الْأَرْضِ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ"[4].

يَا مُبْغِضِي لَا تَأْتِ قَبْرَ مُحَمَّدٍ *** فَالْبَيْتُ بَيْتِي وَالْمَكَانُ مَكَانِي[5]

وَهَذِهِ رِوَايَةٌ عِنْدَ الشِّيْعَةِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ (كُوْفِيٍّ شِيْعِيٍّ): "بَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ دَعَا بِالسِّوَاكِ فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ: لَتُبَلِّيْنَهُ لِي بِرِيْقِكِ فَفَعَلْتُ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ فَجَعَلَ يَسْتَاكُ بِهِ، وَيَقُوْلُ بِذَلِكَ: رِيْقِي عَلَى رِيْقِكِ يَا حُمَيْرَاءُ، ثُمَّ شَخَصَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ كَالْمُخَاطِبِ ثُمَّ فَمَاتَ"[6].

19.كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُرَاعِي صِغَرَ سِنِّ عَائِشَةَ رضي الله عنها: فَيُعَامِلُهَا ﷺ بِلُطْفٍ وَحَنَانٍ؛ يُلَاعِبُهَا وَيُسَابِقُهَا وَيُمَازِحُهَا، قَالَتْ رضي الله عنها: "كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِي، "فَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ مِنْهُ، فَيُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي"[7]، فَمَا أَجْمَلَ مُرَاعَاتِهِ ﷺ!؛ كَوُقُوْفِهِ لَهَا لِتَنْظُرَ إِلَى أَوْلَادِ الْحَبَشَةِ يَلْعَبُوْنَ، وَكَانَ يُسَابِقُهَا وَيُمَازِحُهَا فِي سَفَرِهِ[8].

20.اهْتِمَامُ النَّبِيِّ ﷺ بِأَحْوَالِ حَبِيْبَتِهِ عَائِشَةَ رضي الله عنها: فَقَدْ كَانَ يَهْتَمُّ بِرِضَاهَا، وَيَعْلَمُ مَتَى تَكُوْنُ رَاضِيَةً أَوْ غَضْبَى، وَهَذَا دَلِيْلُ الْحُبِّ وَالْمَوَدَّةِ وَالرِّعَايَةِ وَالِاهْتِمَامِ، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: قَالَ لِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى"، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟، فَقَالَ: "أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكِ تَقُوْلِيْنَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى، قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيْمَ"، قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ وَاللهِ يَا رَسُوْلَ اللهِ، مَا أَهْجُرُ[9] إِلَّا اسْمَكَ"[10].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ إِذَا اسْتَأْذَنَ الرَّجُلُ نِسَاءَهُ..، ج7/ 34: ح5217؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ج4/1893: ح2443. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ. مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ، ج6/ 13: ح4451.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج2/ 102: ح1389؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج4/ 1893: ح2443.

[4] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص54).

[5] الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص53).

[6] ابْنُ الْأَشْعَثِ، الْجَعْفَرِيَّاتُ أَوِ الْأَشْعَثِيَّاتُ (ص415).

[7] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْأَدَبِ/ بَابُ الِانْبِسَاطِ إِلَى النَّاسِ، ج8/ 31: ح6130؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ج4/ 1890: ح2440. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[8] انْظُرْ سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ص129؛ أَبُو دَاوُدَ: سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ، ص138.

[9] أَتْرُكُ مَعَ الْكُرْهِ وَالْأَلَمِ لِذَلِكَ التَّرْكِ، الْبُغَا: شَرْحٌ وَتَعْلِيْقٌ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج7/ 36).

[10] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص139.

وَيُعَلِّقُ ابْنُ حَجَرٍ ﷺ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ الْعُلَمَاءِ: "قَالَ الطِّيْبِيُّ ﷺ: هَذَا الْحَصْرُ لَطِيْفٌ جِدًّا؛ لِأَنَّهَا أَخْبَرَتْ أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ فِي حَالِ الْغَضَبِ الَّذِي يَسْلِبُ الْعَاقِلَ اخْتِيَارَهُ لَا تَتَغَيَّرُ عَنِ الْمَحَبَّةِ الْمُسْتَقِرَّةِ، فَهُوَ كَمَا قِيلَ: إِنِّي لَأَمْنَحُكَ الصُّدُوْدَ، وَإِنَّنِي قَسَمًا إِلَيْكَ مَعَ الصُّدُوْدِ لَأَمِيْلُ. وَقَالَ ابْنُ الْمُنِيْرِ ﷺ: مُرَادُهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَتْرُكُ التَّسْمِيَةَ اللَّفْظِيَّةَ وَلَا يَتْرُكُ قَلْبُهَا التَّعَلُّقَ بِذَاتِهِ الْكَرِيْمَةِ مَوَدَّةً وَمَحَبَّةً". ثُمَّ ذَكَرَ ابْنُ حَجَرٍ ﷺ أَنَّ اخْتِيَارَ عَائِشَةَ ﷺ لِإِبْرَاهِيْمَ ﷺ دَلَالَةٌ عَلَى مَزِيْدِ فِطْنَتِهَا[1].

وَكَانَ اهْتِمَامُهُ ﷺ بِحَبِيْبَتِهِ ﷺ كَبِيْرًا، وَكَانَ يَتَأَلَّمُ لِأَلَمِهَا وَيُوَاسِيْهَا فِيْهِ، فَقَدْ وَجِعَتْ يَوْمًا فَقَالَتْ عَائِشَةُ ﷺ: وَارَأْسَاهْ.. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهْ"[2]، قَالَ الزَّرْكَشِيُّ ﷺ: "وَفِيْهِ إِشَارَةٌ لِلْغَايَةِ فِي الْمُوَافِقَةِ حَتَّى تَأَلَّمَ بِأَلَمِهَا، فَكَأَنَّهُ أَخْبَرَهَا بِصِدْقِ مَحَبَّتِهَا حَتَّى وَاسَاهَا فِي الْأَلَمِ.."[3].

21.اللهُ عَزَّوَجَلَّ يُنَزِّلُ قُرْآنًا بِتَبْرِئَةِ عَائِشَةَ ﷺ: وَمَا تَوَقَّعَتْ ﷺ حُصُوْلَ شَرَفِ ذَلِكَ لَهَا؛ فَقَدْ قَالَتْ: "وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّئَنِي اللهُ، وَلَكِنْ وَاللهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزِلَ فِي شَأْنِي وَحْيًا، وَلَأَنَا أَحْقَرُ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالقُرْآنِ فِي أَمْرِي، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللهُ، فَوَاللهِ مَا رَامَ مَجْلِسَهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ الوَحْيُ.."[4].

وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ ﷺ: "بَرَّأَ اللهُ تَعَالَى أَرْبَعَةً بِأَرْبَعَةٍ: يُوْسُفَ بِلِسَانِ الشَّاهِدِ ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [يُوسُف : 26]، وَبَرَّأَ مُوْسَى مِنْ قَوْلِ الْيَهُوْدِ فِيْهِ بِالْحَجَرِ الَّذِيْ ذَهَبَ بِثَوْبِهِ، وَبَرَّأَ مَرْيَمَ بِإِنْطَاقِ وَلَدِهَا حِيْنَ نَادَى مِنْ حِجْرِهَا: ﴿إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ﴾ [مَرْيَم : 30]، وَبَرَّأَ عَائِشَةَ بِهَذِهِ الْآيَاتِ الْعِظَامِ فِي كِتَابِهِ الْمُعْجِزِ الْمَتْلُوِّ عَلَى وَجْهِ الدَّهْرِ، مِثْلَ هَذِهِ التَّبْرِئَةِ بِهَذِهِ الْمُبَالَغَاتِ. فَانْظُرْ، كَمْ بَيْنَهَا وَبَيْنَ تَبْرِئَةِ أُوْلَئِكَ؟، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِإِظْهَارِ عُلُوِّ مَنْزِلَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَالتَّنْبِيْهِ عَلَى إِنَاقَةِ[5] مَحلِّ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ، وَخِيْرَةِ الْأَوَّلِيْنَ وَالْآخِرِيْنَ، وَحُجَّةِ اللهِ عَلَى الْعَالَمِيْنَ. وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَحَقَّقَ عَظَمَةَ شَأْنِهِ ﷺ وَتَقَدُّمَ قِدَمِهِ وَإِحْرَازَهُ لِقَصَبِ السَّبْقِ دُوْنَ كُلِّ سَابِقٍ، فَلْيَتَلَقَّ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ الْإِفْكِ، وَلِيَتَأَمَّلْ كَيْفَ غَضِبَ اللهُ فِي حُرْمَتِهِ، وَكَيْفَ بَالَغَ فِي نَفْيِ التُّهْمَةِ عَنْ حِجَابِهِ"[6].

وَتَكَلَّمَ اللهُ الْعَظِيْمُ بِحُجَّتِي *** وَبَرَاءَتِي فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ

---

[1] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج9/ 326)؛ انْظُرْ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَاجِحَةُ الْعَقْلِ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص139.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْأَحْكَامِ/ بَابُ الْاِسْتِخْلَافِ، ج9/ 80: ح7217.

[3] الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص69).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الشَّهَادَاتِ/ بَابُ تَعْدِيلِ النِّسَاءِ بَعْضِهِنَّ بَعْضًا، ج3/ 176: ح2661.

[5] أَنَاقَةٌ: بِالفَتحِ وَيُكْسَرُ: حُسْنٌ وَإِعْجَابٌ، الزُّبَيْدِيُّ، تَاجُ الْعَرُوْسِ (ج25/ 26)؛ ابْنُ مَنْظُوْرٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ (ج10/ 10).

[6] الزَّمَخْشَرِيُّ، تَفْسِيْرُ الزَّمَخْشَرِيِّ = الْكَشَّافُ عَنْ حَقَائِقِ غَوَامِضِ التَّنْزِيْلِ (ج3/ 223 و224).

وَاللهُ خَفَّرَنِي وَعَظَّمَ حُرْمَتِي *** وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ بَرَّانِي[1]

22.كُفْرُ مَنْ قَذَفَ أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها: وَهَذَا مِنْ عَظِيْمِ فَضْلِهَا وَمَكَانَتِهَا، أَنَّ مَنْ قَذَفَهَا فَقَدْ كَفَرَ لِتَصْرِيْحِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِبَرَاءَتِهَا، يَقُوْلُ الزَّرْكَشِيُّ رحمه الله: "قَالَ الْخُوَارَزْمِيُّ رحمه الله –مِنْ أَصْحَابِنَا–: لَوْ قَذَفَ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِالزِّنَى صَارَ كَافِرًا بِخِلَافِ غَيْرِهَا مِنَ الزَّوْجَاتِ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِبَرَاءَتِهَا، وَعِنْدَ مَالِكٍ رحمه الله أَنَّ مَنْ سَبَّهَا قُتِلَ، قَالَ أَبُو الْخَطَّابِ بْنُ دِحْيَةَ رحمه الله فِي أَجْوِبَةِ الْمَسَائِلِ: وَيَشْهَدُ مَالِكٌ كِتَابَ اللهِ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا ذَكَرَ فِي الْقُرْآنِ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْمُشْرِكُوْنَ سَبَّحَ لِنَفْسِهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَلَدٗاۗ سُبۡحَٰنَهُۥ﴾ [الأنبياء : 26]، وَاللهُ تَعَالَى ذَكَرَ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقَالَ: ﴿وَلَوۡلَآ إِذۡ سَمِعۡتُمُوهُ قُلۡتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبۡحَٰنَكَ هَٰذَا بُهۡتَٰنٌ عَظِيمٞ﴾ [النور : 16]، فَسَبَّحَ نَفْسَهُ فِيْ تَنْزِيْهِ عَائِشَةَ رضي الله عنها كَمَا سَبَّحَ نَفْسَهُ لِنَفْسِهِ فِيْ تَنْزِيْهِهِ.."[2].

وَاللهُ فِي الْقُرْآنِ قَدْ لَعَنَ الَّذِي *** بَعْدَ البَرَاءَةِ بِالقَبِيْحِ رَمَانِي

وَاللهُ وَبَّخَ مَنْ أَرَادَ تَنَقُّصِي *** إِفْكًا وَسَبَّحَ نَفْسَهُ فِي شَانِي[3]

وَلَقَدْ أَجْمَعَ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ عَلَى كُفْرِ مَنْ طَعَنَ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِمَا بَرَّأَهَا اللهُ مِنْهُ، لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلْقُرْآنِ، وَقَالُوْا بِقَتْلِهِ، وَمِنْ أَقْوَالِهِمْ عَلَى سَبِيْلِ الْمِثَالِ:

أ. قَالَ مَالِكٌ رحمه الله: "مَنْ سَبَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ جُلِدَ، وَمَنْ سَبَّ عَائِشَةَ قُتِلَ، قِيلَ لَهُ: لِمَ يُقْتَلُ؟ قَالَ: لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي عَائِشَةَ: ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثۡلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [النور : 17]"[4]، وَقَالَ رحمه الله: "مَنْ سَبَّ عَائِشَةَ فَقَدْ خَالَفَ الْقُرْآنَ، وَمَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ قُتِلَ"[5]، وَعَلَّقَ أَبُو مُحَمَّدٍ رحمه الله: صَحِيْحٌ، وَهِيَ رِدَّةٌ تَامَّةٌ، وَتَكْذِيْبٌ للهِ تَعَالَى فِي قَطْعِهِ بِبَرَاءَتِهَا، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي حَقِّ سَائِرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَلَا فَرْقَ فَهُمْ عِرْضُ النَّبِيِّ؛ وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِۚ أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ [النور : 26]، فَكُلُّهُنَّ مُبَرَّآتٌ مِنْ قَوْلِ إِفْكٍ[6].

---

(1) الخَفَرُ: شِدَّةُ الْحَيَاءِ، الْفَيْرُوْزُ آبَادِي، الْقَامُوْسُ الْمُحِيْطُ (ص386)؛ الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص54).

(2) الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص52 و53).

(3) الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص55).

(4) ابْنُ حَزْمٍ، الْمُحَلَّى بِالْآثَارِ (ج12/ 440).

(5) ابْنُ الْعَرَبِيِّ، أَحْكَامُ الْقُرْآنِ (ج3/ 366).

(6) ابْنُ حَزْمٍ، الْمُحَلَّى بِالْآثَارِ (ج12/ 440)، بِتَصَرُّفٍ.

ب. قَالَ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ ﷺ: "مَنْ نَسَبَ عَائِشَةَ إِلَى الزِّنَا كَانَ كَافِرًا وَهُوَ مَا صَرَّحَ بِهِ أَئِمَّتُنَا وَغَيرُهُمْ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ تَكْذِيبُ النُّصُوصِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَمُكَذِّبُهَا كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَبِهِ يُعْلَمُ الْقَطْعُ بِكُفْرِ كَثِيْرِيْنَ مِنْ غُلَاةِ الرَّوَافِضِ؛ لِأَنَّهُمْ يَنْسِبُونَهَا إِلَى ذَلِكَ قَاتَلَهُمُ اللهُ أَنَّى يُؤْفَكُوْنَ"[1].

ت. قَالَ النَّوَوِيُّ ﷺ: "بَرَاءَةُ عَائِشَةَ ﵂ مِنَ الْإِفْكِ وَهِيَ بَرَاءَةٌ قَطْعِيَّةٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ الْعَزِيْزِ، فَلَوْ تَشَكَّكَ فِيهَا إِنْسَانٌ وَالْعِيَاذُ بِاللهِ صَارَ كَافِرًا مُرْتَدًّا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ: لَمْ تَزْنِ امْرَأَةُ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَهَذَا إِكْرَامٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى لَهُمْ"[2].

ث. قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ ﷺ: "﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [النُّور : 23] هَذَا وَعِيْدٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى لِلَّذِيْنَ يَرْمُوْنَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ –خُرِّجَ مَخْرَجَ الْغَالِبِ– الْمُؤْمِنَاتِ، فَأُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِيْنَ أَوْلَى بِالدُّخُوْلِ فِي هَذَا مِنْ كُلِّ مُحصَّنَةٍ، وَلَا سِيَّمَا الَّتِي كَانَتْ سَبَبَ النُّزُوْلِ، وَهِيَ عَائِشَةُ بِنْتُ الصِّدِّيْقِ ﵄. وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ قَاطِبَةً عَلَى أَنَّ مَنْ سَبَّهَا بَعْدَ هَذَا وَرَمَاهَا بِمَا رَمَاهَا بِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ مُعَانِدٌ لِلْقُرْآنِ، وَفِي بَقِيَّةِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ قَوْلَانِ: أَصَحُّهُمَا أَنَّهُنَّ كَهِيَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ **تَعَالَى**: ﴿لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾، كَقَوْلِهِ **تَعَالَى**: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمۡ عَذَابٗا مُّهِينٗا﴾ [الأحزاب : 57]. وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا خَاصَّةٌ بِعَائِشَةَ ﵂، فَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ﷺ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾، قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَائِشَةَ ﵂ خَاصَّةً"[3].

ج. قَالَ أَبُو مُوْسَى الْهَاشِمِيُّ ﷺ إِمَامُ الْحَنَابِلَةِ فِي بَغْدَادَ: "وَمَنْ سَبَّ السَّلَفَ مِنَ الرَّوَافِضِ فَلَيْسَ بِكُفْؤٍ وَلَا يُزَوَّجُ، وَمَنْ رَمَى عَائِشَةَ ﵂ بِمَا بَرَّأَهَا اللهُ مِنْهُ فَقَدْ مَرَقَ مِنَ الدِّيْنِ، وَلَمْ يَنْعَقِدْ لَهُ نِكَاحٌ عَلَى مُسْلِمَةٍ إِلَّا أَنْ يَتُوْبَ وَيُظْهِرَ تَوْبَتَهُ"، قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ: "وَهَذَا قَوْلُ كَثِيْرٍ أَصْحَابِنَا"[4].

23.تَغْلِيْظُ الْإِثْمِ فِي الْإِفْكِ: "وَلَوْ فَلَّيْتَ الْقُرْآنَ وَفَتَّشْتَ عَمَّا أَوْعَدَ بِهِ الْعُصَاةَ؛ لَمْ تَرَ اللهَ ﷻ قَدْ غَلَّظَ فِي شَيْءٍ تَغْلِيْظَهُ فِي إِفْكِ عَائِشَةَ ﵂، وَلَا أَنْزَلَ مِنَ الْآيَاتِ الْقَوَارِعِ، الْمَشْحُوْنَةِ بِالْوَعِيْدِ الشَّدِيْدِ وَالْعِتَابِ الْبَلِيْغِ وَالزَّجْرِ الْعَنِيْفِ، وَاسْتِعْظَامِ مَا رُكِّبَ مِنْ ذَلِكَ، وَاسْتِفْظَاعِ مَا أَقْدَمَ عَلَيْهِ، مَا أَنْزَلَ فِيْهِ عَلَى طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ وَأَسَالِيْبِ مُفَتَّنَةٍ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا كَافٍ فِي بَابِهِ، وَلَوْ لَمْ يُنْزِلْ إِلَّا هَذِهِ

---

[1] ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ، الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ عَلَى أَهْلِ الرَّفْضِ وَالضَّلَالِ وَالزَّنْدَقَةِ (ج1/ 193 و194).

[2] النَّوَوِيُّ، الْمِنْهَاجُ (ج17/ 117 و118)، فِي ذِكْرِهِ لِلْفَوَائِدِ الَّتِي اشْتَمَلَ عَلَيْهَا حَدِيْثُ الْإِفْكِ، الْحَادِيَةُ وَالْأَرْبَعُونَ.

[3] ابْنُ كَثِيْرٍ، تَفْسِيْرُ ابْنِ كَثِيْرٍ (ج6/ 32).

[4] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الصَّارِمُ الْمَسْلُوْلُ عَلَى شَاتِمِ الرَّسُوْلِ (ص568).

الثَّلَاثَ لَكَفَى بِهَا، حَيْثُ جَعَلَ الْقَذَفَةَ مَلْعُوْنِيْنَ فِي الدَّارَيْنِ جَمِيْعًا، وَتَوَعَّدَهُمْ بِالْعَذَابِ الْعَظِيْمِ فِي الْآخِرَةِ، وَبِأَنَّ أَلْسِنَتَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِمَا أَفِكُوْا وَبَهَتُوْا، وَأَنَّهُ يُوَفِيْهِمْ جَزَاءَهُمُ الْحَقَّ الْوَاجِبَ الَّذِي هُمْ أَهْلُهُ، حَتَّى يَعْلَمُوْا عِنْدَ ذَلِكَ أَنَّ اللهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِيْنُ فَأَوْجَزَ فِي ذَلِكَ وَأَشْبَعَ، وَفَصَّلَ وَأَجْمَلَ، وَأَكَّدَ وَكَرَّرَ، وَجَاءَ بِمَا لَمْ يَقَعْ فِي وَعِيْدِ الْمُشْرِكِيْنَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ إِلَّا مَا هُوَ دُوْنَهُ فِي الْفَظَاعَةِ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَمْرٍ"، وَنَقَلَ ﷺ: "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ بِالْبَصْرَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَكَانَ يُسْأَلُ عَنْ تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ، حَتَى سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَاتِ، فَقَالَ: مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا ثُمَّ تَابَ مِنْهُ قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ إِلَّا مَنْ خَاضَ فِي إِفْكِ عَائِشَةَ ﷺ، وَهَذِهِ مِنْهُ مُبَالَغَةٌ وَتَعْظِيْمٌ لِأَمْرِ الْإِفْكِ"[1].

إِنِّي لَمُحْصَنَةُ الْإِزَارِ بَرِيْئَةٌ *** وَدَلِيْلُ حُسْنِ طَهَارَتِي إِحْصَانِي

وَاللهُ أَحْصَنَنِي بِخَاتِمِ رُسْلِهِ *** وَأَذَلَّ أَهْلَ الْإِفْكِ وَالْبُهْتَانِ[2]

24.كُفْرُ مَنْ أَنْكَرَ صُحْبَةَ أَبِيْهَا ﷺ: قَالَ الزَّرْكَشِيُّ ﷺ: "مَنْ أَنْكَرَ كَوْنَ أَبِيْهَا أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ ﷺ صَحَابِيًّا كَانَ كَافِرًا، نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُوْلُ: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِۦ..﴾ [التوبة : 40]، وَمُقْتَضَاهُ أَنَّهُ لَا يَجْرِيْ ذَلِكَ فِيْ إِنْكَارِ صُحْبَةِ غَيْرِهِ"، وَيُعَقِّبُ ﷺ: "وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ نَعَمْ يُدْرِكُ تَكْفِيْرَ مُنْكِرِ صُحْبَةِ الصِّدِّيْقِ تَكْذِيْبُ النُّصُوْصِ وَصُحْبَةِ غَيْرِهِ التَّوَاتُرُ"[3].

وَأَبِي أَقَامَ الدِّيْنَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ *** فَالنَّصْلُ نَصْلِي وَالسِّنَانُ سِنَانِي

وَالْفَخْرُ فَخْرِي وَالْخِلَافَةُ فِي أَبِي *** حَسْبِي بِهَذَا مَفْخَرًا وَكَفَانِي[4]

ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** الصِّدِّيْقُ ﷺ رَجُلٌ مُبَارَكٌ، اخْتَصَّهُ اللهُ بِعِدَّةِ فَضَائِلَ وَحْدَهُ، وَمِنْ أَعْظَمِهَا: ثَنَاؤُهُ ﷻ عَلَيْهِ فِي الْقُرْآنِ، مَدْحُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ، سَبْقُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، سُرْعَةُ تَصْدِيْقِ النَّبِيِّ ﷺ فَوَصَفَهُ بِالصِّدِّيْقِ، الْتِقَاءُ نَسَبِهِ مَعَ نَسَبِهِ ﷺ، أَسْبَقُ الصَّحَابَةِ ﷺ إِلَى الْخَيْرَاتِ، أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ، أَوَّلُ مَنْ أُوْذِيَ فِي اللهِ، أَوَّلُ مَنْ دَافَعَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوَّلُ مَنْ بَذَلَ مَالَهُ، وبَذَلَهُ كُلَّهُ، صَاحِبُهُ ﷺ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ وَالْهِجْرَةِ، مِنْ كُتَّابِ الْوَحْيِ، انْتِصَارُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ دَائِمًا، أَحَبُّ الرِّجَالِ إِلَيْهِ ﷺ، زَوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِنِ ابْنَتِهِ وَهِيَ أَحَبُّ نِسَائِهِ إِلَيْهِ، إِيْمَانُ كُلِّ أَهْلِ بَيْتِهِ، حُبُّهُ وَرِعَايَتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَلِأَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ

---

(1) الزَّمَخْشَرِيُّ، تَفْسِيْرُ الزَّمَخْشَرِيِّ (ج3/ 223).

(2) الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص55).

(3) الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص53).

(4) الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص56).

وَفَاتِهِ، مُسْتَشَارُهُ ﷺ وَخَلِيْفَتُهُ، أَرْحَمُ الْأُمَّةِ بِالْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا ﷺ[1]، وَقَدْ رَزَقَ اللهُ ﷻ الصِّدِّيْقَ أَخْلَاقًا كَرِيْمَةً وَعِبَادَاتٍ عَظِيْمَةً، وَمِنْ فَضَائِلِ أَعْمَالِهِ التَّارِيْخِيَّةِ: دِفَاعُهُ عَنِ الدِّيْنِ وَجِهَادُهُ لِلْمُرْتَدِّيْنَ حَتَّى اسْتَقَامُوْا، وَجَمْعُهُ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ، وَالْفُتُوْحَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ[2]، وَمِنْ أَهَمِّ إِنْجَازَاتِ الْفُتُوْحَاتِ: فَتْحُ الْيَمَامَةِ، وَقَتْلُ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ وَالْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ بِصَنْعَاءَ، وَبَعَثَ الْجُيُوْشَ إِلَى الشَّامِ، فَكَانَتْ أَجْنَادِيْنَ، وَلِذَلِكَ بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ ﷺ لِيَحُجَّ بِالنَّاسِ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ، وَحَجَّ أَبُو بَكْرٍ ﷺ بِالنَّاسِ سَنَةَ اثْنَتَي عَشْرَةَ[3]، وَإِلَيْكُمْ تَفَاصِيْلُ بَعْضِ فَضَائِلِهِ[4]، وَهِيَ كَالتَّالِي:

1. **ثَنَاءُ اللهِ ﷻ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ حِيْنَ هَاجَرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ**: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ إِذۡ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحۡزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ..﴾ [التوبة : 40]. وَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: "يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا"[5].

2. **ثَنَاءُ اللهِ ﷻ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ حِيْنَ أَنْفَقَ كُلَّ مَالِهِ**: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلۡأَتۡقَى ۞ ٱلَّذِي يُؤۡتِي مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ۞ وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعۡمَةٖ تُجۡزَىٰٓ ۞ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ وَجۡهِ رَبِّهِ ٱلۡأَعۡلَىٰ ۞ وَلَسَوۡفَ يَرۡضَىٰ﴾ [الليل : 17– 21]. قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ ﷺ: "وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُفَسِّرِيْنَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ ﷺ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ حَكَى الْإِجْمَاعَ مِنَ الْمُفَسِّرِيْنَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ دَاخِلٌ فِيْهَا، وَأَوْلَى الْأُمَّةِ بِعُمُوْمِهَا.."[6].

وَمِنْ أَخْبَارِ كَرَمِهِ وَإِنْفَاقِهِ: مَا رَوَاهُ عُمَرُ ﷺ: "أَمَرَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ نَتَصَدَّقَ فَوَافَقَ ذَلِكَ عِنْدِي مَالًا، فَقُلْتُ: الْيَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا، قَالَ: فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟"، قُلْتُ: مِثْلَهُ، وَأَتَى أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: "يَا أَبَا بَكْرٍ مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟"، قَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللهَ وَرَسُولَهُ، قُلْتُ: لَا أَسْبِقُهُ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا"[7].

---

[1] انْظُرْ: الْعَاصِمِيُّ الصَّنْعَانِيُّ، أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ وَأَحَقُّهُمْ بِالْخِلَافَةِ (ص14– 79).

[2] انْظُرْ: الصَّلَّابِيُّ، الْإِنْشِرَاحُ وَرَفْعُ الضِّيْقِ (ص25، 102، 175، 283، 303).

[3] ابْنُ قُتَيْبَةَ، الْمَعَارِفُ (ص170)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] لِلتَّوَسُّعِ، انْظُرْ: ابْنُ تَيْمِيَّةَ، فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ؛ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ؛ الصَّلَّابِيُّ، الْإِنْشِرَاحُ وَرَفعُ الضِّيْقِ فِي سِيْرَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ شَخْصِيَّتُهُ وَعَصْرُهُ؛ مُحَمَّدُ رِضَا، أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ أَوَّلُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ؛ ابْنُ بِلْبَانَ، تُحْفَةُ الصِّدِّيْقِ فِي فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ؛ ابْنُ الْعُشَارِيِّ الْحَنْبَلِيُّ، فَضَائِلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ ﷺ.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ/ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا﴾، ج6/ 66: ح4663؛ ومُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، ج4/ 1854: ح2381. وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

[6] ابْنُ كَثِيْرٍ، تَفْسِيْرُ ابْنِ كَثِيْرٍ (ج8/ 422).

[7] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ ﷺ، ج5/ 614 و615: ح3675. قَالَ التِّرْمِذِيُّ ﷺ: "حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "حَسَنٌ"، مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج3/ 1699).

نَصَرَ النَّبِيَّ بِمَالِهِ وَفِعَالِهِ *** وَخُرُوْجِهِ مَعَهُ مِنَ الْأَوْطَانِ

سَبَقَ الصَّحَابَةَ وَالْقَرَابَةَ لِلْهُدَى *** هُوَ شَيْخُهُمْ فِي الْفَضْلِ وَالْإِحْسَانِ[1]

3. **أَبُو بَكْرٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **أَوَّلُ مَنْ آمَنَ مِنَ الرِّجَالِ:** فَلَقَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ النُّبُوَّةِ، وَلَمَّا دَعَاهُ ﷺ سَبَقَ إِلَى الْإِيْمَانِ، وَلَازَمَهُ فِي مَكَّةَ وَفِي هِجْرَتِهِ وَفِي الْمَشَاهِدِ كُلِّهَا، وَفِي الْمَدِيْنَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَلَا أَحَدَ مِثْلُهُ فِي ذَلِكَ[2]. قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ﷺ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي.."[3].

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ ﷺ: "وَالصَّحِيْحُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْأَحْرَارِ.."، وَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ ﷺ: "وَالْأَوْرَعُ أَنْ يُقَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْأَحْرَارِ: أَبُو بَكْرٍ، وَمِنَ الصِّبْيَانِ أَوِ الْأَحْدَاثِ: عَلِيٌّ، وَمِنَ النِّسَاءِ: خَدِيْجَةُ، وَمِنَ الْمَوَالِيِّ: زَيْدٌ، وَمِنَ الْعَبِيْدِ: بِلَالٌ"[4].

4. **أَبُو بَكْرٍ** ﷺ **أَحَبُّ الرِّجَالِ إِلَى النَّبِيِّ** ﷺ: كَمَا أَخْبَرَ ﷺ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ ﷺ لَمَّا سَأَلَهُ: "أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟، قَالَ: "عَائِشَةُ"، فَقُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ فَقَالَ: "أَبُوْهَا.."، ثُمَّ عُمَرُ[5].

5. **أَبُو بَكْرٍ لَقَّبَهُ النَّبِيُّ** ﷺ **بِالصِّدِّيْقِ:** حَدَّثَ أَنَسٌ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أُحُدًا، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ: "اثْبُتْ أُحُدُ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيْقٌ، وَشَهِيْدَانِ"[6].

قَالَ مُصْعَبٌ ﷺ–ابْنُ الزُّبَيْرِ ﷺ–وَغَيْرُهُ: "أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى تَسْمِيَتِهِ بِالصِّدِّيْقِ لِأَنَّهُ بَادَرَ إِلَى تَصْدِيْقِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَلَازَمَ الصِّدْقَ فَلَمْ تَقَعْ مِنْهُ هَنَاةٌ مَا وَلَا وَقْفَةٌ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ"[7].

6. **أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ** ﷺ **مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ:** وَمِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ.."[8]. وَقَالَ أَبُو مُوْسَى ﷺ: "أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقُلْتُ: لَأَلْزَمَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ.. لَأَكُوْنَنَّ بَوَّابَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ؟، فَقَالَ: "ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ"، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ،

---

[1] الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (ص57 و58).

[2] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 145).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 5: ح3661.

[4] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 84)؛ ابْنُ الصَّلَاحِ، مُقَدِّمَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ وَمَحَاسِنُ الْاِصْطِلَاحِ (ص497 و498).

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص164.

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 9: ح3675.

[7] السُّيُوْطِيُّ، تَارِيْخُ الْخُلَفَاءِ (ص26).

[8] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ بْنِ عَبْدِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ ﷺ، ج5/ 647: ح3747. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ (ج1/ 71).

وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِيْنِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ.."[1]. وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: "أَنْتَ عَتِيقُ اللهِ مِنَ النَّارِ"، فَيَوْمَئِذٍ سُمِّيَ عَتِيْقًا[2]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَنْتَ صَاحِبِي فِي الْغَارِ، وَأَنْتَ مَعِي عَلَى الْحَوْضِ"[3].

7. **أَبُو بَكْرٍ** رضي الله عنه **يُفْتِي فِي زَمَنِ الرَّسُوْلِ** ﷺ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: "أَنَّهُ سُئِلَ مَنْ كَانَ يُفْتِي النَّاسَ فِي زَمَنِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: "أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، مَا أَعْلَمُ غَيْرَهُمَا"، وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ رحمه الله قَالَ: "كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ يُفْتُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[4].

8. **أَبُو بَكْرٍ** رضي الله عنه **يَسْمُرُ مَعَ النَّبِيِّ** ﷺ: كَمَا يُخْبِرُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُوْلُ: "كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَسْمُرُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِيْنَ وَأَنَا مَعَهُمَا"[5].

9. **أَبُو بَكْرٍ** رضي الله عنه **لَهُ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ النَّبِيِّ** ﷺ: فَلَقَدْ كَانَ يُدَافِعُ ﷺ عَنْهُ: "إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي" مَرَّتَيْنِ، فَمَا أُوْذِيَ بَعْدَهَا[6]، وَكَانَ يُثْنِي ﷺ عَلَيْهِ دَائِمًا، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيْلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي"[7]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ، لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي، إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ؟، فَقَالَ ﷺ: "إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلَاءَ"[8].

10. **أَبُو بَكْرٍ** رضي الله عنه **خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ** ﷺ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ رحمه الله: قُلْتُ لِأَبِي – عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ– أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟، قَالَ: "أَبُو بَكْرٍ.."[9]، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: "كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ رضي الله عنهم"[10].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 8: ح3674؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عُثْمَانَ رضي الله عنه، ج4/ 1868: ح2403. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[2] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه، ج5/ 616: ح3679. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ (ج1/ 311).

[3] ابْنُ حِبَّانَ: صَحِيْحُهُ، ج15/ 17: ح6644. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ لِغَيْرِهِ"، التَّعْلِيْقَاتُ الْحِسَانُ (ج9/ 342).

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج2/ 254 و255)؛ وَكَذَلِكَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، الطَّبَقَاتُ (ج2/ 267).

[5] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الصَّلَاةِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِي السَّمَرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، ج1/ 315: ح169. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "حَدِيْثٌ حَسَنٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج6/ 655).

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص175.

[7] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 4: ح3656؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ/ بَابُ النَّهْيِ عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُوْرِ..، ج1/ 377: ح532.

[8] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 6: ح3665.

[9] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 7: ح3671.

[10] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ج5/ 4: ح3655.

11. أَبُو بَكْرٍ ﷺ مِنْ كَتَبَةِ الْوَحْيِ بِإِذْنِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ: فَلَقَدْ تَشَرَّفَ عَدَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ بِكِتَابَةِ الْوَحْيِ بَيْنَ يَدَيْهِ وَبِإِذْنِهِ ﷺ، وَمِنْهُمُ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ ﷺ[1].

12. أَبُو بَكْرٍ ﷺ الْأَوْلَى بِالْخِلَافَةِ وَالْإِمَامَةِ بَعْدَ النَّبِيِّ[2] ﷺ: قَالَتْ عَائِشَةُ ﷺ: قَالَ لِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: "ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكِ، وَأَخَاكِ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ"[3]، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: "إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُوْنَ أَنَّا كُنَّا نَقُوْلُ فِي عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فِي الْخِلَافَةِ"[4].

13. أَبُو بَكْرٍ ﷺ نَائِبُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَجِّ: أَرْسَلَ ﷺ وَزِيْرَهُ الصِّدِّيْقَ ﷺ نَائِبًا عَنْهُ إِلَى الْحَجِّ[5]، أَمَّرَهُ فِي السَّنَةِ التَّاسِعَةِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِسَنَةٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ وَرَاءَهُ عَلِيًّا بِبَرَاءَةَ ﴿سُورَةُ التَّوْبَةِ﴾، وَبَعَثَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ الصَّحَابَةَ فِي النَّاسِ يُخْبِرُوْنَهُمْ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: "بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَذِّنِيْنَ يَوْمَ النَّحْرِ، نُؤَذِّنُ بِمِنًى: أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ: لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوْفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ"[6].

14. أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْاِقْتِدَاءِ بِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ ﷺ: كَمَا نَقَلَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ"[7].

15. أَبُو بَكْرٍ ﷺ وَحِفْظُهُ لِلْقُرْآنِ: فَإِنَّ اللهَ قَدَّرَ لِأَبِي بَكْرٍ أَنْ يَكُوْنَ سَبَبًا فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ، حَيْثُ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، بَعْدَ أَنْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِمَا طَلَبَهُ الْفَارُوْقُ عُمَرُ مِنْهُ ﷺ، وَهَذِهِ أَحْدَاثُ قِصَّةِ الْجَمْعِ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: "أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ اليَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ"، قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ بِالْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيْرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ لِعُمَرَ: "كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ؟"، قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِذَلِكَ.."[8].

---

[1] ابْنُ كَثِيْرٍ، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (ج8/ 321)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] لِلتَّوَسُّعِ انْظُرْ: الْعَاصِمِيُّ الْحَنْبَلِيُّ، أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ وَأَحَقُّهُمْ بِالْخِلَافَةِ.

[3] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، ج4/ 1857: ح2387.

[4] ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، السُّنَّةُ (ج2/ 539).

[5] يَقْلِبُ الشِّيْعَةُ الْحَقَائِقَ: أَنَّهُ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ بِبَرَاءَةَ إِلَى مَكَّةَ ثُمَّ عَزَلَهُ بِصِهْرِهِ. الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 237).

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الصَّلَاةِ/ بَابُ مَا يَسْتُرُ مِنَ الْعَوْرَةِ، ج1/ 82 و83: ح369.

[7] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، ج5/672: ح3805. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ (ج1/ 254). وعِنْدَ الشِّيْعَةِ: الْمُوْسَوِيُّ، الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ (ج3/ 93).

[8] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ/ بَابُ جَمْعِ الْقُرْآنِ، ج6/ 183: ح4986.

16.أَبُو بَكْرٍ ﷺ أَرْحَمُ الْأُمَّةِ بِالْأُمَّةِ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ"[1].

17.أَبُو بَكْرٍ ﷺ رَجُلٌ بَكَّاءٌ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ تَعَالَى: قَالَتْ عَائِشَةُ ﷺ عَنْ أَبِيْهَا ﷺ: "فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ وَبَرَزَ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيْهِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِيْنَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، يَعْجَبُونَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً، لَا يَمْلِكُ دَمْعَهُ حِيْنَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ"[2].

18.أَبُو بَكْرٍ ﷺ مِنَ الَّذِيْنَ ثَبَتُوْا يَوْمَ حُنَيْنٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: "لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ حُنَيْنٍ وَإِنَّ الْفِئَتَيْنِ لَمُوَلِّيَتَيْنِ، وَمَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِائَةُ رَجُلٍ"[3].

وَلَقَدْ صَرَّحَ جَابِرٌ ﷺ بِأَسْمَاءِ بَعْضِهِمْ: "وَفِيمَنْ ثَبَتَ مَعَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَمِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلِيٌّ.."[4].

19.أَبُو بَكْرٍ ﷺ يُدَافِعُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ عُرْوَةُ ﷺ: "سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، عَنْ أَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُوْنَ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، "فَوَضَعَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيْدًا، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَفَعَهُ عَنْهُ، فَقَالَ: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [غَافِر: 28]"[5].

20.أَسْلَمَ عَلَى يَدِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ خَمْسَةٌ مِنَ الْعَشَرَةِ الْمُبَشَّرِيْنَ بِالْجَنَّةِ: "عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ بِهِمْ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ حِيْنَ اسْتَجَابُوا لَهُ فَأَسْلَمُوا وَصَلُّوْا"[6]، دَعَاهُمْ إِلَى اللهِ فَوَفَّقَهُمُ اللهُ.

21.إِيْمَانُ كُلِّ أَهْلِ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ: فَكَانَ رِزْقًا وَكَرَامَةً مِنَ اللهِ لِعَبْدِهِ الصِّدِّيْقِ ﷺ[7]، وَيُبَيِّنُ هَذِهِ الْفَضِيْلَةَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ مُؤَكِّدًا بِقَوْلِهِ: "لَيْسَ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ أَسْلَمَ أَبُوهُ وَأُمُّهُ وَأَوْلَادُهُ، وَأَدْرَكُوا النَّبِيَّ ﷺ وَأَدْرَكَهُ أَيْضًا بَنُو أَوْلَادِهِ: إِلَّا أَبُو بَكْرٍ مِنْ جِهَةِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةُ كَانُوا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُؤْمِنِيْنَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، أُمُّهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، كُلُّهُمْ أَيْضًا آمَنُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ وَصَحِبُوهُ

---

[1] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ مُعَاذٍ وَزَيْدٍ وَأُبَيٍّ وَأَبِي عُبَيْدَةَ ﷺ، ج5/ 665: ح3791. قَالَ التِّرْمِذِيُّ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ (ج1/ 216).

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْحَوَالَاتِ/ بَابُ جِوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَقْدِهِ، ج3/ 98.

[3] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْجِهَادِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي الثَّبَاتِ عِنْدَ الْقِتَالِ، ج4/ 200: ح1689. قَالَ التِّرْمِذِيُّ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ عُبَيْدِ اللهِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ".

[4] رِضَا، تَفْسِيْرُ الْمَنَارِ (ج10/ 225)، وَانْظُرْ: (ج10/ 224).

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 10: ح3678.

[6] السُّهيلِي، الرَّوْضُ الْأُنُفُ (ج2/ 294)؛ وَانْظُرْ: ابْنُ هِشَامٍ، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ (ج1/ 250 و251).

[7] انْظُرْ: ثَانِيًا: التَّعْرِيْفُ بِأَفْرَادِ أُسْرَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﷺ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص133.

وَأُمُّ أَبِي بَكْرٍ أُمُّ الْخَيْرِ آمَنَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَهُمْ أَهْلُ بَيْتِ إِيمَانٍ، لَيْسَ فِيهِمْ مُنَافِقٌ، وَلَا يُعْرَفُ فِي الصَّحَابَةِ مِثْلُ هَذَا لِغَيْرِ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ يُقَالُ: لِلْإِيمَانِ بُيُوتٌ، وَلِلنِّفَاقِ بُيُوتٌ، فَبَيْتُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بُيُوتِ الْإِيمَانِ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ، وَبَنُو النَّجَّارِ مِنْ بُيُوتِ الْإِيْمَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ"[1].

22. أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **أَعْلَمُ النَّاسِ بِمُرَادِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ**: قَالَ أَبُو سَعِيْدٍ الْخُدْرِيُّ رضي الله عنه: خَطَبَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ النَّاسَ وَقَالَ: "إِنَّ اللهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللهِ"، قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَعَجِبْنَا لِبُكَائِهِ: أَنْ يُخْبِرَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خُيِّرَ، فَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "إِنَّ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ[2] أَبِي بَكْرٍ"[3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

[1] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الْمِنْهَاجُ (ج8/ 331 و332).

[2] يَقْلِبُ الشِّيْعَةُ الْحَقَائِقَ، فَيَقُوْلُوْنَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَدَّ بَابَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَفَتَحَ بَابَ صِهْرِهِ عَلِيٍّ. انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 237).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "سُدُّوا الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ"، ج5/ 4: ح3654؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه، ج4/ 1854: ح2382. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

حَقُّ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَيْنَا -أَهْلَ السُّنَّةِ- وَوَاجِبُنَا نَحْوَهَا

مَكَانَةُ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ فِي قُلُوْبِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَقِيْدَةٌ، وَمَحَبَّتُهُمْ وَاضِحَةٌ أَكِيْدَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ رَفْضٌ وَلَا شُبْهَةٌ وَلَا مَكِيْدَةٌ، وَالنَّارُ لِأَهْلِ الْبُغْضِ وَالْفَوْزُ لِمُحِبِّيْهِمْ بِحَيَاةٍ سَعِيْدَةٍ.

وَنُؤَكِّدُ نَحْنُ الْمُسْلِمُوْنَ أَنَّ حَقَّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ عَلَيْنَا كَبِيْرٌ، وَأَنَّ وَاجِبَنَا تُجَاهَهُنَّ كَثِيْرٌ، وَيَتَمَثَّلُ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ عِدَّةِ أُمُوْرٍ نَتَشَرَّفُ بِالْقِيَامِ بِهَا وَخَاصَّةً فِي حَقِّ أُمِّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَمِنْهَا: مَعْرِفَةُ فَضَائِلِهَا، وَالِاعْتِقَادُ بِهَا وَنَشْرُهَا، وَتَرْبِيَةُ الذُّرِّيَّةِ عَلَيْهَا، وَحُبُّهَا وَمَوَدَّتُهَا وَإِعْلَانُهَا، وَمَحَبَّةُ مُحِبِّيْهَا، وَبُغْضُ مُبْغِضِيْهَا وَالتَّحْذِيْرُ مِنْهُمْ، وَنُصْرَتُهَا وَالدِّفَاعُ عَنْهَا، وَتَحْكِيْمُ الشَّرْعِ فِي قَاذِفِيْهَا مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ الْمُرْتَدِّيْنَ، وَتَأْدِيْبُ مَنْ يَتَعَرَّضُ لَهَا بِالسُّوْءِ تَصْرِيْحًا أَوْ تَلْمِيْحًا، وَغَيْرُهَا.

وَنَحْنُ الْمُسْلِمِيْنَ نَقْتَدِي فِي ذَلِكَ بِسَلَفِنَا الصَّالِحِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، الَّذِيْنَ قَامُوْا -وَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى الْيَوْمِ- بِجُهُوْدِهِمُ الْعَظِيْمَةِ الْكَبِيْرَةِ الْمُتَنَوِّعَةِ الْكَثِيْرَةِ الَّتِي شَهِدَهَا التَّارِيْخُ فِي كُلِّ جَانِبٍ وَمَيْدَانٍ، وَمِنْ أَكْبَرِ أَدِلَّةِ نُصْرَتِهِمْ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ: تَأْلِيْفُ الْعُلَمَاءِ فِي شَأْنِهَا لِلْكَثِيْرِ مِنَ الْكُتُبِ نَثْرًا وَشِعْرًا، يَذْكُرُوْنَ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا فِي مُصَنَّفَاتٍ حُبًّا وَدِيْنًا، فَكَانَتْ لِأَهْلِ الْإِيْمَانِ نُوْرًا وَيَقِيْنًا، وَعَلَى حِزْبِ الشَّيْطَانِ رَدًّا مُبِيْنًا، يَرْفَعُوْنَ شِعَارَ الْحَقِّ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ (الْمَحَبَّةُ وَالْمَوَدَّةُ وَالنُّصْرَةُ وَالدِّفَاعُ عَنِ النَّبِيِّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ). وَإِنَّهُ لِضِيْقِ الْمَقَامِ يَتَعَذَّرُ ذِكْرُ تِلْكَ الْجُهُوْدِ، وَلَا يَتَّسِعُ الْبَحْثُ لِبَسْطِ الْحَدِيْثِ فِي ذَلِكَ، وَحَسْبُنَا مَا تَمَّ بَيَانُهُ بِإِشَارَاتٍ سَرِيْعَةٍ.

وَهُنَا يَسْتَعْرِضُ الْمُسْلِمُوْنَ مَحَبَّةَ وَنُصْرَةَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، بَاذِلِيْنَ لِأَجْلِهَا أَفْكَارًا مُتَنَوِّعَةً عَلَى مُسْتَوَيَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَمِثْلُ ذَلِكَ أَيْضًا فِي حَقِّ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمِنْهَا:

أَوَّلًا: نُصْرَةُ الْمَسَاجِدِ: مِنْ خِلَالِ: إِقَامَةِ مُحَاضَرَاتٍ وَسَلَاسِلَ وَخُطَبِ الْجُمُعَةِ وَمُسَابَقَاتٍ وَلِقَاءَاتٍ خَاصَّةٍ لِمُخْتَلِفِ الْمَرَاحِلِ وَالْفِئَاتِ، وَتَسْمِيَةِ بَعْضِ الْمَسَاجِدِ وَالْمَرَافِقِ بِاسْمِهَا، وَغَيْرِهَا.

ثَانِيًا: نُصْرَةُ الْأُسْرَةِ: مِنْ خِلَالِ: تَسْمِيَةِ الْمَوَالِيْدِ بِاسْمِهَا، وَتَرْبِيَةِ الذُّرِّيَّةِ عَلَى حُبِّهَا وَفَضْلِهَا، وَإِقَامَةِ أَنْشِطَةٍ لِتَعْزِيْزِ ذَلِكَ كَمُدَارَسَةِ سِيْرَتِهَا بِجَوَانِبِهَا الرَّائِعَةِ لِأَفْرَادِ الْأُسْرَةِ، وَغَيْرِهَا.

ثَالِثًا: نُصْرَةُ الْمَدَارِسِ: مِنْ خِلَالِ: تَخْصِيْصِ أَيَّامٍ دِرَاسِيَّةٍ، وَمُشَارَكَةِ الْمَنْهَجِ التَّعْلِيْمِيِّ، وَتَفْعِيْلِ الْمَكْتَبَةِ وَالْإِذَاعَةِ الْمَدْرَسِيَّةِ وَاللَّوْحَاتِ وَالْمُسَابَقَاتِ، وَتَسْمِيَةِ الْمَرَافِقِ بِاسْمِهَا، وَغَيْرِهَا.

رَابِعًا: نُصْرَةُ الْإِنْتَرْنِتِّ: مِنْ خِلَالِ: إِنْشَاءِ مَجْمُوْعَاتٍ بَرِيْدِيَّةٍ وَمَوَاقِعَ وَمُنْتَدَيَاتٍ لَهَا، وَافْتِتَاحِ أَقْسَامٍ مُخَصَّصَةٍ فِي الْمَوَاقِعِ وَالْمُنْتَدَيَاتِ، وَتَفْعِيْلِ صَفَحَاتِ التَّوَاصُلِ الْاِجْتِمَاعِيِّ، وَغَيْرِهَا.

خَامِسًا: نُصْرَةُ الْكُتُبِ وَالصُّحُفِ وَالْمَجَلَّاتِ: مِنْ خِلَالِ: كُتُبٍ عِلْمِيَّةٍ لِطُلَّابِ الْعِلْمِ، وَدَعَوِيَّةٍ لِلنَّاسِ، وَمُخْتَصَرَةٍ جَذَّابَةٍ لِلْأَطْفَالِ، وَتَرْجَمَةِ وَطِبَاعَةِ وَشَرْحِ الْكُتُبِ الْمُتَخَصِّصَةِ، وَنَشْرِ مَقَالَاتٍ وَإِعْلَانَاتٍ، وَإِعْطَاءِ مَسَاحَةٍ كَبِيْرَةٍ لِلْمُسْلِمِيْنَ لِلتَّعْبِيْرِ عَنْ مَشَاعِرِهِمْ، وَإِصْدَارِ أَعْدَادٍ بِاسِمْهَا، وَغَيْرِهَا.

سَادِسًا: نُصْرَةُ الْفَضَائِيَّاتِ: مِنْ خِلَالِ: بَرَامِجِ مُتَنَوِّعَةٍ لِعَرْضِ الْحَقِّ وَلِنَقْدِ الشُّبُهَاتِ، وَبَرَامِجِ حِوَارٍ وَمُنَاظَرَاتٍ مَعَ عُلَمَاءٍ وَدُعَاةٍ وَمُتَخَصِّصِيْنَ، وَبَرَامِجِ مَفْتُوْحَةٍ لِلْمُجْتَمَعِ لِلتَّعْبِيْرِ عَنْ مَشَاعِرِهِمْ وَإِيْصَالِ رِسَالَتِهِمْ، وَبَرَامِجِ بِاللُّغَاتِ الْأُخْرَى، وَأَنَاشِيْدٍ لِكِبَارِ الْمُنْشِدِيْنَ، وَغَيْرِهَا[1].

ثَامِنًا: أَفْكَارٌ مُتَنَوِّعَةٌ: مِنْ خِلَالِ: الرَّسَائِلِ بِأَنْوَاعِهَا، وَالْمُلْصَقَاتِ وَالْيَافِطَاتِ، وَدَعْمِ مَشَارِيْعِ النُّصْرَةِ، وَالْمُلَاحَقَةِ الْقَانُوْنِيَّةِ لِلْمُعْتَدِيْنَ، وَنَشْرِ الْفَضَائِلِ بِكُلِّ أُسْلُوْبٍ شَرْعِيٍّ رَاقٍ مُنَظَّمٍ فِي نَوَاحِي حَيَاةِ الْمُسْلِمِيْنَ.

وَهَذَا جُزْءٌ يَسِيْرٌ مِنْ حُقُوْقِ أُمِّنَا عَائِشَةَ ﵂ عَلَيْنَا، جَمَعَنَا اللهُ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيْمِ.

---

[1] انْظُرْ: الْمقيبلي، 40 فِكْرَةً فِي الدِّفَاعِ عَنْ أُمِّي عَائِشَةَ، بِتَصَرُّفٍ: www.saaid.net/mohamed/298.htm.

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ

فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

آمَنَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِفَضْلِ وَمَنْزِلَةِ الصَّحَابَةِ عَامَّةً وَأَهْلِ الْبَيْتِ خَاصَّةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَرِوَايَتُهَا لِفَضَائِلِهِمْ تَشْهَدُ بِذَلِكَ، وَلَقَدِ اقْتَدَتْ فِي ذَلِكَ بِأَبِيْهَا الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حَيْثُ كَانَ الْقُدْوَةَ الصَّالِحَةَ لِابْنَتِهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَلِلْأُمَّةِ فِي تَعْظِيْمِ وَتَقْدِيْرِ وَاحْتِرَامِ وَمَحَبَّةِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. فَالصِّدِّيْقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ الْأَوَّلَ فِي أَدَاءِ الْحُقُوْقِ الْوَاجِبَةِ لِلصَّحَابَةِ عَامَّةً وَلِأَهْلِ الْبَيْتِ خَاصَّةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَقَدْ تَقَدَّمَ أَوَّلًا وَهُوَ يُوْصِي النَّاسَ فِي حِفْظِ حُقُوْقِ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنَ الْمُرَاعَاةِ وَالِاحْتِرَامِ وَالْإِكْرَامِ لَهُمْ، وَقَامَ بِنَفْسِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيُحَقِّقَ وَصِيَّةَ رَسُوْلِ اللهِ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ

سَيَتَضَمَّنُ فَضَائِلَ الصَّحَابَةِ عِنْدَ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَفَضَائِلَهُمْ عِنْدَ الصِّدِّيْقَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ عِنْدَ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: حَيْثُ جَمِيْلِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ، وَمَظَاهِرُهَا أَرْبَعَةٌ.

الْمَظْهَرُ الْأَوَّلُ: الثَّنَاءُ وَالْمَحَبَّةُ الْمُتَبَادَلَةُ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالصِّدِّيْقِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ:

1. مَنْزِلَةُ الصِّدِّيْقِ عِنْدَ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ: فَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ بَعْضِ أَقْوَالِهِمْ[1]، وَمِنْهَا:

أ. قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَخِلَّائِي مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ثَلَاثَةٌ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ.."[2]، وَ"حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَعْرِفَةُ فَضْلِهِمَا مِنْ السُّنَّةِ، أَيْ مِنْ شَرِيْعَةِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي أُمِرَ بِهَا"[3].

ب. قَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "ثَلَاثَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَصْبَحُ قُرَيْشٍ وُجُوْهًا، وَأَحْسَنُهَا أَخْلَاقًا، وَأَثْبَتُهَا حَيَاءً، إِنْ حَدَّثُوكَ لَمْ يَكْذِبُوكَ، وَإِنْ حَدَّثْتَهُمْ لَمْ يُكَذِّبُوكَ: أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَعُثْمَانُ.."[4].

ت. قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "مَنْ فَضَّلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ، فَقَدْ أَزْرَى عَلَى الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ وَاثْنَي عَشَرَ أَلْفًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ"[5].

ث. مَدَحَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ عَائِشَةَ وَأَبَاهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: "مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ"[6].

---

[1] انظُرْ: ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص173– 179.

[2] ابْنُ الْجَعْدِ، مُسْنَدُ ابْنِ الْجَعْدِ، ص370 و371: ح2549.

[3] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مَجْمُوْعُ الْفَتَاوَى (ج4/ 435).

[4] الطَّبَرَانِيُّ، الْمُعْجَمُ الْكَبِيْرُ، نِسْبَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ، وَاسْمُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ/ صِفَةُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج1/ 56: ح16. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "إِسْنَادُهُ حَسَنٌ"، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ، ج9/ 157: ح14938.

[5] الطَّبَرَانِيُّ، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ، ج1/ 254: ح832. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "..بَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ"، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ، ج9/ 53.

[6] الْبُخَارِيُّ، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ، صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص167.

2. مَنْزِلَةُ الصَّحَابَةِ رَضِوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ عِنْدَ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

لَقَدْ تَمَثَّلَ بِوُضُوحٍ وَصْفُ النَّبِيِّ ﷺ لِلصِّدِّيْقِ رضي الله عنه بِالرَّحْمَةِ؛ حَيْثُ كَانَ رَحِيْمًا بِالْأُمَّةِ وَابْتِدَاءً بِالصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، فَعَمِلَ بِمُقْتَضَى ذَلِكَ أَعْمَالًا عَظِيْمَةً، تَوْفِيْقًا مِنَ اللهِ، وَمِنْ صُوَرِ أَعْمَالِهِ:

أ. تَثْبِيْتُ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِأُمَّةِ الْإِسْلَامِ بَعْدَ مَوْتِهِ ﷺ وَقَدِ اضْطَرَبَ الْمُسْلِمُوْنَ، فَقَدْ خَطَبَ فِي النَّاسِ وَثَبَّتَهُمْ: "أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ فَإِنَّ اللهَ حَيٌّ لَا يَمُوْتُ، وَقَالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزُّمَر : 30].."[1].

ب. جَمْعُ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِلْقُرْآنِ، وَكَانَ بِمَشُوْرَةِ عُمَرَ وَبِتَنْفِيْذِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا[2].

ت. إِنْفَاقُ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كُلَّ مَالِهِ لِمَصْلَحَةِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، وَبِذَلِكَ أَثْنَى اللهُ عَلَيْهِ[3].

ث. سَهَرُ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَسَمَرُهُ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ لِمُنَاقَشَةِ أَوْضَاعِ الْمُسْلِمِيْنَ[4].

ج. أَعْتَقَ الصِّدِّيْقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الْكَثِيْرَ مِنَ الْعَبِيْدِ، وَأَعْظَمُهُمْ أَخُوْهُ بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ، فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقُوْلُ: "أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا، وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا يَعْنِي بِلَالًا"[5] رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

الْمَظْهَرُ الثَّانِي: الْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ آلِ الصَّحَابَةِ وَآلِ الصِّدِّيْقِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

1. أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه تَزَوَّجَ عِدَّةَ نِسَاءٍ، هُنَّ: قُتَيْلَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى رضي الله عنها، وَأُمُّ رُوْمَانَ بِنْتُ عَامِرٍ الْكِنَانِيَّةُ رضي الله عنها، تَزَوَّجَهُمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَحَبِيْبَةُ بِنْتُ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّةُ رضي الله عنها، تَزَوَّجَهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ الْخَثْعَمِيَّةُ رضي الله عنها، تَزَوَّجَهَا فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ اسْتِشْهَادِ جَعْفَرٍ، وَتَزَوَّجَهَا أَخُوْهُ عَلِيٌّ بَعْدَ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنهم، وَأَسْمَاءُ أُخْتُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةَ لِأُمِّهَا فَهُمْ أَسْلَافُ النَّبِيِّ ﷺ[6].

2. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما تَزَوَّجَ قُرَيْبَةَ الصُّغْرَى بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ رضي الله عنها، وَقَبْلَهُ تَزَوَّجَهَا مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه وَقَبْلَهُ عُمَرُ رضي الله عنه، وَقُرَيْبَةُ أُخْتُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها لِأَبِيْهَا فَهُمْ أَسْلَافُ النَّبِيِّ[7].

3. أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما تَزَوَّجَهَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ رضي الله عنه فَوَلَدَتْ عَبْدَ اللهِ رضي الله عنه وَغَيْرَهُ[8].

4. أُمُّ كُلْثُومٍ رحمها الله بِنْتُ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه، تَزَوَّجَهَا طَلْحَةُ رضي الله عنه، وَمِنْ أَوْلَادِهِمَا عَائِشَةُ رحمها الله[9].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 6: ح3667.

[2] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الأَحْكَامِ/ بَابُ يُسْتَحَبُّ لِلْكَاتِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَاقِلًا، ج9/ 74: ح7191.

[3] انْظُرْ: فَضِيْلَةُ رَقْمِ 2 فِي فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، ص174.

[4] انْظُرْ: فَضِيْلَةُ رَقْمِ 8 فِي فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، ص176.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما، ج5/ 27: ح3754.

[6] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 126، 8/ 219)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 12)؛ تَارِيْخُ الطَّبَرِيِّ (ج3/ 425).

[7] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 206)؛ ابْنُ قُتَيْبَةَ، الْمَعَارِفُ (ص174).

[8] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 196)؛ ابْنُ قُتَيْبَةَ، الْمَعَارِفُ (ص173).

[9] بَعْدَ قَتْلِ طَلْحَةَ رضي الله عنه تَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ رحمه الله بْنُ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه بْنِ أَبِي رَبِيْعَةَ، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 337).

5. عَبْدُ اللهِ ﵀ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ تَزَوَّجَ عَائِشَةَ ﵂ بِنْتَ طَلْحَةَ ﵁[1].

6. حَفْصَةُ ﵂ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ تَزَوَّجَهَا عَاصِمُ ﵀ بْنُ عُمَرَ ﵁[2].

7. عَبْدُ اللهِ ﵀ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﵃ تَزَوَّجَ أُمَّ إِسْحَاقَ ﵂ بِنْتَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ﵁، وَذَلِكَ بَعْدَ اسْتِشْهَادِ زَوْجِهَا الْحُسَيْنِ ﵁ وَوَلَدَتْ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْحُسَيْنِ[3].

الْمَظْهَرُ الثَّالِثُ: تَسْمِيَةُ الْأَبْنَاءِ بَيْنَ آلِ الصَّحَابَةِ وَآلِ الصِّدِّيقِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

1. أَسْمَاءُ ذُرِّيَّةِ الصَّحَابَةِ الَّذِيْنَ تَسَمَّوْا بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ ﵀ بْنُ أَبِي مُوْسَى ﵁، أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ﵄[4]، أَبُو بَكْرٍ ﵀ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ﵄، أَبُو بَكْرِ بْنُ حَمْزَةَ ﵏ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ﵄، أَبُو بَكْرِ بْنُ يَعْقُوْبَ ﵏ بْنِ طَلْحَةَ ﵁، أَبُو بَكْرٍ عُبَيْدُ اللهِ ﵀ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، أَبُو بَكْرِ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ ﵏ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄[5]، أَبُو بَكْرِ بْنُ سَالِمِ ﵏ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، أَبُو بَكْرِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ ﵏ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ﵄، أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ ﵏ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، أَبُو بَكْرِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ﵏ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ﵏ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ المَخْزُوْمِيِّ ﵁[6].

2. أَسْمَاءُ النِّسَاءِ اللَّاتِي تَسَمَّيْنَ بِاسْمِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: هُنَاكَ عَدَدٌ قَلِيْلٌ مِنَ الصَّحَابِيَّاتِ بِاسْمِ عَائِشَةَ، وَمِنْهُنَّ مَنِ اتُّفِقَ عَلَى صُحْبَتِهِنَّ، وَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتُلِفَ فِيْهِنَّ، وَلَكِنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵂ أَكْثَرُهُنَّ شُهْرَةً، وَأَكْثَرُ مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِ عَائِشَةَ هُنَّ تَابِعِيَّاتٌ مِنْ ذُرِّيَّةِ الصَّحَابَةِ ﵃، وَمِنْهُنَّ: عَائِشَةُ بِنْتُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﵄، عَائِشَةُ بِنْتُ قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ ﵄، عَائِشَةُ ﵂ بِنْتُ طَلْحَةَ ﵁، عَائِشَةُ بِنْتُ عُجْرَةَ ﵂، عَائِشَةُ بِنْتُ جُزْءٍ ﵄، عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ ﵄، عَائِشَةُ بِنْتُ عُمَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ ﵄[7]، عَائِشَةُ ﵂ بِنْتُ عُثْمَانَ ﵁، عَائِشَةُ ﵂ بِنْتُ الزُّبَيْرِ ﵁[8]، عَائِشَةُ بِنْتُ شَيْبَةَ بْنِ رَبِيْعَةَ ﵄، عَائِشَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَتِيْكٍ ﵄، عَائِشَةُ بِنْتُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْمُغِيْرَةِ ﵄، عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ﵏ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄[9].

---

[1] وَلَدَتْ لَهُ أَبَا بَكْرٍ وَخَمْسَةَ أَبْنَاءٍ آخَرِيْنَ، وَهُوَ ابْنُ خَالِهَا، ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 149، ج8/ 341)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] ثُمَّ الْمُنْذِرُ ﵀ بْنُ الزُّبَيْرِ ﵁، وَقَبْلَهُمَا تَزَوَّجَهَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ﵁، الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج3/ 274).

[3] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 149، 8/ 346)؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: وَلَدَتْ فَاطِمَةَ، الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج2/ 491).

[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج6/ 278)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 98، 8/ 12).

[5] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 126، 155، 328، 370)؛ الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص241).

[6] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 150، 372، 435- 437)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 416).

[7] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 235 و236)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 341، 352، 257، 261، 295).

[8] انْظُرْ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ج1/ 109)؛ الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص121).

[9] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 236 و237)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 370).

الْمَظْهَرُ الرَّابِعُ: الرِّوَايَةُ بَيْنَ آلِ الصَّحَابَةِ وَآلِ الصِّدِّيْقِ رضوان الله عليهم.

1. رِوَايَةُ الصَّحَابَةِ عَنِ الصِّدِّيْقِ، مِثْلَ: الْفَارُوْقِ، وَذِي النُّوْرَيْنِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي مُوْسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَأَنَسٍ، وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَجَابِرٍ، وَابْنِ مَسْعُوْدٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنهم.

2. رِوَايَةُ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ عَنِ الصِّدِّيْقِ، مِثْلَ: عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهم.

3. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ: رَوَى عَنْهُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ كَعْبٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، وَعَمْرُو بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ، وَغَيْرُهُمْ[1].

4. أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ: رَوَى عَنْهَا: ابْنَاهَا عَبْدُ اللهِ وَعُرْوَةُ ابْنَا الزُّبَيْرِ، وَحَفِيْدُهَا عَاصِمُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَبَّادُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَهِيَ "جَدَّةُ أَبِيْهِ"، وَغَيْرُهُمْ[2].

5. أُمُّ كُلْثُوْمٍ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ: رَوَى عَنْهَا: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ، وَطَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، وَغَيْرُهُمْ[3].

ثَانِيًا: فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضوان الله عليهم: قَامَتْ مَنْزِلَةُ الْمَحَبَّةِ وَالْمَوَدَّةِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَأُمِّهِمْ عَائِشَةَ رضي الله عنهم، وَمِنْ مَظَاهِرِهَا الثَّنَاءُ الْمُتَبَادَلُ بَيْنَهُمْ رضي الله عنهم، وَنَتَنَاوَلُهَا بِزَاوِيَتَيْنِ:

1. مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ الصَّحَابَةِ رضوان الله عليهم: فَيَذْكُرُوْنَ حُبَّهُمْ لِأُمِّهِمْ عَائِشَةَ رضي الله عنهم، وَيُعَرِّفُوْنَ بِاسْمِهَا وَصِفَاتِهَا وَأَخْلَاقِهَا وَفَضَائِلِهَا كَمَا سَبَقَ[4]، وَيَنْشُرُوْنَ فَضَائِلَهَا الْكَثِيْرَةَ رضي الله عنهم، وَمِنْهُمْ: عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ[5] رضي الله عنهم.

2. مَنْزِلَةُ الصَّحَابَةِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضوان الله عليهم:

إِنَّهَا تُؤْمِنُ بِفَضْلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَقَدْ ذَكَرَتْ أَحَادِيْثَ فَضْلِهِمْ عَامَّةً، وَمِنْهَا: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟، قَالَ: "الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيْهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ"[6].

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيْهِ رحمه الله قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ رضي الله عنها: يَا ابْنَ أُخْتِي "أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَبُّوْهُمْ"[7]، تَقْصِدُ حَالَ الَّذِيْنَ يَطْعَنُوْنَ فِي الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم.

---

[1] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج15/ 283 و284، 16/ 557).

[2] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج13/ 544، 14/ 113، 20/ 13).

[3] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج4/ 444، 35/ 381).

[4] انْظُرْ: صِفَاتُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها الْخُلُقِيَّةُ، ص140؛ مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، ص162.

[5] انْظُرْ: سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص137، 143، 164، 141، 167، 182.

[6] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ..، ج4/ 1965: ح2536.

[7] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ التَّفْسِيْرِ، ج4/ 2317: ح3022.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ

سَيَتَضَمَّنُ فَضَائِلَ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنهم، وَفَضَائِلَهُمْ عِنْدَ الصِّدِّيْقَةِ رضي الله عنهم، كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنهم: إِنَّهُ يُحِبُّ أَهْلَ الْبَيْتِ رضي الله عنهم وَيَعْرِفُ قَدْرَهُمْ وَفَضَائِلَهُمْ، كَمَا أَنَّهُمْ يَعْرِفُوْنَ فَضْلَهُ، وَلَقَدْ بَايَعُوْهُ، وَقَاسَمُوْهُ هُمَوْمَ الْمُسْلِمِيْنَ وَآلَامَهُمْ، وَشَارَكُوْهُ صَلَاحَ الْأُمَّةِ، وَنَشَأَتْ مُصَاهَرَةٌ بَيْنَهُمْ؛ يَتَزَوَّجُوْنَ مِنْ بَعْضِهِمْ وَيُزَوِّجُوْنَ بَعْضَهُمْ، ويُسَمُّوْنَ أَبْنَاءَهُمْ بِأَسْمَاءِ بَعْضِهِمْ، وَيَتَبَادَلُوْنَ الْهَدَايَا وَالصِّلَاتِ، وَتَجْرِي بَيْنَهُمْ عَلَاقَاتُ الْأَقْرِبَاءِ الْمُتَحَابِّيْنَ، وَكُلُّ ذَلِكَ رَوَتْهُ كُتُبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، وَمَا سَبَقَ مِنْ جَمِيْلِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ، فَمَظَاهِرُهَا أَرْبَعَةٌ:

الْمَظْهَرُ الْأَوَّلُ: الثَّنَاءُ وَالْمَحَبَّةُ الْمُتَبَادَلَةُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

1. **مَنْزِلَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ** رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ **عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهم: "ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ"[1]، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله: "يُخَاطِبُ بِذَلِكَ النَّاسَ، وَيُوْصِيْهِمْ بِهِ، وَالْمُرَاقَبَةُ لِلشَّيْءِ الْمُحَافَظَةُ عَلَيْهِ، يَقُولُ احْفَظُوهُ فِيهِمْ فَلَا تُؤْذُوْهُمْ وَلَا تُسِيْئُوْا إِلَيْهِم"[2].

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام وَالعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا، أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَا نُوْرَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ"، وَاللهِ لَقَرَابَةُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي[3].

وَإِنَّ عَدَمَ إِعْطَائِهِمُ الصَّدَقَةَ مِنْ بَابِ الْعَمَلِ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَشْرِيْفًا لِآلِهِ الطَّيِّبِيْنَ، وَهَذَا مِنْ مَنَاقِبِهِمْ كَمَا فَهِمَهُ أَهْلُ الْحَقِّ، وَتَأَمَّلْ أَيْنَ وَضَعَ الْبُخَارِيُّ هَذَا الْحَدِيْثَ بِرِوَايَةٍ أُخْرَى[4].

وَسَنَذْكُرُ تَفَاصِيْلَ الْمَنْزِلَةِ لَاحِقًا عِنْدَ الْحَدِيْثِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ كَمَا فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ.

2. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ** رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

سَنَذْكُرُ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ مِنْ مَدْحٍ وَثَنَاءٍ لَاحِقًا؛ عِنْدَ الْحَدِيْثِ عَنْ مَنْزِلَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَمَا فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ؛ إِظْهَارًا لِمَنْزِلَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ مَعَ مَنْزِلَةِ عَائِشَةَ، زِيَادَةً لَهَا فِي الْفَضْلِ وَالْمَنْزِلَةِ، وَبَيَانًا لِمَحَبَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ لِلصِّدِّيْقِ وَابْنَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص115.

[2] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج7/ 79).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ حَدِيْثِ بَنِي النَّضِيْرِ، ج5/ 90: ح4035؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا نُوْرَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ"، ج3/ 1380: ح1759. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ قَرَابَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَمَنْقَبَةِ فَاطِمَةَ عليها السلام، ج5/ 20: ح3712.

الْمَظْهَرُ الثَّانِي: الْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَآلِ الصِّدِّيْقِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

سَتَأْتِي تَفَاصِيْلُ الْمُصَاهَرَاتِ لَاحِقًا فِي مَنْزِلَةِ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم.

الْمَظْهَرُ الثَّالِثُ: تَسْمِيَةُ الْأَبْنَاءِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَآلِ الصِّدِّيْقِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

1. أَسْمَاءُ ذُرِّيَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ الَّذِيْنَ تَسَمَّوْا بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

قَدْ وُلِدَتْ هَذِهِ الذُّرِّيَّةُ بَعْدَ وَفَاةِ الصِّدِّيْقِ، وَنَذْكُرُ أَسْمَاءَهُمْ لَاحِقًا فِي مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ.

2. أَسْمَاءُ بَنَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ اللَّاتِي تَسَمَّيْنَ بِاسْمِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

سَنَذْكُرُ أَسْمَاءَهُنَّ لَاحِقًا عِنْدَ الْحَدِيْثِ عَنْ مَنْزِلَتِهَا عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ.

وَلِلْأَهَمِّيَّةِ نَذْكُرُ هَذِهِ اللَّطِيْفَةَ التَّارِيْخِيَّةَ، وَهِيَ: أَنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ قَامُوْا بِالتَّسْمِيَةِ مِنْ أَجْلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، لَا لِغَيْرِهَا مِمَّنْ شَارَكَهَا الِاسْمَ فِي حَيَاتِهَا، قَالَ أَبُو مُعَاذٍ السَّيِّدُ –كَتَبَ اللهُ لَهُ الْأَجْرَ–: "إِنِّي فَتَّشْتُ كُتُبَ التَّوَارِيْخِ وَالتَّرَاجِمِ لِأَبْحَثَ عَمَّنِ اشْتُهِرْنَ مِنَ الصَّحَابِيَاتِ بِاسْمِ عَائِشَةَ، فَلَمْ أَجِدْ إِلَّا الصِّدِّيْقَةَ بِنْتَ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَإِلَّا فَأَخْبِرُوْنِي مَنْ غَيْرُهَا يُرَادُ؟!"[1].

3. أَسْمَاءُ ذُرِّيَّةِ آلِ الصِّدِّيْقِ الَّذِيْنَ تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ "ذُرِّيَّةً وَأَزْوَاجًا" رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

أ. عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أُمُّ كُلْثُوْمٍ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، الْقَاسِمُ وَفَاطِمَةُ أُمُّ فَرْوَةَ ابْنَا مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَبْدُ اللهِ بْنُ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

ب. حَفْصَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَائِشَةُ بِنْتُ أُمِّ كُلْثُوْمٍ، خَدِيْجَةُ الْكُبْرَى وَعَائِشَةُ بِنْتَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أُمُّ سَلَمَةَ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ [عُبَيْدِ] اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، خَدِيْجَةُ بِنْتُ كُلْثُمٍ بِنْتِ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ[2] رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

الْمَظْهَرُ الرَّابِعُ: الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

قَامَتِ الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ بَيْنَ الصِّدِّيْقِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَنُفَصِّلُهَا لَاحِقًا فِي أَمَاكِنِهَا ضِمْنَ الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ كَمَا عِنْدَ مَنْزِلَةِ أُمِّنَا عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَمِنْ هَذِهِ الْهَدَايَا مُخْتَصَرَةً: الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ إِلَى عَلِيٍّ رضي الله عنهما، الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ مِنْ عَلِيٍّ إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنهما.

الْمَظْهَرُ الْخَامِسُ: الرِّوَايَةُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَآلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

سَتَأْتِي لَاحِقًا فِي أَمَاكِنِهَا ضِمْنَ الْفُصُوْلِ الْقَادِمَةِ فِي مَنْزِلَةِ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم.

ثَانِيًا: فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

إِنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُحِبُّ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّهَا صلى الله عليه وسلم وَتَعْرِفُ لَهُمْ قَدْرَهُمْ وَفَضَائِلَهُمْ، كَمَا أَنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ يَعْرِفُوْنَ فَضْلَهَا وَهِيَ مِنْهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَسَنَتَنَاوَلُ هَذِهِ الْفَضَائِلَ مِنْ زَاوِيَتَيْنِ:

[1] أَبُو مُعَاذٍ، الْأَسْمَاءُ وَالْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَهُمْ (ص84)، انْظُرْ: أَسْمَاءُ بَنَاتِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ، ص184 و187.

[2] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج472/2)؛ الطَّبَقَاتُ (ج442/5، 196/8و337و338)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (300/3).

1. **فَضَائِلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:**

فَاضَتْ رِوَايَاتُ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي فَضَائِلِ عَائِشَةَ رضي الله عنهم، وَالْفُصُوْلُ الْقَادِمَةُ أُفْرِدَتْ لِبَيَانِ ذَلِكَ.

2. **فَضَائِلُ أَهْلِ الْبَيْتِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:** وَمِثَالُ ذَلِكَ:

أ. أُمُّنَا عَائِشَةُ تَرْوِي فَضَائِلَ وَأَحْوَالَ أَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم عَامَّةً، كَفَضَائِلِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: "كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا.."[1]، وعَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ رحمه الله سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي الْبَيْتِ؟، قَالَتْ: "كَانَ يَكُوْنُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ خَرَجَ"[2]، وَفِي رِوَايَةٍ: "يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَخِيْطُ ثَوْبَهُ، وَيَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ كَمَا يَعْمَلُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ"[3]، وَفِي رِوَايَةٍ: "مَا كَانَ إِلَّا بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ، كَانَ يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلِبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ"[4].

فَعَائِشَةُ رضي الله عنها تَذْكُرُ جَمِيْلَ عَلَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَهْلِهِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِهِمْ وَمَحَبَّتِهَا لَهُمْ.

وَاشْتَهَرَ هَذَا فِي حَيَاتِهِ ﷺ فَعَرَفَهُ الصَّحَابَةُ، قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: "كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَوْسَعَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ يَكُوْنُ أَكْثَرُ عَمَلِهِ فِيْهِ الْخِيَاطَةَ، وَكَانَ يَصْنَعُ كَمَا يَصْنَعُ آحَادُ النَّاسِ، يَشِيْلُ هَذَا، وَيَحُطُّ هَذَا، وَيَقُمُّ الْبَيْتَ، وَيُقَطِّعُ اللَّحْمَ، وَيُعِيْنُ الْخَادِمَ"[5]، وَقَدْ "كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا خَلَا بِنِسَائِهِ.. أَلْيَنَ النَّاسِ وَأَكْرَمَ النَّاسِ، ضَحَّاكًا بَسَّامًا، وَكَانَ ﷺ مِنْ أَفْكَهِ[6] النَّاسِ"[7].

ب. أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَرْوِي فَضَائِلَ أَفْرَادٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ:

لَقَدْ كَانَتِ الْعَلَاقَةُ طَيِّبَةً نَقِيَّةً بَيْنَ الْأَحِبَّةِ عَائِشَةَ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَذُرِّيَّتِهِمْ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَأَقَارِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؛ وَمِنْ آثَارِ هَذِهِ الْعَلَاقَةِ الطَّيِّبَةِ أَنَّهَا تَرْوِي فَضَائِلَهُمْ رضي الله عنهم، كَمَا فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ. وَمِنْ أَعْظَمِ مَا رَوَتْهُ: حَدِيْثُ الْكِسَاءِ، وَهُوَ فِي فَضْلِ فَاطِمَةَ وَعَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهم، فَهَا هِيَ تَذْكُرُ فَضَائِلَهُمْ وَلَا تُخْفِيْهَا كَمَا زَعَمَ الشِّيْعَةُ، خاصَّةً إِذَا عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا الْحَدِيْثَ مَوْجُوْدٌ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ، وَعَلَيْهِ اعْتِمَادُهُمْ فِي حَصْرِ أَهْلِ الْبَيْتِ فِيْهِمْ. وَسَنَتَنَاوَلُ تَفَاصِيْلَ رِوَايَاتِ تِلْكَ الْفَضَائِلِ لَاحِقًا عِنْدَ التَّعْرِيْفِ بِأَفْرَادِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص166.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ النَّفَقَاتِ/ بَابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، ج7/ 65: ح5363.

[3] ابْنُ حِبَّانَ: صَحِيْحُ ابْنِ حِبَّانَ، بَابُ مِنْ صِفَتِهِ ﷺ وَأَخْبَارِهِ/ ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ يَكُوْنُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، عِنْدَ دُخُوْلِهِ بَيْتَهُ، ج14/ 352: ح6440. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، التَّعْلِيْقَاتُ الْحِسَانُ (ج9/ 187).

[4] ابْنُ حِبَّانَ: صَحِيْحُ ابْنِ حِبَّانَ، بَابُ التَّوَاضُعِ وَالْكِبْرِ وَالْعُجْبِ/ ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ لَا يَأْنَفَ مِنَ الْعَمَلِ الْمُسْتَحْقَرِ فِي بَيْتِهِ بِنَفْسِهِ..، ج12/ 489: ح5675. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، التَّعْلِيْقَاتُ الْحِسَانُ (ج8/ 199).

[5] النَّبْهَانِيُّ، وَسَائِلُ الْوُصُوْلِ إِلَى شَمَائِلِ الرَّسُوْلِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ (ص241).

[6] قَالَ الْمنَاوِيُّ رحمه الله: "أَيْ: مِنْ أَمْزَحِهِمْ إِذَا خَلَا بِنَحْوِ أَهْلِهِ، وَالْفُكَاهَةُ الْمُزَاحَةُ"، فَيْضُ الْقَدِيْرِ (ج5/ 180).

[7] النَّبْهَانِيُّ، وَسَائِلُ الْوُصُوْلِ إِلَى شَمَائِلِ الرَّسُوْلِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ (ص222).

الْفَصْلُ الرَّابِعُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵂

عِنْدَ ذُرِّيَّةِ وَأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

بَيْنَ الشِّيْعَةِ الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ

الْفَصْلُ الرَّابِعُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ ذُرِّيَّةِ وَأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

"بَيْنَ الشِّيْعَةِ الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ"

إِنَّ مَا يُمَيِّزُ هَذَا الْفَصْلَ عَنْ غَيْرِهِ هُوَ اخْتِصَاصُهُ بِذُرِّيَّةِ وَأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ خِلَالِ التَّعْرِيْفِ بِهِمْ، وَذِكْرِ مَنْزِلَتِهِمْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ الَّذِيْنَ لَا يَعْرِفُوْنَ إِلَّا الْغُلُوَّ أَوِ الطَّعْنَ، وَمِنْ خِلَالِ التَّذْكِيْرِ بِمَنْزِلَتِهِمُ الْجَمِيْلَةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ الْقَائِمَةِ عَلَى نَشْرِ فَضَائِلِهِمْ لِبَيَانِ الْحَقِّ وَلِلرَّدِّ عَلَى الشِّيْعَةِ، وَتَقُوْمُ أَيْضًا عَلَى الشَّهَادَةِ بِرَوْعَةِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الذُّرِّيَّةِ وَالْأَزْوَاجِ عَامَّةً، وَبِمَا يَتَعَلَّقُ بِعَائِشَةَ خَاصَّةً، وَالْعَلَاقَةِ فِيْمَا بَيْنَ آلِ الْأَزْوَاجِ مَعَ بَعْضِهِمْ بِصُوْرَةٍ عَامَّةٍ، وَمَعَ آلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خَاصَّةً.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ ذُرِّيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِنَّ عَائِشَةَ لَتَقُوْمُ بِحَقِّ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ عَامَّةً وَفِي ذُرِّيَّتِهِ خَاصَّةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَقَدْ أَخَذَتْ مَزِيْدَ الْاِهْتِمَامِ بَنَاتُ النَّبِيِّ وَخَاصَّةً فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، وَلَقَدْ كَانَتْ عَلَاقَةُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِذُرِّيَّةِ نَبِيِّهَا وَزَوْجِهَا وَحَبِيْبِهَا جَمِيْلَةً جِدًّا؛ حَيْثُ قَامَتْ بِالتَّعْرِيْفِ بِهِمْ وَذِكْرِ أَخْبَارِهِمْ وَفَضَائِلِهِمْ، وَشَمَلَتْ حَيَاتُهَا مَوَاقِفَ الْحُبِّ وَالْمَوَدَّةِ مَعَهُمْ، وَتَنَوَّعَتِ الْمَوَاقِفُ بِتَنَوُّعِ أَصْحَابِهَا، فَهُنَاكَ الْمَوَاقِفُ الطَّيِّبَةُ لِعَائِشَةَ وَلِآلِ بَيْتِ أَبِيْهَا مَعَ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ يَتَعَلَّقُ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَذُرِّيَّاتٍ طَيِّبِيْنَ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

ذُرِّيَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

كَانَ الْبَيْتُ النَّبَوِيُّ فِي مَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ يَتَأَلَّفُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَزَوْجَتِهِ خَدِيْجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَكَانَ لَهُ مِنْهَا ابْنَانِ، وَمَاتَا صَغِيْرَيْنِ، وَأَرْبَعُ بَنَاتٍ، وَعَاشُوْا مُؤْمِنَاتٍ مُهَاجِرَاتٍ وَأَصْبَحْنَ زَوْجَاتٍ وَأُمَّهَاتٍ، ثُمَّ أَنْجَبَ ﷺ إِبْرَاهِيْمَ مِنْ مَارِيَّةَ الْقِبْطِيَّةِ، وَمَاتَ صَغِيْرًا[1]، فَيَبْلُغُ عَدَدُ ذُرِّيَّتِهِ (3 أَبْنَاءٍ، 4 بَنَاتٍ).

وَهَذَا الْمَطْلَبُ سَيَتَضَمَّنُ النُّقْطَتَيْنِ التَّالِيَتَيْنِ:

أَوَّلًا: ذِكْرُ أَسْمَاءِ ذُرِّيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

الْأَبْنَاءُ: الْقَاسِمُ وَعَبْدُ اللهِ وَإِبْرَاهِيْمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَالْبَنَاتُ: زَيْنَبُ وَرُقَيَّةُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ.

---

[1] الْمُبَارَكْفُوْرِيُّ، الرَّحِيْقُ الْمَخْتُوْمُ (ص434)، بِتَصَرُّفٍ.

وَاخْتُلِفَ فِي تَرْتِيْبِ الْبَنَاتِ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: "لَا أَعْرِفُ خِلَافًا أَنَّ زَيْنَبَ أَكْبَرُ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ.."[1]، وَقَالَ: "وَالَّذِي تَسْكُنُ إِلَيْهِ النَّفْسُ عَلَى مَا تَوَاتَرَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ تَرْتِيْبُ بَنَاتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَنَّ زَيْنَبَ الْأُوْلَى ثُمَّ الثَّانِيَةَ رُقَيَّةُ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ أُمُّ كُلْثُوْمٍ، ثُمَّ الرَّابِعَةَ فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ، وَاللهُ أَعْلَمُ"[2].

ثَانِيًا: التَّعْرِيْفُ بِذُرِّيَّةِ النَّبِيِّ، وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

1. الْبَضْعَةُ النَّبَوِيَّةُ: الْقَاسِمُ بْنُ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُمُّهُ خَدِيْجَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

– **مِنْ أَخْبَارِهِ وَفَضَائِلِهِ** عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُوَ بِكْرُهُ، وَأَوَّلُ مَوْلُوْدٍ لَهُ، وَبِهِ كَانَ يُكَنَّى، وُلِدَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ، وَمَاتَ صَغِيْرًا، وَقِيْلَ: بَعْدَ أَنْ بَلَغَ سِنَّ التَّمْيِيْزِ، وَقِيْلَ: عَاشَ حَتَّى مَشَى، وَقِيْلَ: وَلَهُ سَنَتَانِ، وَقِيْلَ: عَاشَ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا بَعْدَ الْبَعْثَةِ، وَلَمَّا مَاتَ القَاسِمُ حَزِنَتْ عَلَيْهِ أُمُّهُ حَتَّى دَرَّ لَبَنُهَا عَلَيْهِ[3].

2. الْبَضْعَةُ النَّبَوِيَّةُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُمُّهُ خَدِيْجَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

– **مِنْ أَخْبَارِهِ وَفَضَائِلِهِ** عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُلَقَّبُ بِالطَّيِّبِ وَالطَّاهِرِ وَوُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَاتَ صَغِيْرًا[4].

3. الْبَضْعَةُ النَّبَوِيَّةُ: إِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُمُّهُ مَارِيَّةُ الْقِبْطِيَّةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

– **مِنْ أَخْبَارِهِ وَفَضَائِلِهِ** عَلَيْهِ السَّلَامُ: أُمُّهُ مَارِيَّةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَهْدَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ الْمُقَوْقِسُ صَاحِبُ الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ هِيَ وَأُخْتُهَا سِيْرِيْنَ، فَوَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ سِيْرِيْنَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَوَلَدَتْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَهُوَ وَإِبْرَاهِيْمُ بْنُ النَّبِيِّ ﷺ ابْنَا خَالَةٍ، وَوُلِدَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَمَانٍ لِلْهِجْرَةِ، وَفَرِحَ النَّبِيُّ ﷺ بِوِلَادَتِهِ كَثِيْرًا وَكَانَ أَشْبَهَ النَّاسِ بِهِ[5]، قَالَ ﷺ: "وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيْمَ"[6].

وَكَانَتْ قَابِلَتُهُ سَلْمَى مَوْلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةَ أَبِي رَافِعٍ، فَبَشَّرَ أَبُو رَافِعٍ النَّبِيَّ ﷺ فَوَهَبَ لَهُ عَبْدًا، وَحَلَقَ شَعْرَ إِبْرَاهِيْمَ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَسَمَّاهُ، وَتَصَدَّقَ بِزِنَتِهِ وَرِقًا، وَأَخَذُوْا شَعْرَهُ فَدَفَنُوْهُ. ثُمَّ مَاتَ سَنَةَ عَشْرٍ، يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ لِعَشْرٍ خَلَوْنَ مِنْ شَهْرِ رَبِيْعٍ الْأَوَّلِ، وَقِيْلَ: فِي رَمَضَانَ أَوْ ذِي الْحِجَّةِ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَاشَ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ شَهْرًا، وَقِيْلَ: سِتَّةَ عَشْرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشْرَ شَهْرًا وَثَمَانِيَّةَ أَيَّامٍ[7].

وَلَمَّا تُوُفِّيَ اتَّفَقَ أَنَّ الشَّمْسَ كُسِفَتْ يَوْمَئِذٍ، قَالَ الْمُغِيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيْمَ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ

---

[1] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 138).

[2] ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ (ج4/ 1893).

[3] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج5/ 389)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج4/ 357).

[4] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 445، ج5/ 6).

[5] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج1/ 152)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْفَضَائِلِ/ بَابُ رَحْمَتِهِ ﷺ الصِّبْيَانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضُعِهِ..، ج4/ 1807: ح2315.

[7] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج1/ 152)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 320).

مِنْ آيَاتِ اللهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ"[1]، قَالَ أنسٌ ﷺ: دَخَلْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفٍ الْقَيْنِ، وَكَانَ ظِئْرًا[2] لِإِبْرَاهِيْمَ عليه السلام، فَأَخَذَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِبْرَاهِيْمَ، فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيْمُ يَجُوْدُ بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُوْلِ اللهِ ﷺ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ﷺ: وَأَنْتَ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟، فَقَالَ: "يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ"، ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى فَقَالَ ﷺ: "إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيْمُ لَمَحْزُونُونَ"[3] وَقَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى: "مَاتَ صَغِيْرًا، وَلَوْ قُضِيَ أَنْ يَكُوْنَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيٌّ عَاشَ ابْنُهُ، وَلَكِنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ"[4]، وَمِثْلَ هَذَا لَا يُقَالُ بِالرَّأْيِ، فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيْمُ ابْنُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ صَلَّى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ عَاشَ لَكَانَ صِدِّيْقًا نَبِيًّا، وَلَوْ عَاشَ لَعَتَقَتْ أَخْوَالُهُ الْقِبْطُ، وَمَا اسْتُرِقَّ قِبْطِيٌّ"[5] وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ إِبْرَاهِيْمَ ابْنِي وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثَّدْيِ وَإِنَّ لَهُ لَظِئْرَيْنِ[6] تُكَمِّلَانِ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ"[7]، وَقَالَ ﷺ: "إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ"[8].

قَالَ النَّوَوِيُّ رحمه الله:"الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجُمْهُوْرُ أَنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيْرَاتٍ وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَفِيْرِ الْقَبْرِ وَرَشَّ عَلَى قَبْرِهِ مَاءً وَعَلَّمَهُ بِعَلَامَةٍ وَهُوَ أَوَّلُ قَبْرٍ رُشَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ"[9].

– **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي إِبْرَاهِيْمَ:** حَيْثُ صَغَّرُوْا شَأْنَ ابْنِ النَّبِيِّ ﷺ مُقَابِلَ ابْنِ فَاطِمَةَ رضي الله عنهما، زَعَمُوْا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: جَلَسَ ﷺ "وَعَلَى فَخِذِهِ الْأَيْسَرِ ابْنُهُ إِبْرَاهِيْمُ، وَعَلَى فَخِذِهِ الْأَيْمَنِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَهُوَ تَارَةً يُقَبِّلُ هَذَا وَتَارَةً يُقَبِّلُ هَذَا، إِذْ هَبَطَ جِبْرَئِيْلُ بِوَحْيٍ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: أَتَانِي جِبْرَئِيْلُ مِنْ رَبِّي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَقُوْلُ: لَسْتُ أَجْمَعُهُمَا فَافْدِ أَحَدَهُمَا بِصَاحِبِهِ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ إِلَى إِبْرَاهِيْمَ فَبَكَى [وَنَظَرَ إِلَى الْحُسَيْنِ فَبَكَى]

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْجُمُعَةِ/ بَابُ الدُّعَاءِ فِي الْخُسُوْفِ، ج2/ 39: ح1060؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْكُسُوْفِ/ بَابُ ذِكْرِ النِّدَاءِ بِصَلَاةِ الْكُسُوْفِ الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، ج2/ 630: ح915. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[2] (ظِئْرًا): زَوْجُ مُرْضِعَتِهِ وَهِيَ خَوْلَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيَّةُ النَّجَّارِيَّةُ، الْبُغَا: شَرْحٌ وَتَعْلِيْقٌ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج2/ 83).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ "إِنَّا بِكَ لَمَحْزُوْنُوْنَ"، ج2/83: ح1303؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْفَضَائِلِ/ بَابُ رَحْمَتِهِ ﷺ الصِّبْيَانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضُعِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ، ج4/ 1807: ح2315، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْأَدَبِ/ بَابُ مَنْ سَمَّى بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام، ج8/ 43 و44: ح6194.

[5] ابْنُ مَاجَةَ: سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى ابْنِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ..، ج1/ 484: ح1511. حُكْمُ الْأَلْبَانِيِّ فِي تَحْقِيْقِ السُّنَنِ: "صَحِيْحٌ دُوْنَ جُمْلَةِ العِتْقِ".

[6] ظِئْرٌ: مُرْضِعَةُ وَلَدِ غَيْرِهَا وَزَوْجُهَا ظِئْرٌ لَهُ هِيَ لِلْأُنْثَى وَالذَّكَرِ، عَبْدُ الْبَاقِي، شَرْحٌ وَتَحْقِيْقٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج4/ 1808).

[7] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْفَضَائِلِ/ بَابُ رَحْمَتِهِ ﷺ الصِّبْيَانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضُعِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ، ج4/1808: ح2316.

[8] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، ج4/ 119: ح3255.

[9] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج1/ 152)؛ وَانْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 320).

وَقَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيْمَ أُمُّهُ أَمَةٌ، وَمَتَى مَاتَ لَمْ يَحْزَنْ عَلَيْهِ غَيْرِي، وَأُمُّ الْحُسَيْنِ فَاطِمَةُ وَأَبُوْهُ عَلِيٌّ ابْنُ عَمِّي لَحْمِي وَدَمِي، وَمَتَى مَاتَ حَزِنَتْ ابْنَتِي وَحَزِنَ ابْنُ عَمِّي وَحَزِنْتُ أَنَا عَلَيْهِ، وَأَنَا أُوْثِرُ حُزْنِي عَلَى حُزْنِهِمَا يَا جِبْرَئِيْلُ، يُقْبَضُ إِبْرَاهِيْمُ فَدَيْتُهُ بِالْحُسَيْنِ، قَالَ: فَقُبِضَ بَعْدَ ثَلَاثٍ، فكَانَ النَّبِيُّ إِذَا رَأَى الْحُسَيْنَ مُقْبِلًا قَبَّلَهُ وَضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ وَرَشَفَ ثَنَايَاهُ، وَقَالَ: فَدَيْتُ مَنْ فَدَيْتُهُ بِابْنِي إِبْرَاهِيْمَ"[1].

وَهَبْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَدى إِبْرَاهِيْمَ بِالْحُسَيْنِ، فَهَلْ سَيَمُوْتُ الْحُسَيْنُ قَبْلَ إِبْرَاهِيْمَ؟!، وَأَيْنَ هَذَا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف : 34]، وَلَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِحُزْنِهِ وَحُزْنِ أَهْلِهِ جَمِيْعًا عَلَى ابْنِهِمْ، فَقَالَ: "وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ"[2].

4. **الْبَضْعَةُ النَّبَوِيَّةُ: زَيْنَبُ بِنْتُ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُمُّهَا خَدِيْجَةُ رضي الله عنها.

– **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِمُدَّةٍ، قِيْلَ: إِنَّهَا عَشَرَةُ سِنِيْنَ، ورَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنُ ثَلَاثِيْنَ سَنَةً، وَكَانَتْ أَكْبَرَ بَنَاتِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ أَوَّلُ مَنْ تَزَوَّجَتْ مِنْهُنَّ، وَمَرِضَتْ ثُمَّ مَاتَتْ فِي أَوَّلِ سَنَةِ ثَمَانٍ لِلْهِجْرَةِ، وَعَاشَتْ نَحْوَ ثَلَاثِيْنَ سَنَةً[3].

– **زَوَاجُهَا:** لَقَدْ تَزَوَّجَهَا ابْنُ خَالَتِهَا أَبُو الْعَاصِ بْنُ الرَّبِيْعِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ فِي حَيَاةِ خَدِيْجَةَ، وَهُوَ أَوَّلُ صِهْرٍ لَهُ ﷺ، وَأُمُّهُ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيْجَةَ رضي الله عنها، وَوَلَدَتْ زَيْنَبُ عَلِيًّا وَأُمَامَةَ، وَمَاتَ زَوْجُهَا فِي شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ فِي خِلَافَةِ الصِّدِّيْقِ، وَقِيْلَ: غَيْرَ ذَلِكَ[4].

– **مَنْزِلَةُ زَيْنَبَ** عَلَيْهَا السَّلَامُ **عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي زَيْنَبَ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُمْ لَا يَذْكُرُوْنَهَا فِيْمَنِ اسْتَثْنَوا مِنْ تَكْفِيْرِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رضوان الله عليهم أجمعين، بَلْ وَنَفَى بَعْضُهُمْ أَنَّهَا بِنْتٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ[5].

مَنْزِلَةُ زَيْنَبَ رضي الله عنها **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. أَسْلَمَتْ مَعَ أُمِّهَا خَدِيْجَةَ رضي الله عنها، وَبَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ هِيَ وَأَخَوَاتُهَا حِيْنَ بَايَعَهُ النِّسَاءُ رضي الله عنهن.

ب. تَقَدَّمَ إِسْلَامُهَا رضي الله عنها، وَهَاجَرَتْ قَبْلَ إِسْلَامِ زَوْجِهَا بِسِتِّ سِنِيْنَ، وَأُوْذِيَتْ فِي سَبِيْلِ اللهِ وَصَبَرَتْ إِيْمَانًا بِمَا عِنْدَهُ سبحانه وتعالى مِنَ الثَّوَابِ وَالْجَزَاءِ الْعَظِيْمِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهَا وَيُثْنِي عَلَيْهَا[6].

ت. قَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ جِوَارَهَا لِزَوْجِهَا، وَصَارَ ذَلِكَ سُنَّةً لِلْمُسْلِمِيْنَ، وَهُوَ أَنَّهُ يُجِيْرُ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ أَدْنَاهُمْ مِنْ رَجُلٍ أَوِ امْرَأَةٍ، فَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ رَسُوْلِ اللهِ

---

[1] ابْنُ شَهْرِ أشوب السّروي الْمَازَنْدَرَانِي، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ (ج4/ 88 و89).

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص192.

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 28)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 334، 2/ 246)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 31)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 335)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج7/ 206)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] انْظُرْ: ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص94.

[6] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 29 و30)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 251).

ﷺ أَرْسَلَ إِلَيْهَا أَبُو الْعَاصِ بْنُ الرَّبِيعِ أَنْ خُذِي لِي أَمَانًا مِنْ أَبِيْكِ، فَخَرَجَتْ فَأَطْلَعَتْ رَأْسَهَا مِنْ بَابِ حُجْرَتِهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الصُّبْحِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَقَالَتْ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَإِنِّي قَدْ أَجَرْتُ أَبَا الْعَاصِ، فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا عِلْمَ لِي بِهَذَا حَتَّى سَمِعْتُمُوهُ، أَلَا وَإِنَّهُ يُجِيْرُ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ أَدْنَاهُمْ"[1].

وَذَلِكَ قَبْلَ الْفَتْحِ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى مَكَّةَ لِأَدَاءِ الْأَمَانَاتِ، إِذْ كَانَ مِنْ تُجَّارِ قُرَيْشٍ وَأُمَنَائِهِمْ وَيُقَالُ لَهُ الْأَمِيْنُ، ثُمَّ أَسْلَمَ ﷺ وَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مُسْلِمًا مُهَاجِرًا فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سَبْعٍ لِلْهِجْرَةِ، قَبْلَ الْحُدَيْبِيَةِ بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ﷺ زَيْنَبَ بَعْدَ سِتَّةِ أَعْوَامٍ بِنِكَاحِهِ الْأَوَّلِ، وَقِيْلَ: بِمَهْرٍ جَدِيْدٍ[2].

ث. كَرَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا مَاتَتْ، قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ ﷺ: قَالَ لَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "اغْسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، وَاجْعَلْنَ فِي الْخَامِسَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا غَسَلْتُنَّهَا، فَأَعْلِمْنَنِي" قَالَتْ: فَأَعْلَمْنَاهُ فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ[3]وَقَالَ: "أَشْعِرْنَهَا[4] إِيَّاهُ"[5] وَغَسَّلَتْهَا أُمُّ أَيْمَنَ وَسَوْدَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ ﷺ.

ج. كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ أُمَامَةَ ابْنَةَ زَيْنَبَ لِحُبِّهَا ﷺ، فَكَانَ ﷺ يُصَلِّي وَأُمَامَةُ عَلَى عَاتِقِهِ فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا، وَكَانَ ﷺ يُكْرِمُهَا وَيَمْنَحُهَا الْهَدَايَا وَيَقُوْلُ لَهَا: يَا بُنَيَّةُ[6].

ح. غَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ لَهَا وَعَلَى مَنْ آذَاهَا: وَبَعَثَ ﷺ سَرِيَّةً، فَقَالَ: "إِنْ لَقِيْتُمْ هَبَّارَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَنَافِعَ بْنَ عَبْدِ عَمْرٍو فَاحْرِقُوْهُمَا"، وَكَانَا نَخَسَا بِابْنَتِهِ زَيْنَبَ ﷺ حِيْنَ خَرَجَتْ فَلَمْ تَزَلْ مَرِيْضَةً حَتَّى مَاتَتْ ثُمَّ قَالَ: "إِنْ لَقِيْتُمُوهُمَا، فَاقْتُلُوهُمَا فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُعَذِّبَ بِعَذَابِ اللهِ"[7]، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ ﷺ: "وَقَدْ أَسْلَمَ هَبَّارٌ هَذَا، فَلَمْ تُصِبْهُ السَّرِيَّةُ وَأَصَابَهُ الْإِسْلَامُ فَهَاجَرَ"[8].

مَنْزِلَةُ زَيْنَبَ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: تَرْوِي فَضَائِلَهَا وَأَخْبَارَهَا:

عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيْعِ كَانَ فِيمَنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ الْمُشْرِكِيْنَ فَأَسَرَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيُّ، فَلَمَّا بَعَثَ أَهْلُ مَكَّةَ فِي فِدَاءِ أُسَارَاهُمْ، قَدِمَ فِي فِدَاءِ أَبِي الْعَاصِ أَخُوهُ عَمْرُو بْنُ الرَّبِيْعِ، وَبَعَثَتْ مَعَهُ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُوْلِ اللهِ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ بِقِلَادَةٍ لَهَا كَانَتْ لِخَدِيْجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ مِنْ جَزْعِ ظَفَارٍ، وَظَفَارٌ جَبَلٌ بِالْيَمَنِ، وَكَانَتْ خَدِيْجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أَدْخَلَتْهَا بِتِلْكَ

---

[1] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ ذِكْرُ بَنَاتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج4/ 49: ح6843. وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ ﷺ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج6/ 770).

[2] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 26 و27)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 331 و333)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج7/ 207).

[3] (حَقْوَهُ): وَالْأَصْلُ فِي الْحَقْوِ مَعْقِدُ الْإِزَارِ، ثُمَّ سُمِّيَ بِهِ الْإِزَارُ. ابْنُ الْأَثِيْرِ، النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (ص222).

[4] (أَشْعِرْنَهَا): أَيْ: اجْعَلْنَهُ شِعَارًا لَهَا وَهُوَ الثَّوْبُ الَّذِي يَلِي الْجَسَدَ لِأَنَّهُ يَلِي شَعْرَهَا، ابْنُ الْأَثِيْرِ، النِّهَايَةُ (ج2/ 280).

[5] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ/ بَابٌ فِي غَسْلِ الْمَيِّتِ، ج2/ 648: ح939.

[6] انْظُرْ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج1/ 109: ح516؛ صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج1/ 385: ح543؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 31).

[7] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 247)، وَانْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج4/ 49: ح2954.

[8] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج6/ 149 و150).

الْقِلَادَةِ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيْعِ حِيْنَ بَنَى بِهَا فَبَعَثَتْ بِهَا فِي فِدَاءِ زَوْجِهَا أَبِي الْعَاصِ فَلَمَّا رَأَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ الْقِلَادَةَ عَرَفَهَا وَرَقَّ لَهَا وَذَكَرَ خَدِيْجَةَ وَتَرَحَّمَ عَلَيْهَا، وَقَالَ: "إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُطْلِقُوا لَهَا أَسِيْرَهَا وَتَرُدُّوا إِلَيْهَا مَتَاعَهَا فَعَلْتُمْ"، قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَأَطْلَقُوا أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيْعِ وَرَدُّوا عَلَى زَيْنَبَ قِلَادَتَهَا وَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَبِي الْعَاصِ أَنْ يُخَلِّيَ سَبِيلَهَا إِلَيْهِ فَوَعَدَهُ ذَلِكَ فَفَعَلَ[1].

وَلَقَدْ وَفَى أَبُو الْعَاصِ بِوَعْدِهِ وَفَارَقَهَا مَعَ حُبِّهِ لَهَا، وَقَدْ أَثْنَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ خَيْرًا[2]، وَقَالَ: "حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَى لِي"[3]، وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: "أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ خَرَجَتِ ابْنَتُهُ زَيْنَبُ مِنْ مَكَّةَ مَعَ كِنَانَةَ أَوِ ابْنِ كِنَانَةَ، فَخَرَجُوا فِي طَلَبِهَا، فَأَدْرَكَهَا هَبَّارُ بْنُ الْأَسْوَدِ فَلَمْ يَزَلْ يَطْعَنُ بَعِيْرَهَا بِرُمْحِهِ حَتَّى صَرَعَهَا، وَأَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا، فَتَحَمَّلَتْ.."[4].

5. **الْبَضْعَةُ النَّبَوِيَّةُ: رُقَيَّةُ بِنْتُ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُمُّهَا خَدِيْجَةُ رضي الله عنها.

– **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ وَالنَّبِيُّ ﷺ ابْنُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِيْنَ سَنَةً، مَرِضَتْ بِالْحَصْبَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَتَجَهَّزُ إِلَى بَدْرٍ، فَخَلَفَ عَلَيْهَا ﷺ زَوْجَهَا عُثْمَانَ، فَتُوُفِّيَتْ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِبَدْرٍ فِي رَمَضَانَ عَلَى رَأْسِ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا لِلْهِجْرَةِ، وَلَمْ يَشْهَدْ دَفْنَهَا، وَبَلَغَتْ نَحْوَ خَمْسٍ وَعِشْرِيْنَ سَنَةً[5].

– **زَوَاجُهَا:** كَانَ تَزَوَّجَهَا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي لَهَبِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، فَلَمَّا بُعِثَ رَسُوْلُ اللهِ وَأَنْزَلَ اللهُ ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد : 1]، أَمَرَهُ أَبُوهُ بِطَلَاقِهَا، فَفَارَقَهَا وَلَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَهَاجَرَتْ مَعَهُ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ الْهِجْرَتَيْنِ، وَكَانَتْ فِي الْهِجْرَةِ الْأُولَى قَدْ أَسْقَطَتْ مِنْ عُثْمَانَ سِقْطًا ثُمَّ وَلَدَتْ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ ابْنًا فَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ، وَلَمْ تَلِدْ لَهُ شَيْئًا بَعْدَ ذَلِكَ، وَكَانَ عُثْمَانُ يُكْنَى بِهِ فِي الْإِسْلَامِ، وَبَلَغَ سِنُّهُ سَنَتَيْنِ فَنَقَرَهُ دِيْكٌ فِي وَجْهِهِ فَطَمِرَ وَجْهُهُ فَمَاتَ، وَقِيْلَ: مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ مِنَ الْهِجْرَةِ وَهُوَ ابْنُ سِتِّ سِنِيْنَ، وَكُنْيَتُهَا: أُمُّ عَبْدِ اللهِ[6].

– **مَنْزِلَةُ رُقَيَّةَ** عَلَيْهَا السَّلَامُ **عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي رُقَيَّةَ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُمْ لَا يَذْكُرُوْنَهَا فِيْمَنِ اسْتَثْنَوْا مِنْ تَكْفِيْرِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ، بَلْ وَنَفَى بَعْضُهُمْ أَنَّهَا بِنْتٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ[7].

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 26)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 151)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 331).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ ذِكْرِ أَصْهَارِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو الْعَاصِ، ج5/ 22: ح3729؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ فَضَائِلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ، ج4/ 1903: ح2449. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[4] الْهَيْثَمِيُّ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ (ج9/ 212).

[5] ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ (ج4/ 1839)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 30)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ(ج8/ 139)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 29)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 138)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 251).

[7] انْظُرْ: ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص94.

مَنْزِلَةُ رُقَيَّةَ رضي الله عنها عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. أَرَادَ اللهُ جَلَّوَعَلَا أَلَّا تَبْقَى الْبَضْعَةُ النَّبَوِيَّةُ فِي عِصْمَةِ كَافِرٍ، فَقَدْ أَخْرَجَ اللهُ ابْنَتَيْهِ ﷺ رُقَيَّةَ وَأُمَّ كُلْثُوْمٍ مِنْ عِصْمَةِ ابْنَي أَبِي لَهَبٍ، وَكَتَبَ اللهُ لِرُقَيَّةَ أَنْ تَتَزَوَّجَ بَعْدَ مُفَارَقَةِ ابْنِ أَبِي لَهَبٍ لَهَا بِرَجُلٍ كَرِيْمٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ، فَكَانَ عُثْمَانُ نِعْمَ الزَّوْجِ لَهَا وَنِعْمَتِ الزَّوْجَةِ لَهُ[1] رضي الله عنهما.

ب. هَاجَرَتْ مَعَ زَوْجِهَا عُثْمَانَ رضي الله عنهما إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ الْهِجْرَتَيْنِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ هَاجَرَ بِأَهْلِهِ، وَهُمْ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتٍ هَاجَرَ فِي الْإِسْلَامِ، وَإِنَّهُمَا لَأَوَّلُ مَنْ هَاجَرَ إِلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ لُوْطٍ، وَهَاجَرَتْ إِلَى الْمَدِيْنَةِ بَعْدَ زَوْجِهَا عُثْمَانَ حِيْنَ هَاجَرَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ[2].

ت. أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ زَوْجَهَا عُثْمَانَ رضي الله عنه أَنْ يَتَخَلَّفَ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ لِتَمْرِيْضِهَا، وَلَهُ أَجْرُهُ وَسَهْمُهُ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُثْمَانَ: "إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، وَسَهْمَهُ"[3].

مَنْزِلَةُ رُقَيَّةَ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: تَرْوِي عَائِشَةُ فَضَائِلَ وَأَخْبَارَ رُقَيَّةَ رضي الله عنها عِنْدَمَا ذَكَرَتْ زَوَاجَ أُمِّ كُلْثُوْمٍ رضي الله عنها، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "أَتَانِي جِبْرِيْلُ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُزَوِّجَ عُثْمَانَ أُمَّ كُلْثُوْمٍ عَلَى مِثْلِ صِدَاقِ رُقَيَّةَ وَعَلَى مِثْلِ صُحْبَتِهَا"[4]، وَفِي رِوَايَةٍ: "إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أُزَوِّجَ كَرِيْمَتَيَّ مِنْ عُثْمَانَ، رُقَيَّةَ وَأُمَّ كُلْثُوْمٍ"[5] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: "مَشَوْا إِلَى عُتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ، فَقَالُوا لَهُ: طَلِّقِ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ وَنَحْنُ نُزَوِّجُكَ أَيَّ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ شِئْتَ..، فَزَوَّجُوْهُ وَفَارَقَهَا، وَلَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا، فَأَخْرَجَهَا اللهُ مِنْ يَدَيْهِ كَرَامَةً لَهَا وَهَوَانًا لَهُ، وَخَلَفَ عَلَيْهَا عُثْمَانُ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه"، وَقَالَتْ رضي الله عنها: "خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بَدْرٍ، وَخَلَّفَ عُثْمَانَ عَلَى ابْنَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيْضَةً"[6].

6. الْبَضْعَةُ النَّبَوِيَّةُ: أُمُّ كُلْثُوْمٍ بِنْتُ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُمُّهَا خَدِيْجَةُ رضي الله عنها.

- **زَوَاجُهَا:** كَانَ تَزَوَّجَهَا عُتَيْبَةُ بنُ أَبِي لَهَبِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ، فَلَمَّا بُعِثَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَأَنْزَلَ اللهُ ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المَسَد: 1]، أَمَرَهُ أَبُوهُ أَبُو لَهَبٍ بِطَلَاقِهَا، فَفَارَقَهَا وَلَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا عُثْمَانُ بَعْدَ وَفَاةِ أُخْتِهَا رُقَيَّةَ، تَزَوَّجَهَا فِي شَهْرِ رَبِيْعٍ الْأَوَّلِ سَنَةَ ثَلَاثٍ لِلْهِجْرَةِ، وَأُدْخِلَتْ عَلَيْهِ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ، فَلَمْ تَزَلْ عِنْدَهُ حَتَّى مَاتَتْ وَلَمْ تَلِدْ شَيْئًا[7].

---

[1] حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 480)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 139)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 30)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَبِي عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ رضي الله عنه، ج5/ 15: ح3698.

[4] الصَّالِحِيُّ، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ (ج11/ 36)؛ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، الحَاكِمُ، المُسْتَدْرَكُ (ج4/ 54)، وَصَحَّحَهُ.

[5] أَبُو نُعَيْمٍ، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ (ص3197)؛ وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، الطَّبَرَانِيُّ، المُعْجَمُ الأَوْسَطُ (ج4/ 18).

[6] الدُوْلَابِيُّ الرَّازِيُّ، الذُّرِّيَّةُ الطَّاهِرَةُ النَّبَوِيَّةُ (ص53)؛ الْبُخَارِيُّ، التَّارِيْخُ الْأَوْسَطُ (ج1/ 19).

[7] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 30 و31)، بِتَصَرُّفٍ.

– **وَفَاتُهَا:** فِي شَعْبَانَ سَنَةَ تِسْعٍ لِلْهِجْرَةِ، غَسَّلَهَا نِسَاءٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِيْهِنَّ أُمُّ عَطِيَّةَ، وَكَانَتْ مَعَهُمْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَلَمْ تَبْلُغْ أُمُّ كُلْثُوْمٍ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِيْنَ سَنَةً[1].

– **مَنْزِلَةُ أُمِّ كُلْثُوْمٍ** عَلَيْهَاٱلسَّلَامُ **عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ كُلْثُوْمٍ، مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُمْ لَا يَذْكُرُوْنَهَا فِيْمَنِ اسْتَثْنَوا مِنْ تَكْفِيْرِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِوَانُاللهِعَلَيْهِمْأَجْمَعِينَ، بَلْ وَنَفَى بَعْضُهُمْ أَنَّهَا بِنْتٌ لِلنَّبِيِّ[2] ﷺ.

مَنْزِلَةُ أُمِّ كُلْثُوْمٍ ﵂ **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. هَاجَرَتْ ﵂ إِلَى الْمَدِيْنَةِ حِيْنَ هَاجَرَ ﷺ، وَخَرَجَتْ مَعَ عِيَالِهِ ﷺ إِلَى الْمَدِيْنَةِ[3].

ب. أَرَادَ اللهُ جَلَّوَعَلَا أَلَّا تَبْقَى الْبَضْعَةُ النَّبَوِيَّةُ فِي عِصْمَةِ كَافِرٍ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ اللهُ ابْنَتَيْهِ ﷺ رُقَيَّةَ وَأُمَّ كُلْثُوْمٍ مِنْ عِصْمَةِ ابْنَي أَبِي لَهَبٍ، وَكَتَبَ اللهُ لِأُمِّ كُلْثُوْمٍ أَنْ تَتَزَوَّجَ بَعْدَ مُفَارَقَةِ ابْنِ أَبِي لَهَبٍ لَهَا بِعُثْمَانَ، فَكَانَ نِعْمَ الزَّوْجِ لَهَا وَنِعْمَتِ الزَّوْجَةِ لَهُ[4] ﵄، وَذَلِكَ بَعْدَ وَفَاةِ أُخْتِهَا رُقَيَّةَ ﵂.

ت. بَعْدَ وَفَاةِ رُقَيَّةَ عَرَضَ عُمَرُ حَفْصَةَ عَلَى عُثْمَانَ لِيَتَزَوَّجَهَا ﵃، فَسَكَتَ عُثْمَانُ عَنْهُ لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُهَا، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ ﷺ قَالَ: "أَلَا أَدُلُّ عُثْمَانَ عَلَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنْهَا؟ وَأَدُلُّهَا عَلَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ لَهَا مِنْ عُثْمَانَ؟" فَتَزَوَّجَ ﷺ حَفْصَةَ وَزَوَّجَ عُثْمَانَ أُمَّ كُلْثُوْمٍ"[5].

ث. حَزِنَ النَّبِيُّ ﷺ لِمَوْتِهَا ﵂، فَعَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: "شَهِدْنَا بِنْتًا[6] لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، قَالَ: وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ.."[7]، وَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَنَزَلَ فِي حُفْرَتِهَا عَلِيٌّ وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَقِيْلَ: أَبُو طَلْحَةَ[8] ﵃.

مَنْزِلَةُ أُمِّ كُلْثُوْمٍ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا: تَرْوِي فَضَائِلَهَا وَأَخْبَارَهَا:

قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "أَتَانِي جِبْرِيْلُ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُزَوِّجَ عُثْمَانَ أُمَّ كُلْثُوْمٍ عَلَى مِثْلِ صَدَاقِ رُقَيَّةَ وَعَلَى مِثْلِ صُحْبَتِهَا"[9]، وَفِي رِوَايَةٍ: "إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أُزَوِّجَ كَرِيمَتَيَّ مِنْ عُثْمَانَ، رُقَيَّةَ وَأُمَّ كُلْثُومٍ"[10] رَضِوَانُاللهِعَلَيْهِمْأَجْمَعِينَ.

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 31)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص17)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] انْظُرْ: ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَعَلَىٰآلِهِوَسَلَّمَ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص94.

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 30)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 480)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ (ج4/ 1952).

[6] (بِنْتًا): هِيَ أُمُّ كُلْثُوْمٍ زَوْجُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﵄، الْبُغَا: شَرْحٌ وَتَعْلِيْقٌ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج2/ 79).

[7] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ/ بَابُ مَنْ يَدْخُلُ قَبْرَ الْمَرْأَةِ، ج2/ 91: ح1342.

[8] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 31)، بِتَصَرُّفٍ.

[9] سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص196.

[10] سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص196.

7. **الْبَضْعَةُ النَّبَوِيَّةُ: فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ بِنْتُ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **أُمُّهَا خَدِيْجَةُ** رضي الله عنها.

– **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ رضي الله عنها وَقُرَيْشٌ تَبْنِي الْكَعْبَةَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ بِخَمْسِ سِنِيْنَ، أَوْ قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِقَلِيْلٍ نَحْوَ سَنَةٍ أَوْ أَكْثَرَ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، وَتَكْبُرُ عَائِشَةُ بِنَحْوِ خَمْسِ سِنِيْنَ، وَمَشْهُوْرٌ أَنَّهَا أَصْغَرُ بَنَاتِهِ ﷺ، وَتُلَقَّبُ الزَّهْرَاءُ[1]، وَتُوُفِّيَتْ لَيْلَةَ الثُّلَاثَاءِ لِثَلَاثٍ خَلَوْنَ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ، وَعَاشَتْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا أَوْ تِسْعًا وَعِشْرِيْنَ سَنَةً أَوْ غَيْرَهُ، مَاتَتْ بَعْدَهُ ﷺ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَهِيَ أَسْرَعُ أَهْلِهِ بِهِ لُحُوقًا، وَقَدْ أَوْصَتْ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ زَوْجَةَ الصِّدِّيْقِ أَنْ تُغَسِّلَهَا هِيَ وَعَلِيٌّ، وَدَاوَتْهَا فَتْرَةَ مَرَضِهَا، أَوْ غَسَّلَهَا عَلِيٌّ، وَصَلَّى عَلَيْهَا الْعَبَّاسُ أَوْ عَلِيٌّ أَوْ أَبُو بَكْرٍ، وَنَزَلَ فِي حُفْرَتِهَا عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ وَابْنُهُ الْفَضْلُ، وَدَفَنَهَا عَلِيٌّ لَيْلًا، وَحُفْرَتُهَا فِي الْبَقِيْعِ[2].

– **زَوَاجُهَا:** تَزَوَّجَهَا عَلِيٌّ رضي الله عنهما فِي رَجَبٍ بَعْدَ قُدُوْمِهِ ﷺ الْمَدِيْنَةَ بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ، وَبَنَى عَلِيٌّ بِهَا مَرْجِعَهُ مِنْ بَدْرٍ أَوَائِلَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ لِلْهِجْرَةِ بَعْدَ عُرْسِ عَائِشَةَ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وَقِيْلَ: وَنِصْفٍ، أَوْ دَخَلَ بِهَا بَعْدَ وَقْعَةِ أُحُدٍ، وَكَانَ لَهَا ثَمَانِي عَشْرَةَ أَوْ خَمْسُ عَشْرَةَ سَنَةً وَخَمْسَةُ أَشْهُرٍ وَنِصْفٌ، وَوَلَدَتْ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَأُمَّ كُلْثُوْمٍ وَزَيْنَبَ وَمُحْسِنًا، وَكُنْيَتُهَا: أُمُّ أَبِيْهَا وَأُمُّ الْحَسَنَيْنِ[3].

وَأَصْدَقَهَا عَلِيٌّ دِرْعَهُ الْحُطَمِيَّةَ رضي الله عنهما، وَتَوَضَّأَ ﷺ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ أَفْرَغَهُ عَلَى عَلِيٍّ ثُمَّ دَعَا لَهُمَا بِالْبَرَكَةِ، وَمَا أَجْمَلَ تَعَاوُنَ الصَّحَابَةِ فِي زَوَاجِهِ إِذْ أَقَامَ عَلِيٌّ وَلِيْمَةً فَأَتَى سَعْدٌ بِكَبْشٍ، وَجَمَعَ بَعْضُ الْأَنْصَارِ آصُعًا مِنْ ذُرَةٍ وَأَهْدَاهُمْ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ بَيْتَهُ، وَجَهَّزَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ فِرَاشَهُمَا[4].

– **مَنْزِلَةُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ** عَلَيْهَا السَّلَامُ **عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُمْ لَا يَذْكُرُوْنَهَا فِيْمَنِ اسْتَثْنَوا مِنْ تَكْفِيْرِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ[5] رضي الله عنهم، وَعَنِ الْبَاقِرِ وَالصَّادِقِ عليهما السلام "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَا يَنَامُ حَتَّى يُقَبِّلَ عَرْضَ وَجْهِ فَاطِمَةَ، يَضَعُ وَجْهَهَ بَيْنَ ثَدْيَي فَاطِمَةَ وَيَدْعُو لَهَا"، وَفِي رِوَايَةٍ: "حَتَّى يُقَبِّلَ عَرْضَ وَجْنَةِ فَاطِمَةَ أَوْ بَيْنَ ثَدْيَيْهَا"[6]. وَيَنْسِبُوْنَ إِلَيْهَا أَشْيَاءَ لَا يُتَصَوَّرُ صُدُوْرُهَا مِن امْرَأَةٍ مُؤْمِنَةٍ، فَضْلًا عَنْ أَنْ تَصْدُرَ مِنِ ابْنَتِهِ ﷺ، وَمِنْهَا: زَعْمُهُمْ أَنَّهَا تَكْشِفُ رَأْسَهَا وَسَاقَهَا أَمَامَ سَلْمَانَ، وَيَقُوْلُ لَهَا كَلِمَاتٍ..!، وَذَلِكَ أَنَّ عَلِيًّا يَقُوْلُ لِسَلْمَانَ –حَاشَاهُمَا رضي الله عنهما–: "ائْتِ مَنْزِلَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُوْلِ اللهِ فَإِنَّهَا إِلَيْكَ مُشْتَاقَةٌ..."، فَذَهَبَ وَرَآهَا وَرَأَى رَأْسَهَا وَسَاقَهَا، وَقَالَ لَهَا: "حَبِيْبَتِي

---

[1] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 16)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 262)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 119).

[2] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 23)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 216)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 121).

[3] انْظُرْ: ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 216)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 262)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 119، 128).

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 17 و19)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] انْظُرْ: ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص94.

[6] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج43/ 42).

أَأَجْفَاكُمْ.."[1]. وَمِنْهَا: أَنَّهَا كَانَتْ دَائِمَةَ الْغَضَبِ عَلَى عَلِيٍّ ابنِ عَمِّ الرَّسُوْلِ ﷺ، فَقَدْ غَضِبَتْ مِنْهُ مَرَّاتٍ وَمَرَّاتٍ، وَكَانَتْ تَعْتَرِضُ عَلَيْهِ وَتَشْكُوْهُ إِلَى أَبِيْهَا فِي أَشْيَاءٍ كَثِيْرَةٍ[2]، وَمِثَالُهُ: عِنْدَمَا رَأَتْ رَأْسَ عَلِيٍّ فِي حِجْرِ جَارِيَةٍ أُهْدِيَتْ لَهُ مِنْ قِبَلِ أَخِيْهِ[3]، وَقَدْ لَامَتْهُ عَلَى قُعُوْدِهِ سَاكِتًا، وَغَضِبَتْ عَلَيْهِ وَطَعَنَتْهُ، وَشَنَّعَتْ عَلَيْهِ بَعْدَمَا طَالَبَتْ بِمِيْرَاثِهَا مِنْ فَدَكٍ، وَتَشَاجَرَتْ مَعَ الصِّدِّيْقِ وَالْفَارُوْقِ رضي الله عنهما، وَلَمْ يُسَاعِدْهَا عَلِيٌّ رضي الله عنه فِي ذَلِكَ -حَسَبَ زَعْمِهِمْ-، وَاتَّهَمَتْهُ بِالْجُبْنِ وَالْهَوَانِ وَالضَّعْفِ[4].

وَيَكْذِبُ الشِّيْعَةُ بِقَوْلِهِمْ أَنَّ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءَ تَضْرِبُ عَلِيًّا لَمَّا بَاعَ الْحَائِطَ الَّذِي غرسَهَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَتَصَدَّقَ بِكُلِّ مَالِهِ، وَلِذَلِكَ أَرْسَلَ اللهُ جِبْرِيْلَ لِلنَّبِيِّ عليه السلام، فَقَالَ: "يَا مُحَمَّدُ السَّلَامُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُوْلُ: أَقْرِأْ عَلِيًّا مِنِّي السَّلَامَ وَقُلْ لِفَاطِمَةَ: لَيْسَ لَكِ أَنْ تَضْرِبِي عَلَى يَدَيْهِ وَلَا تَلْمِزِي بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا أَتَى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَنْزِلَ عَلِيٍّ عليه السلام وَجَدَ فَاطِمَةَ مُلَازِمَةً لِعَلِيٍّ عليه السلام، فَقَالَ لَهَا: يَا بُنَيَّةُ، مَا لَكِ مُلَازِمَةً لِعَلِيٍّ؟، قَالَتْ: يَا أَبَهْ، بَاعَ الْحَائِطَ الَّذِي غَرَسْتَهُ لَهُ بِاثْنَي عَشَرَ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَلَمْ يَحْبِسْ لَنَا مِنْهُ دِرْهَمًا نَشْتَرِي بِهِ طَعَامًا، فَقَالَ: يَا بُنَيَّةُ، إِنَّ جِبْرَئِيْلَ يُقْرِئُنِي مِنْ رَبِّي السَّلَامَ، وَيَقُوْلُ: أَقْرِئْ عَلِيًّا مِنْ رَبِّهِ السَّلَامَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقُوْلَ لَكِ: لَيْسَ لَكِ أَنْ تَضْرِبِي عَلَى يَدَيْهِ.."[5].

ثُمَّ يَحْكِي الشِّيْعَةُ كَلَامًا لَا يَلِيْقُ بِمَنْزِلَةِ فَاطِمَةَ الْمُؤْمِنَةِ الصَّابِرَةِ: فَيَزْعُمُونَ أَنَّ حُزْنَ فَاطِمَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَلَغَ حَدًّا لَا يُوصَفُ، وَأَنَّهَا بِنْتُ بَيْتِ الْأَحْزَانِ، يَنْقُلُونَ عَنْ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ مِنَ الْجَزَعِ وَالْحُزْنِ عَلَى فَوْتِ مَالِ فَدَكٍ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمِيرَاثِ وفَوْتِ الدُّنْيَا!. وَاتَّهَمُوْهَا بِأَنَّهَا هَدَّدَتْ بِنَشْرِ شَعْرِهَا، وَزَعَمُوا غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَفْعَالٍ لَا تَجُوْزُ فِي حَقِّ الْمُؤْمِنَةِ، فَقَدْ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: "لَمَّا اسْتَخْرَجَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ مِنْ مَنْزِلِهِ، خَرَجَتْ فَاطِمَةُ عليها السلام فَمَا بَقِيَتْ هَاشِمِيَّةٌ إِلَّا خَرَجَتْ مَعَهَا حَتَّى انْتَهَتْ قَرِيْبًا مِنَ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ خَلُّوا عَنِ ابْنِ عَمِّي، فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ، لَئِنْ لَمْ تُخَلُّوا عَنْهُ لَأَنْشُرَنَّ شَعْرِي، وَلَأَضَعْنَ قَمِيْصَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى رَأْسِي، وَلَأَصْرُخَنَّ إِلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.."[6]. وَذَكَرُوا عَنْ فَاطِمَةَ أَنَّهَا أَوْصَتْ عَلِيًّا أَنْ تُدْفَنَ لَيْلًا سِرًّا، وَلَا يُصَلِّيَ عَلَيْهَا أَحَدٌ، وَهَذَا الزَّعْمُ لَا يَحْكِيْهِ عَنْهَا وَيَحْتَجُّ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ جَاهِلٌ يَطْرُقُ عَلَى فَاطِمَةَ مَا لَا يَلِيقُ بِهَا، وَهَذَا لَوْ صَحَّ لَكَانَ بِالذَّنْبِ الْمَغْفُورِ أَوْلَى مِنْهُ بِالسَّعْيِ الْمَشْكُورِ[7].

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج43/ 66).

[2] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص65)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج39/ 207).

[4] انْظُرْ: الطُّوْسِيُّ، الْأَمَالِيُّ (مَجْلِسُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ 37/ ص956)؛ الْعَامِلِيُّ، أَعْيَانُ الشِّيْعَةِ (ج1/ 314- 319).

[5] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج41/ 45 و46).

[6] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج28/ 206).

[7] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (ج4/ 247، 263، 8/ 459)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: الكُلَيْنِيُّ، الكَافِي (ج1/ 291 و292).

مَنْزِلَةُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ ﵂ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: سَتَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي فَضْلِ فَاطِمَةَ عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ ﵂، وَالَّتِي سَتَأْتِي لَاحِقًا عِنْدَ بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ بَيْنَهُمَا.

أ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: سَيِّدَةُ نِسَاءِ العَالَمِيْنَ فِي زَمَانِهَا، الْبَضْعَةُ النَّبَوِيَّةُ، وَالْجِهَةُ المُصْطَفَوِيَّةُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهَا وَيُكْرِمُهَا وَيُسِرُّ إِلَيْهَا، وَمَنَاقِبُهَا غَزِيْرَةٌ وَكَانَتْ صَابِرَةً دَيِّنَةً خَيِّرَةً قَانِعَةً شَاكِرَةً للهِ، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: مِنْ نَاسِكَاتِ الْأَصْفِيَاءِ وَصَفِيَّاتِ الْأَتْقِيَاءِ، السَّيِّدَةُ الْبَتُولُ الْبَضْعَةُ الشَّبِيْهَةُ بِالرَّسُوْلِ، أَلْوَطُ أَوْلَادِهِ بِقَلْبِهِ لُصُوقًا وَأَوَّلُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِهِ لُحُوقًا، كَانَتْ عَنِ الدُّنْيَا وَمُتْعَتِهَا عَازِفَةً[1].

ب. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ"[2]، وَقَالَ ﷺ: "حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ العَالَمِيْنَ: مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَدِيْجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ"[3] ﵅.

ت. حُبُّ النَّبِيِّ ﷺ لِفَاطِمَةَ وَعَلِيٍّ ﵄، وَتَعْلِيْمُهُمَا الْخَيْرَ، وَمِنْهُ: أَذْكَارُ مَا قَبْلَ النَّوْمِ: "إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، فَكَبِّرَا اللهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِيْنَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِيْنَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِيْنَ.."[4].

ث. أَنْجَبَتْ ﵂ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً مُبَارَكَةً، وَقَدِ انْقَطَعَ نَسَبُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ قِبَلِ فَاطِمَةَ[5].

ج. عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ﵄: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي"[6] وَقَدْ غَضِبَ ﷺ لَهَا لَمَّا هَمَّ عَلِيٌّ ﵁ بِخِطْبَةِ ابْنَةِ أَبِي جَهْلٍ، وَأَعْلَنَ غَضَبَهُ مِنْ عَلَى الْمِنْبَرِ: "إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيْرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا آذَنُ، ثُمَّ لَا آذَنُ، ثُمَّ لَا آذَنُ، إِلَّا أَنْ يُرِيْدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُرِيْبُنِي مَا أَرَابَهَا، وَيُؤْذِيْنِي مَا آذَاهَا"[7]، وَذَكَرَ ﷺ سَبَبَ غَضَبِهِ: "إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا، وَاللهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ"[8] فَتَرَكَ عَلِيٌّ ﵁ الْخِطْبَةَ طَاعَةً لِلنَّبِيِّ ﷺ وَرِعَايَةً لَهَا ﵂، وَمَا تَزَوَّجَ وَلَا تَسَرَّى حَتَّى مَاتَتْ[9].

---

[1] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 118 و119)؛ أَبُو نُعَيْمٍ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (ج2/ 39)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، ج5/ 29.

[3] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ فَضْلِ خَدِيْجَةَ ﵂، ج5/ 703: ح3878. قَالَ ﵀: "حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﵀: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج4/ 13)؛ مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج3/ 1745).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ فَرْضِ الْخُمُسِ/ بَابُ الدَّلِيْلِ عَلَى أَنَّ الْخُمُسَ لِنَوَائِبِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ..، ج4/ 84: ح3113؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ../ بَابُ التَّسْبِيْحِ أَوَّلَ النَّهَارِ..،ج4/ 2091:ح2727.وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 417)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، ج5/ 2: ح3767؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﵃/ بَابُ فَضَائِلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ج4/ 1903: ح94، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[7] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ ذَبِّ الرَّجُلِ عَنِ ابْنَتِهِ فِي الْغَيْرَةِ وَالْإِنْصَافِ، ج7/ 37: ح5230.

[8] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ ذِكْرِ أَصْهَارِ النَّبِيِّ ﷺ، ج5/ 22: ح3729؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﵃/ بَابُ فَضَائِلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ج4/ 1903: ح96، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

[9] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 415)، بِتَصَرُّفٍ.

ح. لَمَّا تُوُفِّيَ ﷺ حَزِنَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ ﵂ وَبَكَتْهُ، وَقَالَتْ ﵂: "يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، إِلَى جِبْرِيْلَ نَنْعَاهُ.."[1].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ ﵀: "وَكُلُّ أَوْلَادِهِ تُوُفِّيَ قَبْلَهُ إِلَّا فَاطِمَةَ، فَإِنَّهَا تَأَخَّرَتْ بَعْدَهُ بِستَّةِ أَشْهُرٍ فَرَفَعَ اللهُ لَهَا بِصَبْرِهَا وَاحْتِسَابِهَا مِنَ الدَّرَجَاتِ مَا فُضِّلَتْ بِهِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَفَاطِمَةُ أَفْضَلُ بَنَاتِهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَقِيلَ: إِنَّهَا أَفْضَلُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ"[2].

خ. هِيَ صَاحِبَةُ الْحَيَاءِ النَّبَوِيِّ، حَيْثُ قَدْ شَكَتْ ﵂ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ﵂: إِنِّي أَسْتَقْبِحُ مَا يُصْنَعُ بِالنِّسَاءِ، يُطْرَحُ عَلَى الْمَرْأَةِ الثَّوْبُ فَيَصِفُهَا، فعمِلَتْ لَهَا نَعْشًا بِأَنْ دَعَتْ بِجَرَائِدَ رَطْبَةٍ فَحَنَتْهَا ثُمَّ طَرَحَتْ عَلَيْهَا ثَوْبًا، وَكَانَتْ قَدْ رَأَتْهُ يُصْنَعُ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا صَنَعَتْهُ لَهَا قَالَتْ: سَتَرَكِ اللهُ كَمَا سَتَرْتِنِي، فَكَانَتْ أَوَّلَ مَنْ غُطِّيَ نَعْشُهَا فِي الْإِسْلَامِ بِتِلْكَ الطَّرِيْقَةِ الْجَمِيْلَةِ[3].

د. فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ ﵂ رَاوِيَةٌ لِحَدِيْثِ أَبِيْهَا النَّبِيِّ ﷺ: وَرِوَايَتُهَا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ كَمَا فِي "مُسْنَدِ بَقِيٍّ" لَهَا ثَمَانِيَةُ عَشَرَ حَدِيْثًا، مِنْهَا حَدِيْثٌ وَاحِدٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَلَقَدْ رَوَتْ عَنْ أَبِيْهَا، وَمِمَّنْ رَوَى عَنْهَا عَلِيٌّ وَابْنَاهَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَعَائِشَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ[4].

أَمَّا عِنْدَ الشِّيْعَةِ: فَلَا يُوْجَدُ رِوَايَةٌ لَهَا أَبَدًا فِي جَمِيْعِ كُتُبِهِمُ الْأَرْبَعَةِ الْمُعْتَمَدَةِ، وَهِيَ الْكَافِي، وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيْهُ، وَالتَّهْذِيْبُ، وَالْإِسْتِبْصَارُ[5].

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ، ج6/ 15: ح4462.

[2] ابْنُ الْقَيِّمِ، زَادُ الْمَعَادِ (ج1/ 101).

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 23)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 389)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 426)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 262)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] رِضَا، رَسَائِلُ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ (ج2/ 139)، بِتَصَرُّفٍ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ الْفَضْلَ وَالْمَحَبَّةَ الْمُتَبَادَلَةَ بَيْنَ عَائِشَةَ وَفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَسَيَقْتَصِرُ عَلَى ذَلِكَ، حَيْثُ سَبَقَ ذِكْرُ بَاقِي بَنَاتِهِ ﷺ عِنْدَ عَائِشَةَ فِي تَعْرِيْفِهِنَّ وَذِكْرِ فَضَائِلِهِنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، وَسَيَتَدَرَّجُ بِبَيَانِ تَفَاصِيْلِ عَلَاقَتِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَمَا وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ أَرْبَعِ زَوَايَا:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ فِي مُعَامَلَتِهَا مَعَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ).

وَالثَّانِيَةُ: (فَضْلُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ الشِّيْعَةِ) وَتُبَيِّنُ هَذِهِ الزَّاوِيَتَانِ تَنَاقُضَ الشِّيْعَةِ، وَسَتَكُوْنُ رَدًّا أَوَّلًا عَلَيْهِمْ مِنْ كُتُبِهِمْ وَلَهُوَ مِنْ أَقْوَى الرُّدُوْدِ.

وَالثَّالِثَةُ: (مَنْزِلَةُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ) وَهِيَ الرَّدُّ الثَّانِي مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ، وَكُتُبُ الشِّيْعَةِ تَشْهَدُ بِذَلِكَ.

وَالرَّابِعَةُ: (مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)، وَهِيَ آخِرُ الرُّدُوْدِ لِيَتَّضِحَ جَمَالُ عَلَاقَتِهِمَا، وَتَفَاصِيْلُهَا كَالتَّالِي:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ فِي مُعَامَلَتِهَا مَعَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ.

أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ مُعَامَلَتِهَا مَعَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يَزْعُمُونَ غَيْرَتَهَا مِنْ فَاطِمَةَ وَعَلِيٍّ وَابْنَيْهِمَا، وَأَنَّهُ قَدْ صَدَرَ مِنْهَا مَا يَدُلُّ عَلَى بُغْضِهَا لَهُمْ، وَأَنَّهَا أَغْضَبَتْ وَأَبْكَتْ فَاطِمَةَ[1]!، وَيَرُدُّ عَلَى الطَّعْنِ جَمِيْلُ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَهِيَ تُوَالِيْهِمْ وَتُحِبُّهُمْ[2].

ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِيْهَا مِنْ خِلَالِ مُعَامَلَتِهِ مَعَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: يَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ظَلَمَ فَاطِمَةَ بِعَدَمِ إِعْطَائِهَا مِيْرَاثِهَا، وَأَنَّهَا لَمْ تَرْضَ بِمَا نَقَلَهُ مِنْ حَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبِذَلِكَ فَقَدْ طَعَنُوا فِيْهِمَا، وَأَنَّهُ وَعُمَرُ وَالصَّحَابَةُ أَخَذُوْا حَقَّ أَهْلِ الْبَيْتِ وَسَلَبُوْا مِنْهُمُ الْخِلَافَةَ، وَمِنْ وَجْهٍ آخَرَ لَقَدْ طَعَنُوْا فِي عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَيْثُ لَمْ يُدَافِعْ عَنْهَا، وَلَمْ يُرْجِعْ لَهَا حَقَّهَا[3].

الزَّاوِيَةُ الثَّانِيَةُ: فَضْلُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ الشِّيْعَةِ.

أَوَّلًا: فَضْلُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

1. مُسَاعَدَةُ بَيْتِ الصِّدِّيْقِ فِي عِلَاجِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَلَقَدْ كَانَتِ الْعَلَاقَاتُ وَطِيْدَةً بَيْنَ آلِ الصِّدِّيْقِ وَآلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَكَانَتْ زَوْجَةُ أَبِي بَكْرٍ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ تُمَرِّضُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي

---

[1] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 236– 238).
[2] انْظُرْ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص97– 108).
[3] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج28/ 348– 357).

مَرَضِ مَوْتِهَا حَتَّى مَاتَتْ، وَكَانَ عَلِيٌّ ﵁ يُمَرِّضُهَا أَيْضًا، وَتُعِيْنُهُ أَسْمَاءُ ﵂ فِي ذَلِكَ، وَأَوْصَتْهَا فَاطِمَةُ فِي كَفَنِهَا وَدَفْنِهَا وَتَشْيِيْعِ جَنَازَتِهَا، وَقَدْ نَعَتْ عَلِيًّا بِوَفَاتِهَا، وَشَارَكَتْهُ فِي غُسْلِهَا[1].

2. أَبُو بَكْرٍ كَانَ دَائِمَ الْاِتِّصَالِ بِعَلِيٍّ لِيَسْأَلَهُ عَنْ أَحْوَالِ فَاطِمَةَ فِي مَرَضِهَا ﵃: كَانَ عَلِيٌّ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، فَكُلَّمَا صَلَّى قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: كَيْفَ بِنْتُ رَسُوْلِ اللهِ؟"، ثُمَّ زَارَهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ[2].

وَلَمَّا "قُبِضَتْ فَاطِمَةُ مِنْ يَوْمِهَا فَارْتَجَّتِ الْمَدِيْنَةُ بِالْبُكَاءِ..، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يُعَزِّيَانِ عَلِيًّا وَيَقُوْلَانِ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، لَا تَسْبِقْنَا بِالصَّلَاةِ عَلَى ابْنَةِ رَسُوْلِ اللهِ"[3] ﵃.

ثَانِيًا: فَضْلُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَهَذَا مِنْ تَنَاقُضِ الشِّيْعَةِ؛ فَإِنَّهُمْ يَسْتَدِلُّوْنَ بِرِوَايَاتِ عَائِشَةَ فِي فَضْلِ فَاطِمَةَ ﵂، ثُمَّ يَتَّهِمُوْنَهَا بِأَنَّهَا تَكْرَهُ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا ﵃، وَإِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ مُوَافِقٌ لِلْحَقِّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَبَعْضَهَا كَذِبٌ مُخَالِفٌ لِلْحَقِّ.

- **رِوَايَاتٌ مُوَافِقَةٌ لِلْحَقِّ**، وَقَدْ وَرَدَتْ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ:

1. قَالَتْ عَائِشَةُ: أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَمْشِي، لَا وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَه إِلَّا هُوَ، مَا مِشْيَتُهَا تَخْرِمُ مِشْيَةَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَلَمَّا رَآهَا قَالَ: "مَرْحَبًا بِابْنَتِي" مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ[4].

2. أَنْشَدَتْ عَائِشَةُ فِي عُرْسِ فَاطِمَةَ، وَمِنْهُ: "فَالْحَمْدُ للهِ عَلَى أَفْضَالِهِ * وَالشُّكْرُ للهِ الْعَزِيزِ الْقَادِرِ، سُرْنَ بِهَا فَاللهُ أَعْطَى ذِكْرَهَا * وَخَصَّهَا مِنْهُ بِطُهْرٍ طَاهِرٍ"، وَأَنْشَدَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَحَفْصَةُ[5].

3. عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ لِفَاطِمَةَ: "هِيَ خَيْرُ بَنَاتِي، إِنَّهَا أُصِيْبَتْ بِي"[6].

4. وَقَالَتْ عَائِشَةُ تَصِفُ فَاطِمَةَ: "وَضَعَتِ الْحَسَنَ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَطَهُرَتْ مِنْ نِفَاسِهَا وَصَلَّتِ الْمَغْرِبَ، فَسُمِّيَتِ الزَّهْرَاءُ!"[7].

- **رِوَايَاتٌ مُخَالِفَةٌ لِلْحَقِّ**، حَيْثُ فِيْهَا الْغُلُوُّ، وَمِنْهَا:

1. دَخَلَتْ عَائِشَةُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَهُوَ يُقَبِّلُ فَاطِمَةَ، فَقَالَتْ لَهُ: أَتُحِبُّهَا يَا رَسُوْلَ اللهِ؟، قَالَ: "أَمَا وَاللهِ لَوْ عَلِمْتِ حُبِّي لَهَا لَازْدَدْتِ لَهَا حُبًّا..، فَلَمَّا صِرْتُ إِلَى الْحُجُبِ،

---

[1] انْظُرْ: الطُّوْسِيُّ، الْأَمَالِيُّ (ج4/ 175)؛ السَّيِّدُ شبر، جَلَاءُ الْعُيُوْنِ (ج1/ 173)؛ الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج2/ 261).

[2] كِتَابُ سَلِيْمِ بْنِ قَيْسٍ = أَسْرَارُ آلِ مُحَمَّدٍ (ص391).

[3] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج28/ 304).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج43/ 23).

[5] ابن شهر أشوب الْمَازَنْدَرَانِي، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ (ج3/ 403)؛ الْعَامِلِيُّ، أَعْيَانُ الشِّيْعَةِ (ج1/ 312).

[6] "فَحَقٌّ لِمَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالُهُ أَنْ يَسُوْدَ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَهَذَا حَسَنٌ"، السُّهَيْلِيُّ، الرَّوْضُ الْأُنُفُ (ج2/ 279).

[7] الْقَرْمَانِيُّ، أَخْبَارُ الدُّوَلِ وَآثَارُ الْأُوَلِ فِي التَّارِيْخِ (ج1/ 256)؛ وَدَمُ النِّفَاسِ أَقَلُّهُ أَنْ يَقْطَعَ عَقِبَ الْوِلَادَةِ، لَيْسَ لِأَقَلِّ مُدَّةٍ لِلنِّفَاسِ حَدٌّ، السَّيِّدُ سَالِمٌ، صَحِيْحُ فِقْهِ السُّنَّةِ وَأَدِلَّتُهُ وَتَوْضِيْحُ مَذَاهِبِ الْأَئِمَّةِ (ج1/ 215).

أَخَذَ جِبْرَئِيْلُ عليه السلام بِيَدِي فَأَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِشَجَرَةٍ مِنْ نُوْرٍ..، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامِي فَإِذَا أَنَا بِرُطَبٍ أَلْيَنِ مِنَ الزَبَدِ وَأَطْيَبِ مِنَ الْمِسكِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، فَأَخَذْتُ رُطَبَةً فَأَكَلْتُهَا، فَتَحَوَّلَتِ الرُّطَبَةُ نُطْفَةً فِي صُلْبِي، فَلَمَّا أَنْ هَبَطْتُ إِلَى الْأَرْضِ وَاقَعْتُ خَدِيْجَةَ فَحَمَلَتْ بِفَاطِمَةَ عليها السلام، فَفَاطِمَةُ حَوْرَاءٌ إِنْسِيَّةٌ، فَإِذَا اشْتَقْتُ إِلَى الْجَنَّةِ شَمَمْتُ رَائِحَةَ فَاطِمَةَ عليها السلام"[1].

2. كَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يُكْثِرُ تَقْبِيْلَ فَاطِمَةَ عليها السلام، فَأَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ".. فَمَا قَبَّلْتُهَا قَطُّ إِلَّا وَجَدْتُ رَائِحَةَ شَجَرَةِ طُوْبَى مِنْهَا"[2].

3. قَالَتْ عَائِشَةُ: "كُنَّا نَخِيْطُ وَنَغْزِلُ، وَنَنْظُمُ الْإِبْرَةَ بِاللَّيْلِ فِي ضُوْءِ وَجْهِ فَاطِمَةَ عليها السلام"[3].

4. كَانَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَتْ عَلِيًّا، فَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ، لَمْ يَكُنْ قَطُّ فِي الدُّنْيَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَى اللهِ مِنْهُ وَمِنْ زَوْجَتِهِ فَاطِمَةَ ابْنَتِي، وَمِنْ وَلَدَيْهِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، تَعْلَمِيْنَ يَا عَائِشَةُ أَيُّ شَيْءٍ رَأَيْتُ لِابْنَتِي فَاطِمَةَ وَلِبَعْلِهَا؟، قَالَتْ: أَخْبِرْنِي يَا رَسُوْلَ اللهِ؟، قَالَ: "يَا عَائِشَةُ إِنَّ ابْنَتِي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ بَعْلَهَا لَا يُقَاسُ بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَإِنَّ وَلَدَيْهِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ هُمَا رَيْحَانَتَايَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يَا عَائِشَةُ أَنَا وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَابْنُ عَمِّي عَلِيٌّ فِي غُرْفَةٍ بَيْضَاءَ، أَسَاسُهَا رَحْمَةُ اللهِ، وَأَطْرَافُهَا رِضْوَانُ اللهِ، وَهِيَ تَحْتَ عَرْشِ اللهِ، وَبَيْنَ عَلِيٍّ وَبَيْنَ نُوْرِ اللهِ بَابٌ يَنْظُرُ إِلَى اللهِ، وَيَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ وَقْتَ يُلْجِمُ اللهُ النَّاسَ بِالْعَرَقِ، عَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ قَدْ أَضَاءَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، يَرْفُلُ فِي حُلَّتَيْنِ حَمْرَاوَيْنِ، وَقَالَ اللهُ: خَلَقْتُكَ وَعَلِيًّا مِنْ طِيْنَةِ الْعَرْشِ، ثُمَّ خَلَقْتُ ذُرِّيَّتَهُ وَمُحِبِّيْهِ مِنْ طِيْنَةٍ تَحْتَ الْعَرْشِ وَخَلَقْتُ مُبْغِضِيْهِ مِنْ طِيْنَةِ الْخَبَالِ وَهِيَ طِيْنَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ"[4].

الزَّاوِيَةُ الثَّالِثَةُ: مَنْزِلَةُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ رضي الله عنهما.

أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنهما:

أَبُو بَكْرٍ كَانَ دَائِمَ الزِّيَارَةِ لِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ رضي الله عنهم، وَيَمْدَحُهُمَا مَحَبَّةً وَإِيْمَانًا:

وَمِنْهُ: "جَاءَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى فَاطِمَةَ حِينَ مَرِضَتْ فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْبَابِ، فَإِنْ شِئْتِ أَنْ تَأْذَنِي لَهُ، قَالَتْ: وَذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟، قَالَ: نَعَمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا وَاعْتَذَرَ إِلَيْهَا وَكَلَّمَهَا فَرَضِيَتْ عَنْهُ"[5]. وَفِي رِوَايَةٍ: "فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا فَاطِمَةُ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكِ، فَقَالَتْ: أَتُحِبُّ أَنْ آذَنَ لَهُ، قَالَ: نَعَمْ، -قَالَ الذَّهَبِيُّ: عَمِلَتِ السُّنَّةَ رضي الله عنها فَلَمْ تَأْذَنْ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج18/ 350 و351، 43/ 5 و6).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج43/ 6، 8/ 120).

[3] الْقَرْمَانِيُّ، أَخْبَارُ الدُّوَلِ وَآثَارُ الْأُوَلِ فِي التَّارِيْخِ (ج1/ 256).

[4] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج37/ 78 و79).

[5] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 22).

بِأَمْرِهِ–، قَالَ: فَأَذِنَتْ لَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَتَرَضَّاهَا، وَقَالَ: وَاللهِ مَا تَرَكْتُ الدَّارَ وَالْمَالَ وَالْأَهْلَ وَالْعَشِيْرَةَ إِلَّا ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ وَرَسُوْلِهِ وَمَرْضَاتِكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، قَالَ: ثُمَّ تَرَضَّاهَا حَتَّى رَضِيَتْ"[1].

وَعِنْدَ الشِّيْعَةِ: "يَا حَبِيْبَةَ رَسُوْلِ اللهِ وَاللهِ إِنَّ قَرَابَةَ رَسُوْلِ اللهِ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَإِنَّكِ لَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَائِشَةَ ابْنَتِي، وَلَوَدِدْتُ يَوْمَ مَاتَ أَبُوْكِ أَنِّي مِتُّ وَلَا أَبْقَى بَعْدَهُ، أَفْتُرَانِي أَعْرِفُكِ وَأَعْرِفُ فَضْلَكِ وَشَرَفَكِ، وَأَمْنَعُكِ حَقَّكِ وَمِيْرَاثَكِ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ إِلَّا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُوْرَثُ، وَمَا تَرَكْنَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ.."[2].

ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

رَوَتْ عَائِشَةُ الْأَحَادِيْثَ عَنْ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ ﵂[3]، كَمَا أَنَّهَا رَوَتْ فَضَائِلَهَا، حَتَّى كَثُرَتْ وَتَضَافَرَتْ تِلْكَ الرِّوَايَاتُ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، حَتَّى ذَكَرَتْهَا كُتُبُ الشِّيْعَةِ أَيْضًا!، وَمِنْهَا:

1. إِنَّ عَائِشَةَ ﵂ هِيَ الَّتِي رَوَتْ حَدِيْثَ الْكِسَاءِ[4]، وَهُوَ مِنْ أَشْهَرِ الْأَحَادِيْثِ فِي فَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ، بَلْ مِنْ أَكْبَرِ الْأَدِلَّةِ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا الشِّيْعَةُ عَلَى أَفْضَلِيَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ! ﵃.

2. قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: "إِنَّا كُنَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ جَمِيْعًا، لَمْ تُغَادَرْ مِنَّا وَاحِدَةٌ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَمْشِي، لَا وَاللهِ مَا تَخْفَى مِشْيَتُهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَآهَا رَحَّبَ، قَالَ: "مَرْحَبًا بِابْنَتِي"، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِيْنِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَّهَا، فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيْدًا، فَلَمَّا رَأَى حُزْنَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ، فَإِذَا هِيَ تَضْحَكُ، فَقُلْتُ لَهَا أَنَا مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ: خَصَّكِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِالسِّرِّ مِنْ بَيْنِنَا، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِيْنَ، فَلَمَّا قَامَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ سَأَلْتُهَا: عَمَّا سَارَّكِ؟، قَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ سِرَّهُ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ، قُلْتُ لَهَا: عَزَمْتُ عَلَيْكِ بِمَا لِي عَلَيْكِ مِنَ الْحَقِّ لَمَّا أَخْبَرْتِنِي، قَالَتْ: أَمَّا الْآنَ فَنَعَمْ، فَأَخْبَرَتْنِي، قَالَتْ: أَمَّا حِيْنَ سَارَّنِي فِي الْأَمْرِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي: "أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَارَضَنِي بِهِ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي، فَإِنِّي نِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ"، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَّنِي الثَّانِيَةَ، قَالَ: "يَا فَاطِمَةُ، أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِيْنَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ"[5].

---

[1] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 121).

[2] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج28/ 357).

[3] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 227).

[4] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص82.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الِاسْتِئْذَانِ/ بَابُ مَنْ نَاجَى بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ..، ج8/ 64: ح6285؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﵃/ بَابُ فَضَائِلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ، ج4/ 1904: ح98، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

وَفِيْ رِوَايَةٍ: "ثُمَّ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي، أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ، فَضَحِكْتُ"[1].

وَهَذِهِ تَأَمُّلَاتٌ فِي الْحَدِيْثِ لِنَرَى جَمَالَ الْعَلَاقَةِ الطَّيِّبَةِ بَيْنَ عَائِشَةَ وَفَاطِمَةَ[2] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

أ. انْظُرْ إِلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تَصِفُ قُدُوْمَ فَاطِمَةَ وَمِشْيَتَهَا رضي الله عنها، ثُمَّ تَصِفُ لَنَا تَرْحِيْبَ النَّبِيِّ ﷺ بِفَاطِمَةَ، وَتَذْكُرُ أَحْوَالَهَا، وَتَخْصِيْصَهَا بِالسِّرِّ إِلَيْهَا رضي الله عنها؛ أَفَلَا يَدُلُّ كُلُّ هَذَا عَلَى مَحَبَّتِهِمَا؟!، فَلَوْ كَانَتْ تُبْغِضُهَا فَمَا الَّذِي يَحْمِلُهَا عَلَى هَذَا الْوَصْفِ الْجَمِيْلِ؟!، وَلِمَاذَا تَرْوِيْهِ لِلْأُمَّةِ؟!.

ب. تَأَمَّلْ قَوْلَهَا: "عَزَمْتُ عَلَيْكِ بِمَا لِي عَلَيْكِ مِنَ الْحَقِّ"؛ سَتَجِدُ قُوَّةَ الصِّلَةِ بَيْنَ عَائِشَةَ وَفَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَأَنَّهَا تُذَكِّرُهَا بِهَا؛ لِتَسْتَثِيْرَهَا فِي إِخْبَارِهَا عَمَّا أَسَرَّ بِهِ إِلَيْهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ.

وَنُوَجِّهُ نَقْدًا لِلشِّيْعَةِ: لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ تَكْرَهُ عَائِشَةَ لَمَا أَخْبَرَتْهَا بِمَا سَارَّهَا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، بَلْ لَعَنَّفَتْهَا أَوْ لَكَتَمَتِ الْخَبَرَ، لَكِنَّهَا اعْتَذَرَتْ فِي بَادِئِ الْأَمْرِ؛ لِحِفَاظِهَا عَلَى سِرِّ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا مَاتَ وَأَصْبَحَ السِّرُّ عَلَانِيَةً، عَزَمَتْ عَلَيْهَا عَائِشَةُ مَرَّةً أُخْرَى، وَذَكَّرَتْهَا أَيْضًا بِالصِّلَةِ الَّتِي بَيْنَهُمَا؛ فَلَقَدْ كَانَتِ الصِّلَةُ إِذًا وَطِيْدَةً حَتَّى بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعِنْدَئِذٍ ذَكَرَتْ لَهَا الْحَدِيْثَ وَالْخَبَرَ.

ت. نَسْأَلُ الشِّيْعَةَ أَيْضًا: كَيْفَ أَخْبَرَتْ فَاطِمَةُ عَائِشَةَ بِالسِّرِّ وَأَنْتُمْ –هَدَاكُمُ اللهُ– تَدَّعُونَ عَدَاوَتَهَا؟!، وَتَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَاهَا أَبَا بَكْرٍ اغْتَصَبَ الْخِلَافَةَ وَالْمِيْرَاثَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْإِفْتِرَاءَاتِ!.

3. قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: "مَا رَأَيْتُ أَفْضَلَ مِنْ فَاطِمَةَ غَيْرَ أَبِيْهَا، قَالَتْ: وَكَانَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ سَلْهَا فَإِنَّهَا لَا تَكْذِبُ"[3]، وَفِي رِوَايَةٍ: "مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ أَصْدَقَ مِنْ فَاطِمَةَ غَيْرَ أَبِيْهَا"[4].

4. قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: "مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ سَمْتًا وَدَلًّا وَهَدْيًا بِرَسُوْلِ اللهِ فِي قِيَامِهَا وَقُعُودِهَا مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"، وَقَالَتْ رضي الله عنها: "وَكَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ مِنْ مَجْلِسِهَا فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا.."[5]، وَفِيْ رِوَايَةٍ: "مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشْبَهَ كَلَامًا وَحَدِيْثًا مِنْ فَاطِمَةَ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[6].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ قَرَابَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَمَنْقَبَةِ فَاطِمَةَ عليها السلام، ج5/ 21: ح3716.

[2] الْعَزَّازِي، عَلَاقَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ بِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: www.alukah.net/sharia/0/89213، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الطَّبَرَانِيُّ، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ (ج3/ 137). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: "وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيْحِ"، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (ج9/ 201).

[4] أَبُو يَعْلَى، مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى (ج8/ 153)؛ "رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيْحِ"، الْهَيْثَمِيُّ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (ج9/ 201).

[5] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فَاطِمَةَ رضي الله عنها، ج5/ 700: ح3872. قَالَ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج3/ 1329).

[6] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ ذِكْرُ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج3/ 167: ح4732. قَالَ رحمه الله: "حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ (ص355).

5. قَالَ جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرٍ ﵀: دَخَلْتُ مَعَ عَمَّتِي عَلَى عَائِشَةَ، فَسُئِلَتْ أَيُّ النَّاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"؟، قَالَتْ: "فَاطِمَةُ"، فَقِيلَ: مِنَ الرِّجَالِ؟، قَالَتْ: "زَوْجُهَا"، إِنْ كَانَ مَا عَلِمْتُ صَوَّامًا قَوَّامًا[1].

وَعَنْهُ ﵀ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أُمِّي عَلَى عَائِشَةَ فَسَمِعْتُهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ، وَهِيَ تَسْأَلُهَا، عَنْ عَلِيٍّ فَقَالَتْ: "تَسْأَلُنِي عَنْ رَجُلٍ، وَاللهِ مَا أَعْلَمُ رَجُلًا كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنْ عَلِيٍّ، وَلَا فِي الْأَرْضِ امْرَأَةٌ كَانَتْ أَحَبَّ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِن امْرَأَتِهِ"[2].

6. قَالَتْ عَائِشَةُ لِفَاطِمَةَ ﵄: "أَلَا أُبَشِّرُكَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: سَيِّدَاتُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَرْبَعٌ: مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَآسِيَةُ"[3].

7. عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ ﵄ قَالَتَا: "أَمَرَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ نُجَهِّزَ فَاطِمَةَ حَتَّى نُدْخِلَهَا عَلَى عَلِيٍّ، فَعَمَدْنَا إِلَى الْبَيْتِ، فَفَرَشْنَاهُ تُرَابًا لَيِّنًا مِنْ أَعْرَاضِ الْبَطْحَاءِ، ثُمَّ حَشَوْنَا مِرْفَقَتَيْنِ لِيفًا، فَنَفَشْنَاهُ بِأَيْدِينَا، ثُمَّ أَطْعَمْنَا تَمْرًا وَزَبِيبًا، وَسَقَيْنَا مَاءً عَذْبًا، وَعَمَدْنَا إِلَى عُودٍ، فَعَرَضْنَاهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ، لِيُلْقَى عَلَيْهِ الثَّوْبُ، وَيُعَلَّقَ عَلَيْهِ السِّقَاءُ، فَمَا رَأَيْنَا عُرْسًا أَحْسَنَ مِنْ عُرْسِ فَاطِمَةَ"[4].

الزَّاوِيَةُ الرَّابِعَةُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ ﵄.

أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ عِنْدَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ ﵄:

كَانَتْ فَاطِمَةُ تُقِرُّ بِخِلَافَةِ الصِّدِّيْقِ ﵄، وَلِذَلِكَ طَلَبَتْ مِنْهُ مِيْرَاثَ أَبِيْهَا ﷺ، وَلَقَدْ صَدَّقَتْ بِحَدِيْثِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ مَا تَرَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَقَدْ تَرَضَّاهَا الصِّدِّيْقُ فَرَضِيَتْ ﵄[5].

ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ ﵄:

1. لَقَدْ أَحَبَّتْ فَاطِمَةُ عَائِشَةَ ﵄، قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِتَةٌ، قَالَتْ:

---

[1] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فَاطِمَةَ ﵂، ج5/ 701: ح3874. قَالَ التِّرْمِذِيُّ ﵀: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﵀: "حَسَنٌ"، مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج3/ 1735).

[2] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﵃/ ذِكْرُ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج3/ 167: ح4731. قَالَ الْحَاكِمُ ﵀: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحُ الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[3] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﵃/ وَمِنْهُمْ خَدِيْجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ﵂، ج3/ 205: ح4853. وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ ﵀. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ﵀، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج3/ 411).

[4] ابْنُ مَاجَةَ: سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ الْوَلِيْمَةِ، ج1/ 616: ح1911. فِي الحَاشِيَةِ: ضَعَّفَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

[5] انْظُرْ: مَنْزِلَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ ﵃ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ ﵁، ص186.

فَقَالَ لَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟"، فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: "فَأَحِبِّي هَذِهِ"[1]. فَأَطَاعَتْ رضي الله عنها أَبَاهَا ﷺ، وَأَحَبَّتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَانْظُرْ إِلَى شَرَفِ وَصِيَّتِهِ ﷺ لِابْنَتِهِ بِأَنْ تُحِبَّ زَوْجَتَهُ.

2. عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام شَكَتْ مَا تَلْقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ، فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيْءِ فَاطِمَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: ".. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا.."[2]، قَالَ الطِّيبِيُّ رحمه الله: "فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى مَكَانَةِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ خَصَّتْهَا[3] فَاطِمَةُ بِالسِّفَارَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَبِيْهَا دُونَ سَائِرِ الْأَزْوَاجِ"[4].

3. وَمِمَّا يَجِبُ التَّنْبِيْهُ عَلَيْهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ لِلْهِجْرَةِ، بَعْدَ مَقْدِمِهِ مِنْ بَدْرٍ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ إِذْ ذَاكَ فِي بَيْتِ أَبِيْهَا لَمْ تَتَزَوَّجْ بَعْدُ، فَقَدِ ارْتَبَطَتْ مَعَ زَوْجَةِ أَبِيْهَا فَتْرَةً مِنَ الزَّمَانِ نَحْوَ سَنَةٍ؛ إِذْ إِنَّ عَلِيًّا بَنَى بِفَاطِمَةَ بَعْدَ أُحُدٍ[5] رضي الله عنهما.

4. أَنَّ فَاطِمَةَ رضي الله عنها مَاتَتْ وَهِيَ رَاضِيَةٌ عَنْ عَائِشَةَ، وَأَنَّهَا أَوْصَتْ لَهَا بِاثْنَتَي عَشْرَةَ أُوْقِيَةً[6].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْهِبَةِ وَفَضْلِهَا و../ بَابُ مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ ..، ج3/ 156 و157: ح2581؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ج4/ 1891: ح2442، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيٍّ رضي الله عنه، ج5/ 19: ح3705؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ/ بَابُ التَّسْبِيْحِ أَوَّلَ النَّهَارِ وَعِنْدَ النَّوْمِ، ج4/ 2091: ح2727.

[3] وَأَمَّا مَا وَرَدَ عِنْدَ الطَّبَرِيِّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الطَّبَرَانِيُّ، الْمُعْجَمُ الْكَبِيْرُ (ج23/ 339)؛ فَفِي إِسْنَادِهِ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، وَهُوَ صَدُوْقٌ اضْطَرَبَ، أَحْمَدُ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ (ج44/ 176)، صَدُوْقٌ إِلَّا أَنَّهُ ضَعِيْفٌ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، الْجُوزْجَانِيُّ، التَّفْسِيْرُ مِنْ سُنَنِ سَعِيْدِ بْنِ مَنْصُورٍ (ج5/ 29)، لِذَلِكَ يُقَدَّمُ عَلَيْهِ رِوَايَةُ الصَّحِيْحَيْنِ.

[4] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج11/ 124).

[5] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 119).

[6] ابْنُ رُسْتُمٍ الطَّبَرِيُّ، دَلَائِلُ الْإِمَامَةِ (ص260).

الْمَبْحَثُ الثَّانِي

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآلِهِنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم

إِنَّ عَائِشَةَ لَتَقُوْمُ بِحَقِّ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ عَامَّةً وَفِي زَوْجَاتِهِ خَاصَّةً، وَلَقَدْ أَنْصَفَتْ وَأَحَبَّتْ أَخَوَاتِهَا أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، حَيْثُ كَانَتْ عَلَاقَةُ عَائِشَةَ بِزَوْجَاتِ زَوْجِهَا جَمِيْلَةً جِدًّا؛ فَقَدْ قَامَتْ بِالتَّعْرِيْفِ بِهِنَّ وَذِكْرِ أَخْبَارِهِنَّ وَفَضَائِلِهِنَّ، وَشَمَلَتْ حَيَاتُهَا مَوَاقِفَ الْحُبِّ وَالْمَوَدَّةِ مَعَهُمْ، وَتَنَوَّعَتِ الْمَوَاقِفُ بِتَنَوُّعِ أَصْحَابِهَا، فَهُنَاكَ مَوَاقِفُ لِعَائِشَةَ مَعَ أَخَوَاتِهَا الْأُمَّهَاتِ وَآلِهِنَّ، وَهُنَاكَ مَوَاقِفُ لِآلِ بَيْتِ أَبِيْهَا مَعَ الْأُمَّهَاتِ وَمَنْ يَتَعَلَّقُ بِهِنَّ مِنْ قَرَابَةٍ وَذُرِّيَّةٍ طَيِّبِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَبَيَانُ فَضَائِلِهِنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ

وَهَذَا الْمَطْلَبُ سَيَتَضَمَّنُ أَرْبَعَ نِقَاطٍ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: ذِكْرُ أَسْمَاءِ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

هُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ خَدِيْجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثُمَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثُمَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثُمَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثُمَّ [أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثُمَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمُّ سَلَمَةَ هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثُمَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثُمَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا][1]، ثُمَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمُّ حَبِيْبَةَ رَمْلَةُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثُمَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثُمَّ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[2].

هَؤُلَاءِ نِسَاؤُهُ ﷺ اللَّائِي دَخَلَ بِهِنَّ، وَمُتَّفَقٌ عَلَيْهِنَّ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ أَوَّلَ زَوْجَةٍ خَدِيْجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَتْ، وَاخْتُلِفَ فِي تَرْتِيْبِ الْبَوَاقِي، وَمَاتَ عِنْدَهُ ﷺ مِنْهُنَّ اثْنَتَانِ خَدِيْجَةُ وَبِنْتُ خُزَيْمَةَ، وَمَاتَ ﷺ عَنْ تِسْعٍ، وَلَمْ يَجْتَمِعْ فِي عِصْمَتِهِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ أَكْثَرُ مِنْ تِسْعِ نِسَاءٍ.

سِتٌّ مِنْهُنَّ مِنْ قُرَيْشٍ: خَدِيْجَةُ وَعَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَأُمُّ حَبِيْبَةَ وَسَوْدَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ، وَثَلَاثٌ عَرَبِيَّاتٌ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ: مَيْمُوْنَةُ وَزَيْنَبُ وَزَيْنَبُ، وَمِنْ غَيْرِ الْعَرَبِ: صَفِيَّةُ وَجُوَيْرِيَّةُ[3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ.

---

[1] تَرْتِيْبٌ آخَرُ: [أُمُّ سَلَمَةَ ثُمَّ جُوَيْرِيَّةُ ثُمَّ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ثُمَّ زَيْنَبُ بنتُ خُزَيْمَةَ]، ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 174 و175).

[2] انْظُرْ: الْمُبَارَكْفُوْرِيُّ، الرَّحِيْقُ الْمَخْتُوْمُ (ص434 و435).

[3] الصَّالِحِيُّ الشَّامِيُّ، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ فِي سِيْرَةِ خَيْرِ الْعِبَادِ (ج11/ 145)، بِتَصَرُّفٍ.

"وَأَمَّا الْإِثْنَتَانِ اللَّتَانِ لَمْ يَبْنِ بِهِمَا، فَوَاحِدَةٌ مِنْ بَنِي كِلَابٍ، وَأُخْرَى مِنْ كِنْدَةَ، وَهِيَ الْمَعْرُوْفَةُ بِالْجَوْنِيَّةِ، وَهُنَاكَ خِلَافَاتٌ لَا حَاجَةَ إِلَى بَسْطِهَا، وَأَمَّا السَّرَارِي فَالْمَعْرُوْفُ أَنَّهُ تَسَرَّى بِاثْنَتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا: مَارِيَةُ الْقِبْطِيَّةُ أُمُّ إِبْرَاهِيْمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا..، وَالسَّرِيَّةُ الثَّانِيَةُ هِيَ: رَيْحَانَةُ بِنْتُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا"[1].

ثَانِيًا: الْحِكْمَةُ فِي تَعَدُّدِ زَوْجَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

- **الْحِكَمُ الْعَامَّةُ** لِتَعَدُّدِ زَوْجَاتِهِ ﷺ زِيَادَةً عَلَى أَرْبَعِ زَوْجَاتٍ، وَمِنْهَا:

1. شَرِيْعَةُ الْإِسْلَامِ عَامَّةٌ لِكُلِّ الْبَشَرِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَلَابُدَّ أَنْ تَصِلَهُمْ عَقَائِدُ الدِّيْنِ وَشَرَائِعُهُ وَأَخْلَاقُهُ، رِجَالًا وَنِسَاءً، كِبَارًا وَصِغَارًا، وَقَدْ كَانَتْ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ خَيْرَ مُعِيْنٍ عَلَى تَحْقِيْقِ ذَلِكَ، خَاصَّةً فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِحَيَاتِهِ ﷺ الزَّوْجِيَّةِ وَالْبَيْتِيَّةِ، فَقَدْ كُنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ مَصَابِيْحَ هِدَايَةٍ وَإِرْشَادٍ فِي تَبْلِيْغِ الْخَيْرِ فِي حَيَاتِهِ ﷺ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ، وَهَكَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ تَعَدُّدَ زَوْجَاتِهِ ﷺ كَانَ ضَرُوْرَةً دِيْنِيَّةً.
2. إِقَامَةُ الْحُجَّةِ عَلَى أَنَّهُ ﷺ نَبِيٌّ حَقًّا، فَقَدْ تُوُفِّيَ عَنْ تِسْعِ نِسْوَةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، وَلَمْ يُشْغِلْهُ التَّعَدُّدُ عَنِ الْقِيَامِ بِتَبْلِيْغِ شَرِيْعَةِ اللهِ وَنَشْرِ دِيْنِهِ، حَتَّى عَمَّ الْجَزِيْرَةَ الْعَرَبِيَّةَ كُلَّهَا وَمَا جَاوَرَهَا مِنْ أَطْرَافِ الْمَمَالِكِ الْأُخْرَى، فَقَدْ جَمَعَ بَيْنَهُنَّ وَهُنَّ مُخْتَلِفَاتُ السِّنِّ وَالطَّبَائِعِ، فَوَفَّقَ بَيْنَهُنَّ وَاكْتَسَبْنَ رِضَاهُ، حَتَّى كُنَّ يَتَسَابَقْنَ فِيْهِ، وَذَلِكَ بِسَبَبِ سِعَةِ عَقْلِهِ ﷺ، وَرَحَابَةِ صَدْرِهِ، وَحُسْنِ خُلُقِهِ، وَبُعْدِ نَظَرِهِ، وَعَجِيْبِ سِيَاسَتِهِ، وَكَمَالِ كِيَاسَتِهِ، وَأَنَّهُنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ كُنَّ خِيَارَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ دِيْنًا وَخُلُقًا وَعِلْمًا وَعَمَلًا.
3. الْوُقُوفُ عَلَى اسْتِوَاءِ سِرِّهِ وَعَلَنِهِ ﷺ، وَأَنَّ مُعَامَلَتَهُ لِأَهْلِهِ كَمُعَامَلَتِهِ لِصَحْبِهِ، وَأَنَّهُ يَحْكُمُ تَصَرُّفَهُ التَّدَيُّنُ الصَّادِقُ وَالْخُلُقُ الْكَرِيْمُ، وَمُرَاقَبَةُ اللهِ، وَهَذَا مَا ثَبَتَ فِي سِيْرَتِهِ مَعَهُمْ[2] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

- **الْحِكَمُ الْخَاصَّةُ:** بِزَوَاجِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، وَسَتَأْتِي لَاحِقًا عِنْدَ التَّعْرِيْفِ بِهِنَّ.

ثَالِثًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ[3] فِي زَوْجَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:

هَذِهِ صُوْرَةٌ أُخْرَى لِطَعْنِهِمْ فِي النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقَدْ بَاؤُوْا بِتَكْفِيْرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ!؛ إِذْ لَمْ يَسْتَثْنُوْهُنَّ عِنْدَ تَكْفِيْرِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[4]، وَلَكِنَّهُمْ يَخُصُّوْنَ بِاللَّعْنِ وَالتَّكْفِيْرِ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[5]، وَسَيُقْتَصَرُ عَلَى ذِكْرِ طَعْنِهِمْ فِي حَفْصَةَ وَأُمِّ حَبِيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عِنْدَ التَّعْرِيْفِ بِهِمَا.

---

[1] الْمَبَارَكْفُوْرِيُّ، الرَّحِيْقُ الْمَخْتُوْمُ (ص435).

[2] أَبُو شَهْبَةَ، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ عَلَى ضَوْءِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ (ج2/ 303– 308)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: غلوش، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ وَالدَّعْوَةُ فِي الْعَهْدِ الْمَدَنِيِّ (ص138– 154).

[3] لِلتَّوَسُّعِ فِي الطَّعْنِ وَالرَّدِّ عَلَى ذَلِكَ: انْظُرْ: حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج3/ 1093– 1113).

[4] انْظُرْ: الْمَطْلَبُ الثَّانِي: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص92.

[5] انْظُرْ: الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي(ج1/181–184، 3/182)؛الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/239و246، 40/215، 53/90).

رَابِعًا: التَّعْرِيْفُ بِزَوْجَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَبَيَانُ فَضَائِلِهِنَّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:

يَعْرِفُ أَهْلُ السُّنَّةِ الْمَنْزِلَةَ الرَّفِيْعَةَ لِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّ هُنَاكَ مَظَاهِرُ لِلْعِنَايَةِ الْإِلَهِيَّةِ[1] بِهِنَّ، وَيَذْكُرُونَ تَرَاجِمَهُنَّ، وَيُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهِنَّ، وَيَذْكُرُونَ فَضَائِلَهُنَّ الْوَارِدَةَ فِي أَحَادِيْثِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ، إِظْهَارًا لِلْحَقِّ وَرَدًّا عَلَى الْبَاطِلِ وَأَهْلِهِ، وَسَنُوْرِدُ بَعْضَ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ، فَسَتَأْتِي لَاحِقًا عِنْدَ بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَخَوَاتِهَا الْأُمَّهَاتِ رضي الله عنهن.

1. **أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ خَدِيْجَةُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بِنْتُ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ الْقُرَشِيَّةُ الْأَسَدِيَّةُ، وَأُمُّهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ زَائِدَةَ بْنِ الْأَصَمِّ، وَكَانَ أَبُوهَا ذَا شَرَفٍ فِي قَوْمِهِ، كُنْيَتُهَا: أُمُّ الْقَاسِمِ[2].

– **نَسَبُهَا:** تَلْتَقِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَدِّ قُصَيٍّ، وَهِيَ مِنْ أَقْرَبِ نِسَائِهِ إِلَيْهِ.

– **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ رضي الله عنها قَبْلَ الْفِيْلِ بِخَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَتُوُفِّيَتْ لِعَشْرٍ خَلَوْنَ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةَ عَشْرٍ مِنَ النُّبُوَّةِ، قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِيْنَ عَلَى الصَّحِيْحِ، وَبَعْدَ خُرُوجِ بَنِي هَاشِمٍ مِنَ الشِّعْبِ بِيَسِيْرٍ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ بِنْتُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلَاةُ، يَعْنِي قَبْلَ أَنْ يُعْرَجَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَدُفِنَتْ بِالْحَجُونِ[3]، وَتُوُفِّيَ فِي ذَلِكَ الْعَامِ أَبُو طَالِبٍ وَسُمِّيَ بِعَامِ الْحُزْنِ، وَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حُفْرَتِهَا، وَلَمْ تَكُنْ يَوْمَئِذٍ سُنَّةُ الْجِنَازَةِ الصَّلَاةَ عَلَيْهَا[4].

– **زَوَاجُهَا:** تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِخَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَلَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُوْنَ سَنَةً، وَالْأَكْثَرُ أَنَّهَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَأَقَامَتْ مَعَهُ أَرْبَعًا وَعِشْرِيْنَ سَنَةً، وَتَزَوَّجَهَا قَبْلَهُ رَجُلَانِ: أَبُو هَالَةَ هِنْدُ بْنُ النَّبَّاشِ، فَوَلَدَتْ أَرْبَعَةَ بَنِيْنَ: هِنْدًا وَالْحَارِثَ وَالطَّاهِرَ وَهَالَةَ، وَابْنَةً: زَيْنَبَ رضي الله عنهم، وَتُكَنَّى بِأُمِّ هِنْدٍ، ثُمَّ خَلَفَهُ عَلَيْهَا عَتِيقُ بْنُ عَابِدٍ، وَقِيْلَ قَبْلَهُ، فَوَلَدَتْ عَبْدَ اللهِ وَهِنْدًا رضي الله عنهما[5].

– **الْحِكْمَةُ مِنْ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا:** هِيَ أَوَّلُ زَوْجَةٍ رضي الله عنها، وَهُوَ زَوَاجُ الْفِطْرَةِ.

– **مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ خَدِيْجَةَ رضي الله عنها عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. كَانَتْ رضي الله عنها ذَاتَ شَرَفٍ وَمَالٍ كَثِيْرٍ وَتِجَارَةٍ تَبْعَثُهَا إِلَى الشَّامِ، وَتَسْتَأْجِرُ الرِّجَالَ وَتَدْفَعُ لَهُمُ الْمَالَ، وَلَمْ تَخْرُجْ فِي التِّجَارَةِ وَلَا تَخْتَلِطُ بِالرِّجَالِ، فَهِيَ مِنْ أَكْمَلِ النِّسَاءِ حَيَاءً وَأَدَبًا، وَعَرَفَتْ خَدِيْجَةُ رضي الله عنها صِدْقَ وَأَمَانَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَتْهُ الْخُرُوْجَ إِلَى الشَّامِ فِي تِجَارَتِهَا مَعَ غُلَامِهَا مَيْسَرَةَ، لِمَا بَلَغَهَا مِنْ صِدْقِ حَدِيْثِهِ، وَعِظَمِ أَمَانَتِهِ، وَكَرَمِ أَخْلَاقِهِ، وَقَالَتْ: أَنَا أُعْطِيْكَ ضِعْفَ مَا أُعْطِي

---

[1] انظُرْ: زواوي، شَمَائِلُ الرَّسُوْلِ ﷺ، مَظَاهِرُ الْعِنَايَةِ الْإِلَهِيَّةِ بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ (ج2/ 203– 229).

[2] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 109)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 11)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 99).

[3] (الْحَجُوْنُ): الْجَبَلُ الْمُشْرِفُ مِمَّا يَلِي شِعْبَ الْجَزَّارِيْنَ بِمَكَّةَ، وَقِيْلَ: فِيْهِ اعْوِجَاجٌ، الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 410).

[4] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 194، 2/ 111 و112، 117)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 13– 15)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 11 و13)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 111)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 99)، بِتَصَرُّفٍ.

قَوْمَكَ، فَفَعَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فَرَبِحَتْ ضِعْفَ مَا كَانَتْ تَرْبَحُ، فَأَضْعَفَتْ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ ضِعْفَ مَا سَمَّتْ لَهُ، ثُمَّ قَالَتْ نَفِيْسَةُ: فَأَرْسَلَتْنِي إِلَيْهِ أَعْرِضُ عَلَيْهِ نِكَاحَهَا فَفَعَلَ، وَأَرْسَلَتْ إِلَى عَمِّهَا عَمْرِو بْنِ أَسَدٍ فَحَضَرَ، لِأَنَّ أَبَاهَا مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَزَوَّجَهَا عَمُّهَا[1]، وَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ رَغِبْتُ فِيْكَ لِقَرَابَتِكَ مِنِّي، وَشَرَفِكَ فِي قَوْمِكَ وَأَمَانَتِكَ عِنْدَهُمْ، وَحُسْنِ خُلُقِكَ وَصِدْقِ حَدِيْثِكَ ثُمَّ عَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا، وَكَانَتْ أَوْسَطَ نِسَاءِ قُرَيْشٍ نَسَبًا، وَأَعْظَمَهُمْ شَرَفًا، وَأَكْثَرَهُمْ مَالًا، وَتُدْعَى الطَّاهِرَةَ[2].

ب. قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ ﵀: "أَنَّهَا خَيْرُ نِسَاءِ الْأُمَّةِ، وَاخْتُلِفَ فِي تَفْضِيْلِهَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ: ثَالِثُهَا: الْوَقْفُ، وَسَأَلْتُ شَيْخَنَا ابْنَ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ؟، فَقَالَ: اخْتَصَّ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِخَاصَّةٍ، فخَدِيْجَةُ كَانَ تَأْثِيْرُهَا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَكَانَتْ تُسَلِّي رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَتُثَبِّتُهُ وَتُسَكِّنُهُ، وَتَبْذُلُ دُوْنَهُ مَالَهَا، فَأَدْرَكَتْ غُرَّةَ الْإِسْلَامِ، وَاحْتَمَلَتِ الْأَذَى فِي اللهِ تَعَالَى وَفِي رَسُوْلِهِ ﷺ، وَكَانَتْ نُصْرَتُهَا لِلرَّسُوْلِ ﷺ فِي أَعْظَمِ أَوْقَاتِ الْحَاجَةِ، فَلَهَا مِنَ النُّصْرَةِ وَالْبَذْلِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهَا، وَعَائِشَةُ ﵂ تَأْثِيْرُهَا فِي آخِرِ الْإِسْلَامِ، فَلَهَا مِنَ التَّفَقُّهِ فِي الدِّيْنِ وَتَبْلِيْغِهِ إِلَى الْأُمَّةِ وَانْتِفَاعِ بَنِيْهَا بِمَا أَدَّتْ إِلَيْهِمْ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهَا، هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ"[3].

ت. سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِيْنَ فِي زَمَانِهَا[4]، عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيْجَةُ"[5]، وَزَادَ مُسْلِمٌ: "وَأَشَارَ وَكِيْعٌ إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ"[6].

ث. "أَوَّلُ مَنْ صَدَّقَتْ بِبَعْثَتِهِ مُطْلَقًا" قَالَهُ ابْنُ حَجَرٍ، وَنَقَلَ قَوْلَ ابْنِ إِسْحَاقَ: "وَكَانَتْ خَدِيْجَةُ أَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَرَسُوْلِهِ، وَصَدَّقَ بِمَا جَاءَ بِهِ، فَخَفَّفَ اللهُ بِذَلِكَ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَكَانَ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا يَكْرَهُهُ مِنَ الرَّدِّ عَلَيْهِ، فَيَرْجِعَ إِلَيْهَا إِلَّا تُثَبِّتُهُ وَتُهَوِّنُ عَلَيْهِ أَمْرَ النَّاسِ"[7].

ج. كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُثْنِي عَلَيْهَا، وَيُفَضِّلُهَا عَلَى سَائِرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵅، وَيُبَالِغُ فِي تَعْظِيْمِهَا، وَمِنْ كَرَامَتِهَا عَلَيْهِ ﷺ أَنَّهَا أَوَّلُ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا، وَلَمْ يَتَزَوَّجِ امْرَأَةً قَبْلَهَا، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ عَلَيْهَا قَطُّ، وَلَا تَسَرَّى إِلَى أَنْ قَضَتْ نَحْبَهَا، فوَجَدَ وَحَزِنَ لِفَقْدِهَا؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ نِعْمَ الْقَرِيْنِ[8].

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 12 و13)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 110 و111).

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 99 و101)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 80)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ الْقَيِّمِ، جَلَاءُ الْأَفْهَامِ (ص235).

[4] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 109).

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ أَحَادِيْثِ الْأَنْبِيَاءِ/ بَابُ﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ﴾ [آل عمران : 42]، ج4/ 164: ح3432؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ﵃/ بَابُ فَضَائِلِ خَدِيْجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵂، ج4/ 1886: ح69.

[6] (أَشَارَ وَكِيعٌ): أَرَادَ وَكِيْعٌ بِهَذِهِ الْإِشَارَةِ تَفْسِيْرَ الضَّمِيْرِ فِي نِسَائِهَا وَأَنَّ الْمُرَادَ جَمِيْعُ نِسَاءِ الْأَرْضِ أَيْ: كُلُّ مَنْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا خَيْرُ نِسَاءِ الْأَرْضِ فِي عَصْرِهَا، الْمَرْجِعُ السَّابِقُ عِنْدَ مُسْلِمٍ.

[7] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 99)؛ وَانْظُرْ: ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 80).

[8] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 109 و110)، بِتَصَرُّفٍ.

ح. كَانَتَ مِمَّنْ كَمُلَ مِنَ النِّسَاءِ، كَانَتْ عَاقِلَةً جَلِيْلَةً دَيِّنَةً مَصُوْنَةً كَرِيْمَةً، قَالَ أَنَسٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِيْنَ:.. وَخَدِيْجَةُ.."[1]، أَيْ: يَكْفِيْكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِيْنَ الْوَاصِلَةِ إِلَى مَرَاتِبِ الْكَامِلِيْنَ فِي الْاِقْتِدَاءِ بِهِنَّ وَذِكْرِ مَنَاقِبِهِنَّ وَزُهْدِهِنَّ فِي الدُّنْيَا وَإِقْبَالِهِنَّ عَلَى الْآخِرَةِ[2].

خ. خَدِيْجَةُ تُعَظِّمُ اللهَ، وَتُحْسِنُ رَدَّ السَّلَامِ: "أَتَى جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ خَدِيْجَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يُقْرِئُ خَدِيْجَةَ السَّلَامَ، فَقَالَتْ: إِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ"[3].

د. مَقَامُهَا عَظِيْمٌ عِنْدَ الله فِي الْجَنَّةِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ: هَذِهِ خَدِيْجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيْهِ إِدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيْهِ وَلَا نَصَبَ[4]"[5].

ذ. مِمَّا تَمَيَّزَتْ بِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: "أَنَّهَا لَمْ تَسُؤْهُ قَطُّ، وَلَمْ تُغَاضِبْهُ وَلَمْ يَنَلْهَا مِنْهُ إِيْلَاءٌ وَلَا عَتَبٌ قَطُّ وَلَا هَجْرٌ وَكَفَى بِهِ مَنْقَبَةٌ وَفَضِيْلَةٌ"[6]، وَلَقَدْ كَانَتْ تُصَدِّقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا حَدِيْثَهُ ﷺ قَبْلَ الْبَعْثَةِ وَبَعْدَهَا.

ر. هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَأَنْجَبَتْ لِرَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ ذُرِّيَّتِهِ سِوَى إِبْرَاهِيْمَ[7].

ز. مِنْ طَوَاعِيَتِهَا لَهُ ﷺ قَبْلَ الْبَعْثَةِ أَنَّهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا رَأَتْ مَيْلَهُ ﷺ إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَعْدَ أَنْ صَارَ فِي مُلْكِهَا، فَوَهَبَتْهُ لَهُ ﷺ، فَكَانَتْ سَبَبًا فِيْمَا امْتَازَ بِهِ زَيْدٌ مِنَ السَّبْقِ إِلَى الْإِسْلَامِ[8].

2. أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ سَوْدَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: بِنْتُ زَمْعَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ الْقُرَشِيَّةُ، وَأُمُّهَا الشُّمُوسُ بِنْتُ قَيْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَقَيْسٌ أَخُ لِسَلْمَى زَوْجِ هَاشِمٍ جَدِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْيَتُهَا أُمُّ الْأَسْوَدِ[9].

- **نَسَبُهَا:** تَلْتَقِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّسَبِ فِي الْجَدِّ لُؤَيٍّ.

- **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ بِأَرْبَعٍ وَأَرْبَعِيْنَ سَنَةً، وَتُوُفِّيَتْ بِالْمَدِيْنَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِيْنَ آخِرَ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَصَلَّى عَلَيْهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَوْ فِي شَوَّالٍ فِي أَرْبَعٍ وَخَمْسِيْنَ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ أَوْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَلَهَا نَحْوًا مِنْ ثَمَانِيْنَ سَنَةً[10].

---

[1] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 110)؛ سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص200.

[2] حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 418)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ (ج3/ 206). قَالَ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللهُ: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[4] (صَخَبَ): الصَّوْتُ الْمُخْتَلِطُ الْمُرْتَفِعُ، (نَصَبَ): الْمَشَقَّةُ وَالتَّعَبُ، الْبُغَا: شَرْحٌ وَتَعْلِيْقٌ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج5/ 39).

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ تَزْوِيْجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيْجَةَ وَفَضْلِهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، ج5/ 39: ح3820؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ/ بَابُ فَضَائِلِ خَدِيْجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، ج4/ 1887: ح71.

[6] ابْنُ الْقَيِّمِ، جَلَاءُ الْأَفْهَامِ (ص236).

[7] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 114)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 80).

[8] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 102)، بِتَصَرُّفٍ.

[9] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 42)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 196)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 265).

[10] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 46)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 266)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 196)، بِتَصَرُّفٍ.

– **زَوَاجُهَا:** تَزَوَّجَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ عَشْرٍ مِنَ النُّبُوَّةِ بَعْدَ وَفَاةِ خَدِيْجَةَ رضي الله عنها، وَقَبْلَ تَزَوُّجِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَدَخَلَ بِهَا بِمَكَّةَ وَهَاجَرَ بِهَا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقِيْلَ: تَزَوَّجَهَا بَعْدَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَكَانَ زَوْجُهَا الْأَوَّلُ هُوَ السَّكْرَانَ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه، وَوَلَدَتْ لَهُ[1].

– **الْحِكْمَةُ مِنْ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا:** تَكْرِيْمًا لَهَا بَعْدَ مَوْتِ زَوْجِهَا، بَعْدَ رُجُوْعِهِمَا مِنْ هِجْرَةِ الْحَبَشَةِ الثَّانِيَةِ إِلَى مَكَّةَ، وَلَهَا عِيَالٌ، فَأَشْفَقَتْ عَلَيْهِ ﷺ مِنْهُمْ، فَأَبْدَى لَهَا تَرْحِيْبًا بِأَوْلَادِهَا[2].

– **مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ سَوْدَةَ** رضي الله عنها **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. أَسْلَمَتْ رضي الله عنها بِمَكَّةَ قَدِيمًا وَبَايَعَتْ، وَرَغَّبَتْ زَوْجَهَا السَّكْرَانَ فَأَسْلَمَ رضي الله عنه، ثُمَّ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا، فَلَمَّا حَلَّتْ أَرْسَلَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَخَطَبَهَا، فَقَالَتْ: أَمْرِي إِلَيْكَ يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَقَالَ ﷺ: مُرِي رَجُلًا مِنْ قَوْمِكِ يُزَوِّجُكِ، فَأَمَرَتْ حَاطِبَ بنَ عَمْرٍو الْعَامِرِيَّ، فَزَوَّجَهَا وَهُوَ مُهَاجِرِيٌّ بَدْرِيٌّ[3] رضي الله عنه.

ب. سَوْدَةُ رضي الله عنها أَوَّلُ مَنْ تَزَوَّجَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ خَدِيْجَةَ رضي الله عنها، وَانْفَرَدَتْ بِهِ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِ سِنِيْنَ أَوْ أَكْثَرَ، حَتَّى دَخَلَ بِعَائِشَةَ رضي الله عنها، وَلَقَدْ هَاجَرَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ سَيِّدَةً جَلِيْلَةً نَبِيْلَةً[4].

ت. كَانَتْ رضي الله عنها تُحِبُّ الْإِنْفَاقَ فِي سَبِيْلِ اللهِ، وَمِثَالُهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعَثَ إِلَيْهَا "بِغَرَارَةٍ مِنْ دَرَاهِمٍ، فَقَالَتْ: مَا هَذِهِ؟، قَالُوا: دَرَاهِمُ. قَالَتْ: يَا جَارِيَةُ بَلِّغِيْنِي الْقِنْعَ، قَالَ: فَفَرَّقَتْهَا"[5].

ث. أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَرَادَ فِرَاقَ سَوْدَةَ فَكَلَّمَتْهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ مَا بِي عَلَى الْأَزْوَاجِ حِرْصٌ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَبْعَثَنِيَ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ زَوْجًا لَكَ، وَلَقَدْ "خَشِيَتْ سَوْدَةُ أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي، وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَفَعَلَ "فَنَزَلَتْ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: 128][6].

ج. الْتَزَمَتْ رضي الله عنها بَيْتَهَا كَمَا أَمَرَ اللهُ تعالى، قَالَتْ رضي الله عنها: "حَجَجْتُ وَاعْتَمَرْتُ، فَأَنَا أَقَرُّ فِي بَيْتِي كَمَا أَمَرَنِي اللهُ عز وجل"، "وَكَانَ كُلُّ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ يَحْجُجْنَ إِلَّا سَوْدَةَ وَزَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، قَالَتَا: لَا تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[7]، وَهَذَا أَمْرٌ اجْتِهَادِيٌّ مِنْهُنَّ رضي الله عنهن، فَلَا يُنْكَرُ عَلَى أَيِّ الْحَالَتَيْنِ.

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج4/ 154)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 113).

[2] أَبُو شَهْبَةَ، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ (ج2/ 306)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 42)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 265، 267)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 42).

[5] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 45).

[6] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابٌ: وَمِنْ سُوْرَةِ النِّسَاءِ، ج5/ 249: ح3040. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ". وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج3/ 467).

[7] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ النِّسَاءِ/ حَدِيْثُ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رضي الله عنها، ج44/ 332: ح26751. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج5/ 526).

ح. كَانَتْ تُضْحِكُ النَّبِيَّ ﷺ، وَمِثَالُهُ: قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: "صَلَّيْتُ خَلْفَكَ الْبَارِحَةَ فَرَكَعْتَ بِي حَتَّى أَمْسَكْتُ بِأَنْفِي مَخَافَةَ أَنْ يَقْطُرَ الدَّمُ قَالَ: فَضَحِكَ، وَكَانَتْ تُضْحِكُهُ الْأَحْيَانَ بِالشَّيْءِ"[1].

خ. رَوَتْ مِنْ أَحَادِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَ عَنْهَا: ابْنُ عَبَّاسٍ وَيَحْيَى بنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ رضي الله عنهما، وَيُرْوَى لَهَا خَمْسَةُ أَحَادِيْثَ: مِنْهَا فِي الصَّحِيْحَيْنِ حَدِيْثٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ عِنْدَ البُخَارِيِّ[2].

3. **أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَدْ تَمَّ التَّعْرِيْفُ بِهَا وَذِكْرُ فَضَائِلِهَا فِي الْفَصْلِ الثَّالِثِ.

4. **أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بْنِ الْخَطَّابِ بْنِ نُفَيْلِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ رِيَاحِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْقُرَشِيَّةُ، وَأُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ مَظْعُوْنٍ رضي الله عنها[3].

- **نَسَبُهَا:** تَلْتَقِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّسَبِ فِي الْجَدِّ كَعْبٍ.

- **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ رضي الله عنها وَقُرَيْشٌ تَبْنِي الْبَيْتَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِخَمْسِ سِنِيْنَ، وَتُوُفِّيَتْ فِي شَعْبَانَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِيْنَ بِالمَدِيْنَةِ زَمَنَ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه، وَهِيَ ابْنَةُ سِتِّيْنَ سَنَةً، أَوْ مَاتَتْ لَمَّا بَايَعَ الْحَسَنُ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنهما فِي جُمَادَى الْأُوْلَى سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِيْنَ عَامَ الْجَمَاعَةِ، فَصَلَّى عَلَيْهَا مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ عَامِلُ الْمَدِيْنَةِ وَتَبِعَهَا إِلَى الْبَقِيْعِ وَكَانَ بَيْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيْدٍ أَمَامَ جَنَازَتِهَا رضي الله عنهم[4].

- **زَوَاجُهَا:** تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فِي شَعْبَانَ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثِيْنَ شَهْرًا قَبْلَ أُحُدٍ، سَنَةَ ثَلَاثٍ لِلْهِجْرَةِ وَهُوَ الرَّاجِحُ، وَلَهَا نَحْوٌ مِنْ عِشْرِيْنَ سَنَةً، وَقَبْلَهُ تَزَوَّجَهَا خُنَيْسُ بْنُ حُذَافَةَ رضي الله عنه، وَهَاجَرَتْ مَعَهُ إِلَى الْمَدِيْنَةِ، فَمَاتَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ مَقْدَمَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَدْرٍ[5].

- **الْحِكْمَةُ مِنْ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا:** تَوْكِيْدًا لِلْعَلَاقَةِ بَيْنَهُ ﷺ وَبَيْنَ صَاحِبِهِ عُمَرَ رضي الله عنه.

- **مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةَ رضي الله عنها: زَعْمُهُمْ أَنَّهَا وَعَائِشَةَ أَذَاعَتَا سِرَّ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَقَتَاهُ السُّمَّ بِأَمْرِ أَبَوَيْهِمَا، وَيَتَّهِمُونَهُمَا بِالْفَاحِشَةِ وَيَتَبَرَّؤُوْنَ مِنْهُمَا وَيَلْعَنُونَهُمَا كَمَا سَبَقَ[6].

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةَ رضي الله عنها **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. كَانَتْ رضي الله عنها صَوَّامَةً قَوَّامَةً: عَنْ قَيْسِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَلَّقَ حَفْصَةَ، ثُمَّ جَاءَ ﷺ فَقَالَ: "قَالَ لِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: رَاجِعْ حَفْصَةَ، فَإِنَّهَا صَوَّامَةٌ قَوَّامَةٌ، وَإِنَّهَا زَوْجَتُكَ فِي الْجَنَّةِ"[7].

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 44).

[2] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 266، 269)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 65)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 85)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 227).

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/65، 68)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/227 و229)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/87)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 65 و66)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 227)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 86)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] انْظُرْ طَعْنَهُمْ فِيْهَا: أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ في أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص149.

[7] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ ذِكْرُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما، ج4/ 16: ح6753. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ رحمه الله. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "حَسَنٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج5/ 17 و18).

ب. زَوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا، وَأَنَّ عُمَرَ حِيْنَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ عَرَضَهَا عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فَلَمْ تَكُنْ لَدَيْهِ رَغْبَةٌ بِالزَّوَاجِ، وَعَرَضَهَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ فَصَمَتَ، وَبَعْدَ لَيَالِي خَطَبَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: "فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيْمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ قَبِلْتُهَا"[1].

ت. رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ أَبِيْهَا ﵁، وَرُوِيَ عَنْهَا وَلَهَا فِي مُسْنَدِ بَقِيٍّ سِتُّوْنَ حَدِيْثًا[2].

5. أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ الْهِلَالِيَّةُ، وَأُمُّهَا هِنْدٌ أَوْ خَوْلَةُ بِنْتُ عَوْفٍ، وَهِيَ أُخْتُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةَ لِأُمِّهَا[3].

- **نَسَبُهَا:** تَلْتَقِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّسَبِ فِي الْجَدِّ مُضَرَ.

- **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ ﵂ قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ غَيْرِهَا، وَتُوُفِّيَتْ آخِرَ رَبِيْعِ الْآخِرِ سَنَةَ أَرْبَعٍ لِلْهِجْرَةِ، وَصَلَّى عَلَيْهَا ﷺ وَدَفَنَهَا بِالْبَقِيْعِ، وَنَزَلَ فِي حُفْرَتِهَا إِخْوَةٌ لَهَا[4].

- **زَوَاجُهَا:** تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ ثَلَاثٍ لِلْهِجْرَةِ، وَدَخَلَ بِهَا بَعْدَ حَفْصَةَ، ثُمَّ مَاتَتْ بَعْدَ ثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَكَانَ زَوْجُهَا الطُّفَيْلَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ الْمُطَّلِبِ ﵁ فَطَلَّقَهَا ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا أَخُوْهُ عُبَيْدَةُ ﵁ فَاسْتُشْهِدَ يَوْمَ بَدْرٍ، أَوْ عَبْدُ اللهِ بنُ جَحْشٍ ﵁ فَاسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ[5].

- **الْحِكْمَةُ مِنْ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا:** هِيَ الَّتِي كَانَتْ تُلَقَّبُ بِأُمِّ الْمَسَاكِيْنِ لِكَثْرَةِ تَصَدُّقِهَا عَلَيْهِمْ وَبِرِّهَا بِهِمْ، تَكْرِيْمًا لِهَذَا الْخُلُقِ الْكَرِيْمِ فِيْهَا، وَتَكْرِيْمًا لِلشَّهَادَةِ فِي زَوْجِهَا عَبْدِ اللهِ ﵁[6].

- **مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبَ ﵂ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

كَانَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ ﵂ تُسَمَّى بِأُمِّ الْمَسَاكِيْنِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِكَثْرَةِ مَا تُطْعِمُ الْمَسَاكِيْنَ، فَلَقَدْ كَانَتْ تُطْعِمُهُمْ وَتَتَصَدَّقُ عَلَيْهِمْ، وَخَطَبَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِلَى نَفْسِهَا، فَجَعَلَتْ أَمْرَهَا إِلَيْهِ[7].

6. أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمُّ سَلَمَةَ هِنْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيْرَةِ الْمَخْزُوْمِيَّةُ الْقُرَشِيَّةُ، وَأُمُّهَا عَاتِكَةُ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ رَبِيْعَةَ، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيْدِ ﵁، وَكُنْيَتُهَا: أُمُّ سَلَمَةَ[8].

- **نَسَبُهَا:** تَلْتَقِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّسَبِ فِي الْجَدِّ مُرَّةَ.

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ عَرْضِ الْإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الخَيْرِ، ج7/ 13: ح5122.

[2] اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحَادِيْثَ، وَانْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِسِتَّةٍ، الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 227، 230)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 91)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 157)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 218).

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 91 و92)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 91)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 218)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 130)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] أَبُو شَهْبَةَ، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ (ج2/ 306)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 157)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 218).

[8] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 69)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 404)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 201).

- **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِعَشْرِ سَنَوَاتٍ أَوْ بِاثْنَتَيْ أَوْ سِتٍّ أَوْ ثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةً وَتُوُفِّيَتْ آخِرَ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّيْنَ بَعْدَ وُصُوْلِهَا نَعْيُ الْحُسَيْنِ أَوْ فِي خِلَافَةِ يَزِيْدَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِيْنَ أَوْ غَيْرِهِ، وَكَانَ لَهَا يَوْمَ مَاتَتْ أَرْبَعٌ وَثَمَانُوْنَ سَنَةً، أَوْ نَحْوًا مِنْ تِسْعِيْنَ سَنَةً، وَهِيَ آخِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مَوْتًا، وَصَلَّى عَلَيْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَقِيْلَ: مَاتَ قَبْلَهَا، وَدُفِنَتْ بِالْبَقِيْعِ[1].

- **زَوَاجُهَا:** تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ شَوَّالٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ لِلْهِجْرَةِ أَوْ غَيْرِهِ، بَعْدَ مَوْتِ زَوْجِهَا ابْنِ عَمِّهَا أَبِي سَلَمَةَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ رضي الله عنه، فَقَدْ مَاتَ لِثَمَانٍ خَلَوْنَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ بَعْدَ أُحُدٍ، وَوَلَدَتْ فِي أَرْضِ الْحَبَشَةِ زَيْنَبَ، ثُمَّ وَلَدَتْ سَلَمَةَ وَعُمَرَ وَدُرَّةَ رضي الله عنهم، وَكَانَ أَبُو سَلَمَةَ أَخَا النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الرَّضَاعَةِ، وَابْنَ عَمَّتِهِ ﷺ، فَأُمُّهُ بَرَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ[2].

- **الْحِكْمَةُ مِنْ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا:** تَعْوِيْضًا لَهَا عَنْ فَقْدِ زَوْجِهَا الَّذِي مَاتَ بَعْدَ أُحُدٍ بِشُهُوْرٍ، وَعِرْفَانًا لِتَضْحِيَاتِهِمَا؛ فَقَدْ هَاجَرَا إِلَى الْحَبَشَةِ، وَكَانَا أَوَّلَ مُهَاجِرَيْنِ إِلَى الْمَدِيْنَةِ[3] رضي الله عنهما.

- **مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. هِيَ السَّيِّدَةُ الْمُحَجَّبَةُ الطَّاهِرَةُ، وَهِيَ مِنْ أَجْمَلِ النِّسَاءِ وَأَشْرَفِهِنَّ نَسَبًا، ومِنْ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ، هَاجَرَتْ مَعَ زَوْجِهَا أَبِي سَلَمَةَ إِلَى الْحَبَشَةِ الْهِجْرَتَيْنِ، ثُمَّ قَدِمَا مَكَّةَ ثُمَّ هَاجَرَا إِلَى الْمَدِيْنَةِ، وَإِنَّهَا أَوَّلُ امْرَأَةٍ خَرَجَتْ مُهَاجِرَةً إِلَى الْحَبَشَةِ، وَأَوَّلُ ظَعِيْنَةٍ دَخَلَتِ الْمَدِيْنَةَ[4]، يَعْنِي: مُهَاجِرَةً.

ب. شَهِدَ الرَّسُوْلُ ﷺ أَنَّهَا عَلَى خَيْرٍ فِي حَدِيْثِ الْكِسَاءِ، فَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَّلَ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي، أَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيْرًا" فَقَالَتْ رضي الله عنها: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ:"إِنَّكِ إِلَى خَيْرٍ"[5].

ت. رَأَتْ رضي الله عنها جِبْرِيْلَ عليه السلام فِي صُوْرَةِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ رضي الله عنه: "أَنَّ جِبْرِيْلَ عليه السلام أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ: "مَنْ هَذَا؟" قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ، وَايْمُ اللهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ يُخْبِرُ جِبْرِيْلَ، أَوْ كَمَا قَالَ.."[6].

ث. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: يَقُوْلُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيْبُهُ مُصِيْبَةٌ، فَيَقُوْلُ مَا أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ [الْبَقَرَة : 156]، اللَّهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيْبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي

---

[1] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 407)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/69، 76)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/202، 208)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 69)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 404)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 202).

[3] أَبُو شَهْبَةَ، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ (ج2/ 306 و207)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 201)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 69)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 405).

[5] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فَاطِمَةَ، ج5/ 699: ح3871. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج6/ 33 و34).

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، ج4/ 206: ح.3634.

خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا"، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا فَأَخْلَفَ اللهُ لِي رَسُوْلَ اللهِ ﷺ.."[1].

ج. جَمَالُهَا بَارِعٌ، وَفِقْهُهَا وَعَقْلُهَا بَالِغٌ، وَرَأْيُهَا صَائِبٌ، كَمَشُوْرَتِهَا فِي الْحُدَيْبِيَةِ[2]؛ حِيْنَمَا أَمَرَ ﷺ أَصْحَابَهُ ﷺ أَنْ يَحْلِقُوا رُؤُوْسَهُمْ وَيَنْحَرُوا هَدْيَهُمْ، فَتَثَاقَلُوا ذَلِكَ طَمَعًا أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ وَيَطُوْفُوا بِالْبَيْتِ فَأَشَارَتْ عَلَيْهِ ﷺ: "تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ..فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا.."[3].

ح. رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَفَاطِمَةَ ﷺ، وَرَوَى عَنْهَا: ابْنَاهَا عُمَرُ وَزَيْنَبُ، وَأَخُوْهَا عَامِرٌ، وَمِنَ الصَّحَابَةِ وَكِبَارِ التَّابِعِيْنَ خَلْقٌ كَثِيْرٌ، وَمُسْنَدُهَا ثَلَاثُ مِائَةٍ وَثَمَانِيَةٌ وَسَبْعُونَ حَدِيْثًا، وَاتَّفَقَ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ لَهَا عَلَى ثَلَاثَةَ عَشَرَ، وَانْفَرَدَ البُخَارِيُّ بِثَلَاثَةٍ وَمُسْلِمٌ بِثَلَاثَةَ عَشَرَ[4].

7. **أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بْنِ رِيَابِ بْنِ يَعْمُرَ بْنِ صَبِرَةَ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَبِيْرِ بْنِ غَنْمٍ، وَأُمُّهَا أُمَيْمَةُ بِنْتُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَمَّاهَا ﷺ زَيْنَبَ بَدَلَ بَرَّةَ[5].

- **نَسَبُهَا:** هِيَ ابْنَةُ عَمَّةِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ مِنَ الْعَرَبِ.

- **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ ﷺ قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِعِشْرِيْنَ أَوْ سَبْعِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَتُوُفِّيَتْ سَنَةَ عِشْرِيْنَ، وَهِيَ ابْنَةُ ثَلَاثٍ وَخَمْسِيْنَ سَنَةً، وَقِيْلَ: خَمْسِيْنَ، وَصَلَّى عَلَيْهَا عُمَرُ ﷺ، وَحُفِرَ لَهَا بِالْبَقِيْعِ فَلَمَّا حُمِلَتْ إِلَى قَبْرِهَا قَامَ ﷺ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ أَثْنَى عَلَيْهَا، وَأَمَرَ بِفُسْطَاطٍ فَضُرِبَ بِالْبَقِيْعِ عَلَى قَبْرِهَا لِشِدَّةِ الْحَرِّ يَوْمَئِذٍ، كَانَ يَوْمًا صَائِفًا، فَكَانَ أَوَّلَ فُسْطَاطٍ ضُرِبَ عَلَى قَبْرٍ بِالْبَقِيْعِ، وأَوْصَتْ ﷺ أَنْ تُحْمَلَ عَلَى سَرِيْرِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَيُجْعَلَ عَلَيْهِ نَعْشٌ لِسَتْرِ جَسَدِهَا، وَقَدْ صَنَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ﷺ نَعْشًا وَغَشَّتْهُ ثَوْبًا، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: مَا أَحْسَنَ هَذَا وَأَسْتَرَهُ[6].

- **زَوَاجُهَا:** تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ لِهِلَالِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ خَمْسٍ لِلْهِجْرَةِ، وَهِيَ بِنْتُ خَمْسٍ وَثَلَاثِيْنَ سَنَةً، أَوْ سَنَةَ ثَلَاثٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: مَرْجِعَنَا مِنْ غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيعِ أَوْ بَعْدَهُ بِيَسِيرٍ، بَعْدَ أَنْ فَارَقَهَا مَوْلَاهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ﷺ[7]: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾ [الأحزاب : 37].

- **الْحِكْمَةُ مِنْ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا:** فَقَدْ كَانَ لِإِبْطَالِ عَادَةِ التَّبَنِّي فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

- **مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبَ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

---

[1] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ/ بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، ج2/ 631: ح918.

[2] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 203)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 406)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الشُّرُوطِ / بَابُ الشُّرُوطِ فِي الجِهَادِ وَالمُصَالَحَةِ..، ج3/ 196: ح2731.

[4] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 406)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 202، 210)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 80)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 153)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 211).

[6] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 86- 91)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 155)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 213)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 153)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 90)، بِتَصَرُّفٍ.

أ. زَوَّجَهَا اللهُ بِنَبِيِّهِ بِنَصِّ كِتَابِهِ بِلَا وَلِيٍّ وَلَا شَاهِدٍ، بَعْدَ أَنْ طَلَّقَهَا مَوْلَاهُ زَيْدٌ وَانْقَضَتْ عِدَّتُهَا، قَالَ أَنَسٌ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: "اتَّقِ اللهَ، وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ"، لَوْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ، قَالَ: فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ، وَعَنْ ثَابِتٍ: ﴿وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ﴾ [الأحزاب :37]، "نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ"[1]، قال ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله: "وَالْحَاصِلُ أَنَّ الَّذِي كَانَ يُخْفِيْهِ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ إِخْبَارُ اللهِ إِيَّاهُ أَنَّهَا سَتَصِيرُ زَوْجَتَهُ وَالَّذِي كَانَ يَحْمِلُهُ عَلَى إِخْفَاءِ ذَلِكَ خَشْيَةَ قَوْلِ النَّاسِ تَزَوَّجَ امْرَأَةَ ابْنِهِ وَأَرَادَ اللهُ إِبْطَالَ مَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَيْهِ مِنْ أَحْكَامِ التَّبَنِّي بِأَمْرٍ لَا أَبْلَغُ فِي الْإِبْطَالِ مِنْهُ وَهُوَ تَزَوُّجُ امْرَأَةِ الَّذِي يُدْعَى ابْنًا، وَوُقُوعُ ذَلِكَ مِنْ إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ لِيَكُونَ أَدْعَى لِقَبُولِهِمْ"[2]، وَلِإِبْطَالِ عَادَةِ التَّبَنِّي حِكَمٌ[3].

ب. لَمَّا أُخْبِرَتْ زَيْنَبُ رضي الله عنها بِتَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ لَهَا سَجَدَتْ، وجَعَلَتْ للهِ عَلَيْها صَوْمَ شَهْرَيْنِ، وأَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى زَيْنَبَ فَأَشْبَعَ الْمُسْلِمِينَ خُبْزًا وَلَحْمًا –فِي مُعْجِزَةِ تَكْثِيْرِ الطَّعَامِ بَيْنَ يَدَيْهِ–، ثُمَّ خَرَجَ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ، يَأْتِي بُيُوتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رضي الله عنهن يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ، ومَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ، أَوْلَمَ بِشَاةٍ[4].

ت. شَهَادَةُ اللهِ ﷻ لَهَا بِحَقِيْقَةِ الْإِيْمَانِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ﴾ [الأحزاب : 36]، فَالْمُرَادُ بِالْمُؤْمِنَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ زَيْنَبُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا، فَ"عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَوْلُهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ﴾ وَذَلِكَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ انْطَلَقَ يَخْطُبُ عَلَى فَتَاهُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، فَدَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ الْأَسَدِيَّةِ فَخَطَبَهَا، فَقَالَتْ: لَسْتُ بِنَاكِحَتِهِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "فَانْكِحِيْهِ"، فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ أُؤَامِرُ فِي نَفْسِي فَبَيْنَمَا هُمَا يَتَحَدَّثَانِ أَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى رَسُولِهِ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ ..﴾، قَالَتْ: قَدْ رَضِيْتَهُ لِي يَا رَسُوْلَ اللهِ مُنْكِحًا؟، قَالَ: "نَعَمْ"، قَالَتْ: إِذَنْ لَا أَعْصِي رَسُوْلَ اللهِ، قَدْ أَنْكَحْتُهُ نَفْسِي"[5].

ث. كَانَتْ زَيْنَبُ رضي الله عنها مِمَّنْ هَاجَرَ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَدِيْنَةِ[6].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ التَّوْحِيدِ/ بَابُ ﴿وَكَانَ عَرۡشُهُۥ عَلَى ٱلۡمَآءِ﴾ [هود : 7]..، ج9/ 124: ح7420.

[2] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج8/ 524).

[3] انْظُرْ: الْمَنْصُوْرفوري، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص419).

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 81، 85)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] الطَّبَرِيُّ، تَفْسِيْرُ الطَّبَرِيِّ (ج19/ 112 و113).

[6] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/80)، بِتَصَرُّفٍ.

ج. قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ: "نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزًا وَلَحْمًا، وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ اللهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ"[1]، فَزَوَاجُهَا ﷺ بِالنَّبِيِّ ﷺ كَانَ السَّبَبَ فِي نُزُولِ آيَةِ الْحِجَابِ[2]، وَقَالَ أَنَسٌ ﷺ: فَكَانَ الْقَوْمُ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَامَ فَجَاءَ وَالْقَوْمُ كَمَا هُمْ، ثُمَّ جَاءَ وَالْقَوْمُ كَمَا هُمْ فَرُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب : 53][3].

ح. لِزَيْنَبَ ﷺ مَكَانَةٌ عَظِيمَةٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَقَدْ كَانَتْ عَابِدَةً، كَمَا قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ أُمِّي أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: وَذَكَرَتْ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَرَحَّمَتْ عَلَيْهَا..، وَقَالَتْ: "وَكَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مُعْجَبَةٌ، وَكَانَ يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا، وَكَانَتِ امْرَأَةً صَالِحَةً صَوَّامَةً قَوَّامَةً صَنْعًا، تَتَصَدَّقُ بِذَلِكَ كُلِّهِ عَلَى الْمَسَاكِينِ"[4].

خ. كَانَتْ مِنْ سَادَةِ النِّسَاءِ دِينًا وَوَرَعًا وَجُوْدًا وَمَعْرُوْفًا، وَكَانَتِ جَمِيْلَةً، وَلَقَبُهَا أُمُّ الْمَسَاكِيْنِ، وَمَا تَرَكَتْ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا، فَقَدْ تَصَدَّقَتْ بِكُلِّ مَا قَدَرَتْ عَلَيْهِ، حَتى قَالَتْ حِيْنَ حَضَرَتْهَا الْوَفَاةُ: "إِنِّي قَدْ أَعْدَدْتُ كَفَنِي وَلَعَلَّ عُمَرُ سَيَبْعَثُ إِلَيَّ بِكَفَنٍ، فَإِنْ بَعَثَ بِكَفَنٍ فَتَصَدَّقُوا بِأَحَدِهِمَا، إِنِ اسْتَطَعْتُمْ إِذَا دَلَّيْتُمُونِي أَنْ تَصَدَّقُوا بِحَقْوِي فَافْعَلُوا"[5]، فَأَرْسَلَ خَمْسَةَ أَثْوَابٍ، فَكُفِّنَتْ فِيْهَا وَتَصَدَّقَتْ عَنْهَا أُخْتُهَا حَمْنَةُ بِكَفَنِهَا الَّذِي أَعَدَّتْهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: ذَهَبَتْ حَمِيْدَةً فَقِيْدَةً مَفْزَعَ الْيَتَامَى وَالأَرَامِلِ. وَلَمَّا خَرَجَ الْعَطَاءُ أَرْسَلَ عُمَرُ ﷺ إِلَيْهَا بِالَّذِي لَهَا، فَقَالَتْ: غَفَرَ اللهُ لِعُمَرَ، غَيْرِي مِنْ أَخَوَاتِي كَانَ أَقْوَى عَلَى قَسْمِ هَذَا مِنِّي، قَالُوا: هَذَا كُلُّهُ لَكِ، قَالَتْ: سُبْحَانَ اللهِ!، وَاسْتَتَرَتْ مِنْهُ بِثَوْبٍ، وَقَالَتْ: صُبُّوهُ وَاطْرَحُوا عَلَيْهِ ثَوْبًا، ثُمَّ قَالَتْ لِبَرْزَةَ بِنْتِ رَافِعٍ: أَدْخِلِي يَدَكِ فَاقْبِضِي مِنْهُ قَبْضَةً فَاذْهَبِي بِهَا إِلَى بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ مِنْ أَهْلِ رَحِمِهَا وَأَيْتَامِهَا، حَتَّى بَقِيَتْ بَقِيَّةٌ تَحْتَ الثَّوْبِ، فَقَالَتْ لَهَا بَرْزَةُ: غَفَرَ اللهُ لَكِ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ!، وَاللهِ لَقَدْ كَانَ لَنَا فِي هَذَا حَقٌّ، فَقَالَتْ: فَلَكُمْ مَا تَحْتَ الثَّوْبِ، فَكَانَ خَمْسَةً وَثَمَانِيْنَ دِرْهَمًا، وَكَانَ عَطَاؤُهَا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفِ دِرْهَمٍ[6].

د. رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى عَنْهَا أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمُّ حَبِيْبَةَ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ، وَغَيْرُهُمْ، وَأَرْسَلَ عَنْهَا القَاسِمُ حَفِيْدُ أَبِي بَكْرٍ، وَلَهَا أَحَدُ عَشَرَ حَدِيْثًا، اتَّفَقَا لَهَا عَلَى حَدِيْثَيْنِ[7].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ التَّوْحِيْدِ/ بَابُ ﴿وَكَانَ عَرۡشُهُۥ عَلَى ٱلۡمَآءِ﴾ [هود : 7]..، ج9/ 125: ح7421.

[2] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ زَوَاجِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَنُزُوْلِ الْحِجَابِ..، ج2/ 1050: ح93.

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 84).

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 81 و82).

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 211، 217)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 86، 90).

[6] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 87)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 212، 218)، بِتَصَرُّفٍ.

8. أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: بْنِ أَبِي ضِرَارِ بْنِ حَبِيبٍ الْخُزَاعِيَّةُ الْمُصْطَلِقِيَّةُ مِنْ غَيْرِ الْعَرَبِ، وَكَانَ أَبُوْهَا سَيِّدًا مُطَاعًا[1].

– **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ لِلْبَعْثَةِ، أَوْ قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِسَنَتَيْنِ، وَتُوُفِّيَتْ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِيْنَ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ وَصَلَّى عَلَيْهَا مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ وَالِي الْمَدِينَةِ[2].

– **زَوَاجُهَا:** تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ، لَمَّا غَزَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ غَزْوَةَ الْمُرَيْسِيْعِ سَنَةَ خَمْسٍ أَوْ سِتٍّ فَسَبَاهُمْ ثُمَّ أَصْدَقَهَا، وَهِيَ بِنْتُ عِشْرِيْنَ سَنَةً، وَقُتِلَ زَوْجُهَا ابْنُ عَمِّهَا مُسَافِعُ بْنُ صَفْوَانَ[3].

– **الْحِكْمَةُ مِنْ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا:** لَقَدْ كَانَ سَبَبًا فِي عِتْقِ سَبَايَا قَوْمِهَا وَإِسْلَامِهِمْ.

– **مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ جُوَيْرِيَّةَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهَا **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. لَقَدْ أَعْتَقَ الْمُسْلِمُونَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بِسَبَبِهَا مِائَةً مِنْ قَوْمِهَا، وَقَالُوا أَصْهَارُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْ بَرَكَتِهَا عَلَى قَوْمِهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَلَمَّا أَسْلَمَ أَبُوْهَا أَسْلَمَ مَعَهُ ابْنَانِ لَهُ وَنَاسٌ مِنْ قَوْمِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ[4].

ب. جُوَيْرِيَّةُ إِنَّمَا هُوَ تَسْمِيَةٌ نَبَوِيَّةٌ سَمَّاهَا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: "كَانَتْ جُوَيْرِيَّةُ اسْمُهَا بَرَّةُ فَحَوَّلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَّةَ وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ"[5].

ت. كَانَتْ عَابِدَةً ذَاكِرَةً للهِ، فَعَنْها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِيْنَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: "مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟" قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ"[6].

ث. قَالَ أَبُوهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ ابْنَتِي لَا يُسْبَى مِثْلُهَا، فَأَنَا أَكْرَمُ مِنْ ذَاكَ، فَخَلِّ سَبِيلَهَا، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ خَيَّرْنَاهَا أَلَيْسَ قَدْ أَحْسَنَّا؟، قَالَ: بَلَى وَأَدَّيْتَ مَا عَلَيْكَ، قَالَ: فَأَتَاهَا أَبُوهَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ خَيَّرَكِ فَلَا تَفْضَحِيْنَا، فَقَالَتْ: فَإِنِّي قَدِ اخْتَرْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، قَالَ: قَدْ وَاللهِ فَضَحْتِنَا[7].

ج. رَوَتْ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى عَنْهَا: ابْنُ عَبَّاسٍ وَجَابِرٌ وَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَآخَرُوْنَ، وَلَهَا سَبْعَةُ أَحَادِيْثَ، وَمِنْهَا عِنْدَ البُخَارِيِّ حَدِيْثٌ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ حَدِيْثَانِ[8].

---

[1] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 92)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 72)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 261).

[2] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 95)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 92)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 73)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] ابْنُ الْقَيِّمِ، جَلَاءُ الْأَفْهَامِ (ص256)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج1/ 617)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 73)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْآدَابِ/ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَغْيِيْرِ الِاسْمِ الْقَبِيْحِ إِلَى حَسَنٍ ...، ج3/ 1687: ح2140.

[6] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ/ بَابُ التَّسْبِيْحِ أَوَّلَ النَّهَارِ ...، ج4/ 2090: ح2726.

[7] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 93)؛ صَحِيْحٌ مُرْسَلٌ، ابْنُ عَسَاكِرٍ، كِتَابُ الْأَرْبَعِيْنَ فِي مَنَاقِبِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ (ص94).

[8] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 74)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 263)، بِتَصَرُّفٍ.

9. أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ رَمْلَةُ أُمُّ حَبِيْبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بْنِ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ الْأَمَوِيَّةُ الْقُرَشِيَّةُ، وَأُمُّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ، عَمَّةُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَكُنْيَتُهَا: أُمُّ حَبِيْبَةَ[1].

– **نَسَبُهَا:** هِيَ مِنْ بَنَاتِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ فِي أَزْوَاجِهِ مَنْ هِيَ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَيْهِ مِنْهَا.

– **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِسَبْعَةَ عَشَرَ عَامًا، وَتُوُفِّيَتْ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِيْنَ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقِيْلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَقَبْرُهَا بِالْمَدِيْنَةِ أَوْ بِدِمَشْقَ[2].

– **زَوَاجُهَا:** تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ سَنَةَ سَبْعٍ لِلْهِجْرَةِ، وَكَانَ لَهَا يَوْمَ قَدِمَ بِهَا الْمَدِينَةَ بِضْعٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً، وَقِيْلَ: عُقِدَ عَلَيْهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ بِالْحَبَشَةِ سَنَةَ سِتٍّ، وَجَهَّزَهَا إِلَيْهِ النَّجَاشِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبَعَثَ بِهَا مَعَ شُرَحْبِيْلَ بْنِ حَسَنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَذَلِكَ قَبْلَ إِسْلَامِ أَبِيْهَا، وَكَانَ زَوْجُهَا عُبَيْدَ اللهِ بْنَ جَحْشٍ، فَأَسْلَمَا ثُمَّ هَاجَرَا إِلَى الْحَبَشَةِ الْهِجْرَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ ارْتَدَّ وَتَنَصَّرَ وَفَارَقَهَا وَتُوُفِّيَ، ثُمَّ رَجَعَتْ مَعَ ابْنَتِهَا حَبِيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى مَكَّةَ، وَقَدْ وَلَدَتْهَا بِمَكَّةَ قَبْلَ هِجْرَتِهَا، وَقِيْلَ: هَاجَرَتْ وَهِي حَامِلٌ بِهَا فَوَلَدَتْهَا بِالْحَبَشَةِ[3].

– **الْحِكْمَةُ مِنْ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا:** حِفْظًا لَهَا مِنَ الضَّيْعَةِ وَهِيَ فِي غَيْرِ بِلَادِ قَوْمِهَا، فَقَدْ تَنَصَّرَ زَوْجُهَا بِالْحَبَشَةِ وَمَاتَ بِهَا، وَثَبَتَتْ هِيَ عَلَى عَقِيْدَتِهَا، فَمَا أَجْمَلَ مَا فَعَلَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مَعَهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا!، وَقَدْ عَقَدَ عَلَيْهَا ﷺ وَهِيَ بِالْحَبَشَةِ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا إِلَّا بَعْدَ خَيْبَرَ عَامَ سَبْعٍ[4].

– **مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ حَبِيْبَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ حَبِيْبَةَ مِنْ خِلَالِ طَعْنِهِمْ فِي آلِ بَيْتِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**، مِثْلَ:**

أَبِيْهَا أَبِي سُفْيَانَ، وَأَخِيْهَا مُعَاوِيَةَ[5]، وَأُخْتِهَا أُمِّ الْحَكَمِ، وَزَوْجَةِ أَبِيْهَا هِنْدٍ أُمِّ (مُعَاوِيَةَ وَأُمِّ الْحَكَمِ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَيَزِيْدَ بْنِ أَخِيْهَا مُعَاوِيَةَ وَآخَرِيْنَ مِنْ نَسْلِهِمْ، وَمِنْ قَوْمِهِمْ بَنِي أُمَيَّةَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ حَبِيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. كَانَتْ مِنْ سَيِّدَاتِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، وَمِنَ الْعَابِدَاتِ الْوَرِعَاتِ، السَّيِّدَةُ الْمُحَجَّبَةُ، وَقَدْ كَانَ لِأُمِّ حَبِيْبَةَ حُرْمَةٌ وَجَلَالَةٌ وَلَا سِيَّمَا فِي دَوْلَةِ أَخِيْهَا وَلِمَكَانِهِ مِنْهَا، فهو خَالُ الْمُؤْمِنِيْنَ[6].

ب. هَاجَرَتِ الْهِجْرَةَ الثَّانِيَةَ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَثَبَتَتْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَمَّا زَوْجُهَا فَارْتَدَّ، ثُمَّ بُشِّرَتْ بِزَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَأَتْ أُمُّ حَبِيْبَةَ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ آتِيًا يَقُوْلُ لَهَا: "يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ فَفَزِعْتُ وَأَوَّلْتُهَا أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَتَزَوَّجُنِي، قَالَتْ: فَمَا هُوَ إِلَّا أَنِ انْقَضَتْ عِدَّتِي، فَمَا شَعَرْتُ إِلَّا بِرَسُوْلِ النَّجَاشِيِّ

---

[1] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 76)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 140)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 218).

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 140)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 80)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 220)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 77)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 140)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] أَبُو شَهْبَةَ، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ (ج2/ 307)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] انْظُرْ: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي مُعَاوِيَةَ، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ، ص38.

[6] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 218، 222)، بِتَصَرُّفٍ.

عَلَى بَابِي يَسْتَأْذِنُ، فَإِذَا جَارِيَةٌ لَهُ يُقَالُ لَهَا: أَبْرَهَةَ كَانَتْ تَقُومُ عَلَى ثِيَابِهِ وَدَهْنِهِ، فَدَخَلَتْ عَلَيَّ فَقَالَتْ: إِنَّ الْمَلِكَ يَقُولُ لَكِ: إِنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلَيَّ أَنْ أُزَوِّجَكِ فَقُلْتُ: بَشَّرَكِ اللهُ بِخَيْرٍ.."[1].

ت. لَيْسَ فِي أَزْوَاجِهِ مَنْ هِيَ أَكْثَرُ صَدَاقًا مِنْهَا، وَلَا مَنْ تَزَوَّجَ بِهَا وَهِيَ نَائِيَةُ الدَّارِ أَبْعَدُ مِنْهَا، عُقِدَ لَهُ ﷺ بِالْحَبَشَةِ وَأَصْدَقَهَا عَنْهُ النَّجَاشِيُّ، مَهَرُهَا أَرْبَعَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ، وَجَهَّزَهَا بِأَشْيَاءَ[2].

ث. أَكْرَمَتْ فِرَاشَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَيْهِ أَبُوْهَا قَبْلَ إِسْلَامِهِ، فَزَادَ قَدْرُهَا وَعَلَا شَأْنُهَا، ذَلِكَ لَمَّا قَدِمَ أَبُوهَا الْمَدِيْنَةَ لَمَّا عَلِمَ بِنِيَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ غَزْوَ مَكَّةَ لِيَزِيْدَ فِي هُدْنَةِ الْحُدَيْبِيَةِ فَلَمْ يُجِيْبُوْهُ، فَقَامَ فَدَخَلَ عَلَى ابْنَتِهِ أُمِّ حَبِيْبَةَ، فَلَمَّا ذَهَبَ لِيَجْلِسَ عَلَى فِرَاشِ النَّبِيِّ ﷺ طَوَتْهُ دُوْنَهُ[3].

ج. رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَرَوَى عَنْهَا مُعَاوِيَةُ وَابْنَتُهَا حَبِيْبَةُ وَآخَرُوْنَ، وَمُسْنَدُهَا خَمْسَةٌ وَسِتُّوْنَ حَدِيْثًا، وَاتَّفَقَا لَهَا عَلَى حَدِيْثَيْنِ، وَتَفَرَّدَ مُسْلِمٌ بِحَدِيْثَيْنِ[4].

10.أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ صَفِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بِنْتُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ.. بْنِ يَنْحُوْمٍ، مِنْ سِبْطِ اللَّاوِي بْنِ نَبِيِّ اللهِ إِسْرَائِيْلَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ عليه السلام، ثُمَّ مِنْ ذُرِّيَّةِ نَبِيِّ اللهِ هَارُوْنَ أَخِي مُوْسَى عليهما السلام، وَأُمُّهَا بَرَّةُ بِنْتُ سَمَوْأَلٍ أُخْتُ الصَّحَابِيِّ رِفَاعَةَ بْنِ سَمَوْأَلٍ رضي الله عنه، مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ إِخْوَةِ النَّضِيْرِ[5].

– **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ رضي الله عنها فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ لِلْبَعْثَةِ، وَتُوُفِّيَتْ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِيْنَ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه أَوْ سَنَةَ خَمْسِيْنَ، وَقِيْلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَقَبْرُهَا بِالْبَقِيْعِ[6].

– **زَوَاجُهَا:** أَعْتَقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا، بَعْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ سَنَةَ سَبْعَةٍ لِلْهِجْرَةِ، وَلَهَا سَبْعُ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ زَوْجُهَا قَبْلَ إِسْلَامِهَا سَلَامَ بْنَ أَبِي الْحُقَيْقِ، ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا أَخُوْهُ كِنَانَةُ وَكَانَا مِنْ شُعَرَاءِ الْيَهُوْدِ، فَقُتِلَ كِنَانَةُ يَوْمَ خَيْبَرَ وَسُبِيَتْ وَصَارَتْ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، فَقِيْلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَنْهَا، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ تَكُوْنَ لَكَ، فَأَخَذَهَا مِنْ دِحْيَةَ وَعَوَّضَهُ عَنْهَا سَبْعَةَ أَرْؤُسٍ[7].

– **الْحِكْمَةُ مِنْ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا:** كَانَتْ فِي سَبْيِ خَيْبَرَ، فَلَمَّا أُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا سَيِّدَةُ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيْرِ اصْطَفَاهَا لِنَفْسِهِ لِمَنْزِلَتِهَا فِي قَوْمِهَا، فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا بَعْدَمَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، وَأَحْسَنَ إِلَيْهَا غَايَةَ الْإِحْسَانِ، وَكَثِيْرًا مَا كَانَ يَنْتَصِرُ لَهَا، وَهَذِهِ غَايَةُ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْإِحْسَانِ لِامْرَأَةٍ طَالَمَا نَالَ النَّبِيَّ ﷺ وَالْمُسْلِمِيْنَ مِنْ قَوْمِهَا شَرٌّ كَثِيْرٌ، وَلَطَالَمَا حَارَبُوا دَعْوَةَ الْإِسْلَامِ[8].

---

[1] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ ذِكْرُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ حَبِيْبَةَ رضي الله عنها، ج4/ 22: ح6770. وَصَحَّحَهُ رحمه الله.

[2] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 219)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 79)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 142)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 218 و219)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 95)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 210)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 231).

[6] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 102)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 212)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ فَضِيْلَةِ إِعْتَاقِهِ أَمَتَهُ، ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا، ج2/ 1045: ح1365، بِتَصَرُّفٍ.

[8] أَبُو شَهْبَةَ، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ (ج2/ 307)، بِتَصَرُّفٍ.

- **مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ صَفِيَّةَ ﵂ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. مَدَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِالصِّدْقِ، وَذَلِكَ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيْهِ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نِسَاؤُهُ، فَقَالَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ: وَاللهِ يَا نَبِيَّ اللهِ، لَوَدِدْتُ أَنَّ الَّذِي بِكَ بِي، فَغَمَزَهَا أَزْوَاجُهُ فَأَبْصَرَهُنَّ فَقَالَ: "مَضْمِضْنَ"، قُلْنَ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: "مِنْ تَغَامُزِكُنَّ بِهَا، وَاللهِ إِنَّهَا لَصَادِقَةٌ"[1].

ب. كَانَتْ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا شَرِيْفَةً عَاقِلَةً فَاضِلَةً، ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ وَدِيْنٍ، وَكَانَتْ ذَاتَ حِلْمٍ وَوَقَارٍ، وَكَانَتْ مِنْ سَيِّدَاتِ النِّسَاءِ عِبَادَةً وَوَرَعًا وَزَهَادَةً وَبِرًّا وَصَدَقَةً[2].

ت. غَضَبُ النَّبِيِّ ﷺ لَهَا، وَانْتِصَارُهُ لِحَقِّهَا، قَالَ أَنَسٌ ﵁: بَلَغَ صَفِيَّةَ أَنَّ حَفْصَةَ، قَالَتْ: بِنْتُ يَهُودِيٍّ، فَبَكَتْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: "مَا يُبْكِيْكِ؟"، فَقَالَتْ: قَالَتْ لِي حَفْصَةُ: إِنِّي بِنْتُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَإِنَّكِ لَابْنَةُ نَبِيٍّ، وَإِنَّ عَمَّكِ لَنَبِيٌّ، وَإِنَّكِ لَتَحْتَ نَبِيٍّ، فَفِيْمَ تَفْخَرُ عَلَيْكِ؟" ثُمَّ قَالَ: "اتَّقِي اللهَ يَا حَفْصَةُ"[3]، أَيْ: فِي أَيِّ شَيْءٍ تَفْخَرُ حَفْصَةُ عَلَيْكِ؟، وَمَعْ أَنَّ كَلِمَتَهَا صَحِيْحَةٌ بِاعْتِبَارِ أَبِيْهَا؛ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَرْضَهَا ﷺ؛ لِأَنَّ التَّفَاخُرَ مِنْ عَادَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ[4].

ث. أَكْرَمَهَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ رُجُوْعِهِ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، قَالَ أَنَسٌ ﵁: "رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيْرِهِ، فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ وَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ"[5]، فَكَانَتْ تُجِلُّهُ ﷺ مِنْ أَنْ تَضَعَ رِجْلَهَا عَلَى فَخِذِهِ، بَلْ كَانَتْ تَضَعُ رُكْبَتَهَا حَتَّى تَرْكَبَ.

ج. تُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَتَخَافُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ: أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ خَيْبَرَ لَمَّا طَهُرَتْ مِنْ حَيْضِهَا فَحَمَلَهَا وَرَاءَهُ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلٍ لِيُعَرِّسَ بِهَا فَأَبَتْ عَلَيْهِ فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ..، ثُمَّ دَخَلَ ﷺ عَلَى أَهْلِهِ، وَسَأَلَهَا عَنِ امْتِنَاعِهَا: فَقَالَتْ لَهُ: خَشِيْتُ عَلَيْكَ مِنْ قُرْبِ الْيَهُوْدِ، فَزَادَهَا ذَلِكَ عِنْدَهُ[6].

ح. كَانَتْ صَفِيَّةُ ﵂ حَلِيْمَةً عَاقِلَةً فَاضِلَةً، وَمِنْ مَوَاقِفِ ذَلِكَ: "أَنَّ جَارِيَةً لِصَفِيَّةَ أَتَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَتْ: إِنَّ صَفِيَّةَ تُحِبُّ السَّبْتَ وَتَصِلُ الْيَهُوْدَ، فَبَعَثَ عُمَرُ يَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: أَمَّا السَّبْتُ فَلَمْ أُحِبَّهُ مُنْذُ أَبْدَلَنِي اللهُ بِهِ الْجُمُعَةَ، وَأَمَّا الْيَهُوْدُ فَإِنَّ لِي فِيْهِمْ رَحِمًا فَأَنَا أَصِلُهَا، ثُمَّ قَالَتْ لِلْجَارِيَةِ: مَا حَمَلَكِ عَلَى مَا صَنَعْتِ؟، قَالَتِ: الشَّيْطَانُ، قَالَتْ: فَاذْهَبِي فَأَنْتِ حُرَّةٌ"[7].

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 128)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 235)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 212)؛ وَقَالَ مُحَقِّقُو سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: "رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، لَكِنَّهُ مُرْسَلٌ"، السِّيَرُ (ج2/ 235).

[2] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 232، 235)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابٌ فِي فَضْلِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، ج5/ 709: ح3894. قَالَ ﵀: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﵀: "صَحِيْحٌ"، مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج3/ 1745).

[4] حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 464)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، ج5/ 135: ح4211.

[6] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 210)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 96).

[7] ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ (ج4/ 1872)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 212).

خ. دَافَعَتْ عَنْ عُثْمَانَ ﷺ فَوَضَعَتْ خَشَبًا بَيْنَ مَنْزِلِهَا وَمَنْزِلِهِ لِتَنْقُلَ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَالطَّعَامَ[1].

د. رَوَتْ ﵂ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِمَّنْ رَوَى عَنْهَا ابْنُ أَخِيْهَا ﷺ وَزَيْنُ الْعَابِدِيْنَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﵄، وَقَدْ وَرَدَ لَهَا عَشْرَةُ أَحَادِيْثَ، مِنْهَا وَاحِدٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[2].

11. أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنِ بْنِ بُجَيْرِ بْنِ الْهُزَمِ الْهِلَالِيَّةُ، وَأُمُّهَا هِنْدٌ أَوْ خَوْلَةُ بِنْتُ عَوْفِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ، وَهِيَ مِنْ حِمْيَرَ، وَقِيْلَ مِنْ كِنَانَةَ[3].

- **نَسَبُهَا:** تَلْتَقِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّسَبِ فِي الْجَدِّ مُضَرَ، وَهِيَ مِنَ الْعَرَبِ.

- **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ ﵂ قَبْلَ الْبِعْثَةِ بِسِتِّ سَنَوَاتٍ أَوْ سِتَّ عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ غَيْرِهِ، وَجَزَمَ ابْنُ كَثِيْرٍ بِأَنَّهَا تُوُفِّيَتْ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِيْنَ، مَاتَتْ قَبْلَ عَائِشَةَ، وَقِيْلَ: إِحْدَى وَسِتِّيْنَ فِي خِلَافَةِ يَزِيْدَ، وَلَهَا ثَمَانُوْنَ سَنَةً أَوْ غَيْرُهُ، وَدُفِنَتْ بِسَرِفٍ فِي الظُّلَّةِ الَّتِي بَنَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فِيْهَا[4].

- **زَوَاجُهَا:** تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَقْتَ فَرَاغِهِ مِنْ عُمْرَةِ الْقَضَاءِ سَنَةَ سَبْعٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ أَوْ شَوَّالٍ، وَكَانَتْ قَدْ جَعَلَتْ مَيْمُوْنَةُ أَمْرَهَا إِلَيْهِ ﷺ، وَهِيَ آخِرُ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا ﷺ، يَعْنِي مِمَّنْ دَخَلَ بِهَا، وَتَزَوَّجَهَا أَوَّلًا مَسْعُوْدُ بْنُ عَمْرٍو الثَّقَفِيُّ قُبَيْلَ الْإِسْلَامِ فَفَارَقَهَا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا سَبْرَةُ [سَخْبَرَةُ] بْنُ أَبِي رُهْمٍ فَمَاتَ، أَوْ حُوَيْطِبُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى، أَوْ فَرْوَةُ أَخُوْهُ[5].

- **الْحِكْمَةُ مِنْ زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا:** لِيُوَثِّقَ بِهِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَبِيْلَةٍ مِنْ أَعْلَمِ قَبَائِلِ الْعَرَبِ وَأَشْرَفِهَا، وَأَصْدَقَهَا الْعَبَّاسُ عَنْهُ، وَفِيْهِ تَكْرِيْمٌ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ وَزَوْجَتِهِ أُمِّ الْفَضْلِ، فَقَدْ كَانَتْ أُخْتَهَا[6].

- **مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةَ ﵂ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. كَانَتْ ﵂ مِنْ سَادَاتِ النِّسَاءِ، وَسَمَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ بِاسْمِ مَيْمُوْنَةَ الْمُبَارَكِ الْمَيْمُوْنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: "كَانَ اسْمُ خَالَتِي مَيْمُوْنَةَ بَرَّةَ، فَسَمَّاهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مَيْمُوْنَةَ"[7].

ب. مَكَانَتُهَا جَمِيْلَةٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ؛ شَهِدَ لَهَا بِحَقِيْقَةِ الْإِيْمَانِ وَاسْتِقْرَارِهِ فِي قَلْبِهَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "الْأَخَوَاتُ مُؤْمِنَاتٌ: مَيْمُوْنَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُخْتُهَا أُمُّ الْفَضْلِ بِنْتُ الْحَارِثِ، وَأُخْتُهَا سَلْمَى بِنْتُ الْحَارِثِ امْرَأَةُ حَمْزَةَ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ أُخْتُهُنَّ لِأُمِّهِنَّ"[8].

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 101)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 212)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 238)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] انْظُرْ تَرْجَمَتَهَا: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 104)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 322)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 238).

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 111)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 322)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 245)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 104 و105، 107)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] أَبُو شَهْبَةَ، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ (ج2/ 307)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﵃/ ذِكْرُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةَ ﵂، ج4/ 32: ح6793. وَقَالَ: "صَحِيْحٌ".

[8] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﵃/ ذِكْرُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ﵂، ج4/ 35: ح6801. وَقَالَ الْحَاكِمُ ﵀: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ". وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ﵀، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج4/ 363).

ت. كَانَتْ عَابِدَةً، وَمِسْوَاكُهَا مُنْقَعٌ فِي مَاءٍ؛ إِمَّا عَمَلٌ أَوْ صَلَاةٌ وَإِلَّا أَخَذَتْهُ فَاسْتَاكَتْ بِهِ[1].

ث. رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى عَنْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ وَآخَرُوْنَ، وَلَهَا ثَلَاثَةُ عَشَرَ حَدِيْثًا[2].

12.مَارِيَةُ أُمُّ إِبْرَاهِيْمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: الْقِبْطِيَّةُ مَوْلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُرِّيَّتُهُ وَأُمُّ وَلَدِهِ إِبْرَاهِيْمَ، وَلَقَدْ بَعَثَ الْمُقَوْقَسُ صَاحِبُ الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ إِلَيْهِ ﷺ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ لِلْهِجْرَةِ بِمَارِيَةَ وَبِأُخْتِهَا سِيْرِيْنَ وَأَلْفِ مِثْقَالٍ ذَهَبًا وَعِشْرِيْنَ ثَوْبًا لَيِّنًا وَبَغْلَتِهِ الدُّلْدُلِ وَحِمَارِهِ عُفَيْرٍ أَوْ يَعْفُورٍ، وَمَعَهُمْ خَصِيٌّ يُقَالُ لَهُ: مَابُورُ شَيْخٌ كَبِيرٌ كَانَ أَخَا مَارِيَةَ، وَبَعَثَ بِذَلِكَ كُلِّهِ مَعَ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ رضي الله عنه[3].

- **وَفَاتُهَا:** فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سِتَّ عَشْرَةَ لِلْهِجْرَةِ، وَقَبْرُهَا بِالْبَقِيْعِ رضي الله عنها[4].
- **مَنْزِلَةُ أُمِّ إِبْرَاهِيْمَ رضي الله عنها عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** يُؤْمِنُوْنَ بِفَضَائِلِهَا وَمَنْزِلَتِهَا الرَّفِيْعَةِ.

أ. أَسْلَمَتْ رضي الله عنها قَدِيْمًا: حِيْنَ عَرَضَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ رضي الله عنه عَلَيْهَا الْإِسْلَامَ وَرَغَّبَهَا فِيْهِ، فَأَسْلَمَتْ وَأَسْلَمَتْ أُخْتُهَا رضي الله عنها، وَأَقَامَ الْخَصِيُّ عَلَى دِيْنِهِ حَتَّى أَسْلَمَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاتَّخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَوَهَبَ سِيْرِيْنَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَوَلَدَتْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَكَانَتْ مَارِيَةُ بَيْضَاءَ جَمِيلَةً، فَأَنْزَلَهَا ﷺ فِي الْعَالِيَةِ فِي الْمَالِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْيَوْمَ مَشْرُبَةُ أُمِّ إِبْرَاهِيْمَ، وَكَانَ ﷺ يَتَرَدَّدُ عَلَيْهَا هُنَاكَ وَضَرَبَ عَلَيْهَا الْحِجَابَ، وَهِيَ لَهُ مِلْكُ يَمِيْنٍ، فَلَمَّا حَمَلَتْ وَضَعَتْ هُنَاكَ، وَقَبِلَتْهَا سَلْمَى مَوْلَاتُهُ ﷺ، فَجَاءَ زَوْجُهَا أَبُو رَافِعٍ فَبَشَّرَ النَّبِيَّ ﷺ فَوَهَبَ لَهُ عَبْدًا فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَمَانٍ، وَتَنَافَسَتِ الأَنْصَارُ فِي إِبْرَاهِيْمَ وَأَحَبُّوا أَنْ يُفْرِغُوا مَارِيَةَ لَهُ ﷺ، وَلَمَّا وُلِدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَاءَهُ جِبْرِيْلُ عليه السلام فَقَالَ: "السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا إِبْرَاهِيْمَ"، فَاطْمَأَنَّ لِذَلِكَ[5].

ب. أَوْصَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِالْقِبْطِ خَيْرًا؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا، وَرَحِمُهُمْ أَنَّ أُمَّ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ مِنْهُمْ وَأُمَّ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ، وَإِنَّ مَارِيَةَ لَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَدَّتْ ثَلَاثَ حِيَضٍ[6]، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "أَيُّمَا أَمَةٍ وَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا، فَهِيَ مُعْتَقَةٌ عَنْ دُبُرٍ مِنْهُ"، أَوْ قَالَ: "مِنْ بَعْدِهِ"، وَرُبَّمَا قَالَهُمَا جَمِيْعًا[7].

ت. كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُنْفِقُ عَلَى مَارِيَةَ رضي الله عنها حَتَّى تُوُفِّيَ، ثُمَّ عُمَرُ أَنْفَقَ عَلَيْهَا رضي الله عنها حَتَّى تُوُفِّيَتْ فِي خِلَافَتِهِ، وَرُؤِيَ عُمَرُ رضي الله عنه يَحْشُرُ النَّاسَ لِشُهُودِهَا، وَصَلَّى رضي الله عنه عَلَيْهَا بِالْبَقِيْعِ[8].

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 110)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] لَهَا سَبْعَةُ أَحَادِيْثَ فِي الصَّحِيْحَيْنِ، انْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِحَدِيْثٍ وَمُسْلِمٌ بِخَمْسَةٍ، الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/239، 245)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 170)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 310)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 253).

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 174)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 311)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 170، 172)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج8/ 172 و173)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] أَحْمَدُ؛ مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مِنْ مُسْنَدِ بَنِي هَاشِمٍ/ مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، ج5/ 82: ح2910. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "حَسَنٌ".

[8] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 174)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 311)، بِتَصَرُّفٍ.

خَامِسًا: ذِكْرُ آلِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ:

سَيَتِمُّ ذِكْرُ أَسْمَاءِ الْمُؤْمِنِيْنَ مِنْ آلِ أُمَّهَاتِنَا، أَمْثَالُ: (الْإِخْوَةِ، الْأَخَوَاتِ، الْأَقَارِبِ)، مِمَّنْ نَالَ شَرَفَ الصُّحْبَةِ، أَوْ كَانَ مِنَ التَّابِعِيْنَ، أَمَّا الْأَبُ وَالْأُمُّ فَقَدْ تَمَّ ذِكْرُهُمَا، وَسَيَكُونُ الْبَيَانُ مُخْتَصَرًا.

1. آلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ خَدِيْجَةَ رضي الله عنهم: سَبَقَ ذِكْرُ أَفْضَلِ ذُرِّيَّتِهَا، وَهُمْ أَوْلَادُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

أَمَّا أَوْلَادُهَا الْمُؤْمِنُونَ مِنْ زَوْجَيْنِ سَابِقَيْنِ: هَنْدٌ وَالْحَارِثُ وَالطَّاهِرُ وَهَالَةٌ رضي الله عنهم بَنُو أَبِي هَالَةَ، وَهِنْدُ بِنْتُ عَتِيْقٍ رضي الله عنها، وَابْنُ ابْنِهَا هِنْدٍ: هِنْدٌ رضي الله عنه، وَإِخْوَتُهَا الْمُؤْمِنُونَ: هَالَةُ وَالطَّاهِرَةُ وَرُقَيْقَةُ رضي الله عنهن وَحِزَامٌ رضي الله عنه بَنُو خُوَيْلِدٍ، وَأَبْنَاءُ أَخِيْهَا الْعَوَّامِ: الزُّبَيْرُ وَالسَّائِبُ وَأُمُّ حَبِيْبٍ وَزَيْنَبُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعُبَيْدُ اللهِ رضي الله عنهم، وَابْنَا أَخِيْهَا نَوْفَلٍ: الْأَسْوَدُ وَأَسَدٌ رضي الله عنهما، وَابْنَا أَخِيْهَا حِزَامٍ رضي الله عنه: حَكِيْمٌ وَخَالِدٌ رضي الله عنهما، وَابْنَا أُخْتِهَا هَالَةَ رضي الله عنها: أَبُو الْعَاصِ بْنُ الرَّبِيْعِ وَوَفَاءٌ رضي الله عنهما، وَابْنَةُ أُخْتِهَا رُقَيْقَةَ رضي الله عنها: أُمَيْمَةُ رضي الله عنها، وَابْنَا عَمِّهَا نَوْفَلِ[1] بْنِ أَسَدٍ: وَرَقَةُ وَعَدِيٌّ رضي الله عنهما[2].

2. آلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ سَوْدَةَ رضي الله عنهم: إِخْوَتُهَا: مَالِكٌ وَهُرَيْرَةُ [هوبرة] وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ رضي الله عنهم، وَأُمُّ حَبِيْبٍ وَأُمَيْمَةُ رحمهما الله بَنُو زَمْعَةَ، وَأَخَوَاهَا لِأَبِيْهَا: عَبْدٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ رضي الله عنهما، وَأَبْنَاءُ أَخِيْهَا لِأُمِّهَا قَرَظَةَ: كَنُوْدٌ وَفَاخِتَةُ وَمُسْلِمٌ رضي الله عنهم، وَابْنُ أُخْتِهَا أُمِّ كُلْثُوْمٍ رضي الله عنها: أَبُو الْحَكَمِ رحمه الله[3].

3. آلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنهم: تَمَّ ذِكْرُهُمْ عِنْدَ التَّعْرِيْفِ بِهَا[4].

4. آلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةَ رضي الله عنهم: شَقِيْقَاهَا: عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَكْبَرُ رضي الله عنهما، وَإِخْوَتُهَا لِأَبِيْهَا: عَاصِمٌ وَعُبَيْدُ اللهِ وَزَيْنَبُ وَرُقَيَّةُ وَزَيْدٌ الْأَكْبَرُ رضي الله عنهم، وَعَبْدُ اللهِ الْأَصْغَرُ وَزَيْدٌ الْأَصْغَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَوْسَطُ وَالْأَصْغَرُ وَعَائِشَةُ وَفَاطِمَةُ وَعِيَاضٌ رحمهم الله، وَأَعْمَامُهَا: حَارِثَةُ بْنُ وَهْبٍ رضي الله عنه وَوَاثِلَةُ وَزَيْدٌ رضي الله عنهما ابْنَا الْخَطَّابِ، وَعَمَّتَاهَا: صَفِيَّةُ وَفَاطِمَةُ أُمُّ جَمِيْلٍ رضي الله عنهما، وَأَخْوَالُهَا: عُثْمَانُ وَقُدَامَةُ وَالسَّائِبُ وَعَبْدُ اللهِ بَنُو مَظْعُونٍ رضي الله عنهم، وَأَبْنَاءُ أَخِيْهَا عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه: سَالِمٌ وَعَبْدُ اللهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَوَاقِدٌ وَأَبُو عُبَيْدٍ وَزَيْدٌ وَعُمَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعُثْمَانُ وَحَفْصَةُ وَسَوْدَةُ وَعُبَيْدُ اللهِ وَحَمْزَةُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَائِشَةُ وَأَبُو سَلَمَةَ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَبِلَالٌ رحمهم الله، وَابْنَا أُخْتِهَا زَيْنَبَ رضي الله عنها: عُثْمَانُ وَأُمُّ عُثْمَانَ رحمهما الله[5].

---

[1] وَلِنَوْفَلٍ أَيْضًا صَفْوَانُ، انظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص207 و209).

[2] انظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص229–235)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/334، 6/437، 478، 7/206، 8/161).

[3] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 124، 4/ 322، 5/ 29، 538، 6/ 134، 205، 8/ 257، 275، 339 و461)؛ الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج1/ 409)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ –مُتَمِّمُ الصَّحَابَةِ– الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ (ص457).

[4] انْظُرْ: الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أُسْرَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص133.

[5] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص348– 350، 357)؛ أَبُو نُعَيْمٍ، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ (ص744)؛ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْإِسْتِيْعَابُ (ج2/ 575، 3/ 995)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 188، 8/ 475)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 499، 4/ 381، 5/ 322، 6/ 462، 8/ 212، 271، 368).

أَبُو حَفْصَةَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

– **فَضَائِلُ عُمَرَ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** كَثِيْرَةٌ جِدًّا، سَبَقَ ذِكْرُ بَعْضِهَا[2]، وَمِنْهَا مُخْتَصَرَةً:

لَقَدْ شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ رضي الله عنه بِالْعِلْمِ وَالتَّصْدِيْقِ وَقُوَّةِ الدِّيْنِ، وَأَنَّهُ مُحَدَّثٌ مُكَلَّمٌ، وَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَنَّهُ لَوْ كَانَ نَبِيٌّ بَعْدَهُ ﷺ لَكَانَ عُمَرَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ بِيَدِهِ، وَكَانَ إِسْلَامُهُ رضي الله عنه عِزًّا لِلْمُسْلِمِيْنِ، وَأَنَّ الشَّيْطَانَ يَهْرُبُ مِنَ الْفَارُوْقِ رضي الله عنه، وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ بِالْإِسْلَامِ[3].

– **مَنْزِلَةُ عُمَرَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: وَمَظَاهِرُهَا خَمْسَةٌ: الثَّنَاءُ وَالْمَحَبَّةُ الْمُتَبَادَلَةُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَعُمَرَ رضي الله عنهم، الْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَآلِ الْخَطَّابِ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ رضي الله عنهم، تَسْمِيَةُ الْأَبْنَاءِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَآلِ الْفَارُوقِ رضي الله عنهم، الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ بَيْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، الرِّوَايَةُ بَيْنَ آلِ عُمَرَ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رضي الله عنهم، وَلَا يَتَّسِعُ الْمَقَامُ لِذِكْرِهَا، وَلَهَا أَبْحَاثُهَا الْخَاصَّةُ بِهَا.

5. آلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنهم: أَوْلَادُهَا: عُمَرُ وَسَلَمَةُ وَزَيْنَبُ وَدُرَّةُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ رضي الله عنهم، وَشَقِيْقُهَا: الْمُهَاجِرُ رضي الله عنه، وَإِخْوَتُهَا لِأَبِيْهَا: عَبْدُ اللهِ وَزُهَيْرٌ وَعَامِرٌ وَقُرَيْبَةُ الصُّغْرَى وَقُرَيْبَةُ الْكُبْرَى رضي الله عنهم، وَأُخْتُهَا رَيْطَةُ رضي الله عنها، وَأَبْنَاءُ أُخْتِهَا قُرَيْبَةِ الْكُبْرَى رضي الله عنها: يَزِيْدُ وَعَبْدُ اللهِ وَوَهْبٌ رضي الله عنهم، وَأَبْنَاءُ أُخْتِهَا قُرَيْبَةِ الصُّغْرَى رضي الله عنها: عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه وَأُمُّ حَكِيْمٍ رضي الله عنها، وَأَبْنَاءُ أَخِيْهَا عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه: عَبْدُ اللهِ رحمه الله، وَابْنَا أَخِيْهَا زُهَيْرٍ رضي الله عنه: مَعْبَدٌ وَعَبْدُ اللهِ رحمهما الله[4].

6. آلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رضي الله عنهم: خَالَاتُهَا: صَفِيَّةُ وَأَرْوَى وَعَاتِكَةُ رضي الله عنهن عَمَّاتُ النَّبِيِّ ﷺ، وَخَالَاهَا: حَمْزَةُ وَالْعَبَّاسُ رضي الله عنهما أَعْمَامُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَشِقَّاؤُهَا: عَبْدُ اللهِ وَعَبْدٌ أَبُو أَحْمَدَ وَحَمْنَةُ وَأُمُّ حَبِيْبَةَ رضي الله عنهم، وَأَبْنَاءُ أُخْتِهَا حَمْنَةَ رضي الله عنها: زَيْنَبُ وَمُحَمَّدٌ رضي الله عنهما وَإِسْحَاقُ وَعِمْرَانُ رحمهما الله، وَابْنُ أَخِيْهَا عَبْدِ اللهِ الشَّهِيْدِ رضي الله عنه: مُحَمَّدٌ رضي الله عنه وَعَبْدُ اللهِ وَزَيْدٌ وَمُصْعَبٌ وَمُوْسَى وَالْمُهَاجِرُ[5] رحمهم الله.

7. آلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ جُوَيْرِيَّةَ رضي الله عنهم: إِخْوَتُهَا: عَبْدُ اللهِ وَعَمْرٌو وَعَمْرَةُ رضي الله عنهم، وَابْنَا أَخِيْهَا عَمْرٍو رضي الله عنه: عَبْدُ اللهِ وَمُحَمَّدٌ[6] رحمهما الله.

---

[1] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 201)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 484).

[2] انْظُرْ: مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص175– 178.

[3] انْظُرْ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج5/ 10: ح3681؛ ج5/ 11 و12: ح3690 و3691؛ ج5/ 12: ح3689؛ ج5/ 13: ح3693؛ ج5/ 619: ح3686؛ ج5/ 13: ح3694؛ ج5/ 11: ح3683؛ سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، ج5/ 617: ح3681.

[4] انْظُرْ: الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج1/ 432، 10/ 223)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 147)؛ الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص316 و317)؛ الْمَنْصُوْرفوري، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص416 و417).

[5] انْظُرْ: الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج1/ 199 و437)؛ أَبُو نُعَيْمٍ، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ (ص2113، 3484)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 193)؛ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الاسْتِيْعَابُ (ج3/ 942)؛ الْبُخَارِيُّ، التَّارِيْخُ الْكَبِيْرُ (ج3/ 400)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج28/ 33، 29/ 93)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ – مُتَمِّمُ التَّابِعِيْنَ (ص116).

[6] انْظُرْ: ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْإِسْتِيْعَابُ (ج3/ 884، 1171، 4/ 1887).

8. آلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ حَبِيْبَةَ ﵃: إِخْوَتُهَا الْأَشِقَّاءُ: آمِنَةُ وَأُمَيْمَةُ وَهِنْدٌ وَصَخْرَةٌ ﵅ وَعَمْرٌو ﵀، وَإِخْوَتُهَا لِأَبِيْهَا: مُعَاوِيَةُ وَعُتْبَةُ وَأُمُّ الْحَكَمِ وَجُوَيْرِيَّةُ وَيَزِيْدُ وَمَيْمُوْنَةُ وَمُحَمَّدٌ وَعَنْبَسَةُ – مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ– ﵃ وَرَمْلَةُ الصُّغْرَى وَعُثْمَانُ وَزِيَادٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ﵏، وَابْنَتُهَا: حَبِيْبَةُ ﵄، وَأَبْنَاءُ أَخِيْهَا عُتْبَةَ ﵁: عَمْرٌو وَعُتْبَةُ وَالْوَلِيْدُ وَحُمَيْدٌ وَعَبْدُ اللهِ وَيَعْلَى وَعَبْدُ اللهِ وَمُعَاوِيَةُ ﵏، وَأَبْنَاءُ أَخِيْهَا مُعَاوِيَةَ ﵁: عَبْدُ اللهِ وَصَفِيَّةُ وَهِنْدٌ وَيَزِيْدُ وَرَمْلَةُ ﵏، وَابْنَا أَخِيْهَا عَنْبَسَةَ ﵁: عُثْمَانُ وَعَاتِكَةُ ﵏، وَابْنُ أَخِيْهَا مُحَمَّدٍ ﵁: عُثْمَانُ ﵀، وَابْنُ أَخِيْهَا عُثْمَانَ ﵀: عُتْبَةُ وَمُحَمَّدٌ ﵏، وَابْنَا أُخْتِهَا آمِنَةَ أَوْ أُمَيْمَةَ ﵄: أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حُوَيْطِبٍ ﵄ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ –مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ– ﵁ بْنُ صَفْوَانَ ﵁، وَأَبْنَاءُ أُخْتِهَا هِنْدٍ ﵄: عَبْدُ اللهِ وَرَبِيْعَةُ ﵄ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدٌ الْأَكْبَرُ وَرَمْلَةُ وَأُمُّ الزُّبَيْرِ ﵏ بَنُو الْحَارِثِ ﵁، وَابْنُ أُخْتِهَا أُمِّ الْحَكَمِ ﵂: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ﵀، وَابْنَا أُخْتِهَا صَخْرَةٍ ﵂: أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو سُفْيَانَ ﵏، وَابْنَا أُخْتِهَا مَيْمُوْنَةَ ﵂: دَاوُودُ ﵁ وَلَيْلَى ﵏، وَابْنُ أُخْتِهَا رَمْلَةَ الصُّغْرَى ﵂: مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيْدٍ ﵏[1].

أَخُو أُمِّ حَبِيْبَةَ: مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ﵄.

– **فَضَائِلُ مُعَاوِيَةَ** ﵁ **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** كَثِيْرَةٌ جِدًّا، وَمِنْهَا مُخْتَصَرَةً:

كَانَ مُعَاوِيَةُ ﵁ مُتَّبِعًا لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ ﵁ فَقِيْهًا[2]، وَكَانَ حَرِيْصًا عَلَى تَعَلُّمِ حَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ كَاتِبًا لِلنَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْعَرَبِ[3]، وَلَقَدْ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ لَهُ بِالْهِدَايَةِ[4]، وَرَوَى ﵁ الأَحَادِيْثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[5].

– **مَنْزِلَةُ مُعَاوِيَةَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ** ﵃: وَمَظَاهِرُهَا خَمْسَةٌ مُخْتَصَرَةً: الثَّنَاءُ وَالْمَحَبَّةُ الْمُتَبَادَلَةُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَمُعَاوِيَةَ ﵃، الْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَآلِ مُعَاوِيَةَ ﵃، تَسْمِيَةُ الْأَبْنَاءِ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَآلِ مُعَاوِيَةَ ﵃، الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الْبَيْتِ ﵃، الرِّوَايَةُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَآلِ مُعَاوِيَةَ ﵃، وَلَا يَتَّسِعُ الْمَقَامُ لِذِكْرِهَا، وَلَهَا أَبْحَاثُهَا الْخَاصَّةُ بِهَا.

9. آلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ صَفِيَّةَ ﵃: خَالُهَا: رِفَاعَةُ بْنُ سَمَوْأَلٍ ﵁، وَابْنُ أَخِي صَفِيَّةَ[6] ﵀.

10. آلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةَ ﵃: شَقِيْقَاتُهَا: لُبَابَةُ الْكُبْرَى وَهُزَيْلَةُ وَعَزَّةُ وَلُبَابَةُ الصُّغْرَى ﵅ وَعِصْمَةُ ﵏، وَأَخَوَاتُهُنَّ لِأَبِيْهِنَّ: بَرْزَةُ ﵂، وَإِخْوَتُهُنَّ لِأُمِّهِنَّ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ

---

[1] انْظُرْ: الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج5/ 5)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج5/ 5، 32).

[2] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج5/ 28: ح3765؛ ج5/ 28: ح3766.

[3] انْظُرْ: مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج1/ 415: ح593؛ ج4/ 2010: ح2604.

[4] انْظُرْ: التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، ج5/ 687: ح3842. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﵀: "صَحِيْحٌ"، مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج3/ 1758).

[5] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج7/ 285)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 120، 162).

[6] انْظُرْ: رِفَاعَةُ، ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 408)؛ مُعْرُوْفٌ بِذَلِكَ الْإِسْمِ، الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج34/ 487).

وَأَسْمَاءُ وَسَلْمَى وَسُلَامَةُ وَزَيْنَبُ ﷺ بَنَاتُ عُمَيْسٍ، ومَحْمِيَّةُ ﷺ بْنُ جَزْءٍ، وَأَبْنَاءُ أُخْتِهَا لُبَابَةَ الْكُبْرَى ﷺ: الْفَضْلُ وَعَبْدُ اللهِ وَعُبَيْدُ اللهِ وَمَعْبَدٌ وَقُثَمُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأُمُّ حَبِيْبَةَ أَوْ أُمُّ حَبِيْبٍ بَنُو الْعَبَّاسِ ﷺ، وَأَبْنَاءُ أُخْتِهَا عَزَّةَ ﷺ: زِيَادٌ ﷺ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَرْزَةُ ﷺ، وَأَبْنَاءُ أُخْتِهَا لُبَابَةَ الصُّغْرَى ﷺ: خَالِدٌ وَالْوَلِيْدُ وَهِشَامٌ ﷺ بَنُو الْوَلِيْدِ، وَابْنَا أُخْتِهَا بَرْزَةَ ﷺ: يَزِيْدُ وَعَبْدُ اللهِ ﷺ ابْنَا الْأَصَمِّ ﷺ، وَأَبْنَاءُ أُخْتِهَا أَسْمَاءَ ﷺ: مُحَمَّدٌ وَعَبْدُ اللهِ وَعَوْنٌ بَنُو جَعْفَرٍ ﷺ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، وَيَحْيَى وَعَوْنٌ ﷺ ابْنَا عَلِيٍّ ﷺ، وَأَبْنَاءُ أُخْتِهَا سَلْمَى ﷺ: أَمَةُ اللهِ وَأُمَامَةُ وَعُمَارَةُ ﷺ بَنَاتُ حَمْزَةَ ﷺ، وَعَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ﷺ، وَابْنَةُ أُخْتِهَا سُلَامَةَ ﷺ: آمِنَةُ أَوْ أُمَيَّةُ ﷺ(1).

---

(1) انْظُرْ: الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج1/ 444- 448)؛ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ (ج4/ 1908، 1785)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 46)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج4/ 150، 8/ 218 و219).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ مَنْزِلَةَ الْفَضْلِ وَالْمَحَبَّةِ الْمُتَبَادَلَةَ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَخَوَاتِهَا أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، وَسَيَتَدَرَّجُ فِي بَيَانِ تَفَاصِيْلِهَا كَمَا وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، وَذَلِكَ بِثَلَاثِ زَوَايَا:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ فِي مُعَامَلَتِهَا مَعَ أَخَوَاتِهَا).

وَالثَّانِيَةُ: (مَنْزِلَةُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ عِنْدَ أُخْتِهِمْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ) وَهِيَ الرَّدُّ الأَوَّلُ عَلَى طَعْنِ الشِّيْعَةِ.

وَالثَّالِثَةُ: (مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَخَوَاتِهَا أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)، وَهِيَ الرَّدُّ الثَّانِي لِيَتَّضِحَ جَمَالُ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَفَاصِيلُ ذَلِكَ كَالتَّالِي:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ فِي مُعَامَلَتِهَا مَعَ أَخَوَاتِهَا).

1. طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِيْهَا فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ خَدِيْجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

الشِّيْعَةُ بِخُبْثِهِمْ يَزْعُمُونَ: "أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَغَارُ مِنْ خَدِيْجَةَ بَعْدَ مَوْتِهَا، وَتَنْتَقِصُهَا مِرَارًا أَمَامَ النَّبِيِّ..، وَالرَّسُوْلُ تَمَنَّى وَفَاةَ عَائِشَةَ السَّرِيْعَ فِي حَيَاتِهِ..، وَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ بِكْرًا"[1].

بَلِ انْظُرْ إِلَى أَحَدِهِمْ وَإِلَى قَلْبِهِ لِلْحَقَائِقِ فِي حَقِّ أُمِّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، مِمَّا يُثِيْرُ الْعَجَبَ فِي النَّفْسِ!، يَقُوْلُ: "كَانَتْ خَدِيْجَةُ عَذْرَاءَ..، وَكَانَتْ بِنْتًا بِكْرًا غَيْرَ ثَيِّبٍ وَأَجْمَلَ نِسَائِهِ..، فَلَقَدْ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ لَاحِقًا بِنِسَاءٍ ثَيِّبَاتٍ"[2].

2. طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِيْهَا فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِمَارِيَةَ أُمِّ إِبْرَاهِيْمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

مِنْ خِلَالِ زَعْمِهِمْ أَنَّ الْقَائِمَ عِنْدَهُمْ سَيَرْجِعُ لِيُقِيْمَ الْحَدَّ عَلَيْهَا بِسَبَبِ مَا قَالَتْهُ فِي مَارِيَةَ فِي حَادِثَةِ الْإِفْكِ، كَمَا سَبَقَ مَعَنَا[3].

الزَّاوِيَةُ الثَّانِيَةُ: (مَنْزِلَةُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ عِنْدَ أُخْتِهِمْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ).

---

[1] نَجَاحٌ، السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ (ج1/ 136، 139).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج1/ 134 و135).

[3] انْظُرْ: أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، رَقَمُ (9: أ، ب)، (11)، ص151- 153.

أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ عِنْدَ أُخْتِهِمْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عَامَّةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ:

وَمِثَالُهُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَقْسِمُ مَا يَأْتِيْهَا مِنْ مَالٍ بَيْنَ أَخَوَاتِهَا أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ ﷺ، وَطَلَبَتْ عَائِشَةُ مِنْ عُمَرَ أَنْ يَعْدِلَ فِي نَفَقَةِ أَخَوَاتِهَا حِيْنَ فَاضَلَ بَيْنَهُنَّ وَزَادَ لَهَا أَكْثَرَ مِنْهُنَّ[1] ﷺ.

ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ خَدِيْجَةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

لَقَدْ آمَنَتْ عَائِشَةُ بِسَبْقِ وَإِيْمَانِ وَفَضْلِ خَدِيْجَةَ ﷺ، وَرِوَايَتُهَا لِفَضَائِلِهَا تَشْهَدُ بِذَلِكَ، حَتَّى وَلَوْ كَانَ فِي الرِّوَايَةِ تَأْنِيْبٌ وَتَقْوِيْمٌ لِسُلُوْكٍ فِيْهِ فَرْطُ الْغَيْرَةِ، وَمِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ:

1. قَالَتْ عَائِشَةُ ﷺ: "لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَدِيْجَةَ حَتَّى مَاتَتْ"[2]، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ ﷺ: "وَهَذَا مِمَّا لَا اخْتِلَافَ فِيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ، وَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى عِظَمِ قَدْرِهَا عِنْدَهُ وَعَلَى مَزِيْدِ فَضْلِهَا؛ لِأَنَّهَا أَغْنَتْهُ عَنْ غَيْرِهَا، وَاخْتَصَّتْ بِهِ بِقَدْرِ مَا اشْتَرَكَ فِيْهِ غَيْرُهَا مَرَّتَيْنِ؛ لِأَنَّهُ ﷺ عَاشَ بَعْدَ أَنْ تَزَوَّجَهَا ثَمَانِيَةً وَثَلَاثِيْنَ عَامًا، انْفَرَدَتْ خَدِيْجَةُ مِنْهَا بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِيْنَ عَامًا، وَهِيَ نَحْوَ الثُّلُثَيْنِ مِنَ الْمَجْمُوعِ، وَمَعَ طُولِ الْمُدَّةِ فَصَانَ قَلْبَهَا فِيْهَا مِنَ الْغَيْرَةِ وَمِنْ نَكَدِ الضَّرَائِرِ الَّذِي رُبَّمَا حَصَلَ لَهُ هُوَ مِنْهُ مَا يُشَوِّشُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، وَهِيَ فَضِيْلَةٌ لَمْ يُشَارِكْهَا فِيْهَا غَيْرُهَا"[3].

2. تَرْوِي عَائِشَةُ ﷺ حَدِيْثَ بِدْءِ الْوَحْيِ، وَمَوْقِفَ خَدِيْجَةَ ﷺ وَهِيَ تُثَبِّتُ وَتُطَمْئِنُ النَّبِيَّ ﷺ حِيْنَ دَخَلَ عَلَيْهَا قَائِلًا: "زَمِّلُوْنِي زَمِّلُوْنِي"، فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ ﷺ لِخَدِيْجَةَ ﷺ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ: "لَقَدْ خَشِيْتُ عَلَى نَفْسِي"، فَقَالَتْ خَدِيْجَةُ: كَلَّا وَاللهِ مَا يُخْزِيْكَ اللهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِيْنُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ"[4].

3. قَالَتْ عَائِشَةُ ﷺ: اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيْجَةَ ﷺ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيْجَةَ فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ هَالَةَ"..[5]، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ: "فَارْتَاحَ[6]"[7].

4. قَالَتْ ﷺ: جَاءَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ أَنْتِ؟"، قَالَتْ: أَنَا جَثَّامَةُ الْمُزَنِيَّةُ، فَقَالَ: "بَلْ أَنْتِ حَسَّانَةُ الْمُزَنِيَّةُ، كَيْفَ أَنْتُمْ؟، كَيْفَ حَالُكُمْ؟، كَيْفَ كُنْتُمْ

---

[1] انْظُرْ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْمُنْصِفَةُ الْعَادِلَةُ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص146.

[2] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ فَضَائِلِ خَدِيْجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ ﷺ، ج4/ 1889: ح2436.

[3] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج7/ 137).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، بَابُ بَدْءِ الْوَحْيِ/ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج1/ 7: ح3؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْإِيْمَانِ/ بَابُ بَدْءِ الْوَحْيِ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج1/ 139: ح160، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ تَزْوِيْجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيْجَةَ وَفَضْلِهَا ﷺ، ج5/ 39: ح3821.

[6] (فَارْتَاحَ): "هَشَّ لِمَجِيْئِهَا وَسُرَّ بِهَا لِتَذَكُّرِهِ بِهَا خَدِيْجَةَ وَأَيَّامَهَا"، النَّوَوِيُّ، الْمِنْهَاجُ (ج15/ 202).

[7] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ فَضَائِلِ خَدِيْجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ ﷺ، ج4/ 1889: ح78.

بَعْدَنَا؟"، قَالَتْ: بِخَيْرٍ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَلَمَّا خَرَجَتْ، قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، تُقْبِلُ عَلَى هَذِهِ الْعَجُوزِ هَذَا الْإِقْبَالَ؟، فَقَالَ: "إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِيْنَا زَمَنَ خَدِيْجَةَ، وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيْمَانِ"[1].

5. قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: مَا غِرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا عَلَى خَدِيْجَةَ وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ، فَيَقُوْلُ: "أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيْجَةَ"، قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: خَدِيْجَةُ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا[2]"[3].

قَالَ الذَّهَبِيُّ ﵀: "وَهَذَا مِنْ أَعْجَبِ شَيْءٍ أَنْ تَغَارَ ﵂ مِن امْرَأَةٍ عَجُوْزٍ، تُوُفِّيَتْ قَبْلَ تَزَوُّجِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَائِشَةَ بِمُدَيْدَةٍ، ثُمَّ يَحْمِيْهَا اللهُ مِنَ الْغَيْرَةِ مِنْ عِدَّةِ نِسْوَةٍ يُشَارِكْنَهَا فِي النَّبِيِّ ﷺ، فَهَذَا مِنْ أَلْطَافِ اللهِ بِهَا وَبِالنَّبِيِّ ﷺ لِئَلَّا يَتَكَدَّرَ عَيْشُهُمَا، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا خَفَّفَ أَمْرَ الْغَيْرَةِ عَلَيْهَا حُبُّ النَّبِيِّ ﷺ لَهَا، وَمَيْلُهُ إِلَيْهَا، فَرَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا"[4].

6. قَالَتْ ﵂: "مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيْجَةَ، هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَأَمَرَهُ اللهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ.."[5]، وَقَالَتْ ﵂: "فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيْجَةُ، فَيَقُولُ "إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ"[6]. وَيُفَسِّرُ قَوْلَهُ (إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ) بِقَوْلِهِ "آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللهُ عَزَّوَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ"[7].

- **يُلَاحَظُ مِنْ خِلَالِ هَذِهِ النُّصُوْصِ مَا يَلِي:** أَنَّ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيْثَ فِي مَعْرِضِ مَدْحِ خَدِيْجَةَ ﵂، فَهَلْ رَأَيْتُمْ امْرَأَةً تَذْكُرُ حَنِيْنَ زَوْجِهَا لِزَوْجَةٍ أُخْرَى!، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنَّهَا أَرَادَتْ بِذَلِكَ بَيَانَ مَنْزِلَتِهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ أَوْرَدَ الْعُلَمَاءُ هَذِهِ الْأَحَادِيْثَ فِي فَضَائِلِ خَدِيْجَةَ ﵂، وَإِنَّ تِلْكَ الْفَضَائِلَ لَهِيَ أَكْبَرُ دَلِيْلٍ عَلَى مَحَبَّتِهَا لَهَا، فَلَوْلَا عَائِشَةُ ﵂ مَا عَرَفْنَا عَنْ هَذِهِ الْفَضَائِلِ شَيْئًا؟!.

أَمَّا الْغَيْرَةُ، فَنَعَمْ؛ لَا أَحَدَ يُنْكِرُ غَيْرَتَهَا مِنْ خَدِيْجَةَ ﵂، وَلَقَدْ صَرَّحَتْ نَفْسُهَا بِذَلِكَ ﵂، وَهَذَا مِنْ تَمَامِ صِدْقِهَا وَأَمَانَتِهَا، فَلَا يَكُوْنُ ذَلِكَ نَقِيْصَةً، بَلْ إِنَّهَا تُمْدَحُ ﵂؛ لِأَنَّهَا وَمَعَ الْغَيْرَةِ الشَّدِيْدَةِ لَمْ يَحْمِلْهَا ذَلِكَ إِلَّا عَلَى مَا يُرْضِي اللهَ فِي خَدِيْجَةَ، بَلْ إِنَّ هَذِهِ الْغَيْرَةَ كَانَتْ هِيَ السَّبَبَ

---

[1] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ الْإِيْمَانِ/ وَأَمَّا حَدِيْثُ مَعْمَرٍ، ج1/ 62: ح40. وَقَالَ الْحَاكِمُ ﵀: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ". وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ﵀، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج1/ 424).

[2] (رُزِقْتُ حُبَّهَا): "فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ حُبَّهَا فَضِيلَةٌ حَصلَتْ"، النَّوَوِيُّ، الْمِنْهَاجُ (ج15/ 201).

[3] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ فَضَائِلِ خَدِيْجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵂، ج4/ 1888: ح75.

[4] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 165).

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ تَزْوِيْجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيْجَةَ وَفَضْلِهَا ﵂، ج5/ 38: ح3816.

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ تَزْوِيْجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيْجَةَ وَفَضْلِهَا ﵂، ج5/ 38: ح3818.

[7] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ النِّسَاءِ/ مُسْنَدُ الصِّدِّيقَةِ عَائِشَةَ ﵂، ج41/ 356: ح24864. قَالَ مُحَقِّقُ المُسْنَدِ: "صَحِيْحٌ".

لِنَعْرِفَ مَكَانَتَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ؛ لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَا أَبْدَلَنِي اللهُ خَيْرًا مِنْهَا"، فذكَرَ فَضَائِلَهَا. وَفِي سَبَبِ غَيْرَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَيْضًا؛ يَنْقُلُ النَّوَوِيُّ قَوْلَ الْقَاضِي رحمه الله: "وَعِنْدِي أَنَّ ذَلِكَ جَرَى مِنْ عَائِشَةَ لِصِغَرِ سِنِّهَا وَأَوَّلِ شَبِيْبَتِهَا"، وَيَقُولُ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله: "فِيْهِ ثُبُوتُ الْغَيْرَةِ وَأَنَّهَا غَيْرُ مُسْتَنْكَرٍ وُقُوعُهَا مِنْ فَاضِلَاتِ النِّسَاءِ فَضْلًا عَمَّنْ دُونَهُنَّ"، وَنَقَلَ ابْنُ حَجَرٍ قَوْلَ عِيَاضٍ رحمه الله: "قَالَ الطَّبَرِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ: الْغَيْرَةُ مُسَامَحٌ لِلنِّسَاءِ مَا يَقَعُ فِيْهَا، وَلَا عُقُوبَةَ عَلَيْهِنَّ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ لِمَا جُبِلْنَ عَلَيْهِ مِنْهَا، وَلِهَذَا لَمْ يَزْجُرِ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ عَنْ ذَلِكَ"[1].

ثَالِثًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

1. أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ تَرْوِي فَضَائِلَ وَقِصَّةَ زَوَاجِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ سَوْدَةَ رضي الله عنها، فَتَقُوْلُ: "لَمَّا مَاتَتْ خَدِيْجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ رضي الله عنها جَاءَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ أَلَا تَزَوَّجُ؟، قَالَ: "وَمَنْ؟"، قَالَتْ: إِنْ شِئْتَ بِكْرًا وَإِنْ شِئْتَ ثَيِّبًا..، وَأَمَّا الثَّيِّبُ فَسَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ قَدْ آمَنَتْ بِكَ، وَاتَّبَعَتْكَ.."[2]، وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِسْلَاخِهَا مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، مِنِ امْرَأَةٍ فِيْهَا حِدَّةٌ[3]، قَالَتْ: فَلَمَّا كَبِرَتْ، جَعَلَتْ يَوْمَهَا مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لِعَائِشَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ "فَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَيْنِ، يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ"[4]، وَفِي الْحَدِيْثِ مَنْقَبَتَانِ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ سَوْدَةَ، الْأُوْلَى: أَنَّ سَوْدَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ تَقَرُّبًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ[5]، وَالثَّانِيَةُ: رَغْبَةُ عَائِشَةَ بِمِثْلِ هَدْيِ سَوْدَةَ وَطَرِيْقَتِهَا رضي الله عنها.

2. تَذْكُرُ عَائِشَةُ حَالَ سَوْدَةَ رضي الله عنها مَحَبَّةً: "اسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ، تَدْفَعُ قَبْلَهُ، وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ[6]، وَكَانَتِ امْرَأَةً ثَبِطَةً[7]، قَالَ: "فَأَذِنَ لَهَا، فَخَرَجَتْ قَبْلَ دَفْعِهِ، وَحَبَسَنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا فَدَفَعْنَا بِدَفْعِهِ"[8] فَهِيَ تَذْكُرُ دَلِيْلَ رِفْقِ النَّبِيِّ ﷺ بِسَوْدَةَ بِإِذْنِهِ لَهَا بِالدَّفْعِ قَبْلَ النَّاسِ.

3. تَذْكُرُ عَائِشَةُ جَمِيْلَ عَلَاقَتِهَا بِأُخْتِهَا سَوْدَةَ رضي الله عنها، تَقُوْلُ: زَارَتْنَا سَوْدَةُ يَوْمًا فَجَلَسَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَهَا إِحْدَى رِجْلَيْهِ فِي حِجْرِي، وَالْأُخْرَى فِي حِجْرِهَا، فَعَمِلْتُ لَهَا حَرِيْرَةً، أَوْ قَالَ: "خَزِيْرَةً" فَقُلْتُ: كُلِي، فَأَبَتْ فَقُلْتُ: "لَتَأْكُلِي، أَوْ لَأُلَطِّخَنَّ وَجْهَكِ، فَأَبَتْ، فَأَخَذْتُ مِنَ الْقَصْعَةِ شَيْئًا

---

[1] النَّوَوِيُّ، الْمِنْهَاجُ (ج15/ 202)؛ ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج7/ 136، 140 و141).

[2] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص136.

[3] (مِسْلَاخِهَا): الْمِسْلَاخُ هُوَ الْجِلْدُ، وَمَعْنَاهُ أَنْ أَكُوْنَ أَنَا هِيَ، (حِدَّةٌ): لَمْ تُرِدْ عَائِشَةُ عَيْبَ سَوْدَةَ بِذَلِكَ، بَلْ وَصَفَتْهَا بِقُوَّةِ النَّفْسِ وَجَوْدَةِ الْقَرِيْحَةِ، وَهِيَ الْحِدَّةُ، عَبْدُ الْبَاقِي، شَرْحٌ وَتَحْقِيْقٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج2/ 1085).

[4] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الرَّضَاعِ/ بَابُ جَوَازِ هِبَتِهَا نَوْبَتَهَا لِضُرَّتِهَا، ج2/ 1085: ح1463.

[5] ابْنُ الْقَيِّمِ، جَلَاءُ الْأَفْهَامِ (ص237)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] (حَطْمَةِ النَّاسِ): أَيْ قَبْلَ أَنْ يَزْدَحِمُوْا وَيَحْطِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، عَبْدُ الْبَاقِي، شَرْحٌ وَتَحْقِيْقٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (ج2/ 939).

[7] يَقُولُ الْقَاسِمُ: وَالثَّبِطَةُ الثَّقِيْلَةُ، ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 45).

[8] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْحَجِّ/ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيْمِ دَفْعِ الضَّعَفَةِ مِنَ النِّسَاءِ وَغَيْرِهِنَّ ..، ج2/ 939: ح1290.

فَلَطَّخْتُ بِهِ وَجْهَهَا، فَرَفَعَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ رِجْلَهُ مِنْ حِجْرِهَا تَسْتَقِيْدُ مِنِّي، فَأَخَذَتْ مِنَ الْقَصْعَةِ شَيْئًا فَلَطَّخَتْ بِهِ وَجْهِي، وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَضْحَكُ.."[1].

رَابِعًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ تَرْوِي فَضَائِلَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَمِنْهَا: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: "هِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِيْنِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ"[2]، وَقَالَتْ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: "كُنْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ، فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَجَاءَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فَبَدَرَتْنِي إِلَيْهِ حَفْصَةُ، وَكَانَتْ ابْنَةَ أَبِيْهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا صَائِمَتَيْنِ.."[3]، وَقَوْلُهَا "ابْنَةَ أَبِيْهَا": تَنْبِيْهًا عَلَى فَضْلِهَا وَمَكَانَتِهَا.

خَامِسًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ تَرْوِي فَضَائِلَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَمِنْهَا: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: "كَانَ رَسُوْلُ اللهِ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، يَبْدَأُ بِأُمِّ سَلَمَةَ لِأَنَّهَا أَكْبَرُهُنَّ، وَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَخْتِمُ بِي"[4]، وَقَالَتْ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: "كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ، دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، وَكَانَ أَوَّلُهُنَّ يَبْدَأُ بِهَا أُمَّ سَلَمَةَ، لِأَنَّهَا أَكْبَرُهُنَّ حَتَّى تَكُونَ عَائِشَةُ آخِرَهُنَّ، وَإِذَا قَسَمَ بَيْنَ جَمَاعَةٍ مِنَ الصِّغَارِ شَيْئًا، بَدَأَ بِأَصْغَرِهِمْ سِنًّا، ثُمَّ الثَّانِي حَتَّى يَكُونَ أَكْبَرُهُمْ آخِرَهُمْ"، وَذَلِكَ لِضَعْفِ الصَّغِيْرِ وَقِلَّةِ صَبْرِهِ.. وَالْكَبِيْرُ يُوَقَّرُ لِفَضْلِ سِنِّهِ وَالصَّغِيْرُ يُرْحَمُ لِصِغَرِهِ وَضَعْفِهِ[5]. ثُمَّ ذَكَرَتْ جَمَالَهَا: "لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ حَزِنْتُ حُزْنًا شَدِيْدًا لِمَا ذَكَرُوا لَنَا مِنْ جَمَالِهَا قَالَتْ: فَتَلَطَّفْتُ لَهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا، فَرَأَيْتُهَا وَاللهِ أَضْعَافَ مَا وُصِفَتْ لِي فِي الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ"[6].

سَادِسًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ تَرْوِي فَضَائِلَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، مِنْهَا: قَالَتْ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا" قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا، قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ، لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ"[7]، وَقَالَتْ: "كَانَتِ امْرَأَةً قَصِيْرَةً وَلَمْ تَكُنْ أَطْوَلَنَا يَدًا، فَعَرَفْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ بِطُولِ الْيَدِ الصَّدَقَةَ، وَكَانَتِ امْرَأَةً صَنَاعًا، وَكَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَتَصَدَّقُ

---

[1] النَّسَائِيُّ، السُّنَنُ الْكُبْرَى (ج8/ 162).

[2] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 227).

[3] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الصَّوْمِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي إِيْجَابِ الْقَضَاءِ عَلَيْهِ، ج103/3: ح735. ضَعَّفَهُ الأَلْبَانِيُّ، ضَعِيْفُ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ (ص85).

[4] الصَّالِحِيُّ الشَّامِيُّ، سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ فِي سِيْرَةِ خَيْرِ الْعِبَادِ (ج11/ 190).

[5] الْبَغَوِيُّ، شَرْحُ السُّنَّةِ (ج13/ 41).

[6] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 75).

[7] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ زَيْنَبَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، ج4/ 1907: ح101.

بِهِ فِي سَبِيْلِ اللهِ ﷻ"[1]، وَقَالَتْ ﵂: "هِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِيْنِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّيْنِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَتْقَى للهِ وَأَصْدَقَ حَدِيْثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِذَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ"[2]، وَقَالَتْ ﵂: "وَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي فَقَالَ: "يَا زَيْنَبُ مَا عَلِمْتِ مَا رَأَيْتِ" فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِيْنِي، فَعَصَمَهَا اللهُ بِالوَرَعِ[3]"[4].

وَقَالَتْ ﵂: "يَرْحَمُ اللهُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، لَقَدْ نَالَتْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا الشَّرَفَ الَّذِي لَا يَبْلُغُهُ شَرَفٌ، إِنَّ اللهَ زَوَّجَهَا نَبِيَّهُ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَنَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ، وَإِنَّ رَسُوْلَ اللهِ قَالَ لَنَا وَنَحْنُ حَوْلَهُ: أَسْرَعُكُنَّ بِي لُحُوقًا أَطْوَلُكُنَّ بَاعًا، فَبَشَّرَهَا رَسُوْلُ اللهِ بِسُرْعَةِ لُحُوقِهَا بِهِ، وَهِيَ زَوْجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ"، وَقَالَتْ ﵂: "ذَهَبَتْ حَمِيْدَةً فَقِيْدَةً مَفْزَعَ الْيَتَامَى وَالْأَرَامِلِ"[5] وَقَالَ عُرْوَةُ ﵀: لَمَّا تُوُفِّيَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ جَعَلَتْ تَبْكِي وَتَذْكُرُ زَيْنَبَ وَتَرَحَّمُ عَلَيْهَا، فَقِيْلَ لِعَائِشَةَ فِي بَعْضِ ذَلِكَ فَقَالَتْ: كَانَتِ امْرَأَةً صَالِحَةً، قُلْتُ: يَا خَالَةُ أَيُّ نِسَاءِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ كَانَتْ آثَرَ عِنْدَهُ؟، فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ أَسْتَكْثِرُهُ، وَلَقَدْ كَانَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ وَأُمُّ سَلَمَةَ لَهُمَا عِنْدَهُ مَكَانٌ وَكَانَتَا أَحَبَّ نِسَائِهِ إِلَيْهِ فِيمَا أَحْسِبُ بَعْدِي[6].

سَابِعًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ جُوَيْرِيَّةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﵄:

أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ تَرْوِي فَضَائِلَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ جُوَيْرِيَّةَ ﵂: "وَقَعَتْ جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، أَوِ ابْنِ عَمٍّ لَهُ فَكَاتَبَتْ عَلَى نَفْسِهَا، وَكَانَتِ امْرَأَةً مَلَّاحَةً تَأْخُذُهَا الْعَيْنُ، قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: فَجَاءَتْ تَسْأَلُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ فِي كِتَابَتِهَا، فَلَمَّا قَامَتْ عَلَى الْبَابِ فَرَأَيْتُهَا كَرِهْتُ مَكَانَهَا وَعَرَفْتُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ سَيَرَى مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَنَا جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ وَإِنَّمَا كَانَ مِنْ أَمْرِي مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ وَإِنِّي وَقَعْتُ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَإِنِّي كَاتَبْتُ عَلَى نَفْسِي فَجِئْتُكَ أَسْأَلُكَ فِي كِتَابَتِي فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "فَهَلْ لَكِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ؟"، قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: "أُؤَدِّي عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَأَتَزَوَّجُكِ"، قَالَتْ: قَدْ فَعَلْتُ، قَالَتْ: فَتَسَامَعَ – تَعْنِي النَّاسَ – أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَدْ تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَّةَ،

---

[1] ابْنُ الْجَوْزِيِّ، صِفَةُ الصَّفْوَةِ (ج1/ 328).

[2] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﵃/ بَابٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ ﵂، ج4/ 1891: ح2442.

[3] (تُسَامِيْنِي): تُضَاهِيْنِي بِجَمَالِهَا وَمَكَانَتِهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، مِنَ السُّمُوِّ وَهُوَ الْعُلُوُّ وَالْاِرْتِفَاعُ، (فَعَصَمَهَا): حَفِظَهَا وَمَنَعَهَا مِنَ الْخَوْضِ فِي الْبَاطِلِ، (الوَرَعُ): شِدَّةُ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الدِّيْنِ، البُغَا: شَرْحٌ وَتَعْلِيْقٌ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج3/ 176).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص170.

[5] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 85، 87).

[6] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج8/ 91)، بِتَصَرُّفٍ.

فَأَرْسَلُوا مَا فِي أَيْدِيْهِمْ مِنَ السَّبْيِ، فَأَعْتَقُوهُمْ، وَقَالُوا: أَصْهَارُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَمَا رَأَيْنَا امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا، أُعْتِقَ فِي سَبَبِهَا مِائَةُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ"[1].

ثَامِنًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ حَبِيْبَةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ تَرْوِي فَضَائِلَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ حَبِيْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: مِنْهَا: "هَاجَرَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ جَحْشٍ بِأُمِّ حَبِيْبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ وَهِيَ امْرَأَتُهُ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ أَرْضَ الْحَبَشَةِ مَرِضَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ: أَوْصَى إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَتَزَوَّجَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أُمَّ حَبِيْبَةَ وَبَعَثَ مَعَهَا النَّجَاشِيُّ شُرَحْبِيلَ بْنَ حَسَنَةَ"[2]، وَعَنْهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: "دَعَتْنِي أُمُّ حَبِيْبَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهَا فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ بَيْنَنَا مَا يَكُونُ بَيْنَ الضَّرَائِرِ فَغَفَرَ اللهُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَتَجَاوَزَ وَحَلَّلْتُكِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ"، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: سَرَّرْتِنِي سَرَّكِ اللهُ، وَأَرْسَلَتْ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ.."[3]، وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: "فَتَحَلَّلِيْنِي، فَاسْتَغْفَرَتْ عَائِشَةُ لِنَفْسِهَا وَلَهَا، فَقَالَتْ لَهَا: سَرَرْتِنِي سَرَّكِ اللهُ"[4].

تَاسِعًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ صَفِيَّةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ تَرْوِي فَضَائِلَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَخْبَرَتْ بِحَجِّهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، وَأَنَّهُ ﷺ رَفِقَ بِهَا وَأَمَرَهَا أَنْ تَنْفِرَ لِأَنَّهَا حَاضَتْ، وَأَخْرَجَهَا مَعَ أَخِيْهَا إِلَى التَّنْعِيْمِ لِتُهِلَّ بِالْعُمْرَةِ؛ لِتَرْجِعَ بِأَجْرِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ كَأَصْحَابِهِ ﷺ[5]. وَطَلَبَتْ مِنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنْ تُرْضِيَهُ ﷺ عَنْهَا لِمَا وَجَدَ عَلَيْهَا فِي شَيْءٍ وَلَهَا يَوْمُهَا فَوَافَقَتْ عَائِشَةُ وَأَرْضَتْهُ ﷺ عَنْ أُخْتِهَا وَشَفَعَتْ لَهَا[6].

عَاشِرًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ تَرْوِي فَضَائِلَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: "أَمَا إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ أَتْقَانَا للهِ وَأَوْصَلِنَا لِلرَّحِمِ"[7]، وَهَذِهِ الشَّهَادَةُ مِنْ تَمَامِ الدِّيْنِ وَالْإِنْصَافِ وَحُسْنِ الْأَخْلَاقِ وَنُبْلِ الصِّفَاتِ.

أَحَدَ عَشَرَ: مَنْزِلَةُ مَارِيَةَ الْقِبْطِيَّةِ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

تَذْكُرُ فَضَائِلَهَا: "مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ إِلَّا دُونَ مَا غِرْتُ عَلَى مَارِيَةَ، وَذَلِكَ أَنَّهَا كَانَتْ جَمِيلَةً مِنَ النِّسَاءِ جَعْدَةً، وَأُعْجِبَ بِهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَكَانَ أَنْزَلَهَا أَوَّلَ مَا قُدِمَ بِهَا فِي بَيْتٍ لِحَارِثَةَ بْنِ

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 92).

[2] ابْنُ حِبَّانَ، صَحِيْحُهُ (ج386/13)، الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ"، صَحِيْحُ أَبِي دَاوُدَ (ج337/6).

[3] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ/ ذِكْرُ أُمِّ حَبِيْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، ج4/ 24: ح6773. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللهُ.

[4] أَحْمَدُ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ (ج44/ 342)، فِي حَاشِيَةِ الْمُحَقِّقِ.

[5] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج2/ 180: ح1762؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج2/ 965: ح387.

[6] انْظُرِ الْحَدِيْثَ وَتَخْرِيْجَهُ: خَامِسًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، ص239 و240.

[7] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 138)؛ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللهُ: "حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ"، الْمُسْتَدْرَكُ (ج4/ 34).

النُّعْمَانِ، فَكَانَتْ جَارَتَنَا فَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ عَامَّةَ النَّهَارِ وَاللَّيْلِ عِنْدَهَا حَتَّى فَرَغْنَا لَهَا فَجَزِعْتُ فَحَوَّلَهَا إِلَى الْعَالِيَةِ فَكَانَ يَخْتَلِفُ إِلَيْهَا هُنَاكَ فَكَانَ ذَلِكَ أَشَدَّ عَلَيْنَا، ثُمَّ رَزَقَ اللهُ مِنْهَا الْوَلَدَ وَحَرَمَنَا مِنْهُ"[1].

الزَّاوِيَةُ الثَّالِثَةُ: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَخَوَاتِهَا أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ. أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَخَوَاتِهَا أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَامَّةً رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ:

1. النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ عَائِشَةَ، وَأَوَّلُ مَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ أَزْوَاجُهُ رضي الله عنهن، وَلِذَلِكَ وَهَبَ بَعْضُهُنَّ لَيَالِيَهُنَّ لَهَا كَمَا فَعَلَتْ سَوْدَةُ، وَمِثَالٌ آخَرُ: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، يَقُولُ: "أَيْنَ أَنَا غَدًا؟، أَيْنَ أَنَا غَدًا؟" يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيْهِ، فِي بَيْتِي.."[2]، فَقَدْ عَرَفَ أَزْوَاجُهُ أَنَّهُ يُرِيْدُ عَائِشَةَ، فَقُلْنَ: قَدْ وَهَبْنَا أَيَّامَنَا لِأُخْتِنَا عَائِشَةَ[3].

2. كَانَتْ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَغَارُونَ مِنْ عَائِشَةَ لِمَنْزِلَتِهَا عِنْدَهُ ﷺ: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: "أَنَّ نِسَاءَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ كُنَّ حِزْبَيْنِ، فَحِزْبٌ فِيْهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ، وَالْحِزْبُ الآخَرُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَائِشَةَ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةٌ يُرِيْدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، أَخَّرَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ بِهَا إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكَلَّمَ حِزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِي رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ هَدِيَّةً، فَلْيُهْدِهِ إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا، فَسَأَلْنَهَا، فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا، فَقُلْنَ لَهَا، فَكَلِّمِيْهِ، قَالَتْ: فَكَلَّمَتْهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا، فَسَأَلْنَهَا، فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا، فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِيْهِ حَتَّى يُكَلِّمَكِ، فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ، فَقَالَ لَهَا: "لَا تُؤْذِيْنِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّ الوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ"، قَالَتْ: فَقَالَتْ: أَتُوبُ إِلَى اللهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُوْلَ اللهِ.."[4].

وَفِي رِوَايَةٍ: "فَإِنَّهُ وَاللهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرِهَا"[5]، وَهَذَا الجَوَابُ مِنْهُ دَالٌّ عَلَى أَنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى سَائِرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ بِأَمْرٍ إِلَهِيٍّ وَرَاءَ حُبِّهِ لَهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ الْأَمْرَ مِنْ أَسْبَابِ حُبِّهِ لَهَا[6].

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 171).

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ، ج6/ 13: ح4450.

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج2/ 179)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْهِبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيْضِ عَلَيْهَا/ بَابُ مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ، ج3/ 156: ح2581.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص166.

[6] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 143)، بِتَصَرُّفٍ.

ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ سَوْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[1]. وَسَبَبُ ذَلِكَ: مَا بَيَّنَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِقَوْلِهَا: "كَانَتْ سَوْدَةُ قَدْ أَسَنَّتْ، وَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ لَا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا وَقَدْ عَلِمَتْ مَكَانِي مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَأَنَّهُ يَسْتَكْثِرُ مِنِّي، فَخَافَتْ أَنْ يُفَارِقَهَا وَضَنَّتْ بِمَكَانِهَا عِنْدَهُ فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ يَوْمِي الَّذِي يُصِيْبُنِي لِعَائِشَةَ وَأَنْتَ مِنْهُ فِي حِلٍّ، فَقَبِلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَفِي ذَلِكَ نَزَلَتْ: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا﴾ [النِّسَاءِ : 128]"[2].

ثَالِثًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

1. تَعْرِفُ أُمُّ سَلَمَةَ فَضْلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَتُطِيْعُ النَّبِيَّ ﷺ فِيْهَا، لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ حِيْنَ رَاجَعَتْهُ بِأَمْرِ تَقْدِيْمِ الْهَدِيَّةِ أَيْنَمَا كَانَ –كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ–: "..لَا تُؤْذِيْنِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّ الوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ"، فَقَالَتْ: أَتُوبُ إِلَى اللهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُوْلَ اللهِ.."[3].
2. تَرْوِي أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدِيْثَ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تَضَمَّنَ وَصِيَّتَهُ ﷺ لِعَلِيٍّ بِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ خُرُوجَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَضَحِكَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ: "انْظُرِي يَا حُمَيْرَاءُ أَنْ لَا تَكُونِي أَنْتِ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: "إِنْ وُلِّيْتَ مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا فَارْفُقْ بِهَا"[4].

رَابِعًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

تَعْرِفُ زَيْنَبُ فَضْلَ وَطَهَارَةَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ: يَا زَيْنَبُ، مَا عَلِمْتِ مَا رَأَيْتِ"، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِيْنِي فَعَصَمَهَا اللهُ بِالوَرَعِ[5].

خَامِسًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أُخْتِهَا أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

طَلَبَتْ صَفِيَّةُ مِنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ تُرْضِيَ عَنْهَا النَّبِيَّ ﷺ مَرَّةً، وَأَهْدَتْهَا يَوْمَهَا لِفَضْلِهَا، فَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ فِي شَيْءٍ، فَقَالَتْ صَفِيَّةُ: يَا عَائِشَةُ، هَلْ لَكِ أَنْ تُرْضِيَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، وَلَكِ يَوْمِي، قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا مَصْبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ،

---

[1] الْبُخَارِي: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص166.

[2] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 43).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ح2581، ص238.

[4] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص129.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ح2661، ص170.

فَرَشَّتْهُ بِالْمَاءِ لِيَفُوحَ رِيحُهُ، ثُمَّ قَعَدَتْ إِلَى جَنْبِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "يَا عَائِشَةُ إِلَيْكِ عَنِّي، إِنَّهُ لَيْسَ يَوْمَكِ"، فَقَالَتْ: ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، فَأَخْبَرَتْهُ بِالْأَمْرِ، فَرَضِيَ عَنْهَا[1].

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ آلِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ مَنْزِلَةَ الْفَضْلِ وَالْمَحَبَّةِ الْمُتَبَادَلَةَ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَآلِهَا وَبَيْنَ آلِ الْأُمَّهَاتِ، وَسَيَتَدَرَّجُ فِي بَيَانِ تَفَاصِيْلِهَا كَمَا وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَذَلِكَ بِزَاوِيَتَيْنِ:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (مَنْزِلَةُ آلِ الْأُمَّهَاتِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ) وَهِيَ الرَّدُّ الْأَوَّلُ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَالثَّانِيَةُ: (مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ آلِ الْأُمَّهَاتِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)، وَهِيَ الرَّدُّ الثَّانِي لِيَتَّضِحَ جَمَالُ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ ﷺ، وَتَفَاصِيْلُ ذَلِكَ كَالتَّالِي:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: مَنْزِلَةُ آلِ الْأُمَّهَاتِ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ خَدِيْجَةَ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ "أُخْتُ خَدِيْجَةَ": أَنَّ عَائِشَةَ تُخْبِرُ بِاسْتِئْذَانِ هَالَةَ ﷺ وَتَرْحِيْبِ النَّبِيِّ ﷺ وَفَرَحِهِ بِقُدُوْمِهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ خَدِيْجَةَ، عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ..[2].

2. أَبُو الْعَاصِ بْنُ الرَّبِيْعِ: أَنَّ عَائِشَةَ تَذْكُرُ فَضْلَهُ بِقَوْلِهَا: "كَانَ أَبُو الْعَاصِ مِنْ رِجَالِ مَكَّةَ الْمَعْدُودِينَ مَالًا وَأَمَانَةً وَتِجَارَةً، وَكَانَتْ أُمُّهُ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتَ خَدِيْجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ، وَكَانَتْ خَدِيْجَةُ هِيَ الَّتِي سَأَلَتْ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ أَنْ يُزَوِّجَهُ بِابْنَتِهَا زَيْنَبَ وَكَانَ لَا يُخَالِفُهَا.."[3].

3. الطَّاهِرُ بْنُ أَبِي هَالَةَ "أُمُّهُ خَدِيْجَةُ": تَعْرِفُ عَائِشَةُ أَنَّ لَهُ مَكَانَةً عِنْدَ أَبِيْهَا: "بَعَثَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَامِلًا عَلَى بَعْضِ الْيَمَنِ، عَلَى عَكٍّ وَالْأَشْعَرِيِّيْنَ، وَلَقَدْ أَغَارَتْ خَثْعَمُ وَمُسْلِيَةُ عَلَى بَنِي عَكٍّ فِي رَاكَةٍ، فَهَزَمَتْهُمْ عَكٌّ، وَقَدِ ارْتَدُّوا بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ بِالْأَعْلَابِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ الطَّاهِرُ بِأَمْرِ أَبِي بَكْرٍ، فَوَاقَعَهُمْ بِالْأَعْلَابِ، فَقَتَلَهُمْ شَرَّ قِتْلَةٍ وَحَارَبُوا سَنَةَ 37 هـ مَعَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ"[4].

---

[1] ابْنُ مَاجَةَ: سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ، أَبْوَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ الْمَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا لِصَاحِبَتِهَا، ج3/ 145: ح1973. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، رِجَالُ مُسْلِمٍ غَيْرَ سُمَيَّةَ وَهِيَ مَقْبُولَةٌ عِنْدَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ"، إِرْوَاءُ الْغَلِيْلِ (ج7/ 85).

[2] صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ؛ صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص232.

[3] الطَّبَرِيُّ، ذَخَائِرُ الْعُقْبَى فِي مَنَاقِبِ ذَوِي الْقُرْبَى (ص270).

[4] ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ (2/ 775)؛ الْمَقْرِيْزِيُّ، إِمْتَاعُ الْأَسْمَاعِ (ج9/ 172)؛ كَحَّالَةُ، مُعْجَمُ قَبَائِلِ الْعَرَبِ الْقَدِيْمَةِ وَالْحَدِيْثَةِ (ج2/ 802).

4. هَالَةُ بْنُ أَبِي هَالَةَ "أُمُّهُ خَدِيْجَةُ": تَرْوِي عَائِشَةُ ﵂ فَرَحَ النَّبِيِّ ﷺ بِقُدُوْمِهِ ﵁: "قَدِمَ ابْنٌ لِخَدِيْجَةَ يُقَالُ لَهُ هَالَةُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَائِلٌ، فَسَمِعَ فِي قَائِلَتِهِ هَالَةَ فَانْتَبَهَ، فَقَالَ: "هَالَةُ! هَالَةُ!"[1].

5. أُمَامَةُ بِنْتُ زَيْنَبَ "جَدَّتُهَا خَدِيْجَةُ": تَرْوِي عَائِشَةُ ﵂ حُبَّ النَّبِيِّ ﷺ وَإِكْرَامَهُ لِحَفِيْدَتِهِ أُمَامَةَ ﵂، وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: "أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ هَدِيَّةٌ فِيْهَا قِلَادَةٌ مِنْ جِزْعٍ، فَقَالَ: "لَأَدْفَعَنَّهَا إِلَى أَحَبِّ أَهْلِي إِلَيَّ"، فَقَالَتْ النِّسَاءُ: ذَهَبَتْ بِهَا ابْنَةُ أَبِي قُحَافَةَ، فَدَعَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ فَأَعْلَقَهَا فِي عُنُقِهَا"، وَمِثَالُهُ أَيْضًا: "أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِلْيَةً فِيْهَا خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فَصُّهُ حَبَشِيٌّ، فَأَعْطَاهُ أُمَامَةَ"[2].

6. أُمَيْمَةُ "أُمُّهَا رُقَيْقَةُ وَخَالَتُهَا خَدِيْجَةُ": أَعْتَقَهَا أَبُو بَكْرٍ وَأَعْتَقَ بَنَاتِهَا مِنْ عَذَابِ قُرَيْشٍ؛ لَمَّا"اغْتَرَبَتْ أُمَيْمَةُ وَتَزَوَّجَهَا حَبِيْبُ بْنُ كُعَيْبِ بْنِ عُتَيْرٍ الثَّقَفِيُّ فَوَلَدَتْ لَهُ النَّهْدِيَّةَ وَابْنَتَهَا وَأُمَّ عُبَيْسٍ وَزُنَيْرَةَ، أَسْلَمْنَ بِمَكَّةَ قَدِيمًا وَكُنَّ مِمَّنْ يُعَذَّبُ فِي اللهِ، فَاشْتَرَاهُنَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَأَعْتَقَهُنَّ"[3].

7. الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ "عَمَّتُهُ خَدِيْجَةُ": تَذْكُرُ عَائِشَةُ فَضْلَهُ: "﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْاْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: 172]، قَالَتْ لِعُرْوَةَ: يَا ابْنَ أُخْتِي، كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ: الزُّبَيْرُ، وَأَبُو بَكْرٍ، لَمَّا أَصَابَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْصَرَفَ عَنْهُ المُشْرِكُونَ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا، قَالَ: "مَنْ يَذْهَبُ فِي إِثْرِهِمْ"، فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، قَالَ: كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَالزُّبَيْرُ"[4]، وَلَقَدْ تَزَوَّجَ أَسْمَاءَ أُخْتَ عَائِشَةَ.

8. حَكِيْمُ بْنُ حِزَامٍ "عَمَّتُهُ خَدِيْجَةُ": كَانَ أَبُوهَا الصِّدِّيْقُ يُقَدِّرُهُ وَيُعْطِيْهِ الْعَطَاءَ كَمَا فِي الْحَدِيْثِ: "قَالَ حَكِيمٌ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنْيَا فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﵁ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا"[5] ثُمَّ عُمَرُ كَذَلِكَ.

9. وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ "ابْنُ عَمِّ خَدِيْجَةَ": تَرْوِي عَائِشَةُ فَضْلَهُ وَأَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ، لِأَنَّهُ بَشَّرَ النَّبِيَّ ﷺ بِالنُّبُوَّةِ وَآمَنَ بِهِ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تَسُبُّوا وَرَقَةَ فَإِنِّي رَأَيْتُ لَهُ جَنَّةً أَوْ جَنَّتَيْنِ"[6] ﵁.

---

[1] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 406).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج8/ 24 و25).

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 201).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، ج5/ 102: ح4077؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﵃/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ ﵄، ج4/ 1880: ح2418.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ فَرْضِ الْخُمُسِ/ بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ ..، ج4/ 92 و93: ح3143؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الزَّكَاةِ/ بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ ..، ج2/ 717: ح1035، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[6] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ تَوَارِيخِ الْمُتَقَدِّمِيْنَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِيْنَ/ ذِكْرُ أَخْبَارِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِيْنَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّيْنَ، ج2/666: ح4211. وَقَالَ: "حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ". وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج1/ 761).

ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ سَوْدَةَ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَبْدٌ ابْنَا زَمْعَةَ "أَخَوَا سَوْدَةَ": تَرْوِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَارًا حَدَثَتْ مَعَهُمَا، فِيْهَا خَيْرٌ لَهُمَا، مِثْلَ: إِسْلَامِ عَبْدٍ، وَفَرَحِهِ بِزَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ سَوْدَةَ، وَعِتَابِ نَفْسِهِ عَلَى كُرْهِهِ لِذَلِكَ أَيَّامَ الْجَاهِلِيَّةِ[1]، وَمِنْ تِلْكَ الْأَخْبَارِ: قِصَّتُهُ مَعَ أَخِيْهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَمْعَةَ كَمَا رَوَاهَا الْبُخَارِيُّ[2].

ثَالِثًا: مَنْزِلَةُ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةَ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ "أَبُو حَفْصَةَ" رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَتْ عَائِشَةُ مِمَّنْ رَوَى الْأَحَادِيْثَ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[3].

وَكَانَتْ عَائِشَةُ تُحِبُّ لِعُمَرَ الْخَيْرَ، وَمِثَالُهُ: أَنْ يَقْتَدِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي نَفَقَةِ زَوْجَاتِهِ بِالْعَدْلِ، وَذَلِكَ حِيْنَمَا فَاضَلَ عُمَرُ بَيْنَهُنَّ وَزَادَ لَهَا[4]، فَرَحِمَ اللهُ عُمَرَ وَأُمَّنَا عَائِشَةَ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَأَذِنَتْ لَهُ بِالدَّفْنِ جَانِبَ صَاحِبَيْهِ فِي غُرْفَتِهَا، وَكَانَتْ تَشُدُّ ثِيَابَهَا حَيَاءً مِنْهُ وَهُوَ مَيِّتٌ[5].

وَعَائِشَةُ وَأُسْرَتُهَا يُحِبُّوْنَ مَنْ لَهُ عَلَاقَةٌ بِعُمَرَ وَمُعَاوِيَةَ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمِثَالُهُ: أَنَّ أَخَاهَا الصَّحَابِيَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ تَزَوَّجَ الصَّحَابِيَّةَ قُرَيْبَةَ الصُّغْرَى بَعْدَ عُمَرَ وَمُعَاوِيَةَ[6] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

2. الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ "عَمَّتُهُ عَائِشَةُ"، رَوَى عَنِ: ابْنِ عُمَرَ وَحَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ[7].

رَابِعًا: مَنْزِلَةُ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. الْمُهَاجِرُ "شَقِيْقُ أُمِّ سَلَمَةَ": وَلَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا بَعَثَ الْعُمَّالَ عَلَى صَدَقَاتِ صَنْعَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِ الْأَسْوَدُ الْعَنْسِيُّ ثُمَّ وَلَّاهُ أَبُو بَكْرٍ فَبَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ لِقِتَالِ مَنْ بَقِيَ مِنَ الْمُرْتَدِّيْنَ بَعْدَ قَتْلِ الْأَسْوَدِ، فَتَوَلَّى إِمَارَةَ صَنْعَاءَ، وَهُوَ مَنِ افْتَتَحَ حِصْنَ النُّجَيْرِ الَّذِي تَحَصَّنَتْ بِهِ كِنْدَةُ فِي الرِّدَّةِ[8].

2. قُرَيْبَةُ الصُّغْرَى "أُخْتُ أُمِّ سَلَمَةَ": تَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ[9].

3. زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ، سَتَأْتِي لَهَا مَنْزِلَةٌ مَعَ آلِ عَائِشَةَ لَاحِقًا[10] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

---

[1] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ النِّسَاءِ/ مُسْنَدُ الصِّدِّيقَةِ عَائِشَةَ، ج42/ 501: ح25769؛ قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

[2] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْفَرَائِضِ/ بَابٌ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، حُرَّةً كَانَتْ أَوْ أَمَةً، ج8/ 154: ح6749؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الرِّضَاعِ/ بَابٌ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَتَوَقِّي الشُّبُهَاتِ، ج2/ 1080: ح1457.

[3] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج21/ 321، 35/ 227).

[4] انْظُرْ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْمُنْصِفَةُ الْعَادِلَةُ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص146.

[5] انْظُرْ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْوَرِعَةُ التَّقِيَّةُ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص146.

[6] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 236)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 206)؛ ابْنُ قُتَيْبَةَ، الْمَعَارِفُ (ص174)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج7/ 18، 15/ 337).

[8] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 180)، بِتَصَرُّفٍ.

[9] وَلَدَتْ لَهُ عَبْدَ اللهِ وَأُمَّ حَكِيْمٍ وَحَفْصَةَ، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 206).

[10] انْظُرْ: الْفَصْلُ السَّادِسُ، ص343، 345.

خَامِسًا: مَنْزِلَةُ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[1].

سَادِسًا: مَنْزِلَةُ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ حَبِيْبَةَ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. مُعَاوِيَةُ "أَخُو أُمِّ حَبِيْبَةَ": كَانَتْ عَائِشَةُ تُهْدِيْهِ النَّصِيْحَةَ وَتُوْصِيْهِ بِالْخَيْرِ تَلْبِيَةً لِطَلَبِهِ[2].
2. يَزِيْدُ "أَخُو أُمِّ حَبِيْبَةَ": أَمَّرَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ سَنَةَ اثْنَتَي عَشْرَةَ، فَكَانَ أَحَدَ أُمَرَاءِ الْأَجْنَادِ، وَبَعَثَهُ إِلَى الشَّامِ، فَخَرجَ مُشَيِّعًا لَهُ مَاشِيًا، وَأَقَرَّهُ عُمَرُ[3].

سَابِعًا: مَنْزِلَةُ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةَ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ "أُخْتُ مَيْمُوْنَةَ": اسْتَشْهَدَ زَوْجُهَا جَعْفَرٌ فَتَزَوَّجَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَوَلَدَتْ مُحَمَّدًا[4]، وَأَوْصَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ تُغَسِّلَهُ امْرَأَتُهُ أَسْمَاءُ، وَرَوَى عَنْهَا حَفِيْدُهَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ[5].
2. خَالِدُ بْنُ الْوَلِيْدِ "خَالَتُهُ مَيْمُوْنَةُ": أَمَّرَهُ أَبُو بَكْرٍ بِعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قِتَالِ الْمُرْتَدِّيْنَ، وَلَهُ فِي قِتَالِهِمُ الْأَثَرُ الْعَظِيْمُ، وَاسْتَعْمَلَهُ لِقِتَالِ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ وَأَهْلِ الرِّدَّةِ مِنَ الْأَعْرَابِ بِنَجْدٍ ثُمَّ وَجَّهَهُ إِلَى الْعِرَاقِ ثُمَّ الشَّامِ، وَأَمَّرَهُ عَلَى أُمَرَاءِ الشَّامِ، وَهُوَ أَحَدُ أُمَرَاءِ الْأَجْنَادِ الَّذِيْنَ وُلُّوا فَتْحَ دِمَشْقَ[6].

الزَّاوِيَةُ الثَّانِيَةُ: (مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ آلِ الْأُمَّهَاتِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ).

أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ خَدِيْجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ "خَالَتُهَا خَدِيْجَةُ": رَوَتْ عَنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْهُمْ عَائِشَةُ[7] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ.
2. الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ "عَمَّتُهُ خَدِيْجَةُ": تَزَوَّجَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَأَنْجَبَتْ لَهُ أَبْنَاءَهُ الْمُبَارَكِيْنَ، مِنْهُمْ: عَبْدُ اللهِ وَعُرْوَةُ وَعَائِشَةُ، وَلَقَدْ رَوَوْا عَنْ خَالَتِهِمْ عَائِشَةَ وَذَكَرُوا فَضَائِلَهَا[8] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.
3. السَّائِبُ بْنُ الْعَوَّامِ "عَمَّتُهُ خَدِيْجَةُ": يَعْرِفُ فَضْلَ أَبِيْهَا الصِّدِّيْقِ، وَيُقِرُّ بِخِلَافَتِهِ، وَلَقَدْ قَاتَلَ الْمُرْتَدِّيْنَ وَ"قُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ شَهِيْدًا سَنَةَ ثِنْتَي عَشْرَةَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ"[9] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

---

[1] انْظُرْ: الْفَصْلُ السَّادِسُ، ص331، 342.

[2] انْظُرْ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَاصِحَةٌ لِلْمُسْلِمِيْنَ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص144.

[3] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 517)؛ أَبُو نُعَيْمٍ، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ (ص2774)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] انْظُرْ: ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 12).

[5] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 15 و16).

[6] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 140)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج8/ 188)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 130).

[8] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 74).

[9] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج4/ 89).

4. زَيْنَبُ بِنْتُ الْعَوَّامِ "عَمَّتُهَا خَدِيْجَةُ": "كَانَ لَهَا مَيْلٌ كُلِّيٌ إِلَى عُثْمَانَ وَأَحْزَابِهِ، وَقَدْ حَضَرَتْ وَقْعَةَ الْجَمَلِ وَلَهَا فِيْهَا مُشَارَكَةٌ"، وَمِنْ أَحْزَابِ عُثْمَانَ عَائِشَةُ[1] رَضِيَ اللهُ عَنْهُم.

ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ ابْنِ أَخِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ سَوْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ:

مُسْلِمُ بْنُ قَرَظَةَ "عَمَّتُهُ سَوْدَةُ": قُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَأَحْسِبُهُ مَعَ عَائِشَةَ، قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ[2].

ثَالِثًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ:

1. عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ "أَبُو حَفْصَةَ"، وَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ:

أ. كَانَ عُمَرُ يَعْرِفُ لِعَائِشَةَ مَنْزِلَتَهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّهَا زَوْجَةُ نَبِيِّهِ وَصَاحِبِهِ ﷺ، وَكَانَ يُحِبُّ أَبَاهَا الصِّدِّيْقَ أَيْضًا وَكَانَ مُعِيْنًا لَهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَكَانَ يَعْرِفُ لَهُ فَضَائِلَهُ، وَرَوَى هُوَ وَابْنُهُ عَبْدُ اللهِ فَضَائِلَ الصِّدِّيْقِ وَعَائِشَةَ[3]، وَلِلْفَارُوقِ عُمَرَ مَوَاقِفُ جَمِيْلَةٌ مَعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا[4].

ب. مِمَّنْ رَوَى عَنِ الصِّدِّيْقِ: عُمَرُ وَابْنُهُ عَبْدُ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم، وَمِمَّنْ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ: عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ وَامْرَأَتُهُ وَابْنَاهُ حَمْزَةُ وَسَالِمٌ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ[5] رَحِمَهُمُ اللهُ.

ت. مِمَّنْ رَوَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: عَاصِمُ بْنُ عُبَيدِ اللهِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، وَعِيْسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، وَعُبَيدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ[6] رَحِمَهُمُ اللهُ.

ث. مِمَّنْ رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ: عُبَيدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ[7].

ج. لَقَدْ سَمَّى عُمَرُ وَذُرِّيَّتُهُ أَبْنَاءَهُمْ بِاسْمِ عَائِشَةَ وَاسْمِ أَبِيْهَا أَبِي بَكْرٍ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ[8].

ح. فَضَّلَ عُمَرُ عَائِشَةَ فِي الْعَطَاءِ عَلَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ[9] وَفِيْهِمْ حَفْصَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُن، "فَرَضَ عُمَرُ لِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَشَرَةَ آلَافٍ، وَزَادَ عَائِشَةَ أَلْفَيْنِ، وَقَالَ: "إِنَّهَا حَبِيبَةُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[10].

خ. كَانَ عُمَرُ يُقَدِّرُ عِلْمَهَا وَفِقْهَهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَيَعْتَمِدُ فَتْوَاهَا، وَكَانَ يُرْسِلُ إِلَيْهَا يَسْأَلُهَا[11].

---

[1] زَيْنَبُ بِنْتُ عَلِيٍّ، الدُّرُّ الْمَنْثُوْرُ فِي طَبَقَاتِ رَبَّاتِ الْخُدُوْرِ (ص233).

[2] ابْنُ دُرَيْدٍ، الْاِشْتِقَاقُ (ص89)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] انْظُرْ مِنْهَا: ص135، 176– 178.

[4] انْظُرْ مِنْهَا: أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص146.

[5] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج15/ 333، 16/ 257، 21/ 317، 35/ 228– 230، 233).

[6] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج13/ 501، 19/ 125، 22/ 592).

[7] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج19/ 125).

[8] انْظُرْ: أَسْمَاءُ ذُرِّيَّةِ الصَّحَابَةِ الَّذِيْنَ تَسَمَّوا بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَسْمَاءُ النِّسَاءِ اللَّاتِي تَسَمَّيْنَ بِاسْمِ عَائِشَةَ، ص184.

[9] انْظُرْ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا الْمُنْصِفَةُ الْعَادِلَةُ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص146.

[10] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم/ ذِكْرُ الصَّحَابِيَّاتِ مِنْ أَزْوَاجِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج4/ 9: ح6723. وَصَحَّحَهُ.

[11] انْظُرْ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا الْفَقِيْهَةُ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص143.

د. مِنْ مُصَاهَرَاتِهِمْ: عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ تَزَوَّجَ حَفْصَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ.

2. زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ "عَمُّ حَفْصَةَ": يَعْرِفُ فَضْلَ الصِّدِّيْقِ ﷺ، وَيُقِرُّ بِخِلَافَتِهِ، وَقَدْ قَاتَلَ الْمُرْتَدِّيْنَ وَ"قُتِلَ بِالْيَمَامَةِ شَهِيْدًا، وَكَانَتْ وَقْعَةُ الْيَمَامَةِ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ"[1].

رَابِعًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[2].

خَامِسًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[3].

سَادِسًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ حَبِيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ "أَخُو أُمِّ حَبِيْبَةَ" ﷺ: كَانَ مُعَاوِيَةُ يَبْعَثُ إِلَى عَائِشَةَ بِمَالٍ وَفِيْرٍ ﷺ، فَسُرْعَانَ مَا تَقْسِمُهُ وَتَتَصَدَّقُ بِهِ[4].

وَكَانَ يَطْلُبُ مِنْهَا النَّصِيْحَةَ ﷺ، وَيُرْسِلُ لَهَا طَالِبًا مِنْهَا أَنْ تُوْصِيَهُ[5].

وَيَعْرِفُ فَضْلَهَا وَفَضْلَ أَبِيْهَا، وَحَدَّثَ الْأَحَادِيْثَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ[6] ﷺ.

2. عُتْبَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ "أَخُو أُمِّ حَبِيْبَةَ": شَهِدَ الْجَمَلَ مَعَ عَائِشَةَ ﷺ، فَذَهَبَتْ عَيْنُهُ[7].

3. مُحَمَّدُ بنُ أَبِي سُفْيَانَ "أَخُو أُمِّ حَبِيْبَةَ": كُنيَتُهُ أَبُو بَكْرٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَامِرٍ[8].

4. يَزِيْدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ "أَخُو أُمِّ حَبِيْبَةَ": رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ ﷺ[9].

5. زِيَادُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ "أَخُو أُمِّ حَبِيْبَةَ": كَانَتْ عَائِشَةُ ﷺ تَشْفَعُ لِآخَرِيْنَ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ عِنْدَهُ فَيَقْضِيهَا، فَكَانَتْ تَكْتُبُ لَهُ: "مِنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ إِلَى زِيَادِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ.."[10].

6. أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حُوَيْطِبٍ "خَالَتُهُ أُمُّ حَبِيْبَةَ": اسْمُ حَفِيْدِهِ أَبُو بَكْرِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[11].

---

[1] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 356).

[2] انْظُرْ: الْفَصْلُ السَّادِسُ، ص343.

[3] انْظُرْ: الْفَصْلُ السَّادِسُ، ص331، 334، 342.

[4] انْظُرْ: صَوْمُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ص140؛ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الْمُنْصِفَةُ الْعَادِلَةُ، ص146.

[5] انْظُرْ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَاصِحَةٌ لِلْمُسْلِمِيْنَ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص144.

[6] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 120).

[7] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 554)، بِتَصَرُّفٍ.

[8] الذَّهَبِيُّ، تَارِيْخُ الْإِسْلَامِ (ج2/ 1164)، بِتَصَرُّفٍ.

[9] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج32/ 145).

[10] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج7/ 99 و100).

[11] انْظُرْ: الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج11/ 16).

سَابِعًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ خَالِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

رِفَاعَةُ بْنُ سَمَوْأَلٍ الْقُرَظِيُّ "خَالُ صَفِيَّةَ": رَوَى عَنْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كَمَا فِي الصَّحِيْحِ[1].

ثَامِنًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ مَيْمُوْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. يَزِيْدُ بْنُ الْأَصَمِّ "خَالَتُهُ مَيْمُوْنَةُ": رَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[2].
2. هِشَامُ بْنُ الْوَلِيْدِ "خَالَتُهُ مَيْمُوْنَةُ": سَمَّى ابْنَتَهُ عَائِشَةَ[3].
3. عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادٍ "خَالَتُهُ مَيْمُوْنَةُ": رَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[4].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ مَنْدَهْ، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ (ص631)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 408).

[2] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 545).

[3] انْظُرْ: الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج10/ 207).

[4] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 471).

الْفَصْلُ الْخَامِسُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها

عِنْدَ عَلِيٍّ وَذُرِّيَّتِهِ رضي الله عنهم

بَيْنَ الشِّيْعَةِ الاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ

الْفَصْلُ الْخَامِسُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ عَلِيٍّ وَذُرِّيَّتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

"بَيْنَ الشِّيْعَةِ الاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ"

يَتَمَيَّزُ هَذَا الْفَصْلُ بِاخْتِصَاصِهِ بِعَلِيٍّ وَذُرِّيَّتِهِ رضي الله عنهم، مِنْ خِلَالِ التَّعْرِيفِ بِهِمْ، وَذِكْرِ مَنْزِلَتِهِمْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ الَّذِيْنَ لَا يَعْرِفُوْنَ إِلَّا الْغُلُوَّ وَالطَّعْنَ، وَمِنْ خِلَالِ التَّذْكِيْرِ بِمَنْزِلَتِهِمُ الْجَمِيْلَةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، تِلْكَ الْمَنْزِلَةُ الْقَائِمَةُ عَلَى نَشْرِ فَضَائِلِهِمْ لِبَيَانِ الْحَقِّ وَلِلرَّدِّ عَلَى الشِّيْعَةِ، وَتَقُوْمُ أَيْضًا عَلَى الشَّهَادَةِ بِرَوْعَةِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ عَلِيٍّ وَذُرِّيَّتِهِ وَالصَّحَابَةِ عَامَّةً، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِعَائِشَةَ وَآلِهَا خاصَّةً رضي الله عنهم.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

إِنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها لَتَقُوْمُ بِحَقِّ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَمِنْهُمْ عَلِيٌّ رضي الله عنهم، وَلَقَدْ كَانَتْ عَلَاقَةُ عَائِشَةَ بِابْنِ عَمِّ نَبِيِّهَا وَزَوْجِهَا جَمِيْلَةً جِدًّا؛ حَيْثُ قَامَتْ بِالتَّعْرِيْفِ بِهِ وَذِكْرِ أَخْبَارِهِ وَفَضَائِلِهِ، وَشَمَلَتْ حَيَاتُهَا مَوَاقِفَ الْفَضْلِ وَالْمَوَدَّةِ لَهَا وَلِآلِ بَيْتِ أَبِيْهَا مَعَ عَلِيٍّ رضي الله عنهم.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

عَلِيٌّ ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيَانُ فَضَائِلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَهَذَا الْمَطْلَبُ سَيَتَضَمَّنُ النُّقْطَتَيْنِ التَّالِيَتَيْنِ:

أَوَّلًا: التَّعْرِيْفُ بِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هُوَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ عَبْدِ مَنَافٍ، ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ، الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ، وَكُنَاهُ: أَبُو الْحَسَنِ وَأَبُو الْحَسَنَيْنِ وَأَبُو السِّبْطَيْنِ وَأَبُو تُرَابٍ[1].

- **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ رضي الله عنه قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِعَشْرِ سِنِيْنَ عَلَى الصَّحِيْحِ، قَالَهُ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله، وَقُتِلَ لَيْلَةَ السَّابِعِ عَشَرَ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةَ أَرْبَعِيْنَ لِلْهِجْرَةِ، وَمُدَّةُ خِلَافَتِهِ خَمْسُ سِنِيْنَ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَنَصْفَ الشَّهْرِ أَوْ أَرْبَعُ سِنِيْنَ وَتِسْعَةُ أَشْهُرٍ وَسِتَّةُ أَيَّامٍ أَوْ غَيْرَهُ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ أَوْ سَبْعٍ وَخَمْسِيْنَ سَنَةً أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَسِتِّيْنَ، صَلَّى الْحَسَنُ عَلَيْهِ، وَاخْتُلِفَ فِي مَكَانِ قَبْرِهِ: دُفِنَ بِالْكُوْفَةِ عِنْدَ قَصْرِ الْإِمَارَةِ، أَوْ نَقَلَهُ الْحَسَنُ إِلَى الْمَدِيْنَةِ رضي الله عنهما، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ حُوِّلَ مِنْ قَبْرٍ إِلَى قَبْرٍ[2].

---

[1] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج6/ 91)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 464)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (رَاشِدُوْنَ/ 225).

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 464، 468)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج4/ 102)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج6/ 91)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (رَاشِدُوْنَ/ 250)، بِتَصَرُّفٍ.

• **ذُرِّيَّتُهُ:** تَزَوَّجَ نِسَاءً كَثِيْرَاتٍ، وَأَنْجَبَ ذُرِّيَّةً كَثِيْرَةً، وَعَدَدُهُمْ أَرْبَعَةُ عَشَرَ ذَكَرًا وَتِسْعُ عَشْرَةَ أُنْثَى، أَوْ وَاحِدٌ وَعِشْرُونَ ذَكَرًا وَثَمَانِي عَشْرَةَ أُنْثَى، وَسَنَذْكُرُهُمْ لَاحِقًا[1].

ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ عَلِيٍّ عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:

• عَدَدُ رِوَايَاتِهِ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ الْأَرْبَعَةِ[2] 690 رِوَايَةً، أَمَّا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كُتُبِهِمْ التِّسْعَةِ[3]، فَعَدَدُهَا 1583 رِوَايَةً، وَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ رِوَايَاتِ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ مُجْتَمِعَةً، فَلِأَبِي بَكْرٍ 210 رِوَايَةً، وَعُمَرَ 977 رِوَايَةً، وَعُثْمَانَ 313 رِوَايَةً، وَلِعَلِيٍّ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ 804 رِوَايَةً[4].

• **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَلِيٍّ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقَدْ سَلَكُوا كُلَّ مَسْلَكٍ بَاطِلٍ فِي طَعْنِهِ، وَذَكَرْنَا بَعْضَهُ سَابِقًا[5]، وَهذِهِ أَمْثِلَةٌ أُخْرَى أَيْضًا: لَقَدْ طَعَنَ الشِّيْعَةُ فِيْهِ وَأَهَانُوهُ، وَصَغَّرُوهُ وَاحْتَقَرُوهُ، وَنَسَبُوهُ إِلَى الْجُبْنِ وَالذُّلِّ، وَاتَّهَمُوهُ بِالتَّذَلُّلِ وَالْمَسْكَنَةِ، هَكَذَا هُوَ فِي نَظَرِ الشِّيْعَةِ، وَهَكَذَا يُصَوِّرُوْنَهُ جَبَانًا خَائِفًا مَذْعُورًا، وَهُوَ الَّذِي اخْتَلَقُوا فِيْهِ الْقِصَصَ، وَاخْتَرَعُوا فِيْهِ الْأَسَاطِيْرَ، فِي قُوَّتِهِ وَشَجَاعَتِهِ وَطَاقَتِهِ وَجُرْأَتِهِ وَبَسَالَتِهِ[6]، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ ﷺ: "وَقَدْ وَلَّدَ لَهُ الرَّافِضَةُ مَنَاقِبَ مَوْضُوْعَةً هُوَ غَنِيٌّ عَنْهَا"[7].

وَاتَّهَمُوهُ بِالْجُبْنِ وَالْهَوَانِ إِلَى أَنْ زَعَمُوا عَلَى لِسَانِ زَوْجَتِهِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا لَامَتْهُ عَلَى قُعُوْدِهِ وَهُوَ سَاكِتٌ، وَغَضِبَتْ عَلَيْهِ وَطَعَنَتْهُ وَوَصَفَتْهُ بِالضَّعْفِ، وَشَنَّعَتْ عَلَيْهِ بَعْدَ مَا طَالَبَتْ بِمِيْرَاثِهَا مِنْ فَدَكٍ، وَتَشَاجَرَتْ مَعَ الصِّدِّيْقِ وَالْفَارُوقِ رضي الله عنهما، وَلَمْ يُسَاعِدْهَا عَلِيٌّ رضي الله عنه حِيْنَهَا[8].

وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ عُمَرَ تَزَوَّجَ ابْنَةَ عَلِيٍّ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ مَنْعَهُ، وَأَنَّ أَبَا عَبْدِ اللهِ قَالَ فِي تَزْوِيْجِ أُمِّ كُلْثُوْمٍ بِنْتِ عَلِيٍّ: "إِنَّ ذَلِكَ فَرْجٌ غُصِبْنَاهُ"، وَيَدَّعِي الشِّيْعَةُ أَيْضًا: أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَكُنْ يُرِيْدُ أَنْ يُزَوِّجَ ابْنَتَهُ مِنْ عُمَرَ، وَلَكِنَّهُ خَافَ مِنْ بَطْشِهِ، فَوَكَّلَ عَمَّهُ الْعَبَّاسَ لِيُزَوِّجَهَا مِنْهُ[9].

---

[1] أَوْ هُمْ خَمْسَةُ عَشَرَ ذَكَرًا وَثَمَانِ عَشْرَةَ أُنْثَى، كَمَا ذَكَرَتْ كُتُبُ أَهْلِ السُّنَّةِ: الرِّيَاضُ الْمُسْتَطَابَةُ فِي جُمْلَةِ مَنْ رَوَى فِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالطَّبَقَاتُ، وَنَسَبُ قُرَيْشٍ، وَجَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ، انْظُرْ: أَوَّلًا: ذِكْرُ أَوْلَادِ عَلِيٍّ، ص270؛ وَعِنْدَ الشِّيْعَةِ: أَوْلَادُهُ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ، وَرُبَّمَا يَزِيْدُونَ إِلَى خَمْسَةٍ وَثَلَاثِيْنَ. الْبَنُونَ خَمْسَةُ عَشَرَ، وَالْبَنَاتُ ثَمَانِ عَشَرَ، وَأَعْقَبَ لَهُ مِنْ خَمْسَةٍ كَمَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، الْمَازَنْدَرَانِي ابْنُ شَهْرِ أَشوبَ، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ (ج3/ 349 و350)؛ وَفِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ، ثَمَانِيَةُ عَشَرَ ذَكَرًا، وَثَمَانِي عَشْرَةَ أُنْثَى، ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص63).

[2] الْكَافِي لِلْكُلَيْنِيِّ، وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيْهُ لِابْنِ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيِّ، وَالتَّهْذِيْبُ لِلْمُفِيْدِ، وَالْإِسْتِبْصَارُ لِلطُّوسِيِّ.

[3] صَحِيْحَا الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَسُنَنُ التِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ وَابْنِ مَاجَةَ، وَمُوَطَّأُ مَالِكٍ، وَمُسْنَدُ أَحْمَدَ، وَسُنَنُ الدَّارِمِيِّ.

[4] مَوْقِعُ الْبُرْهَانِ: www.alburhan.com/Article/index/6728.

[5] انْظُرْ: أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي النَّبِيِّ ﷺ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص93؛ رَابِعًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَلِيٍّ وَأَبْنَائِهِ، ص95.

[6] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص64)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 465).

[8] انْظُرْ: الطُّوسِيُّ، الْأَمَالِيُّ (مَجْلِسُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ 38/ 956).

[9] انْظُرْ: الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – فُرُوْعُ الْكَافِي (ج5/ 208)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج42/ 106).

وَكَانَ الشِّيْعَةُ يُهِيْنُونَ عَلِيًّا ﵁ وَيَخْذُلُونَهُ، وَكُتُبُ التَّارِيْخِ مَلِيْئَةٌ بِخِذْلَانِهِمْ فِي جَمِيْعِ الْمَعَارِكِ الَّتِي خَاضَهَا، وَالْحُرُوبِ الَّتِي أُجِّجَتْ نِيْرَانُهَا وَابْتُلِيَ بِهَا[1]، فَقَالَ لَهُمْ: "قَاتَلَكُمُ اللهُ، لَقَدْ مَلَأْتُمْ قَلْبِي قَيْحًا، وَشَحَنْتُمْ صَدْرِي غَيْظًا..، وَأَفْسَدْتُمْ عَلَيَّ رَأْيِي بِالْعِصْيَانِ وَالْخِذْلَانِ حَتَّى لَقَدْ قَالَتْ قُرَيْشٌ: إِنَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ رَجُلٌ شُجَاعٌ، وَلَكِنْ لَا عِلْمَ لَهُ بِالْحَرْبِ..، وَلَكِنْ لَا رَأْيَ لِمَنْ لَا يُطَاعُ"[2].

وَفِي كُتُبِهِمْ أَنَّ إِبْلِيْسَ يُحِبُّ عَلِيًّا وَيُوَالِيْهِ، فَهَلْ هَذَا مَدْحٌ؟!، وَمِنْهُ: "مَرَّ إِبْلِيْسُ لَعَنَهُ اللهُ بِنَفَرٍ يَتَنَاوَلُونَ أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ ﵇..، فَقَالَ: سَوْأَةٌ لَكُمْ تَسُبُّونَ مَوْلَاكُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ؟، فَقَالُوا لَهُ: مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ أَنَّهُ مَوْلَانَا؟، فَقَالَ: مِنْ قَوْلِ نَبِيِّكُمْ: "مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ"، فَقَالُوا لَهُ: فَأَنْتَ مِنْ مَوَالِيْهِ وَشِيْعَتِهِ؟، فَقَالَ: مَا أَنَا مِنْ مَوَالِيْهِ وَلَا مِنْ شِيْعَتِهِ وَلَكِنِّي أُحِبُّهُ، وَمَا يُبْغِضُهُ أَحَدٌ إِلَّا شَارَكْتُهُ فِي الْمَالِ وَالْوَلَدِ". وَأَنَّهُ أَمْسَكَهُ: "فَعَدَوْتُ خَلْفَهُ حَتَّى لَحِقْتُهُ وَصَرَعْتُهُ إِلَى الْأَرْضِ وَجَلَسْتُ عَلَى صَدْرِهِ وَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَى حَلْقِهِ لِأَخْنُقَهُ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ يَا أَبَا الْحَسَنِ؛ فَإِنِّي مِنَ الْمُنْظَرِيْنَ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ، وَاللهِ يَا عَلِيُّ إِنِّي لَأُحِبُّكَ جِدًّا وَمَا أَبْغَضَكَ أَحَدٌ إِلَّا شَارَكْتُ أَبَاهُ فِي أُمِّهِ فَصَارَ وَلَدَ زِنَا، فَضَحِكْتُ وَخَلَّيْتُ سَبِيْلَهُ"[3]، فَهَلْ ظَهَرَتْ قُوَّةُ عَلِيٍّ ضِدَّ إِبْلِيْسَ بَيْنَمَا كَانَ يَسْتَعْمِلُ التَّقِيَّةَ ضِدَّ الْخُلَفَاءِ خَوْفًا مِنْهُمْ؟!.

- **مَوْقِفُهُ مِنَ الرَّافِضَةِ:** لَهُ مَوَاقِفُ كَثِيْرَةٌ يَأْمُرُهُمْ فِيْهَا بِمَعْرِفَةِ فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَالْخُلَفَاءِ، وَلَهُ مَوَاقِفُ تَوْبِيْخٍ لِلشِّيْعَةِ لَمَّا قَصَّرُوا فِيْهِ وَخَالَفُوا أَوَامِرَهُ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ[4].
- **مَنْزِلَةُ عَلِيٍّ ﵁ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** سَتَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي فَضْلِ عَلِيٍّ عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ ﵂، فَسَتَأْتِي رِوَايَاتُهَا لَاحِقًا عِنْدَ بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ ﵄، وَمَنَاقِبُهُ ﵁ كَثِيْرَةٌ حَتَّى نَقَلَ ابْنُ حَجَرٍ قَوْلَ أَحْمَدَ ﵀: "لَمْ يُنْقَلْ لِأَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَا نُقِلَ لِعَلِيٍّ"، وَنَقَلَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ قَوْلَ أَحْمَدَ وَإِسْمَاعِيْلَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِي ﵏: "لَمْ يُرْوَ فِي فَضَائِلِ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالْأَسَانِيْدِ الْحِسَانِ مَا رُوِيَ فِي فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ"[5] ﵁، وَمِنْهَا:

1. تَرَبَّى ﵁ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يُفَارِقْهُ، فَكَانَ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ إِسْلَامِهِ[6]، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ خَدِيْجَةَ فِي قَوْلِ الْكَثِيْرِ، وَهُوَ ابْنُ تِسْعِ سِنِيْنَ، أَوْ دُوْنَ التِّسْعِ سِنِيْنَ،

---

[1] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص65)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ (ج1/ 70).

[3] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج39/ 162، 174).

[4] انْظُرْ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﵁ يَمْدَحُ الصَّحَابَةَ ﵃، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ، ص46؛ الشِّيْعَةُ يُخَالِفُونَ أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيًّا ﵁ وَيُبْغِضُوْنَهُ، الْفَصْلُ الثَّانِي، ص86؛ الْمغرَاوِيُّ، مَوْسُوعَةُ مَوَاقِفِ السَّلَفِ فِي الْعَقِيْدَةِ وَالْمَنْهَجِ وَالتَّرْبِيَةِ (ج1/ 179).

[5] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 464)؛ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الِاسْتِيْعَابُ (ج3/ 1115).

[6] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 464)، بِتَصَرُّفٍ.

وَلَمْ يَعْبُدِ الْأَوْثَانَ، وَأَوَّلُ مَنْ صَلَّى وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِيْنَ، أَوْ ابْنُ إِحْدَى عَشْرَةَ سَنَةً، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ. وَاخْتُلِفَ بَعْدَ خَدِيْجَةَ فِي ثَلَاثَةِ نَفَرٍ أَيُّهُمْ أَسْلَمَ أَوَّلًا؛ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعَلِيٍّ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ[1]، وَالْمَشْهُورُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ النِّسَاءِ: خَدِيْجَةُ، وَأَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْأَحْرَارِ: أَبُو بَكْرٍ، وَأَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الصِّبْيَانِ: عَلِيٌّ، وَأَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمَوَالِي: زَيْدٌ، وَمِنَ الْعَبِيْدِ: بِلَالٌ[2].

2. قَالَ اللهُ فِيْهِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: 207]، وَ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ [البقرة: 274].

3. آخَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّهُ ﷺ آخَى بَيْنَ الْمُهَاجِرِيْنَ، ثُمَّ بَيْنَ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ رضي الله عنهم[3]، وَقَالَ ﷺ لِعَلِيٍّ رضي الله عنه لَمَّا آخَاهُ: "أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ"[4].

4. اشْتُهِرَ رضي الله عنه بِالْفُرُوْسِيَّةِ وَالشَّجَاعَةِ، فَكَانَ صَاحِبَ لِوَاءِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ وَفِي كُلِّ مَشْهَدٍ، وَكَانَ مِمَّنْ ثَبَتَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَبَايَعَ عَلَى الْمَوْتِ، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا غَزْوَةَ تَبُوْكَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَّفَهُ فِي أَهْلِهِ[5]، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟، فَقَالَ: "أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي"[6].

5. قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ"، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: "أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.."[7]، وَفِي رِوَايَةٍ: "رَجُلًا يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ.."[8].

6. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَمِّهِ: "أَيُّكُمْ يُوَالِيْنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟"، فَأَبَوا، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا، فَقَالَ: "إِنَّهُ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"، وَقَالَ لَهُ: "أَنْتَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي"، وَقَالَ: "مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ"[9].

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 15)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج20/ 481 و482).

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 84)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 16)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ رضي الله عنه، ج5/ 18.

[5] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 16)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 464 و465).

[6] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيٍّ رضي الله عنه، ج4/ 1870: ح2404.

[7] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ رضي الله عنه، ج5/18: ح3701؛ مسلم، صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، ج4/ 1872: 2406.

[8] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج5/ 18: ح3702؛ مُسْلِمٌ، صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج4/ 1872: 2407.

[9] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، ج5/ 633: ح3713. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ (ج2/ 1112).

وَقَالَ ﷺ: "إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ بَعْدِي"[1].

وَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: ..إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ﷺ إِلَيَّ: "أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ"[2].

7. نَصَرَ عَلِيٌّ رضي الله عنه النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ الْهِجْرَةِ؛ لَبِسَ ثَوْبَهُ، وَنَامَ مَكَانَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَصَدُوا قَتْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا رَأَوْهُ، وَرَوَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَثِيرًا، وَعَرَضَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، وَرَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَفَاطِمَةَ، وَرَوَى عَنْهُ صَحَابَةٌ كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهم، وَتَابِعُون كَثِيْرُوْنَ[3].

8. كَانَ آخِرَ مَنْ قَدِمَ الْمَدِيْنَةَ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَّرَهُ بِمَكَّةَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَنَامَ عَلَى فِرَاشِهِ، وَأَنْ يُؤَدِّيَ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَفَعَلَ، ثُمَّ لَحِقَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ[4]، وَكَنَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا تُرَابٍ، وَكَانَتْ أَحَبَّ كُنَاهُ[5].

9. قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله: "وَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يُحِبُّونَهُ وَيَتَوَلَّوْنَهُ، وَيَشْهَدُونَ بِأَنَّهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ وَالْأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّيْنَ"[6].

10. نَقَلَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رحمه الله الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّهُ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ[7]، وَنَقَلَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ قَوْلَ يَحْيَى بْنِ مَعِيْنٍ رحمهما الله: "أَنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّنَا ﷺ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ ثُمَّ عَلِيٌّ، هَذَا مَذْهَبُنَا وَقَوْلُ أَئِمَّتِنَا"[8].

11. نَقَلَ ابْنُ أَبِي يَعْلَى قَوْلَ أَحْمَدَ رحمهما الله: "مَنْ لَمْ يُرَبِّعْ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي الْخِلَافَةِ فَلَا تُكَلِّمُوهُ وَلَا تُنَاكِحُوهُ"[9].

---

[1] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، ج5/ 632: ح3712. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ (ج2/ 980).

[2] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْإِيْمَانِ/ بَابُ الدَّلِيْلِ عَلَى أَنَّ حُبَّ الْأَنْصَارِ وَعَلِيٍّ رضي الله عنهم مِنَ الْإِيْمَانِ..، ج1/ 86: ح78.

[3] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 465، 467)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج4/ 87)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج5/ 18: ح3703؛ مُسْلِمٌ، صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج4/ 1874: ح2409.

[6] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (ج6/ 18).

[7] ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاِسْتِيْعَابُ (ج3/ 1096).

[8] ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاِسْتِيْعَابُ (ج3/ 1116).

[9] ابْنُ أَبِي يَعْلَى، طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ (ج1/ 45).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عِنْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

"عِنْدَ الشِّيْعَةِ"

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ الْمَنْزِلَةَ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كَمَا عِنْدَ الشِّيْعَةِ، وَسَيَقْتَصِرُ عَلَى زَاوِيَتَيْنِ هُمَا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِيْهَا بِمَا يَتَعَلَّقُ بِعَلِيٍّ، وَبَيَانُ الْفَضْلِ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَلِيٍّ رَدًّا عَلَى تَنَاقُضِهِمْ، وَسَيَتَدَرَّجُ فِي بَيَانِ تَفَاصِيْلِهَا كَمَا وَرَدَ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ، وَذَلِكَ بِثَلَاثِ زَوَايَا:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ). وَالثَّانِيَةُ: (فَضْلُ عَلِيٍّ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَبِيْهَا). وَالثَّالِثَةُ: (فَضْلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَبِيْهَا عِنْدَ عَلِيٍّ كَمَا عِنْدَ الشِّيْعَةِ)، وَتُبَيِّنُ الزَّوَايَا تَنَاقُضَ الشِّيْعَةِ، وَسَتَكُونُ رَدًّا أَوَّلًا عَلَيْهِمْ مِنْ كُتُبِهِمْ وَلَهُوَ مِنْ أَقْوَى الرُّدُوْدِ.

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ).

أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، إِنْ كَانَتْ مُعَامَلَةً مِنْهَا لَهُ أَوْ طَعْنًا فِيْهَا عَلَى لِسَانِهِ أَوْ رِوَايَةً لِمَوْقِفٍ مَعَهُمَا لَا تَلِيْقُ بِهِمَا، وَمِنْ ذَلِكَ:

1. يَزْعُمُونَ غَيْرَتَهَا مِنْ فَاطِمَةَ وَعَلِيٍّ وَابْنَيْهِمَا وَأَنَّهَا تُبْغِضُهُمْ! وَالْمَشْهُورُ حُبُّهُمْ لِبَعْضِهِمْ[1].

2. يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: "أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَجَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ لِي عَائِشَةُ: مَا وَجَدْتَ إِلَّا فَخِذِي أَوْ فَخِذَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَ: مَهْ يَا عَائِشَةُ، لَا تُؤْذِيْنِي فِي عَلِيٍّ.."، وَفِي رِوَايَةٍ: "مَا وَجَدْتَ لِإِسْتِكَ مَوْضِعًا غَيْرَ حِجْرِي؟، فَغَضِبَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.."[2]، وَيَتَضَمَّنُ طَعْنًا فِي عَائِشَةَ وَالنَّبِيِّ وَعَلِيٍّ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ!!.

3. زَعْمُهُمْ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: "وَسَافَرْتُ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ غَيْرِي، وَكَانَ لَهُ لِحَافٌ لَيْسَ لَهُ لِحَافٌ غَيْرُهُ وَمَعَهُ عَائِشَةُ، وَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَنَامُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَائِشَةَ لَيْسَ عَلَيْنَا ثَلَاثَتُنَا لِحَافٌ غَيْرُهُ، فَإِذَا قَامَ إِلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ يَحُطُّ بِيَدِهِ اللِّحَافَ مِنْ وَسَطِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَائِشَةَ حَتَّى يَمَسَّ اللِّحَافُ الْفُرُشَ الَّذِي تَحْتَنَا"[3]، وَإِنَّ هَذَا الطَّعْنَ لَا يَلِيْقُ بِأَفَاضِلِ النَّاسِ فِي كُلِّ عَصْرٍ، فَكَيْفَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَزَوْجَتِهِ عَائِشَةَ وَابْنِ عَمِّهِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؟!.

4. زَعْمُهُمْ أَنَّهَا حَارَبَتْ عَلِيًّا يَوْمَ الْجَمَلِ قَصْدًا وَإِفْسَادًا، وَأَنَّهَا تُبْغِضُهُ وَفَرِحَتْ بِاسْتِشْهَادِهِ[4].

---

[1] انْظُرْ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص97– 108).

[2] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 241 و242، 245).

[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج40/ 2).

[4] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج32/265، 277، 290، 319)؛ انْظُرِ الرَّدَّ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص158– 166)؛ حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ (ج3/ 1099– 1103، 1106، 1107–1111).

5. يَزْعُمُوْنَ أَنَّهَا فَرَّقَتْ مَالًا –مِنْ خِيَانَةِ الْفَاحِشَةِ– فِي مُبْغِضِي عَلِيٍّ، فَرَحًا بِيَوْمِ قَتْلِهِ[1].

ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ مُعَامَلَةِ أَبِيْهَا مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

يَزْعُمُونَ أَنَّ الْخُلَفَاءَ الثَّلَاثَةَ لَمْ يُقِرُّوا بِبَيْعَةِ عَلِيٍّ الَّتِي تَوَهَّمَهَا الشِّيْعَةُ فَرْضًا، وَأَنَّهُمْ أَخَذُوا الْخِلَافَةَ مِنْهُ!، وَهَذَا هُوَ سَبَبُ كُفْرِهِمْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ[2]، وَأَنَّهُمْ كَذَبُوا عَلَى الرَّسُوْلِ فِي ذَلِكَ[3]، فَقَامُوا بِتَغْيِيْرِ أَحْكَامِ اللهِ وَاللَّعِبِ فِي الدِّيْنِ[4]، وَأَنَّ الشَّيْخَيْنِ أَرَادَا قَتْلَ عَلِيٍّ فَكَلَّفُوا بِهِ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيْدِ[5].

الزَّاوِيَةُ الثَّانِيَةُ: (فَضْلُ عَلِيٍّ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَبِيْهَا عِنْدَ الشِّيْعَةِ).

أَوَّلًا: فَضْلُ عَلِيٍّ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

كَانَتِ الْعَلَاقَاتُ جَمِيْلَةً بَيْنَ أَهْلِ بَيْتِ الصِّدِّيْقِ وَأَهْلِ بَيْتِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالرِّوَايَاتُ كَثِيْرَةٌ، مِنْهَا:

1. قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَقِّ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهُوَ يُخَاطِبُ فَاطِمَةَ: "وَاللهِ إِنَّ قَرَابَةَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَإِنَّكِ لَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَائِشَةَ ابْنَتِي.."[6].

2. كَانَتْ أَسْمَاءُ زَوْجَةُ أَبِي بَكْرٍ تُمَرِّضُ فَاطِمَةَ فِي مَرَضِ مَوْتِهَا، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ دَائِمَ الْاِتِّصَالِ بِعَلِيٍّ لِيَسْأَلَهُ عَنْ أَحْوَالِ فَاطِمَةَ، ثُمَّ زَارَهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَقَدْ تَمَّ بَيَانُ ذَلِكَ سَابِقًا[7].

3. جَاءَ يَهُوْدِيٌّ إِلَى الْمَدِيْنَةِ يَوْمَ وَفَاتِهِ ﷺ، فَوَجَدَ الْقَوْمَ فِي الْمَسْجِدِ وَفِيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَغَيْرُهُمْ، جَاءَ لِيَسْأَلَ عَنْ أُمُوْرٍ وَلِيُسْلِمَ، فَأَرْشَدُوهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْشَدَهُ إِلَى عَلِيٍّ[8].

4. قَالَ الشَّعْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "مَرَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَسَلَّمَ وَمَضَى، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَوَّلِ النَّاسِ فِي الْإِسْلَامِ سَبْقًا وَأَقْرَبِ النَّاسِ مِنْ نَبِيِّنَا رَحِمًا وَأَعْظَمِهِمْ دَلَالَةً عَلَيْهِ وَأَفْضَلِهِمْ فِدَاءً عَنْهُ بِنَفْسِهِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ"[9].

5. رَوَى الشِّيْعَةُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "إِنَّ عَلِيَّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَتَلَ عُمَرَو بْنَ عَبْدِ وُدٍّ حَمَلَ رَأْسَهُ فَأَلْقَاهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَبَّلَا رَأْسَ عَلِيٍّ"[10].

---

[1] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج32/ 276).

[2] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج28/ 102 و103).

[3] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج28/ 266).

[4] انْظُرْ: الْخُمِيْنِيُّ، كَشْفُ الْأَسْرَارِ (ص119).

[5] انْظُرْ: الطَّبْرَسِيُّ، الْاِحْتِجَاجُ (ج1/ 231).

[6] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج28/ 357).

[7] انْظُرْ: أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ص204.

[8] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج10/ 24)، بِتَصَرُّفٍ.

[9] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج38/ 265، 272).

[10] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج20/ 206).

6. يَشْهَدُ أَبُو بَكْرٍ أَنَّ عَلِيًّا قَدْ سَبَقَهُ لِلْإِسْلَامِ، فَقَالَ: "يَا أَسَفِي عَلَى سَاعَةٍ تَقَدَّمَنِي فِيْهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، فَلَوْ سَبَقْتُهُ لَكَانَ لِي سَابِقَةُ الْإِسْلَامِ"[1].

7. الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ إِلَى عَلِيٍّ رضوان الله عليهم أجمعين، وَمِثَالُهُ:

أ. أَهْدَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ لِعَلِيٍّ رضي الله عنهما الصَّهْبَاءَ الْجَارِيَةَ، وَوَلَدَتْ لَهُ عُمَرَ ورُقَيَّةَ، وَاسْمُهَا أُمُّ حَبِيْبٍ بِنْتُ رَبِيْعَةَ، وَالَّتِي سُبِيَتْ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَإِمَارَةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيْدِ بِمَعْرَكَةِ عَيْنِ التَّمْرِ[2].

ب. قَبُولُ عَلِيٍّ وَأَوْلَادِهِ الْهَدَايَا الْمَالِيَةَ وَالْخُمْسَ وَالْفَيْءَ مِنَ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ رضي الله عنهم، حَيْثُ كَانَ عَلِيٌّ هُوَ الْقَاسِمَ وَالْمُتَوَلِّيَ فِي عَهْدِ الصِّدِّيْقِ عَلَى الْخُمْسِ وَالْفَيْءِ، ثُمَّ كَانَتْ بِيَدِ الْحَسَنِ ثُمَّ بِيَدِ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَالْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ، كِلَاهُمَا يَتَدَاوَلَانِهَا، ثُمَّ بِيَدِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ[3].

8. تَقْرِيْبُ أَبِي بَكْرٍ لِعَلِيٍّ مِنْهُ رضي الله عنهما، وَمُشَاوَرَتُهُ لَهُ وَالْعَمَلُ بِقَضَائِهِ، وَشَوَاهِدُ ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ[4].

9. لَقَدْ كَانَ لِلصِّدِّيْقِ وَالْفَارُوقِ فَضْلٌ فِي زَوَاجِ عَلِيٍّ رضي الله عنهم؛ حَيْثُ عَرَضَا عَلَيْهِ وَشَجَّعَاهُ أَنْ يَخْطُبَ فَاطِمَةَ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، كَمَا كَانَا مِنْ أَعْظَمِ الشُّهُوْدِ عَلَى نِكَاحِهِ بِطَلَبٍ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم[5]، حَيْثُ طَلَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَنَسٍ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَبِعَدَدِهِمْ مِنَ الْأَنْصَارِ، لِيُشْهِدَهُمْ عَلَى الزَّوَاجِ[6]، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ مَدَحَ عَلِيًّا أَنَّهُ لَمْ يُبْقِ خَصْلَةً مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ إِلَّا وَلَهُ فِيْهَا سَابِقَةٌ وَفَضْلٌ[7]، وَأَنَّ الصِّدِّيْقَ هُوَ الَّذِي أَعَدَّ لَهُمَا أَسْبَابَ الزَّوَاجِ بِأَمْرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، حَيْثُ أَنَّ عَلِيًّا بَاعَ دِرْعَهُ وَأَتَى بِثَمَنِهِ، ثُمَّ قَبَضَهُ رَسُوْلُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَأَعْطَاهَا أَبَا بَكْرٍ، وَقَالَ: "اِبْتَعْ لِفَاطِمَةَ مَا يُصْلِحُهَا مِنْ ثِيَابٍ وَأَثَاثِ الْبَيْتِ، وَأَرْدَفَهُ بِعَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ وَبِعِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَكَانُوا يَعْرِضُونَ الشَّيْءَ مِمَّا يَصْلُحُ، فَلَا يَشْتَرُوْنَهُ حَتَّى يَعْرِضُوهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ"[8].

ثَانِيًا: فَضْلُ عليٍّ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها:

نَقَلَ الشِّيْعَةُ رِوَايَاتِ عَائِشَةَ فِي فَضْلِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما وَالدِّفَاعِ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَاتُ الْمَحَبَّةِ وَالثَّنَاءِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ مَنْسُوبٌ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَمِنْهَا مَا لِعَائِشَةَ رضي الله عنها، وَمِنْهَا مُوَافِقٌ لِلْحَقِّ وَمِنْهَا مُخَالِفٌ.

---

(1) الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج38/ 228).

(2) انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج42/ 74)؛ ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص361).

(3) ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ (ج16/ 221)، بِتَصَرُّفٍ. طَبْعَةُ1962م، تَحْقِيْقٌ: مُحَمَّدٌ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيْم.

(4) انْظُرْ: الْمُفِيْدُ، الْإِرْشَادُ، فَصْلٌ فِي ذِكْرِ مُخْتَصَرٍ مِنْ قَضَائِهِ عليه السلام فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ (ج1/ 199).

(5) انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج43/ 93)؛ السَّيِّدُ شبر، جَلَاءُ الْعُيُونِ (ج1/ 126).

(6) انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج43/ 119).

(7) انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج43/ 124- 129)؛ السَّيِّدُ شبر، جَلَاءُ الْعُيُونِ (ج1/ 130).

(8) الطُّوْسِيُّ، الْأَمَالِيُّ (ج2/ 72 و73)؛ السَّيِّدُ شبر، جَلَاءُ الْعُيُونِ (ج1/ 131).

- **رِوَايَاتٌ مُوَافِقَةٌ لِلْحَقِّ**، وَقَدْ وَرَدَتْ فِي كُتُبِ السُّنَّةِ:

1. حَدِيْثُ الْكِسَاءِ[1]: تَشْهَدُ عَائِشَةُ أَنَّ آيَةَ التَّطْهِيْرِ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ وَمِنْهُمْ عَلِيٌّ ﷺ.

2. عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: مَنْ كَانَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ؟، فَقَالَتْ: فَاطِمَةُ، قُلْتُ: إِنَّمَا أَسْأَلُكِ عَنِ الرِّجَالِ، قَالَتْ: زَوْجُهَا، وَمَا يَمْنَعُهُ، فَوَاللهِ إِنْ كَانَ لَصَوَّامًا قَوَّامًا[2].

3. وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: "كَانَ مِنْ أَكْرَمِ رِجَالِنَا عَلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ"[3].

4. وَعَنْهَا قَالَتْ: "كُنْتُ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَأَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، فَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ الْعَرَبِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ أَلَسْتَ سَيِّدَ الْعَرَبِ؟، قَالَ: أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَعَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ، فَقُلْتُ: وَمَا السَّيِّدُ؟، قَالَ: مَنِ افْتُرِضَتْ طَاعَتُهُ كَمَا افْتُرِضَتْ طَاعَتِي"[4].

وَتُؤَكِّدُ الرِّوَايَةُ عَظِيْمَ مَنْزِلَةِ عَلِيٍّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَهُوَ رَابِعُ الْخُلَفَاءِ وَالْعَشَرَةِ الْمُبَشَّرِيْنَ، وَهُوَ مِنْ سَادَةِ الْعَرَبِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا مُصْطَلَحُ سَيِّدِ الْعَرَبِ فَيَصِحُّ بَعْدَ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ يَوْمَ أَنْ كَانَ خَلِيْفَةً لِلْمُسْلِمِيْنَ، وَيَوْمَهَا فَقَطْ تَجِبُ طَاعَتُهُ فِي الْمَعْرُوفِ، وَلَا تُشْبِهُ بِحَالٍ طَاعَةَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله: "وَرجَّحَ جَمْعٌ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ، فَهُوَ سَابِقُ الْعَرَبِ..، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ الْأَحْيَاءِ مِنْ بَنِي آدَمَ بِالْأَرْضِ، بِإِجْمَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ"[5].

5. عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: "قَالَتْ عَمَّتِي لِعَائِشَةَ وَأَنَا أَسْمَعُ: أَنْتِ مَسِيْرُكِ إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام مَا كَانَ؟، قَالَتْ: دَعِيْنَا مِنْكِ، إِنَّهُ مَا كَانَ مِنَ الرِّجَالِ أَحَبَّ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ عَلِيٍّ عليه السلام، وَلَا مِنَ النِّسَاءِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ فَاطِمَةَ عليها السلام"[6].

وَكَانَتْ تَتَذَكَّرُ هَذَا الْمَسِيْرَ فَتَقُولُ: "وَاللهِ لَوْ كَانَ لِي مِنْ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عِشْرُونَ ذَكَرًا كُلُّهُمْ مِثْلَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَثَكِلْتُهُمْ بِمَوْتٍ وَقَتْلٍ، كَانَ أَيْسَرَ عَلَيَّ مِنْ خُرُوجِي عَلَى عَلِيٍّ، وَمَسْعَايَ الَّتِي سَعَيْتُ، فَإِلَى اللهِ شَكْوَايَ لَا إِلَى غَيْرِهِ"[7].

6. قَالَتْ عَائِشَةُ: "ذَاكَ مِنْ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ وَلَا يَشُكُّ فِيْهِ إِلَّا كَافِرٌ"[8]. نَعَمْ، هُوَ مِنْ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ، هُوَ مِنْ خَيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَشَهِدَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجَنَّةِ، وَلَا يَشُكُّ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا كَافِرٌ.

---

[1] انظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج35/ 215)؛ يُوَافِقُ أَهْلَ السُّنَّةِ، انْظُرْ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص82.

[2] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج32/ 272، 38/ 313)؛ يُوَافِقُ أَهْلَ السُّنَّةِ، انظُرْ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، ج5/ 701: ح3874.

[3] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج40/ 51 و52)، يَتَنَاسَبُ ذَلِكَ مَعَ قَدْرِ عَلِيٍّ رضي الله عنه عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج38/ 93).

[5] ابْنُ حَجَرٍ، تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ (ص402).

[6] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج32/ 268، 40/ 120، 43/ 23).

[7] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج44/ 34).

[8] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج38/ 13).

7. قَالَتْ –لَمَّا بَلَغَهَا قَتْلُ عَلِيٍّ لِلْخَوَارِجِ–: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: "يَقْتُلُهُمْ خَيْرُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي"[1]، وَفِي رِوَايَةٍ: "هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيْقَةِ يَقْتُلُهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ وَالْخَلِيْقَةِ[2]، وَأَقْرَبُهُمْ عِنْدَ اللهِ وَسِيْلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[3]، وَأُخْرَى: "اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ شِرَارُ أُمَّتِي يَقْتُلُهُمْ خِيَارُ أُمَّتِي[4]، وَمَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا مَا يَكُونَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَأَحْمَائِهَا"[5]، وَهِيَ أُمُّهُ، وَتَعْرِفُ لَهُ فَضْلَهُ.

- **رِوَايَاتٌ مُخَالِفَةٌ لِلْحَقِّ**، بَنَاهَا الشِّيْعَةُ عَلَى الْغُلُوِّ فِي عَلِيٍّ افْتِرَاءً عَلَى لِسَانِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا:

1. قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: "ذِكْرُ عَلِيٍّ عِبَادَةٌ"، وَقَالَ: "زَيِّنُوا مَجَالِسَكُمْ بِذِكْرِ عَلِيٍّ"[6].

وَتَعْلِيْقًا عَلَى الرِّوَايَتَيْنِ: مَا أَجْمَلَ الْمَجَالِسِ بِذِكْرِ اللهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَالْحَدِيْثِ عَنْ مَنَاقِبِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ، وَذَلِكَ دِيْنٌ وَأَجْرٌ وَهُوَ مِنَ الْعِبَادَةِ، وَإِنَّ عَلِيًّا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَأَمَّا مَا خَصَّصَتْهُ الرِّوَايَةُ بِعَلِيٍّ؛ فَهَذَا لَيْسَ لَهُ دَلِيْلٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُوْلِهِ ﷺ.

2. وَسُئِلَتْ عَائِشَةُ عَنْ عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: "ذَاكَ خَيْرُ الْبَشَرِ، وَلَا يَشُكُّ فِيْهِ إِلَّا كَافِرٌ"[7]. وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ فِيْهَا غُلُوٌّ، وَلَا يَجُوْزُ إِطْلَاقُ هَذِهِ اللَّفْظَةِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا ﷺ هُوَ خَيْرُ الْبَشَرِ، وَأَمَّا مُصْطَلَحُ خَيْرِ الْبَشَرِ فَيَصِحُّ تَخْصِيْصُهُ فِي عَهْدِهِ يَوْمَ أَصْبَحَ خَلِيْفَةً لِلْمُسْلِمِيْنَ بَعْدَ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ.

3. وَقَالَتْ لِأَخِيْهَا مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ الْجَمَلِ: "الْزَمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ، وَعَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ، لَا يَفْتَرِقَانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ"[8]، هَذِهِ الرِّوَايَةُ بَاطِلَةٌ، لِأَنَّهَا تَتَضَمَّنُ الْعِصْمَةَ، وَلَا عِصْمَةَ لِغَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

– **وَخِتَامًا:** هَذِهِ هِيَ رِوَايَاتُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ الَّتِي يَتَّهِمُهَا الشِّيْعَةُ بِبُغْضِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَحَتَّى وَلَوْ لَمْ نَتَّفِقْ مَعَهُمْ عَلَى صِحَّتِهَا مِنْ عَدَمِهَا، فَهَذَا لَا يُبَرِّرُ إِخْفَاءَهَا وَعَدَمَ ذِكْرِهَا لِلنَّاسِ!.

الزَّاوِيَةُ الثَّالِثَةُ: (فَضْلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَبِيْهَا عِنْدَ عَلِيٍّ كَمَا عِنْدَ الشِّيْعَةِ).

أَوَّلًا: فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: نَقَلَ الشِّيْعَةُ رِوَايَاتِ عَلِيٍّ فِي فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ، وَالدِّفَاعِ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَاتُ الْمَحَبَّةِ وَالثَّنَاءِ، وَهِيَ مُوَافِقَةٌ لِلْحَقِّ الَّذِي وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ:

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج33/ 203).

[2] تُوْجَدُ كَلِمَاتُ هَذِهِ الرِّوَايَةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج2/ 750؛ ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج12/ 286).

[3] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج33/ 203).

[4] تُوْجَدُ هَذِهِ الرِّوَايَةُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: قال ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: "وَسَنَدُهُ حَسَنٌ"، فَتْحُ الْبَارِي (ج12/ 286).

[5] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج33/ 203)؛ وَتُوْجَدُ هَذِهِ الرِّوَايَةُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج9/ 331).

[6] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج38/ 199– 201).

[7] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج38/ 5، 7).

[8] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج38/ 28، 33، 38، 39).

1. كَانَ عَلِيٌّ مُسْتَشَارًا لِلصِّدِّيْقِ وَالْفَارُوْقِ: "أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَغْزُوَ الرُّوْمَ فَشَاوَرَ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَدَّمُوا وَأَخَّرُوا، فَاسْتَشَارَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام فَأَشَارَ أَنْ يَفْعَلَ فَقَالَ: إِنْ فَعَلْتَ ظَفِرْتَ؟ فَقَالَ: بَشَّرْتَ بِخَيْرٍ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فِي النَّاسِ خَطِيْبًا.."[1].

2. مَدَحَهُ عَلِيٌّ عليه السلام عَلَى مِنْبَرِ الْكُوْفَةِ: "خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ"[2].

3. يَذْكُرُ عَلِيٌّ فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَهْلِ مِصْرَ مَعَ عَامِلِهِ الَّذِي اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْهَا وَهُوَ قَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ: "مِنْ عَبْدِ اللهِ عَلِيٍّ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عليه السلام إِلَى مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ..، ثُمَّ إِنَّ الْمُسْلِمِيْنَ مِنْ بَعْدِهِ اسْتَخْلَفُوا أَمِيْرَيْنِ مِنْهُمْ صَالِحَيْنِ أَحْيَيَا السِّيْرَةَ وَلَمْ يَعْدُوا السُّنَّةَ، ثُمَّ تَوَفَّيَا فَوُلِّيَ بَعْدَهُمَا"[3]. وَلَقَدْ كَرَّرَ عَلِيٌّ قَوْلَهُ، وَأَثْبَتَتْهُ كُتُبُ الشِّيْعَةِ فِي صَدْرِهَا؛ وَهُوَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَعُدُّ الصِّدِّيْقَ أَهْلًا لِلْخِلَافَةِ، وَأَنَّهُ أَحَقُّ النَّاسِ بِهَا، وَمِنْ ذَلِكَ: حِيْنَمَا قِيْلَ لَهُ قُرْبَ وَفَاتِهِ بَعْدَمَا طَعَنَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ: "أَلَا تُوْصِي؟، قَالَ: مَا أَوْصَى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَأُوْصِي!، وَلَكِنْ إِنْ أَرَادَ اللهُ بِالنَّاسِ خَيْرًا فَسَيَجْمَعُهُمْ عَلَى خَيْرِهِمْ كَمَا جَمَعَهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ عَلَى خَيْرِهِمْ"[4].

4. تَمَنَّى عَلِيٌّ رضي الله عنه لِأَنْصَارِهِ أَنْ يُوَفِّقَهُمُ اللهُ لِرَجُلٍ صَالِحٍ كَمَا وَفَّقَ الْأُمَّةَ بَعْدَ وَفَاتِهِ صلى الله عليه وسلم لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيْهِ الْبَاقِرِ "أَنَّ رُجَلًا مِنْ قُرَيْشٍ جَاءَ إِلَى أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ، فَقَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُوْلُ فِي الْخُطْبَةِ آنَفًا: اللَّهُمَّ أَصْلِحْنَا بِمَا أَصْلَحْتَ بِهِ الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِيْنَ، فَمَنْ هُمَا؟، قَالَ: حَبِيْبَايَ وَعَمَّاكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، إِمَامَا الْهُدَى، وَشَيْخَا الْإِسْلَامِ، وَرَجُلَا قُرَيْشٍ، وَالْمُقْتَدَى بِهِمَا بَعْدَ رَسُوْلِ اللهِ، مَنِ اقْتَدَى بِهِمَا عُصِمَ، وَمَنِ اتَّبَعَ آثَارَهُمَا هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيْمٍ"[5].

5. لَقَدْ كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه رَاضِيًا بِخِلَافَةِ الصِّدِّيْقِ وَمُشَارِكًا لَهُ فِي مُعَامَلَاتِهِ وَقَضَايَاهُ، قَابِلًا مِنْهُ الْهَدَايَا، رَافِعًا إِلَيْهِ الشَّكَاوَى، مُصَلِّيًا خَلْفَهُ، عَامِلًا مَعَهُ وَيَعْمَلُ بِأَوَامِرِهِ، وَيَقْضِي بِقَضَايَاهُ، وَيَسْتَدِلُّ بِأَحْكَامِهِ وَيَسْتَنِدُ، مُحِبًّا لَهُ، ثُمَّ وَيُسَمِّي أَبْنَاءَهُ بِأَسْمَائِهِ حُبًّا لَهُ وَتَيَمُّنًا بِاسْمِهِ، وَإِنَّ عَلِيًّا قَالَ لِلْقَوْمِ حِيْنَمَا أَرَادُوهُ أَمِيْرًا: "أَنَا لَكُمْ وَزِيْرًا خَيْرٌ لَكُمْ مِنِّي أَمِيْرًا"[6]، يُذَكِّرُهُمْ بِمُسَاعَدَتِهِ مَعَ الْخَلِيْفَتَيْنِ.

---

[1] الْيَعْقُوْبِيُّ، تَارِيْخُ الْيَعْقُوْبِيِّ (ج2/ 123).

[2] الْمُرْتَضَى الْمُوْسَوِيُّ، الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ (ج3/ 94)؛ يُوَافِقُ أَهْلَ السُّنَّةِ، انْظُرْ: قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله: "وَالشِّيْعَةُ الَّذِيْنَ صَحِبُوْا عَلِيًّا كَانُوا يَقُوْلُوْنَ ذَلِكَ، وَتَوَاتَرَ ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ مِنْ نَحْوِ ثَمَانِيْنَ وَجْهًا، وَهَذَا مِمَّا يَقْطَعُ بِهِ أَهْلُ الْعِلْمِ لَيْسَ هَذَا مِمَّا يَخْفَى عَلَى مَنْ كَانَ عَارِفًا بِأَحْوَالِ الرَّسُوْلِ وَالْخُلَفَاءِ"، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (ج7/ 369).

[3] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج33/ 320).

[4] الْمُرْتَضَى الْمُوْسَوِيُّ، الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ (ج3/ 91).

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج3/ 93 و94).

[6] ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ (ج1/ 182).

6. سَمَّى عَلِيٌّ ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[1] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

7. مُبَايَعَةُ عَلِيٍّ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: فَقَدِ اسْتَدَلَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى صِحَّةِ وَانْعِقَادِ خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يَرُدُّ عَلَى أَمِيْرِ الشَّامِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: "إِنَّهُ بَايَعَنِي الْقَوْمُ الَّذِيْنَ بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ عَلَى مَا بَايَعُوهُمْ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَكُنْ لِلشَّاهِدِ أَنْ يَخْتَارَ وَلَا لِلْغَائِبِ أَنْ يَرُدَّ، وَإِنَّمَا الشُّوْرَى لِلْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ، فَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى رَجُلٍ وَسَمَّوْهُ إِمَامًا كَانَ ذَلِكَ للهِ رِضًى، فَإِنْ خَرَجَ مِنْ أَمْرِهِمْ خَارِجٌ بِطَعْنٍ أَوْ بِدْعَةٍ رَدُّوهُ إِلَى مَا خَرَجَ مِنْهُ، فَإِنْ أَبَى قَاتَلُوهُ عَلَى اتِّبَاعِهِ غَيْرَ سَبِيْلِ الْمُؤْمِنِيْنَ.."[2].

وَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "رَضِيْنَا عَنِ اللهِ قَضَاءَهُ، وَسَلَّمْنَا للهِ أَمْرَهُ..، فَنَظَرْتُ فِي أَمْرِي، فَإِذَا طَاعَتِي سَبَقَتْ بَيْعَتِي وَإِذَا الْمِيْثَاقُ فِي عُنُقِي لِغَيْرِي"[3]، وَيُصَوِّرُ لَنَا ذَلِكَ عِنْدَ مَجِيْءِ النَّاسِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ لِيُبَايِعُوهُ، فَيَقُوْلُ: "فَمَشَيْتُ عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعْتُهُ..، فَتَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأُمُورَ وَسَدَّدَ وَيَسَّرَ وَقَارَبَ وَاقْتَصَدَ، فَصَحِبْتُهُ مُنَاصِحًا، وَأَطَعْتُهُ فِيْمَا أَطَاعَ اللهَ فِيْهِ جَاهِدًا"[4].

وَتُوَضِّحُ الرِّوَايَاتُ بِأَنَّ الْمُسْلِمِيْنَ إِذَا اجْتَمَعُوا وَاتَّفَقُوا عَلَى شَخْصٍ، فَإِنَّ الْإِمَامَةَ وَالْخِلَافَةَ تَنْعَقِدُ لَهُ، كَمَا اجْتَمَعَ الْأَنْصَارُ وَالْمُهَاجِرُونَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَلَقَدْ بَايَعَ عَلِيٌّ الصِّدِّيْقَ عَمَلًا بِذَلِكَ، وَقَدْ أَخْبَرَ بِهِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَلَا يَخَافُ النَّاسَ وَلَا يَعْمَلُ بِالتَّقِيَّةِ، وَلَا يُظْهِرُ إِلَّا مَا يُبْطِنُهُ دِيْنًا للهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَا يُوْجَدُ دَوَاعِي لِلتَّقِيَّةِ وَهُوَ الْخَلِيْفَةُ حَسَبَ مَا زَعَمَتْهُ أَوْهَامُ الشِّيْعَةِ.

وَيَذْكُرُ مُحَمَّدٌ الْبَاقِرُ مَا يَقْطَعُ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ مُقِرًّا بِخِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَمُعْتَرِفًا بِإِمَامَتِهِ، وَمُبَايِعًا لَهُ بِإِمَارَتِهِ كَمَا يَذْكُرُ، وَقِصَّةُ ذَلِكَ: أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِبَّ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لَمَّا أَرَادَ الْخُرُوْجَ انْتَقَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى، "فَلَمَّا وَرَدَتِ الْكُتُبُ عَلَى أُسَامَةَ، انْصَرَفَ بِمَنْ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِيْنَةَ، فَلَمَّا رَأَى اجْتِمَاعَ الْخَلْقِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، انْطَلَقَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: مَا هَذَا؟، قَالَ لَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذَا مَا تَرَى، قَالَ أُسَامَةُ: فَهَلْ بَايَعْتَهُ؟، فَقَالَ: نَعَمْ يَا أُسَامَةُ"[5].

وَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "فَبَايَعْتُمْ أَبَا بَكْرٍ وَعَدَلْتُمْ عَنِّي فَبَايَعْتُ أَبَا بَكْرٍ كَمَا بَايَعْتُمُوهُ..، فَبَايَعْتُ عُمَرَ كَمَا بَايَعْتُمُوهُ فَوَفَّيْتُ لَهُ بَيْعَتَهُ..، فَبَايَعْتُمْ عُثْمَانَ فَبَايَعْتُهُ ثُمَّ طَعَنْتُمْ عَلَى عُثْمَانَ فَقَتَلْتُمُوهُ وَأَنَا جَالِسٌ فِي بَيْتِي، ثُمَّ أَتَيْتُمُونِي غَيْرَ دَاعٍ لَكُمْ وَلَا مُسْتَكْرِهٍ لِأَحَدٍ مِنْكُمْ فَبَايَعْتُمُونِي كَمَا بَايَعْتُمْ أَبَا بَكْرٍ

---

[1] انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: هُوَ مُحَمَّدٌ الْأَصْغَرُ، الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج2/ 124)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج44/ 313)؛ الْقُمِّي، مُنْتَهَى الْآمَالِ (ج528/1)؛ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 231)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 14).

[2] ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، نَهْجُ الْبَلَاغَةِ (ج3/ 7).

[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج1/ 89).

[4] الثَّقَفِيُّ، الْغَارَاتُ (ج1/ 306 و307).

[5] الطَّبْرَسِيُّ، الاحْتِجَاجُ (ج1/ 225).

وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَمَا جَعَلَكُمْ أَحَقَّ أَنْ تَفُوا لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ بِبَيْعَتِهِمْ مِنْكُمْ بِبَيْعَتِي"[1]، وَإِنَّ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ قَالَا بَعْدَ مُبَايَعَتِهِمَا لِأَبِي بَكْرٍ: "وَإِنَّا لَنَرَى أَبَا بَكْرٍ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا، إِنَّهُ لَصَاحِبُ الْغَارِ، وَإِنَّا لَنَعْرِفُ لَهُ سِنَّهُ، وَلَقَدْ أَمَّرَهُ رَسُوْلُ اللهِ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ"، وَقَالَ عَلِيٌّ ﵁: "لَوْلَا أَنَّا رَأَيْنَا أَبَا بَكْرٍ لَهَا أَهْلًا، لَمَا تَرَكْنَاهُ"، وَقَالَ: "إِنَّا رَأَيْنَا أَبَا بَكْرٍ لَهَا أَهْلًا"[2].

وَأَقَرَّهُ شَيْخُهُمْ كَاشِفُ الْغِطَاءِ: "وَحِيْنَ رَأَى عَلِيٌّ أَنَّ الْخَلِيْفَةَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِيَ بَذَلَا أَقْصَى الْجُهْدِ فِي نَشْرِ كَلِمَةِ التَّوْحِيْدِ وَتَجْهِيْزِ الْجُنُودِ وَتَوْسِيْعِ الْفُتُوْحِ، وَلَمْ يَسْتَأْثِرُوا وَلَمْ يَسْتَبِدُّوا، بَايَعَ وَسَالَمَ"[3].

ثَانِيًا: فَضْلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ عَلِيٍّ ﵄: نَقَلَ الشِّيْعَةُ رِوَايَاتِ عَلِيٍّ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ، وَالدِّفَاعِ عَنْهَا، وَهِيَ رِوَايَاتُ الْمَحَبَّةِ وَالثَّنَاءِ وَهِيَ مُوَافِقَةٌ لِلْحَقِّ الْوَارِدِ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ:

1. عَنْ عَلِيٍّ ﵇ قَالَ: "يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنَّ عِنْدَنَا طَعَامًا، فَقَامَ وَاتَّكَأَ عَلَيَّ وَمَضَيْنَا نَحْوَ فَاطِمَةَ ﵍، فَلَمَّا دَخَلْنَا قَالَ: هَلُمَّ طَعَامَكِ يَا فَاطِمَةُ..، ثُمَّ قَالَ: اغْرِفِي لِعَائِشَةَ فَغَرَفَتْ، ثُمَّ قَالَ: اغْرِفِي لِأُمِّ سَلَمَةَ، فَمَا زَالَتْ تَغْرِفُ حَتَّى وَجَّهَتْ إِلَى نِسَائِهِ التِّسْعِ"[4].

2. وَعَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ: "أَنَّ رَبَّنَا وَاحِدٌ وَنَبِيَّنَا وَاحِدٌ وَدَعْوَتَنَا فِي الْإِسْلَامِ وَاحِدَةٌ، لَا نَسْتَزِيْدُهُمْ فِي الْإِيْمَانِ بِاللهِ وَالتَّصْدِيْقِ لِرَسُوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَلَا يَسْتَزِيْدُوْنَا لِأَمْرٍ وَاحِدٍ إِلَّا مَا اخْتَلَفْنَا فِيْهِ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ وَنَحْنُ مِنْهُ بَرَاءٌ"[5].

3. عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيْهِ أَنَّ عَلِيًّا ﵇ قَالَ لِأَهْلِ حَرْبِهِ: "إِنَّا لَمْ نُقَاتِلْهُمْ عَلَى التَّكْفِيْرِ لَهُمْ وَلَمْ نُقَاتِلْهُمْ عَلَى التَّكْفِيْرِ لَنَا؛ وَلَكِنَّا رَأَيْنَا أَنَّا عَلَى حَقٍّ، وَرَأَوْا أَنَّهُمْ عَلَى حَقٍّ"، وَ"إِنَّ عَلِيًّا لَمْ يَكُنْ يَنْسِبُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ حَرْبِهِ إِلَى الشِّرْكِ وَلَا إِلَى النِّفَاقِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: هُمْ إِخْوَانُنَا بَغَوْا عَلَيْنَا"[6].

4. وَعَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيْهِ ﵉: "قَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ: لَمَّا هَزَمَنَا عَلِيٌّ ﵇ بِالْبَصْرَةِ رَدَّ عَلَى النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ، مَنْ أَقَامَ بَيِّنَةً أَعْطَاهُ، وَمَنْ لَمْ يُقِمْ بَيِّنَةً حَلَّفَهُ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ اقْسِمِ الْفَيْءَ بَيْنَنَا وَالسَّبْيَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ، قَالَ: أَيُّكُمْ يَأْخُذُ أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ فِي سَهْمِهِ؟!، فَكَفُّوا"[7].

---

[1] الطُّوْسِيُّ، الْأَمَالِيُّ (ج18/ 746 و747).

[2] ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ (ج2/ 45 ، 50، 6/ 40).

[3] كَاشِفُ الْغِطَاءِ، أَصْلُ الشِّيْعَةِ وَأُصُوْلُهَا (ص236).

[4] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج17/ 232، 30/18)؛ وَتُوْجَدُ الرِّوَايَةُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج1/ 147).

[5] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج33/ 187 و188).

[6] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج32/ 324).

[7] ابْنُ بَابَوَيْهِ، عِلَلُ الشَّرَائِعِ (ج2/ 385)؛ يُوَافِقُ أَهْلَ السُّنَّةِ، انْظُرْ: ابْنُ كَثِيْرٍ، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (ج10/ 470).

5.وَهَذِهِ أَقْوَالُ الْعَالِمِ الشِّيْعِيِّ ابْنِ أَبِي الْحَدِيْدِ فِي حَقِّ وَفَضْلِ عَائِشَةَ مَعَ عَلِيٍّ ﭫ:

أ. قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ: "أَنَّ أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ ﯓ أَكْرَمَهَا وَصَانَهَا، وَعَظَّمَ مِنْ شَأْنِهَا، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقِفَ عَلَى مَا فَعَلَهُ مَعَهَا فَلْيُطَالِعْ كُتُبَ السِّيْرَةِ"[1].

ب. وَقَالَ: "وَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا كَانَ مِنْ عَائِشَةَ فِي أَمْرِهِ، فَلَمَّا ظَفِرَ بِهَا أَكْرَمَهَا، وَبَعَثَ مَعَهَا إِلَى الْمَدِيْنَةِ عِشْرِيْنَ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ عَبْدِ الْقَيْسِ، عَمَّمَهُنَّ بِالْعَمَائِمِ، وَقَلَّدَهُنَّ بِالسُّيُوفِ"[2].

ت. وَقَالَ: "وَأَمَّا مَسْرُوقٌ فَلَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ لَا يُصَلِّي للهِ تَعَالَى صَلَاةً إِلَّا صَلَّى بَعْدَهَا عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﯓ، لِحَدِيْثٍ سَمِعَهُ مِنْ عَائِشَةَ فِي فَضْلِهِ"[3].

---

[1] ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ (ج17/ 254).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج1/ 23).

[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج4/ 97 و98).

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

"عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ"

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ الْمَنْزِلَةَ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَعَلِيٍّ رضي الله عنهما كَمَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَسَيَقْتَصِرُ عَلَى زَاوِيَتَي الْفَضْلِ بَيْنَهُمَا، وَسَيَتَدَرَّجُ فِي بَيَانِ تَفَاصِيْلِهَا كَمَا وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (مَنْزِلَةُ عَلِيٍّ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ) وَهِيَ الرَّدُّ الثَّانِي مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَإِنَّ كُتُبَ الشِّيْعَةِ تَشْهَدُ بِذَلِكَ أَيْضًا. **وَالثَّانِيَةُ: (مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ عَلِيٍّ)**، وَهِيَ آخِرُ الرُّدُوْدِ لِيَتَّضِحَ جَمَالُ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ رضي الله عنهما. وَتَفَاصِيْلُ ذَلِكَ كَالتَّالِي:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (مَنْزِلَةُ عَلِيٍّ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ).

أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ عَلِيٍّ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

1. وَصِيَّةُ أَبِي بَكْرٍ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ، وَعَلِيٌّ مِنْهُمْ رضي الله عنهم، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: "ارْقُبُوا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم فِي أَهْلِ بَيْتِهِ"[1].

2. أَهْدَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ لِعَلِيٍّ رضي الله عنهما أُمَّ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، وَهِيَ مِنْ سَبْيِ بَنِي حَنِيْفَةَ، وَاسْمُهَا خَوْلَةُ بِنْتُ جَعْفَرِ بْنِ قَيْسٍ الَّتِي أُسِرَتْ فِي حَرْبِ الْيَمَامَةِ مِنْ سَبْيِ أَهْلِ الرِّدَّةِ، وَوَلَدَتْ لَهُ أَفْضَلَ أَوْلَادِهِ بَعْدَ الْحَسَنَيْنِ، وَهُوَ: مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ، وَبِهَا يُعْرَفُ ابْنُهَا، وَقَدْ نُسِبَ إِلَيْهَا[2].

ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ عَلِيٍّ عِنْدَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

كَانَتْ تَرَى أَبَاهَا الصِّدِّيْقَ وَالْفَارُوْقَ عُمَرَ وَهُمَا يُكْرِمَانِ عَلِيًّا رضي الله عنهم، وَأَنَّهُمَا يُقَدِّمَانِهِ فِي كَثِيْرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ، قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله: "وَعَلِيٌّ رضي الله عنه، مَا زَالَا مُكْرِمَيْنِ لَهُ غَايَةَ الْإِكْرَامِ بِكُلِّ طَرِيْقٍ، مُقَدِّمَيْنِ لَهُ، بَلْ وَلِسَائِرِ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى غَيْرِهِمْ فِي الْعَطَاءِ، مُقَدِّمَيْنِ لَهُ فِي الْمَرْتَبَةِ وَالْحُرْمَةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالْمُوَالَاةِ وَالثَّنَاءِ وَالتَّعْظِيمِ، كَمَا يَفْعَلَانِ بِنُظَرَائِهِ، وَيُفَضِّلَانِهِ بِمَا فَضَّلَهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بِهِ عَلَى مَنْ لَيْسَ مِثْلَهُ، وَلَمْ يُعْرَفْ عَنْهُمْ كَلِمَةُ سُوْءٍ فِي عَلِيٍّ قَطُّ، بَلْ وَلَا فِي أَحَدٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ"[3].

وَلَقَدْ رَوَتْ عَائِشَةُ فَضَائِلَ عَلِيٍّ الْكَثِيْرَةَ رضي الله عنهما، وَشَمَلَتْهَا كُتُبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، وَمِنْهَا:

1. رَوَتْ عَائِشَةُ حَدِيْثَ الْكِسَاءِ[4]، وَفِيْهِ بَيَانٌ لِفَضْلِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهم.

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص115.

[2] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 67)؛ وعِنْدَ الشِّيْعَةِ: ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص352).

[3] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (ج6/ 178).

[4] صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص82.

2. طَلَبَتْ عَائِشَةُ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ اسْتِشْهَادِ عُثْمَانَ أَنْ يَلْزَمُوْا عَلَيًّا بِالْبَيْعَةِ ﷺ، وَذَلِكَ لَمَّا "انْتَهَى عَبْدُ اللهِ بْنُ بُدَيْلٍ إِلَى عَائِشَةَ وَهِيَ فِي الْهَوْدَجِ يَوْمَ الْجَمَلِ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ، أَنْشُدُكِ بِاللهِ، أَتَعْلَمِيْنَ أَنِّي أَتَيْتُكِ يَوْمَ قَتْلِ عُثْمَانَ، فَقُلْتُ: إِنَّ عُثْمَانَ قَدْ قُتِلَ فَمَا تَأْمُرِيْنِي، فَقُلْتِ لِي: الْزَمْ عَلِيًّا، فَوَاللهِ مَا غَيَّرَ وَلَا بَدَّلَ.."[1].

وَلَقَدْ نَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ قَوْلَ الْمُهَلَّبِ: "أَنَّ أَحَدًا لَمْ يَنْقُلْ أَنَّ عَائِشَةَ وَمَنْ مَعَهَا نَازَعُوا عَلِيًّا فِي الْخِلَافَةِ، وَلَا دَعَوْا إِلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ لِيُوَلُّوهُ الْخِلَافَةَ، وَإِنَّمَا أَنْكَرَتْ هِيَ وَمَنْ مَعَهَا عَلَى عَلِيٍّ مَنْعَهُ مِنْ قَتْلِ قَتَلَةِ عُثْمَانَ وَتَرْكِ الِاقْتِصَاصِ مِنْهُمْ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَنْتَظِرُ مِنْ أَوْلِيَاءِ عُثْمَانَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَيْهِ، فَإِذَا ثَبَتَ عَلَى أَحَدٍ بِعَيْنِهِ أَنَّهُ مِمَّنْ قَتَلَ عُثْمَانَ اقْتَصَّ مِنْهُ، فَاخْتَلَفُوا بِحَسَبِ ذَلِكَ.."[2]، فَهَلْ يُعْقَلُ بَعْدَ هَذَا أَنْ تَخَرُجَ عَلَيْهِ وَتُحَارِبَهُ وَتُبْغِضَهُ؟!.

3. أَثْنَتْ عَائِشَةُ عَلَى عَلِيٍّ ﷺ: قَالَ جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرٍ التَّيْمِيُّ: "دَخَلْتُ مَعَ عَمَّتِي عَلَى عَائِشَةَ فَسُئِلَتْ أَيُّ النَّاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟، قَالَتْ: "فَاطِمَةُ"، فَقِيْلَ: مِنَ الرِّجَالِ؟، قَالَتْ: "زَوْجُهَا"، إِنْ كَانَ مَا عَلِمْتُ صَوَّامًا قَوَّامًا[3]، وَلَقَدْ رَوَى الشِّيْعَةُ هَذَا الْأَثَرَ فِي كُتُبِهِمْ[4].

وَعَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أُمِّي عَلَى عَائِشَةَ فَسَمِعْتُهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ وَهِيَ تَسْأَلُهَا عَنْ عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: "تَسْأَلُنِي عَنْ رَجُلٍ، وَاللهِ مَا أَعْلَمُ رَجُلًا كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنْ عَلِيٍّ، وَلَا فِي الْأَرْضِ امْرَأَةٌ كَانَتْ أَحَبَّ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِن امْرَأَتِهِ"[5].

4. كَانَتْ عَائِشَةُ تَعْرِفُ مَكَانَةَ عَلِيٍّ الْعِلْمِيَّةَ وَالْفِقْهِيَّةَ ﷺ؛ لِذَلِكَ كَانَتْ تُحِيْلُ السَّائِلَ إِلَى عَلِيٍّ لِيُجِيْبَهُ وَلَوْ كَانَتْ تَعْرِفُ هِيَ إِجَابَتَهُ، وَمِنْ ذَلِكَ: عِنْدَمَا سَأَلَهَا شُرَيْحُ بْنُ هَانِئٍ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: "عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَسَلْهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ.."، وَفِي رِوَايَةٍ: "ائْتِ عَلِيًّا، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي"[6].

---

[1] ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (ج7/ 545).

[2] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج13/ 56).

[3] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فَاطِمَةَ ﷺ، ج5/ 701: ح3874. قَالَ التِّرْمِذِيُّ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ"، مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج3/ 1735).

[4] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج32/ 272، 38/ 313).

[5] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ ذِكْرُ مَنَاقِبِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج3/ 167: ح4731. قَالَ الْحَاكِمُ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[6] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الطَّهَارَةِ/ بَابُ التَّوْقِيْتِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، ج1/ 232: ح276.

وَلَمَّا سُئِلَتْ ﵂: فِي كَمْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ مِنَ الثِّيَابِ؟، فَقَالَتْ لَهُ: سَلْ عَلِيًّا، ثُمَّ ارْجِعْ إِلَيَّ فَأَخْبِرْنِي بِالَّذِي يَقُولُ لَكَ، قَالَ: فَأَتَى عَلِيًّا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: "فِي الْخِمَارِ وَالدِّرْعِ السَّابِغِ"، فَرَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرَهَا، فَقَالَتْ: "صَدَقَ"[1].

الزَّاوِيَةُ الثَّانِيَةُ: (مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ عَلِيٍّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ).

أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ عِنْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

1. يَقُولُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﵀: "وَكَذَلِكَ عَلِيٌّ ﵁ قَدْ تَوَاتَرَ عَنْهُ مِنْ مَحَبَّتِهِمَا وَمُوَالَاتِهِمَا وَتَعْظِيْمِهِمَا وَتَقْدِيْمِهِمَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَّةِ، مَا يُعْلَمُ بِهِ حَالُهُ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يُعْرَفْ عَنْهُ قَطُّ كَلِمَةُ سُوْءٍ فِي حَقِّهِمَا، وَلَا أَنَّهُ كَانَ أَحَقَّ بِالْأَمْرِ مِنْهُمَا، وَهَذَا مَعْرُوْفٌ عِنْدَ مَنْ عَرَفَ الْأَخْبَارَ الثَّابِتَةَ الْمُتَوَاتِرَةَ عِنْدَ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ، وَالْمَنْقُوْلَةَ بِأَخْبَارِ الثِّقَاتِ"[2].

2. رَوَى عَلِيٌّ أَحْوَالَ أَبِي بَكْرٍ[3] ﵄، مِثْلَ أَخْبَارِهِ وَفَضَائِلِهِ، وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ الْأَقْوَالُ الْقَادِمَةُ.

3. عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ تَزَوَّجَ أَرْمَلَةَ الصِّدِّيْقِ، وَهِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ﵃، فَوَلَدَتْ لَهُ عَوْنًا وَيَحْيَى، وَقِيْلَ: يَحْيَى فَقَطْ[4].

وَكَانَتْ أَسْمَاءُ زَوْجَةً لِجَعْفَرٍ شَقِيْقِ عَلِيٍّ ﵃، فَلَمَّا مَاتَ عَنْهَا جَعْفَرٌ تَزَوَّجَهَا الصِّدِّيْقُ ﵃، فَوَلَدَتْ مُحَمَّدًا، وَلَمَّا مَاتَ الصِّدِّيْقُ تَزَوَّجَهَا عَلِيٌّ، وَكَانَ مُحَمَّدٌ رَبِيْبَ عَلِيٍّ وَحَبِيْبَهُ، وَقَدْ وَلَّاهُ إِمْرَةَ مِصْرَ فِي عَصْرِهِ، وَمَدَحَهُ عَلِيٌّ ﵁ بِقَوْلِهِ: "مُحَمَّدٌ ابْنِي مِنْ ظَهْرِ أَبِي بَكْرٍ"[5].

4. أَثْنَى عَلِيٌّ عَلَى الصِّدِّيْقِ بِأَقْوَالٍ كَثِيْرَةٍ ﵄، وَمِنْهَا: قَالَ عَلِيٌّ ﵁: "إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الْمَصَاحِفِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ ﵁، كَانَ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ"[6].

وَلَمَّا "قَامَ عَلِيٌّ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: قُبِضَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ ﵁ فَعَمِلَ بِعَمَلِهِ، وَسَارَ بِسِيْرَتِهِ، حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ عُمَرُ فَعَمِلَ بِعَمَلِهِمَا، وَسَارَ بِسِيْرَتِهِمَا، حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ"[7].

---

[1] الصَّنْعَانِيُّ، مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ج3/ 128).

[2] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (ج6/ 178).

[3] الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج20/ 473)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 14، 4/ 25)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 15)؛ انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج2/ 124).

[5] ظَهِيْرٌ، الشِّيْعَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ (ص80)؛ انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 258، 261).

[6] الْآجُرِّيُّ، الشَّرِيْعَةُ (ج4/ 1783).

[7] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ ﵃/ مُسْنَدُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁، ج2/ 314: ح1055. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "إِسْنَادُهُ حَسَنٌ".

وَسُئِلَ عَلِيٌّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﭭ، فَقَالَ: "كَانَا إِمَامَيْ هُدًى رَاشِدَيْنِ مُرْشِدَيْنِ مُصْلِحَيْنِ مُنْجِحَيْنِ خَرَجَا مِنَ الدُّنْيَا خَمِيْصَيْنِ"[1].

وَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﭬ: "مَنْ لَكُمْ بِمِثْلِهِمَا رَزَقَنِي اللهُ الْمُضِيَّ عَلَى سَبِيْلِهِمَا، فَإِنَّهُ لَا يُبْلَغُ مَبْلَغُهُمَا إِلَّا بِاتِّبَاعِ آثَارِهِمَا وَالْحُبِّ لَهُمَا، فَمَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّهُمَا، وَمَنْ لَمْ يُحِبَّنِي فَقَدْ أَبْغَضَهُمَا وَأَنَا مِنْهُ بَرِيْءٌ"[2].

وَعَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ ﭬ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: "أَبُو بَكْرٍ"، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟، قَالَ: "ثُمَّ عُمَرُ"، وَخَشِيْتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانَ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟، قَالَ: "مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ"[3]، وَقَالَ عَلِيٌّ ﭬ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوْفَةِ: "خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَلَوْ شِئْتُ لَحَدَّثْتُكُمْ بِالثَّالِثِ"[4].

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﭬ: "وَقَدْ تَوَاتَرَ عَنْهُ، رُوِيَ هَذَا عَنْهُ مِنْ أَكْثَرِ مِنْ ثَمَانِيْنَ وَجْهًا، وَلِهَذَا كَانَتِ الشِّيْعَةُ الْمُتَقَدِّمُوْنَ كُلُّهُمْ مُتَّفِقِيْنَ عَلَى تَفْضِيْلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ"[5]، وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﭬ: "وَالشِّيْعَةُ الَّذِيْنَ صَحِبُوا عَلِيًّا كَانُوا يَقُوْلُوْنَ ذَلِكَ"[6]، وَإِنَّمَا كَانَ النِّزَاعُ فِي عَلِيٍّ وعُثْمَانَ ﭭ، وَقَالَ ﭬ: "وَاتُّهِمَ طَائِفَةٌ مِنَ الشِّيْعَةِ الْأُوْلَى بِتَفْضِيْلِ عَلِيٍّ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَمْ يُتَّهَمْ أَحَدٌ مِنَ الشِّيْعَةِ الْأُوْلَى بِتَفْضِيْلِ عَلِيٍّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، بَلْ كَانَتْ عَامَّةُ الشِّيْعَةِ الْأُوْلَى الَّذِيْنَ يُحِبُّونَ عَلِيًّا يُفَضِّلُوْنَ عَلَيْهِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، لَكِنْ كَانَ فِيْهِمْ طَائِفَةٌ تُرَجِّحُهُ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ النَّاسُ فِي الْفِتْنَةِ صَارُوا شِيْعَتَيْنِ: شِيْعَةً عُثْمَانِيَّةً وَشِيْعَةً عَلَوِيَّةً، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ قَاتَلَ مَعَ عَلِيٍّ كَانَ يُفَضِّلُهُ عَلَى عُثْمَانَ، بَلْ كَانَ كَثِيْرٌ مِنْهُمْ يُفَضِّلُ عُثْمَانَ عَلَيْهِ، كَمَا هُوَ قَوْلُ سَائِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ"[7].

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ ﭬ: "فَالتَّشَيُّعُ فِي عُرْفِ الْمُتَقَدِّمِيْنَ، هُوَ اعْتِقَادُ تَفْضِيْلِ عَلِيٍّ عَلَى عُثْمَانَ، وَأَنَّ عَلِيًّا كَانَ مُصِيْبًا فِي حُرُوْبِهِ وَأَنَّ مُخَالِفَهُ مُخْطِئٌ، مَعَ تَقْدِيْمِ الشَّيْخَيْنِ وَتَفْضِيْلِهِمَا"[8]، وَلِذَلِكَ قَالَ عَلِيٌّ ﭬ: "لَوْ أُتِيْتُ بِرَجُلٍ يُفَضِّلُنِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ لَعَاقَبْتُهُ مِثْلَ حَدِّ الزَّانِي"[9].

---

[1] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 157).

[2] الْعَشَّارِيُّ، فَضَائِلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ (ص55).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيْلًا"، ج5/ 7: ح3671.

[4] مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ/ مُسْنَدُ عَلِيٍّ ﭬ، ج2/ 224: ح880. قَالَ مُحَقِّقُوْهُ: إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا.

[5] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (ج1/ 308).

[6] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج7/ 369).

[7] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج4/ 132).

[8] ابْنُ حَجَرٍ، تَهْذِيْبُ التَّهْذِيْبِ (ج1/ 94).

[9] الْعَشَّارِيُّ، فَضَائِلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ (ص64).

وَقَالَ ﷺ: "لَا يُفَضِّلُنِي أَحَدٌ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﷺ إِلَّا جَلَدْتُهُ حَدَّ الْمُفْتَرِي"[1].

وَلَمَّا بَلَغَهُ ﷺ "أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْأَسْوَدِ يَنْتَقِصُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، هَمَّ بِقَتْلِهِ، فَقِيلَ لَهُ: تَقْتُلُ رَجُلًا يَدْعُو إِلَى حُبِّكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ؟، فَقَالَ: لَا يُسَاكِنِّي فِي دَارٍ أَبَدًا"[2].

وَلِهَذَا قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ﷺ: "مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَدْ أَزْرَى بِالْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ، وَأَخْشَى أَنْ لَا يَنْفَعَهُ مَعَ ذَلِكَ عَمَلٌ"[3].

ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

1. **عَلِيٌّ يَسْتَشْهِدُ بِعَائِشَةَ فِي حَدِيْثِهِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: "قَالَ عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَلِيٍّ ﷺ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابُ السَّفَرِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَى عَلِيٍّ ﷺ وَهُوَ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَشُغِلَ عَنْهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: إِنِّي دَخَلْتُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَائِشَةُ ﷺ، فَقَالَ لِي: كَيْفَ أَنْتَ وَقَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟، فَقُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، ثُمَّ عَادَ، فَقُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَقَالَ: "قَوْمٌ يَخْرُجُوْنَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يَقْرَءُوْنَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ.."[4].

2. **يَرْوِي عَلِيٌّ فَضْلَهَا وَأَخْبَارَهَا مَعَ النَّبِيِّ** ﷺ: وَمِنْهُ: أَنَّ عَلِيًّا قَدْ ذَكَرَ فَضْلَ عَائِشَةَ ﷺ، فَقَالَ: "خَلِيْلَةُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[5]، وَلَقَدْ أَخْبَرَ عَلِيٌّ ﷺ أَنَّهُ اشْتَرَى طَعَامًا وَلَحْمًا، فَخَبَزَتْ فَاطِمَةُ وَطَبَخَتْ، وَطَلَبَتْ مِنْهُ أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَدْعُوْهُ، فَدَعَاهُ فَحَضَرَ عِنْدَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَغْرِفُوا لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَلِجَمِيْعِ نِسَائِهِ التِّسْعِ، ثُمَّ أَكَلُوا[6].

3. **عَلِيٌّ يَذْكُرُ عَائِشَةَ فِي رِوَايَتِهِ لِلْحَدِيْثِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: وَذَلِكَ لَمَّا ذَهَبَتْ فَاطِمَةُ تسْأَلُ النَّبِيَّ ﷺ خَادِمًا، فَلَمْ تُصَادِفْهُ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، وَطَلَبَتْ مِنْهَا أَنْ تُخْبِرَ النَّبِيَّ ﷺ بِحَاجَتِهَا، وَبِذَلِكَ تَظْهَرُ لَنَا الصِّلَةُ الْجَمِيْلَةُ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ عَائِشَةَ وَفَاطِمَةَ، كَمَا فِي الْحَدِيْثِ الَّذِي رَوَيْنَاهُ سَابِقًا[7].

فَقَدْ دَلَّتْ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِ عَلِيٍّ شَيْءٌ عَلَى عَائِشَةَ ﷺ، وَهَذِهِ الْحَادِثَةُ كَانَتْ بَعْدَ وَقْعَةِ الْجَمَلِ؛ لِأَنَّ قِتَالَ الْخَوَارِجِ كَانَ بَعْدَ الْجَمَلِ، وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَى الرَّوَافِضِ الَّذِيْنَ يَطْعَنُونَ فِي عَائِشَةَ ﷺ وَيَزْعُمُونَ الْعَدَاوَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ ﷺ، وَهُوَ بَرِيْءٌ مِنْ أَقْوَالِهِمْ.

---

[1] عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ، السُّنَّةُ (ج2/ 562).

[2] اللَّالَكَائِيُّ، شَرْحُ أُصُوْلِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ (ج7/ 1340).

[3] أَبُو نُعَيْمٍ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (ج7/ 27 و28).

[4] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ/ مُسْنَدُ عَلِيٍّ ﷺ، ج2/ 470 و471: ح1379. قَالَ مُحَقِّقُوْهُ: "إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ".

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 177). قَالَ الذَّهَبِيُّ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ".

[6] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج1/ 147).

[7] انْظُرْ: ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ ﷺ، الْفَصْلُ الرَّابِعُ، ص208.

4. **الْهَدَايَا وَالصِّلَاتُ مِنْ عَلِيٍّ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: وَمِنْهَا: فِي يَوْمِ الْجَمَلِ لَمَّا "احْتَمَلَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَائِشَةَ، فَضَرَبَ عَلَيْهَا فُسْطَاطًا.."، وَجَاءَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا وَوَدَّعَهَا، "وَسَرَّحَهَا إِلَى الْمَدِيْنَةِ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ، وَجَهَّزَهَا بِاثْنَي عَشَرَ أَلْفًا"[1].

5. **مَوَاقِفُ مَحَبَّةٍ وَدِفَاعِ عَلِيٍّ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَهِيَ كَثِيْرَةٌ جِدًّا، مِنْهَا:

أ. قَدِ اتَّبَعَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَا أَوْصَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ: "إِنَّهُ سَيَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَائِشَةَ أَمْرٌ"، قَالَ: أَنَا يَا رَسُوْلَ اللهِ؟، قَالَ: "نَعَمْ"، قَالَ: أَنَا؟، قَالَ: "نَعَمْ"، قَالَ: فَأَنَا أَشْقَاهُمْ يَا رَسُوْلَ اللهِ، قَالَ: "لَا، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَارْدُدْهَا إِلَى مَأْمَنِهَا"[2]، وَقَالَ ﷺ: "إِنْ وُلِّيْتَ مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا، فَارْفُقْ بِهَا"[3].

ب. قَالَ رَجُلٌ لَعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ إِنَّ عَلَى الْبَابِ رَجُلَيْنِ يَنَالَانِ مِنْ عَائِشَةَ، فَأَمَرَ عَلِيٌّ الْقَعْقَاعَ بْنَ عَمْرٍو أَنْ يَجْلِدَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً، وَأَنْ يُخْرِجَهُمَا مِنْ ثِيَابِهِمَا"[4].

ت. وَمَاذَا فَعَلَ عَلِيٌّ بِأُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا؟، أَلَمْ يَأْتِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ لِيُسَلِّمُوا وَيَطْمَئِنُّوا عَلَيْهَا؟، إِنَّهُ لَمَّا كَانَ نِهَايَةُ وَقْعَةِ الْجَمَلِ، "وَحُمِلَ هَوْدَجُ عَائِشَةَ وَإِنَّهُ لَكَالْقُنْفُذِ مِنْ كَثْرَةِ النُّشَّابِ، وَنَادَى مُنَادِي عَلِيٍّ فِي النَّاسِ: إِنَّهُ لَا يُتْبَعُ مُدْبِرٌ، وَلَا يَذَفَّفُ عَلَى جَرِيْحٍ، وَلَا يَدْخُلُوا الدُّوْرَ، وَأَمَرَ عَلِيٌّ نَفَرًا أَنْ يَحْمِلُوا الْهَوْدَجَ مِنْ بَيْنِ الْقَتْلَى، وَأَمَرَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمَّارًا أَنْ يَضْرِبَا عَلَيْهَا قُبَّةً، وَجَاءَ إِلَيْهَا أَخُوْهَا مُحَمَّدٌ فَسَأَلَهَا: هَلْ وَصَلَ إِلَيْكِ شَيْءٌ مِنَ الْجِرَاحِ؟، فَقَالَتْ: وَمَا أَنْتَ وَذَاكَ يَا ابْنَ الْخَثْعَمِيَّةِ، وَسَلَّمَ عَلَيْهَا عَمَّارٌ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتِ يَا أُمَّ؟، فَقَالَتْ: لَسْتُ لَكَ بِأُمٍّ، قَالَ: بَلَى وَإِنْ كَرِهْتِ، وَجَاءَ إِلَيْهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مُسَلِّمًا، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتِ يَا أُمَّهْ؟، قَالَتْ: بِخَيْرٍ، فَقَالَ: يَغْفِرُ اللهُ لَكِ، وَجَاءَ وُجُوهُ النَّاسِ إِلَيْهَا مِنَ الْأُمَرَاءِ وَالْأَعْيَانِ يُسَلِّمُوْنَ عَلَيْهَا". وَفِي رِوَايَةٍ: "ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ إِلَى الدَّارِ الَّتِي فِيْهَا أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ، فَاسْتَأْذَنَ وَدَخَلَ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا وَرَحَّبَتْ بِهِ"[5].

أَلَيْسَ لَوْ كَانَ يُرِيْدُ قَتْلَهَا؛ لَأَمَرَ بِالْهَوْدَجِ أَنْ يُجْهَزَ عَلَيْهِ وَهِيَ بِدَاخِلِهِ؟!، وَحَاشَاهُ ذَلِكَ.

ث. "وَلَمَّا أَرَادَتْ عَائِشَةُ الْخُرُوْجَ مِنَ الْبَصْرَةِ بَعَثَ إِلَيْهَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِكُلِّ مَا يَنْبَغِي مِنْ مَرْكَبٍ وَزَادٍ وَمَتَاعٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَذِنَ لِمَنْ نَجَا مِمَّنْ جَاءَ فِي جَيْشِهَا أَنْ يَرْجِعَ مَعَهَا، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ الْمَقَامَ، وَاخْتَارَ لَهَا أَرْبَعِيْنَ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ الْمَعْرُوْفَاتِ، وَسَيَّرَ مَعَهَا أَخَاهَا مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي ارْتَحَلَتْ فِيْهِ، جَاءَ عَلِيٌّ فَوَقَفَ عَلَى الْبَابِ وَحَضَرَ النَّاسُ مَعَهُ وَخَرَجَتْ مِنَ الدَّارِ فِي الْهَوْدَجِ، فَوَدَّعَتِ النَّاسَ وَدَعَتْ لَهُمْ، وَقَالَتْ: يَا بَنِيَّ لَا يَعْتِبْ بَعْضُنَا عَلَى

---

[1] الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج2/ 250).

[2] مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ الْقَبَائِلِ/ حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ، ج45/175:ح27198. رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، الْهَيْثَمِيُّ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ(ج7/234).

[3] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص129.

[4] ابْنُ كَثِيْرٍ، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (ج10/ 471).

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج10/ 468، 471).

بَعْضٍ، إِنَّهُ وَاللهِ مَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَلِيٍّ فِي الْقِدَمِ إِلَّا مَا يَكُونُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَأَحْمَائِهَا، وَإِنَّهُ عَلَى مَعْتَبَتِي لَمِنَ الْأَخْيَارِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: صَدَقَتْ وَاللهِ مَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا إِلَّا ذَاكَ، وَإِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَسَارَ عَلِيٌّ مَعَهَا مُوَدِّعًا وَمُشَيِّعًا أَمْيَالًا وَسَرَّحَ بَنِيْهِ مَعَهَا.."[1].

ج.وَلَمَّا "سَأَلَ بَعْضُ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عَلِيًّا أَنْ يُقَسِّمَ فِيْهِمْ أَمْوَالَ أَصْحَابِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، فَأَبَى عَلَيْهِمْ فَطَعَنَ فِيْهِ السَّبَئِيَّةُ، وَقَالُوا: كَيْفَ يَحُلُّ لَنَا دِمَاؤُهُمْ وَلَا تَحُلُّ لَنَا أَمْوَالُهُمْ؟، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ تَصِيْرَ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ فِي سَهْمِهِ؟، فَسَكَتَ الْقَوْمُ"[2].

وَهَذَا إِقْرَارٌ مِنْ عَلِيٍّ بِأَنَّ عَائِشَةَ أُمٌّ لَهُ وَلِلْمُؤْمِنِيْنَ ﭫ، وَهَذَا مَا فَهِمَهُ أَصْحَابُهُ كَعَمَّارٍ ﭬ، وَذَلِكَ "لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى البَصْرَةِ، بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوْفَةَ، فَصَعِدَا الْمِنْبَرَ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمِنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنَ الْحَسَنِ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا، يَقُوْلُ: "إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَوَاللهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ، لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيْعُوْنَ أَمْ هِيَ"[3]، وَالْوَاضِحُ أَنَّ الْحَسَنَ أَقَرَّ قَوْلَ عَمَّارٍ، وَلَا يُعْلَمُ أَنَّ عَلِيًّا اعْتَرَضَ عَلَيْهِمَا ﭫ.

وَمَا أَعْظَمَ دِفَاعَ عَمَّارٍ عَنْ عِرْضِ أُمِّهِ ﭭ!؛ وَذَلِكَ لَمَّا "رَأَى عَمَّارٌ يَوْمَ الْجَمَلِ جَمَاعَةً، فَقَالَ: مَا هَذَا؟، فَقَالُوا: رَجُلٌ يَسُبُّ عَائِشَةَ وَيَقَعُ فِيْهَا، قَالَ: فَمَشَى إِلَيْهِ عَمَّارٌ، فَقَالَ: اسْكُتْ مَقْبُوْحًا مَنْبُوْحًا، أَتَقَعُ فِي حَبِيْبَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ!، إِنَّهَا لَزَوْجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ"[4]. وَثَبَتَ فِي مَجْلِسِ عَلِيٍّ "أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ فِي عَائِشَةَ وَعَابَهَا، فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ: "وَيْحَكَ مَا تُرِيْدُ مِنْ حَبِيْبَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، مَا تُرِيْدُ مِنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ، فَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ، بَيْنَ يَدَيْ عَلِيٍّ وَعَلِيٌّ سَاكِتٌ"[5].

فَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ قَوْلُ عَمَّارٍ ﭬ، وَهُوَ أَحَدُ الْمُقَرَّبِيْنَ إِلَى عَلِيٍّ ﭬ، حَيْثُ كَانَ يَنْهَى عَنْ سَبِّ عَائِشَةَ ﭭ، وَيُشَدِّدُ فِي النَّهْيِ، فَهَلْ يُظَنُّ أَنَّهُمْ كَانُوا يُرِيْدُوْنَ قَتْلَهَا ﭭ؟!.

وَنَحْنُ نَرْضَى لِأَنْفُسِنَا مَا رَضِيَهُ عَلِيٌّ وَعَمَّارٌ ﭫ، وَنَحْفَظُ أَلْسِنَتَنَا عَنْ فِتْنَةٍ طَهَّرَ اللهُ مِنْهَا أَسْيَافَنَا، وَهَذَا شَأْنُ الْأَخْيَارِ فِي مَعْرِفَةِ الْفَضْلِ، وَلَا يَعْرِفُ الْفَضْلَ لِأَهْلِ الْفَضْلِ إِلَّا أَهْلُ الْفَضْلِ.

وَلَكِنَّ الشِّيْعَةَ لَا تَرْضَى بِمَا رَضِيَهُ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ ﭫ!، بَلْ وَمَا يَزَالُ الشِّيْعَةُ الْإِثْنَا عَشْرِيَّةَ يُثِيْرُوْنَ شُبُهَاتٍ حَوْلَ الْبُغْضِ بَيْنَ عَلِيٍّ وَعَائِشَةَ ﭫ، فَنَرُدُّ عَلَيْهِمْ بِأَنْ كُفُّوْا أَنْفُسَكُمْ عَنْ غَيِّكُمْ، فَلَوِ افْتَرَضْنَا أَنَّهَا حَارَبَتِ اللهَ ورَسُوْلَهُ، فَالسُّؤَالُ: هَلْ تَابَتْ قَبْلَ أَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهَا عَلِيٌّ ﭬ؟.

---

[1] ابْنُ كَثِيْرٍ، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (ج10/ 472).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج10/ 470).

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْفِتَنِ/ بَابُ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوْجُ كَمَوْجِ البَحْرِ، ج9/ 56: ح7100.

[4] ابْنُ حَنْبَلٍ، فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ، ص876: ح1647.

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ، ص868: ح1625.

إِنْ قَالُوا: نَعَمْ، قُلْنَا: الْحَمْدُ للهِ، قَدِ انْتَهَى الْخِلَافُ وَقَدِ اعْتَرَفُوا بِأَنَّ عَائِشَةَ ﵂ قَدْ تَابَتْ، وَالتَّائِبُ مَنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ. وَأَمَّا إِنْ قَالُوا: أَنَّهَا لَمْ تَتُبْ مِنَ الذَّنْبِ، فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَلِمَاذَا لَمْ يُنَفِّذْ عَلِيٌّ ﵁ فِي أُمِّهِ حَدَّ الْحِرَابَةِ؟، وَلِمَاذَا أَكْرَمَهَا وَحَمَاهَا وَعَاقَبَ مَنْ يَتَعَرَّضُ لَهَا؟!.

وَإِنَّ دَعْوَى الشِّيْعَةِ أَنَّهَا خَرَجَتْ عَلَى عَلِيٍّ وَقَاتَلَتْهُ، فَهَذَا وَاللهِ عَيْنُ الْكَذِبِ، وَإِنَّ الْبُرْهَانَ عَلَى كَذِبِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَا يُوْجَدُ أَدْنَى دَلِيْلٍ عَلَى أَنَّهَا خَرَجَتْ عَلَى إِمَامِ زَمَانِهَا، أَوْ أَمَرَتْ بِالْخُرُوْجِ عَلَيْهِ، بَلْ كَانَتْ تَأْمُرُ بِالْبَيْعَةِ لِعَلِيٍّ كَمَا تَقَدَّمَ، وَعَلِيٌّ كَانَ فِي الْمَدِيْنَةِ، وَإِنَّمَا كَانَ خُرُوْجُهَا إِلَى الْبَصْرَةِ لَلْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ، لَا لِلْقِتَالِ، لَكِنْ حَدَثَتِ الْفِتْنَةُ بِسَبَبِ أَصْحَابِ الْفِتْنَةِ قَتَلَةِ عُثْمَانَ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ ذُرِّيَّةِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

إِنَّ عَائِشَةَ لَتَقُومُ بِحَقِّ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَمِنْهُمْ ذُرِّيَّةُ عَلِيٍّ، أَوَّلُهَا مِنْ فَاطِمَةَ وَثَانِيْهَا مِنْ غَيْرِهَا وَكَانَتِ الْعَلَاقَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَذُرِّيَّةِ عَلِيٍّ جَمِيْلَةً جِدًّا؛ فَقَامَتْ بِالتَّعْرِيْفِ بِهِمْ وَذِكْرِ أَخْبَارِهِمْ وَفَضَائِلِهِمْ، وَشَمَلَتْ حَيَاتُهَا مَوَاقِفَ الْفَضْلِ وَالْمَوَدَّةِ لَهَا وَلِآلِ أَبِيْهَا مَعَ ذُرِّيَّةِ عَلِيٍّ رضي الله عنهم.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

أَوْلَادُ عَلِيٍّ وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

لَقَدْ تَزَوَّجَ عَلِيٌّ بِفَاطِمَةَ رضي الله عنها ثُمَّ بِغَيْرِهَا بَعْدَ وَفَاتِهَا، وَأَنْجَبَ مِنْهُمْ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً، وَسَيَتِمُّ هُنَا ذِكْرُ الْأَوْلَادِ مِنْ بَنِيْنَ وَبَنَاتٍ فِي ذُرِّيَّةِ عَلِيٍّ رضي الله عنهم، **وَسَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ نُقْطَتَيْنِ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:**

أَوَّلًا: ذِكْرُ أَوْلَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. أَوْلَادُ عَلِيٍّ مِنْ فَاطِمَةَ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَمُحَسِّنٌ وَزَيْنَبُ الْكُبْرَى وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ الْكُبْرَى رضي الله عنهم.

2. أَوْلَادُ عَلِيٍّ مِنْ غَيْرِ فَاطِمَةَ: الْأَبْنَاءُ: مُحَمَّدٌ الْأَكْبَرُ ابنُ الْحَنَفِيَّةِ وَمُحَمَّدٌ الْأَوْسَطُ وَمُحَمَّدٌ الْأَصْغَرُ وَعُبَيْدُ اللهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ الْأَكْبَرُ وَعُثْمَانُ وَجَعْفَرٌ الْأَكْبَرُ وَعَبْدُ اللهِ الْأَكْبَرُ وَعُمَرُ[1] وَعُمَرُ الْأَكْبَرُ الْأَطْرَفُ وَيَحْيَى وَعَوْنٌ وَعُمَرُ الْأَصْغَرُ. وَالْبَنَاتُ: خَدِيْجَةُ وَفَاطِمَةُ وَرُقَيَّةُ الصُّغْرَى وَرَمْلَةُ الْكُبْرَى وَرَمْلَةُ الصُّغْرَى وَمَيْمُوْنَةُ وَزَيْنَبُ الصُّغْرَى وَنَفِيْسَةُ أُمُّ كُلْثُوْمٍ الصُّغْرَى وَأُمُّ هَانِئٍ وَأُمَامَةُ وَأُمُّ الْكِرَامِ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ جَعْفَرٍ وَجُمَانَةُ وَنَفِيْسَةُ وَأُمُّ الْحَسَنِ (الْحُسَيْنِ) وَابْنَةٌ. وَاسْتَمَرَّ نَسْلُهُ مِنَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَابْنِ الْحَنَفِيَّةِ وَالْعَبَّاسِ وَعُمَرَ[2].

ثَانِيًا: التَّعْرِيْفُ بِأَوْلَادِ عَلِيٍّ: سَيَقْتَصِرُ عَلَى التَّعْرِيْفِ بِأَوْلَادِ عَلِيٍّ الْخَمْسَةِ مِنْ فَاطِمَةَ وَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَعَلَى التَّعْرِيْفِ بِابْنِهِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بْابْنِ الْحَنَفِيَّةِ رحمهما الله، وَهُوَ تَابِعِيٌّ جَلِيْلٌ.

- **التَّعْرِيْفُ بِـ: أَبْنَاءِ عَلِيٍّ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. **الرَّيْحَانَةُ النَّبَوِيَّةُ: الْحَسَنُ سِبْطُ النَّبِيِّ** ﷺ: أُمُّهُ فَاطِمَةُ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو مُحَمَّدٍ.

– **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** بِالْمَدِيْنَةِ لِلنِّصْفِ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَلَاثٍ لِلْهِجْرَةِ، وَقِيْلَ: فِي شَعْبَانَ أَوْ سَنَةَ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ، وَقِيْلَ بَعْدَ أُحُدٍ بِسَنَةٍ أَوْ بِسَنَتَيْنِ، وَبَيْنَ أُحُدٍ وَالْهِجْرَةِ سَنَتَانِ وَسِتَّةُ أَشْهُرٍ

---

[1] كَانَ الْفَارُوقُ سَمَّى عُمَرَ بْنَ عَلِيٍّ بِاسْمِهِ وَوَهَبَهُ غُلَامًا سُمِّيَ مُوَرِّقًا، انْظُرْ: الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج2/ 192).

[2] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 13)؛ الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص40)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ج1/ 37)؛ الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج2/ 189)؛ وَعِنْدَ الشِّيْعَةِ: السروي، مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ (ج3/ 349 و350).

وَنِصْفُ الشَّهْرِ، وَتُوُفِّيَ فِي الْمَدِيْنَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِيْنَ أَوْ سَنَةَ خَمْسِيْنَ لِلْهِجْرَةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وَيُقَالُ: إِنَّهُ مَاتَ مَسْمُوْمًا، وَعَاشَ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا وَأَرْبَعِيْنَ سَنَةً، فَدُفِنَ عِنْدَ أُمِّهِ بِالْبَقِيْعِ إِلَى جَانِبِهَا[1].

- **ذُرِّيَّتُهُ:** تَزَوَّجَ نِسَاءً كَثِيْرَاتٍ، وَأَنْجَبَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ ذَكَرًا وَخَمْسَ إِنَاثٍ، وَسَنَذْكُرُهُمْ لَاحِقًا[2].

- **مَنْزِلَةُ الْحَسَنِ رضي الله عنه عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

عَدَدُ رِوَايَاتِهِ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ الْأَرْبَعَةِ 21 رِوَايَةً، أَمَّا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كُتُبِهِمُ التِّسْعَةِ فَعَدَدُهَا 35 رِوَايَةً، وَلِلْحَسَنِ عِنْدَ أَحْمَدَ 18 رِوَايَةً[3].

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي الْحَسَنِ، وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ:

أ. بَالَغَ الشِّيْعَةُ فِي إِهَانَتِهِ؛ فَلَمْ يُهِيْنُوا أَحَدًا مِثْلَهُ، وَبَدَأَ خُبْثُهُمْ مَعَهُ مِنْ بَعْدِ وَفَاةِ أَبِيْهِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما؛ فَقَدْ نَصَّبُوهُ خَلِيْفَتَهُ وَإِمَامًا لَهُمْ، ثُمَّ خَذَلُوهُ مِثْلَمَا خَذَلُوا أَبَاهُ، وَخَانُوهُ أَكْثَرَ مِمَّا خَانُوا أَبَاهُ رضي الله عنه، وَقَدْ قَطَعُوا الْإِمَامَةَ مِنْ عَقِبِهِ وَأَوْلَادِهِ، بَلْ أَفْتَوْا بِكُفْرِ كُلِّ مَنْ يَدَّعِي الْإِمَامَةَ مِنْ وَلَدِهِ بَعْدَهُ[4].

ب. "شَدُّوا عَلَى فُسْطَاطِهِ وَانْتَهَبُوهُ حَتَّى أَخَذُوا مُصَلَّاهُ مِنْ تَحْتِهِ، ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جِعَالٍ الْأَزْدِيُّ، فَنَزَعَ مِطْرَفَهُ عَنْ عَاتِقِهِ، فَبَقِيَ جَالِسًا مُتَقَلِّدًا السَّيْفَ بِغَيْرِ رِدَاءٍ"[5].

ت. وَجَاءَ الْجَرَّاحُ بْنُ سِنَانٍ لِلْحَسَنِ "وَطَعَنَهُ فِي فَخِذِهِ..، وَحُمِلَ الْحَسَنُ عليه السلام عَلَى سَرِيْرٍ إِلَى الْمَدَائِنِ..، وَاشْتَغَلَ بِمُعَالَجَةِ جُرْحِهِ، وَكَتَبَ جَمَاعَةٌ مِنْ رُؤَسَاءِ الْقَبَائِلِ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالطَّاعَةِ سِرًّا، وَاسْتَحَثُّوهُ عَلَى سُرْعَةِ الْمَسِيْرِ نَحْوَهُمْ، وَضَمِنُوا لَهُ تَسْلِيْمَ الْحَسَنِ عليه السلام إِلَيْهِ عِنْدَ دُنُوِّهِمْ مِنْ عَسْكَرِهِ أَوِ الْفَتْكِ بِهِ، وَبَلَغَ الْحَسَنَ عليه السلام ذَلِكَ..، فَازْدَادَتْ بَصِيْرَةُ الْحَسَنِ عليه السلام بِخِذْلَانِهِمْ لَهُ وَفَسَادِ نِيَّاتِ الْمُحَكِّمَةِ –الْخَوَارِجِ– فِيْهِ، وَمَا أَظْهَرُوْهُ مِنْ سَبِّهِ وَتَكْفِيْرِهِ، وَاسْتِحْلَالِ دَمِهِ، وَنَهْبِ أَمْوَالِهِ"[6].

ث. وَأَوْضَحَ الْحَسَنُ مَا فَعَلَتْ بِهِ شِيْعَتُهُ وَشِيْعَةُ أَبِيْهِ مِنَ الْإِسَاءَاتِ وَالْإِهَانَاتِ، فَقَالَ: "أَرَى وَاللهِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ خَيْرٌ إِلَيَّ مِنْ هَؤُلَاءِ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ لِي شِيْعَةٌ، ابْتَغُوا قَتْلِي وَانْتَهَبُوا ثِقْلِي وَأَخَذُوا مَالِي، وَاللهِ لَئِنْ آخُذَ مِنْ مُعَاوِيَةَ عَهْدًا أَحْقِنُ بِهِ دَمِي وَآمَنُ بِهِ فِي أَهْلِي، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَقْتُلُوْنِي فَيَضِيْعُ أَهْلُ بَيْتِي وَأَهْلِي، وَاللهِ لَوْ قَاتَلْتُ مُعَاوِيَةَ لَأَخَذُوْا بِعُنُقِي حَتَّى يَدْفَعُوْنِي إِلَيْهِ سَلْمًا.."[7].

---

[1] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 13)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 65)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 275– 277)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] خَمْسُ بَنَاتٍ وَأَحَدَ عَشَرَ ذَكَرًا، أَوْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ ذَكَرًا وَسِتُّ بَنَاتٍ، وَعَقِبُهُ فَقَطْ فِي الْمُثَنَّى وَزَيْدٍ كَمَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: السِّيَرُ؛ نَسَبُ قُرَيْشٍ؛ جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ، انْظُرْ: أَوْلَادُ الْحَسَنِ، ص285. وعِنْدَ الشِّيْعَةِ: ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص68).

[3] مَوْقِعُ الْبُرْهَانِ: www.alburhan.com/Article/index/6728.

[4] صَقْرٌ، الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ (ص65 و66)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] وَالْمِطْرَفُ: رِدَاءٌ مِنْ خَزٍّ، الْمُفِيْدُ، الْإِرْشَادُ (ج2/ 11 و12).

[6] الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج2/ 339 و340).

[7] الطَّبْرَسِيُّ، الِاحْتِجَاجُ (ج2/ 69).

مَوْقِفُهُ مِنَ الرَّافِضَةِ: كَانَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ غُلُوَّهُمْ فِي عَلِيٍّ وَأَهْلِهِ، وَقَالَ كَلَامًا يُوَضِّحُ خِذْلَانَهُمْ لَهُ كَمَا سَبَقَ، وَمِثَالٌ آخَرُ: عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَّا قَالَ: أَتَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام فَقُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُوْلِ اللهِ، أَذْلَلْتَ رِقَابَنَا، وَجَعَلْتَنَا مَعْشَرَ الشِّيْعَةِ عَبِيْدًا، مَا بَقِيَ مَعَكَ رَجُلٌ، قَالَ: وَمِمَّ ذَاكَ؟، قَالَ: قُلْتُ: بِتَسْلِيْمِكَ الْأَمْرَ لِهَذَا الطَّاغِيَةِ، قَالَ: "وَاللهِ مَا سَلَّمْتُ الْأَمْرَ إِلَيْهِ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَجِدْ أَنْصَارًا، وَلَوْ وَجَدْتُ أَنْصَارًا لَقَاتَلْتُهُ لَيْلِي وَنَهَارِي حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَلَكِنِّي عَرَفْتُ أَهْلَ الْكُوْفَةِ وَبَلَوْتُهُمْ وَلَا يَصْلُحُ لِي مِنْهُمْ مَنْ كَانَ فَاسِدًا، إِنَّهُمْ لَا وَفَاءَ لَهُمْ وَلَا ذِمَّةَ فِي قَوْلٍ وَلَا فِعْلٍ، إِنَّهُمْ لَمُخْتَلِفُونَ وَيَقُوْلُونَ لَنَا: إِنَّ قُلُوبَهُمْ مَعَنَا، وَإِنَّ سُيُوفَهُمْ لَمَشْهُورَةٌ عَلَيْنَا"[1].

مَنْزِلَةُ الْحَسَنِ رضي الله عنه **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** سَتَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي فَضْلِ الْحَسَنِ عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَسَتَأْتِي رِوَايَاتُهَا لَاحِقًا عِنْدَ بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ فِيْمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ.

أ. الْإِمَامُ السَّيِّدُ، الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ الْمَدَنِيُّ الشَّهِيْدُ، كَانَ سَيِّدًا وَسِيمًا جَمِيْلًا عَاقِلًا رَزِيْنًا جَوَادًا خَيِّرًا دَيِّنًا وَرِعًا مُحْتَشِمًا كَبِيْرَ الشَّأْنِ، أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ، رَيْحَانَةُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَسِبْطُهُ، وَسَيِّدُ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، خَامِسُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ وَآخِرُهُمْ، وَمُدَّةُ خِلَافَتِهِ سِتَّةُ أَشْهُرٍ وَأَيَّامٌ[2].

ب. قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: "لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ"[3]، وَعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: "الْحَسَنُ أَشْبَهُ النَّاسِ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ، وَالْحُسَيْنُ أَشْبَهُ النَّاسِ بِالنَّبِيِّ ﷺ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ"[4].

ت. يُحِبُّهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ حُبًّا شَدِيْدًا، وَرُبَّمَا جَاءَ وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ سَاجِدٌ فِي الصَّلَاةِ فَيَرْكَبُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيُطِيْلُ السُّجُوْدَ مِنْ أَجْلِهِ، وَصَعِدَ مَعَهُ إِلَى الْمِنْبَرِ[5]، وَ"عَانَقَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَسَنَ"[6]، وَقَالَ الْبَرَاءُ رضي الله عنه: "رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ يَقُوْلُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ"[7].

ث. سَمَّاهُ ﷺ وَكَنَّاهُ أَبَا مُحَمَّدٍ[8]، قَالَ عَلِيٌّ: لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَرُوْنِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوْهُ؟" قَالَ: قُلْتُ: حَرْبًا، قَالَ: "بَلْ هُوَ حَسَنٌ"، فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ

---

[1] الطَّبْرَسِيُّ، الْاِحْتِجَاجُ (ج2/ 71)؛ عِنْدَ السُّنَّةِ: الْمغرَاوِيُّ، مَوْسُوعَةُ مَوَاقِفِ السَّلَفِ فِي الْعَقِيْدَةِ وَالْمَنْهَجِ وَالتَّرْبِيَةِ (ج1/ 233).

[2] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 246، 253)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 13)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما، ج5/ 26: 3752.

[4] مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ/ مُسْنَدُ عَلِيٍّ رضي الله عنه، ج2/164:ح774. قَالَ مُحَقِّقُوْهُ: "رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ".

[5] انْظُرْ: ابْنُ كَثِيْرٍ، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (ج11/ 180).

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما، ج5/ 26. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

[7] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما، ج5/ 26: ح3749؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ فَضَائِلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما، ج4/ 1883: ح2422، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[8] انْظُرْ: ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 13).

سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: "أَرُوْنِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوْهُ؟"، قَالَ: قُلْتُ حَرْبًا، قَالَ: "بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ"، فَلَمَّا وُلِدَ الثَّالِثُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "أَرُوْنِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟"، قُلْتُ: حَرْبًا، قَالَ: "بَلْ هُوَ مُحَسِّنٌ"، ثُمَّ قَالَ: "سَمَّيْتُهُمْ بِأَسْمَاءِ وَلَدِ هَارُوْنَ شَبَّرُ وَشَبِيْرُ وَمُشَبِّرٌ"[1].

ج. حَنَّكَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِرِيْقِهِ، وَيَوْمَ سَابِعِهِ عَقَّ ﷺ عَنْهُ، وَحَلَقَ شَعْرَهُ وَأَمَرَ أَنْ يُتَصَدَّقَ بِزِنَةِ شَعْرِهِ فِضَّةً[2]، وَلَقَدْ "عَقَّ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما بِكَبْشَيْنِ كَبْشَيْنِ"[3].

ح. عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ، يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً وَإِلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: "ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ"[4]، وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ الْحَسَنَ قَدْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ بَعْدَ قَتْلِ أَبِيْهِ عَلِيٍّ، ثُمَّ تَنَازَلَ عَنْهَا لِمُعَاوِيَةَ وَبَايَعَهُ[5].

خ. كَانَ حَلِيْمًا كَرِيْمًا وَرِعًا، دَعَاهُ وَرَعُهُ وَفَضْلُهُ إِلَى أَنْ تَرَكَ الْمُلْكَ وَالدُّنْيَا، رَغْبَةً فِيْمَا عِنْدَ اللهِ، وَكَانَ يَقُولُ: "مَا أَحْبَبْتُ أَنْ أَلِيَ أَمْرَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى أَنْ يُهْرَاقَ فِي ذَلِكَ مِحْجَمَةُ دَمٍ". وَقِيْلَ: إِنَّهُ حَجَّ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، وَحَجَّ كَثِيْرًا مِنْهَا مَاشِيًا مِنَ الْمَدِيْنَةِ إِلَى مَكَّةَ، وَنَجَائِبُهُ تُقَادُ مَعَهُ، وَكَانَ يَقُولُ: إِنِّي لِأَسْتَحْيِي مِنْ رَبِّي أَنْ أَلْقَاهُ وَلَمْ أَمْشِ إِلَى بَيْتِهِ[6].

د. قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: طَرَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي بَعْضِ الْحَاجَةِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى شَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْ حَاجَتِي، قُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي أَنْتَ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهِ؟، فَكَشَفَهُ فَإِذَا حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ عَلَى وَرِكَيْهِ، فَقَالَ: "هَذَانِ ابْنَايَ وَابْنَا ابْنَتِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُمَا"[7]، وَكَانَ ﷺ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنَ وَيَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا"[8].

ذ. عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ، يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَنَزَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ، فَحَمَلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا.."[9].

---

[1] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ/ مُسْنَدُ عَلِيٍّ رضي الله عنه، ج2/ 159: ح769. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "إِسْنَادُهُ حَسَنٌ".

[2] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 13)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] النَّسَائِيُّ: سُنَنُ النَّسَائِيِّ، كِتَابُ الْعَقِيقَةِ/ كَمْ يُعَقُّ عَنِ الْجَارِيَةِ، ج7/ 165: ح4219؛ قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، وَ"كَبْشًا كَبْشًا" فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، ج3/ 107: ح2841. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج2/ 1208).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما، ج5/ 26: ح3746.

[5] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 13)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 13)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 253).

[7] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما، ج5/ 656 و657: ح3769. قَالَ رحمه الله: "حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "حَسَنٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ (ج2/ 1175).

[8] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما، ج5/ 26: ح3747.

[9] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما، ج5/ 658: ح3774. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ"، مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج3/ 1738).

ر. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ الْعِشَاءَ، فَكَانَ يُصَلِّي، فَإِذَا سَجَدَ وَثَبَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَى ظَهْرِهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ أَخَذَهُمَا فَوَضَعَهُمَا وَضْعًا رَفِيْقًا، فَإِذَا عَادَ عَادَا، فَلَمَّا صَلَّى جَعَلَ وَاحِدًا هَا هُنَا وَوَاحِدًا هَا هُنَا، فَجِئْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَلَا أَذْهَبُ بِهِمَا إِلَى أُمِّهِمَا؟، قَالَ: "لَا" فَبَرَقَتْ بَرْقَةً، فَقَالَ: "اِلْحَقَا بِأُمِّكُمَا"، فَمَا زَالَا يَمْشِيَانِ فِي ضَوْئِهَا حَتَّى دَخَلَا[1].

ز. قَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ"[2].

س. قَالَ إِيَاسُ عَنْ أَبِيهِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﷺ: "لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ، حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا قُدَّامَهُ وَهَذَا خَلْفَهُ"[3]، وَفِيْهِ: فَضِيْلَةٌ لَهُمَا ﷺ.

ش. رَوَى عَنْ جَدِّهِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيْثَ حَفِظَهَا عَنْهُ، وَرَوَى عَنْ أَبِيْهِ وَأُمِّهِ وَالْحُسَيْنِ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُهُ الْحَسَنُ وَعَائِشَةُ ﷺ، وَزَيْنُ الْعَابِدِيْنَ ابْنُ أَخِيْهِ الْحُسَيْنِ وَابْنُهُ الْبَاقِرُ، وَغَيْرُهُمْ ﷺ[4].

ص. مَاتَ الْحَسَنُ ﷺ شَهِيْدًا: يَقُولُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ: "لَمْ يَكُنِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ حَصَلَ لَهُمَا مِنَ الْاِبْتِلَاءِ مَا حَصَلَ لِجَدِّهِمَا وَلِأُمِّهِمَا وَعَمِّهِمَا، لِأَنَّهُمَا وُلِدَا فِي عِزِّ الْإِسْلَامِ، وَتَرَبَّيَا فِي حُجُورِ الْمُؤْمِنِيْنَ، فَأَتَمَّ اللهُ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِمَا بِالشَّهَادَةِ، أَحَدُهُمَا –الْحَسَنُ– مَسْمُومًا، وَالْآخَرُ –الْحُسَيْنُ– مَقْتُوْلًا، لِأَنَّ اللهَ عِنْدَهُ مِنَ الْمَنَازِلِ الْعَالِيَةِ فِي دَارِ كَرَامَتِهِ مَا لَا يَنَالُهَا إِلَّا أَهْلُ الْبَلَاءِ"[5].

2. **الرَّيْحَانَةُ النَّبَوِيَّةُ: الْحُسَيْنُ سِبْطُ النَّبِيِّ ﷺ**، أُمُّهُ فَاطِمَةُ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو عَبْدِ اللهِ.

– **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ ﷺ بَعْدَ أَخِيْهِ الْحَسَنِ، فِي شَعْبَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ لِلْهِجْرَةِ، وَقِيْلَ: سَنَةَ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ، وَقُتِلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوِ السَّبْتِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنْ شَهْرِ اللهِ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّيْنَ لِلْهِجْرَةِ بِكَرْبَلَاءَ مِنْ أَرْضِ الْعِرَاقِ[6]، وَيَقُولُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ: "وَالْحُسَيْنُ ﷺ أَكْرَمَهُ اللهُ تَعَالَى بِالشَّهَادَةِ فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَأَهَانَ بِذَلِكَ مَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِهِ أَوْ رَضِيَ بِقَتْلِهِ، وَلَهُ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ بِمَنْ سَبَقَهُ مِنَ الشُّهَدَاءِ، فَإِنَّهُ وَأَخُوْهُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَكَانَا قَدْ تَرَبَّيَا فِي عِزِّ الْإِسْلَامِ، لَمْ يَنَالَا مِنْ الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ وَالصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى فِي اللهِ مَا نَالَهُ أَهْلُ بَيْتِهِ، فَأَكْرَمَهُمَا اللهُ تَعَالَى بِالشَّهَادَةِ تَكْمِيْلًا لِكَرَامَتِهِمَا وَرَفْعًا لِدَرَجَاتِهِمَا، وَقَتْلُهُ مُصِيْبَةٌ عَظِيْمَةٌ.."[7].

---

[1] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ وَمِنْ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ابْنَي بِنْتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ج3/ 183: ح4782، قَالَ الْحَاكِمُ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[2] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ﷺ، ج5/ 656: ح3768. قَالَ التِّرْمِذِيُّ ﷺ: "حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ (ج1/ 73).

[3] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ فَضَائِلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ﷺ، ج4/ 1883: ح2423.

[4] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج6/ 220 و221)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 61).

[5] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، حُقُوْقُ آلِ الْبَيْتِ (ص45).

[6] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 68)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 24)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مَجْمُوْعُ الْفَتَاوَى (ج4/ 511).

- **ذُرِّيَّتُهُ:** تَزَوَّجَ نِسَاءً كَثِيْرَاتٍ، وَأَنجَبَ ثَمَانِيَةَ ذُكُوْرٍ وَثَمَانِ إِنَاثٍ، وَسَنَذْكُرُهُمْ لَاحِقًا[1].

- **مَنْزِلَةُ الْحُسَيْنِ رضي الله عنه عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

عَدَدُ رِوَايَاتِهِ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ الْأَرْبَعَةِ 7 رِوَايَاتٍ، أَمَّا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كُتُبِهِمُ التِّسْعَةِ، فَعَدَدُهَا 43 رِوَايَةً، وَلِلْحُسَيْنِ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ 18 رِوَايَةً[2].

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي الْحُسَيْنِ، وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ:

أ. مَا زَالَ الشِّيْعَةُ يَسْتَزِيْدُونَ إِثْمًا فِي رَصِيْدِهِمْ بِطعْنِهِمْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ، فَقَامُوا بِالْإِعْتِدَاءِ عَلَى الْحُسَيْنِ قَوْلًا وَفِعْلًا، وَعَامَلُوهُ رضي الله عنه مُعَامَلَتَهُمُ السَّيِّئَةَ لِأَخِيْهِ وَأَبِيْهِ مِنْ قَبْلُ، ثُمَّ هَا هُمْ يَلْطِمُوْنَ وَيَبْكُوْنَ عَلَى مَقْتَلِهِ وَقَدْ شَارَكُوا فِيْهِ، وَيُقِيْمُوْنَ النِّيَاحَةَ وَالْمُنْكَرَاتِ فِي ذِكْرَى اسْتِشْهَادِهِ.

ب. يَنْقُلُوْنَ كَلَامًا عَنِ الْحُسَيْنِ ثُمَّ يَعْجَزُ عُلَمَاؤُهُمْ عَنْ تَأْوِيْلِ كَلَامِهِ فِي قَوْلِهِ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَلِيٍّ: "لَعَنَكَ اللهُ مِنْ كَافِرٍ"، لِأَنَّهُ كَانَ مِنَ السُّعَدَاءِ الَّذِيْنَ اسْتَشْهَدُوْا مَعَ الْحُسَيْنِ، وَلَقَدْ قَالَ الْمَجْلِسِيُّ عَاجِزًا: "عَلِمَ أَنَّهُ لَوْ بَقِيَ بَعْدَ ذَلِكَ وَلَمْ يَسْتَشْهِدْ لَكَفَرَ.."[3].

ت. زَعَمُوا أَنَّهُ لَمَّا عَلِمَتْ أُمُّهُ فَاطِمَةُ رضي الله عنها أَنَّهُ سَيُقْتَلُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، كَرِهَتْ حَمْلَهُ، وَرَدَّتْ بِشَارَةَ وِلَادَتِهِ عِدَّةَ مَرَّاتٍ، كَمَا لَمْ يَكُنْ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُرِيْدُ أَنْ يَقْبَلَ بِشَارَةَ وِلَادَتِهِ، وَوَضَعَتْهُ فَاطِمَةُ كُرْهًا، وَلِكَرَاهَةِ أُمِّهِ لَمْ يَرْضَعِ الْحُسَيْنُ مِنْ فَاطِمَةَ رضي الله عنها، وَقَالُوا: "لَمْ يَرْضَعِ الْحُسَيْنُ مِنْ فَاطِمَةَ عليها السلام وَلَا مِنْ أُنْثَى، كَانَ يُؤْتَى بِهِ لِلنَّبِيِّ فَيَضَعُ إِبْهَامَهُ فِي فِيْهِ، فَيَمُصُّ مِنْهَا مَا يَكْفِيْهَا الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَ.."، وَفِي رِوَايَةٍ: "يُلْقِمُهُ لِسَانَهُ فَيَمُصُّهُ فَيَجْتَزِئُ بِهِ، وَلَمْ يَرْتَضِعْ مِنْ أُنْثَى"[4].

مَوْقِفُ الْحُسَيْنِ مِنَ الشِّيْعَةِ: حَيْثُ قَالَ مُعَنِّفًا وَمُوَبِّخًا لَهُمْ: "تَبًّا لَكُمْ أَيَّتُهَا الْجَمَاعَةُ وَتَرْحًا وَبُؤْسًا لَكُمْ وَتَعْسًا!، حِيْنَ اسْتَصْرَخْتُمُوْنَا وَلِهِيْنَ، فَأَصْرَخْنَاكُمْ مُوْجِفِيْنَ، فَشَحَذْتُمْ عَلَيْنَا سَيْفًا كَانَ فِي أَيْدِيْنَا، وَحَشَشْتُمْ عَلَيْنَا نَارًا أَضْرَمْنَاهَا عَلَى عَدُوِّكُمْ وَعَدُوِّنَا، فَأَصْبَحْتُمْ أَلْبًا عَلَى أَوْلِيَائِكِمْ، وَيَدًا لِأَعْدَائِكُمْ مِنْ غَيْرِ عَدْلٍ أَفْشَوْهُ فِيْكُمْ، وَلَا أَمَلَ أَصْبَحَ لَكُمْ فِيْهِمْ، وَلَا ذَنْبَ كَانَ مِنَّا إِلَيْكُمْ، فَهَلَّا، لَكُمُ الْوَيْلَاتُ إِذْ كَرِهْتُمُوْنَا..، ثُمَّ نَقَضْتُمُوْهَا سَفَهًا وَضَلَّةً، فَبُعْدًا وَسُحْقًا لِطَوَاغِيْتِ هَذِهِ الْأُمَّةِ!، وَبَقِيَّةِ الْأَحْزَابِ، وَنَبَذَةِ الْكِتَابِ، وَمُطْفِئِي السُّنَنِ، وَمُؤَاخِي الْمُسْتَهْزِئِيْنَ..، لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُوْنَ.."[5].

---

[1] انْظُرْ: نَسَبُ قُرَيْشٍ؛ جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ؛ أَوْلَادُ الْحُسَيْنِ، ص286؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص192).

[2] مَوْقِعُ الْبُرْهَانِ: www.alburhan.com/Article/index/6728.

[3] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج13/ 308).

[4] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 295).

[5] تَرْحًا: نَقِيْضُ الْفَرَحِ، حَشَشْتُمْ: أَلْهَبْتُمْ، أَلْبًا: مُجْتَمِعِيْنَ بِعَدَاوَةٍ، الطَّبْرَسِيُّ، الْإِحْتِجَاجُ (ج2/ 97– 99).

مَنْزِلَةُ الْحُسَيْنِ رضي الله عنه عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: سَتَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي فَضْلِ الْحُسَيْنِ عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَسَتَأْتِي رِوَايَاتُهَا لَاحِقًا عِنْدَ بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ فِيْمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ.

وَقَدْ سَبَقَ فِي فَضَائِلِ الْحَسَنِ عَشْرَةُ أَحَادِيْثَ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْحُسَيْنِ[1]، وَهُنَاكَ غَيْرُهَا الْمَزِيْدُ مِثْلَ:

أ. كَانَ كَثِيْرَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ وَالْحَجِّ وَالصَّدَقَةِ، وَقَدْ حَجَّ خَمْسًا وَعِشْرِيْنَ حَجَّةً مَاشِيًا[2].

ب. الْإِمَامُ الشَّرِيْفُ الْكَامِلُ الشَّهِيْدُ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ، مَحبُوْبُ النَّبِيِّ ﷺ وَرَيْحَانَتُهُ، وَقَدْ سَمَّاهُ، وَرَوَى رضي الله عنه عَنْ جَدِّهِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيْثَ حَفِظَهَا عَنْهُ، وَرَوَى عَنْ أَبَوَيْهِ، وَصِهْرِهِ الْفَارُوْقِ، وَغَيْرِهِمْ، وَرَوَى عَنْهُ وَلَدَاهُ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ، وَابْنُ أَخِيْهِ زَيْدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَحَفِيْدُهُ الْبَاقِرُ، وَآخَرُوْنَ[3].

ت. قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: "كَانَ أَشْبَهَهُمْ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[4]، وَعَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "حُسَيْنٌ مِنِّي، وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ"[5].

3. **مُحَسِّنٌ سِبْطُ النَّبِيِّ** ﷺ، أُمُّهُ فَاطِمَةُ، الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ، وَقَدْ مَاتَ صَغِيْرًا[6].

- **مِنْ أَخْبَارِهِ وَفَضَائِلِهِ:** سَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا سَمَّى أَخَوَيْهِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ كَمَا سَبَقَ[7].

4. مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ رَحِمَهُ اللَّهُ: مُحَمَّدٌ الْأَكْبَرُ بْنُ عَلِيٍّ، وَأُمُّهُ الْحَنَفِيَّةُ خَوْلَةُ بِنْتُ جَعْفَرِ بْنِ قَيْسٍ، مِنْ سَبْيِ الْيَمَامَةِ زَمَنَ أَبِي بَكْرٍ، وَهَبَهَا أَبُو بَكْرٍ لِعَلِيٍّ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو الْقَاسِمِ وَأَبُو عَبْدِ اللهِ[8].

- **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ فِي الْعَامِ الَّذِي مَاتَ فِيْهِ أَبُو بَكْرٍ سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ لِلْهِجْرَةِ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ ثَمَانِيْنَ فِي الْمُحَرَّمِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَلَهُ خَمْسٌ وَسِتُّوْنَ سَنَةً، وَدُفِنَ بِالْبَقِيْعِ[9].

- **ذُرِّيَّتُهُ:** الْأَبْنَاءُ: عَبْدُ اللهِ أَبُو هَاشِمٍ وَحَمْزَةُ وَجَعْفَرٌ الْأَكْبَرُ وَعَلِيٌّ وَالْحَسَنُ وَالْقَاسِمُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَإِبْرَاهِيْمُ وَجَعْفَرٌ الْأَصْغَرُ وَعَوْنٌ، وَالْبَنَاتُ: أُمُّ الْقَاسِمِ وَأُمُّ أَبِيْهَا وَرُقَيَّةُ وَحُبَابَةُ[10].

---

[1] انْظُرْ: مَنْزِلَةُ الْحَسَنِ رضي الله عنه عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، ص272.

[2] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 24)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 287)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 280)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما، ج5/ 26: ح3748.

[5] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنهما، ج5/ 658: ح3775. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ".

[6] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 191)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج5/ 69).

[7] انْظُرْ: مَنْزِلَةُ الْحَسَنِ رضي الله عنه عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، ص272.

[8] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 67)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 110).

[9] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 111، 128)، بِتَصَرُّفٍ.

[10] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص75).

- **مَنْزِلَةُ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ ﷺ عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ: تَنَاقُضُهُمْ فِيْهِ؛ إِذْ كَانَتِ الشِّيْعَةُ فِي زَمَانِهِ تَدَّعِي إِمَامَتَهُ، وَلَقَّبُوْهُ بِالْمَهْدِيِّ، وَيَزْعُمُوْنَ أَنَّهُ لَمْ يَمُتْ[1]، ثُمَّ يَتَّهِمُوْنَهُ بِالزِّنَا؛ فَقَدْ رَوَوْا عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ جَمَعَ النَّاسَ لِإِقَامَةِ حَدِّ الزِّنَا عَلَى امْرَأَةٍ فَقَالَ: "لَا يُقِيْمُ الْحَدَّ مَنْ للهِ عَلَيْهِ حَدٌّ، فَمَنْ كَانَ عَلَيْهِ حَدٌّ مِثْلُ مَا عَلَيْهَا فَلَا يُقِيْمُ عَلَيْهَا الْحَدَّ، قَالَ: فَانْصَرَفَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ كُلُّهُمْ مَا خَلَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ عليه السلام وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عليهما السلام، فَأَقَامَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ عَلَيْهَا الْحَدَّ يَوْمَئِذٍ وَمَا مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ قَالَ: وَانْصَرَفَ فِيْمَنِ انْصَرَفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عليه السلام"[2]. وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ آثِمَةٌ؛ فَهِي تَتَّهِمُ النَّاسَ، وَتَتَّهِمُ ابْنَ عَلِيٍّ، وَهُوَ رَجُلٌ مُبَارَكٌ مِنْ نَسْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ، أَلِهَذِهِ الدَّرَجَةِ وَصَلَ الطَّعْنُ وَالْحِقْدُ؟!، وَلَرُبَّمَا يَكُوْنُ هَذَا الطَّعْنُ مِنْ آثَارِ بُغْضِ الْحَاقِدِيْنَ لِلصِّدِّيْقِ الَّذِي "أَهْدَى عَلِيًّا رضي الله عنه أُمَّ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ"[3]!.

وَالشِّيْعَةُ يُكَفِّرُوْنَهُ بِسَبَبِ أَنَّهُ ادَّعَى الْإِمَامَةَ لِنَفْسِهِ بَدَلَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، مُعْتَمِدِيْنَ فِي ذَلِكَ عَلَى رِوَايَتَيْنِ فِي الْكَافِي: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الصَّادِقِ: "مَنِ ادَّعَى الْإِمَامَةَ وَهُوَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا، فَهُوَ كَافِرٌ"، وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: قَوْلُ اللهِ: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزُّمَر : 60] قَالَ: مَنْ قَالَ: إِنِّي إِمَامٌ وَلَيْسَ بِإِمَامٍ، قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ عَلَوِيًّا؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ عَلَوِيًّا، قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ مِنْ وُلْدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ"[4].

وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ عليه السلام قَالَ: "لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام أَرْسَلَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، فَخَلَا بِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَتِ الْوَصِيَّةُ مِنْهُ وَالْإِمَامَةُ مِنْ بَعْدِهِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ثُمَّ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ثُمَّ إِلَى الْحُسَيْنِ عليهما السلام، وَقَدْ قُتِلَ أَبُوْكَ وَلَمْ يُوْصِ، وَأَنَا عَمُّكَ وَصِنْوُ أَبِيْكَ، وَوِلَادَتِي مِنْ عَلِيٍّ عليه السلام فِي سِنِّي وَقِدَمَتِي وَأَنَا أَحَقُّ بِهَا مِنْكَ فِي حَدَاثَتِكَ، لَا تُنَازِعْنِي فِي الْوَصِيَّةِ وَالْإِمَامَةِ، وَلَا تُجَانِبْنِي، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: يَا عَمِّ، اتَّقِ اللهَ وَلَا تَدْعُ مَا لَيْسَ لَكَ بِحَقٍّ، إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُوْنَ مِنَ الْجَاهِلِيْنَ، إِنَّ أَبِي عليه السلام يَا عَمِّ أَوْصَى إِلَيَّ فِي ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْعِرَاقِ، وَعَهِدَ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَشْهِدَ بِسَاعَةٍ، وَهَذَا سِلَاحُ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عِنْدِي، فَلَا تَتَعَرَّضْ لِهَذَا، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ نَقْصَ الْعُمُرِ، وَتَشَتُّتَ الْحَالِ، وَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا صَنَعَ الْحَسَنُ مَعَ مُعَاوِيَةَ أَبَى يَجْعَلُ الْوَصِيَّةَ وَالْإِمَامَةَ إِلَّا فِي عَقِبِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَعْلَمَ ذَلِكَ فَانْطَلِقْ

---

[1] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 111).

[2] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – فُرُوْعُ الْكَافِي (ج7/ 120 و121).

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 67).

[4] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 232).

بِنَا إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى نَتَحَاكَمَ إِلَيْهِ وَنَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ –الْبَاقِرُ– عليه السلام: وَكَانَ الْكَلَامُ بَيْنَهُمَا بِمَكَّةَ، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الْحَجَرَ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام لِمُحَمَّدٍ: آتِهِ يَا عَمِّ، وَابْتَهِلْ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يُنْطِقَ لَكَ الْحَجَرَ ثُمَّ سَلْهُ عَمَّا ادَّعَيْتَ، فَابْتَهَلَ فِي الدُّعَاءِ، وَسَأَلَ اللهَ ثُمَّ دَعَا الْحَجَرَ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: أَمَا إِنَّكَ يَا عَمِّ، لَوْ كُنْتَ وَصِيًّا وَإِمَامًا لَأَجَابَكَ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: فَادْعُ أَنْتَ يَا ابْنَ أَخِي فَاسْأَلْهُ، فَدَعَا اللهَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام بِمَا أَرَادَ ثُمَّ قَالَ: أَسْأَلُكَ بِالَّذِي جَعَلَ فِيْكَ مِيْثَاقَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ وَمِيْثَاقَ النَّاسِ أَجْمَعِيْنَ لَمَا أَخْبَرْتَنَا: مَنِ الْإِمَامُ وَالْوَصِيُّ بَعْدَ الْحُسَيْنِ عليه السلام؟، فَتَحَرَّكَ الْحَجَرُ حَتَّى كَادَ أَنْ يَزُوْلَ عَنْ مَوْضِعِهِ، ثُمَّ أَنْطَقَهُ اللهُ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِيْنٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْوَصِيَّةَ وَالْإِمَامَةَ بَعْدَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليهما السلام إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، ابْنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَانْصَرَفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَهُوَ يَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ"[1]، فَهَلْ جَهِلَ مُحَمَّدٌ نَصَّ الْإِمَامَةِ وَهُوَ ابْنُ الْإِمَامِ عَلِيٍّ؟!.

مَنْزِلَةُ وَفَضَائِلُ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ رحمهما الله عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: هُوَ السَّيِّدُ الْإِمَامُ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ الْمَدَنِيُّ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ، كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَكَانَ وَرِعًا، كَثِيْرَ الْعِلْمِ، وَقَالُوا: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَ عَنْ عَلِيٍّ أَكْثَرَ وَلَا أَصَحَّ مِمَّا أَسْنَدَ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ، رَوَى عَنْ: أَبِيْهِ عَلِيٍّ، وَعُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعُثْمَانَ وَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَمُعَاوِيَةَ وَغَيْرِهِمْ رضي الله عنهم، وَرَوَى عَنْهُ: بَنُوْهُ عَبْدُ اللهِ وَالْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيْمُ وَعَوْنٌ، وَالْبَاقِرُ، وَآخَرُوْنَ رحمهم الله[2].

وَاسْمُ مُحَمَّدٍ كَانَتْ رُخْصَةً لِعَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ أَبِيْهِ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ وُلِدَ لِي بَعْدَكَ أُسَمِّيْهِ مُحَمَّدًا وَأُكَنِّيهِ بِكُنْيَتِكَ؟، قَالَ: "نَعَمْ"، قَالَ: "فَكَانَتْ رُخْصَةً لِي"[3].

- **التَّعْرِيْفُ بِـ: بَنَاتِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:**

1. **أُمُّ كُلْثُوْمٍ سِبْطَةُ النَّبِيِّ ﷺ:** أُمُّهَا فَاطِمَةُ، الْقُرَشِيَّةُ الْهَاشِمِيَّةُ.

– **مِيْلَادُهَا وَوَفَاتُهَا:** وُلِدَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حُدُوْدِ سَنَةِ سِتٍّ لِلْهِجْرَةِ، أَوْ قَبْلَ وَفَاتِهِ، وَكَانَتْ مَرِيْضَةً، وَأُصِيْبَ ابْنُهَا زَيْدٌ فِي حَرْبٍ لِبَنِي عَدِيٍّ؛ خَرَجَ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ فَشَجَّهُ رَجُلٌ لَا يَعْرِفُهُ فِي الظُّلْمَةِ، فَعَاشَ أَيَامًا، فَمَاتَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِمَا ابْنُ عُمَرَ، فَجَعَلَ زَيْدًا مِمَّا يَلِيْهِ وَأُمَّ كُلْثُوْمٍ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ، أَوْ صَلَّى عَلَيْهِمَا سَعِيْدُ بْنُ الْعَاصِ أَمِيْرُ الْمَدِيْنَةِ، فِي أَوَائِلِ دَوْلَةِ مُعَاوِيَةَ[4].

---

[1] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي (ج42/ 77 و78)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج46/ 111 و112).

[2] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 110 و111، 115)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج26/ 149)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْأَدَبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الجَمْعِ بَيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُنْيَتِهِ، ج5/137: ح2843. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ (ص314).

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 339)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 500، 502)، بِتَصَرُّفٍ.

- **مِنْ أَخْبَارِهَا وَفَضَائِلِهَا:** أَنَّهَا رَأَتِ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنَةً، وَأَنَّهَا مِنْ نَسْلِهِ الطَّاهِرِ الْمُبَارَكِ.

- **زَوَاجُهَا وَذُرِّيَّتُهَا:** تَزَوَّجَهَا عُمَرُ الْفَارُوقُ ﷺ وَوَلَدَتْ لَهُ زَيْدًا وَرُقَيَّةَ ﷺ، ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا بَعْدَ اسْتِشْهَادِ عُمَرَ عَوْنُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَتُوُفِّيَ عَنْهَا، ثُمَّ خَلَفَهُ أَخُوهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ فَتُوُفِّيَ عَنْهَا، ثُمَّ خَلَفَهُ أَخُوهُ عَبْدُ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ بَعْدَ أُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتِ عَلِيٍّ، فَمَاتَتْ عِنْدَهُ، وَلَمْ تَلِدْ لَهُمْ[1].

2. **زَيْنَبُ سِبْطَةُ النَّبِيِّ ﷺ:** أُمُّهَا فَاطِمَةُ، الْقُرَشِيَّةُ الْهَاشِمِيَّةُ.

- **مِنْ أَخْبَارِهَا وَفَضَائِلِهَا:** أَنَّهَا رَأَتِ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنَةً، وَأَنَّهَا مِنْ نَسْلِهِ الطَّاهِرِ الْمُبَارَكِ، وَهِيَ عَاقِلَةٌ لَبِيْبَةٌ[2].

- **زَوَاجُهَا وَذُرِّيَّتُهَا:** تَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ عَلِيًّا وَعَوْنًا الْأَكْبَرَ وَعَبَّاسًا وَمُحَمَّدًا وَأُمَّ كُلْثُوْمٍ، وَتَزَوَّجَ مَعَهَا امْرَأَةَ أَبِيْهَا عَلِيٍّ، وَهِيَ لَيْلَى بِنْتُ مَسْعُوْدٍ[3].

---

(1) انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 501 و502).

(2) ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 134)، بِتَصَرُّفٍ.

(3) انْظُرْ: ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 134)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 166).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَوْلَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ الْفَضْلَ وَالْمَحَبَّةَ الْمُتَبَادَلَةَ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَغَيْرِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَسَتَأْتِي تَفَاصِيْلُهَا كَمَا ذَكَرَتْ كُتُبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، مِنْ خِلَالِ ثَلَاثِ زَوَايَا:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَوْلَادِ عَلِيٍّ).

وَالثَّانِيَةُ: (الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ عَلِيٍّ عِنْدَ الشِّيْعَةِ).

وَتُبَيِّنُ الزَّاوِيَتَانِ تَنَاقُضَ الشِّيْعَةِ، وَسَتَكُوْنُ رَدًّا أَوَّلًا عَلَيْهِمْ مِنْ كُتُبِهِمْ وَلَهُوَ مِنْ أَقْوَى الرُّدُوْدِ.

وَالثَّالِثَةُ: (الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ عَلِيٍّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)، وَهِيَ الرَّدُّ الثَّانِي مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَشْمَلُ مَنْزِلَتَهُمْ عِنْدَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَبِذَلِكَ تَتَّضِحُ أَنْوَارُ جَمَالِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ وَيَشْمَلُ مَنْزِلَةَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَتَفَاصِيْلُ ذَلِكَ كَالتَّالِي:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَوْلَادِ عَلِيٍّ).

إِنْ كَانَتْ مُعَامَلَةً مِنْهَا لَهُمْ أَوْ طَعْنًا فِيْهَا عَلَى لِسَانِ أَحَدِهِمْ، وَإِنَّ الشِّيْعَةَ يَزْعُمُوْنَ غَيْرَتَهَا مِنْ فَاطِمَةَ وَعَلِيٍّ وَابْنَيْهِمَا، وَأَنَّهُ قَدْ صَدَرَ مِنْهَا أُمُوْرًا تَدُلُّ عَلَى بُغْضِهَا لَهُمْ، كَيْفَ ذَلِكَ؟!، وَإِنَّ عَلَاقَةَ الْمَحَبَّةِ وَالْمَوَدَّةِ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَهْلِ الْبَيْتِ أَشْهَرُ مِنْ أَنْ تُذْكَرَ[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَوْلَادِ عَلِيٍّ:

1. طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَسَنِ:

زَعَمُوْا أَنَّهُ اتَّهَمَهَا بِالْفَاحِشَةِ وَأَنَّهَا جَمَعَتْ مِنْهَا مَالًا، وَأَنَّهُ قَالَ لَهَا: أَنَّكِ نَبَشْتِ فِي بَيْتِكِ "جِرَارًا خُضْرًا، فِيْهَا مَا جَمَعْتِ مِنْ خِيَانَةٍ، حَتَّى أَخَذْتِ مِنْهَا أَرْبَعِيْنَ دِيْنَارًا عَدَدًا، لَا تَعْلَمِيْنَ لَهَا وَزْنًا، تُفَرِّقِيْهَا فِي مُبْغِضِي عَلِيٍّ مِنْ تَيْمٍ وَعَدِيٍّ، قَدْ تَشَفَّيْتِ بِقَتْلِهِ"[2].

وَزَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ مَنَعَتْ دَفْنَ الْحَسَنِ فِي بَيْتِهَا، وَأَنَّ الْحَسَنَ كَانَ قَدْ قَالَ لِلْحُسَيْنِ يُوْصِيْهِ أَنْ يَدْفِنَهُ حَيْثُ أَرَادَ جَانِبَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ: "وَاعْلَمْ أَنَّهُ سَيُصِيْبُنِي مِنَ الْحُمَيْرَاءِ [عَائِشَةَ] مَا يَعْلَمُ [اللهُ] وَالنَّاسُ مِنْ صَنِيْعِهَا وَعَدَاوَتِهَا للهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَدَاوَتِهَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ"[3].

وَلَقَدِ اخْتَرَعَ الشِّيْعَةُ خُرَافَةً، يَذْكُرُهَا عَنْهُمُ الْأَلُوْسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا أَذِنَتْ لِلْحَسَنِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ حِيْنَ اسْتَأْذَنَهَا فِي الدَّفْنِ فِي الْحُجْرَةِ الْمُبَارَكَةِ، ثُمَّ نَدِمَتْ بَعْدَ

---

[1] انْظُرْ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص97- 108).

[2] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج32/ 276).

[3] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 183).

وَفَاتِهِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ وَرَكِبَتْ عَلَى بَغْلَةٍ لَهَا، وَأَتَتِ الْمَسْجِدَ وَمَنَعَتِ الدَّفْنَ، وَرَمَتِ السِّهَامَ عَلَى جَنَازَتِهِ الشَّرِيْفَةِ الطَّاهِرَةِ، وَادَّعَتِ الْمِيْرَاثَ.."[1].

*الرَّدُّ عَلَى ذَلِكَ: لَقَدْ رَدَّ عُلَمَاؤُنَا عَلَى خُرَافَةِ الشِّيْعَةِ فَبَيَّنُوا السَّبَبَ الْحَقِيْقِيَّ، وَتَأَمَّلْ قَوْلَ الْأَلُوْسِيِّ ﷺ: "وَلَيْتَ شِعْرِي، أَيُّ حَاجَةٍ لَهَا إِلَى الرُّكُوْبِ وَمَسْكَنُهَا كَانَ تِلْكَ الْحُجْرَةَ الْمُبَارَكَةَ؟!، فَلَوْ كَانَتْ بِصَدَدِ الْمَنْعِ لَأَغْلَقَتْ بَابَهَا، ثُمَّ إِنَّهَا ﷺ كَيْفَ يُظَنُّ بِهَا وَلَهَا مِنَ الْعَقْلِ الْحَظُّ الْأَوْفَرُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَائِرِ أَخَوَاتِهَا أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ؟!، تَدَّعِي الْمِيْرَاثَ وَهِيَ وَأَبُوْهَا ﷺ رَوَيَا بِمَحْضَرِ الصَّحَابَةِ الَّذِيْنَ لَا تَأْخُذُهُمْ فِي اللهِ تَعَالَى لَوْمَةُ لَائِمٍ: "نَحْنُ مَعَاشِرُ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُوْرَثُ""[2].

وَقَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ ﷺ: "أَنَّ حَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ﷺ أَصَابَهُ بَطْنٌ، فَلَمَّا عَرَفَ بِنَفْسِهِ الْمَوْتَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ ﷺ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهَا، فَقَالَتْ: نَعَمْ، بَقِيَ مَوْضِعُ قَبْرٍ وَاحِدٍ، قَدْ كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أُدْفَنَ فِيْهِ وَأَنَا أُوْثِرُكَ بِهِ، فَلَمَّا سَمِعَتْ بَنُو أُمَيَّةَ ذَلِكَ لَبِسُوا السِّلَاحَ، فَاسْتَلْأَمُوْا بِهَا، وَكَانَ الَّذِي قَامَ بِذَلِكَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، فَقَالَ: وَاللهِ لَا يُدْفَنُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ بِالْبَقِيْعِ وَيُدْفَنُ حَسَنٌ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَلَبِسَتْ بَنُو هَاشِمٍ السِّلَاحَ وَهَمُّوا بِالْقِتَالِ، وَبَلَغَ ذَلِكَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَأَرْسَلَ إِلَى بَنِي هَاشِمٍ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُوْلُهُ: يَقُوْلُ لَكُمُ الْحَسَنُ إِذَا بَلَغَ الْأَمْرُ هَذَا، فَلَا حَاجَةَ لِي بِهِ، ادْفِنُوْنِي إِلَى جَنْبِ أُمِّي فَاطِمَةَ بِالْبَقِيْعِ، فَدُفِنَ إِلَى جَنْبِ فَاطِمَةَ ابْنَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[3].

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ: "وَكَانَ الْحَسَنُ قَدِ اسْتَأْذَنَهَا فِي أَنْ يُدْفَنَ فِي الْحُجْرَةِ، فَأَذِنَتْ لَهُ، لَكِنْ كَرِهَ ذَلِكَ نَاسٌ آخَرُوْنَ، وَرَأَوْا أَنَّ عُثْمَانَ ﷺ لَمَّا لَمْ يُدْفَنْ فِيْهَا فَلَا يُدْفَنُ غَيْرُهُ، وَكَادَتْ تَقُوْمُ فِتْنَةٌ"، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ ﷺ: "وَذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ مِنْ طُرُقٍ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَوْصَى أَخَاهُ أَنْ يَدْفِنَهُ عِنْدَهُمْ إِنْ لَمْ يَقَعْ بِذَلِكَ فِتْنَةٌ، فَصَدَّهُ عَنْ ذَلِكَ بَنُو أُمَيَّةَ، فَدُفِنَ بِالْبَقِيْعِ"[4].

2. **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالْحُسَيْنِ،** كَمَا فِي رِوَايَاتِ قِصَّةِ دَفْنِ الْحَسَنِ:

يَزْعُمُوْنَ أَنَّهَا قَالَتْ لِلْحُسَيْنِ تَرْفُضُ دَفْنَ الْحَسَنِ فِي بَيْتِهَا: "نَحُّوا ابْنَكُمْ عَنْ بَيْتِي، فَإِنَّهُ لَا يُدْفَنُ فِي بَيْتِي وَيُهْتَكُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ حِجَابُهُ.،. نَحُّوا ابْنَكُمْ وَاذْهَبُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ".

وَأَنَّ الْحُسَيْنَ قَالَ لَهَا: "إِنَّ أَخِي أَمَرَنِي أَنْ أُقَرِّبَهُ مِنْ أَبِيْهِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِيُحْدِثَ بِهِ عَهْدًا وَاعْلَمِي أَنَّ أَخِي أَعْلَمُ النَّاسِ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَأَعْلَمُ بِتَأْوِيْلِ كِتَابِهِ مِنْ أَنْ يَهْتِكَ عَلَى

[1] الْأَلُوْسِيُّ، تَفْسِيْرُ الْأَلُوْسِيِّ = رُوْحُ الْمَعَانِي (ج22/ 7)؛ انْظُرْ الرَّدَّ: الْمَحْجُوْبُ، إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ (ص138– 144).

[2] الْأَلُوْسِيُّ، تَفْسِيْرُ الْأَلُوْسِيِّ = رُوْحُ الْمَعَانِي (ج22/ 7).

[3] ابْنُ عَسَاكِرٍ، تَارِيْخُ دِمَشْقَ (ج13/ 289).

[4] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مَجْمُوْعُ الْفَتَاوَى (ج27/ 419)؛ ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج13/ 308).

رَسُوْلِ اللهِ سِتْرَهُ..، وَتَاللهِ يَا عَائِشَةُ لَوْ كَانَ هَذَا الَّذِي كَرِهْتِيْهِ مِنْ دَفْنِ الْحَسَنِ عِنْدَ أَبِيْهِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمَا جَائِزًا فِيْمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ اللهِ لَعَلِمْتِ أَنَّهُ سَيُدْفَنُ وَإِنْ رَغِمَ مَعْطِسُكِ".

وَزَعَمُوا أَنَّ الْحُسَيْنَ قَالَ لَهَا: "قَدِيْمًا هَتَكْتِ أَنْتِ وَأَبُوكِ حِجَابَ رَسُوْلِ اللهِ وَأَدْخَلْتِ بَيْتَهُ مَنْ لَا يُحِبُّ قُرْبَهُ، وَإِنَّ اللهَ سَائِلُكِ عَنْ ذَلِكَ..، وَقَدْ أَدْخَلْتِ بَيْتَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الرِّجَالَ بِغَيْرِ إِذْنِهِ..، وَلَعَمْرِي لَقَدْ ضَرَبْتِ أَنْتِ لِأَبِيْكِ وَفَارُوْقِهِ عِنْدَ أُذُنِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمَعَاوِلَ"[1].

3. طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِابْنِ الْحَنَفِيَّةِ:

كَمَا ذَكَرُوا ذَلِكَ فِي تَفَاصِيْلِ قِصَّةِ دَفْنِ أَخِيْهِ الْحَسَنِ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ –ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ–: "يَا عَائِشَةُ، يَوْمًا عَلَى بَغْلٍ وَيَوْمًا عَلَى جَمَلٍ[2]، فَمَا تَمْلِكِيْنَ نَفْسَكِ وَلَا تَمْلِكِيْنَ الْأَرْضَ عَدَاوَةً لِبَنِي هَاشِمٍ.."[3]، يَقْصِدُ أَنَّهَا تُبْغِضُ أَهْلَ الْبَيْتِ وَبَنِي هَاشِمٍ.

ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِيْهَا أَبِي بَكْرٍ مِنْ خِلَالِ أَوْلَادِ عَلِيٍّ:

1. طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَسَنِ:

زَعَمُوا أَنَّ الْحَسَنَ "جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَ: انْزِلْ عَنْ مَجْلِسِ أَبِي، قَالَ: صَدَقْتَ إِنَّهُ مَجْلِسُ أَبِيْكَ ثُمَّ أَجْلَسَهُ فِي حِجْرِهِ وَبَكَى، فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: وَاللهِ مَا كَانَ هَذَا عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ: صَدَّقْتُكَ وَاللهِ مَا اتَّهَمْتُكَ"[4].

فَالْعَجِيْبُ أَنَّهُمْ يَزْعُمُوْنَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مُغْتَصِبٌ لِحَقِّ عَلِيٍّ!، وَيرْوُوْنَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يُقَرِّرُ ذَلِكَ، ثُمَّ يَنْفِي عَلِيٌّ أَنَّهُ أَعْلَمَ الْحَسَنَ بِذَلِكَ..!، وَإِنَّكَ تَجِدُ لَغَطًا وَغَلَطًا فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

2. طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالْحُسَيْنِ:

فَقَدْ زَعَمُوْا أَنَّ الْحُسَيْنَ قَالَ لِعَائِشَةَ: "وَلَعَمْرِي لَقَدْ أَدْخَلَ أَبُوْكِ وَفَارُوْقُهُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِقُرْبِهِمَا مِنْهُ الْأَذَى، وَمَا رَعَيَا مِنْ حَقِّهِ مَا أَمَرَهُمَا اللهُ بِهِ عَلَى لِسَانِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ"[5]، –حَاشَاهُمْ رضي الله عنهم–.

---

[1] الرِّوَايَاتُ الثَّلَاثُ تَضَمَّنَهَا: الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 182 و183).

[2] يَوْمًا عَلَى بَغْلٍ: يَعْنِي يَوْمَ خَرَجَتْ لِمَنْعِ دَفْنِ الْحَسَنِ فِي بِيْتِهَا وَهِيَ تَرْكَبُ بَغْلًا يَوْمَهَا، وَيَوْمًا عَلَى جَمَلٍ: يَعْنِي يَوْمَ مَعْرَكَةِ الْجَمَلِ أَيَّامَ خِلَافَةِ عَلِيٍّ.

[3] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 183).

[4] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج28/ 232).

[5] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 183).

الزَّاوِيَةُ الثَّانِيَةُ: (الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ عَلِيٍّ عِنْدَ الشِّيْعَةِ).

أَوَّلًا: الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. فَضْلُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: حَيْثُ تَشْهَدُ عَائِشَةُ أَنَّ آيَةَ التَّطْهِيْرِ قَدْ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمِنْهُمُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَمَا فِي حَدِيْثِ الْكِسَاءِ[1].

2. فَضْلُ الْحَسَنِ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "وَقَدْ رُوِيَ عَنْهَا أَنَّهُ لَمَّا طَلَبَ مِنْهَا الدَّفْنَ، قَالَتْ: نَعَمْ، فَهَذِهِ الْحَالُ وَالْقِصَّةُ مَنْقَبَةٌ مِنْ مَنَاقِبِ عَائِشَةَ"[2] قَالَهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ الْعَالِمُ الشِّيْعِيُّ.

ثَانِيًا: الْفَضْلُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَوْلَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. الْفَضْلُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَالْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أ. أَنَّ أَبَا بَكْرٍ "صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي وَمَعَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ بَيْنَ الصِّبْيَانِ فَحَمَلَهُ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ: بِأَبِي شَبِيْهٌ بِالنَّبِيِّ لَيْسَ شَبِيْهٌ بِعَلِيٍّ وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ"[3].

ب. كَانَ الْحَسَنُ قَدْ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[4] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ت. كَانَ الْحَسَنُ يُوَقِّرُ الْخُلَفَاءَ كَثِيْرًا، حَتَّى جَعَلَ أَهَمَّ الشُّرُوْطِ عَلَى مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمَّا تَنَازَلَ لَهُ: "يَعْمَلُ وَيَحْكُمُ فِي النَّاسِ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُوْلِ اللهِ وَسِيرَةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ"، "الصَّالِحِيْنَ"[5].

2. فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ قَدْ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[6].

الزَّاوِيَةُ الثَّالِثَةُ: (الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ عَلِيٍّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ).

أَوَّلًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَالْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أ. رَوَتْ عَائِشَةُ حَدِيْثَ الْكِسَاءِ[7]، وَفِيْهِ بَيَانٌ لِفَضْلِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ب. وَكَانَتْ عَائِشَةُ مِمَّنْ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ وَحَدَّثَهَا[8]، وَتَتَّضِحُ عَلَاقَةُ الثِّقَةِ وَالْمَحَبَّةِ بَيْنَهُمَا.

ت. لَقَدْ أَذِنَتْ لِلْحَسَنِ بِأَنْ يُدْفَنَ فِي حُجْرَتِهَا كَمَا سَبَقَ، وَكَانَ سَأَلَهَا ذَلِكَ فِي مَرَضِهِ: "وَقَدْ كُنْتُ طَلَبْتُ إِلَى عَائِشَةَ إِذَا مِتُّ أَنْ تَأْذَنَ لِي فَأُدْفَنُ فِي بَيْتِهَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلَّهَا كَانَ ذَلِكَ مِنْهَا حَيَاءً، فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَاطْلُبْ ذَلِكَ إِلَيْهَا؛ فَإِنْ طَابَتْ نَفْسُهَا

---

[1] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج35/ 215)، وَأَصْلُ ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص82.

[2] ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ (ج16/ 51)، طَبْعَةُ 1962م، تَحْقِيْقُ: مُحَمَّدٌ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيْم.

[3] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج43/ 301)؛ وَأَصْلُ ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، انْظُرْ: ص284.

[4] انْظُرْ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج2/ 404)؛ الْأَصْبَهَانِيُّ، مَقَاتِلُ الطَّالِبِيِّيْنَ (ص92)؛ انْظُرْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: ص284.

[5] ظَهِيْرٌ، الشِّيْعَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ (ص54)؛ وَعِنْدَ الشِّيْعَةِ: الْقُمِّيُّ، مُنْتَهَى الْآمَالِ فِي تَوَارِيْخِ النَّبِيِّ وَالْآلِ (ج1/ 321).

[6] الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج2/ 493)؛ الْأَصْبَهَانِيُّ، مَقَاتِلُ الطَّالِبِيِّيْنَ (ص92).

[7] انْظُرْ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص82.

[8] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 61)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج6/ 221).

فَادْفِنِّي فِي بَيْتِهَا..، فَلَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ أَتَى الْحُسَيْنُ عَائِشَةَ، فطَلَبَ ذَلِكَ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَكَرَامَةٌ"[1] اسْتَأْذَنَهَا مَحَبَّةً وَاحْتِرَامًا فَأَذِنَتْ لَهُ مَحَبَّةً وَكَرَامَةً رضي الله عنهما، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُدْفَنْ لِأَسْبَابٍ أُخْرَى![2].

2. مَنْزِلَةُ الْحُسَيْنِ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أ. رَوَتْ عَائِشَةُ حَدِيْثَ الْكِسَاءِ، وَفِيْهِ بَيَانٌ لِفَضْلِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهم.

ب. تَرْوِي أَخْبَارَهُ وَفَضَائِلَهُ رضي الله عنهما، وَمِنْهَا: "أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَ بِاسْتِشْهَادِ الْحُسَيْنِ"[3].

ثَانِيًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَوْلَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. وَصِيَّةُ أَبِي بَكْرٍ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ، وَأَوْلَادُ عَلِيٍّ مِنْهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: "ارْقُبُوا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم فِي أَهْلِ بَيْتِهِ"[4]، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يُحِبُّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ رضي الله عنهما، وَيُجِلُّهُمَا وَيُمَازِحُهُمَا، إِكْرَامًا لِلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم.

2. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَالْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أ. "قَدْ كَانَ الصِّدِّيْقُ يُجِلُّهُ وَيُعَظِّمُهُ وَيُكْرِمُهُ وَيُحِبُّهُ وَيَتَفَدَّاهُ، وَكَذَلِكَ عُمَرُ"[5] رضي الله عنهم.

ب. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رحمه الله قَالَ: "صَلَّى أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه الْعَصْرَ، ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ، وَقَالَ: بِأَبِي، شَبِيْهٌ بِالنَّبِيِّ لَا شَبِيْهٌ بِعَلِيٍّ، وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ"[6]، (وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ) أَيْ: مُوَافِقًا لِلصِّدِّيْقِ فِي قَوْلِهِ، وَمُعَبِّرًا عَنْ رِضَاهُ وَسُرُوْرِهِ بِذَلِكَ.

ت. أَنَّ الْحَسَنَ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[7] رضي الله عنهما.

ث. الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَزَوَّجَ حَفِيْدَةَ الصِّدِّيْقِ مَحَبَّةً لَهُ وَلِنَسْلِهِ، وَهِيَ حَفْصَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، ثُمَّ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ[8].

3. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ فَاطِمَةَ بِنْتِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهَا رَوَتْ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَرْمَلَةِ أَبِي بَكْرٍ[9]، وَذَلِكَ مِنْ دَلَائِلِ الْمَحَبَّةِ بَيْنَهُمْ.

---

[1] ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الاسْتِيْعَابُ (ج1/ 392).

[2] انْظُرْ: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَسَنِ، ص280.

[3] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ النِّسَاءِ/ حَدِيْثُ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، ج44/ 143 و144: ح26524. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "حَدِيْثٌ حَسَنٌ بِطُرُقِهِ وَشَاهِدِهِ". قَالَ الْهَيْثَمِيُّ رحمه الله: "وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيْحِ"، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (ج9/ 187).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص115.

[5] ابْنُ كَثِيْرٍ، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (ج11/ 192).

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، ج4/ 187: ح3542.

[7] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص50)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 279)؛ انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص283.

[8] انْظُرْ: الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج3/ 274)؛ أَوِ الْحُسَيْنُ بَدَلًا مِنَ الْحَسَنِ، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 342).

[9] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 255).

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

أَحْفَادُ عَلِيٍّ وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

لَقَدْ تَزَوَّجَ عَلِيٌّ بِفَاطِمَةَ رضي الله عنها ثُمَّ بِغَيْرِهَا بَعْدَ وَفَاتِهَا رضي الله عنهما، وَأَنْجَبَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً، وَهُنَا سَيَتِمُّ بَيَانُ الْأَحْفَادِ مِنْ بَنِيْنَ وَبَنَاتٍ فِي ذُرِّيَّةِ عَلِيٍّ، وَسَيَقْتَصِرُ مَعْنَى الْأَحْفَادِ عَلَى ابْنِ وَبِنْتِ الِابْنِ وَالْبِنْتِ الْمُبَاشِرِيْنَ وَأَبْنَائِهِمْ، إِلَّا عِنْدَ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الْحَسَنِ السِّبْطِ، فَسَنَذْكُرُ أَبْنَاءَهُ وَأَحْفَادَهُ، وَعِنْدَ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ بْنِ الْحُسَيْنِ السِّبْطِ، فَسَنَذْكُرُ ذُرِّيَّتَهُ وَخَاصَّةً الْأَئِمَّةَ.

وَسَيَتَضَمَّنُ الْمَطْلَبُ ثَلَاثَ نِقَاطٍ:

أَوَّلًا: ذِكْرُ أَحْفَادِ عَلِيٍّ مِنْ فَاطِمَةَ: وَأَكْثَرُهُمْ مِنْ نَسْلِ ابْنَيْهِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما.

1. **أَوْلَادُ الْحَسَنِ** رضي الله عنه: الْأَبْنَاءُ: الْحَسَنُ الْمُثَنَّى وَطَلْحَةُ وَعَبْدُ اللهِ[1] وَزَيْدٌ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَالقَاسِمُ وَالْحُسَيْنُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدٌ وَيَعْقُوْبُ وَإِسْمَاعِيْلُ وَجَعْفَرٌ وَحَمْزَةُ، وَالْبَنَاتُ: أُمُّ الْخَيْرِ وَرُقَيَّةُ وَأُمُّ عَبْدِ اللهِ وَفَاطِمَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ، وَاسْتَمَرَّ نَسْلُهُ رضي الله عنه مِن ابْنَيْهِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى وَزَيْدٍ[2] رحمهما الله.

وَأَحْفَادُ الْحَسَنِ: أَوْلَادُ الْحُسَيْنِ: أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ وَفَاطِمَةُ، وَابْنَا أُمِّ الْحُسَيْنِ: بَكْرٌ وَرُقَيَّةُ، وَأَبْنَاءُ أُمِّ عَبْدِ اللهِ: الْحُسَيْنُ الْأَكْبَرُ وَمُحَمَّدٌ الْبَاقِرُ أَبُو جَعْفَرٍ وَعَبْدُ اللهِ، وَأَبْنَاءُ عَمْرٍو: مُحَمَّدٌ وَعَمْرٌو وَأُمُّ سَلَمَةَ، وَابْنَا أُمِّ كُلْثُوْمٍ: سُلَيْمَانُ وَهَارُوْنُ، وَابْنُ زَيْدٍ: الْحَسَنُ أَوِ الْحُسَيْنُ[3] رحمهم الله. وَأَوْلَادُ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى: الْأَبْنَاءُ: مُحَمَّدٌ وَعَبْدُ اللهِ الْمَحْضُ وَالْحَسَنُ الْمُثَلَّثُ وَإِبْرَاهِيْمُ وَجَعْفَرٌ وَدَاوُدُ، وَالْبَنَاتُ: زَيْنَبُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ وَفَاطِمَةُ وَمُلَيْكَةُ وَأُمُّ الْقَاسِمِ قَسِيْمَةُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ، وَنَسْلُهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ. وَأَحْفَادُ الْمُثَنَّى: أَبْنَاءُ فَاطِمَةَ: حَسَنٌ وَيَزِيْدُ وَصَالِحٌ وَآبِيَةُ وَحَمَادَةُ، وَابْنَةُ مُلَيْكَةَ: فَاطِمَةُ، وَابْنُ أُمِّ الْقَاسِمِ: مُحَمَّدٌ، وَبَنَاتُ مُحَمَّدٍ: أُمُّ كُلْثُوْمٍ وَفَاطِمَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ، وَأَوْلَادُ عَبْدِ اللهِ: مُحَمَّدٌ وَإِبْرَاهِيْمُ وَمُوْسَى وَفَاطِمَةُ وَزَيْنَبُ وَرُقَيَّةُ وَعِيْسَى وَسُلَيْمَانُ وَإِدْرِيْسُ وَيَحْيَى، وَأَبْنَاءُ الْحَسَنِ: عَبْدُ اللهِ وَالْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ وَحَسَنٌ وَطَلْحَةُ، وَأَبْنَاءُ إِبْرَاهِيْمَ: إِسْحَاقُ وَإِسْمَاعِيْلُ وَيَعْقُوبُ، وَابْنَا جَعْفَرٍ: الْحَسَنُ وَأُمُّ الْحَسَنِ[4] رحمهم الله.

---

[1] هُوَ أَبُو بَكْرٍ، انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص68).

[2] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 279)؛ الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص46)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ج1/ 38).

[3] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص50).

[4] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص51)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص370)؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص101).

2. **أَوْلَادُ الْحُسَيْنِ** رضي الله عنه: الْأَبْنَاءُ: عَلِيٌّ الْأَكْبَرُ وَعَلِيٌّ الْأَصْغَرُ زَيْنُ الْعَابِدِيْنَ وَعَبْدُ اللهِ وَجَعْفَرٌ وَمُحَمَّدٌ وَزَيْدٌ وَالْحُسَيْنُ وَعُمَرُ، وَالْبَنَاتُ: خَدِيْجَةُ وَسَكِيْنَةُ وَعَبْدَةُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ وَأُمُّ الْحَسَنِ وَعَلِيَّةُ وَأُمُّ الْحُسَيْنِ وَفَاطِمَةُ[1] رضي الله عنهم.

وَأَحْفَادُ الْحُسَيْنِ: أَوْلَادُ سَكِيْنَةَ: حَكِيْمٌ وَعُثْمَانُ وَرَبِيْحَةُ، وَأَوْلَادُ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ[2]: الْأَبْنَاءُ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ الْأَكْبَرُ وَحُسَيْنٌ الْأَصْغَرُ وَمُحَمَّدٌ الْبَاقِرُ وَالْقَاسِمُ وَعَبْدُ اللهِ الْبَاهِرُ وَزَيْدٌ الشَّهِيْدُ وَسُلَيْمَانُ وَعَلِيٌّ الْأَصْغَرُ وَمُحَمَّدٌ الْأَوْسَطُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعُمَرُ الْأَشْرَفُ وَزَيْدٌ وَعَلِيٌّ، وَالْبَنَاتُ: خَدِيْجَةُ وَأُمُّ عَلِيٍّ عُلَيَّةُ وَكَلْثَمُ وَمُلَيْكَةُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ وَأُمُّ الْحَسَنِ حَسَنَةُ وَفَاطِمَةُ وَأُمُّ الْحُسَيْنِ، وَلَقَدِ اسْتَمَرَّ نَسْلُهُ مِنْ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ وَعَبْدِ اللهِ الْبَاهِرِ وَزَيْدٍ الشَّهِيْدِ وَعُمَرَ الْأَشْرَفِ وَحُسَيْنٍ الْأَصْغَرِ وَعَلِيٍّ الْأَصْغَرِ رضي الله عنهم.

وَأَحْفَادُ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ: أَوْلَادُ عَبْدِ اللهِ الْبَاهِرِ: إِسْحَاقُ الْأَبْيَضُ وَمُحَمَّدٌ الْأَرْقَطُ وَهُوَ الْأَحْدَبُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ وَهِيَ كُلْثُمُ الصَّمَّاءُ وَأُمُّ عَلِيٍّ وَهِيَ عُلَيَّةُ وَالْقَاسِمُ وَالْعَالِيَةُ، وابْنُ عَلِيٍّ الْأَصْغَرِ: الْحَسَنُ الْأَفْطَسُ، وَأَوْلَادُ عُمَرَ الْأَشْرَفِ: عَلِيٌّ الْأَصْغَرُ وَإِبْرَاهِيْمُ وَخَدِيْجَةُ وَمُحَمَّدٌ وَمُوْسَى وَهُوَ كَرْدَمٌ وَخَدِيْجَةُ وَحَبَّةُ وَمَحَبَّةُ وَعَبْدَةُ وَجَعْفَرٌ، وَلَهُ إِسْمَاعِيْلُ وَعَبْدُ اللهِ وَالْحُسَيْنُ، وَأَوْلَادُ الْحُسَيْنِ الْأَصْغَرِ: عَلِيٌّ وَعَبْدُ اللهِ وَعُبَيْدُ اللهِ الْأَعْرَجُ وَهُشَيْمَةُ وَمُحَمَّدٌ وَحَسَنُ الْأَحْوَلُ وَجَارِيَةُ وَأَمِيْنَةُ وَإِبْرَاهِيمُ وَفَاطِمَةُ وَسُلَيْمَانُ، وَأَبْنَاءُ زَيْدٍ الشَّهِيْدِ: يَحْيَى وَعِيْسَى وَالْحَسَنُ (حُسَيْنُ ذُو الدَّمْعَةِ) وَمُحَمَّدٌ، وَابْنَا عَبْدَةَ: حَسَنٌ وَمُحَمَّدٌ، وَأَوْلَادُ أُمِّ الْحَسَنِ: مُوْسَى وَكُلْثُمٌ، وَابْنَةُ فَاطِمَةَ: فَاطِمَةُ[3] رضي الله عنهم.

وَأَمَّا أَوْلَادُ الْبَاقِرِ وَالصَّادِقِ وَبَاقِي الْأَئِمَّةِ، فَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ ذُرِّيَّتِهِمْ عِنْدَ التَّعْرِيْفِ بِذُرِّيَّةِ عَلِيٍّ.

وَأَئِمَّةُ أَهْلِ الْبَيْتِ: الْحُسَيْنُ، وَابْنُهُ زَيْنُ الْعَابِدِيْنَ، وَابْنُهُ الْبَاقِرُ، وَابْنُهُ الصَّادِقُ، وَابْنُهُ مُوْسَى الْكَاظِمُ، وَابْنُهُ عَلِيٌّ الرِّضَا، وَابْنُهُ مُحَمَّدٌ الْجَوَادُ، وَابْنُهُ عَلِيٌّ الْهَادِي، وَابْنُهُ الْحَسَنُ الْعَسْكَرِيُّ[4].

3. **ابْنَةُ زَيْنَبَ الْكُبْرَى** رضي الله عنها: تُعْرَفُ بِابْنَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنهما.

4. **أَوْلَادُ أُمِّ كُلْثُوْمٍ الْكُبْرَى** رضي الله عنها: زَيْدٌ وَرُقَيَّةُ رضي الله عنهما، أَبُوْهُمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ[5] رضي الله عنه.

---

[1] انْظُرْ: نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص57)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص52)؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص192).

[2] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 321)؛ الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص59- 62)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص52)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 162، 5/ 249- 251).

[3] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص62)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص53-61)؛ الطَّبَقَاتُ (ج249/5).

[4] انْظُرْ: الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص370- 377).

[5] انْظُرْ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص38).

ثَانِيًا: ذِكْرُ أَحْفَادِ عَلِيٍّ مِنْ غَيْرِ فَاطِمَةَ: وَأَكْثَرُهُمْ مِنْ نَسْلِ ابْنِهِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ ﷺ.

أَوْلَادُ مُحَمَّدٍ: الْأَبْنَاءُ: عَبْدُ اللهِ أَبُو هَاشِمٍ وَحَمْزَةُ وَعَلِيٌّ وَجَعْفَرٌ الْأَكْبَرُ وَالْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيْمُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَالْقَاسِمُ وَجَعْفَرٌ الْأَصْغَرُ وَعَوْنٌ وَعَبْدُ اللهِ الْأَصْغَرُ وَعَبْدُ اللهِ، وَالْبَنَاتُ: رُقَيَّةُ وَبَرَّةُ أُمُّ أَبِيْهَا.

وَأَوْلَادُ عُمَرَ الْأَكْبَرِ: مُحَمَّدٌ وَأُمُّ مُوْسَى وَأُمُّ حَبِيْبٍ، **وَأَبْنَاءُ رُقَيَّةَ الْكُبْرَى:** عَبْدُ اللهِ وعَلِيٌّ ومُحَمَّدٌ، **وَأَوْلَادُ زَيْنَبَ الصُّغْرَى:** عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَالْقَاسِمُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ، **وَأَوْلَادُ أُمِّ هَانِئٍ:** مُحَمَّدٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَمُسْلِمٌ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ، **وَأَوْلَادُ أُمِّ كُلْثُوْمٍ الصُّغْرَى:** الْحَسَنُ وَأُمُّ عَقِيْلٍ وَنَفِيْسَةُ، **وَأَوْلَادُ فَاطِمَةَ:** حُمَيْدَةُ وَبَرَّةُ وَخَالِدَةُ وَعُثْمَانُ وَكِنْدَةُ، **وَابْنَا خَدِيْجَةَ:** سَعِيْدٌ وَعَقِيْلٌ، **وَابْنُ مَيْمُوْنَةَ:** عَقِيْلٌ[1].

ثَالِثًا: التَّعْرِيْفُ بِأَحْفَادِ عَلِيٍّ ﷺ: سَيَقْتَصِرُ التَّعْرِيْفُ عَلَى بَعْضِ أَحْفَادِ عَلِيٍّ مِنْ فَاطِمَةَ، وَهُمْ: الْحَسَنُ الْمُثَنَّى بْنُ الْحَسَنِ، وَزَيْنُ الْعَابِدِيْنَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَذُرِّيَّتُهُ الْأَئِمَّةُ فَقَطْ ﷺ.

1. الْحَسَنُ الْمُثَنَّى ﷺ بْنُ الْحَسَنِ ﷺ: أُمُّهُ خَوْلَةُ بِنْتُ مَنْظُوْرٍ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو مُحَمَّدٍ[2].

– **مِنْ أَخْبَارِهِ وَفَضَائِلِهِ:** الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ الْعَلَوِيُّ الْمَدَنِيُّ الْإِمَامُ، وَقَدْ شَهِدَ كَرْبَلَاءَ فَجُرِحَ جُرْحًا شَدِيْدًا ثُمَّ وَجَدَهُ النَّاسُ وَكَأَنَّهُ سَيَمُوْتُ، فَاسْتَأْذَنَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ خَارِجَةَ مِن ابْنِ سَعْدٍ فَعَالَجَتْهُ فَبَرأَ، وَكَانَ يَقُومُ عَلَى صَدَقَاتِ عَلِيٍّ ﷺ[3]، وَقَالَ لِمَنْ يَغْلُو فِي أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ: "وَيْحَكُمْ، أَحِبُّونَا للهِ، فَإِنْ أَطَعْنَا اللهَ فَأَحِبُّونَا، وَإِنْ عَصَيْنَا اللهَ فَأَبْغِضُونَا"[4].

وَقِيْلَ: "كَانَتْ شِيْعَةُ الْعِرَاقِ يُمَنُّوْنَ الْحَسَنَ الْإِمَارَةَ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ يُبْغِضُهُمْ دِيَانَةً"[5].

وَلَقَدْ رَوَى عَنْ: أَبِيْهِ الْحَسَنِ، وَابْنِ عَمِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَبِنْتِ عَمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، وَكَانَتْ زَوْجَتَهُ، وَرَوَى عَنْهُ: ابْنَاهُ إِبْرَاهِيْمُ وَالْحَسَنُ الْمُثَلَّثُ وَغَيْرُهُمَا[6] ﷺ.

– **ذُرِّيَّتُهُ:** تَزَوَّجَ نِسَاءً كَثِيْرَاتٍ، وَأَنْجَبَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً، وَتَمَّ ذِكْرُهُمْ سَابِقًا[7].

– **وَفَاتُهُ:** تُوُفِّيَ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَتِسْعِيْنَ لِلْهِجْرَةِ، وَقِيْلَ فِي سَبْعٍ وَتِسْعِيْنَ[8].

– **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي الْحَسَنِ الْمُثَنَّى:** مِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: أَنَّهُمُ اتَّهَمُوهُ بِشُرْبِ الْخَمْرِ، وَأَنَّهُ مَاتَ عَلَى أَمْرٍ مُنْكَرٍ عَظِيْمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: "لَقِيْتُ أَنَا وَمُعَلَّى بْنُ خُنَيْسٍ الْحَسَنَ بْنَ الْحَسَنِ

---

[1] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص45 و46)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 68، 87، 251– 253).

[2] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 244)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 483)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج6/ 89).

[3] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 483)، بِتَصَرُّفٍ؛ انْظُرْ: الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص369).

[4] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 245)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج6/ 86 و88).

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 487).

[6] الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج6/ 90)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] انْظُرْ: نَسَبُ قُرَيْشٍ؛ رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ؛ أَوْلَادُ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى، ص285؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص101).

[8] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 486)، بِتَصَرُّفٍ.

بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵇ فَقَالَ: يَا يَهُودِيُّ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ﵇، فَقَالَ: هُوَ وَاللهِ أَوْلَى بِالْيَهُودِيَّةِ مِنْكُمَا، إِنَّ الْيَهُودِيَّ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ"، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ ﵇: "لَوْ تُوُفِّيَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بِالزِّنَا وَالرِّبَا وَشُرْبِ الْخَمْرِ كَانَ خَيْرًا مِمَّا تُوُفِّيَ عَلَيْهِ"[1].

2. زَيْنُ الْعَابِدِيْنَ عَلِيُّ ﵁ بْنُ الْحُسَيْنِ ﵄: الْهَاشِمِيُّ الْعَلَوِيُّ الْمَدَنِيُّ السَّيِّدُ الْإِمَامُ، وَأُمُّهُ أُمُّ وَلَدٍ اسْمُهَا غَزَالَةُ أَوْ سَلَّامَةُ أَوْ سُلَافَةُ بِنْتُ مَلِكِ الْفُرْسِ يَزْدَجِرْدَ، كَانَتْ قَدْ أُسِرَتْ فِي خِلَافَةِ الْفَارُوْقِ، وَكُنَاهُ: أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو الْحَسَنِ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ وَأَبُو عَبْدِ اللهِ[2].

– **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ فِي الْمَدِيْنَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِيْنَ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَتُوُفِّيَ فِي الْمَدِيْنَةِ فِي الرَّابِعِ عَشَرَ مِنْ رَبِيْعٍ الْأَوَّلِ لَيْلَةَ الثُّلَاثَاءِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِيْنَ أَوْ خَمْسٍ وَتِسْعِيْنَ مِنَ الْهِجْرَةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَدُفِنَ بِالْبَقِيْعِ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ وَخَمْسِيْنَ سَنَةً[3].

– **ذُرِّيَّتُهُ:** تَزَوَّجَ نِسَاءً كَثِيْرَاتٍ، وَأَنْجَبَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ ذَكَرًا وَعَشْرَةَ إِنَاثٍ، وَتَمَّ ذِكْرُهُمْ سَابِقًا[4].

– **مَنْزِلَةُ عَلِيِّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ ﵁ عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

عَدَدُ رِوَايَاتِهِ فِي صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ 25 رِوَايَةً، وَيَتَسَاوَى مَعَ رِوَايَاتِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَلِزَيْنِ الْعَابِدِيْنَ فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ 15 رِوَايَةً، أَمَّا لِأَبِي بَكْرٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ 9 رِوَايَاتٍ، وَلِزَيْنِ الْعَابِدِيْنَ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ 11 رِوَايَةً، وَيَتَسَاوَى مَعَ رِوَايَاتِ أَبِي بَكْرٍ[5].

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَلِيٍّ، كَاتِّهَامِهِ بِالضَّعْفِ أَمَامَ يَزِيْدَ لَمَّا أَرْسَلَ إِلَيْهِ لِلْبَيْعَةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ ﵇: "أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أُقِرَّ لَكَ، أَلَيْسَ تَقْتُلُنِي كَمَا قَتَلْتَ الرَّجُلَ بِالْأَمْسِ؟، فَقَالَ لَهُ يَزِيْدُ لَعَنَهُ اللهُ: بَلَى، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بنُ الْحُسَيْنِ ﵇: قَدْ أَقْرَرْتُ لَكَ بِمَا سَأَلْتَ، أَنَا عَبْدٌ مُكْرَهٌ، فَإِنْ شِئْتَ فَأَمْسِكْ، وَإِنْ شِئْتَ فَبِعْ، فَقَالَ لَهُ يَزِيْدُ لَعَنَهُ اللهُ: أَوْلَى لَكَ، حَقَنْتَ دَمَكَ، وَلَمْ يَنْقُصْكَ ذَلِكَ مِنْ شَرَفِكَ"[6].

مَوْقِفُهُ مِنَ الرَّافِضَةِ: لَهُ مَوَاقِفُ يَأْمُرُهُمْ فِيْهَا بِمَعْرِفَةِ فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَالْخُلَفَاءِ[7].

مَنْزِلَةُ وَفَضَائِلُ عَلِيِّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ ﵁ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:

أ. لُقِّبَ بِزَيْنِ الْعَابِدِيْنَ وَالسَّجَّادِ لِكَثْرَةِ عِبَادَتِهِ، وَكَانَ ثِقَةً مَأْمُوْنًا كَثِيْرَ الْحَدِيْثِ رَفِيْعًا وَرِعًا. وَنَقَلَ ابْنُ حَجَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ﵀: "مَا رَأَيْتُ قُرَشِيًّا أَفْضَلَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثِقَةٌ ثَبْتٌ عَابِدٌ

---

(1) الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج47/ 273).

(2) انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 162)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/386)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص373).

(3) الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 386، 400)، بِتَصَرُّفٍ.

(4) انْظُرْ: السِّيَرُ ؛ نَسَبُ قُرَيْشٍ؛ جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ؛ الطَّبَقَاتُ؛ انْظُرْ: أَوْلَادُ عَلِيِّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ، ص286؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: لَهُ أَحَدَ عَشَرَ ذَكَرًا وَتِسْعُ إِنَاثٍ، وَمِنْهُمْ: سُكَيْنَةُ وَأُمُّ مُوْسَى، ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص194).

(5) مَوْقِعُ الْبُرْهَانِ: www.alburhan.com/Article/index/6728.

(6) الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – رَوْضَةُ الْكَافِي (ج8/ 127 و128).

(7) انْظُرْ: المغراوِيُّ، مَوْسُوعَةُ مَوَاقِفِ السَّلَفِ فِي الْعَقِيْدَةِ وَالْمَنْهَجِ وَالتَّرْبِيَةِ (ج1/ 467).

فَقِيْهٌ فَاضِلٌ مَشْهُوْرٌ"، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ﷺ: "وَكَانَ لَهُ جَلَالَةٌ عَجِيْبَةٌ، وَحُقَّ لَهُ –وَاللهِ– ذَلِكَ، فَقَدْ كَانَ أَهْلًا لِلْإِمَامَةِ الْعُظْمَى؛ لِشَرَفِهِ، وَسُؤْدَدِهِ، وَعِلْمِهِ، وَتَأَلُّهِهِ، وَكَمَالِ عَقْلِهِ"[1].

ب. كَانَ يَعْرِفُ فَضْلَ الصَّحَابَةِ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ قَوْلُهُ: "وَاللهِ مَا قُتِلَ عُثْمَانُ عَلَى وَجْهِ الْحَقِّ"، وَكَانَ يُجَالِسُ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ، ولَمَّا أَتَى عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "مَرْحَبًا بِالْحَبِيْبِ بْنِ الْحَبِيْبِ"[2].

ت. نَقَلَ الذَّهَبِيُّ قَوْلَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ﷺ: "أَصَحُّ الْأَسَانِيْدِ كُلِّهَا: الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَلِيٍّ"، وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ: "مِنْ كِبَارِ التَّابِعِيْنَ وَسَادَاتِهِمْ عِلْمًا وَدِيْنًا"[3].

ث. رَوَى عَنْ: أَبِيْهِ وَجَدِّهِ مُرْسَلًا، وَعَمِّهِ الْحَسَنِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَصَفِيَّةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وَرَوَى عَنْهُ: أَوْلَادُهُ الْبَاقِرُ وَعُمَرُ وَزَيْدٌ وَعَبْدُ اللهِ وَغَيْرُهُمْ ﷺ.

ج. كَانَ مَعَ أَبِيْهِ الْحُسَيْنِ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِيْنَ سَنَةً، وَكَانَ يَوْمَئِذٍ مَوْعُوْكًا، فَلَمْ يُقَاتِلْ، وَلَا تَعَرَّضُوا لَهُ، وهُوَ عَلِيٌّ الْأَصْغَرُ، وَأَمَّا أَخُوْهُ عَلِيٌّ الْأَكْبَرُ، فَقُتِلَ مَعَ أَبِيْهِ بِكَرْبَلَاءَ[4].

ح. نَقَلَ ابْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ﷺ أَنَّهُ إِذَا ذُكِرَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ﷺ يَقُوْلُ: "كَانَ أَقْصَدَ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَحْسَنَهُمْ طَاعَةً، وَأَحَبَّهُمْ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ".

خ. "كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ إِذَا مَشَى لَا تَجَاوِزُ يَدُهُ فَخِذَهُ، وَلَا يَخْطِرُ بِيَدِهِ، وَكَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ أَخَذَتْهُ رِعْدَةٌ، فَقِيْلَ لَهُ: مَا لَكَ؟، فَقَالَ: مَا تَدْرُوْنَ بَيْنَ يَدَيْ مَنْ أَقُومُ وَمَنْ أُنَاجِي؟"[5].

د. كَانَ يَبْخَلُ وَيَظُنُّ أَهْلُهُ أَنَّهُ يَجْمَعُ الدَّرَاهِمَ، فَلَمَّا مَاتَ وَجَدُوْهُ يَقُوْتُ مِائَةَ أَهْلِ بَيْتٍ بِالْمَدِيْنَةِ فِي السِّرِّ، كَانَ يَحْمِلُ الْخُبْزَ بِاللَّيْلِ عَلَى ظَهْرِهِ، يَتْبَعُ بِهِ الْمَسَاكِيْنَ فِي الظُّلْمَةِ، وَلَمَّا مَاتَ وَجَدُوْا بِظَهْرِهِ أَثَرًا مِمَّا كَانَ يَنْقُلُ الْجُرُبَ بِاللَّيْلِ إِلَى مَنَازِلِ الْأَرَامِلِ[6].

3. **مُحَمَّدٌ الْبَاقِرُ بْنُ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ** ﷺ: أُمُّهُ أُمُّ عَبْدِ اللهِ بِنْتُ الْحَسَنِ، كُنْيَتُهُ: أَبُو جَعْفَرٍ[7].

– **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ فِي الْمَدِيْنَةِ سَنَةَ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ وَخَمْسِيْنَ لِلْهِجْرَةِ، وَتُوُفِّيَ فِي الْمَدِيْنَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ أَوْ سَبْعٍ أَوْ ثَمَانِي عَشْرَةَ وَمِائَةٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسَبْعِيْنَ سَنَةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ وَدُفِنَ بِالْبَقِيْعِ.

– **ذُرِّيَّتُهُ:** تَزَوَّجَ نِسَاءً كَثِيْرَاتٍ، وَأَنْجَبَ خَمْسَةَ ذُكُوْرٍ وَابْنَتَيْنِ، الْأَبْنَاءُ: جَعْفَرٌ الصَّادِقُ وَعَبْدُ اللهِ وَإِبْرَاهِيْمُ وَعَبْدُ اللهِ وَعَلِيٌّ، وَالْبَنَاتُ: زَيْنَبُ الصُّغْرَى وَأُمُّ سَلَمَةَ، وَاسْتَمَرَّ نَسْلُهُ مِنْ جَعْفَرٍ[8].

---

[1] ابْنُ حَجَرٍ، تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ (ص400)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 398).

[2] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 164، 167).

[3] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 391)؛ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (ج4/ 48).

[4] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 386 و387)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 166 و167)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 392).

[6] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 393 و394)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 246)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 401)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج26/ 136).

[8] أَوْ لَهُ أَرْبَعَةُ ذُكُوْرٍ وَابْنَتَانِ، وَمِنْهُمْ: زَيْدٌ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ الثَّقَفِيَّةِ، عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص195).

- **مَنْزِلَةُ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ ﷺ عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

عَدَدُ رِوَايَاتِهِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي كُتُبِهِمْ 229 رِوَايَةً، أَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَلَهُ 210 رِوَايَةً.

عَدَدُ رِوَايَاتِهِ فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ 19 رِوَايَةً، وَلَهُ فِي سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ 23 رِوَايَةً، أَمَّا لِأَبِي بَكْرٍ عِنْدَهُ 22 رِوَايَةً، وَلِعُثْمَانَ 19 رِوَايَةً، وَلِلْبَاقِرِ فِي سُنَنِ النَّسَائِيِّ 56 رِوَايَةً، أَمَّا لِأَبِي بَكْرٍ عِنْدَهُ 22 رِوَايَةً، وَلِعُثْمَانَ 27 رِوَايَةً، وَلِلْبَاقِرِ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ 17 رِوَايَةً، وَلِعُثْمَانَ 15 رِوَايَةً، وَلِلْبَاقِرِ فِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ 24 رِوَايَةً، وَلِأَبِي بَكْرٍ 16 رِوَايَةً، وَلِعُثْمَانَ 23 رِوَايَةً[1].

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ، مِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: قَالَ عُبَيْدُ اللهِ الدَّابِغِيُّ: دَخَلْتُ حَمَّامًا بِالْمَدِيْنَةِ فَإِذْ شَيْخٌ كَبِيْرٌ وَهُوَ قَيِّمُ الْحَمَّامِ، فَقُلْتُ: يَا شَيْخُ لِمَنْ هَذَا الْحَمَّامُ؟، فَقَالَ: لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ﷺ، فَقُلْتُ: كَانَ يَدْخُلُهُ؟، قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ؟، قَالَ: كَانَ يَدْخُلُ فَيَبْدَأُ فيطْلِي عَانَتَهُ وَمَا يَلِيْهَا، ثُمَّ يَلُفُّ عَلَى طَرَفِ إِحْلِيْلِهِ، وَيَدْعُوْنِي فَأَطْلِي سَائِرَ بَدَنِهِ، فَقُلْتُ لَهُ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ: الَّذِي تَكْرُهُ أَنْ أَرَاهُ قَدْ رَأَيْتُهُ، فَقَالَ: كَلَّا إِنَّ النُّوْرَةَ سُتْرَةٌ[2].

مَوْقِفُهُ مِنَ الرَّافِضَةِ: لَقَدْ ذَمَّهُمْ فَقَالَ: "لَوْ كَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ لَنَا شِيْعَةً، لَكَانَ ثَلَاثَةُ أَرْبَاعِهِمْ لَنَا شَكَّاكًا، وَالرُّبُعُ الْآخَرُ أَحْمَقَ"[3] وَلَهُ مَوَاقِفُ كَثِيْرَةٌ يَأْمُرُهُمْ فِيْهَا بِمَعْرِفَةِ فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَالْخُلَفَاءِ.

مَنْزِلَةُ وَفَضَائِلُ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:

أ. السَّيِّدُ الْإِمَامُ الْعَلَوِيُّ الْفَاطِمِيُّ الْمَدَنِيُّ، وَكَانَ مُجْتَهِدًا، تَالِيًا لِكِتَابِ اللهِ، كَبِيْرَ الشَّأْنِ، وَإِنَّما سُمِّيَ بِالْبَاقِرِ؛ لِأَنَّهُ بَقَرَ وَشَقَّ الْعِلْمَ فَعَرَفَ أَصْلَهُ وَخَفِيَّهُ، وَجَمَعَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَالسُّؤْدُدِ وَالشَّرَفِ، وَالثِّقَةِ وَالرَّزَانَةِ، وَكَانَ أَهْلًا لِلْخِلَافَةِ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ، وَكَانَ فَقِيْهًا فَاضِلًا[4].

ب. وَقَدْ عَدَّهُ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ فِي فُقَهَاءِ التَّابِعِيْنَ بِالْمَدِيْنَةِ، وَاتَّفَقَ الْحُفَّاظُ عَلَى الْإِحْتِجَاجِ بِهِ، وَلَهُ رِوَايَاتٌ كَثِيْرَةٌ فِي الصِّحَاحِ وَالسُّنَنِ، وَلَهُ فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ رِوَايَةٌ[5].

ت. رَوَى عَنْ جَدَّيْهِ: النَّبِيِّ ﷺ وَعَلِيٍّ ﷺ مُرْسَلًا، وَعَنْ جَدَّيْهِ: الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ مُرْسَلًا أَيْضًا، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلًا، وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ ﷺ، وَأَبِيْهِ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ، وَمُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، وَطَائِفَةٍ، وَرَوَى عَنْهُ: ابْنُهُ، وَخَلْقٌ كَثِيْرٌ ﷺ[6].

4. جَعْفَرٌ الصَّادِقُ ﷺ:أُمُّهُ أُمُّ فَرْوَةَ بِنْتُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، كُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ.

---

[1] مَوْقِعُ الْبُرْهَانِ: www.alburhan.com/Article/index/6728.

[2] وَالْقَيِّمُ: هُوَ الْمَسْؤُوْلُ عَنْهُ، وَالْحَمَّامُ: الْحَمَّامَاتُ الْعَامَّةُ، وَالْإِحْلِيْلُ: الذَّكَرُ، الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – فُرُوْعُ الْكَافِي (ج6/ 313).

[3] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج251/46، 47/ 149)؛ انْظُرْ: الْمغراوِيُّ، مَوْسُوعَةُ مَوَاقِفِ السَّلَفِ فِي الْعَقِيْدَةِ (ج132/2).

[4] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 401 و402)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج26/ 139 و140)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 403)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص374)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 401)، بِتَصَرُّفٍ.

– **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانِيْنَ أَوْ ثَلَاثٍ وَثَمَانِيْنَ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَتُوُفِّيَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمِائَةٍ لِلْهِجْرَةِ، وَدُفِنَ بِالْبَقِيْعِ، وَبَلَغَ ثَمَانٍ وَسِتِّيْنَ سَنَةً[1].

– **ذُرِّيَّتُهُ:** تَزَوَّجَ نِسَاءً، وَأَنْجَبَ خَمْسَةَ ذُكُورٍ، هُمْ: مُوْسَى الْكَاظِمُ وَإِسْمَاعِيْلُ وَعَلِيٌّ وَمُحَمَّدٌ الْمَأْمُوْنُ وَإِسْحَاقُ، وَاسْتَمَرَّ نَسْلُهُ مِنْ أَبْنَائِهِ الْخَمْسَةِ[2].

– **مَنْزِلَةُ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ ﷺ عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

عَدَدُ رِوَايَاتِهِ فِي كِتَابِ الْكَافِي 9219 رِوَايَةً، وَلِلنَّبِيِّ ﷺ 92 مِنْ أَصْلِ 16000 رِوَايَةً.

عَدَدُ رِوَايَاتِهِ فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ 17 رِوَايَةً، وَفِي سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ 20 رِوَايَةً، وَسُنَنِ النَّسَائِيِّ 44 رِوَايَةً، وَسُنَنِ أَبِي دَاوُدَ 11 رِوَايَةً، وَيَتَسَاوَى مَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَفِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ 19 رِوَايَةً[3].

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي جَعْفَرٍ الصَّادِقِ، مِثَالُهُ: قَالَ زُرَارَةُ: وَاللهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِكُلِّ مَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام لَانْتَفَخَتْ ذُكُوْرُ الرِّجَالِ عَلَى الْخُشُبِ. وَقَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ يَعْنِي جَعْفَرًا الصَّادِقَ عَنِ التَّشَهُّدِ؟، فَأَجَابَ، فَقَالَ زُرَارَةُ: "فَلَمَّا خَرَجْتُ ضَرَطْتُ فِي لِحْيَتِهِ وَقُلْتُ: لَا يُفْلِحُ أَبَدًا". وَعَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: "خَرَجْتُ إِلَى السَّوَادِ –الْعِرَاقِ– أَطْلُبُ دَرَاهِمَ لِنَحُجَّ وَنَحْنُ جَمَاعَةً، وَفِيْنَا أَبُو بَصِيْرٍ الْمُرَادِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا بَصِيْرٍ، اتَّقِ اللهَ وَحُجَّ بِمَالِكَ فَإِنَّكَ ذُوْ مَالٍ كَثِيْرٍ، فَقَالَ: اسْكُتْ، فَلَوْ أَنَّ الدُّنْيَا وَقَعَتْ عَلَى صَاحِبِكَ لَاشْتَمَلَ عَلَيْهَا بِكِسَائِهِ"، يَقْصِدُ: جَعْفَرًا الصَّادِقَ.

وَيَرْوُوْنَ عَنْ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ أَنَّ وَالِدَهُ قَالَ لَهُ: "أَفَعَلْتَهَا يَا فَاسِقُ؟، أَبْشِرْ بِالنَّارِ"[4].

وَنَقَلَ الْمَجْلِسِيُّ عَنِ الصَّادِقِ، قَالَ عَنْ وَلَدِهِ إِسْمَاعِيْلَ: "عَاصٍ عَاصٍ، لَا يُشْبِهُنِي وَلَا يُشْبِهُ أَحَدًا مِنْ آبَائِي". وَنَقَلَ الْعَيَّاشِيُّ كَلَامَ الصَّادِقِ الَّذِي لَا يَلِيْقُ بِالْأَئِمَّةِ لَمَّا سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [المَائِدَة : 1]، قَالَ: "الْبَهِيْمَةُ هَا هُنَا الْوَلِيُّ، وَالْأَنْعَامُ الْمُؤْمِنُوْنَ"[5].

وَمَنِ الَّذِي يَذْكُرُ رِوَايَاتِ الطَّعْنِ هَذِهِ؟!، إِنَّمَا هُمُ الرُّوَاةُ الْمُعْتَمَدُوْنَ عِنْدَ الشِّيْعَةِ، وَيَمْدَحُوْنَهُمْ عَلَى لِسَانِ الْأَئِمَّةِ كَالصَّادِقِ، وَمِنْ رُوَاتِهِمْ: زُرَارَةُ وَأَبُو بَصِيْرٍ، هَذَانِ مِنْ كِبَارِ رُوَاةِ الشِّيْعَةِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ: زُرَارَةُ وَأَبُو بَصِيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَبُرَيْدٌ مِنَ الَّذِيْنَ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ۝١٠ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [الوَاقِعَة : 10 – 11]"[6].

---

[1] انظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 255)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج5/ 74)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص375).

[2] انظُرْ: الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص375)؛ وعِنْدَ الشِّيْعَةِ: لَهُ خَمْسَةُ ذُكُورٍ فَقَطْ، ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص195).

[3] مَوْقِعُ الْبُرْهَانِ: www.alburhan.com/Article/index/6728.

[4] الطُّوْسِيُّ، رِجَالُ الْكِشِّيِّ (ج2/ 125، 144، 151، 3/ 211).

[5] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج47/ 247)؛ الْعَيَّاشِيُّ، تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ (ج2/ 6).

[6] الطُّوْسِيُّ، رِجَالُ الْكِشِّيِّ (ص2/ 126).

مَوْقِفُ جَعْفَرِ الصَّادِقِ ﷺ مِنَ الرَّافِضَةِ[1]: لَهُ مَوَاقِفُ كَثِيْرَةٌ يَأْمُرُهُمْ فِيْهَا بِمَعْرِفَةِ فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَالْخُلَفَاءِ، وَكَانُوا يَطْعَنُوْنَ فِي جَدِّهِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ يَغضَبُ مِنَ الرَّافِضَّةِ بِسَبَبِ ذَلِكَ.

وَنَقَلَ الْكُلَيْنِيُّ قَوْلَ الصَّادِقِ فِي مُنْتَحِلِ التَّشَيُّعِ بِالْكَذِبِ: "إِنَّ مِمَّنْ يَنْتَحِلُ هَذَا الْأَمْرَ لَيَكْذِبُ حَتَّى إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَحْتَاجُ إِلَى كَذِبِهِ"، وَنَقَلَ الْمَجْلِسِيُّ عَنْهُ: "إِنَّ النَّاسَ أَوْلَعُوْا بِالْكَذِبِ عَلَيْنَا، إِنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ لَا يُرِيْدُ مِنْهُمْ غَيْرَهُ، وَإِنِّي أُحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيْثِ فَلَا يَخْرُجُ أَحَدُهُمْ مِنْ عِنْدِي حَتَّى يَتَأَوَّلَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيْلِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَا يَطْلُبُوْنَ بِحَدِيْثِنَا وَبِحُبِّنَا مَا عِنْدَ اللهِ وَإِنَّمَا يَطْلُبُوْنَ الدُّنْيَا"[2].

مَنْزِلَةُ وَفَضَائِلُ جَعْفَرِ الصَّادِقِ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:

أ. الْإِمَامُ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ الْمَدَنِيُّ، شَيْخُ بَنِي هَاشِمٍ، كَانَ غَزِيْرَ الْعِلْمِ، وَلُقِّبَ بِالصَّادِقِ فَلَمْ يُعْرَفْ عَنْهُ الْكَذِبُ قَطُّ، وَ"أُمُّهُ: هِيَ أُمُّ فَرْوَةَ بِنْتُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمُّهَا: هِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَلِهَذَا كَانَ يَقُوْلُ: وَلَدَنِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ مَرَّتَيْنِ"[3].

ب. قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ: "كَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ وَأَعْبَدَهُمْ، قَالَ عُلَمَاءُ السِّيْرَةِ إِنَّهُ اشْتَغَلَ بِالْعِبَادَةِ عَنْ طَلَبِ الرِّيَاسَةِ"، ثُمَّ نَقَلَ قَوْلَ عُمَرَ بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ قَالَ: "كُنْتُ إِذَا نَظَرْتُ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلِمْتُ أَنَّهُ مِنْ سُلَالَةِ النَّبِيِّيْنَ"، وَوَصَفَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ﷺ: "شَيْخُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ"[4].

ت. وَثَّقَهُ الشَّافِعِيُّ وَيَحْيَى بْنُ مَعِيْنٍ ﷺ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ ﷺ: "ثِقَةٌ، لَا يُسْأَلُ عَنْ مِثْلِهِ"، وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ ﷺ: "مَا رَأَيْتُ أَفْقَهَ مِنْ جَعْفَرٍ"، وَأَخَذَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ كَأَبِي حَنِيْفَةَ وَمَالِكٍ[5] ﷺ.

ث. رَأَى بَعْضَ الصَّحَابَةِ: كَأَنَسٍ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَرَوَى عَنْ: أَبِيْهِ الْبَاقِرِ، وَجَدِّهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَنَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، وَغَيْرِهِمْ، وَرَوَى عَنْهُ: ابْنُهُ الْكَاظِمُ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَآخَرُوْنَ[6].

5. مُوْسَى الْكَاظِمُ بْنُ الصَّادِقِ ﷺ: أُمُّهُ حُمَيْدَةُ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو إِبْرَاهِيْمَ أَوْ أَبُو الْحَسَنِ[7].

- **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِيْنَ وَمِائَةٍ بِالْمَدِيْنَةِ أَوْ بِالْأَبْوَاءِ قُرْبَ الْمَدِيْنَةِ، وَتُوُفِّيَ لِسِتٍّ خَلَتْ مِنْ رَجَبٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِيْنَ وَمِائَةٍ بِبَغْدَادَ، وَلَهُ خَمْسٌ وَخَمْسُوْنَ[8].

- **ذُرِّيَّتُهُ:** تَزَوَّجَ نِسَاءً كَثِيْرَاتٍ، وَأَنْجَبَ[9] ثَلَاثَةً وَعِشْرِيْنَ ذَكَرًا وَسَبْعًا وَثَلَاثِيْنَ أُنْثَى.

---

[1] انْظُرْ: المغرَاوِيُّ، مَوْسُوعَةُ مَوَاقِفِ السَّلَفِ فِي الْعَقِيْدَةِ وَالْمَنْهَجِ وَالتَّرْبِيَةِ (ج2/ 319).

[2] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – رَوْضَةُ الْكَافِي (ج8/ 137)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج2/ 246).

[3] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 255)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص375)؛ الزِّرْكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ (ج2/ 126)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (ج4/ 12)؛ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، حُقُوْقُ آلِ الْبَيْتِ (ص40).

[5] الذَّهَبِيُّ، تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ (ج1/ 126)؛ الزِّرْكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ (ص126)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 255)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج5/ 75).

[7] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 270)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج29/ 43).

[8] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 270، 274)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص375)، بِتَصَرُّفٍ.

[9] كما عِنْدَ الشِّيْعَةِ مَعَ اخْتِلَافِ بَعْضِ الْأَسْمَاءِ، انْفَرَدُوْا بِالْأَسْمَاءِ الَّتِي بَيْنَ [ ]، ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص196).

الْأَبْنَاءُ: عَلِيٌّ الرِّضَى وَإِبْرَاهِيْمُ الْأَصْغَرُ وَالْقَاسِمُ وَالْعَبَّاسُ وَإِسْمَاعِيْلُ وَجَعْفَرٌ وَهَارُوْنُ وَحَسَنٌ وَأَحْمَدُ وَمُحَمَّدٌ وَعُبَيْدُ اللهِ وَحَمْزَةُ وَزَيْدٌ وَإِسْحَاقُ وَعَبْدُ اللهِ وَالْحُسَيْنُ وَفَضْلٌ وَسُلَيْمَانُ [وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَقِيْلٌ وَيَحْيَى وَدَاوُدُ وَإِبْرَاهِيْمُ الْأَكْبَرُ]، وَالْبَنَاتُ: فَاطِمَةُ الْكُبْرَى وَزَيْنَبُ الْكُبْرَى وَخَدِيْجَةُ الْكُبْرَى وَأُمُّ كُلْثُوْمِ الْكُبْرَى وَأَمِيْنَةُ الْكُبْرَى وَأَسْمَاءُ الْكُبْرَى وَحَكِيْمَةُ وَأُمُّ الْبَهَاءِ وَعَبَّاسَةُ وَقَسِيْمَةُ وَأُمُّ فَرْوَةَ وَرُقَيَّةُ وَكُلْثُمُ وَأُمُّ جَعْفَرٍ وَلُبَابَةُ وَعُلَيَّةُ وَحَسَنَةُ وَبُرَيْهَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةُ وَفَاطِمَةُ وَمَيْمُوْنَةُ، وَ[أُمُّ عَبْدِ اللهِ وَأُمَامَةُ وَأُمُّ الْقَاسِمِ وَمَحْمُوْدَةُ وَآمِنَةُ وَأُمُّ أَبِيْهَا وَحَلِيْمَةُ وَرَمْلَةُ وَأَمِيْنَةُ الصُّغْرَى وَأَسْمَاءُ وَأُمُّ كُلْثُوْمِ الْوُسْطَى وَأُمُّ كُلْثُوْمِ الصُّغْرَى وَخَدِيْجَةُ]، وَلَهُ ابْنَتَانِ أَيْضًا. وَاسْتَمَرَّ نَسْلُهُ مِنْ عَلِيٍّ الرِّضَى وَإِبْرَاهِيْمَ الْأَصْغَرِ وَالْعَبَّاسِ وَإِسْمَاعِيْلَ وَإِسْحَاقَ وَحَمْزَةَ وَعَبْدِ اللهِ وَعُبَيْدِ اللهِ وَجَعْفَرٍ وَمُحَمَّدٍ[1] ﷺ.

– **مَنْزِلَةُ مُوْسَى الْكَاظِمِ ﷺ عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي مُوْسَى الْكَاظِمِ، مِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: أَنَّ أَبَا بَصِيْرٍ لَيْثَ بْنَ الْبَخْتَرِيِّ يَتَّهِمُ الْكَاظِمَ بِقِلَّةِ الْعِلْمِ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَئِمَّةِ الْمَعْصُوْمِيْنَ عِنْدَهُمْ، قَالَ شُعَيْبٌ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام – مُوْسَى الْكَاظِمِ – فَقُلْتُ لَهُ: امْرَأَةٌ تَزَوَّجَتْ وَلَهَا زَوْجٌ؟، قَالَ: تُرْجَمُ الْمَرْأَةُ وَلَا شَيْءَ عَلَى الرَّجُلِ، قَالَ: فَلَقِيْتُ أَبَا بَصِيْرٍ، فَقُلْتُ لَهُ – هَذِهِ الْفَتْوَى –، فَمَسَحَ صَدْرَهُ، وَقَالَ: مَا أَظُنُّ صَاحِبَنَا تَنَاهَا حُكْمُهُ بَعْدُ، وَفِي رِوَايَةٍ: مَا تَكَامَلَ عِلْمُهُ[2].

وَفِي فِرَقِ الشِّيْعَةِ فِرْقَةٌ تَقُوْلُ: إِنَّهُ الْقَائِمُ الْمَهْدِيُّ، وَفِرْقَةٌ أُخْرَى وَاسْمُهَا الْوَاقِفَةُ، تَقُوْلُ: إِنَّ اللهَ رَفَعَهُ إِلَيْهِ وَسَوْفَ يَرُدُّهُ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا وَقَفَتْ عِنْدَهُ وَلَمْ تَأْتَمْ بِإِمَامٍ بَعْدَهُ[3].

مَوْقِفُ الْكَاظِمِ مِنَ الشِّيْعَةِ: حَيْثُ قَالَ يَصِفُ حَالَهُمْ: "لَوْ مَيَّزْتُ شِيْعَتِي لَم أَجِدْهُمْ إِلَّا وَاصِفَةً، وَلَوِ امْتَحَنْتُهُمْ لَمَا وَجَدْتُهُمُ إِلَّا مُرْتَدِّيْنَ، وَلَوْ تَمَحَّصْتُهُمْ لَمَا خَلَصَ مِنَ الْأَلْفِ وَاحِدٌ، وَلَوْ غَرْبَلْتُهُمْ غَرْبَلَةً لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا مَا كَانَ لِي، إِنَّهُمْ طَالَمَا اتَّكَوْا عَلَى الْأَرَائِكِ، فَقَالُوا: نَحْنُ شِيْعَةُ عَلِيٍّ، إِنَّمَا شِيْعَةُ عَلِيٍّ مَنْ صَدَّقَ قَوْلَهُ فِعْلُهُ"[4].

مَنْزِلَةُ وَفَضَائِلُ مُوْسَى الْكَاظِمِ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:

الْإِمَامُ الْقُدْوَةُ، السَّيِّدُ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ، ثِقَةٌ صَدُوْقٌ، مَدَنِيٌّ نَزَلَ بَغْدَادَ، وَكَانَ يُدْعَى الْعَبْدَ الصَّالِحَ لِعِبَادَتِهِ وَاجْتِهَادِهِ، وَكَانَ سَخِيًّا كَرِيْمًا حَلِيْمًا يَبْلُغُهُ عَنِ الرَّجُلِ أَنَّهُ يُؤْذِيْهِ، فَيَبْعَثُ إِلَيْهِ بِصُرَّةِ أَلْفِ دِيْنَارٍ، وَرَوَى عَنْ أَبِيْه، وَرَوَى عَنْهُ: أَخَوَاهُ وَبَنُوهُ عَلِيٌّ الرِّضَى وَإِبْرَاهِيْمُ وَإِسْمَاعِيْلُ وَحُسَيْنٌ[5].

---

[1] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 274)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج29/ 43)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص376).

[2] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج76/ 57).

[3] الزِّرْكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ (ج7/ 321)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – رَوْضَةُ الْكَافِي (ج8/ 124).

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 270 و271)، بِتَصَرُّفٍ.

6. **عَلِيٌّ الرِّضَى بْنُ مُوْسَى الْكَاظِمِ** ﷺ: أُمُّهُ سُكَيْنَةُ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو الْحَسَنِ[1].

– **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ في الْمَدِيْنَةِ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمِائَةٍ لِلْهِجْرَةِ، وَمَاتَ مَسْمُوْمًا، أَوِ اسْتُشْهِدَ بِسَنَدَابَاذَ مِنْ طُوْسَ، لِتِسْعٍ بَقِيْنَ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَمِائَتَيْنِ، وَهُوَ ابْنُ تِسْعٍ وَأَرْبَعِيْنَ سَنَةً وَسِتَّةِ أَشْهُرٍ، أَوْ فِي صَفَرٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَمِائَتَيْنِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَخَمْسِيْنَ سَنَةً[2].

– **ذُرِّيَّتُهُ:** مُحَمَّدٌ الْجَوَادُ وَالْحَسَنُ وَجَعْفَرٌ وَإِبْرَاهِيْمُ وَالْحُسَيْنُ وَعَائِشَةُ، وَنَسْلُهُ مِنْ مُحَمَّدٍ[3].

– **مَنْزِلَةُ عَلِيٍّ الرِّضَى** ﷺ **عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَلِيٍّ الرِّضَى، وَمِنْ ذَلِكَ: يَذْكُرُوْنَ أَنَّ أُمَّهُ جَارِيَةٌ لَعُوْبٌ زَانِيَةٌ فِي قِصَّةِ زَوَاجِ مَعْصُوْمِهِمْ أَبِي عَبْدِ اللهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ لِلْجَارِيَةِ: "أَبِكْرٌ أَنْتِ أَمْ ثَيِّبٌ؟، قَالَتْ بِكْرٌ، قَالَ: وَكَيْفَ وَلَا يَقَعُ فِي أَيْدِي النَّخَّاسِيْنَ شَيْءٌ إِلَّا أَفْسَدُوهُ؟"[4].

مَنْزِلَةُ وَفَضَائِلُ عَلِيٍّ الرِّضَى ﷺ **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:**

الْإِمَامُ السَّيِّدُ الْهَاشِمِيُّ الْمَدَنِيُّ، وَكَانَ مِنَ الْعِلْمِ وَالدِّيْنِ وَالسُّؤْدَدِ بِمَكَانٍ، أَفْتَى وَهُوَ شَابٌّ فِي أَيَّامِ مَالِكٍ، كَانَ كَبِيْرَ الشَّأْنِ أَهْلًا لِلْخِلَافَةِ، وَهُوَ مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَعُقَلَائِهِمْ، وَمِنْ جِلَّةِ الْهَاشِمِيِّيْنَ وَنُبَلَائِهِمْ، وَرَوَى عَنْ أَبِيْهِ الْكَاظِمِ وَأَعْمَامِهِ، وَرَوَى عَنْهُ جَمْعٌ[5].

7. **مُحَمَّدٌ الْجَوَادُ بْنُ عَلِيٍّ الرِّضَى** ﷺ: وَكُنْيَتُهُ: أَبُو جَعْفَرٍ.

– **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ فِي الْمَدِيْنَةِ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِيْنَ وَمِائَةٍ لِلْهِجْرَةِ، وَتُوُفِّيَ فِي بَغْدَادَ فِي آخِرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ عِشْرِيْنَ وَمِائَتَيْنِ فِي سَرَمَنْ رَأَى، وَبَلَغَ خَمْسًا وَعِشْرِيْنَ سَنَةً[6].

– **ذُرِّيَّتُهُ:** أَنْجَبَ أَوْلَادًا، وَاسْتَمَرَّ نَسْلُهُ مِنْ عَلِيٍّ الْهَادِيِّ وَمُوْسَى الْمُبَرْقَعِ[7].

– **مَنْزِلَةُ وَفَضَائِلُ مُحَمَّدٍ الْجَوَادِ** ﷺ **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:**

الْهَاشِمِيُّ الْقُرَشِيُّ، مِنْ أَعْيَانِ بَنِي هَاشِمٍ، وَكَانَ مَعْرُوْفًا بِالسَّخَاءِ وَالسُّؤْدُدِ، وَلِذَلِكَ لُقِّبَ بِالْجَوَادِ، وَلَقَدْ كَانَ رَفِيْعَ الْقَدْرِ كَأَسْلَافِهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَذَكِيًّا، وَطَلْقَ اللِّسَانِ، وَقَوِيَّ الْبَدِيْهَةِ، وَقَدِ انْتَقَلَ مَعَ أَبِيْهِ إِلَى بَغْدَادَ، وَقَدِمَ الْمَدِيْنَةَ ثُمَّ عَادَ إِلَى بَغْدَادَ[8].

---

[1] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج9/ 387)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج21/ 148).

[2] سَنَدَابَاذَ: قَرْيَةٌ بِخُرَاسَانَ، الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج9/ 387، 393)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص376)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج9/ 393)؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: وَلَهُ مُوْسَى وَمُحَمَّدٌ وَفَاطِمَةُ، ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص198).

[4] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 304).

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج9/ 387 و388، 392)؛ ابْنُ حِبَّانَ، الثِّقَاتُ (ج8/ 456)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: الزِّرْكِلِيُّ، الْأَعْلَامُ (ج6/ 271)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص376).

[7] انْظُرْ: الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص376)؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: مُحَمَّدٌ وَعَلِيٌّ وَمُوْسَى وَالْحَسَنُ وَحَكِيْمَةُ وَبُرَيْهَةُ وَأُمَامَةُ وَفَاطِمَةُ، ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص199).

[8] ابْنُ قَاسِمٍ الْعَاصِمِيُّ، آلُ رَسُوْلِ اللهِ وَأَوْلِيَاؤُهُ (ص194)؛ الزِّرْكِلِيُّ، الْأَعْلَامُ (ج6/ 272)، بِتَصَرُّفٍ.

8. عَلِيٌّ الْهَادِي بْنُ الْجَوَادِ ﵉: وَكُنْيَتُهُ: أَبُو الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيُّ، أَحَدُ الْأَتْقِيَاءِ الصُّلَحَاءِ.

– **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ فِي الْمَدِيْنَةِ فِي النِّصْفِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَتُوُفِّيَ فِي سِتٍّ وَعِشْرِيْنَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ جُمَادَى الْأُخْرَى سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِيْنَ وَمِائَتَيْنِ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَبَلَغَ مِنْ عُمُرِهِ إِحْدَى وَأَرْبَعِيْنَ سَنَةً وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ، تُوُفِّيَ بِسَامَرَّاءَ، وَدُفِنَ فِي بَيْتِهِ[1].

– **ذُرِّيَّتُهُ:** أَنْجَبَ أَوْلَادًا، وَاسْتَمَرَّ نَسْلُهُ مِنِ ابْنَيْهِ جَعْفَرٍ وَالْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ[2].

9. الْحَسَنُ الْعَسْكَرِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْهَادِي ﵉: أُمُّهُ اسْمُهَا حَدِيْثٌ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو مُحَمَّدٍ.

– **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ بِالْمَدِيْنَةِ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِيْنَ وَمِائَتَيْنِ لِلْهِجْرَةِ، وَتُوُفِّيَ فِي سَامَرَّاءَ فِي رَبِيْعٍ الْأَوَّلِ سَنَةَ سِتِّيْنَ وَمِائَتَيْنِ لِلْهِجْرَةِ، وَدُفِنَ فِي الْبَيْتِ الَّذِي دُفِنَ فِيْهِ أَبُوهُ[3].

– **مَنْزِلَةُ وَفَضَائِلُ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ** ﵀ **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:**

انْتَقَلَ مَعَ أَبِيْهِ الْهَادِي إِلَى سَامَرَّاءَ فِي الْعِرَاقِ، وَكَانَ اسْمُهَا مَدِيْنَةَ الْعَسْكَرِ، فَقِيْلَ لَهُ الْعَسْكَرِيُ كَأَبِيْهِ نِسْبَةً إِلَيْهَا، وَبُويِعَ بِالْإِمَامَةِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِيْهِ، وَكَانَ عَلَى سَنَنِ سَلَفِهِ الصَّالِحِ تَقْوَى وَنُسُكًا وَعِبَادَةً، وَلَمَّا ذَاعَ خَبَرُ وَفَاتِهِ ارْتَجَّتْ سَامَرَّاءُ وَقَامَتْ صَيْحَةٌ وَاحِدَةٌ وَعُطِّلَتِ الْأَسْوَاقُ وَغُلِّقَتِ الدَّكَاكِيْنُ وَرَكِبَ بَنُو هَاشِمٍ وَالْقَادَةُ وَالْكُتَّابُ وَالْقُضَاةُ وَسَائِرُ النَّاسِ إِلَى جَنَازَتِهِ[4].

– **وَأَمَّا بِخُصُوْصِ مُحَمَّدٍ الْمَهْدِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ**، حَسَبَ مَا زَعَمَ الشِّيْعَةُ: أَنَّهُ أَنْجَبَ ابْنَهُ الْوَحِيْدَ مُحَمَّدًا الْمَهْدِيَّ، وَأُمُّهُ أَمَةٌ، اسْمُهَا: نَرْجِسٌ أَوْ سَوْسَنٌ أَوْ صَقِيْلٌ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو الْقَاسِمِ، يُقَالُ: وُلِدَ بِسَامَرَّاءَ فِي النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِيْنَ وَمِائَتَيْنِ لِلْهِجْرَةِ[5].

مَنْزِلَتُهُ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: آخِرُ الْأَئِمَّةِ الِاثْنَي عَشَرَ عَنْدَ الْإِمَامِيَّةِ، وَهُوَ الْمَعْرُوْفُ عِنْدَهُمْ بِالْمَهْدِيِّ، وَصَاحِبِ الزَّمَانِ، وَالْمُنْتَظَرِ، وَالْحُجَّةِ، وَصَاحِبِ السِّرْدَابِ، مَاتَ أَبُوْهُ وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ نَحْوَ خَمْسِ سِنِيْنَ، وَلَمَّا بَلَغَ التَّاسِعَةَ أَوِ الْعَاشِرَةَ أَوِ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ دَخَلَ سِرْدَابًا فِي دَارِ أَبِيْهِ بِسَامَرَّاءَ وَلَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ، وَالشِّيْعَةُ يَنْتَظِرُوْنَ ظُهُورَهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مِنَ السِّرْدَابِ بِسَرْ مِنْ رَأَى.

أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ: فَلَقَدْ نَقَلَ ابْنُ حَزْمٍ: أَنَّ الْحَسَنَ مَاتَ عَنْ غَيْرِ عَقِبٍ، وَثَبَتَ جُمْهُورُ الرَّافِضَةِ عَلَى أَنَّ لِلْحَسَنِ ابْنًا أَخْفَاهُ، وَقِيْلَ: بَلْ وُلِدَ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: "وَيَزْعُمُوْنَ أَنَّهُ دَخَلَ سِرْدَابًا فِي بَيْتِ أَبِيْهِ، وَأُمُّهُ تَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى السَّاعَةِ مِنْهُ، وَكَانَ ابْنَ تِسْعِ سِنِيْنَ"، أَوْ سَبْعِ عَشْرَةَ سَنَةً فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَسَبْعِيْنَ وَمِائَتَيْنِ، وَقِيْلَ: بَلْ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّيْنَ وَأَنَّهُ حَيٌّ.

---

[1] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: الزِّرْكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ (ج4/ 323)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص376).

[2] انْظُرْ : الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص376)؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص199).

[3] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: الزِّرْكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ (ج2/ 200)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص377).

[4] الزِّرْكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ (ج2/ 200)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج13/119)؛ الزِّرْكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ (ج6/80)؛ الْمَنْصُوْرفوريُّ، رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ (ص377).

وَكَيْفَ يَتَكَلَّمُ الشِّيْعَةُ عَنْ وُجُوْدِهِ كَإِمَامٍ وَلَمْ يَعْرِفْهُ مَنْ فِي عَصْرِهِ؟!، كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ ﷺ: "فَلَوْ فَرَضْنَا وُقُوْعَ ذَلِكَ فِي سَالِفِ الدَّهْرِ، فَمَنِ الَّذِي رَآهُ؟، وَمَنِ الَّذِي نَعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي إِخْبَارِهِ بِحَيَاتِهِ؟، وَمَنِ الَّذِي نَصَّ لَنَا عَلَى عِصْمَتِهِ، وَأَنَّهُ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ؟، وَمِمَّنْ قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ الْعَسْكَرِيَّ لَمْ يُعْقِبْ: مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيْرٍ الطَّبَرِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ صَاعِدٍ، وَنَاهِيْكَ بِهِمَا مَعْرِفَةً وَثِقَةً"[1].

---

(1) الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج13/ 121 و122).

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَحْفَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ مَنْزِلَةَ الْفَضْلِ وَالْمَحَبَّةِ الْمُتَبَادَلَةَ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَحْفَادِ عَلِيٍّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، أَوَّلُهَا مِنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَثَانِيهَا مِنْ غَيْرِهَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَسَيْتَدَرَّجُ فِي بَيَانِ تَفَاصِيْلِهَا حَسَبَ مَا وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ ثَلَاثِ زَوَايَا:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَحْفَادِ عَلِيٍّ).

وَالثَّانِيَةُ: (فَضْلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَحْفَادِ عَلِيٍّ عِنْدَ الشِّيْعَةِ).

وَتُبَيِّنُ الزَّاوِيَتَانِ تَنَاقُضَ الشِّيْعَةِ، وَسَتَكُوْنُ رَدًّا أَوَّلًا عَلَيْهِمْ مِنْ كُتُبِهِمْ وَلَهُوَ مِنْ أَقْوَى الرُّدُوْدِ.

وَالثَّالِثَةُ: (مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَحْفَادِ عَلِيٍّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)، وَهِيَ الرَّدُّ الثَّانِي مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، لِيَتَّضِحَ جَمَالُ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَتَفَاصِيْلُ ذَلِكَ كَالتَّالِي:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَحْفَادِ عَلِيٍّ).

أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَحْفَادِ عَلِيٍّ:

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِجَعْفَرٍ الصَّادِقِ: مِنْ خِلَالِ أَقْوَالِهِ، وَمِنْهَا:

أ. لَهَا بَابٌ فِي النَّارِ تَدْخُلُ مِنْهُ، وَأَنَّها نَكَثَتْ أَيْمَانَهَا، وَأَنَّهَا وَحَفْصَةَ قَتَلَتَا النَّبِيَّ بِالسُّمِّ[1].

ب. أَبُو عَبْدِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ "يَلْعَنُ فِي دُبُرِ كُلِّ مَكْتُوْبَةٍ أَرْبَعَةً مِنَ الرِّجَالِ، وَأَرْبَعًا مِنَ النِّسَاءِ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ وَمُعَاوِيَةُ، وَيُسَمِّيْهِمْ وَفُلَانَةُ وَفُلَانَةُ وَهِنْدٌ وَأُمُّ الْحَكَمِ أُخْتُ مُعَاوِيَةَ"[2].

وَعَلَّقَ الْمَجْلِسِيُّ بِقَوْلِهِ: "وَالْكِنَايَاتُ الْأُوَلُ عِبَارَةٌ عَنِ الثَّلَاثَةِ بِتَرْتِيْبِهِمْ، وَالْكِنَايَتَانِ الْأَخِيْرَتَانِ عَنْ عَايْشَةَ وَحَفْصَةَ"[3].

ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ مِنْ خِلَالِ أَحْفَادِ عَلِيٍّ:

1. طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِجَعْفَرٍ الصَّادِقِ:

يَرْوِي الشِّيْعَةُ أَقْوَالًا لِلصَّادِقِ مَزْعُومَةً فِي طَعْنِ أَبِي بَكْرٍ، مِنْهَا: أَنَّهُ وَأَتْبَاعَهُ فِي قُلُوْبِهِمْ زَيْغٌ وَيَتَّبِعُوْنَ الْفِتْنَةَ، وَأَنَّهُمْ كَفَرُوا وَيُؤْمِنُونَ بِالطَّاغُوتِ، وَأَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ، وَأَنَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ بِالْكُفْرِ الَّذِي وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ[4].

---

(1) انْظُرْ: أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص149.

(2) الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – فُرُوْعُ الْكَافِي (ج3/ 194)؛ الْمَجْلِسِيُّ، مِرْآةُ الْعُقُوْلِ (ج15/ 175).

(3) الْمَجْلِسِيُّ، مِرْآةُ الْعُقُولِ (ج15/ 175).

(4) انْظُرْ: ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص154.

1. **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِمُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ:**

مِنْ خِلَالِ أَقْوَالِهِ، وَهَذِهِ بَعْضُ رِوَايَاتٍ مَوْجُوْدَةٍ فِي بِحَارِ ضَلَالِهِمْ: قَالَ الْبَاقِرُ: "إِنَّ أَوَّلَ مَنْ ظَلَمَنَا وَذَهَبَ بِحَقِّنَا وَحَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ"[1].

وَعَنْهُ: "لَوْ وَجَدَ عَلِيٌّ أَعْوَانًا لَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمَا"، وَسُئِلَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: "هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا، وَقَبَضَ حَقَّنَا، وَتَوَثَّبَ عَلَى رِقَابِنَا، وَفَتَحَ عَلَيْنَا بَابًا لَا يَسُدُّهُ شَيْءٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَا غَفَرَ اللهُ لَهُمَا ظُلْمَهُمَا إِيَّانَا"، وَقَالَ: "مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ وَشِيْعَتِهِ مِثْلُ فِرْعَوْنَ وَشِيْعَتِهِ"[2].

الزَّاوِيَةُ الثَّانِيَةُ: (فَضْلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَحْفَادِ عَلِيٍّ عِنْدَ الشِّيْعَةِ).

أَوَّلًا: فَضْلُ عَائِشَةَ عِنْدَ أَحْفَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. فَضْلُ عَائِشَةَ عِنْدَ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ قَدْ رَوَى عَنْهَا الْحَدِيْثَ[3].

2. فَضْلُ عَائِشَةَ عِنْدَ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ بْنِ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهُ يَرْوِي عَنْ عَائِشَةَ؛ فَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ –الصَّادِقِ– عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَاكَ يَقُولُ: "إِنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ خَيَّرَ نِسَاءَهُ فَاخْتَرْنَ اللهَ ورَسُولَهُ فَلَمْ يُمْسِكْهُنَّ عَلَى طَلَاقٍ، وَلَوِ اخْتَرْنَ أَنْفُسَهُنَّ لَبِنَّ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَدِيْثٌ كَانَ يَرْوِيْهِ أَبِي عَنْ عَائِشَةَ، وَمَا لِلنَّاسِ وَلِلْخِيَارِ، إِنَّمَا هَذَا شَيْءٌ خَصَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ رَسُوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ"[4].

3. فَضْلُ عَائِشَةَ عِنْدَ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[5].

وَأَنَّ جَعْفَرًا يَرْوِي عَنْ أَبِيْهِ الْبَاقِرِ فَضْلَ عَائِشَةَ وَمَكَانَتَهَا الْعَظِيْمَةَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ عِنْدَ أَبِيْهِ الْبَاقِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

4. فَضْلُ عَائِشَةَ عِنْدَ مُوْسَى الْكَاظِمِ: أَنَّهُ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[6].

5. فَضْلُ عَائِشَةَ عِنْدَ جَعْفَرِ بْنِ مُوْسَى الْكَاظِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهُ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[7].

6. فَضْلُ عَائِشَةَ عِنْدَ عَلِيٍّ الرِّضَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[8].

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج30/ 382).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ.

[3] انْظُرْ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج3/ 36)؛ انْظُرْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: ص300.

[4] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – فُرُوْعُ الْكَافِي (ج6/ 88)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج22/ 212)، وَقَالَ الْمَجْلِسِيُّ عَنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ يَمْدَحُهَا: مُوَثَّقٌ؛ انْظُرْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: ص301.

[5] انْظُرْ: كَحَّالَةُ، أَعْلَامُ النِّسَاءِ (ج132/3)؛ الشبلنجي، نُوْرُ الْأَبْصَارِ فِي مَنَاقِبِ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ ﷺ (ص386).

[6] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج48/ 287، 303)؛ كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج296/3)؛ ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص197).

[7] انْظُرْ: ابْنُ عِنَبَةَ، عُمْدَةُ الطَّالِبِ (ص218).

[8] انْظُرْ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج3/ 346، 347)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج320/48، 221/49)؛ انْظُرْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: ص301.

7. فَضْلُ عَائِشَةَ عِنْدَ عَلِيٍّ الْهَادِي ﵁: أَنَّهُ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[1].

8. فَضْلُ عَائِشَةَ ﵂ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى ﵏ بْنِ الْحَسَنِ السِّبْطِ ﵁: أَنَّهُ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[2].

ثَانِيًا: فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ أَحْفَادِ عَلِيٍّ ﵃:

1. فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الْحَسَنِ: أَنَّهُ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[3].

2. فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ بْنِ الْحُسَيْنِ: أَنَّ كُنْيَتَهُ أَبُو بَكْرٍ[4].

3. فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ فَاطِمَةَ أُمَّ فَرْوَةَ بِنْتَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ، وَوَلَدَتْ لَهُ جَعْفَرًا الصَّادِقَ[5].

وَأَنَّهُ سُئِلَ عَنْ "حِلْيَةِ السُّيُوْفِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، قَدْ حَلَّى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ ﵁ سَيْفَهُ، قُلْتُ: وَتَقُوْلُ الصِّدِّيْقُ؟، قَالَ: فَوَثَبَ وَثْبَةً، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَالَ: نَعَمْ الصِّدِّيْقُ، نَعَمْ الصِّدِّيْقُ، فَمَنْ لَمْ يَقُلِ الصِّدِّيْقَ، فَلَا صَدَّقَ اللهُ لَهُ قَوْلًا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ"[6]، وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﵇: "لَسْتُ بِمُنْكِرٍ فَضْلَ أَبِي بَكْرٍ.."[7]، وَقَالَ: "لَسْتُ بِمُنْكِرٍ فَضْلَ عُمَرَ، وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَفْضَلُ مِنْ عُمَرَ"[8].

4. فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ: أَنَّهُ لَمَّا جَاءَتِ الرَّافِضَةُ زَيْدًا، وَسَأَلُوهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، مَا تَقُولُ فِيْهِمَا؟، قَالَ: "مَا أَقُولُ فِيْهِمَا إِلَّا خَيْرًا كَمَا لَمْ أَسْمَعْ فِيْهِمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي إِلَّا خَيْرًا، مَا ظَلَمَانَا وَلَا أَحَدًا غَيْرَنَا، وَعَمِلَا بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ"، فَلَمَّا سَمِعَ الشِّيْعَةُ مِنْهُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ رَفَضُوْهُ، فَقَالَ زَيْدٌ: "رَفَضُونَا الْيَوْمَ"، وَلِذَلِكَ سُمُّوا بِالرَّافِضَةِ[9].

5. فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ: حَيْثُ قَالَ: "وَلَدَنِي أَبُو بَكْرٍ مَرَّتَيْنِ"[10]، فَخْرًا وَاعْتِزَازًا بِجَدِّهِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ، وَكَانَ جَعْفَرٌ الصَّادِقُ يَتَوَلَّى أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ﵄، وَيَأْتِي الْقَبْرَ فَيُسَلِّمَ عَلَيْهِمَا مَعَ تَسْلِيْمِهِ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ[11].

---

[1] انْظُرْ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج4/ 21)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج50/ 231).

[2] انْظُرْ: الْعَبَّاسُ الْقُمِّيُّ، مُنْتَهَى الْآمَالِ (ج1/ 368).

[3] انْظُرْ: الْأَصْبَهَانِيُّ، مَقَاتِلُ الطَّالِبِيِّيْنَ (ص173)؛ يُوَافِقُ أَهْلَ السُّنَّةِ، انْظُرْ: ص301.

[4] انْظُرْ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج3/ 60)؛ يُوَافِقُ أَهْلَ السُّنَّةِ، انْظُرْ: ص302.

[5] انْظُرْ: الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – أُصُوْلُ الْكَافِي (ج1/ 300)؛ الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج3/ 24)؛ يُوَافِقُ أَهْلَ السُّنَّةِ: ص303.

[6] الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج3/ 137)؛ يُوَافِقُ أَهْلَ السُّنَّةِ، انْظُرْ: ص303.

[7] الطَّبْرَسِيُّ، الْاحْتِجَاجُ (ج2/ 477).

[8] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج2/ 479).

[9] الْكَاشَانِيُّ، نَاسِخُ التَّوَارِيْخِ (ج2/ 590)؛ يُوَافِقُ أَهْلَ السُّنَّةِ، انْظُرْ: ص302.

[10] الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج3/ 163)؛ يُوَافِقُ أَهْلَ السُّنَّةِ، انْظُرْ: ص303.

[11] انْظُرْ: الْمُرْتَضَى الْمُوْسَوِيُّ، الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ (ج4/ 111)؛ يُوَافِقُ أَهْلَ السُّنَّةِ، انْظُرْ: ص303.

وَلَمْ يَكُنْ جَعْفَرٌ الصَّادِقُ يَكْتَفِي بِتَوَلِّيْهِمَا فَحَسْبَ، بَلْ كَانَ يَأْمُرُ أَتْبَاعَهُ بِوَلَايَتِهِمَا أَيْضًا، عَنْ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ ﵁ أَنَّ امْرَأَةً بَلِيْغَةً اسْمُهَا أُمُّ خَالِدٍ سَأَلَتْهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: أَأَتَوَلَّاهُمَا؟!، فَقَالَ لَهَا: "تَوَلَّيْهِمَا"، قَالَتْ: "فَأَقُوْلُ لِرَبِّي إِذَا لَقِيْتُهُ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي بِوَلَايَتِهِمَا؟"، قَالَ: "نَعَمْ.."[1].

6. فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ مُوْسَى الْكَاظِمِ: أَنَّهُ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[2] عَلِيٍّ الرِّضَى.

7. فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ: أَنَّهُ يَعْرِفُ فَضْلَ الصِّدِّيْقِ؛ حَيْثُ يُبَيِّنُ ذَلِكَ عِنْدَمَا يَسْرُدُ وَاقِعَةَ الْهِجْرَةِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ سَأَلَ عَلِيًّا ﵁ عَنِ النَّوْمِ عَلَى فِرَاشِهِ، "ثُمَّ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ ﵁: أَرَضِيْتَ أَنْ تَكُونَ مَعِي يَا أَبَا بَكْرٍ تُطْلَبُ كَمَا أُطْلَبُ، وَتَعْرِفُ بِأَنَّكَ أَنْتَ الَّذِي تَحْمِلُنِي عَلَى مَا أَدَّعِيْهِ، فَتَحْمِلُ عَنِّي أَنْوَاعَ الْعَذَابِ؟، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُوْلَ اللهِ!، أَمَا أَنَا لَوْ عِشْتُ عُمُرَ الدُّنْيَا أُعَذَّبُ فِي جَمِيْعِهَا أَشَدَّ عَذَابٍ لَا يَنْزِلُ عَلَيَّ مَوْتٌ مُرِيْحٌ وَلَا فَرَجٌ مُتِيْحٌ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي مَحَبَّتِكَ، لَكَانَ ذَلِكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَنَعَّمَ فِيْهَا، وَأَنَا مَالِكٌ لِجَمِيْعِ مَمَالِكِ مُلُوكِهَا فِي مُخَالَفَتِكَ، وَهَلْ أَنَا وَمَالِي وَوَلَدِي إِلَّا فِدَاؤُكَ؟، فقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: لَا جَرَمَ إِنِ اطَّلَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِكَ، وَوَجَدَ مَا فِيْهِ مُوَافِقًا لِمَا جَرَى عَلَى لِسَانِكَ، جَعَلَكَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ، وَالرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، وَبِمَنْزِلَةِ الرُّوْحِ مِنَ الْبَدَنِ"[3]. وَأَنَّ كُنْيَةَ ابْنِهِ الْمَهْدِيِّ هِيَ أَبُو بَكْرٍ[4].

الزَّاوِيَةُ الثَّالِثَةُ: (مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَحْفَادِ عَلِيٍّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)، وَهِيَ الرَّدُّ الثَّانِي مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَشْمَلُ مَنْزِلَتَهُمْ عِنْدَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ، وَبِذَلِكَ تَتَّضِحُ أَنْوَارُ جَمَالِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ، وَيَشْمَلُ مَنْزِلَةَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَهُمْ ﵃.

أَوَّلًا: مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَ أَحْفَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. مَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ ﵁: أَنَّهُ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ الْحَدِيْثَ[5].

2. مَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ ﵄: أَنَّهَا رَوَتْ عَنْ عَائِشَةَ[6].

3. مَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَ الْحَسَنِ الْمُثَلَّثِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى ﵄: أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً اسْمُهَا عَائِشَةُ، وَهِيَ بِنْتُ طَلْحَةَ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ التَّيْمِيِّ، وَوَلَدَتْ لَهُ[7].

---

[1] الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي – رَوْضَةُ الْكَافِي (ج8/ 129).

[2] انْظُرْ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج3/264)؛ الْأَصْبَهَانِيُّ، مَقَاتِلُ الطَّالِبِيِّيْنَ(ص453)؛ الطَّبْرَسِيُّ، النَّجْمُ الثَّاقِبُ(172/1).

[3] الْحَسَنُ الْعَسْكَرِيُّ، تَفْسِيْرُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ (ص415).

[4] انْظُرْ: الطَّبْرَسِيُّ، النَّجْمُ الثَّاقِبُ فِي أَحْوَالِ الْإِمَامِ الْحُجَّةِ الْغَائِبِ، الِاسْمُ الرَّابِعُ عَشَرَ لَهُ (ج1/ 172).

[5] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 387)؛ انظر عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص298.

[6] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 255).

[7] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص56).

4. مَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى ﷺ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً اسْمُهَا عَائِشَةُ، وَهِيَ بِنْتُ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَخْبَرَةَ، وَوَلَدَتْ لَهُ[1].

5. مَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ ﷺ: أَنَّهُ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ الْحَدِيْثَ[2].

وَقَالَ عِيسَى بْنُ دِيْنَارٍ ﷺ: "سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنْ عَائِشَةَ، فَقَالَ: اسْتَغْفِرِ اللهَ لَهَا، أَمَا عَلِمْتَ مَا كَانَتْ تَقُوْلُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ شَجَرَةً، يَا لَيْتَنِي كُنْتُ حَجَرًا، يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَدَرَةً، قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ مِنْهَا؟، قَالَ: تَوْبَةٌ"[3]، يَقْصِدُ بِسُؤَالِهِ عَنْ مَسِيْرِهَا يَوْمَ الْجَمَلِ.

6. مَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ ﷺ: "حَضَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ فَذَكَرَ عَائِشَةَ ﷺ بِذِكْرٍ قَبِيْحٍ مِنَ الْفَاحِشَةِ، فَقَالَ الْحَسَنُ لِغُلَامِهِ يَا غُلَامُ، قُمْ فَاضْرِبْ عُنُقَ هَذَا، فَنَهَضَ إِلَيْهِ الْعَلَوِيُّونَ وَقَالُوا هَذَا رَجُلٌ مِنْ شِيعَتِنَا، فَقَالَ: مَعَاذَ اللهِ، هَذَا رَجُلٌ طَعَنَ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ [النُّور : 26]، فَإِذَا كَانَتْ عَائِشَةُ ﷺ خَبِيْثَةً فَإِنَّ زَوْجَهَا يَكُونُ خَبِيْثًا وَحَاشَاهُ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، فَهُوَ الطَّيِّبُ الطَّاهِرُ، بَلْ هُوَ أَطْيَبُ الْخَلْقِ وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى اللهِ، وَهِيَ الطَّيِّبَةُ الطَّاهِرَةُ الْمُبَرَّأَةُ مِنَ السَّبِّ، قُمْ يَا غُلَامُ فَاضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْكَافِرِ، فَضَرَبَ عُنُقَهُ"[4].

7. مَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ ﷺ: "أَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْعِرَاقِ فَذَكَرَ عَائِشَةَ بِسُوْءٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ بِعَمُوْدٍ فَضَرَبَ بِهِ دِمَاغَهُ فَقَتَلَهُ، فَقِيْلَ لَهُ: هَذَا مِنْ شِيْعَتِنَا وَمِنْ بَنِي الْآبَاءِ، فَقَالَ: هَذَا سَمَّى جَدِّي قَرْنَانَ، وَمَنْ سَمَّى جَدِّي قَرْنَانَ اسْتَحَقَّ الْقَتْلَ، فَقَتَلْتُهُ"[5].

8. مَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ ﷺ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً اسْمُهَا عَائِشَةُ، وَهِيَ بِنْتُ عُمَرَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَوَلَدَتْ لَهُ[6].

9. مَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَ عَلِيٍّ الرِّضَى ﷺ: أَنَّهُ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[7].

ثَانِيًا: مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ أَحْفَادِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الْحَسَنِ السِّبْطِ[8] ﷺ: أَنَّهُ يُدَافِعُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

---

[1] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص56).

[2] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج26/ 138)؛ انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص298.

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 59).

[4] الْهَيْتَمِيُّ، الزَّوَاجِرُ عَنِ اقْتِرَافِ الْكَبَائِرِ (ج2/ 385)؛ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الصَّارِمُ الْمَسْلُوْلُ عَلَى شَاتِمِ الرَّسُوْلِ (ص566).

[5] ابْنُ تَيْمِيَّةَ، الصَّارِمُ الْمَسْلُوْلُ (ص566 و567)؛ الْقَرْنَانُ: الدَّيُّوْثُ، الزَّبِيْدِيُّ، تَاجُ الْعَرُوْسِ (ج35/ 543).

[6] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص65).

[7] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج9/ 393)؛ انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص298.

[8] انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص299.

وَذَلِكَ عِنْدَمَا دَخَلَ عَلَيْهِ الْمُغِيْرَةُ بْنُ سَعِيْدٍ –الَّذِي أُحْرِقَ فِي الزَّنْدَقَةِ–، قَالَ: "فَذَكَرَ مِنْ قَرَابَتِي وَشَبَهِي بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَكُنْتُ أُشَبَّهُ وَأَنَا شَابٌّ بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ لَعَنَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقُلْتُ: يَا عَدُوَّ اللهِ، أَعِنْدِي!، ثُمَّ خَنَقْتُهُ –وَاللهِ– حَتَّى دَلَعَ لِسَانُهُ"[1].

2. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ ﵄: أَنَّهَا رَوَتْ عَنْ أَرْمَلَتِهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ[2]، وَالَّتِي أَصْبَحَتْ زَوْجَةَ جَدِّهَا عَلِيٍّ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي بَكْرٍ ﵄.

3. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ ﵄: أَنَّهُ زَوَّجَ ابْنَتَهُ أُمَّ كُلْثُوْمٍ لِرَجُلٍ اسْمُهُ أَبُو بَكْرٍ، وَهُوَ ابْنُ الْقَلَمَّسِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ[3].

4. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عَنْدَ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ[4] ﵄: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيْهِ فَقَالَ: "أَخْبِرْنِي عَنْ أَبِي بَكْرٍ؟، قَالَ: عَنِ الصِّدِّيْقِ تَسْأَلُ؟، قَالَ: وَتُسَمِّيْهِ الصِّدِّيْقَ؟، قَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ!، قَدْ سَمَّاهُ صِدِّيْقًا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي؛ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرُوْنَ وَالْأَنْصَارُ، فَمَنْ لَمْ يُسَمِّهِ صِدِّيْقًا، فَلَا صَدَّقَ اللهُ قَوْلَهُ، اذْهَبْ، فَأَحِبَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَتَوَلَّهُمَا، فَمَا كَانَ مِنْ أَمْرٍ فَفِي عُنُقِي، وَقَالَ: قَدِمَ قَوْمٌ مِنَ الْعِرَاقِ، فَجَلَسُوا إِلَيَّ، فَذَكَرُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَسَبُّوْهُمَا، ثُمَّ ابْتَرَكُوا فِي عُثْمَانَ ابْتِرَاكًا، فَشَتَمْتُهُمْ".

وَلَقَدْ سُئِلَ: "كَيْفَ كَانَتْ مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟، فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْقَبْرِ، ثُمَّ قَالَ: بِمَنْزِلَتِهِمَا مِنْهُ السَّاعَةَ"[5].

5. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ[6] ﵄: أَنَّهُ لَمَّا جَاءَتِ الرَّافِضَةُ زَيْدًا، فَقَالُوا: تَبَرَّأْ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ حَتَّى نَنْصُرَكَ، قَالَ: بَلْ أَتَوَلَّاهُمَا، قَالُوا: إِذًا نَرْفُضُكَ، فَمِنْ ثَمَّ قِيْلَ لَهُمُ الرَّافِضَةُ[7].

وَقَالَ: "كَانَ أَبُو بَكْرٍ ﵁ إِمَامَ الشَّاكِرِيْنَ، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَسَيَجْزِي ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [آل عمران: 144]، ثُمَّ قَالَ: الْبَرَاءَةُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ هِيَ الْبَرَاءَةُ مِنْ عَلِيٍّ"[8]، وَفِي رِوَايَةٍ: "الْبَرَاءَةُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ الْبَرَاءَةُ مِنْ عَلِيٍّ ﵇"[9].

---

[1] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 486).

[2] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 255).

[3] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص78).

[4] انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص299.

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 394 و395).

[6] انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص299.

[7] المغرَاوِيُّ: أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْسُوعَةُ مَوَاقِفِ السَّلَفِ فِي الْعَقِيْدَةِ وَالْمَنْهَجِ وَالتَّرْبِيَةِ (ج2/ 191).

[8] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج5/ 390).

[9] اللَّالَكَائِيُّ، شَرْحُ أُصُوْلِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ (ج7/ 1381).

6. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ ﷺ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ فَاطِمَةَ أُمَّ فَرْوَةَ بِنْتَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَوَلَدَتْ لَهُ جَعْفَرًا الصَّادِقَ[1]، وَكَانَ يَقُولُ: "وَلَدَنِي أَبُو بَكْرٍ مَرَّتَيْنِ"[2]، وَبَيَانُهُ: أَنَّ أُمَّ جَعْفَرٍ هِيَ أُمُّ فَرْوَةَ، وَجَدَّتَهُ أُمَّ أُمِّهِ هِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَبُو بَكْرٍ ﷺ جَدُّهُ مِنْ جِهَتَيْنِ[3]، كَمَا أَنَّ الْقَاسِمَ (حَفِيْدَ أَبِي بَكْرٍ)، وَزَيْنَ الْعَابِدِيْنَ (حَفِيْدَ عَلِيٍّ) كَانَا ابْنَي خَالَةٍ[4].

وَأَنَّهُ سُئِلَ عَنْ حِلْيَةِ السُّيُوْفِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، قَدْ حَلَّى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ سَيْفَهُ، قُلْتُ: وَتَقُوْلُ الصِّدِّيْقُ؟، فَوَثَبَ وَثْبَةً، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ الصِّدِّيْقُ، نَعَمْ الصِّدِّيْقُ، فَمَنْ لَمْ يَقُلِ الصِّدِّيْقَ، فَلَا صَدَّقَ اللهُ لَهُ قَوْلًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"[5].

وَلَمَّا سُئِلَ أَكَانَ مِنْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ أَحَدٌ يَسُبُّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ؟، قَالَ لِلسَّائِلِ: "لَا، فَأَحِبَّهُمَا وَتَوَالَاهُمَا وَاسْتَغْفِرْ لَهُمَا"[6]، وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: "وَاللهِ إِنِّي لَأَتَوَلَّاهُمَا، وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمَا، وَمَا أَدْرَكْتُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي إِلَّا وَهُوَ يَتَوَلَّاهُمَا"[7].

وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ: "سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ وَابْنَهُ جَعْفَرًا عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَا لِي: تَوَلَّهُمَا، وَابْرَأْ مِنْ عَدُوِّهِمَا، فَإِنَّهُمَا كَانَا إِمَامَيْ هُدَىً، ثُمَّ قَالَ جَعْفَرٌ: يَا سَالِمُ!، أَيَسُبُّ الرَّجُلُ جَدَّهُ، أَبُو بَكْرٍ جَدِّي لَا نَالَتْنِي شَفَاعَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَتَوَلَّاهُمَا، وَأَبرَأُ مِنْ عَدُوِّهِمَا"[8].

7. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ[9] ﷺ: حَيْثُ قَالَ: "وَلَدَنِي أَبُو بَكْرٍ مَرَّتَيْنِ"[10].

وَعَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: "قَالَ أَبِي لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: إِنَّ لِي جَارًا يَزْعُمُ أَنَّكَ تَبْرَأُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: بَرِئَ اللهُ مِنْ جَارِكَ، وَاللهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَنْفَعَنِي اللهُ بِقَرَابَتِي مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَلَقَدِ اشْتَكَيْتُ شِكَايَةً، فَأَوْصَيْتُ إِلَى خَالِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ"[11].

---

[1] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 255)؛ الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص63)؛ انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص299.

[2] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 255)؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج3/ 163)؛ انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص299.

[3] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 255)؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: الْكُلَيْنِيُّ، الْكَافِي- أُصُولٌ (ج1/ 300).

[4] أُمُّ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ هِيَ سَلَّامَةُ سُلَافَةُ بِنْتُ مَلِكِ الْفُرْسِ أَوْ غَزَالَةُ، الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 386)، عِنْدَ الشِّيْعَةِ: هِيَ شَاهُ زنان بِنْتُ يزدجرد بْنِ شَهْرَيَارَ بْنِ كِسْرَى، وَيُقَالُ شهر بانويه، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، وَكَانَ عَلِيٌّ وَلَّى حُرَيْثَ بْنَ جَابِرٍ الْجُعْفِيَّ جَانِبًا مِنَ الْمَشْرِقِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِبِنْتَي يزدجرد بْنِ شهريار، فَنَحَلَ ابْنَهُ الْحُسَيْنَ شاه زنان فَأَوْلَدَهَا زَيْنَ الْعَابِدِيْنَ، وَنَحَلَ الْأُخْرَى مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ فَوَلَدَتْ لَهُ الْقَاسِمَ، فَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ، انْظُرْ: الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج3/ 24، 2/ 491، 3/ 59).

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 408)؛ انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص299.

[6] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 246).

[7] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 403).

[8] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج4/ 402، 6/ 259).

[9] انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص299.

[10] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 255)؛ انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص299.

[11] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج6/ 258).

وَكَانَ الصَّادِقُ يُحَذِّرُ مِنْ بُغْضِهِمَا كَقَوْلِهِ: "بَرِئَ اللهُ مِمَّنْ تَبَرَّأَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ"[1].

وَعَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْهَمْدَانِيِّ: "أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَتَاهُمْ وَهُمْ يُرِيْدُوْنَ أَنْ يَرْتَحِلُوا مِنَ الْمَدِيْنَةِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ إِنْ شَاءَ اللهُ مِنْ صَالِحِي أَهْلِ مِصْرِكُمْ، فَأَبْلِغُوْهُمْ عَنِّي: مَنْ زَعَمَ أَنِّي إِمَامٌ مَعْصُوْمٌ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ فَأَنَا مِنْهُ بَرِيْءٌ، وَمَنْ زَعَمَ أَنِّي أَبْرَأُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيْءٌ".

وَسُئِلَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: "إِنَّكَ تَسْأَلُنِي عَنْ رَجُلَيْنِ قَدْ أَكَلَا مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ"[2].

8. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ عِيْسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّهُ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[3].

9. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِيْنَ ﷺ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ كُلْثُمَ بِنْتَ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَوَلَدَتْ لَهُ يَحْيَى وَخَدِيْجَةَ[4].

10. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ مُوْسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى ﷺ: حَيْثُ تَزَوَّجَ حَفِيْدَتَهُ أُمَّ سَلَمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَأَنْجَبَ عَبْدَ اللهِ[5].

11. مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عِيْسَى بْنِ إِدْرِيْسَ بْنِ إِدْرِيْسَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى ﷺ: أَنَّهُ سَمَّى ابْنَيْنِ لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ[6] ﷺ.

---

[1] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 260).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج6/ 259).

[3] انْظُرْ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص66).

[4] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص65).

[5] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ص55).

[6] انْظُرْ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص50).

الْفَصْلُ السَّادِسُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها

عِنْدَ أَقَارِبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

بَيْنَ الشِّيْعَةِ الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ

الْفَصْلُ السَّادِسُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ أَقَارِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

"بَيْنَ الشِّيْعَةِ الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ"

لَقَدْ تَشَرَّفَ بِالْاِنْتِسَابِ إِلَى أَهْلِ الْبَيْتِ أَقَارِبُ النَّبِيِّ ﷺ، بَعْدَ أَنْ شَرَّفَهُمُ اللهُ أَوَّلًا بِالْإِيْمَانِ وَالصُّحْبَةِ، وَفِي هَذَا الْفَصْلِ سَيَتِمُّ ذِكْرُ أَقَارِبِهِ ﷺ، وَهُمْ أَعْمَامُهُ وَعَمَّاتُهُ، وَأَوْلَادُهُمْ مِنْ بَنِيْنَ وَبَنَاتٍ، مِمَّنْ نَالُوا شَرَفَ الصُّحْبَةِ، وَأَحْفَادُ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ، وَأَوْلَادُهُمْ، مِمَّنْ وُلِدُوا بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ.

وَسَيَتِمُّ التَّعْرِيْفُ بِبَعْضِ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ وَأَوْلَادِهِمْ، مَعَ ذِكْرِ مَنْزِلَةِ بَعْضِهِمْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ الَّذِيْنَ لَا يَعْرِفُونَ إِلَّا الطَّعْنَ فِيْهِمْ، أَمَّا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ فَسَيَشْمَلُ بَيَانَ مَنْزِلَتِهِمُ الْجَمِيْلَةِ، وَهِيَ الْمَنْزِلَةُ الْقَائِمَةُ عَلَى نَشْرِ فَضَائِلِهِمْ لِبَيَانِ الْحَقِّ وَلِلرَّدِّ عَلَى الشِّيْعَةِ، وَالَّتِي تَقُومُ أَيْضًا عَلَى الشَّهَادَةِ بِرَوْعَةِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ أَقَارِبِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ عَائِشَةَ وَآلِهَا رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ

أَعْمَامُ وَعَمَّاتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ، وَمَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَتَقُومُ بِحَقِّ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَمِنْهُمْ أَعْمَامُهُ وَعَمَّاتُهُ ﷺ، وَلَقَدْ كَانَتْ عَلَاقَةُ عَائِشَةَ بِأَقَارِبِ نَبِيِّهَا وَزَوْجِهَا جَمِيْلَةً جِدًّا؛ حَيْثُ قَامَتْ بِالتَّعْرِيْفِ بِهِمْ وَذِكْرِ أَخْبَارِهِمْ وَفَضَائِلِهِمْ، وَشَمَلَتْ حَيَاتُهَا مَوَاقِفَ الْفَضْلِ وَالْمَوَدَّةِ لَهَا وَلِآلِ بَيْتِ أَبِيْهَا مَعَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَقَبْلَ الْمَطَالِبِ، لَابُدَّ بِصُوْرَةٍ عَامَّةٍ مِنْ ذِكْرِ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ، وَإِنَّهُ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ أَبَاهُ هُوَ عَبْدُ اللهِ، وَأَمَّا أَعْمَامُهُ وَعَمَّاتُهُ فَهُمْ: أَبُو طَالِبٍ عَبْدُ مَنَافٍ وَالزُّبَيْرُ وَأُمُّ حَكِيْمٍ الْبَيْضَاءُ وَبَرَّةُ وَعَاتِكَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأُمَيْمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَرْوَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أُمُّهُمْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ عَائِذٍ، وَهِيَ أُمُّ أَبِيْهِ، وَحَمْزَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَفِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَالْمُقَوِّمُ وَحَجَلٌ الْمُغِيْرَةُ، أُمُّهُمْ هَالَةُ بِنْتُ وُهَيْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَضِرَارٌ، أُمُّهُمَا نُتَيْلَةُ بِنْتُ جَنَابٍ، وَالْحَارِثُ وَقُثَمُ، أُمُّهُمَا صَفِيَّةُ بِنْتُ جُنْدُبٍ، وَأَبُو لَهَبٍ عَبْدُ الْعُزَّى، أُمُّهُ لُبْنَى بِنْتُ هَاجَرَ، وَالْغَيْدَاقُ مُصْعَبٌ، أُمُّهُ خُزَاعِيَّةٌ[1].

---

[1] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص17 و18)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 34- 37).

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

أَعْمَامُ وَعَمَّاتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ

وَسَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ ثَلَاثَ نِقَاطٍ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: ذِكْرُ أَعْمَامِهِ ﷺ الْمُؤْمِنِيْنَ: حَمْزَةُ[1] وَالْعَبَّاسُ[2] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ثَانِيًا: ذِكْرُ عَمَّاتِهِ ﷺ الْمُؤْمِنَاتِ: صَفِيَّةُ[3] وَعَاتِكَةُ[4] وَأُمَيْمَةُ[5] وَأَرْوَى[6] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ.

ثَالِثًا: بَيَانُ فَضَائِلِ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ ﷺ: وَسَيَقْتَصِرُ عَلَى التَّعْرِيْفِ بِفَضَائِلِ عَمَّيْهِ الْعَبَّاسِ وَحَمْزَةَ وَعَمَّتِهِ صَفِيَّةَ، لِأَنَّهُ مُتَّفَقٌ عَلَى إِيْمَانِهِمْ وَصُحْبَتِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

1. الْعَبَّاسُ عَمُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو الْفَضْلِ.

– **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ بِسَنَتَيْنِ أَوْ بِثَلَاثِ سِنِيْنَ، وَتُوُفِّيَ فِي الْمَدِيْنَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِاثْنَتَي عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ رَجَبٍ، أَوْ رَمَضَانَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِيْنَ أَوْ غَيْرِهَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَدُفِنَ بِالْبَقِيْعِ، وَقَدْ عَاشَ ثَمَانٍ وَثَمَانِيْنَ سَنَةً، وَحَضَرَ غُسْلَهُ عُثْمَانُ، وَغَسَّلَهُ عَلِيٌّ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَخَوَاهُ قُثَمُ وَعُبَيْدُ اللهِ، وَحَشَدَ النَّاسُ فِي جَنَازَتِهِ[7].

– **مَنْزِلَةُ الْعَبَّاسِ عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي الْعَبَّاسِ، مِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: قَالُوا فِيْهِ افْتِرَاءً عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ –وَهُوَ يَذْكُرُ قِلَّةَ أَعْوَانِهِ وَأَنْصَارِهِ–: "فَلَمْ أَدْعُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَأَهْلِ السَّابِقَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ إِلَّا نَاشَدْتُهُمُ اللهَ حَقِّي وَدَعَوْتُهُمْ إِلَى نُصْرَتِي، فَلَمْ يَسْتَجِبْ مِنْ جَمِيْعِ النَّاسِ إِلَّا أَرْبَعَةُ رَهْطٍ: الزُّبَيْرُ وَسَلْمَانُ وَأَبُو ذَرٍّ وَالْمِقْدَادُ، وَلَمْ يَكُنْ مَعِي أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَصُولُ بِهِ وَلَا أَقْوَى بِهِ، أَمَّا حَمْزَةُ فَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَمَّا جَعْفَرٌ فَقُتِلَ يَوْمَ مُؤْتَةَ، وَبَقِيْتُ بَيْنَ خَلَفَيْنِ خَائِفَيْنِ ذَلِيْلَيْنِ حَقِيْرَيْنِ، الْعَبَّاسِ وَعَقِيْلٍ، وَكَانَا قَرِيْبَي عَهْدٍ بِكُفْرٍ، فَأَكْرَهُونِي وَقَهَرُونِي"[8].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 105)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 5)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 111).

[2] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 511)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج4/ 3)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 78).

[3] مُهَاجِرَةٌ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 213)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 34)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 269).

[4] اخْتُلِفَ فِي إِسْلَامِهَا، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 229)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 36).

[5] اخْتُلِفَ فِي إِسْلَامِهَا، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 33)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 37).

[6] اخْتُلِفَ فِي إِسْلَامِهَا، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 8)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 35).

[7] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 511)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 163)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 97، 100).

[8] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج29/ 175).

وَقَالَ الشِّيْعَةُ أَنَّهُ قَدْ نَزَلَتْ فِيْهِ آيَاتٌ[1]، وَهِيَ: "قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِۦٓ أَعۡمَىٰ فَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ أَعۡمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلٗا﴾ [الإسراء: 72])، و ﴿لَبِئۡسَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَلَبِئۡسَ ٱلۡعَشِيرُ﴾ [الحج: 13]، ﴿وَلَا يَنفَعُكُمۡ نُصۡحِيٓ إِنۡ أَرَدتُّ أَنۡ أَنصَحَ لَكُمۡ﴾ [هود: 34]".

إِنَّ الْعَبَّاسَ وَآلَهُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ!، فَكَيْفَ يَطْعَنُوْنَ فِيْهِمْ وَهُمْ يَرْوُوْنَ "أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: فَمَنْ أَهْلُ بَيْتِكَ؟، قَالَ: "آلُ عَلِيٍّ وَآلُ جَعْفَرٍ وَآلُ عَقِيْلٍ وَآلُ الْعَبَّاسِ"[2]؟!.

مَنْزِلَةُ الْعَبَّاسِ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: سَتَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي فَضْلِ الْعَبَّاسِ عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ ﷺ؛ فَسَتَأْتِي رِوَايَاتُهَا لَاحِقًا عِنْدَ بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ فِيْمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ.

أ. الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ ﷺ، وَكَانَ شَرِيْفًا مَهِيْبًا عَاقِلًا جَمِيْلًا، وَكَانَ مِنْ أَطْوَلِ الرِّجَالِ، وَأَحْسَنِهِمْ صُوْرَةً وَأَبْهَاهُمْ، وَأَجْهَرِهِمْ صَوْتًا، مَعَ الْحِلْمِ الْوَافِرِ وَالسُّؤْدُدِ، وَكَانَ لِلْعَبَّاسِ ثَوْبٌ لِعَارِي بَنِي هَاشِمٍ، وَجَفْنَةٌ لِجَائِعِهِمْ، وَكَانَ يَمْنَعُ الْجَارَ، وَيَبْذُلُ الْمَالَ، وَيُعْطِي فِي النَّوَائِبِ[3].

ب. كَانَ ﷺ رَئِيْسًا فِي قُرَيْشٍ، وَإِلَيْهِ عِمَارَةُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالسِّقَايَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ[4].

ت. حَضَرَ ﷺ بَيْعَةَ الْعَقَبَةِ مَعَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ، وَشَهِدَ بَدْرًا مَعَ الْمُشْرِكِيْنَ مُكْرَهًا، وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: "مَنْ لَقِيَ الْعَبَّاسَ فَلَا يَقْتُلْهُ، فَإِنَّهُ أُخْرِجَ كُرْهًا"[5]، فَأُسِرَ فَافْتَدَى نَفْسَهُ، وَافْتَدَى ابْنَ أَخِيْهِ عَقِيْلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ، فَيُقَالُ: إِنَّهُ أَسْلَمَ، وَكَتَمَ قَوْمَهُ ذَلِكَ، وَصَارَ يَكْتُبُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْأَخْبَارِ، ثُمَّ هَاجَرَ قَبْلَ الْفَتْحِ بِقَلِيْلٍ وَشَهِدَ الْفَتْحَ وَثَبَتَ يَوْمَ حُنَيْنٍ[6].

ث. عَنْ أَبِي رَافِعٍ ﷺ أَنَّهُ بَشَّرَ النَّبِيَّ ﷺ بِإِسْلَامِ الْعَبَّاسِ، فَأَعْتَقَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ[7].

ج. كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْرِمُهُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، وَكَانَ ﷺ ذَا رَأْيٍ سَدِيْدٍ وَعَقْلٍ غَزِيْرٍ، وَكَانَ وَصُوْلًا لِأَرْحَامِ قُرَيْشٍ، مُحْسِنًا إِلَيْهِمْ[8]، وَعَنْ سَعْدٍ ﷺ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ ﷺ: "هَذَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَجْوَدُ قُرَيْشٍ كَفًّا، وَأَوْصَلُهَا"[9].

---

[1] انْظُرْ: الطُّوْسِيُّ، رِجَالُ الْكِشِّيِّ (ص58- 60).

[2] الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج1/ 91).

[3] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 79 و80)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 163)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج3/ 163).

[6] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 511)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] انْظُرْ: الطَّبَرَانِيُّ، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ (ج3/ 28). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ﷺ: "إِسْنَادُهُ حَسَنٌ"، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (ج9/ 268).

[8] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 163)، بِتَصَرُّفٍ.

[9] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ بَاقِي الْعَشَرَةِ الْمُبَشَّرِيْنَ بِالْجَنَّةِ ﷺ/ مُسْنَدُ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ، ج3/ 161: ح1610. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "إِسْنَادُهُ حَسَنٌ". وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ، السِّلْسِلَةُ الصَّحِيْحَةُ (ج7/ 966).

ح.قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: "كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يُجِلُّ الْعَبَّاسَ إِجْلَالَ الْوَلَدِ وَالِدَهُ خَاصَّةً خَصَّ اللهُ الْعَبَّاسَ بِهَا مِنْ بَيْنِ النَّاسِ"[1]، وَقَالَ ﷺ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "الْعَبَّاسُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ"[2].

خ.حَدَّثَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَحَادِيْثَ، وَرَوَى عَنْهُ أَوْلَادُهُ وَغَيْرُهُمْ، مِنْهَا: خَمْسَةٌ وَثَلَاثُوْنَ فِي مُسْنَدِ بَقِيٍّ، وَفِي الْبُخَارِيِّ حَدِيْثٌ، وَفِي مُسْلِمٍ ثَلَاثَةُ أَحَادِيْثَ[3].

د. كَانَ سَبَّاقًا لِأَدَاءِ مَا أَوْجَبَ اللهُ مِنَ الْفَرَائِضِ، قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: "أَنَّ الْعَبَّاسَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فِي تَعْجِيْلِ صَدَقَتِهِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ، فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ"[4]، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: بَعَثَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقِيلَ: مَنَعَ.. والْعَبَّاسُ عَمُّ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ "..وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ، وَمِثْلُهَا مَعَهَا"، ثُمَّ قَالَ: "يَا عُمَرُ، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيْهِ؟[5]"[6].

ذ. عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: كَانَ الْعَبَّاسُ بِالْمَدِيْنَةِ، فَطَلَبَتِ الْأَنْصَارُ ثَوْبًا يُلْبِسُوْنَهُ، فَلَمْ يَجِدُوا قَمِيْصًا يَصْلُحُ عَلَيْهِ إِلَّا قَمِيْصَ عَبْدِ الله بْنِ أُبَيٍّ –ابْنِ سَلُوْلٍ– فَكَسَوْهُ إِيَّاهُ، قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَسِيْرَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، وَإِنَّمَا أُخْرِجَ كَرْهًا، فَحُمِلَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ فَكَسَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ قَمِيْصَهُ، فَلِذَلِكَ "كَفَّنَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي قَمِيْصِهِ مُكَافَأَةً لِمَا فَعَلَ بِالْعَبَّاسِ"[7].

ر. كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهُ حُبًّا شَدِيْدًا؛ فَقَدْ أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّحَابَةَ مَنْ مَالِ الْبَحْرَيْنِ بِيَدِهِ وَلَمَّا جَاءَ الْعَبَّاسُ أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ لِنَفْسِهِ بِيَدِهِ[8]، وَبَيَانُ ذَلِكَ: أَنَّ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ بَعَثَ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنَ الْبَحْرَيْنِ بِثَمَانِيْنَ أَلْفًا، فَمَا أَتَى رَسُوْلَ اللهِ ﷺ مَالٌ أَكْثَرُ مِنْهُ لَا قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا، فَأَمَرَ بِهَا، وَنُثِرَتْ عَلَى حَصِيْرٍ، وَنُوْدِيَ بِالصَّلَاةِ، فَجَاءَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَمِيْلُ عَلَى الْمَالِ قَائِمًا، فَجَاءَ النَّاسُ وَجَعَلَ يُعْطِيْهِمْ، وَمَا كَانَ يَوْمَئِذٍ عَدَدٌ، وَلَا وَزْنٌ، وَمَا كَانَ إِلَّا قَبْضًا،

---

[1] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ ذِكْرُ إِسْلَامِ الْعَبَّاسِ ﷺ، ج3/ 367: ح5410. قَالَ الْحَاكِمُ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[2] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي الْفَضْلِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ الْعَبَّاسُ ﷺ، ج5/ 652: ح3759. قَالَ التِّرْمِذِيُّ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ".

[3] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 511)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج14/ 226)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 79)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] أَبُو دَاوُدَ: سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ، كِتَابُ الزَّكَاةِ/ بَابٌ فِي تَعْجِيْلِ الزَّكَاةِ، ج2/ 115: ح1624. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ ﷺ: "حَسَنٌ"، صَحِيْحُ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ (ج5/ 327).

[5] "وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ، وَمِثْلُهَا مَعَهَا" مَعْنَاهُ: أَنِّي تَسَلَّفْتُ مِنْهُ زَكَاةَ عَامَيْنِ، "أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيْهِ؟"، أَيْ مِثْلُهُ وَنَظِيْرُهُ يَعْنِي أَنَّهُمَا مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ، عَبْدُ الْبَاقِي، شَرْحٌ وَتَحْقِيْقٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (2/ 676).

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الزَّكَاةِ/ بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ..﴾ [التَّوْبَة: 60]، ج2/ 122: ح1468؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الزَّكَاةِ/ بَابٌ فِي تَقْدِيْمِ الزَّكَاةِ وَمَنْعِهَا، ج2/ 676: ح983. وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

[7] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ ذِكْرُ إِسْلَامِ الْعَبَّاسِ ﷺ، ج3/ 373: ح5425. قَالَ الْحَاكِمُ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[8] حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 375).

فَجَاءَ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنِّي أَعْطَيْتُ فِدَائِي وَفِدَاءَ عَقِيلٍ يَوْمَ بَدْرٍ، وَلَمْ يَكُنْ لِعَقِيلٍ مَالٌ أَعْطِنِي مِنْ هَذَا الْمَالِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "خُذْ"، فَحَثَى فِي خَمِيْصَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يَنْصَرِفُ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، ارْفَعْ عَلَيَّ، فَتَبَسَّمَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ.."[1].

2. حَمْزَةُ عَمُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو عُمَارَةَ، وَأَبُو يَعْلَى.

– **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ بِسَنَتَيْنِ، وَقِيْلَ بِأَرْبَعٍ، وَاسْتُشْهِدَ فِي أُحُدٍ فِي النِّصْفِ مِنْ شَوَالٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ لِلْهِجْرَةِ، وَمَا بَلَغَ السِّتِّيْنَ[2].

– **مَنْزِلَةُ حَمْزَةَ** رضي الله عنه **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** سَتَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي فَضْلِ حَمْزَةَ عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ فَسَتَأْتِي رِوَايَاتُهَا لَاحِقًا عِنْدَ بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ فِيْمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ.

أ. الْإِمَامُ الْبَطَلُ الضِّرْغَامُ، أَسَدُ اللهِ، الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ، الْمَكِّيُّ الْمَدَنِيُّ الْبَدْرِيُّ، الشَّهِيْدُ[3].

ب. عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ وَأَخُوهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْهُمَا ثُوَيْبَةُ مَوْلَاةُ أَبِي لَهَبٍ، وَقَرِيْبُهُ مِنْ أُمِّهِ؛ فَأُمُّ حَمْزَةَ هَالَةُ بِنْتُ أُهَيْبَ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بِنْتُ عَمِّ آمِنَةَ بِنْتِ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ أُمِّ النَّبِيِّ ﷺ[4].

ت. أَسْلَمَ رضي الله عنه فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ لِلْبَعْثَةِ، وَلَازَمَ نَصْرَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمَّا أَسْلَمَ عَلِمَتْ قُرَيْشٌ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَدْ عَزَّ وَامْتَنَعَ، وَأَنَّ حَمْزَةَ سَيَمْنَعُهُ، فَكَفُّوا عَنْ بَعْضِ مَا كَانُوا يَنَالُوْنَ مِنْهُ[5].

ث. هَاجَرَ رضي الله عنه إِلَى الْمَدِيْنَةِ، وَشَهِدَ بَدْرًا وَأَبْلَى فِيْهَا بَلَاءً عَظِيْمًا مَشْهُوْرًا، وَقَاتَلَ بِسَيْفَيْنِ، وَشَهِدَ أُحُدًا، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ وَاحِدًا وَثَلَاثِيْنَ نَفْسًا، وَقَاتَلَ بِسَيْفَيْنِ[6].

ج. وَلَمَّا اسْتُشْهِدَ رضي الله عنه سَمَّاهُ الرَّسُولُ ﷺ سَيِّدَ الشُّهَدَاءِ، وَمَثَّلَ الْمُشْرِكُونَ بِهِ وَبِجَمِيْعِ قَتْلَى الْمُسْلِمِيْنَ وتَرَكُوا حَنْظَلَةَ الرَّاهِبَ رضي الله عنه بْنَ أَبِي عَامِرٍ، فَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ مَعَ الْمُشْرِكِيْنَ فَتَرَكُوْهُ لِأَجْلِهِ، فَلَمَّا شَهِدَهُ النَّبِيُّ ﷺ اشْتَدَّ وَجْدُهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ ﷺ: "وَاللهِ لَأُمَثِّلَنَّ بِسَبْعِيْنَ مِنْهُمْ مَكَانَكَ، فَنَزَلَ الْقُرْآنُ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي مَكَانِهِ لَمْ يَبْرَحْ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴿١٢٦﴾ وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [النحل: 126– 127].."[7].

---

[1] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ ذِكْرُ إِسْلَامِ الْعَبَّاسِ رضي الله عنه، ج3/ 372: ح5423. قَالَ الْحَاكِمُ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 105 و106)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 67)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 172)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 105)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 67)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 105 و106)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 67)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 172)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 105 و106)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 67).

[7] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، ج3/ 218: ح4894؛ وَانْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 106)؛ أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 67).

ح. أَوَّلُ لِوَاءٍ عَقَدَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، كَانَ لِحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه[1]، وَأَرْسَلَهُ فِي سَرِيَّةٍ إِلَى سَيْفِ الْبَحَرِ مِنْ أَرْضِ جُهَيْنَةَ[2].

خ. أَنَّ أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه يُقْسِمُ قَسَمًا: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج : 19] نَزَلَتْ فِي الَّذِيْنَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةَ وَعَلِيٍّ وَعُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنهم، وَعُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَيْ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ"[3]، فَفِي الْحَدِيْثِ فَضِيْلَةٌ لِحَمْزَةَ رضي الله عنه؛ إِذِ الْمُرَادُ بِالَّذِيْنَ اخْتَصَمُوا فِي اللهِ سُبْحَانَهُ هُمْ حِزْبُ اللهِ وَحِزْبُ الشَّيْطَانِ، فَكَانَ حَمْزَةُ فِي مُقَدِّمَةِ حِزْبِ اللهِ، وَأَمَّا حِزْبُ الشَّيْطَانِ فَهُمْ عُتْبَةُ وَأَخُوهُ شَيْبَةُ وَابْنُهُ الْوَلِيْدُ، فَنَصَرَ اللهُ حِزْبَهُ، وَخَذَلَ حِزْبَ الشَّيْطَانِ[4].

د. فَقَدَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ حَمْزَةَ رضي الله عنه حِينَ فَاءَ النَّاسُ مِنَ الْقِتَالِ، فَقَالَ رَجُلٌ: رَأَيْتُهُ عِنْدَ تِلْكَ الشَّجَرَاتِ، وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا أَسَدُ اللهِ وَأَسَدُ رَسُوْلِهِ، اللَّهُمَّ أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلَاءِ أَبُو سُفْيَانَ وَأَصْحَابُهُ وَأَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ بِانْهِزَامِهِمْ. فَحَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ نَحْوَهُ فَلَمَّا رَأَى جَنْبَهُ بَكَى وَلَمَّا رَأَى مَا مُثِّلَ بِهِ شَهَقَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا كَفَنٌ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَمَى بِثَوْبٍ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَرَمَى بِثَوْبٍ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "يَا جَابِرُ هَذَا الثَّوْبُ لِأَبِيْكَ وَهَذَا لِعَمِّي حَمْزَةَ، ثُمَّ جِيْءَ بِحَمْزَةَ..، ثُمَّ يُجَاءُ بِالشُّهَدَاءِ..، وَقَالَ ﷺ: "سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمْزَةُ"[5].

ذ. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: "نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي حَمْزَةَ وَأَصْحَابِهِ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران : 169]"[6].

ر. كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: "أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟"، فَإِذَا أُشِيْرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: "أَنَا شَهِيْدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ"، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُغَسِّلْهُمْ[7].

---

[1] ثُمَّ لِوَاءُ عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، انْظُرْ: الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ مِنْ مَنَاقِبِ عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه، ج3/ 207: ح4861. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ رحمه الله.

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 106)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 67)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ، ج5/ 75: ح3969؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ التَّفْسِيرِ/ بَابٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟﴾ [الحج : 19]، ج4/ 2323: ح3033. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[4] حَسَنُ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 369)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ الْجِهَادِ/ وَأَمَّا حَدِيْثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيْدَ الْأَنْصَارِيِّ، ج2/ 130: ح2557. مِنْ حَدِيْثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه. قَالَ الْحَاكِمُ رحمه الله: "صَحِيْحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[6] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ التَّفْسِيرِ/ تَفْسِيْرُ سُوْرَةِ الْحَجِّ، ج2/ 419: ح3457. قَالَ الْحَاكِمُ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ".

[7] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ/ بَابُ مَنْ يُقَدَّمُ فِي اللَّحْدِ، ج2/ 92: ح1347.

ز. وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ "دَفَنَ حَمْزَةَ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ جَحْشٍ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ"[1].

س. قَالَ جَابِرٌ ﵁: "اسْتَصْرَخْنَا عَلَى قَتْلَانَا يَوْمَ أُحُدٍ، يَوْمَ حَفَرَ مُعَاوِيَةُ الْعَيْنَ، فَوَجَدْنَاهُمْ رِطَابًا يَنْثَنُونَ.."، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً..، فَأَصَابَ الْمَرُّ[2] رِجْلَ حَمْزَةَ، فَطَارَ مِنْهَا الدَّمُ[3].

3. صَفِيَّةُ عَمَّةُ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ شَقِيْقَةُ حَمْزَةَ.

- **وَفَاتُهَا:** سَنَةَ عِشْرِيْنَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ، وَدُفِنَتْ بِالْبَقِيْعِ، وَلَهَا بِضْعُ [ثَلَاثٌ] وَسَبْعُوْنَ[4].
- **مَنْزِلَةُ صَفِيَّةَ ﵂ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** سَتَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي فَضْلِ صَفِيَّةَ عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ ﵂، فَسَتَأْتِي رِوَايَاتُهَا لَاحِقًا عِنْدَ بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ فِيْمَا بَيْنَهُمَا.

أ. الْقُرَشِيَّةُ الْهَاشِمِيَّةُ، وَأُمُّ الزُّبَيْرِ حَوَارِيِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمُّهَا هَالَةُ بِنْتُ وَهْبٍ، خَالَتُهُ ﷺ[5].

ب. لَمْ يُخْتَلَفْ فِي إِسْلَامِهَا مِنْ عَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى قَالَ الذَّهَبِيُّ وَابْنُ الْأَثِيْرِ ﵏: وَالصَّحِيْحُ أَنَّهُ مَا أَسْلَمَ مِنْ عَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ سِوَاهَا[6].

ت. هِيَ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ، هَاجَرَتْ مَعَ وَلَدِهَا الزُّبَيْرِ ﵄[7].

ث. هِيَ أَوَّلُ امْرَأَةٍ قَتَلَتْ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ، وَذَلِكَ لَمَّا خَرَجَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ جَعَلَ نِسَاءَهُ فِي أُطُمٍ يُقَالُ لَهُ فَارِعٌ، وَجَعَلَ مَعَهُنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالَ: فَجَاءَ إِنْسَانٌ مِنَ الْيَهُوْدِ فَرَقَى فِي الْحِصْنِ، حَتَّى أَطَلَّ عَلَيْهِمْ، فَقَامَتْ إِلَيْهِ فَضَرَبَتْهُ حَتَّى قَطَعَتْ رَأْسَهُ[8].

ج. جَاءَتْ ﵂ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَدِ انْهَزَمَ النَّاسُ وَبِيَدِهَا رُمْحٌ تَضْرِبُ فِي وُجُوْهِهِمْ[9].

ح. رَوَتْ ﵂ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى عَنْهَا آخَرُوْنَ، وَلَقَدْ رَثَتِ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا تُوُفِّيَ[10].

خ. لَمَّا قُتِلَ أَخُوْهَا حَمْزَةُ ﵁ وَجَدَتْ عَلَيْهِ وَجْدًا شَدِيْدًا، وَصَبَرَتْ صَبْرًا عَظِيْمًا، فَأَتَتْهُ فَنَظَرَتْ إِلَيْهِ وَاسْتَرْجَعَتْ، وَاسْتَغْفَرَتْ لَهُ[11].

---

[1] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 106).

[2] الْمَرُّ: الْمَاءُ السَّرِيْعُ، الزُّبَيْدِيُّ، تَاجُ الْعَرُوْسِ (ج37/ 344).

[3] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 67).

[4] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 171)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 271)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 213)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 171)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 270)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 270)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 214).

[8] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 214)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 171)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 270)، بِتَصَرُّفٍ.

[9] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 214)، بِتَصَرُّفٍ.

[10] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج8/ 214 و215)، بِتَصَرُّفٍ.

[11] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 171)، بِتَصَرُّفٍ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عِنْدَ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ مَنْزِلَةَ الْفَضْلِ وَالْمَحَبَّةِ الْمُتَبَادَلَةَ فِيْمَا بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَقَارِبِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ مِمَّنْ نَالُوا شَرَفَ الإِيْمَانِ بِاللهِ وَالصُّحْبَةِ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَسَيَتَدَرَّجُ فِي بَيَانِ تَفَاصِيْلِهَا حَسَبَ مَا وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ فِي حَقِّهِمْ رضي الله عنهم، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ ثَلَاثِ زَوَايَا:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ). وَالثَّانِيَةُ: (الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الشِّيْعَةِ). وَتُبَيِّنُ الزَّاوِيَتَانِ تَنَاقُضَ الشِّيْعَةِ، وَسَتَكُوْنُ رَدًّا أَوَّلًا عَلَيْهِمْ مِنْ كُتُبِهِمْ وَلَهُوَ مِنْ أَقْوَى الرُّدُوْدِ.

وَالثَّالِثَةُ: (الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)، وَهِيَ الرَّدُّ الثَّانِي مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ لِيَتَّضِحَ جَمَالُ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ رضي الله عنهم. وَتَفَاصِيْلُ ذَلِكَ كَالتَّالِي:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ)، إِنْ كَانَتْ مُعَامَلَةً مِنْهَا لَهُمْ أَوْ طَعْنًا فِيْهَا عَلَى لِسَانِ أَحَدِهِمْ.

أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَبَّاسِ رضي الله عنهما: مَنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ حَدِيْثَانِ: "أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ إِذْ أَقْبَلَ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّ هَذَيْنِ يَمُوتَانِ عَلَى غَيْرِ مِلَّتِي، أَوْ قَالَ دِيْنِي"، وَ"أَنَّ عُرْوَةَ زَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ إِذْ أَقْبَلَ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنْ سَرَّكِ أَنْ تَنْظُرِي إِلَى رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَانْظُرِي إِلَى هَذَيْنِ قَدْ طَلَعَا، فَنَظَرَتْ فَإِذَا الْعَبَّاسُ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ"[1]، وَفِيْهِ طَعْنٌ فِي عَائِشَةَ وَعَلِيٍّ وَالْعَبَّاسِ، وَعُرْوَةَ، وَكَذَلِكَ مُعَاوِيَةَ؛ حَيْثُ يَزْعُمُ الشِّيْعَةُ أَنَّ "مُعَاوِيَةَ وَضَعَ قَوْمًا مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ عَلَى رِوَايَةِ أَخْبَارٍ قَبِيْحَةٍ فِي عَلِيٍّ وَمِنَ التَّابِعِيْنَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ"[2].

ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَبَّاسِ رضي الله عنهما: حَيْثُ زَعَمُوْا أَنَّ الْعَبَّاسَ رَفَضَ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ، وَ"امْتَنَعَ مِنَ الْبَيْعَةِ، وَقَالَ: لَا أُبَايِعُ إِلَّا عَلِيًّا"[3]، وَلَمَّا عَرَفَ أَنَّهُ "قَدْ بَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ، قَالَ الْعَبَّاسُ: قَدْ تَرِبَتْ أَيْدِيكُمْ مِنْهَا آخِرَ الدَّهْرِ، أَمَا إِنِّي قَدْ أَمَرْتُكُمْ فَعَصَيْتُمُوْنِي"[4].

---

[1] ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ (ج4/ 63 و64)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج30/ 165 و166).

[2] ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ (ج4/ 63)؛ الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج30/ 165).

[3] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج28/ 310).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج28/ 286).

الزَّاوِيَةُ الثَّانِيَةُ: الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَأَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الشِّيْعَةِ.

أَوَّلًا: الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَالْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: رَوَتْ رضي الله عنها خَبَرَ مَرَضِ وَوَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَتْ مَنْزِلَةَ الْعَبَّاسِ رضي الله عنه مِنْهُ ﷺ، وَأَنَّهُ ﷺ اسْتَنَدَ عَلَيْهِ لَمَّا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ[1].

ثَانِيًا: الْفَضْلُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَحَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ نَزَلَ فِي قَبْرِ حَمْزَةَ، حَيْثُ "نَزَلَ فِي قَبْرِ حَمْزَةَ عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَرَسُولُ اللهِ جَالِسٌ عَلَى حُفْرَتِهِ"[2]، وَأَبُو بَكْرٍ سِلْفُ حَمْزَةَ؛ لِأَنَّ زَوْجَتَيْهِمَا أُخْتَانِ، فَحَمْزَةُ تَزَوَّجَ سَلْمَى بِنْتَ عُمَيْسٍ[3]، وَأَبُو بَكْرٍ تَزَوَّجَ أُخْتَهَا أَسْمَاءَ.

الزَّاوِيَةُ الثَّالِثَةُ: (الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)، هِيَ الرَّدُّ الثَّانِي مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَشْمَلُ مَنْزِلَتَهُمْ عِنْدَ آلِ عَائِشَةَ رضي الله عنهم، وَبِذَلِكَ تَتَّضِحُ أَنْوَارُ جَمَالِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ، وَيَشْمَلُ مَنْزِلَةَ آلِ عَائِشَةَ عِنْدَهُمْ رضي الله عنهم.

أَوَّلًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَحَمْزَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهَا حَزِنَتْ عَلَى اسْتِشْهَادِ حَمْزَةَ، وَبَكَتْ لِذَلِكَ، قَالَتْ: "مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِيْنَ انْصَرَفَ عَلَى بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَإِذَا نِسَاؤُهُمْ يَبْكِيْنَ عَلَى قَتْلَاهُمْ وَكَانَ اسْتَمَرَّ الْقَتْلُ فِيْهِمْ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَكِنَّ حَمْزَةَ لَا بَوَاكِيَ لَهُ، قَالَتْ: فَأَمَرَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ نِسَاءَ بَنِي سَاعِدَةَ أَنْ يَبْكِينَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ عَلَى حَمْزَةَ، فَجَعَلَتْ عَائِشَةُ تَبْكِي مَعَهُنَّ فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاسْتَيْقَظَ عِنْدَ الْمَغْرِبِ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ نَامَ وَنَحْنُ نَبْكِي فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ نَامَ وَنَحْنُ نَبْكِي فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَبْكِي، فَقَالَ: أَلَا أَرَاهُنَّ يَبْكِينَ حَتَّى الْآنَ، مُرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ، ثُمَّ دَعَا لَهُنَّ وَلِأَزْوَاجِهِنَّ وَلِأَوْلَادِهِنَّ"[4].

2. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَالْعَبَّاسِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أ. تَذْكُرُ عَائِشَةُ مَنْزِلَةَ الْعَبَّاسِ رضي الله عنه عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَقُولُ رضي الله عنها: "مَا رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يُجِلُّ أَحَدًا مَا يُجِلُّ الْعَبَّاسَ، أَوْ يُكْرِمُ الْعَبَّاسَ"[5].

وَقَالَتْ لِعُرْوَةَ: "يَا ابْنَ أُخْتِي، لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ تَعْظِيْمِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ أَمْرًا عَجَبًا!. قَالَ عُرْوَةُ: وَالْعَبَّاسُ وَاللهِ آخِذٌ بِيَدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ حِيْنَ وَافَاهُ الْأَنْصَارُ فِي الْعَقَبَةِ، يَأْخُذُ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَيَشْتَرِطُ عَلَيْهِمْ وَذَلِكَ فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ وَأَوَّلِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَعْبُدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَحَدٌ عَلَانِيَةً"[6].

---

[1] انظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج28/ 141).

[2] ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ (ج40/15، 245/ 15)؛ أَصْلُهُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، انْظُرْ: ص315.

[3] الْإِرْبَلِيُّ، كَشْفُ الْغُمَّةِ (ج1/ 653)؛ أَصْلُهُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، انْظُرْ: ص315.

[4] ابْنُ رَاهَوَيْهِ: الْمُسْنَدُ، ج2/599؛ وَانْظُرْ: الحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، ج3/215، وَقَالَ: "صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[5] قَالَ الذَّهَبِيُّ رحمه الله: "إِسْنَادُهُ صَالِحٌ"، السِّيَرُ (ج2/ 92)؛ الذَّهَبِيُّ، تَارِيْخُ الْإِسْلَامِ (ج2/ 204).

[6] الْبَغَوِيُّ، مُعْجَمُ الصَّحَابَةِ (ج4/ 388 و389).

ب. عَائِشَةُ تَرْوِي الْأَحَادِيْثَ فِي فَضْلِ الْعَبَّاسِ ﵁، مِنْهَا: قَالَتْ ﵂: قَالَ الْعَبَّاسُ ﵁: "يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنِّي كُنْتُ مُسْلِمًا..، وَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ إِن يَعۡلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرٗا يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرٗا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [الأنفال : 70]، فَأَعْطَانِي مَكَانَ الْعِشْرِيْنَ الْأُوْقِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ عِشْرِيْنَ عَبْدًا، كُلُّهُمْ فِي يَدِهِ مَالٌ يَضْرِبُ بِهِ، مَعَ مَا أَرْجُو مِنْ مَغْفِرَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ"[1].

3. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَصَفِيَّةَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: تَرْوِي عَائِشَةُ أَخْبَارًا فِيْهَا فَضْلٌ لِصَفِيَّةَ ﵂[2]، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ [الشعراء : 214]، قَامَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى الصَّفَا، فَقَالَ: "يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، يَا صَفِيَّةُ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ"[3].

ثَانِيًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. **وَصِيَّةُ أَبِي بَكْرٍ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَأَقَارِبُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﵁: "ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ"[4].

2. نَزَلَ أَبُو بَكْرٍ فِي قَبْرِ حَمْزَةَ، وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ ﵃[5]، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ سِلْفَ حَمْزَةَ؛ لِأَنَّ زَوْجَتَيْهِمَا أُخْتَانِ، فَحَمْزَةُ تَزَوَّجَ سَلْمَى بِنْتَ عُمَيْسٍ[6]، وَأَبُو بَكْرٍ تَزَوَّجَ أُخْتَهَا أَسْمَاءَ[7] ﵃.

3. الْعَبَّاسُ يُحِبُّ أَبَا بَكْرٍ ﵄، وَيَعْرِفُ مَنْزِلَتَهُ الْكَبِيْرَةَ وَيَذْكُرُهُ بِخَيْرٍ، وَمِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ:

أ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ"[8].

ب. لَمَّا رَجَعَ النَّاسُ يَوْمًا مِنَ جَنَازَةٍ، جِيْءَ بِالطَّعَامِ وَوُضِعَتِ الْمَوَائِدُ، فَأَمْسَكَ النَّاسُ عَنْهَا لِلْحُزْنِ الَّذِي هُمْ فِيهِ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَدْ مَاتَ، فَأَكَلْنَا بَعْدَهُ وَشَرِبْنَا، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ فَأَكَلْنَا بَعْدَهُ وَشَرِبْنَا[9]. فَقَدْ ذَكَرَهُ مَحَبَّةً وَشَهَادَةً لِفَضْلِهِ ﵄.

---

[1] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﵃/ ذِكْرُ إِسْلَامِ الْعَبَّاسِ ﵁، ج3/ 366: ح5409. قَالَ الْحَاكِمُ ؒ: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[2] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 271).

[3] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْإِيْمَانِ/ بَابٌ فِي: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ [الشعراء : 214]، ج1/ 192: ح205.

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص115.

[5] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 7)؛ انْظُرْ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ص314.

[6] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج8/ 39).

[7] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 126)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 61).

[8] ابْنُ قَانِعٍ، مُعْجَمُ الصَّحَابَةِ (ج2/ 276)؛ الدَّارَقُطْنِيُّ، سُنَنُ الدَّارَقُطْنِيِّ، ج2/ 252: ح1484.

[9] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج4/ 21).

الْمَبْحَثُ الثَّانِي

أَوْلَادُ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَبَيَانُ فَضَائِلِهِمْ، وَمَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

إِنَّ عَائِشَةَ ﵂ لَتَقُومُ بِحَقِّ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَمِنْهُمْ أَوْلَادُ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ، وَلَقَدْ كَانَتْ عَلَاقَةُ عَائِشَةَ بِأَقَارِبِ نَبِيِّهَا وَزَوْجِهَا جَمِيْلَةً جِدًّا؛ حَيْثُ قَامَتْ بِالتَّعْرِيْفِ بِهِمْ وَذِكْرِ أَخْبَارِهِمْ وَفَضَائِلِهِمْ، وَشَمَلَتْ حَيَاتُهَا مَوَاقِفَ الْفَضْلِ وَالْمَوَدَّةِ لَهَا وَلِآلِ بَيْتِ أَبِيْهَا مَعَهُمْ ﷼.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

أَوْلَادُ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَسَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ نُقْطَتَيْنِ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: ذِكْرُ أَوْلَادِ أَعْمَامِهِ ﷺ: أَوْلَادُ عَمِّهِ حَمْزَةَ ﵁: أُمَامَةُ أَوْ عُمَارَةُ، وَعُمَارَةُ وَيَعْلَى ﷼[1]، **وَأَوْلَادُ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ ﵁:** الْفَضْلُ وَعَبْدُ اللهِ وَعُبَيْدُ اللهِ وَقُثَمُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَمَعْبَدٌ وَأُمُّ حَبِيْبٍ وَالْحَارِثُ وَكَثِيْرٌ وَتَمَّامٌ[2] وَآمِنَةُ ﷼[3]. **وَأَوْلَادُ عَمِّهِ الزُّبَيْرِ:** ضُبَاعَةُ وَأُمُّ الْحَكَمِ وَصَفِيَّةُ وَأُمُّ الزُّبَيْرِ وَعَبْدُ اللهِ ﷼[4]، **وَأَوْلَادُ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ:** عَقِيْلٌ وَجَعْفَرٌ وَعَلِيٌّ وَأُمُّ هَانِئٍ وَجُمَانَةُ وَأُمُّ طَالِبٍ ﷼[5]، **وَأَوْلَادُ عَمِّهِ الْحَارِثِ:** نَوْفَلٌ وَأَبُو سُفْيَانَ وَرَبِيْعَةُ وَعَبْدُ اللهِ وَأَرْوَى وَالطُّفَيْلُ وَالْحُصَيْنُ وَعُبَيْدَةُ أَوْ عُبَيْدٌ ﷼[6]. **وَأَوْلَادُ عَمِّهِ أَبِي لَهَبٍ:** عُتْبَةُ وَمُعَتِّبٌ وَدُرَّةُ وَعَزَّةُ وَخَالِدَةُ ﷼[7]، **وَأَوْلَادُ عَمِّهِ الْمُقَوِّمِ:** هِنْدٌ وَأَرْوَى وَأُمُّ عَمْرٍو ﷼[8].

ثَانِيًا: ذِكْرُ أَوْلَادِ عَمَّاتِهِ ﷺ: أَوْلَادُ عَمَّتِهِ صَفِيَّةَ ﵂: الزُّبَيْرُ وَالسَّائِبُ وَأُمُّ حَبِيْبٍ ﷼[9].

---

[1] وَابْنُهُ عَامِرٌ، انْظُرْ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص17)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 5، 8/ 39).

[2] مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 493 و494)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج1/ 424).

[3] وَابْنَتُهُ صَفِيَّةُ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص25– 28)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص18).

[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 38)؛ وَلَهُ أَبْنَاءٌ آخَرُوْنَ، انْظُرْ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص17).

[5] وَابْنُهُ طَالِبٌ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص39 و40)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 39، 41).

[6] وَابْنَاهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ وَأُمَيَّةُ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص85)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 37 و38، 8/ 40).

[7] وَابْنُهُ عُتَيْبَةُ، مَاتَ كَافِرًا، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص89)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 40).

[8] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 39 و40)؛ وَابْنَاهُ بَكْرٌ وَعَبْدُ اللهِ، انْظُرْ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص17).

[9] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص20)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 214)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 34).

وَأَوْلادُ عَمَّتِهِ عَاتِكَةَ رضي الله عنها: عَبْدُ اللهِ وَزُهَيْرٌ وَعَامِرٌ وَقُرَيْبَةُ الصُّغْرَى وَقُرَيْبَةُ الْكُبْرَى رضي الله عنهم، وَهُمْ إِخْوَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ لِأَبِيْهَا رضي الله عنها[1].

وَأَوْلادُ عَمَّتِهِ أُمَيْمَةَ رضي الله عنها: عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ [اللهِ] وَزَيْنَبُ بنت جَحْشٍ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ وَ[أُمُّ حَبِيْبَةَ وَحَمْنَةُ][2] رضي الله عنهم[3].

وَابْنُ عَمَّتِهِ أَرْوَى رضي الله عنها: طُلَيْبٌ رضي الله عنه وَأَرْوَى [فَاطِمَةُ][4]، **وَأَوْلادُ عَمَّتِهِ أُمِّ حَكِيْمٍ الْبَيْضَاءِ:** عَامِرٌ وَأَرْوَى رضي الله عنهما[5]، **وَأَوْلادُ عَمَّتِهِ بَرَّةَ:** عَبْدُ اللهِ أَبُو سَلَمَةَ وَأَبُو سَبْرَةَ رضي الله عنهما[6].

---

[1] أَبُوْهُمْ أَبُو أُمَيَّةَ بْنُ الْمُغِيْرَةِ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص18)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 36).

[2] قَالَ ابْنُ مَنْدَه: حَمْنَةُ هِيَ حَبِيْبَةُ، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حَمْنَةُ تُكَنَّى بِأُمِّ حَبِيْبَةَ، وَقَالَ أَبُو عُمَرَ: حَمْنَةُ وَأُخْتُهَا أُمُّ حَبِيْبَةَ، ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 71)؛ أُمُّ حَبِيْبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ، هِيَ: حَمْنَةُ بَنْتُ جَحْشٍ، الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 336).

[3] وَابْنُهَا عُبَيْدُ اللهِ، أَسْلَمَ وَهَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ ثُمَّ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَأَبُوْهُمْ جَحْشُ بْنُ رِيَابٍ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص19)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 37)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 34).

[4] طُلَيْبُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ وَهْبٍ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص19 و20)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 35، 3/ 91)؛ لَيْسَ لَهُ عَقِبٌ، ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 93)؛ أَرْوَى بِنْتُ كَلَدَةَ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 8)؛ أَوْ فَاطِمَةُ بِنْتُ كَلَدَةَ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص20).

[5] وَمِنْ أَوْلَادِهَا أيضًا: أَرْنَبُ أُمُّ طَلْحَةَ وَطَلْحَةُ، وَأَبُوْهُمْ كُرَيْزُ [كَرِيْزُ] بْنُ رَبِيْعَةَ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص18)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 37).

[6] عَبْدُ اللهِ، أَبُوْهُ عَبْدُ الْأَسَدِ، وَأَبُوْ سَبْرَةَ، أَبُوْهُ أَبُوْ رُهْمٍ، انْظُرْ: نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص18)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج37/8).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

فَضَائِلُ أَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سَيَقْتَصِرُ الْمَطْلَبُ عَلَى التَّعْرِيْفِ بِبَعْضِهِمْ، وَهُمْ: عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، لِمَا لَهُمْ مِنْ مَنْزِلَةٍ عَظِيْمَةٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَلِتَوَفُّرِ شَوَاهِدِ عَلَاقَتِهِمُ الْجَمِيْلَةِ بِأُمِّنَا عَائِشَةَ وَبِأَبِيْهَا أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

1. **عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو الْعَبَّاسِ.

- **مِيْلَادُهُ وَوَفَاتُهُ:** وُلِدَ بِشِعْبِ بَنِي هَاشِمٍ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِيْنَ، وَقِيْلَ بِخَمْسٍ، وَالْأَوَّلُ أَثْبَتُ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّيْنَ بِالطَّائِفِ[1].

- **مَنْزِلَةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **عِنْدَ الشِّيْعَةِ وَالسُّنَّةِ:**

طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَبْدِ اللهِ، وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: مَعَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَامِلُ عَلِيٍّ وَصَفِيُّهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ جَاءَ عِنْدَ الشِّيْعَةِ عَلَى لِسَانِ عَلِيٍّ: "اللَّهُمَّ الْعَنْ ابْنَيْ فُلَانٍ وَاعْمِ أَبْصَارَهُمَا، كَمَا عَمِيَتْ قُلُوبُهُمَا الْآكِلِيْنَ فِي رَقَبَتِي، وَاجْعَلْ عَمَى أَبْصَارِهِمَا دَلِيْلًا عَلَى عَمَى قُلُوْبِهِمَا"[2]، كَمَا وَرَدَ عِنْدَهُمْ عِنْدَ الْحَدِيْثِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ أَخِي عَبْدِ اللهِ.

مَنْزِلَةُ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** سَتَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي فَضْلِ عَبْدِ اللهِ عَدَا رِوَايَاتِ أُمِّنَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَسَتَأْتِي رِوَايَاتُهَا لَاحِقًا عِنْدَ بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ فِيْمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

أ. قَالَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ: "كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ فَاتَ النَّاسَ بِخِصَالٍ: بِعِلْمِ مَا سَبَقَهُ، وَفِقْهٍ فِيْمَا احْتِيْجَ إِلَيْهِ مِنْ رَأْيِهِ، وَحِلْمٍ، وَنَسَبٍ، وَنَائِلٍ (تَأْوِيْلٍ)، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَعْلَمَ بِمَا سَبَقَهُ مِنْ حَدِيْثِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ، وَلَا بِقَضَاءِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ مِنْهُ، وَلَا أَفْقَهَ فِي رَأْيٍ مِنْهُ، وَلَا أَعْلَمَ بِشِعْرٍ وَلَا عَرَبِيَّةٍ وَلَا بِتَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ، وَلَا بِحِسَابٍ وَلَا بِفَرِيْضَةٍ مِنْهُ، وَلَا أَثْقَبُ رَأْيًا فِيْمَا احْتِيْجَ إِلَيْهِ مِنْهُ، وَلَقَدْ كَانَ يَجْلِسُ يَوْمًا وَلَا يَذْكُرُ فِيهِ إِلَّا الْفِقْهَ، وَيَوْمًا التَّأْوِيْلَ، وَيَوْمًا الْمَغَازِيَ، وَيَوْمًا الشِّعْرَ، وَيَوْمًا أَيَّامَ الْعَرَبِ، وَلَا رَأَيْتُ عَالِمًا قَطُّ جَلَسَ إِلَيْهِ إِلَّا خَضَعَ لَهُ، وَمَا رَأَيْتُ سَائِلًا قَطُّ سَأَلَهُ إِلَّا وَجَدَ عِنْدَهُ عِلْمًا"[3].

ب. الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ الْمَكِّيُّ الْأَمِيْرُ، وَحَبْرُ الْأُمَّةِ لِعِلْمِهِ، وَفَقِيْهُ الْعَصْرِ، وَإِمَامُ التَّفْسِيْرِ[4].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 122، 131)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 291)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 332).

[2] الطُّوْسِيُّ، رِجَالُ الْكِشِّيِّ (ص107).

[3] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 291).

[4] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 121)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 291)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/331، 350)، بِتَصَرُّفٍ.

ت. أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا لَهُ بَرَكَةً مِنَ اللهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوْءًا، قَالَ ﷺ: "مَنْ وَضَعَ هَذَا فَأُخْبِرَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّيْنِ"[1].

وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ ﷺ: "اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْحِكْمَةَ"، وَقَالَ ﷺ: "عَلِّمْهُ الْكِتَابَ"[2].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُوْنَةَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوْءًا مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَتْ لَهُ مَيْمُوْنَةُ: وَضَعَ لَكَ هَذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّيْنِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيْلَ"[3]، وَمَيْمُوْنَةُ خَالَةُ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما.

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه: أَتَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَرَّنِي، فَجَعَلَنِي حِذَاءَهُ، فَلَمَّا أَقْبَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى صَلَاتِهِ، خَنَسْتُ، فَصَلَّى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لِي ﷺ: "مَا شَأْنِي أَجْعَلُكَ حِذَائِي فَتَخْنِسُ؟"، فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَوَيَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ حِذَاءَكَ، وَأَنْتَ رَسُوْلُ اللهِ الَّذِي أَعْطَاكَ اللهُ؟، قَالَ: فَأَعْجَبْتُهُ، فَدَعَا اللهَ لِي أَنْ يَزِيْدَنِي عِلْمًا وَفَهْمًا"[4].

وَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيْثِ بَيَانُ فَضْلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، وَقَدِ اسْتَجَابَ اللهُ هَذَا الدُّعَاءَ النَّبَوِيَّ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله: "وَهَذِهِ الدَّعْوَةُ مِمَّا تَحَقَّقَ إِجَابَةُ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا لِمَا عُلِمَ مِنْ حَالِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي مَعْرِفَةِ التَّفْسِيْرِ وَالْفِقْهِ فِي الدِّيْنِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ.."[5].

ث. رَوَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَثِيْرًا، وَرَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَأَخَذَ عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيْرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ، وَمُسْنَدُهُ: أَلْفٌ وَسِتُّ مِائَةٍ وَسِتُّوْنَ حَدِيْثًا، وَلَهُ مِنْ ذَلِكَ فِي الصَّحِيْحَيْنِ: خَمْسَةٌ وَسَبْعُوْنَ، وَتَفَرَّدَ البُخَارِيُّ لَهُ بِمِائَةٍ وَعِشْرِيْنَ حَدِيْثًا، وَتَفَرَّدَ مُسْلِمٌ بِتِسْعَةِ أَحَادِيْثَ[6].

ج. عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ الْعَبَّاسُ بِعَبْدِ الله إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَوَجَدَ مَعَهُ رَجُلًا، فرَجَعَ وَلَمْ يُكَلِّمْهُ، فَقَالَ: "رَأَيْتَهُ؟" قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "ذَاكَ

---

[1] الْبُخَارِيُّ، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْوُضُوْءِ/ بَابُ وَضْعِ الْمَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ، ج1/ 41: ح143؛ مُسْلِمٌ، صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، ج4/ 1927: ح2477. وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ ذِكْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، ج5/ 27: ح3756.

[3] أَحْمَدُ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مِنْ مُسْنَدِ بَنِي هَاشِمٍ/ مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رضي الله عنهما، ج5/ 215: ح3102. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ".

[4] أَحْمَدُ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مِنْ مُسْنَدِ بَنِي هَاشِمٍ/ مُسْنَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رضي الله عنهما، ج5/ 178: ح3060. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ".

[5] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج1/ 170).

[6] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 359)، بِتَصَرُّفٍ.

جِبْرِيلُ، أَمَا إِنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَذْهَبَ بَصَرُهُ، وَيُؤْتَى عِلْمًا"[1]. وَفِيهِ: مَنْقَبَةٌ وَمَفْخَرَةٌ عَظِيْمَةٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ ﵄؛ حَيْثُ أَكْرَمَهُ اللهُ ﷻ بِرُؤْيَةِ جِبْرِيْلَ ﵇ كَمَا تَضَمَّنَ عَلَمًا مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ حَيْثُ حَصَلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ مِنْ ذَهَابِ بَصَرِهِ، وَإِيْتَائِهِ عِلْمًا وَاسِعًا وَكَذَلِكَ كَانَ ﵁[2].

ح. عَنْ طَاوُوْسٍ ﵀ قَالَ: "مَا رَأَيْتُ أَوْرَعَ مِنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَا أَعْلَمَ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ"، وَعَنْ مُجَاهِدٍ ﵀ قَالَ: "مَا سَمِعْتُ فُتْيَا أَحْسَنَ مِنْ فُتْيَا ابْنِ عَبَّاسٍ"[3] ﵄.

خ. اسْتَعْمَلَهُ عَلِيٌّ ﵁ عَلَى الْبَصْرَةِ، فَبَقِيَ عَلَيْهَا أَمِيْرًا، ثُمَّ فَارَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَشْهِدَ عَلِيٌّ، وَعَادَ إِلَى الْحِجَازِ، وَشَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ صِفِّيْنَ ﵄، وَكَانَ أَحَدَ الْأُمَرَاءِ فِيْهَا[4].

د. جَاءَ طَائِرٌ لَمْ يُرَ عَلَى خِلْقَتِهِ، فَدَخَلَ نَعْشَهُ ﵁، ثُمَّ لَمْ يُرَ خَارِجًا مِنْهُ، فَلَمَّا دُفِنَ، تُلِيَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى شَفِيْرِ الْقَبْرِ، لَا يُدْرَى مَنْ تَلَاهَا[5]: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفۡسُ ٱلۡمُطۡمَئِنَّةُ ۝٢٧ ٱرۡجِعِيٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةٗ مَّرۡضِيَّةٗ﴾ [الفَجۡر : 27 و28].

2. جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو عَبْدِ اللهِ.

– **وَفَاتُهُ:** اسْتَشْهَدَ جَعْفَرٌ ﵁ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ، مُجَاهِدًا لِلرُّوْمِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، سَنَةَ ثَمَانٍ فِي جُمَادَى الْأُوْلَى[6].

– **مَنْزِلَةُ جَعْفَرٍ** ﵁ **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** سَتَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي فَضْلِ جَعْفَرٍ عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ ﵂؛ فَسَتَأْتِي رِوَايَاتُهَا لَاحِقًا عِنْدَ بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ فِيْمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ.

أ. كَانَ أَشْبَهَ النَّاسِ بِالنَّبِيِّ ﷺ خُلُقًا وَخَلْقًا[7]، وَقَالَ ﷺ لَهُ: "أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي"[8]، أَكْرِمْ بِهَا مِنْ مَنْقَبَةٍ؛ فَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى مَادِحًا نَبِيَّهُ ﷺ ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٖ﴾ [القَلَم : 4].

ب. هَاجَرَ ﵁ الْهِجْرَتَيْنِ، هَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ فَأَسْلَمَ النَّجَاشِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُ عَلَى يَدَيْهِ ﵃، وَأَقَامَ جَعْفَرٌ ﵁ عِنْدَهُ، ثُمَّ هَاجَرَ مِنْهَا إِلَى الْمَدِيْنَةِ، فَقَدِمَ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِخَيْبَرَ[9].

---

[1] الطَّبَرَانِيُّ، الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ (ج4/ 142). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ﵀: "رِجَالُهُ ثِقَاتٌ"، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (ج9/ 277).

[2] حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 383)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 350).

[4] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 291)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 130)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 291)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 358).

[6] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 593)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج1/ 541).

[8] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁، ج5/ 19.

[9] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 206)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 593)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج1/ 541)، بِتَصَرُّفٍ.

ت. يُقَالُ لَهُ ﷺ ذُو الْجَنَاحَيْنِ كَمَا فِي الْأَحَادِيْثِ؛ لِأَنَّهُ عُوِّضَ عَنْ يَدَيْهِ لَمَّا قُطِعَتَا فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ بِجَنَاحَيْنِ يَطِيْرُ بِهِمَا مَعَ الْمَلَائِكَةِ، فَكَانَ يُقَالُ لَهُ بَعْدَ قَتْلِهِ الطَّيَّارُ، وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى ابْنِ جَعْفَرٍ ﷺ، قَالَ: "السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ"[1].

ث. أَحَدُ السَّابِقِيْنَ إِلَى الْإِسْلَامِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: إِنَّهُ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ[2].

ج. قَدْ سُرَّ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ كَثِيْرًا بِقُدُوْمِهِ ﷺ، وَحَزِنَ وَاللهِ لِوَفَاتِهِ، وَأَمَّرَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى جَيْشِ غَزْوَةِ مُؤْتَةَ بِنَاحِيَةِ الْكَرَكِ، فَاسْتُشْهِدَ، وَقَدْ رَوَى ﷺ أَحَادِيْثَ يَسِيْرَةً عَنِ النَّبِيِّ[3] ﷺ.

ح. كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يُسَمِّيْهِ: أَبَا الْمَسَاكِيْنِ[4]، لِكَثْرَةِ إِحْسَانِهِ ﷺ إِلَيْهِمْ.

خ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: "مَا احْتَذَى النِّعَالَ، وَلَا رَكِبَ الْمَطَايَا، وَلَا رَكِبَ الْكُوْرَ[5] بَعْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ جَعْفَرٍ"[6] ﷺ.

قَالَ ابْنُ كَثِيْرٍ ﷺ بَعْدَ إِيْرَادِ هَذَا الْحَدِيْثِ بِسَنَدِهِ: "وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَكَأَنَّهُ إِنَّمَا يُفَضِّلُهُ فِي الْكَرَمِ، فَأَمَّا فِي الْفَضِيْلَةِ الدِّيْنِيَّةِ فَمَعْلُومٌ أَنَّ الصِّدِّيْقَ وَالْفَارُوْقَ بَلْ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَفْضَلُ مِنْهُ، وَأَمَّا أَخُوْهُ عَلِيٌّ ﷺ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُمَا مُتَكَافِئَانِ، أَوْ عَلِيٌّ أَفْضَلُ مِنْهُ"[7].

وَاعْلَمْ أَنَّ عَلِيًّا أَفْضَلُ الْخَلْقِ بَعْدَ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ ﷺ، وَلَا يُسَاوِيْهِ أَحَدٌ فِي فَضْلِهِ بَعْدَهُمْ[8].

د. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: "أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُوْلُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَإِنِّي كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ بِشِبَعِ بَطْنِي حَتَّى لَا آكُلُ الْخَمِيْرَ وَلَا أَلْبَسُ الْحَبِيْرَ، وَلَا يَخْدُمُنِي فُلَانٌ وَلَا فُلَانَةُ، وَكُنْتُ أُلْصِقُ بَطْنِي بِالْحَصْبَاءِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَسْتَقْرِئُ الرَّجُلَ الْآيَةَ، هِيَ مَعِي، كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيُطْعِمَنِي، وَكَانَ أَخْيَرَ النَّاسِ لِلْمِسْكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ[9] الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَنَشُقُّهَا فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا"[10].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، ج5/ 20: ح3709.

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 592).

[3] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 206)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج1/ 541).

[5] الْكُوْرُ: رَحْلُ النَّاقَةِ بِأَدَاتِهِ، وَهُوَ كَالسَّرْجِ وَآلَتِهِ لِلْفَرَسِ، ابْنُ الْأَثِيْرِ، النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (ص816).

[6] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ جَعْفَرٍ، ج5/ 654: ح3764. قَالَ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ". قَالَ الْحَاكِمُ ﷺ: "حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ"، الْمُسْتَدْرَكُ (ج3/ 43).

[7] ابْنُ كَثِيْرٍ، الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (ج6/ 454).

[8] حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 391)، بِتَصَرُّفٍ.

[9] (الْخَمِيْرَ) الْخُبْزُ الَّذِي خَمُرَ وَجُعِلَ فِي عَجِيْنِهِ الْخَمِيْرَةُ وَيُرْوَى، (الْخَبِيْزَ) وَهُوَ الْخُبْزُ الْمَأْدُوْمُ، (الْحَبِيْرَ) الْجَدِيْدُ وَالْحَسَنُ أَوْ مَا كَانَ مُوَشًّى وَمُخَطَّطًا مِنَ الثِّيَابِ، (الْعُكَّةَ) وِعَاءُ جِلْدٍ يُجْعَلُ فِيْهِ السَّمْنُ وَغَيْرُهُ، الْبُغَا، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج5/ 19 و20).

[10] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، ج5/ 19 و20: ح3708.

وَفِيْهِ: فَضِيْلَةٌ لِجَعْفَرٍ ﷺ، وَشَهَادَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِأَنَّهُ أَشْفَقُ النَّاسِ عَلَى الْمَسَاكِيْنِ[1]، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: "وَهَذَا التَّقْيِيْدُ يُحْمَلُ عَلَيْهِ الْمُطْلَقُ الَّذِي جَاءَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَ مَا احْتَذَى النِّعَالَ.."[2].

ذ. السَّيِّدُ الشَّهِيْدُ الْكَبِيْرُ الشَّأْنِ عَلَمُ الْمُجَاهِدِيْنَ، وَهُوَ أَسَنُّ مِنْ أَخِيْهِ عَلِيٍّ بِعَشْرِ سِنِيْنَ[3].

ر. أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَهُ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ نَائِبًا لِزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَأَبْلَى فِيْهَا بَلَاءً حَسَنًا حَتَّى اسْتَشْهَدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: أَمَّرَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ" قَالَ عَبْدُ اللهِ: كُنْتُ فِيْهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلَى، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بِضْعًا وَتِسْعِيْنَ، مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمْيَةٍ"[4]، وَأَخْبَرَ ابْنُ عُمَرَ نَافِعًا: "أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى جَعْفَرٍ يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ قَتِيْلٌ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِيْنَ، بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ[5]"[6].

ز. اعْتَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِأَوْلَادِ جَعْفَرٍ ﷺ عِنَايَةً عَظِيْمَةً بَعْدَ أَنِ اسْتَشْهَدَ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ؛ فَقَدْ قَامَ ﷺ بِزِيَارَتِهِمْ وَتَفَقُّدِ أَحْوَالِهِمْ وَدَعَا لَهُمْ وَحَلَقَ لَهُمْ رُؤُوسَهُمْ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا أَتَاهُمْ: "لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ ادْعُوا إِلَيَّ ابْنَي أَخِي"..، فَقَالَ ﷺ: ادْعُوا إِلَيَّ الْحَلَّاقَ..، ثُمَّ قَالَ ﷺ: "أَمَّا مُحَمَّدٌ فَشَبِيْهُ عَمِّنَا أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا عَبْدُ اللهِ فَشَبِيْهُ خَلْقِي وَخُلُقِي"..، فَقَالَ ﷺ: "اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ.."، إِلَى أَنْ قَالَ لِأُمِّهِمْ: "الْعَيْلَةَ تَخَافِيْنَ عَلَيْهِمْ، وَأَنَا وَلِيُّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟!"[7].

وَكَانَ ﷺ يَعْتَنِي بِابْنِ جَعْفَرٍ ﷺ، وَيُقَرِّبُهُ مِنْهُ، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ: "كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِصِبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ، قَالَ: وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسُبِقَ بِي إِلَيْهِ، فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيْءَ بِأَحَدِ ابْنَي فَاطِمَةَ، فَأَرْدَفَهُ خَلْفَهُ، قَالَ: فَأُدْخِلْنَا الْمَدِيْنَةَ، ثَلَاثَةً عَلَى دَابَّةٍ"[8].

3. الزُّبَيْرُ ابْنُ صَفِيَّةَ ابْنُ عَمَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو عَبْدِ اللهِ.

- **وَفَاتُهُ:** قُتِلَ فِي جُمَادَى الْأُوْلَى سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِيْنَ، وَلَهُ سِتٌّ أَوْ سَبْعٌ وَسِتُّوْنَ سَنَةً[9].

---

[1] حَسَنٌ الشَّيْخُ، عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الصَّحَابَةِ (ج1/ 391)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] ابْنُ حَجَرٍ، فَتْحُ الْبَارِي (ج7/ 76).

[3] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 206)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 593).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّأْمِ، ج5/ 143: ح4261.

[5] (دُبُرِهِ): ظَهْرُهُ، فَلَمْ يُوَلِّ ظَهْرَهُ لِلْعَدُوِّ لِشَجَاعَتِهِ وَإِقْدَامِهِ، الْبُغَا، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج5/ 143).

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّأْمِ، ج5/ 143: ح4260.

[7] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ أَهْلِ الْبَيْتِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمِ أَجْمَعِيْنَ/ حَدِيْثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، ج3/ 279: ح1750. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ".

[8] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، ج4/ 1885: ح2428.

[9] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 460)، بِتَصَرُّفٍ.

- **مَنْزِلَةُ الزُّبَيْرِ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** سَتَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي فَضْلِ الزُّبَيْرِ عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ ﷺ، فَسَتَأْتِي رِوَايَاتُهَا لَاحِقًا عِنْدَ بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ فِيْمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ.

أ. الْقُرَشِيُّ الْأَسْدِيُّ، حَوَارِيُّ رَسُوْلِ اللهِ، وَأَحَدُ الْعَشَرَةِ الْمَشْهُوْدِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَأَحَدُ السِّتَّةِ أَهْلِ الشُّوْرَى، الَّذِيْنَ ذَكَرَهُمْ عُمَرُ لِلْخِلَافَةِ بَعْدَهُ[1].

ب. كَانَتْ أُمُّهُ تُكَنِّيْهِ أَبَا الطَّاهِرِ بِكُنْيَةِ أَخِيْهَا الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ[2].

ت. أَسْلَمَ ﷺ وَلَهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِ سِنِيْنَ، وهَاجَرَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ عَمُّهُ يُعَلِّقُهُ، وَيُدَخِّنُ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَقُوْلُ: لَا أَرْجِعُ إِلَى الْكُفْرِ أَبَدًا[3].

ث. كَانَ إِسْلَامُهُ ﷺ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ بِيَسِيْرٍ، كَانَ رَابِعًا أَوْ خَامِسًا فِي الْإِسْلَامِ[4].

ج. وَإِنَّ عُثْمَانَ ﷺ لَمَّا قِيْلَ لَهُ اسْتَخْلِفِ الزُّبَيْرَ ﷺ، قَالَ: "أَمَا إِنَّهُ لَأَخْيَرُهُمْ وَأَحَبُّهُمْ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ"[5].

ح. شَهِدَ ﷺ بَدْرًا وَكُلَّ الْمَشَاهِدِ، وَانْتُدِبَ لِيَأْتِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَقَاتَلَ الزُّبَيْرُ مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ وَلَهُ سَبْعَ عَشْرَةَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَلَّ سَيْفَهُ فِي سَبِيْلِ اللهِ ﷻ[6].

خ. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لِلزُّبَيْرِ ﷺ يَوْمَ الْجَمَلِ: أَجِئْتَ تُقَاتِلُ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟، قَالَ: فَرَجَعَ الزُّبَيْرُ، فَلَقِيَهُ ابْنُ جُرْمُوْزٍ فَقَتَلَهُ. قَالَ: فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: إِلَى أَيْنَ يَدْخُلُ قَاتِلُ ابْنِ صَفِيَّةَ؟، قَالَ: النَّارُ[7]، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "بَشِّرْ قَاتِلَ ابْنِ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ"[8].

د. قَالَ عُمَرُ ﷺ: "إِنَّ الزُّبَيْرَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الدِّيْنِ"، وَكَانَ لَهُ أَلْفُ مَمْلُوْكٍ يُؤَدُّوْنَ إِلَيْهِ الْخَرَاجَ، فَكَانَ لَا يَدْخُلُ بَيْتَهُ مِنْهَا شَيْئًا، يَتَصَدَّقُ بِهِ كُلِّهِ[9].

ذ. هَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ وَإِلى الْمَدِيْنَةِ، وَآخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ[10].

ر. رَوَى ﷺ أَحَادِيْثَ يَسِيْرَةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى عَنْهُ بَنُوهُ وَآخَرُونَ[11].

---

[1] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 457)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 41)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 307)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 457)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 457)؛ قَالَ الْهَيْثَمِيُّ ﷺ: "رِجَالُهُ ثِقَاتٌ إِلَّا أَنَّهُ مُرْسَلٌ"، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (ج9/ 151).

[4] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 307)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 458).

[6] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 307)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 41، 45)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 459)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 460).

[8] أَحْمَدُ: مُسْنَدُ أَحْمَدَ، مُسْنَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ/ مُسْنَدُ عَلِيٍّ ﷺ، ج2/ 99: ح681. قَالَ مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ: "إِسْنَادُهُ حَسَنٌ".

[9] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 460)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 307)، بِتَصَرُّفٍ.

[10] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 307)، بِتَصَرُّفٍ.

[11] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 42)، بِتَصَرُّفٍ.

4. عُثْمَانُ ابْنُ عَمَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ، أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو عَبْدِ اللهِ، الْقُرَشِيُّ الْأَمَوِيُّ، أُمُّهُ أَرْوَى بِنْتُ كُرَيْزِ بْنِ رَبِيْعَةَ بْنِ حَبِيْبِ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا أُمُّ حَكَمٍ عَمَّةُ النَّبِيِّ وَهِيَ الْبَيْضَاءُ بِنْتُ عَبْدِ المُطَّلِبِ[1].

– **مَنْزِلَةُ عُثْمَانَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ:** سَتَشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي فَضْلِهِ عَدَا رِوَايَاتِ عَائِشَةَ، فَسَتَأْتِي لَاحِقًا عِنْدَ الْمَنْزِلَةِ بَيْنَهُمَا، وَسَبَقَ بَعْضُ فَضَائِلِهِ[2]، مِنْهَا:

أ. شَهِدَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجَنَّةِ: "وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ"[3]، وَقَالَ ﷺ: "ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى سَتُصِيْبُهُ"[4]، ثَالِثُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ، وَقَدِ اسْتَشْهَدَ عَلَى يَدِ الْخَوَارِجِ الْبُغَاةِ أَهْلِ الْفِتْنَةِ.

ب. أَحَدُ السَّابِقِيْنَ الْأَوَّلِيْنَ، وَذُو النُّوْرَيْنِ، وَصَاحِبُ الْهِجْرَتَيْنِ، وَزَوْجُ الِابْنَتَيْنِ[5]، صِهْرُ النَّبِيِّ ﷺ زَوْجُ ابْنَتَيْهِ رُقَيَّةَ وَأُمِّ كُلْثُوْمٍ، وَهَذَا الشَّرَفُ لَمْ يَنَلْهُ الْأَوَّلُونَ وَلَا الْآخِرُونَ فِي أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ، وَكَفَى بِهِ مَنْزِلَةً وَشَرَفًا، قَالَ الْآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "إِنَّمَا يُسَمَّى عُثْمَانَ ذَا النُّورَيْنِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَجْمَعْ بَيْنَ ابْنَتَيْ نَبِيٍّ فِي التَّزْوِيجِ وَاحِدَةً بَعْدَ الْأُخْرَى مِنْ لَدُنْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَّا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ"[6].

ت. قَدِ اسْتَخْلَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَدِيْنَةِ فِي غَزْوَتَيْهِ إِلَى ذَاتِ الرِّقَاعِ وَإِلَى غَطَفَانَ[7].

ث. لَقَدْ أَنْزَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَنْزِلَةِ الْفُؤَادِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، رَوَى الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ قَالَا: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: "وَإِنَّ عُثْمَانَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ الْفُؤَادِ"[8].

ج. صَاحِبُ الْجُوْدِ، فَقَدْ أَمَدَّ الْمُسْلِمِيْنَ مِنْ مَالِهِ كَثِيْرًا، جَاءَ عُثْمَانُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَلْفِ دِيْنَارٍ، حِينَ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَنَثَرَهَا فِي حِجْرِهِ ﷺ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَلِّبُهَا فِي حِجْرِهِ، وَيَقُوْلُ: "مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ اليَوْمِ مَرَّتَيْنِ"[9]، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "اشْتَرَى عُثْمَانُ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ الْجَنَّةَ مَرَّتَيْنِ: يَوْمَ رُوْمَةَ، وَيَوْمَ جَيْشِ الْعُسْرَةِ"[10].

---

[1] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 449)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 39)، بِتَصَرُّفٍ.

[2] انْظُرْ: مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص175– 178.

[3] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ بْنِ عَبْدِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ج5/ 647: ح3747. قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "صَحِيْحٌ"، صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ وَزِيَادَاتُهُ (ج1/ 71).

[4] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ مَنَاقِبِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ..، ج5/ 13: ح3695؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ج4/ 1867: ح28؛ ج4/ 1868: ح29.

[5] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج رَاشِدُوْنَ/ 149)، بِتَصَرُّفٍ.

[6] الْآجُرِّيُّ، الشَّرِيْعَةُ (ج4/ 1747)؛ انْظُرْ: أَبُو نُعَيْمٍ، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ (ص62).

[7] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 41)، بِتَصَرُّفٍ.

[8] عِنْدَ الشِّيْعَةِ: ابْنُ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ، عُيُوْنُ أَخْبَارِ الرِّضَا (ج1/ 313).

[9] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابٌ، ج5/ 626: ح3701. قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ". قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "حَسَنٌ"، مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ (ج3/ 1713).

[10] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج رَاشِدُوْنَ/ 153).

ح. عُثْمَانُ صَاحِبُ الْحَيَاءِ ﷺ، كَمَا شَهِدَ لَهُ بِذَلِكَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: ".. وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ"[1]، بَعْدَمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَحْمَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ ﷺ، وَقُوَّةَ وَشِدَّةَ عُمَرَ فِي الْحَقِّ ﷺ.

خ. لَقَدْ جَمَعَ ﷺ الْقُرْآنَ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ، وَوَحَّدَ كِتَابَةَ وَرَسْمَ الْمُصْحَفِ، وَنَشَرَهُ فِي الْأَمْصَارِ، وَحَرَّقَ بَاقِي النُّسَخِ خَوْفَ الْفِتْنَةِ وَخِدْمَةً لِلدِّيْنِ وَحِفْظًا لِلْقُرْآنِ، وَأَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَيْهِ[2].

د. قَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: "كُنَّا نَقُولُ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ: أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ"، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ ﷺ: "لَمْ يَجْمَعِ الْقُرْآنَ أَحَدٌ مِنَ الْخُلَفَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ غَيْرَ عُثْمَانَ، وَلَقَدْ فَارَقَ عَلِيٌّ الدُّنْيَا وَمَا جَمَعَهُ"، وَقَالَ ابْنُ سِيْرِيْنَ ﷺ: "أَعْلَمُهُمْ بِالْمَنَاسِكِ عُثْمَانُ، وَبَعْدَهُ ابْنُ عُمَرَ"[3].

ذ. كَانَ ﷺ عَابِدًا مُجْتَهِدًا، وَلَقَدْ صَحَّ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ، وَكَانَ يَصُوْمُ الدَّهْرَ[4].

ر. رَوَى ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِ الصِّدِّيْقِ وَالْفَارُوقِ ﷺ، وَرَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيْرٌ[5].

- **مَنْزِلَةُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ** ﷺ: وَمَظَاهِرُهَا أَرْبَعَةٌ: الثَّنَاءُ وَالْمَحَبَّةُ الْمُتَبَادَلَةُ، وَالْمُصَاهَرَاتُ، وَتَسْمِيَةُ الْأَبْنَاءِ، وَالرِّوَايَةُ بَيْنَ آلِ عُثْمَانَ وَأَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ، وَلَا يَتَّسِعُ الْمَقَامُ لِذِكْرِهَا، وَلَهَا أَبْحَاثُهَا الْخَاصَّةُ بِهَا.

---

[1] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ح3791، ص178.

[2] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ/ بَابُ جَمْعِ الْقُرْآنِ، ج6/ 183: ح4986.

[3] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج رَاشِدُوْنَ/ 155).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج رَاشِدُوْنَ/ 157)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج19/ 446)، بِتَصَرُّفٍ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عِنْدَ أَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ مَنْزِلَةَ الْفَضْلِ وَالْمَحَبَّةِ الْمُتَبَادَلَةَ فِيْمَا بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وأَقَارِبِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَوْلَادِ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ مِمَّنْ نَالُوا شَرَفَ الصُّحْبَةِ فَقَطْ ﵃، وَسَيَتَدَرَّجُ فِي بَيَانِ تَفَاصِيْلِهَا حَسَبَ مَا وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ ثَلَاثِ زَوَايَا:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ). وَالثَّانِيَةُ: (الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الشِّيْعَةِ)، وَتُبَيِّنُ الزَّاوِيَتَانِ تَنَاقُضَ الشِّيْعَةِ، وَسَتَكُوْنُ رَدًّا أَوَّلًا عَلَيْهِمْ مِنْ كُتُبِهِمْ وَلَهُوَ مِنْ أَقْوَى الرُّدُوْدِ. **وَالثَّالِثَةُ: (الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)**، وَهِيَ الرَّدُّ الثَّانِي مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ لِيَتَّضِحَ جَمَالُ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ، وَتَفَاصِيْلُهُ كَالتَّالِي:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ. إِنْ كَانَتْ مُعَامَلَةً مِنْهَا لَهُمْ أَوْ طَعْنًا فِيْهَا عَلَى لِسَانِ أَحَدِهِمْ.

أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ: مِنْ ذَلِكَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ الْمَكَانَ بِدُوْنِ إِذْنِهَا، فَوَبَّخَتْهُ، وَرَدَّ عَلَيْهَا بِمَا لَا يَلِيْقُ بِهِمَا، وَذَلِكَ أَنَّهُ "لَمَّا هَزَمَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَصْحَابَ الْجَمَلِ بَعَثَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمَا إِلَى عَائِشَةَ يَأْمُرُهَا بِتَعْجِيْلِ الرَّحِيْلِ وَقِلَّةِ الْعَرْجَةِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَتَيْتُهَا وَهِيَ فِي قَصْرِ بَنِي خَلَفٍ فِي جَانِبِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: فَطَلَبْتُ الْإِذْنَ عَلَيْهَا فَلَمْ تَأْذَنْ فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ إِذْنِهَا، فَإِذَا بَيْتُ قِفَارٍ لَمْ يُعَدْ لِي فِيْهِ مَجْلِسٌ فَإِذَا هِيَ مِنْ وَرَاءِ سِتْرَيْنِ، قَالَ: فَضَرَبْتُ بِبَصَرِي فَإِذَا فِي جَانِبِ الْبَيْتِ رَجُلٌ عَلَيْهِ طِنْفِسَةٌ، قَالَ: فَمَدَدْتُ الطِّنْفِسَةَ فَجَلَسْتُ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْطَأْتَ السُّنَّةَ دَخَلْتَ بَيْتَنَا بِغَيْرِ إِذْنِنَا وَجَلَسْتَ عَلَى مَتَاعِنَا بِغَيْرِ إِذْنِنَا!، فَقَالَ لَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ: نَحْنُ أَوْلَى بِالسُّنَّةِ مِنْكِ، وَنَحْنُ عَلَّمْنَاكِ السُّنَّةَ، وإِنَّمَا بَيْتُكِ الَّذِي خَلَّفَكِ فِيْهِ رَسُوْلُ اللهِ فَخَرَجْتِ مِنْهُ ظَالِمَةً لِنَفْسِكِ، غَاشَّةً لِدِيْنِكِ، عَاتِيَةً عَلَى رَبِّكِ، عَاصِيَةً لِرَسُوْلِ اللهِ، فَإِذَا رَجَعْتِ إِلَى بَيْتِكِ لَمْ نَدْخُلْهُ إِلَّا بِإِذْنِكِ، وَلَمْ نَجْلِسْ عَلَى مَتَاعِكِ إِلَّا بِأَمْرِكِ.."[1].

وَأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَكْرَهُ بَعْضَ النَّاسِ لِكُرْهِ عَائِشَةَ وَفَرِيْقِهَا: "كَانَ قَدْ أَضَرَّ بِبَنِي تَمِيْمٍ حِيْنَ وَلِيَ أَمْرَ الْبَصْرَةِ مِنْ قَبْلِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلَّذِي عَرَفَهُمْ بِهِ مِنَ الْعَدَاوَةِ يَوْمَ الْجَمَلِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا مِنْ

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج32/ 269 و270).

شِيْعَةِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَعَائِشَةَ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَقْصَاهُمْ وَتَنَكَّرَ عَلَيْهِمْ وَعَيَّرَهُمْ بِالْجَمَلِ حَتَّى كَانَ يُسَمِّيْهِمْ شِيْعَةَ الْجَمَلِ وَأَنْصَارَ عَسْكَرٍ وَهُوَ اسْمُ جَمَلِ عَائِشَةَ وَحِزْبِ الشَّيْطَانِ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى نَفَرٍ مِنْ شِيْعَةِ عَلِيٍّ عليه السلام مِنْ بَنِي تَمِيْمٍ.."[1].

وَيَزْعُمُوْنَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِعِكْرِمَةَ طَعْنًا فِيْهَا: أَنَّهَا حَدَّثَتْ عِكْرِمَةَ "فَقَالَتْ فِي جُمْلَةِ ذَلِكَ: فَخَرَجَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُتَوَكِّئًا عَلَى رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، أَحَدُهُمَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ، فَلَمَّا حُكِيَ عَنْهَا ذَلِكَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ لَهُ: أَتَعْرِفُ الرَّجُلَ الْآخَرَ؟، قَالَ: لَا لَمْ تُسَمِّهِ لِي، قَالَ: ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمَا كَانَتْ أُمُّنَا تَذْكُرُهُ بِخَيْرٍ وَهِيَ تَسْتَطِيْعُ"[2].

ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِيْهَا أَبِي بَكْرٍ مِنْ خِلَالِ أَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ:** أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِعَائِشَةَ يَرُدُّ عَلَيْهَا وَيَذْكُرُ عَلِيًّا وَيَطْعَنُ فِيْهَا وَفِي أَبِيْهَا: "أَمَا وَاللهِ لَهُوَ أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ وَأَمَسُّ بِرَسُوْلِ اللهِ رَحِمًا، وَأَقْرَبُ قَرَابَةً، وَأَقْدَمُ سَبْقًا، وَأَكْثَرُ عِلْمًا، وَأَعْلَى مَنَارًا، وَأَكْثَرُ آثَارًا مِنْ أَبِيْكِ وَمِنْ عُمَرَ..، وَاللهِ مَاذَا بَلَاءُنَا عِنْدَكِ وَلَا بِصَنِيْعِنَا إِلَيْكِ إِنَّا جَعَلْنَاكِ لِلْمُؤْمِنِيْنَ أُمًّا، وَأَنْتِ بِنْتُ أُمِّ رُوْمَانَ، وَجَعَلْنَا أَبَاكِ صِدِّيْقًا، وَهُوَ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ حَامِلُ قِصَاعِ الْوَدَكِ لِابْنِ جَدْعَانِ إِلَى أَضْيَافِهِ؟!.."[3].
2. **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ:** وَذَلِكَ أَنَّ الْفَضْلَ وَبِلَالًا قَدْ أَتَيَا إِلَى النَّبِيِّ وَأَخْبَرَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ "قَدْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ تَقَدَّمَ حَتَّى وَقَفَ فِي مَقَامِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ بِذَلِكَ"، مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ أَمَرَهُ وَغَيْرَهُ أَنْ يَكُوْنُوا مَعَ جَيْشِ أُسَامَةَ تَحْتَ يَدَيْهِ، فَقَامَ النَّبِيُّ "فَنَحَّاهُ عَنِ الْمِحْرَابِ..، وَقَالَ: خَالَفُوا ذَلِكَ وَرَجَعُوا إِلَى الْمَدِيْنَةِ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ.."[4].
3. **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ:** وَذَلِكَ أَنَّهُ فِي حَقِّ أَبِي بَكْرٍ قَدِ "امْتَنَعَ مِنَ الْبَيْعَةِ، وَقَالَ: لَا أُبَايِعُ إِلَّا عَلِيًّا"[5].
4. **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ:** أَنَّهُ رَفَضَ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ، حِيْنَ "بَايَعَهُ النَّاسُ، فَوَثَبَ الزُّبَيْرُ إِلَى سَيْفِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: عَلَيْكُمْ بِالْكَلْبِ فَاكْفُوْنَا شَرَّهُ.."، وَلَقَدِ "امْتَنَعَ مِنَ الْبَيْعَةِ، وَقَالَ: لَا أُبَايِعُ إِلَّا عَلِيًّا"[6].

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج33/ 297).
[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج42/ 20).
[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج32/ 270).
[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج28/ 110).
[5] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج28/ 310).
[6] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج28/ 184، 310).

وَأَنَّهُ رَوَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ غَصَبَ الْخِلَافَةَ مِنْ عَلِيٍّ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقَرَّ بِفَضْلِهِ وَخِلَافَتِهِ بَعْدَ الْغَصْبِ، بِقَوْلِهِ: "تَزْعُمُوْنِ أَنِّي أَقُوْلُ: إِنِّي أَفْضَلُ مِنْ عَلِيٍّ؟، وَكَيْفَ أَقُولُ ذَلِكَ، وَمَالِي سَابِقَتُهُ، وَلَا قَرَابَتُهُ، وَلَا خُصُوصِيَّتُهُ؟، وَحَّدَ اللهَ وَأَنَا مُلْحِدُهُ، وَعَبَدَهُ قَبْلَ أَنْ أَعْبُدَهُ، وَوَالَى الرَّسُولَ وَأَنَا عَدُوُّهُ.."[1].

الزَّاوِيَةُ الثَّانِيَةُ: (الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الشِّيْعَةِ).

أَوَّلًا: الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَالْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: رَوَتْ عَائِشَةُ خَبَرَ مَرَضِ وَوَفَاةِ النَّبِيِّ، وَذَكَرَتْ مَنْزِلَةَ الْفَضْلِ مِنْهُ ﷺ، وَأَنَّهُ اسْتَنَدَ عَلَيْهِ لَمَّا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ[2].

ثَانِيًا: الْفَضْلُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. **الْفَضْلُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَقَدْ تَزَوَّجَ أَبُو بَكْرٍ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ أَرْمَلَةَ جَعْفَرٍ، وَقَدْ أَنْجَبَتْ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا عَلِيٌّ بَعْدَ مَوْتِ أَبِي بَكْرٍ[3].

2. **الْفَضْلُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهُ يَرْوِي الْأَحَادِيْثَ، وَفِي بَعْضِهَا فَضْلٌ لِأَبِي بَكْرٍ وَبَعْضِ الصَّحَابَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ آخَى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ، فَآخَى بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَبَيْنَ عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَبَيْنَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ حَتَّى آخَى بَيْنَ أَصْحَابِهِ أَجْمَعِهِمْ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ.."[4].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ يَذْكُرُ الصِّدِّيْقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: "رَحِمَ اللهُ أَبَا بَكْرٍ، كَانَ وَاللهِ لِلْقُرْآنِ تَالِيًا، وَعَنِ الْمُنْكَرَاتِ نَاهِيًا، وَبِذَنْبِهِ عَارِفًا، وَمِنَ اللهِ خَائِفًا، وَعَنِ الشُّبُهَاتِ زَاجِرًا، وَبِالْمَعْرُوْفِ آمِرًا، وَبِاللَّيْلِ قَائِمًا، وَبِالنَّهَارِ صَائِمًا، فَاقَ أَصْحَابَهُ وَرَعًا وَكَفَافًا، وَسَادَهُمْ زُهْدًا وَعَفَافًا، فَغَضِبَ اللهُ عَلَى مَنْ أَبْغَضَهُ وَطَعَنَ عَلَيْهِ"[5]، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمَّا سَأَلَهُ مُعَاوِيَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ فَضْلَ الْخُلَفَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ بَايَعَهُ الْقَوْمُ الَّذِيْنَ بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَأَنَّهَا بَيْعَةُ هُدًى.."[6]. وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "بَيْنَا رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي مَسْجِدِهِ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ.."[7].

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج29/ 31).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج28/ 362، 42/ 20).

[3] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج42/ 105، 43/ 134).

[4] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج38/ 333)؛ الطُّوْسِيُّ، الْأَمَالِيُّ (ص847).

[5] الْمَسْعُودِيُّ، مُرُوجُ الذَّهَبِ (ج3/ 47).

[6] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج33/ 182).

[7] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج67/ 20).

الزَّاوِيَةُ الثَّالِثَةُ: (الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)، وَهِيَ الرَّدُّ الثَّانِي مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَشْمَلُ مَنْزِلَتَهُمْ عِنْدَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنهم، وَبِذَلِكَ تَتَّضِحُ أَنْوَارُ جَمَالِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ وَيَشْمَلُ مَنْزِلَةَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَهُمْ رضي الله عنهم.

أَوَّلًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ أَعْمَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

1. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

أ. زَارَهَا فِي مَرَضِ مَوْتِهَا، وَأَثْنَى عَلَيْهَا، وَالْخَبَرُ: جَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَسْتَأْذِنُ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ فِي الْمَوْتِ..، وَعِنْدَ رَأْسِهَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ أَخِيْهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ..، قَالَتْ: دَعْنِي مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، لَا حَاجَةَ لِي بِهِ وَلَا بِتَزْكِيَتِهِ. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: يَا أُمَّهْ، إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ صَالِحِي بَنِيْكِ يُوَدِّعُكِ وَيُسَلِّمُ عَلَيْكِ. قَالَتْ: فَائْذَنْ لَهُ إِنْ شِئْتَ. قَالَ: فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا قَعَدَ قَالَ: أَبْشِرِي، فَوَاللهِ مَا بَيْنَكِ وَبَيْنَ أَنْ تُفَارِقِي كُلَّ نَصَبٍ وَتَلْقَيْ مُحَمَّدًا ﷺ وَالأَحِبَّةَ إِلَّا أَنْ تُفَارِقَ رُوْحُكِ جَسَدَكِ. قَالَتْ: إِيْهًا يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتِ أَحَبَّ نِسَاءِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ يَعْنِي إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ يُحِبُّ إِلَّا طَيِّبًا، سَقَطَتْ قِلَادَتُكِ لَيْلَةَ الْأَبْوَاءِ وَأَصْبَحَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ لِيَلْقُطَهَا فَأَصْبَحَ النَّاسُ لَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النِّسَاءِ: 43]، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْ سَبَبِكِ وَمَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الرُّخْصَةِ. ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى بَرَاءَتَكِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ فَأَصْبَحَ لَيْسَ مَسْجِدٌ مِنْ مَسَاجِدَ يُذْكَرُ فِيْهَا اللهُ إِلَّا بَرَاءَتُكِ تُتْلَى فِيْهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، قَالَتْ: دَعْنِي عَنْكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَوَاللهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسْيًا مَنْسِيًّا"[1].

وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ رحمه الله، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها اشْتَكَتْ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فَقَالَ: "يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ تَقْدَمِيْنَ عَلَى فَرَطِ صِدْقٍ[2] عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ"[3].

ب. كَانَ يَشْهَدُ بِبَرَاءَتِهَا وَطَهَارَتِهَا رضي الله عنها، وَأَنَّ آيَةَ الْمُحْصَنَاتِ نَزَلَتْ فِيْهَا خَاصَّةً[4]، وَيَشْهَدُ رضي الله عنه أَنَّ اللهَ حَفِظَ أَعْرَاضَ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام إِكْرَامًا مِنْهُ تَعَالَى[5].

ت. كَانَ رضي الله عنه يُجَرِّمُ مَنْ يَخُوْضُ فِي إِفْكِ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ بِأَنَّهُ لَا تَوْبَةَ لَهُ[6].

---

[1] أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ (ج2/ 45)؛ وَانْظُرْ: الْبَيْهَقِيُّ، شُعَبُ الْإِيْمَانِ (ج2/ 229)؛ قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: "صَحِيْحٌ لِغَيْرِهِ"، التَّعْلِيْقَاتُ الْحِسَانُ عَلَى صَحِيْحِ ابْنِ حِبَّانَ (ج10/ 195).

[2] (فَرَطِ صِدْقٍ) صَادِقٌ وَحَسَنٌ، وَالْفَرَطُ الْمُتَقَدِّمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالسَّابِقُ إِلَى الْمَنْزِلِ، أَيْ: قَدْ سَبَقَكَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، وَقَدْ هَيَّأَ لَكَ الْمَنْزِلَ فِي الْجَنَّةِ، فَأَنْتِ تَلْحَقِيْنَ بِهِمَا، فَلَا تَحْزَنِي بَلِ افْرَحِي بِذَلِكَ، الْبُغَا، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج5/ 29).

[3] صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ج5/ 29: ح3771.

[4] انْظُرْ: بَنْدُ (ث) فِي فَضِيْلَةِ رَقْمِ (22) كُفْرُ مَنْ قَذَفَ أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص172.

[5] انْظُرْ: بَنْدُ (ت) فِي فَضِيْلَةِ رَقْمِ (22) كُفْرُ مَنْ قَذَفَ أُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص172.

[6] انْظُرْ: فَضِيْلَةُ رَقْمِ (23) تَغْلِيْظُ الْإِثْمِ فِي إِفْكِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص172.

ث. رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَحَادِيْثَ لِلنَّبِيِّ[1] ﷺ.

ج. تَمْدَحُهُ عَائِشَةُ ﷺ: "هُوَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحَجِّ"[2]، "أَعْلَمُ مَنْ بَقِيَ بِالْحجِّ ابْنُ عَبَّاسٍ"[3].

2. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّ مِنْ زَوْجَاتِهِ امْرَأَةٌ اسْمُهَا عَائِشَةُ وَهِيَ بِنْتُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمَدَانِ[4]، وَهَذَا مِنْ دَلَائِلِ فَضْلِ عَائِشَةَ عِنْدَهُمْ.

3. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أ. عَائِشَةُ تَذْكُرُ مَنْزِلَتَهُ ﷺ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ ﷺ: لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرٌ وَأَصْحَابُهُ اسْتَقْبَلَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ[5].

ب. مِنْ حُبِّ النَّبِيِّ ﷺ لِجَعْفَرٍ ﷺ أَنَّهُ لَمَّا بَلَغَهُ نَبَأُ اسْتِشْهَادِهِ حَزِنَ حُزْنًا عَظِيْمًا عَلَيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: "لَمَّا أُتِيَ نَعْيُ جَعْفَرٍ عَرَفْنَا فِي وَجْهِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ الْحُزْنَ"[6].

وَقَالَتْ ﷺ: "لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ ﷺ، جَلَسَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يُعْرَفُ فِيْهِ الْحُزْنُ.."[7].

4. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[8].

5. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَضُبَاعَةَ بِنْتِ عَمِّهِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: رَوَتْ عَائِشَةُ عَنْهَا[9]، وَمِنْ ذَلِكَ: قَالَتْ: دَخَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: "لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الْحَجَّ؟" قَالَتْ: وَاللهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: "حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي[10]"[11]، وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ ﷺ، وَلَقَدْ أَوْصَى الْمِقْدَادُ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ سَبْعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ، فَقَبِلُوا وَصِيَّتَهُ[12]، وَعَائِشَةُ مِنْهُنَّ ﷺ.

---

[1] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 227– 233).

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 127).

[3] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 348).

[4] الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص31)، بِتَصَرُّفٍ.

[5] الْآجُرِّيُّ، الشَّرِيْعَةُ، ج5/ 2234: ح1716؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 593).

[6] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ ذِكْرُ مَنَاقِبِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، ج3/ 231: ح4936. قَالَ الْحَاكِمُ ﷺ: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[7] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّأْمِ، ج5/ 143: 4263.

[8] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى (ج8/ 196)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ قُتَيْبَةَ، الْمَعَارِفُ (ص173).

[9] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 220)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 221).

[10] (مَحِلِّي): مَكَانُ تَحَلُّلِي مِنَ الْحَرَامِ، (حَيْثُ حَبَسْتَنِي): هُوَ الْمَكَانُ الَّذِي قُدِّرَتْ لِي فِيْهِ الْإِصَابَةُ بِعِلَّةِ الْمَرَضِ وَعَجِزْتُ عَنِ الْإِتْيَانِ بِالْمَنَاسِكِ، الْبُغَا، صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (ج7/ 7).

[11] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّيْنِ، ج7/ 7: ح5089.

[12] الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج28/ 456).

ثانيًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ عَمَّاتِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، "أُمُّ الزُّبَيْرِ هِيَ صَفِيَّةُ رضي الله عنها":

أ. تَرْوِي عَائِشَةُ فَضَائِلَ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي تَفْسِيْرِ قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران : 172]، قَالَتْ رضي الله عنها لِعُرْوَةَ رحمه الله: يَا ابْنَ أُخْتِي، كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ: الزُّبَيْرُ، وَأَبُو بَكْرٍ، لَمَّا أَصَابَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْصَرَفَ عَنْهُ المُشْرِكُونَ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا، قَالَ: "مَنْ يَذْهَبُ فِي إِثْرِهِمْ"، فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، قَالَ: كَانَ فِيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرُ [1].

ب. قَاتَلَ الزُّبَيْرُ مَعَ عَائِشَةَ رضي الله عنها يَوْمَ الْجَمَلِ[2]، وَسَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[3].

2. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأُمِّ حَبِيْبَةَ بِنْتِ جَحْشٍ: تَرْوِي عَائِشَةُ خَبَرَ أَنَّهَا اسْتَفْتَتِ النَّبِيَّ[4].

3. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ مِنْ خِلَالِ زَوْجَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ: تَرْوِي عَائِشَةُ رضي الله عنها خَبَرَ أَنَّ فَاطِمَةَ اسْتَفْتَتْ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ[5].

4. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَحَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ: كَانَتْ رضي الله عنها مِمَّنْ قَالَ فِي الْإِفْكِ، فَعَلَتْ ذَلِكَ حَمِيَّةً لِأُخْتِهَا زَيْنَبَ، إِلَّا أَنَّ زَيْنَبَ رضي الله عنها لَمْ تَقُلْ فِيْهَا شَيْئًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهَا جُلِدَتْ مَعَ مَنْ جُلِدَ فِيْهِ، وَقِيْلَ: لَمْ يُجْلَدْ أَحَدٌ[6]، كَانَتْ مِمَّنْ تَكَلَّمَ ثُمَّ تَابَ وَأَصْلَحَ، وَصَدَّقَتْ بِطَهَارَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنهما.

5. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَحَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ مِنْ خِلَالِ زَوْجِهَا طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ رضي الله عنهم:

أ. تَزَوَّجَ طَلْحَةُ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ[7]، وَأَنْجَبَتْ لَهُ ابْنَةً سَمَّاهَا عَائِشَةَ[8]، وَرَوَتْ عَنْ خَالَتِهَا عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ[9]، وَكَانَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ أَشْبَهَ النَّاسِ بِعَائِشَةَ خَالَتِهَا[10] رضي الله عنهم.

ب. تَمْدَحُهُ رضي الله عنهما: "كَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا ذَكَرَ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: ذَاكَ يَوْمٌ كَانَ كُلُّهُ لِطَلْحَةَ"[11].

---

[1] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَغَازِي/ بَابُ ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ..﴾ [آل عمران : 172]، ج5/ 102: 4077.

[2] الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج1/ 58).

[3] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 74).

[4] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج1/ 73: ح327؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج1/ 263: ح334.

[5] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج1/ 55: ح228؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج1/ 262: ح333.

[6] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 71)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 432)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 126).

[8] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 160 و161).

[9] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 369).

[10] زَيْنَبُ بِنْتُ عَلِيٍّ، الدُّرُّ الْمَنْثُوْرُ فِي طَبَقَاتِ رَبَّاتِ الْخُدُوْرِ (ص283).

[11] الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج13/ 417).

وَعَنْهَا ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ لَهُ: "أَنْتَ يَا طَلْحَةُ مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ"[1].

ت. إِسْحَاقُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ أَخُو أَوْلَادِ حَمْنَةَ، رَوَى عَنْ عَائِشَةَ[2]، وَابْنُهُ مُعَاوِيَةُ رَوَى عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ[3]، وَحَفِيْدُهُ مُوْسَى بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِسْحَاقَ رَوَى عَنْ عَمَّةِ أَبِيْهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ[4]، وَحَفِيْدُهُ صَالِحُ بْنُ مُوْسَى بْنِ إِسْحَاقَ رَوَى أَحَادِيْثَ عَائِشَةَ[5].

ث. مُوْسَى بْنُ طَلْحَةَ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ[6]، وَسَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[7].

ج. عِيْسَى بْنُ طَلْحَةَ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ[8]، وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً اسْمُهَا عَائِشَةُ[9].

ثَالِثًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَوْلَادِ أَعْمَامِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. وَصِيَّةُ أَبِي بَكْرٍ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَأَقَارِبُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﵁: "ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ"[10].

2. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ:

أ. يَرْوِي ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄ فَضَائِلَ أَبِي بَكْرٍ ﵁، وَمِنْهَا: **قَوْلُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَنْهُ: "أَخِي وَصَاحِبِي"**[11].

ب. كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄ "إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ فَكَانَ فِي كِتَابِ اللهِ قَالَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ وَكَانَ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِيْهِ شَيْءٌ قَالَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِيْهِ شَيْءٌ قَالَ بِمَا قَالَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِيْهِ شَيْءٌ قَالَ بِرَأْيِهِ"[12].

---

[1] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ﵃/ ذِكْرُ مَنَاقِبِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، ج3/ 424: ح5611. قَالَ الْحَاكِمُ ﵀: "صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[2] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 368)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج2/ 439).

[3] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج28/ 160).

[4] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج29/ 92).

[5] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج13/ 99).

[6] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 364).

[7] تَزَوَّجَهَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 123).

[8] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج22/ 616).

[9] هِيَ بِنْتُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 125).

[10] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص115.

[11] انْظُرْ: مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، فَضِيْلَةُ رَقْمِ (9)، ص176.

[12] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ الْعِلْمِ/ فَصْلٌ: فِي تَوْقِيْرِ الْعَالِمِ، ج1/ 216: ح439. قَالَ الْحَاكِمُ ﵀: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَفِيْهِ تَوْقِيْفٌ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ يَصِفُ ابْنَ عَبَّاسٍ: "وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَعْلَمَ بِمَا سَبَقَهُ مِنْ حَدِيْثِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنْهُ، وَلَا بِقَضَاءِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ مِنْهُ"[1].

ت. رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[2] رضي الله عنهم.

ث. رَوَى حَفِيْدُهُ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ رحمهما الله بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَضْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم، قَالَ رحمه الله: "مَا رَأَيْتُ فِي مَجْلِسِهِ بَاطِلًا قَطُّ"[3]، يَقْصِدُ مَجْلِسَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

3. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَكَثِيْرِ بْنِ الْعَبَّاسِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[4].

4. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: تَزَوَّجَ أَبُو بَكْرٍ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ أَرْمَلَةَ جَعْفَرٍ رضي الله عنهم، وَقَدْ أَنْجَبَتْ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَتَزَوَّجَهَا عَلِيٌّ بَعْدَ مَوْتِ أَبِي بَكْرٍ[5].

5. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَقَدْ شَارَكَ فِي أَجْنَادِيْنَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَمَاتَ فِيْهَا شَهِيْدًا فِي جُمَادَى الْأُوْلَى سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ لِلْهِجْرَةِ[6].

6. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَالْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: شَارَكَ فِي أَجْنَادِيْنَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَمَاتَ فِيْهَا شَهِيْدًا فِي جُمَادَى الْأُوْلَى سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ لِلْهِجْرَةِ، وَقِيْلَ: بِالْيَرْمُوْكِ[7].

رَابِعًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَوْلَادِ عَمَّاتِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

1. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أ. تَزَوَّجَ الزُّبَيْرُ مِنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنهم[8]، وَأَنْجَبَ مِنْهَا ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً، هُمْ: عَبْدُ اللهِ وَعُرْوَةُ وَخَدِيْجَةُ الْكُبْرَى وَأُمُّ الْحَسَنِ وَعَائِشَةُ وَثَلَاثَةٌ غَيْرُهُمْ[9].

ب. يَعْرِفُ فَضْلَ الصِّدِّيْقِ وَيُؤْمِنُ بِخِلَافَتِهِ: فَمَا وَلِيَ الزُّبَيْرُ رضي الله عنه إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جِبَايَةً وَلَا خَرَاجًا وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوٍ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم[10].

ت. وَكَانَ الزُّبَيْرُ يُعَلِّمُ ابْنَهُ عَبْدَ اللهِ رضي الله عنهما اتِّبَاعَ سَبِيْلِ الشَّيْخَيْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهم[11].

---

[1] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 291).

[2] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (35/ 123).

[3] ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 291)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 351).

[4] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (24/ 131)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج5/ 473).

[5] انْظُرْ: الْأَصْبَهَانِيُّ، مَقَاتِلُ الطَّالِبِيِّيْنَ (ص37)؛ انْظُرْ عِنْدَ السُّنَّةِ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 15).

[6] ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ (ج3/ 904)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 383)، بِتَصَرُّفٍ.

[7] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج5/ 288)، بِتَصَرُّفٍ.

[8] انْظُرْ: ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 307).

[9] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 196)، بِتَصَرُّفٍ؛ وَانْظُرْ: ابْنُ قُتَيْبَةَ، الْمَعَارِفُ (ص173).

[10] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 80).

[11] انْظُرْ: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهم، ص345.

2. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَالسَّائِبِ بْنِ الْعَوَّامِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: يُؤْمِنُ بِخِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ، وَلَقَدْ شَارَكَ فِي خِلَافَتِهِ فِي حَرْبِ الْمُرْتَدِّيْنَ، وَاسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ سَنَةَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ لِلْهِجْرَةِ[1].

3. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَحَمْنَةَ** بِنْتِ جَحْشٍ مِنْ خِلَالِ زَوْجِهَا طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ:

أ. طَلْحَةُ هُوَ أَحَدُ الْخَمْسَةِ الَّذِيْنَ أَسْلَمُوا عَلَى يَدِ أَبِي بَكْرٍ[2] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

ب. تَزَوَّجَ طَلْحَةُ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ[3]، وَوَلَدَتْ لَهُ ذُرِّيَّةً، مِنْهَا ابْنَةٌ سَمَّاهَا عَائِشَةَ[4]، وَقَدْ تَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ خَالِهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[5]، وَوَلَدَتْ لَهُ أَبَا بَكْرٍ[6].

ت. رَوَى طَلْحَةُ الْحَدِيْثَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[7] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

ث. أَبُو بَكْرٍ يَمْدَحُ طَلْحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَرْوِي ذَلِكَ، قَالَتْ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا ذَكَرَ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ: "ذَاكَ يَوْمٌ كَانَ كُلُّه لِطَلْحَةَ"[8]؛ لِأَنَّهُ شَهِدَ أُحُدًا وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ، وَقَدْ أَبْلَى فِي أُحُدٍ بَلَاءً حَسَنًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَوْجَبَ طَلْحَةُ"[9].

وَمِنْ بُطُوْلَاتِهِ يَوْمَهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ "يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي وَقَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ شَلَّتْ"[10].

ج. مُوْسَى بْنُ طَلْحَةَ، مِنْ زَوْجَاتِهِ: أُمُّ حَكِيْمٍ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[11].

ح. إِسْحَاقُ بْنُ طَلْحَةَ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[12].

خ. يَعْقُوبُ بْنُ طَلْحَةَ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ، وَمِنْ زَوْجَاتِهِ: أُمُّ حُمَيْدٍ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيْعَةَ، وَأُمُّهَا أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[13].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 21)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج4/ 89).

[2] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 430).

[3] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 432)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 126).

[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 160 و161).

[5] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 369).

[6] انْظُرْ: زَيْنَبُ بِنْتُ عَلِيٍّ، الدُّرُّ الْمَنْثُوْرُ فِي طَبَقَاتِ رَبَّاتِ الْخُدُوْرِ (ص283).

[7] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج13/ 413).

[8] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج13/ 417).

[9] التِّرْمِذِيُّ: سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ، أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ/ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي مُحَمَّدٍ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، ج5/ 643: ح3738. قَالَ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: "هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ".

[10] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ/ بَابُ ذِكْرِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، ج5/ 22: ح3724.

[11] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 124).

[12] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 127).

[13] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 126).

د. مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، مِنْ زَوْجَاتِهِ: أُمُّ عُثْمَانَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيْعَةَ الْمَخْزُوْمِيُّ، وَأُمُّهَا أُمُّ كُلْثُوْمِ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[1].

4. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمِّ طَلْحَةَ بِنْتِ أُمِّ حَكِيْمٍ الْبَيْضَاءِ مِنْ خِلَالِ زَوْجِهَا الْحَضْرَمِيِّ: أَنَّ ابْنَهُ الْعَلَاءَ، اسْتَعْمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَأَقَرَّهُ أَبُو بَكْرٍ[2] رضي الله عنهما.

وَقَاتَلَ فِي حُرُوْبِ الرِّدَّةِ، حَيْثُ كَتَبَ أَبُو بَكْرٍ كِتَابًا لِلْعَلَاءِ رضي الله عنهما أَنْ يُنَفِّرَ مَعَهُ كُلُّ مَنْ مَرَّ بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى عَدُوِّهِمْ[3]، وَلَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، كَانَ الْعَلَاءُ مُحَاصِرًا لِأَهْلِ الرِّدَّةِ[4].

5. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَطُلَيْبِ بْنِ عُمَيْرٍ: يُؤْمِنُ بِخِلَافَةِ الصِّدِّيْقِ، فَقَدِ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أَجْنَادِيْنَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، أَوْ يَوْمَ الْيَرْمُوْكِ[5].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 322).

[2] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 445)، بِتَصَرُّفٍ.

[3] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج4/ 267)، بِتَصَرُّفٍ.

[4] انْظُرْ: ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَصْحَابِ (ج3/ 1086).

[5] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج3/ 439)، بِتَصَرُّفٍ.

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ

أَحْفَادُ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَوْلَادُهُمْ وَمَنْزِلَةُ عَائِشَةَ عِنْدَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَتَقُومُ بِحَقِّ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَمِنْهُمْ أَحْفَادُ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ، وَلَقَدْ كَانَتْ عَلَاقَةُ عَائِشَةَ بِأَقَارِبِ نَبِيِّهَا وَزَوْجِهَا جَمِيْلَةً جِدًّا؛ حَيْثُ قَامَتْ بِالتَّعْرِيْفِ بِهِمْ وَذِكْرِ أَخْبَارِهِمْ وَفَضَائِلِهِمْ، وَشَمَلَتْ حَيَاتُهَا مَوَاقِفَ الْفَضْلِ وَالْمَوَدَّةِ لَهَا وَلِآلِ بَيْتِ أَبِيْهَا مَعَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

أَحْفَادُ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَهَذَا الْمَطْلَبُ سَيَتَضَمَّنُ نُقْطَتَيْنِ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: ذِكْرُ أَحْفَادِ أَعْمَامِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

1. **أَحْفَادُ عَمِّهِ حَمْزَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَوْلَادُ يَعْلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عُمَارَةُ وَالْفَضْلُ وَالزُّبَيْرُ وَعُقَيْلٌ وَمُحَمَّدٌ[1] رَحِمَهُمُ اللَّهُ.
2. **أَحْفَادُ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَوْلَادُ مَعْبَدِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَبْدُ اللهِ وَعَبَّاسٌ وَمَيْمُوْنَةُ وَأُمُّ مُحَمَّدٍ وَآبِيَةُ[2] رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَأَوْلَادُ الْفَضْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ[3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ رَحِمَهَا اللَّهُ، وَأَوْلَادُ عُبَيْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مُحَمَّدٌ وَمَيْمُوْنَةُ وَالْعَبَّاسُ وَعَبْدُ اللهِ وَالْعَالِيَةُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَجَعْفَرٌ وَعَمْرَةُ وَأُمُّ الْعَبَّاسِ وَلُبَابَةُ وَأُمُّ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ[4]، وَأَوْلَادُ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ وَمُحَمَّدٌ وَعُبَيْدُ اللهِ وَالْفَضْلُ وَلُبَابَةُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَسْمَاءُ وَسَلِيْطٌ رَحِمَهُمُ اللَّهُ[5]، وَأَوْلَادُ كَثِيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَحْيَى رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَوْلَادُ تَمَّامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جَعْفَرٌ وَعَبَّاسٌ وَقُثَمُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَوْلَادُ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَبْدُ اللهِ وَالزُّبَيْرُ وَالْحَارِثُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ[6]، وَأَوْلَادُ أُمِّ حَبِيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: رِزْقٌ وَعَبْدُ اللهِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ[7]، وَأَوْلَادُ صَفِيَّةَ: مُحَمَّدٌ[8] أَوْ عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ[9].

---

[1] لِمْ يُعَقِّبْ حَمْزَةُ إِلَّا مِنْ يَعْلَى، لَكِنَّهُمْ مَاتُوا وَلَمْ يُعَقِّبُوا، وَانْقَطَعَ نَسْلُ حَمْزَةَ. انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 546).

[2] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 442)؛ الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص37).

[3] تَابِعِيٌّ، وَذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ فِي الصَّحَابَةِ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج5/ 184).

[4] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص25 و28، 31).

[5] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص28 و29)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص19).

[6] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص38)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 242).

[7] أَوْ زَرْقَاءُ وَلُبَابَةُ، أَبُوهُمُ الْأَسْوَدُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص27)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 39)؛ وَفِي صُحْبَةِ أَبِيْهِمُ الْأَسْوَدِ نَظَرٌ، انْظُرْ: ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْإِسْتِيْعَابُ (ج1/ 90).

[8] أَبُوهُ عَبْدُ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بْنُ أَبِي مَسْرُوْحٍ الْحَارِثِ بْنِ يَعْمَرَ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص28).

[9] أَبُوْهُمَا الْحَارِثُ بْنُ يَعْمَرَ بْنِ حَيَّانَ، انْظُرْ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص265).

3. **أَحْفَادُ عَمِّهِ الزُّبَيْرِ:** أَوْلَادُ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ ﵄: عَبْدُ اللهِ ﵁ وَكَرِيْمَةُ ﵂[1]، وَأَوْلَادُ أُمِّ الْحَكَمِ ﵄: عَبْدُ اللهِ وَالْمُطَّلِبُ [عَبَدُ الْمُطَّلِبِ] وَأَرْوَى الْكُبْرَى وَمُحَمَّدٌ ﵃[2].

4. **أَحْفَادُ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ:** أَوْلَادُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁: عَبْدُ اللهِ وَمُحَمَّدٌ وَعَوْنٌ ﵃[3]، وَأَوْلَادُ عَقِيْلٍ ﵁: يَزِيْدُ وَسَعِيْدٌ وَجَعْفَرٌ الْأَكْبَرُ وَأَبُو سَعِيْدٍ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَلِيٌّ الْأَكْبَرُ وَجَعْفَرٌ الْأَصْغَرُ وَحَمْزَةُ وَعِيْسَى وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَأُمُّ هَانِئٍ رَمْلَةُ وَزَيْنَبُ وَفَاطِمَةُ وَزَيْنَبُ الصُّغْرَى وَأُمُّ لُقْمَانَ وَعَبْدُ اللهِ وَمُحَمَّدٌ "فِيْهِ الْعَقِبُ"[4] ﵏، وَأَوْلَادُ أُمِّ هَانِئٍ ﵄: هَانِئٌ وَيُوْسُفُ وَجَعْدَةُ[5] ﵃[6]، وَأَوْلَادُ جُمَانَةَ ﵄: جَعْفَرٌ وَمُحَمَّدٌ[7] ﵄[8].

5. **أَحْفَادُ عَمِّهِ الْحَارِثِ:** أَوْلَادُ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ ﵁: الْحَارِثُ وَعَبْدُ اللهِ وَسَعِيْدٌ وَالْمُغِيْرَةُ[9] وَعُبَيْدُ اللهِ[10] وَرَبِيْعَةُ[11] ﵃ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ﵀[12]، وَأَوْلَادُ أَبِي سُفْيَانَ ﵁: جَعْفَرٌ وَعَبْدُ اللهِ[13] ﵄[14]، وَأَوْلَادُ رَبِيْعَةَ ﵁: عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الْمُطَّلِبِ [الْمُطَّلِبُ] وَأَرْوَى الْكُبْرَى [هِنْدٌ] ﵃[15] وَهِنْدٌ وَمُحَمَّدٌ[16] ﵄ وَآدَمُ وَمُحَمَّدٌ وَالْعَبَّاسُ وَالْحَارِثُ وَآمِنَةُ [أُمَيَّةُ] ﵏[17]، وَأَوْلَادُ أَرْوَى ﵄: الْمُطَّلِبُ وَأَبُو سُفْيَانَ ﵄ وَأُمُّ جَمِيْلٍ وَأُمُّ حَكِيْمٍ وَالرَّبْعَةُ[18] ﵏.

---

[1] أَبُوهُمَا الْمِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو أَوِ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 159)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 38).

[2] وَأَبْنَاؤُهَا عَبَّاسٌ وَالْحَارِثُ وَعَبْدُ شَمْسٍ وَأُمَيَّةُ، وَأَبُوْهُمْ رَبِيْعَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 378)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 38).

[3] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص80)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص68).

[4] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص84 و85)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص69).

[5] وُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاخْتُلِفَ فِيْهِ هَلْ هُوَ صَحَابِيٌّ أَمْ تَابِعِيٌّ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 628).

[6] وَابْنُهَا عُمَرُ، وَأَبُوْهُمْ هُبَيْرَةُ، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 38 و39)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص37).

[7] اخْتُلِفَ فِي صُحْبَتِهِ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 196)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 14).

[8] جَعْفَرٌ، أَبُوْهُ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَمُحَمَّدٌ أَبُوْهُ رَبِيْعَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 39).

[9] اخْتُلِفَ فِي صُحْبَتِهِ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 158)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 16).

[10] ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ فِي الصَّحَابَةِ، ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 337)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 15).

[11] لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُوْنَ لَهُ رُؤْيَةٌ، ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج2/ 419).

[12] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص86)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص70).

[13] ذَكَرَهُ الْبَعْضُ فِي الصَّحَابَةِ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 101).

[14] انْظُرْ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص70).

[15] سَبَقَ ذِكْرُهُمْ فِي هَذِهِ الصَّفْحَةِ، انْظُرْ: أَحْفَادُ عَمِّهِ الزُّبَيْرِ.

[16] اخْتُلِفَ فِي صُحْبَتِهِ، سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي هَذِهِ الصَّفْحَةِ، انْظُرْ: أَحْفَادُ عَمِّهِ الزُّبَيْرِ.

[17] وَابْنُهُ عَبْدُ شَمْسٍ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص88)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص70).

[18] أَبُوهُمْ أَبُوْ وَدَاعَةَ الْحَارِثُ بْنُ صَبِرَةَ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 7)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 40).

وَأَوْلَادُ عُبَيْدَةَ ﵁: عَوْنٌ وَالْحَارِثُ وَمُحَمَّدٌ وَإِبْرَاهِيْمُ وَخَدِيْجَةُ وَسُخَيْلَةُ وَصَفِيَّةُ ﵃ وَمُعَاوِيَةُ وَمُنْقِذٌ وَرَيْطَةُ ﵃[1]، وَأَوْلَادُ الطُّفَيْلِ ﵁: عَامِرٌ ﵁[2]، وَابْنُ الْحُصَيْنِ ﵁: عَبْدُ اللهِ ﵁[3].

6. أَحْفَادُ عَمِّهِ أَبِي لَهَبٍ: أَوْلَادُ عُتْبَةَ ﵁: عَبَّاسٌ ﵁ وَيَزِيدُ وَأَبُو خِدَاشٍ وَمَيْمُوْنَةُ وَأَبُو عَلِيٍّ وَأَبُو الْهَيْثَمِ وَأَبُو غَلِيْظٍ وَعُبَيْدُ اللهِ وَمُحَمَّدٌ وَشَيْبَةُ وَأُمُّ عَبْدِ اللهِ وَعَامِرٌ وَأَبُو وَاثِلَةَ وَعُبَيْدٌ وَإِسْحَاقُ وَأُمُّ عَبْدِ اللهِ ﵃[4]، وَأَوْلَادُ مُعَتِّبٍ ﵁: عَبْدُ اللهِ وَمُحَمَّدٌ وَأَبُو سُفْيَانَ وَمُوْسَى وَعُبَيْدُ اللهِ وَسَعِيْدٌ وَخَالِدَةُ وَأَبُو مُسْلِمٍ وَمُسْلِمٌ وَعَبَّاسٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ﵃[5]، وَأَوْلَادُ دُرَّةَ ﵂: الْوَلِيْدُ ﵁ وَأَبُو الْحَسَنِ وَمُسْلِمٌ ﵄[6]، وَعُقْبَةُ وَالْوَلِيْدُ وَأَبُو مُسْلِمٍ ﵃[7]، وَأَوْلَادُ عَزَّةَ ﵂: عُبَيْدَةُ وَسَعِيْدٌ وَإِبْرَاهِيْمُ ﵃[8].

7. أَحْفَادُ عَمِّهِ الْمُقَوِّمِ: أَوْلَادُ هِنْدِ بِنْتِ الْمُقَوِّمِ ﵂: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ﵁ وَعَبْدُ اللهِ ﵀[9].

ثَانِيًا: ذِكْرُ أَحْفَادِ عَمَّاتِهِ ﷺ:

1. أَحْفَادُ عَمَّتِهِ صَفِيَّةَ ﵂: أَوْلَادُ أُمِّ حَبِيْبٍ بِنْتِ الْعَوَّامِ ﵂: أُمُّ الْحَسَنِ ﵂[10]، وَأَوْلَادُ الزُّبَيْرِ ﵁: عَبْدُ اللهِ ﵁ وَعُرْوَةُ وَالْمُنْذِرُ وَعَاصِمٌ وَالْمُهَاجِرُ وَخَدِيْجَةُ الْكُبْرَى وَالصُّغْرَى وَأُمُّ الْحَسَنِ وَعَائِشَةُ وَخَالِدٌ وَعَمْرٌو وَحَبِيبَةُ وَسَوْدَةُ وَهِنْدٌ وَمُصْعَبٌ وَحَمْزَةُ وَرَمْلَةُ وَعُبَيْدَةُ وَجَعْفَرٌ وَزَيْنَبُ ﵃[11].

2. أَحْفَادُ عَمَّتِهِ عَاتِكَةَ ﵂: ابْنُ عَبْدِ اللهِ ﵁: عَبْدُ اللهِ ﵁[12]، ابْنَا زُهَيْرٍ ﵁: مَعْبَدٌ ﵁[13] وَعَبْدُ اللهِ ﵀[14]، وَأَوْلَادُ قُرَيْبَةِ الصُّغْرَى ﵂: عَبْدُ اللهِ ﵁ وَحَفْصَةُ ﵂ ابْنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﵄[15]، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ اللهِ وَيَزِيدُ ﵃ بَنُو زَمْعَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ ﵁[16].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 37).

[2] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج5/ 5)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 124).

[3] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 54)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 38).

[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج4/ 44).

[5] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 138)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج4/ 45).

[6] أَبُوهُمُ الْحَارِثُ بْنُ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 127)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 40).

[7] أَبُوهُمُ الْحَارِثُ بْنُ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 127)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج7/ 103).

[8] أَبُوهُمْ أَوْفَى بْنُ حَكِيْمِ بْنِ أُمَيَّةَ، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 40).

[9] أَبُوهُمْ أَبُو عَمْرَةَ بَشِيْرُ ﵁ بْنُ عَمْرٍو، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 348)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 39).

[10] بِنْتُ خَالِدِ بْنِ حِزَامٍ ﵁، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص20)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 373).

[11] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 74)؛ الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص236).

[12] اخْتُلِفَ فِي صُحْبَتِهِ، انْظُرْ: ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 298).

[13] خِلَافٌ: لَهُ صُحْبَةٌ، ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاِسْتِيْعَابُ (ج3/ 1426)؛ لَهُ رُؤْيَةٌ وَلَا صُحْبَةَ لَهُ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 207).

[14] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص317).

[15] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج5/ 151)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 342).

[16] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 83)؛ أَبُو نُعَيْمٍ، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ (ص1824)؛ أُسْدُ الْغَابَةِ (ج2/ 358).

وَأَوْلَادُ قُرَيْبَةِ الْكُبْرَى رضي الله عنها: (يَزِيْدُ وَعَبْدُ اللهِ)[1] وَوَهْبٌ رضي الله عنهم[2].

3. **أَحْفَادُ عَمَّتِهِ أُمَيْمَةَ** رضي الله عنها: أَوْلَادُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ رضي الله عنه: مُحَمَّدٌ رضي الله عنه وَعَبْدُ اللهِ وَزَيْدٌ وَمُصْعَبٌ وَمُوْسَى وَالْمُهَاجِرُ[3] رحمهم الله، وَأَوْلَادُ حَمْنَةَ رضي الله عنها: زَيْنَبُ وَمُحَمَّدٌ رضي الله عنهما وَعِمْرَانُ[4] رضي الله عنه[5]، وَإِخْوَتُهُمْ لِأَبِيْهِمْ طَلْحَةَ رضي الله عنه: عَائِشَةُ وَيُوْسُفُ وَزَكَرِيَّاءُ أَوْ زَكَرِيَّا رحمهم الله أُمُّهُمْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ الصِّدِّيْقِ، وَمُوْسَى وَعِيْسَى وَيَحْيَى وَيَعْقُوْبُ وَإِسْحَاقُ وَإِسْمَاعِيْلُ وَأُمُّ إِسْحَاقَ وَالصَّعْبَةُ وَمَرْيَمُ وَصَالِحٌ رحمهم الله[6].

4. **أَحْفَادُ عَمَّتِهِ أَرْوَى** رضي الله عنها: أَوْلَادُ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَرْوَى: زَيْنَبُ رحمها الله[7].

5. **أَحْفَادُ عَمَّتِهِ أُمِّ حَكِيْمٍ الْبَيْضَاءِ:** أَوْلَادُ عَامِرٍ رضي الله عنه: عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه[8]، وَابْنُ أُمِّ طَلْحَةَ: خَالِدٌ[9] رحمه الله، وَإِخْوَتُهُ لِأَبِيْهِ: الصَّعْبَةُ أُمُّ طَلْحَةَ وَالْعَلَاءُ رضي الله عنهما[10]، وَأَوْلَادُ أَرْوَى رضي الله عنها: عُثْمَانُ وَآمِنَةُ رضي الله عنهما ابْنَا عَفَّانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَالْوَلِيْدُ وَعُمَارَةُ وَخَالِدٌ وَأُمُّ كُلْثُومٍ وَأُمُّ حَكِيْمٍ وَهِنْدٌ رضي الله عنهم بَنُو عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ[11].

6. **أَحْفَادُ عَمَّتِهِ بَرَّةَ:** أَوْلَادُ أَبِي سَلَمَةَ رضي الله عنه: عُمَرُ وَسَلَمَةُ وَزَيْنَبُ وَدُرَّةُ وأُمُّ كُلْثُوْمٍ رضي الله عنهم بَنُو أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها[12]، وَأَوْلَادُ أَبِي سَبْرَةَ رضي الله عنه: مُحَمَّدٌ وَعَبْدُ اللهِ وَسَعْدٌ رحمهم الله[13]، وَحَفِيْدُ مُحَمَّدٍ رحمه الله: أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ رحمهم الله[14].

---

[1] أَوْ هُمَا ابْنَا قُرَيْبَةِ الصُّغْرَى، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي أَبْنَائِهَا، وَأَنَّ زَمْعَةَ زَوْجُهَا.

[2] أَبُوْهُمْ زَمْعَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ رضي الله عنه، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 83، 6/ 488، 515).

[3] انْظُرْ: ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ (ج3/ 942)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 193)؛ الْبُخَارِيُّ، التَّارِيْخُ الْكَبِيْرُ (ج3/ 400)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج28/ 33، 29/ 93)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ – مُتَمِّمُ التَّابِعِيْنَ (ص116).

[4] قَالُوْا: وُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج5/ 54)؛ أَوْ تَابِعِيٌّ ط1، ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 127).

[5] أَبُو زَيْنَبَ هُوَ مُصْعَبُ بْنُ عَمَيْرٍ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ وَعِمْرَانَ هُوَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص19).

[6] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 160 و161).

[7] زَيْنَبُ بِنْتُ أَرْطَأَةَ بْنِ عَبْدِ شُرَحْبِيْلَ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص20).

[8] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج5/ 14).

[9] وَابْنَاهَا عَمْرٌو وَعَامِرٌ كَافِرَانِ، وَأَبُو أَوْلَادِهَا الثَّلَاثَةِ هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عِمَادٍ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص18).

[10] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 445، 8/ 208).

[11] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 9)؛ الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص18)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 37).

[12] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص337 و338)؛ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ (ج4/ 1953).

[13] أُمُّهُمْ أُمُّ كُلْثُومٍ رضي الله عنها بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 308)؛ ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 462).

[14] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج33/ 102).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عِنْدَ أَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ مَنْزِلَةَ الْفَضْلِ وَالْمَحَبَّةِ الْمُتَبَادَلَةَ فِيْمَا بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها وَأَقَارِبِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَحْفَادِ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ، وَسَيَتَدَرَّجُ فِي بَيَانِ تَفَاصِيْلِهَا كَمَا وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ ثَلَاثِ زَوَايَا:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ). وَالثَّانِيَةُ: (الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الشِّيْعَةِ)، وَتُبَيِّنُ الزَّاوِيَتَانِ تَنَاقُضَ الشِّيْعَةِ، وَسَتَكُوْنُ رَدًّا أَوَّلًا عَلَيْهِمْ مِنْ كُتُبِهِمْ وَلَهُوَ مِنْ أَقْوَى الرُّدُوْدِ. **وَالثَّالِثَةُ: (الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)**، وَهِيَ الرَّدُّ الثَّانِي مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ لِيَتَّضِحَ جَمَالُ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ. وَتَفَاصِيْلُهُ كَالتَّالِي:

الزَّاوِيَةُ الْأُوْلَى: (طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ)، إِنْ كَانَتْ مُعَامَلَةً مِنْهَا لَهُمْ أَوْ طَعْنًا فِيْهَا عَلَى لِسَانِ أَحَدِهِمْ.

أَوَّلًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ مِنْ خِلَالِ أَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِعُثْمَانَ** بْنِ عَفَّانَ: زَعَمُوا أَنَّهُمْ لَمْ يَقُوْلُوا بِكُفْرِهِ، وَأَنَّ عَائِشَةَ هِيَ الَّتِي كَفَّرَتْهُ وَطَالَبَتْ بِقَتْلِهِ، زَعَمُوا قَوْلَهَا: "اقْتُلُوْا نَعْثَلًا فَقَدْ كَفَرَ"[1].

2. **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِزَيْنَبَ** بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهَا أَنْكَرَتْ عَلَى عَائِشَةَ فَرَحَهَا بِقَتْلِ عَلِيٍّ، فَرَدَّتْ عَائِشَةُ بِجَوَابٍ فِيْهِ: "سُخْرِيَّةٌ مِنْهَا بِزَيْنَبَ وَتَمْوِيْهٌ خَوْفًا مِنْ شَنَاعَتِهَا.."[2].

3. **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِعَبْدِ اللهِ** بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ أَتَى هُوَ وَأَبُوهُ الزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ إِلَى عَائِشَةَ، يَطْلُبُونَ مِنْهَا الْخُرُوْجَ مَعَهُمْ لِلْمُطَالَبَةِ بِدَمِ عُثْمَانَ، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَدْخُلُ بَيْتَهَا[3]، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ هُوَ مَنْ رَغَّبَهَا وَشَجَّعَهَا عَلَى الْخُرُوْجِ[4]، وَيَتَضَمَّنُ الطَّعْنَ فِيْهِمْ جَمِيْعًا.

4. **طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِعُرْوَةَ** بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عُرْوَةَ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ رِوَايَاتِ طَعْنٍ بِعَلِيٍّ وَالْعَبَّاسِ كَمَا يَزْعُمُ الشِّيْعَةُ[5]، وَيَتَضَمَّنُ الطَّعْنَ فِي عَائِشَةَ وَعُرْوَةَ.

---

[1] الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج32/ 143).

[2] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج32/ 340 و341).

[3] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج32/ 149).

[4] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج32/ 164).

[5] انْظُرْ: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي عَائِشَةَ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَبَّاسِ، ص313.

ثَانِيًا: طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِيْهَا أَبِي بَكْرٍ مِنْ خِلَالِ أَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِعُثْمَانَ: أَنَّ عُثْمَانَ بَايَعَ أَبَا بَكْرٍ، وَشَارَكَهُ فِي نَزْعِ الْخِلَافَةِ مِنْ عَلِيٍّ[1]، وَأَنَّ عُثْمَانَ أَثْنَى عَلَى اخْتِيَارِ أَبِي بَكْرٍ لِعُمَرَ، وَهُوَ الَّذِي كَتَبَ عَهْدَ أَبِي بَكْرٍ بِالْخِلَافَةِ لِعُمَرَ[2]، وَيَتَضَمَّنُ الطَّعْنَ فِي الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ.

2. طَعْنُ الشِّيْعَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ رَوَى عَنْ أُمِّهِ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ كِتَابًا فِيْهِ آيَةُ إِمَامَةِ عَلِيٍّ بَعْدَهُ، وَأَنَّهَا وَابْنَهَا لَا يَعْتَرِفَانِ بِخِلَافَةِ غَيْرِهِ[3].

الزَّاوِيَةُ الثَّانِيَةُ: (الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا عِنْدَ الشِّيْعَةِ).

أَوَّلًا: الْفَضْلُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. الْفَضْلُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَائِشَةَ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَقَدْ خَرَجَ مَعَ أَبِيْهِ، فَلَقِيَهُ شُرَيْحُ بْنُ أَوْفَى الْعَبْسِيُّ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ[4].

2. الْفَضْلُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: أَنَّهُ كَانَ يَرْوِي عَنْهَا الْأَحَادِيْثَ، مِثْلَ: قِصَّةِ الْإِفْكِ[5]، وَخَبَرِ وَفَاةِ فَاطِمَةَ[6] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

3. الْفَضْلُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهُ كَانَ يَرْوِي عَنْ عَائِشَةَ الْأَحَادِيْثَ، مِثْلَ: فَضَائِلِ فَاطِمَةَ[7]، وَأَنَّهُ كَانَ مَعَهَا فِي كُلِّ أَحْوَالِهَا، وَكَانَ مَعَهَا يَوْمَ الْجَمَلِ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَطْمَئِنُّ وَتَحْرِصُ عَلَيْهِ[8] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ثَانِيًا: الْفَضْلُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عُثْمَانَ رَوَى بَعْضَ الْأَحَادِيْثِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فِي فَضْلِ عَلِيٍّ، وَلَكِنَّ الْغُلُوَّ شِعَارُهَا[9].

وَالْعَلَاقَةُ بَيْنَهُمَا حَمِيْمَةٌ، حَيْثُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ دَعَا عُثْمَانَ لِيَسْتَشِيْرَهُ فِي اسْتِخْلَافِهِ عُمَرَ، فَأَثْنَى عُثْمَانُ عَلَى عُمَرَ، ثُمَّ دَعَا أَبُو بَكْرٍ عُثْمَانَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَكْتُبَ عَهْدًا بِالْخِلَافَةِ لِعُمَرَ[10] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

---

[1] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج30/ 116).

[2] انْظُرْ: ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ (ج1/ 164 و165).

[3] انْظُرْ: الْمَجْلِسِيُّ، بِحَارُ الْأَنْوَارِ (ج26/ 49 و50).

[4] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج32/ 191).

[5] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج20/ 310).

[6] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج29/ 141).

[7] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج43/ 68).

[8] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج32/ 182، 191).

[9] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج40/ 125)، أُمُّ عُثْمَانَ هِيَ أَرْوَى، وَأُمُّهَا أُمُّ حَكِيْمٍ الْبَيْضَاءُ عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.

[10] انْظُرْ: ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ، شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ (ج1/ 164 و165).

الزَّاوِيَةُ الثَّالِثَةُ: (الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)، هِيَ الرَّدُّ الثَّانِي مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَشْمَلُ مَنْزِلَتَهُمْ عِنْدَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ ﷺ، وَبِذَلِكَ تَتَّضِحُ أَنْوَارُ جَمَالِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ وَيَشْمَلُ مَنْزِلَةَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَهُمْ ﷺ.

أَوَّلًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَحْفَادِ أَعْمَامِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللهِ**[1] بْنِ الْمِقْدَادِ: قُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَكَانَ مَعَ عَائِشَةَ[2].

2. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَلِيِّ** بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ: تَزَوَّجَ امْرَأَةً اسْمُهَا عَائِشَةُ، وَهِيَ بِنْتُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، وَخَالَتُهَا عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ[3].

3. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَالْحَارِثِ** بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّهُ يَرْوِي عَنْ عَائِشَةَ[4].

ثَانِيًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَحْفَادِ عَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: لَقَدْ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[5]، وَكَانَ عُثْمَانُ يُقَدِّرُ عِلْمَ وَفِقْهَ عَائِشَةَ ﷺ، وَيَعْتَمِدُ فَتْوَاهَا، وَكَانَ يُرْسِلُ لَهَا يَسْأَلُهَا ﷺ[6].

ذَكَرَتْ عَائِشَةُ فَضَائِلَهُ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي، كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ، أَوْ سَاقَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، وَسَوَّى ثِيَابَهُ..، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ فَقَالَ: "أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ"[7]، وَفِي رِوَايَةٍ: "إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ، وَإِنِّي خَشِيْتُ، إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ"[8].

2. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَمُحَمَّدِ** بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ: رَوَى عَن عَائِشَةَ[9].

3. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَمُحَمَّدِ** بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ: أَنَّ ابْنَهُ إِبْرَاهِيْمَ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ[10]، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَعْرِفُ مَنْزِلَةَ مُحَمَّدٍ، فَعَنْ ظِئْرِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ

---

(1) أُمُّهُ ضُبَاعَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ.

(2) انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 220).

(3) انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 123).

(4) انْظُرْ: الْبَكْجَرِيُّ، إِكْمَالُ تَهْذِيْبِ الْكَمَالِ (ج3/ 324).

(5) انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج3/ 39 و40).

(6) انْظُرْ: أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا الْفَقِيْهَةُ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص143.

(7) مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ، ج4/ 1866: ح2401.

(8) مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ﷺ/ بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ، ج4/ 1866: ح2402.

(9) انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج25/ 459)، أُمُّ أَبِيْهِ هِيَ أُمَيْمَةُ عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.

(10) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج2/ 173)، أُمُّهُ حَمْنَةُ وَأُمُّهَا أُمَيْمَةُ عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.

ﷺ بِمُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ حِينَ وُلِدَ لِيُحَنِّكَهُ وَيَدْعُوَ لَهُ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ: "مَنْ هَذَا؟"، قَالَتْ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، فَقَالَ: "هَذَا سَمِيِّ، هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ"[1].

وَلَقَدْ خَرَجَ مُحَمَّدٌ يَوْمَ الْجَمَلِ بَارًا بِأَبِيْهِ، وَتَقَدَّمَ فَأَخَذَ بِخِطَامِ الْجَمَلِ وَعَائِشَةُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا: "مَا تَرَيْنَ يَا أُمَّهْ؟، قَالَتْ: أَرَى أَنْ تَكُوْنَ كَخَيْرِ ابْنَيْ آدَمَ، أَنْ تَكُفَّ يَدَكَ"[2]، وَكَانَ طَلْحَةُ يَقُوْلُ يَوْمَهَا: "إِنَّا دَاهَنَّا فِي أَمْرِ عُثْمَانَ، فَلَنَبْذُلَنَّ دِمَاءَنَا وَأَوْلَادَنَا فِيْهِ"[3].

4. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَإِسْحَاقَ** بْنِ طَلْحَةَ: رَوَى عَنْ عَائِشَةَ[4].

5. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللهِ** ابْنِ قُرَيْبَةِ الصُّغْرَى أَوِ الْكُبْرَى: وَرِثَ عَمَّتَهُ عَائِشَةَ[5]، وَرَوَتْ زَوْجَتُهُ عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ خَالَتِهَا عَائِشَةَ[6].

6. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ** بِنْتِ قُرَيْبَةِ الصُّغْرَى: رَوَتْ عَنْ عَمَّتِهَا عَائِشَةَ[7].

7. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَزَيْنَبَ** بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ: رَوَتْ عَنْ عَائِشَةَ[8].

8. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعُرْوَةَ** بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: فَقَدْ كَانَ يُحِبُّ خَالَتَهُ عَائِشَةَ، وَكَانَ يَرْوِي عَنْهَا كَثِيْرًا[9]، وَلَازَمَهَا وَتَفَقَّهَ عَلَى يَدَيْهَا[10]، وَكَانَ يَرْوِي فَضَائِلَهَا وَعِبَادَاتِهَا وَصِفَاتِهَا وَيُثْنِي عَلَيْهَا[11]، وَكَانَتْ تَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ بَعْضَ الْمَسَائِلِ[12]، وَسَمَّى ابْنَتَيْنِ لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[13].

9. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَالْمُنْذِرِ** بْنِ الزُّبَيْرِ: فَقَدْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً جَدُّهَا الصِّدِّيْقُ، وَهِيَ حَفْصَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[14].

10. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَجَعْفَرِ** بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمَّى ابْنَتَيْنِ لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[15].

---

[1] ابْنُ قَانِعٍ، مُعْجَمُ الصَّحَابَةِ (ج3/ 18).

[2] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 54)؛ الْفَاسِيُّ، الْعِقْدُ الثَّمِيْنُ (ج2/ 189).

[3] سِبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ، مِرْآةُ الزَّمَانِ فِي تَوَارِيْخِ الْأَعْيَانِ (ج6/ 274).

[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 166)، أُمُّهُ حَمْنَةُ وَأُمُّهَا أُمَيْمَةُ عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.

[5] عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، الْبُخَارِيُّ، التَّارِيْخُ الْكَبِيْرُ (ج5/ 131)، أُمُّهُ قُرَيْبَةُ وَأُمُّهَا عَاتِكَةُ عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.

[6] هِيَ ابْنَةُ عَمَّتِهِ أُمِّ كُلْثُوْمٍ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ، الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 238)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 369).

[7] حَفْصَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 342).

[8] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 159)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 185)، أُمُّ أَبِيْهَا هِيَ بَرَّةُ عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.

[9] ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 136)، بِتَصَرُّفٍ.

[10] الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج4/ 421)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج4/ 421)، بِتَصَرُّفٍ.

[11] انْظُرْ مَثَلًا: الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص140- 143، 163.

[12] انْظُرْ: الزَّرْكَشِيُّ، الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ (ص143 و144).

[13] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 136).

[14] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 139).

[15] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 140).

11.الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أ. رَوَى عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها[1].

ب. كَانَ يَتَرَدَّدُ إِلَى بَيْتِ خَالَتِهِ عَائِشَةَ، لِكَوْنِهِ مِنْ آلِهِ ﷺ، وشَهِدَ يَوْمَ الْجَمَلِ مَعَ خَالَتِهِ[2].

ت. لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَى عَائِشَةَ بَعْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَبَعْدَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ[3].

ث. عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أُخِذَ ابْنُ الزُّبَيْرِ –عَبْدُ اللهِ– مِنْ وَسْطِ الْقَتْلَى يَوْمَ الْجَمَلِ، وَبِهِ بِضْعٌ وَأَرْبَعُوْنَ ضَرْبَةً وَطَعْنَةً، وَقِيْلَ: إِنَّ عَائِشَةَ أَعْطَتْ يَوْمَئِذٍ لِمَنْ بَشَّرَهَا بِسَلَامَتِهِ عَشْرَةَ آلَافٍ[4].

ثَالِثًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَحْفَادِ أَعْمَامِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. وَصِيَّةُ أَبِي بَكْرٍ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَأَقَارِبُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: "ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ"[5].

2. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ آلِ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

أ. سَمَّى عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[6].

ب. رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ زَوْجِ أُمِّهِ بَعْدَ شَهَادَةِ أَبِيْهِ جَعْفَرٍ، وَأَخُوهُ لِأُمِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ[7].

ت. رَوَى عَنْ عَبْدِ اللهِ: الْقَاسِمُ ابْنُ أَخِيْهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[8].

ث. كَانَ عَبْدُ اللهِ يَعْرِفُ فَضْلَ الصِّدِّيْقِ رضي الله عنه، فَيَقُوْلُ: "وَلِيْنَا أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ خَيْرَ خَلِيفَةِ اللهِ، وَأَرْحَمَهُ بِنَا، وَأَحْنَاهُ عَلَيْنَا"[9]، وَقَدْ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[10].

رَابِعًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَحْفَادِ عَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: لَقَدْ رَوَى عُثْمَانُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ[11].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 78)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 364).

[2] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 364).

[3] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج3/ 371).

[4] الْمَرْجِعُ السَّابِقُ.

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص115.

[6] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 253)؛ جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص68)؛ عِنْدَ الشِّيْعَةِ: مَقَاتِلُ الطَّالِبِيِّيْنَ (ص122).

[7] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 36).

[8] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج14/ 368).

[9] الْحَاكِمُ: الْمُسْتَدْرَكُ، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم/ ذِكْرُ الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ عَنِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، ج3/ 84: ح4468. قَالَ الْحَاكِمُ رحمه الله: "هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

[10] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص83).

[11] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 378)؛ تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج19/ 446)، أُمُّهُ أَرْوَى وَأُمُّهَا أُمُّ حَكِيْمٍ عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.

2. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَزَيْنَبَ** بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ: رَوَى عَنْهَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[1]، وَكَانَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ أَرْضَعَتْهَا، فَكَانَتْ أُخْتَ أَوْلَادِ الزُّبَيْرِ[2].

3. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ** بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ ابْنَهُ مُحَمَّدًا كَانَ يُكْنَى أَبُو بَكْرٍ[3]، وَأَنْجَبَ مُحَمَّدٌ ابْنًا سَمَّاهُ أَبَا بَكْرٍ[4].

4. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَمُحَمَّدِ** بْنِ أَبِي سَبْرَةَ: أَنَّ ابْنَهُ عَبْدَ اللهِ سَمَّى ابْنًا لَهُ أَبَا بَكْرٍ[5].

5. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَإِسْحَاقَ** بْنِ طَلْحَةَ: فَقَدْ سَأَلَ إِسْحَاقُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ خَيْرٌ كُلُّهُ[6]، وَسَمَّى بَعْضَ وَلَدِهِ عَبْدَ اللهِ وَأَبَا بَكْرٍ[7].

6. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدِ اللهِ** بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

أ. أَنَّ أَبَاهُ الزُّبَيْرَ عَلَّمَهُ اتِّبَاعَ سَبِيْلِ الشَّيْخَيْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﭬ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ﭭ قَالَ: لَقِيَنِي نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَخَاصَمُونِي فِي الْقُرْآنِ، فَوَاللهِ مَا اسْتَطَعْتُ بَعْضَ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، وَهِبْتُ الْمُرَاجَعَةَ فِي الْقُرْآنِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى أَبِي الزُّبَيْرِ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: "إِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ قَرَأَهُ كُلُّ قَوْمٍ فَتَأَوَّلُوهُ عَلَى أَهْوَائِهِمْ، وَأَخْطَئُوا مَوَاضِعَهُ، فَإِنْ رَجَعُوا إِلَيْكَ، فَخَاصِمْهُمْ بِسُنَنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَحِمَهُمَا اللهُ، فَإِنَّهُمْ لَا يَجْحَدُوْنَ أَنَّهُمَا أَعْلَمُ بِالْقُرْآنِ مِنْهُمْ، فَلَمَّا رَجَعُوا، فَخَاصَمْتُهُمْ بِسُنَنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَوَاللهِ مَا قَامُوا مَعِيَ، وَلَا قَعَدُوْا"[8].

ب. رَوَى عَبْدُ اللهِ عَنْ جَدِّهِ لِأُمِّهِ الصِّدِّيْقِ ﭬ[9]، وَكَنَّاهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ﭬ[10].

ت. لَمَّا وُلِدَ عَبْدُ اللهِ ﭬ، أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ﭬ فَأَذَّنَ فِي أُذُنَيْهِ بِالصَّلَاةِ[11].

ث. قَالَ الزُّبَيْرُ لِابْنِهِ عَبْدِ اللهِ ﭬ: أَنْتَ أَشْبَهُ النَّاسِ بِأَبِي بَكْرٍ ﭬ[12].

ج. سَمَّى عَبْدُ اللهِ ﭬ ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[13].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 159)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 185).

[2] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 160).

[3] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، لِسَانُ الْمِيْزَانِ (ج7/ 407).

[4] انْظُرْ: الْبَكْجَرِيُّ، إِكْمَالُ تَهْذِيْبِ الْكَمَالِ (ج10/ 294).

[5] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج33/ 102).

[6] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج2/ 439)؛ الْبُخَارِيُّ، التَّارِيْخُ الْكَبِيْرُ (ج1/ 393).

[7] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 166).

[8] ابْنُ بَطَّةَ، الْإِبَانَةُ الْكُبْرَى (ج2/ 620).

[9] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 78)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 364).

[10] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 78)؛ ابْنُ الْأَثِيْرِ، أُسْدُ الْغَابَةِ (ج3/ 241).

[11] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج3/ 365).

[12] ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 81)، بِتَصَرُّفٍ.

[13] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 328).

7. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُرْوَةَ** بْنِ الزُّبَيْرِ: كَانَ ﷺ يَرْوِي فَضَائِلَ جَدِّهِ الصِّدِّيْقِ ﷺ وَأَحْوَالَ دِفَاعِ الصِّدِّيْقِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[1]، وَقَدْ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[2].

8. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَمُصْعَبِ** بْنِ الزُّبَيْرِ: تَزَوَّجَ ﷺ امْرَأَةً اسْمُهَا عَائِشَةُ ﷺ، وَجَدُّهَا الصِّدِّيْقُ ﷺ، وَهِيَ عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، وَأُمُّهَا أُمُّ كُلْثُومِ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[3].

9. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدِ اللهِ** ابْنِ قُرَيْبَةِ الصُّغْرَى أَوِ الْكُبْرَى: فَلَقَدْ سَمَّى عَبْدُ اللهِ أَحَدَ أَبْنَائِهِ: أَبَا بَكْرٍ[4]، وَهُوَ يَرْوِي أَخْبَارَ أَبِي بَكْرٍ[5].

وَرَوَى ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلَهُ: "مُرُوْا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"[6]، وَهُوَ يَعْرِفُ فَضْلَ الصِّدِّيْقِ ﷺ وَيُقَدِّمُهُ، وَذَلِكَ لَمَّا قَالَ لِعُمَرَ: صَلِّ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا لَمْ يَحْضُرْ أَبُو بَكْرٍ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَوْ حَضَرَ لَقَدَّمَهُ[7].

10. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدِ اللهِ** بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَاتِكَةَ عَمَّتِهِ ﷺ: لَقَدْ تَزَوَّجَ ﷺ امْرَأَةً جَدُّهَا الصِّدِّيْقُ ﷺ، وَهِيَ عَاتِكَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، وَأُمُّهَا أُمُّ حَسَنٍ بِنْتُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ؛ وَأُمُّهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[8] ﷺ.

11. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدِ اللهِ** بْنِ زُهَيْرِ بْنِ عَاتِكَةَ: سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[9].

---

[1] انْظُرْ: فَضِيْلَةُ رَقَمِ 19 لِأَبِي بَكْرٍ ﷺ، الْفَصْلُ الثَّالِثُ، ص178.

[2] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 136).

[3] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 139 و140).

[4] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 194).

[5] هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَمْعَةَ ﷺ، انْظُرْ: الْفَسَوِيُّ، الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيْخُ (ج1/ 365).

[6] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، ج1/ 133: ح664؛ مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، ج1/ 313: ح418؛ انْظُرْ: ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، الْاسْتِيْعَابُ (ج3/ 911).

[7] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج4/ 83).

[8] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص316 و317).

[9] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ص317).

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

أَوْلَادُ أَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَسَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ نُقْطَتَيْنِ، وَذَلِكَ كَالتَّالِي:

أَوَّلًا: ذِكْرُ أَوْلَادِ أَحْفَادِ أَعْمَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

1. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ** رضي الله عنه: أَوْلَادُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ الْعَبَّاسِ: عَبَّاسٌ الْأَكْبَرُ وَمَعْبَدٌ وَعَبْدُ اللهِ وَأُمُّ أَبِيهَا وَمُحَمَّدٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَعَبَّاسٌ الْأَوْسَطُ وَعَبَّاسٌ الْأَصْغَرُ وَعَبْدُ اللهِ وَلُبَابَةُ[1] رضي الله عنهم، وَأَوْلَادُ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدٌ وَجَعْفَرٌ وَحَمْزَةُ وَفَاطِمَةُ وَمُوسَى[2] رضي الله عنهم، وَأَوْلَادُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ: حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ[3] رضي الله عنهما، وَأَوْلَادُ الْعَبَّاسِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ: الْعَبَّاسُ وَسُلَيْمَانُ وَدَاوُدُ وَقُثَمُ الْأَكْبَرُ وَقُثَمُ الْأَصْغَرُ وَعُبَيْدَةُ وَمَيْمُونَةُ أُمُّ مُحَمَّدٍ وَأُمُّ جَعْفَرٍ وَعَبْدَةُ وَالْعَالِيَةُ[4] رضي الله عنهم، وَأَوْلَادُ مَيْمُونَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ اللهِ: مُحَمَّدٌ وَسَعْدٌ وَعَلِيٌّ[5] رضي الله عنهم، وَأَوْلَادُ الْعَالِيَةِ بِنْتِ عُبَيْدِ اللهِ: مُحَمَّدٌ وَعَبْدُ اللهِ[6] رضي الله عنهما، وَأَوْلَادُ لُبَابَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ اللهِ: عُبَيْدُ اللهِ وَنَفِيسَةُ وَالْقَاسِمُ[7] رضي الله عنهم، وَأَوْلَادُ عَمْرَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ اللهِ: مُحَمَّدٌ وَشُعَيْبٌ وَعَابِدَةُ الْحَسْنَاءِ[8] رضي الله عنهم، وَأَوْلَادُ لُبَابَةَ بِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ: يَعقُوبُ[9] رضي الله عنه، وَأَوْلَادُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: عَبْدُ اللهِ وَعَوْنٌ وَمُحَمَّدٌ وَقُرَيْبَةُ[10] رضي الله عنهم، وَأَوْلَادُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ: مُحَمَّدٌ "أَبُو الْخَلَائِفِ" وَدَاوُدُ وَعِيسَى وَسُلَيْمَانُ وَصَالِحٌ وَأَحْمَدُ وَبِشْرٌ وَمُبَشِّرٌ وَإِسْمَاعِيلُ وَعَبْدُ الصَّمَدِ وَعَبْدُ اللهِ الْأَكْبَرُ وَأُمُّ حَبِيبٍ وَعَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ وَعُثْمَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ وَإِسْمَاعِيلُ الْأَصْغَرُ وَعَبْدُ اللهِ الْأَوْسَطُ "الْأَحْنَفُ" وَفَاطِمَةُ وَأُمُّ عِيسَى الْكُبْرَى وَأُمُّ عِيسَى الصُّغْرَى وَأَمِينَةُ [أُمَيْمَةُ] وَلُبَابَةُ وَبُرَيْهَةُ الْكُبْرَى وَبُرَيْهَةُ الصُّغْرَى وَمَيْمُونَةُ وَأُمُّ عَلِيٍّ وَالْعَالِيَةُ [الْغَالِيَةُ][11] رضي الله عنهم.

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 242)؛ الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص37).

[2] مُوسَى بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه، وَالْبَاقِي أَوْلَادُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص26 و28)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص18).

[3] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص33).

[4] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص33)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 242).

[5] عَلِيُّ بْنُ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، وَمُحَمَّدٌ وَسَعْدٌ ابْنَا أَبِي سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص32).

[6] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص32).

[7] عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَنَفِيسَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالْقَاسِمُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص32).

[8] بَنُو شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص32).

[9] بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص29).

[10] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص31).

[11] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص29 و30)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص20).

وَأَوْلَادُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْعَبَّاسِ: عَبَّاسٌ وَالزُّبَيْرُ وَفَاطِمَةُ وَالسِّرِّيُّ وَالْمُطَّلِبُ وَالْحَارِثُ وَأُمُّ أَبِيْهَا[1]ﷺ، وَأَوْلَادُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْعَبَّاسِ: الْحَارِثُ وَالْفَضْلُ وَالْعَبَّاسُ وَمَيْمُوْنَةُ[2] ﷺ.

2. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمِّهِ الزُّبَيْرِ:** أَوْلَادُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ: مُحَمَّدٌ ﷺ وَعَبْدُ اللهِ وَعَمْرٌو ﷺ[3].

3. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ:** أَوْلَادُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: جَعْفَرٌ الْأَكْبَرُ وَعَوْنٌ الْأَكْبَرُ وَعَلِيٌّ وَأُمُّ كُلْثُومٍ وَأُمُّ عَبْدِ اللهِ وَالْحُسَيْنُ وَعَوْنٌ الْأَصْغَرُ وَأَبُو بَكْرٍ وَمُحَمَّدٌ وَعَبْدُ اللهِ الْأَصْغَرُ وَمُحَمَّدٌ الْأَصْغَرُ وَيَحْيَى وَهَارُوْنُ وَصَالِحٌ وَمُوْسَى وَأُمُّ أَبِيْهَا وَأُمُّ مُحَمَّدٍ وَصَالِحٌ الْأَصْغَرُ وَأَسْمَاءُ وَلُبَابَةُ وَجَعْفَرٌ وَحُسَيْنٌ الْأَصْغَرُ وَمَعْمَرِيَّةُ وَإِسْحَاقُ وَمُعَاوِيَةُ وَإِسْمَاعِيْلُ وَعِيَاضٌ وَعُبَيْدُ اللهِ وَيَزِيْدُ ﷺ[4]، وَأَوْلَادُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيْلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ﷺ[5].

4. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمِّهِ الْحَارِثِ:** أَوْلَادُ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ: عَبْدُ اللهِ "بِبَّةُ" ﷺ[6]، وَأَوْلَادُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نَوْفَلٍ: عَبْدُ اللهِ وَإِسْحَاقُ وَالصَّلْتُ وَمُحَمَّدٌ ﷺ[7]، وَأَوْلَادُ الْمُغِيْرَةِ بْنِ نَوْفَلٍ: عَبْدُ الْمَلِكِ وَإِسْحَاقُ وَلُوْطٌ ﷺ، وَأَوْلَادُ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ: حَمْزَةُ وَالْقَاسِمُ وَحُمَيْدٌ وَعَبْدُ اللهِ الْأَكْبَرُ عَائِذُ اللهِ وَعَبْدُ اللهِ وَجَعْفَرٌ وَالْحَارِثُ وَعُثْمَانُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ وَأُمُّ عَبْدِ اللهِ وَعَلِيٌّ وَمُحَمَّدٌ وَأُمُّ عَبْدِ اللهِ وَابْنَةٌ أُخْرَى ﷺ[8]، وَأَوْلَادُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيْعَةَ: مُحَمَّدٌ وَسُلَيْمَانُ وَالْعَبَّاسُ ﷺ[9].

وَأَوْلَادُ الْعَبَّاسِ بْنِ رَبِيْعَةَ: الْفَضْلُ الْأَكْبَرُ وَأُمُّ مُحَمَّدٍ وَالْقَاسِمُ وَجَعْفَرٌ وَعَوْنٌ وَالْفَضْلُ الْأَصْغَرُ وَعَبْدُ اللهِ وَالْحَارِثُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ﷺ[10]، أَوْلَادُ أَرْوَى بِنْتِ رَبِيْعَةَ: وَاسِعٌ ﷺ وَيَحْيَى ﷺ[11]، وَأَوْلَادُ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَرْوَى بِنْتِ الْحَارِثِ: جَعْفَرٌ وَكَثِيْرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَحَمْزَةُ ﷺ[12].

---

[1] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص38 و39)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص18).

[2] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص39).

[3] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص87)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج15/ 244).

[4] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص82 و83)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص68).

[5] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص85)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص69).

[6] وُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُقَالُ: كَانَ لَهُ عِنْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ سَنَتَانِ، ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج5/ 8)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 17)؛ وَأُمُّهُ هِنْدٌ وَخَالُهُ مُعَاوِيَةُ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص86).

[7] انْظُرْ: ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص70).

[8] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 14، 172، 445).

[9] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص87)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص71).

[10] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص88)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص71).

[11] ابْنَا حِبَّانَ بْنِ مُنْقِذِ بْنِ عَمْرٍو، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص88).

[12] الْمُطَّلِبُ هُوَ ابْنُ أَبِي وَدَاعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج6/ 104).

5. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمِّهِ أَبِي لَهَبٍ:** أَوْلَادُ الْعَبَّاسِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ: الْفَضْلُ الشَّاعِرُ[1] ﷺ، وَأَوْلَادُ مَيْمُوْنَةَ بِنْتِ الْوَلِيْدِ بْنِ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ: عَبْدُ اللهِ وَأَبُو بَكْرٍ[2] ﷺ.

6. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمِّهِ الْمُقَوِّمِ:** أَوْلَادُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ: عَبْدُ اللهِ وَحَمْزَةُ وَعَلْقَمَةُ وَحَبَّانَةُ[3] ﷺ.

ثَانِيًا: ذِكْرُ أَوْلَادِ أَحْفَادِ عَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

1. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمَّتِهِ صَفِيَّةَ** ﷺ: أَوْلَادُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: عبَّادٌ وَخُبَيْبٌ وَحَمْزَةُ وَثَابِتٌ وَهَاشِمٌ وَقَيْسٌ وَالزُّبَيْرُ وَعُرْوَةُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَامِرٌ وَمُوْسَى وَعَبْدُ اللهِ[4] ﷺ، وَأَنْجَبَ مُوْسَى صِدِّيْقًا وَيُكْنَى أَبَا بَكْرٍ[5] ﷺ، وَأَوْلَادُ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَإِبْرَاهِيمُ وَقُرَيْبَةُ وَمُحَمَّدٌ وَعُبَيْدُ اللهِ وَعَمْرٌو وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَمُعَاوِيَةُ وَعَاصِمٌ وَفَاطِمَةُ وَعُمَرُ وَعَوْنٌ وَعَبْدُ اللهِ[6] ﷺ، وَأَوْلَادُ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ: عُكَّاشَةُ وَعِيْسَى الْأَكْبَرُ وَسُكَيْنَةُ وَعَبْدُ اللهِ وَمُحَمَّدٌ وَحَمْزَةُ وَعَاصِمٌ وَعُمَرُ وَجَعْفَرٌ وَمُصْعَبٌ (خُضَيْرٌ) وَسَعْدٌ وَالْمُنْذِرُ وَعِيْسَى الْأَصْغَرُ وَالرَّبَابُ وَسُكَيْنَةُ[7] ﷺ.

وَأَوْلَادُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ: ثَابِتٌ وَيَحْيَى وَمُحَمَّدٌ وَأُمُّ حَسَنٍ وَحَمَّادَةُ وَصَالِحٌ وَهِنْدٌ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَشُعَيْبٌ وَآدَمُ وَعَمْرُ وَنُوْحٌ وَأُمُّ صَالِحٍ وَعَائِشَةُ وَأُمُّ حَمْزَةَ وَأُمُّ عَبْدِ اللهِ وَأُمُّ الزُّبَيْرِ وَسَوْدَةُ وَيَعْقُوبُ وَفَاطِمَةُ وَأُمُّ عُبَيْدَةَ وَعَائِشَةُ وَمَرْيَمُ وَأُمُّ عُرْوَةَ[8] ﷺ.

وَأَوْلَادُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: عَبْدُ اللهِ وَعُمَرُ وَالْأَسْوَدُ وَأُمُّ كُلْثُومٍ وَعَائِشَةُ وَأُمُّ عُمَرَ وَيَحْيَى وَمُحَمَّدٌ وَعُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَائِشَةُ وَخَدِيجَةُ وَعُبَيْدُ اللهِ وَمُصْعَبٌ وَأُمُّ يَحْيَى وَهِشَامُ وَصَفِيَّةُ وَأَسْمَاءُ[9] ﷺ، وَأَوْلَادُ خَالِدِ بْنِ الزُّبَيْرِ: مُحَمَّدٌ الْأَكْبَرُ وَرَمْلَةُ وَمُحَمَّدٌ الْأَصْغَرُ وَمُوْسَى وَإِبْرَاهِيمُ وَزَيْنَبُ وَسُلَيْمَانُ وَأُمُّ سُلَيْمَانَ وَنُبَيْهٌ وَهُمَيْنَةُ وَخَالِدٌ وَهِنْدٌ وَأُمُّ عَمْرٍو ﷺ، وَأَوْلَادُ عَمْرِو بْنِ الزُّبَيْرِ: مُحَمَّدٌ وَأُمُّ عَمْرٍو وَعَمْرٌو وَحَبِيْبَةُ وَأُمُّ عَمْرٍو (ابْنَةٌ أُخْرَى) ﷺ، وَأَوْلَادُ عُبَيْدَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: الْمُنْذِرُ وَزَيْنَبُ[10] ﷺ.

---

[1] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص90)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص72).

[2] ابْنَا عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 329)؛ ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج6/ 24).

[3] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 62).

[4] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص240، 243).

[5] تَابِعِيٌّ ط4، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 393).

[6] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 139).

[7] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 139 و140).

[8] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 140).

[9] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 136).

[10] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 141 و142).

2. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمَّتِهِ عَاتِكَةَ** ﵂: أَوْلَادُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَاتِكَةَ: مُحَمَّدٌ وَمُصْعَبٌ وَقُرَيْبَةُ وَمُوْسَى ﵃[1].

3. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمَّتِهِ أُمَيْمَةَ** ﵂: أَوْلَادُ زَيْنَبَ بِنْتِ مُصْعَبٍ "أُمُّهَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ": مُصْعَبٌ وَمُحَمَّدٌ وَقُرَيْبَةُ ﵃[2]، وَأَوْلَادُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ "أُمُّهُ حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ": إِبْرَاهِيمُ الْأَعْرَجُ وَسُلَيْمَانُ وَدَاوُدُ وَأُمُّ الْقَاسِمِ وَعُثْمَانُ ﵃[3]، وَأَوْلَادُ عِمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ "أُمُّهُ حَمْنَةُ": عَبْدُ اللهِ وَإِسْحَاقُ وَمُحَمَّدٌ وَحُمَيْدٌ ﵃[4].

4. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمَّتِهِ أَرْوَى** ﵂: بِنْتُ زَيْنَبَ بِنْتِ أَرْطَأَةَ "أُمُّهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ كَلَدَةَ": كَبْشَةُ[5] ﵂.

5. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمَّتِهِ أُمِّ حَكِيْمٍ الْبَيْضَاءِ:** أَوْلَادُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ "أُمُّهُ أَرْوَى بِنْتُ أُمِّ حَكِيْمٍ": عَبْدُ اللهِ الْأَكْبَرُ وَعَبْدُ اللهِ الْأَصْغَرُ وَعَمْرٌو وَأَبَانُ وَعُمَرُ وَخَالِدٌ وَمَرْيَمُ وَسَعِيْدٌ وَالْوَلِيدُ وَأُمُّ سَعِيْدٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ وَعَائِشَةُ وَأُمُّ أَبَانَ وَأُمُّ عَمْرٍو وَمَرْيَمُ وَأُمُّ الْبَنِيْنَ ﵃[6]، وَأَوْلَادُ أُمِّ كُلْثُوْمٍ بِنْتِ عُقْبَةَ "أُمُّهَا أَرْوَى بِنْتُ أُمِّ حَكِيْمٍ": زَيْنَبُ وَإِبْرَاهِيْمُ وَحُمَيْدٌ ﵃[7]، وَأَوْلَادُ الْوَلِيْدِ بْنِ عُقْبَةَ: عُثْمَانُ وَعَمْرٌو وَخَالِدٌ وَعُثْمَانُ الْأَصْغَرُ وَأَبَانُ وَعَاصِمٌ وَمُحَمَّدٌ وَيَعْلَى وَعُمَرُ وَخَالِدٌ الْأَصْغَرُ وَالْحَارِثُ الشَّاعِرُ ﵃[8].

6. **أَوْلَادُ أَحْفَادِ عَمَّتِهِ بَرَّةَ:** أَوْلَادُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ بَرَّةَ: سَلَمَةُ وَمُحَمَّدٌ أَبُو بَكْرٍ وَزَيْنَبُ ﵃[9]، وَابْنُ مُحَمَّدٍ: هُوَ أَبُو بَكْرٍ ﵁[10]، وَأَوْلَادُ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ بَرَّةَ: يَزِيْدُ وَوَهْبٌ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو سَلَمَةَ وَكَبِيْرٌ وَقُرَيْبَةُ وَأُمُّ كُلْثُوْمٍ وَأُمُّ سَلَمَةَ ﵃[11].

---

[1] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص316 و317).

[2] بَنُو عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص19).

[3] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 39).

[4] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 127).

[5] بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ كُرَيْزٍ، انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص20).

[6] انْظُرْ: الزُّبَيْرِيُّ، نَسَبُ قُرَيْشٍ (ص104)؛ ابْنُ حَزْمٍ، جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ (ص83).

[7] زَيْنَبُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَإِبْرَاهِيْمُ وَحُمَيْدٌ هُمَا ابْنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج8/ 462)؛ الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج2/ 277).

[8] انْظُرْ: الْبَكْجَرِيُّ، إِكْمَالُ تَهْذِيْبِ الْكَمَالِ (ج12/ 244).

[9] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى – مُتَمِّمُ الصَّحَابَةِ – الطَّبَقَةُ الْخَامِسَةُ (ج2/ 166).

[10] انْظُرْ: الْبَكْجَرِيُّ، إِكْمَالُ تَهْذِيْبِ الْكَمَالِ (ج10/ 294).

[11] بَنُو عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج8/ 337).

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ

مَنْزِلَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا عِنْدَ أَوْلَادِ أَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ

سَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْمَطْلَبُ مَنْزِلَةَ الْفَضْلِ وَالْمَحَبَّةِ الْمُتَبَادَلَةَ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنها وَأَقَارِبِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَوْلَادِ أَحْفَادِ أَعْمَامِهِ وَعَمَّاتِهِ، وَسَيَتَدَرَّجُ فِي بَيَانِ تَفْاصِيْلِهَا كَمَا وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ:

(الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ أَحْفَادِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ)، وَيَشْمَلُ مَنْزِلَتَهُمْ عِنْدَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ رضي الله عنهم، وَبِذَلِكَ تَتَّضِحُ أَنْوَارُ جَمَالِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ، وَيَشْمَلُ مَنْزِلَةَ آلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ عِنْدَهُمْ رضي الله عنهم.

أَوَّلًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ أَحْفَادِ أَعْمَامِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ ومَيْمُوْنَةَ** بِنْتِ الْوَلِيْدِ بْنِ دُرَّةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ: لَقَدْ رَوَتْ عَنْ عَائِشَةَ[1]، وَإِنَّ ابْنَهَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ يَرْوِي عَنْ عَائِشَةَ[2].

2. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَحَمْزَةَ** بْنِ الْمُطَّلِبِ[3] بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ: فَقَدْ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[4].

3. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَكَثِيرِ** بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً اسْمُهَا عَائِشَةُ، وَهِيَ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ، وَأَنْجَبَ مِنْهَا أَوْلَادًا، وَلِأَوْلَادِ كَثِيْرٍ مَوَاقِفُ جَمِيْلَةٌ، مِثْلَ: ابْنِهِ جَعْفَرٍ تَزَوَّجَ عَائِشَةَ بِنْتَ عَمِّهِ حَمْزَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ[5]، وَابْنِهِ عَبْدِ اللهِ كَانَ يَرْوِي أَحَادِيْثَ عَائِشَةَ[6]، ومِثَالُهُ: عَنْ عَائِشَةَ فِي خُرُوْجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَقْبَرَةِ الْبَقِيْعِ بِاللَّيْلِ، وَاسْتِغْفَارِهِ ﷺ لِأَهْلِ الْبَقِيْعِ[7].

4. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَسُلَيْمَانَ** بْنِ سَعِيْدِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ حَفِيْدَهُ الزُّبَيْرَ بْنَ سَعِيْدٍ قَدْ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[8].

---

[1] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج35/ 393).

[2] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج6/ 24).

[3] أُمُّ الْمُطَّلِبِ هِيَ أَرْوَى بِنْتُ الْحَارِثِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ.

[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ – مُتَمِّمُ التَّابِعِيْنَ (ص241).

[5] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ.

[6] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج15/ 464).

[7] مُسْلِمٌ: صَحِيْحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ/ بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ دُخُوْلِ الْقُبُوْرِ وَالدُّعَاءِ لِأَهْلِهَا، ج2/ 669: ح974.

[8] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 445 و446).

ثَانِيًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَوْلَادِ أَحْفَادِ عَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: لَقَدْ سَمَّى لَهُ ابْنَةً بِاسْمِ عَائِشَةَ[1]، وَابْنُهُ خَالِدٌ سَمَّى لَهُ ابْنَةً بِاسْمِ عَائِشَةَ[2]، وَابْنُهُ عَبْدُ اللهِ الْأَكْبَرُ سَمَّى لَهُ ابْنَةً بِاسْمِ عَائِشَةَ، وَجَدُّ عَائِشَةَ هَذِهِ هُوَ الصِّدِّيْقُ؛ لِأَنَّ أُمَّهَا هِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَأُمَّهَا أُمُّ الْحَسَنِ بِنْتُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَأُمَّهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[3].

2. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً اسْمُهَا عَائِشَةُ وَجَدُّهَا الصِّدِّيْقُ، هِيَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَأُمُّهَا أُمُّ حَسَنٍ بِنْتُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ، وَأُمُّهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[4].

وَرَوَى عَبَّادٌ عَنْ جَدَّتِهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَعَائِشَةَ[5]، وَابْنُهُ مُحَمَّدٌ رَوَى عَنْ أَبِيْهِ عَبَّادٍ أَحَادِيْثَ عَائِشَةَ[6]، وَابْنُهُ يَحْيَى سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[7]، وَلِيَحْيَى ابْنَانِ؛ عَبْدُ الْوَهَّابِ، وَقَدْ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ[8]، وَأَمَّا عَبْدُ الْمَلِكِ، فَقَدْ رَوَى عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ[9].

3. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: لَقَدْ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[10].

4. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَخُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: قَدْ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ[11].

5. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ ابْنَهُ عَبَّادًا رَوَى عَنْ جَدَّةِ أَبِيْهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَعَنْ أُخْتِهَا عَائِشَةَ[12]، وَابْنَهُ عَبْدَ الْوَاحِدِ رَوَى عَنْ عَمِّهِ عَبَّادٍ عَنْ عَائِشَةَ[13].

6. الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً اسْمُهَا عَائِشَةُ وَجَدُّهَا الصِّدِّيْقُ، وَهِيَ عَائِشَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[14].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 115).
[2] انْظُرْ: الْبَكْجَرِيُّ، إِكْمَالُ تَهْذِيْبِ الْكَمَالِ (ج5/ 282).
[3] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ – مُتَمِّمُ التَّابِعِيْنَ (ص92 و93).
[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 327).
[5] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج14/ 137).
[6] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج25/ 443).
[7] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 376).
[8] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج18/ 523).
[9] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ، التَّارِيْخُ الْكَبِيْرُ (ج5/ 438).
[10] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 329).
[11] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج8/ 223).
[12] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج14/ 113).
[13] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج18/ 449).
[14] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 328).

7. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَيَحْيَى** بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[1].

8. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَهِشَامِ** بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ رَوَى عَنْ أَبِيْهِ عُرْوَةَ وَعَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَائِشَةَ[2]، وَأَنَّ ابْنَهُ الزُّبَيْرَ قَدْ سَمَّى ابْنَتَهُ عَائِشَةَ[3].

9. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللهِ** بْنِ عُرْوَةَ: سَمَّى ابْنَةً لَهُ بِاسْمِ عَائِشَةَ[4]، وَأَنَّ ابْنَهُ عُمَرَ رَوَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَائِشَةَ، وَرَوَى عَنْ جَدِّهِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ[5].

10. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعُثْمَانَ** بْنِ عُرْوَةَ: رَوَى عَنْ أَبِيْهِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ[6].

11. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَاصِمِ** بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ: رَوَى عَنْ عَمِّهِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ[7]، وَحَفِيْدُهُ عَبدُ اللهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ رَوَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ[8].

12. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعُمَرَ** بْنِ مُصعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ: رَوَى عَنْ عَمِّهِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ[9].

13. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَمُحَمَّدِ** بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ: رَوَى عَنِ ابْنِ عَمِّهِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ[10].

14. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعَمْرِو** بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَنَّ حَفِيْدَهُ عُثْمَانَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَوَى حَدِيْثَ عَائِشَةَ[11]، وَحَفِيْدَهُ سَعِيْدَ بْنَ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو رَوَى عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ[12].

15. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَعُمَرَ** بْنِ عُثْمَانَ: ابْنُهُ عَاصِمٌ رَوَى عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ[13].

16. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَبَانَ** بْنِ عُثْمَانَ: رَوَى عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عُمَرُ وَحَفِيْدُهُ إِبْرَاهِيْمُ، وَرَوَى إِبْرَاهِيْمُ عَنْ أَبِيْهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُخْتِهِ عَائِشَةَ[14].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 374).

[2] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، السِّيَرُ (ج6/ 34).

[3] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، تَارِيْخُ الْإِسْلَامِ (ج4/ 870).

[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 373).

[5] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج21/ 414).

[6] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج19/ 440).

[7] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج13/ 544).

[8] انْظُرْ: الْجَرْجَانِيُّ، الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ (ج5/ 326).

[9] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ، التَّارِيْخُ الْكَبِيْرُ (ج6/ 196).

[10] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج24/ 579).

[11] انْظُرْ: الْجَرْجَانِيُّ، الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ (ج6/ 302).

[12] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج10/ 410).

[13] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج13/ 527 و528).

[14] انْظُرْ: الْجَرْجَانِيُّ، الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ (ج1/ 427).

17.**الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ عَائِشَةَ وَإِبْرَاهِيْمَ**[1] بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: إِنَّ حَفِيْدَهُ إِبْرَاهِيْمَ بْنَ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ يَرْوِي الْأَحَادِيْثَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ، وَذَلِكَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ[2]، وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ[3]، وَإِنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخَا إِبْرَاهِيْمَ لِأَبِيْهِ قَدْ رَوَى عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ[4].

ثَالِثًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَوْلَادِ أَحْفَادِ أَعْمَامِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. **وَصِيَّةُ أَبِي بَكْرٍ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَأَقَارِبُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: "ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ"[5].

2. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ إِسْحَاقَ** بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: لَقَدْ تَزَوَّجَ أُمَّ حَكِيْمِ بِنْتِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ[6].

3. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ إِسْمَاعِيْلَ** بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ: سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[7].

4. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ الْحُسَيْنِ** بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ: يَرْوِي حَدِيْثَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَفِيْهِ خَبَرُ الصِّدِّيْقِ مَعَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ: "مَا قُبِضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ قُبِضَ"[8].

5. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ مُحَمَّدِ** بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ ابْنَهُ عَبْدَ اللهِ **أَبَا جَعْفَرٍ** الْمَنْصُوْرَ يَعْتَرِفُ بِالْخُلَفَاءِ وَيَعْرِفُ فَضْلَهُمْ، فَيَقُولُ: "الْخُلَفَاءُ أَرْبَعَةٌ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَالْمُلُوكُ: مُعَاوِيَةُ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ، وَهِشَامٌ، وَأَنَا"[9].

6. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ كَثِيرِ** بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ: أَنَّ ابْنَهُ عَبْدَ اللهِ يُكْنَى أَبَا بَكْرٍ[10].

---

[1] أُمُّهُ أُمُّ كُلْثُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ، وَأُمُّهَا أَرْوَى، وَأُمُّهَا أُمُّ حَكِيْمِ الْبَيْضَاءُ عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.

[2] انْظُرْ: الْجَرْجَانِيُّ، الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ (ج1/ 401 و402).

[3] انْظُرْ: أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ، تَارِيْخُ بَغْدَادَ (ج6/ 601).

[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 120).

[5] الْبُخَارِيُّ: صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ، سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، ص115.

[6] انْظُرْ: الْبَلَاذُرِيُّ، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ (ج2/ 69).

[7] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 253).

[8] ابْنُ مَاجَةَ: سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ، أَبْوَابُ الْجَنَائِزِ/ بَابُ ذِكْرِ وَفَاتِهِ وَدَفْنِهِ ﷺ، ج2/ 550: ح1628. قَالَ مُحَقِّقُو السُّنَنِ: "صَحِيْحٌ لِغَيْرِهِ"، طَبْعَةُ دَارِ الرِّسَالَةِ العَالَمِيَّةِ.

[9] انْظُرْ: الذَّهَبِيُّ، تَارِيْخُ الْإِسْلَامِ (ج4/ 108).

[10] انْظُرْ: الْبَكْجَرِيُّ، إِكْمَالُ تَهْذِيْبِ الْكَمَالِ (ج8/ 133)، وَأُمُّ الْمُطَّلِبِ هِيَ أَرْوَى بِنْتُ الْحَارِثِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ.

7. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَالْحَارِثِ** بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: لَقَدِ اسْتَعْمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ عَمَلِهِ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أَقَرَّهُ [وَلَّاهُ] أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ[1]، وَبِذَلِكَ يَكُوْنُ الْحَارِثُ مُؤْمِنًا بِخِلَافَةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ ﷺ.

8. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ مَيْمُوْنَةَ** بِنْتِ الْوَلِيْدِ بْنِ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ: اسْمُ ابْنِهَا أَبُو بَكْرٍ[2].

رَابِعًا: الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَوْلَادِ أَحْفَادِ عَمَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ:

1. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ عَمْرِو** بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: سَمَّى لَهُ ابْنًا بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[3].

2. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَأَبَانَ** بْنِ عُثْمَانَ: تَزَوَّجَ امْرَأَةً، جَدُّهَا الصِّدِّيْقُ، وَهِيَ أُمُّ سَعِيْدٍ [أُمُّ سَعْدٍ] بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيْرَةِ، وَأُمُّهَا أُمُّ حَسَنِ بِنْتُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَأُمُّهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[4]، وَإِنَّ ابْنَهُ عَمْرًو يَرْوِي فَضَائِلَ الصِّدِّيْقِ[5].

3. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ الْوَلِيْدِ** بْنِ عُثْمَانَ: ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ رَوَى عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ[6].

4. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ عُكَّاشَةَ** بْنِ مُصعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ: رَوَى عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ[7].

5. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَمُحَمَّدِ** بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ: رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[8].

6. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ** بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا بَكْرٍ[9].

7. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ عُثْمَانَ** بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: فَقَدْ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[10].

8. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَثَابِتِ** بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ حَفِيْدَهُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُصْعَبٍ يُكْنَى أَبَا بَكْرٍ، وَأَنْجَبَ أَبُو بَكْرٍ أَبَا بَكْرٍ، وَأَنَّ أُمَّهُ عَبْدَةَ هِيَ أُمُّ عَبْدِ اللهِ، وَهِيَ بِنْتُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[11].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ حَجَرٍ، الْإِصَابَةُ (ج1/ 696).

[2] هُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج6/ 25).

[3] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 114).

[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 115)؛ الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج21/ 537).

[5] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج21/ 538).

[6] انْظُرْ: الْبُخَارِيُّ، التَّارِيْخُ الْكَبِيْرُ (ج5/ 217).

[7] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج7/ 86).

[8] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج24/ 580).

[9] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 373).

[10] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 375).

[11] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 500).

9. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ حَمْزَةَ** بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[1].

10. **مَنْزِلَةُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ مُوْسَى** بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ ابْنَهُ صِدِّيْقًا يُكْنَى أَبَا بَكْرٍ[2]، وَأَنَّ حَفِيْدَ صِدِّيْقٍ هُوَ عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ، وَيُكَنَّى أَبَا بَكْرٍ[3].

11. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَالْمُنْذِرِ** بْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ أَنْجَبَ حِكْمَةَ، وَتَزَوَّجَهَا شُعَيْبُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[4].

12. **الْمَنْزِلَةُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَحُمَيْدِ**[5] بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ ابْنَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَدْ رَوَى عَنْهُ إِبْرَاهِيْمُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ[6].

وَأَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخَا حُمَيْدٍ لِأَبِيْهِ قَدْ سَمَّى ابْنًا لَهُ بِاسْمِ أَبِي بَكْرٍ[7].

---

[1] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 327 و328).

[2] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 393).

[3] انْظُرْ: الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ج5/ 504).

[4] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 476).

[5] أُمُّهُ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ، وَأُمُّهَا أَرْوَى، وَأُمُّهَا أُمُّ حَكِيْمٍ الْبَيْضَاءُ عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.

[6] انْظُرْ: الْمِزِّيُّ، تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ (ج17/ 71).

[7] انْظُرْ: ابْنُ سَعْدٍ، الطَّبَقَاتُ (ج5/ 118).

الْخَاتِمَةُ

الْحَمْدُ للهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَبَعْدُ: فَهَذَا مَا تَمَّ إِيْرَادُهُ وَبَيَانُهُ، فَمَا كَانَ فِيْهِ مِنْ صَوَابٍ فَبِتَوْفِيْقٍ مِنَ اللهِ وَحْدَهُ، وَمَا كَانَ فِيْهِ مِنْ خَطَأٍ فَمِنْ نَفْسِي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَاللهُ وَرَسُوْلُهُ مِنْهُ بَرِيْئَانِ، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ مِنَ الْخَطَأِ وَالزَّلَلِ، وَحَسْبِي أَنِّي ذَكَرْتُ مَا تَوَصَّلْتُ إِلَيْهِ بِمَا وَفَّقَنِي اللهُ فِي تَحْصِيْلِهِ وَجَمْعِهِ وَنَقْلِهِ وَاسْتِنْبَاطِهِ، وَأَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَعْفُوَ عَنِ النَّقْصِ وَالتَّقْصِيْرِ، وَأَنْ يُبَارِكَ فِي الْجُهْدِ الْيَسِيْرِ، وَلَقَدِ انْتَهَيْتُ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ إِلَى أَهَمِّ النَّتَائِجِ وَالتَّوْصِيَاتِ.

أَمَّا النَّتَائِجُ، فَهِيَ:

1. إِنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَدْ تَشَرَّفُوا بِالْإِيْمَانِ وَاتِّبَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَوَفَّقَهُمُ اللهُ فِي ذَلِكَ الْاِخْتِيَارِ الَّذِي رَسَبَ فِيْهِ غَيْرُهُمْ، وَهُمْ خَيْرُ الْقُرُوْنِ الثَّلَاثَةِ الْمُفَضَّلَةِ، وَلَهُمْ حُقُوْقٌ كَثِيْرَةٌ.
2. إِنَّ تَعْرِيْفَ أَهْلِ السُّنَّةِ لِلصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَائِمٌ عَلَى دَلِيْلِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بِمَا يَتَضَمَّنُ حَقِيْقَةَ وَصْفِهِمْ لِجَمِيْلِ صُحْبَتِهِمْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
3. الْمُنَافِقُونَ وَالْمُرْتَدُّونَ وَالْمُشْرِكُونَ لَا يَدْخُلُونَ تَحْتَ مُصْطَلَحِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَإِنَّ دَلَائِلَ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ لَا تَشْمَلُهُمْ أَبَدًا.
4. ضَرُوْرَةُ بَيَانِ مُخَالَفَةِ الشِّيْعَةِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ فِي تَعْرِيْفِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ تَطْبِيْقَاتٍ، وَكَانَ الْأَصْلُ فِي الْمُسْلِمِيْنَ جَمْعَ الْكَلِمَةِ، وَأَنَّهُ لَا يُوْجَدُ خِلَافٌ فِي مِثْلِ ذَلِكَ؛ حَتَّى جَاءَ الشِّيْعَةُ بِبِدْعَتِهِمْ فَشَقُّوا أَنْفُسَهُمْ عَنْ هَدْيِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.
5. الشِّيْعَةُ الإِثْنَا عَشْرِيَّةِ خَالَفُوا أَهْلَ السُّنَّةِ فِي مُعْتَقَدِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَالشِّيْعَةُ أَهْلُ الْغُلُوِّ وَالشِّرْكِ فِي أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهُمْ أَهْلُ الطَّعْنِ وَاللَّعْنِ فِي الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.
6. إِنَّ دَعْوَى الشِّيْعَةِ فِي حُبِّ وَاتِّبَاعِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مُزَيَّفَةٌ، فَالشِّيْعَةُ يُخَالِفُونَهُمْ وَيَطْعَنُونَ فِيْهِمْ، وَهَذَا يُتَرْجِمُ غَيْرَ الْمَحَبَّةِ؛ إِذْ أَنَّ الْمَحَبَّةَ تَسْتَلْزِمُ أُمُوْرًا تَشْهَدُ بِهَا وَلَهَا.
7. لَقَدْ تَضَافَرَتْ مَظَاهِرُ تَأْكِيدِ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَخُصُوْصًا بَيْنَ عَائِشَةَ وَأَبِيْهَا وَآلِهَا وَبَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمِنْ مَظَاهِرِهَا: (تَبَادُلُ الثَّنَاءِ وَالْمَحَبَّةِ، وَمَوَاقِفُ الدِّفَاعِ وَالنُّصْرَةِ، وَالتَّسَمِّي بِأَسْمَاءِ بَعْضِهِمْ، وَالْمُصَاهَرَاتُ وَالْهَدَايَا، وَالرِّوَايَةُ عَنْ بَعْضِهِمْ).
8. إِنَّ فَضَائِلَ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَثِيْرَةٌ، وَلَقَدْ أَكْثَرَتْ عَائِشَةُ مِنْ رِوَايَتِهَا، وَإِنَّ فَضَائِلَ خَدِيْجَةَ وَفَاطِمَةَ لَكَثِيْرَةٌ، وَلَقَدْ تَضَافَرَتْ رِوَايَاتُ عَائِشَةَ لِتِلْكَ الْفَضَائِلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

9. الرِّسَالَةُ جَمَعَتْ شَتَاتَ نَسَبِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ مُخْتَلَفِ الْكُتُبِ مَعَ اخْتِلَافِ الْمَصَادِرِ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ شَمَلَتْ مِعْيَارَ طَبَقَةِ أَعْمَامِ وَعَمَّاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَوْلَادِهِمْ، وَأَحْفَادِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ، وَإِنَّ الْبَيَانَ فِي ذَلِكَ لِلْمُؤْمِنِيْنَ فَحَسْبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

10. شَمَلَتِ الرِّسَالَةُ أَسْمَاءَ آلِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَذَكَرَتِ الْمُؤْمِنِيْنَ مِنْهُمْ فَقَطْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

11. ذَكَرَتِ الرِّسَالَةُ طَعْنَ الشِّيْعَةِ وَمَدْحَهُمْ لِأَفْرَادٍ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَلِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهَذَا تَنَاقُضٌ لَا يَدْحَضُهُ إِلَّا الرُّجُوْعُ إِلَى الدِّيْنِ الْحَقِّ.

12. تَضَمَّنَتِ الرِّسَالَةُ تَرْجَمَةَ وَفَضَائِلَ أَعْلَامِ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنْ ذُرِّيَةِ وَأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَعَلِيٍّ وَذُرِّيَّتِهِ الْأَئِمَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَبَعْضِ أَقَارِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ لَهُمْ شُهْرَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَمِمَّنْ لَهُمْ جَمِيْلُ الْعَلَاقَةِ بِعَائِشَةَ وَآلِ أَبِيْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

13. لَا يُوْجَدُ رِوَايَةُ طَعْنٍ وَاحِدَةٍ فِي حَقِّ أَحَدِ أَهْلِ الْبَيْتِ أَوِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، أَمَّا الشِّيْعَةُ فَكُتُبُهُمُ الْمُعْتَمَدَةُ مَلِيْئَةٌ بِالطُّعُوْنِ الَّتِي لَا تَلِيْقُ بِأَفَاضِلِ النَّاسِ، فَضْلًا أَنَّهُمْ يَسُوقُونَهَا فِي حَقِّ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، بَلْ لَقَدْ وَصَلَ الْأَمْرُ بِهِمْ إِلَى أَنْ يَطْعَنُوا بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

14. أَهْلُ السُّنَّةِ يَعْتَمِدُونَ فِي إِثْبَاتِ فَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بِمَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ شَوَاهِدٍ وَهُوَ الْحَقُّ، أَمَّا الشِّيْعَةُ فَيَعْتَمِدُوْنَ عَلَى فَضْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالطَّعْنِ فِي الصَّحَابَةِ عَلَى كَلَامٍ مَنْسُوْبٍ لِأَئِمَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَإِنَّ كَثِيْرًا مِنْهُ لَا يَثْبُتُ عَنْهُمْ.

15. الشِّيْعَةُ قَالُوا بِتَحْرِيْفِ الْقُرْآنِ وَرَفَضُوا أَحَادِيْثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِاعْتِقَادِهِمُ الْبَاطِلِ بِكُفْرِ الصَّحَابَةِ نَاقِلِي السُّنَّةِ، فَاخْتَرَعُوا اضْطِرَارًا مَصَادِرَ جَدِيْدَةً، وَوَضَعُوا فِيْهَا كَلَامًا مَزْعُوْمًا عَلَى لِسَانِ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَذَلِكَ لِإِكْسَابِ مُعْتَقَدَاتِهِمْ ثَوْبَ الْقُدُسِيَّةِ، فَقَدْ تَرَكُوا الْوَحْيَ وَأَخَذُوا الْوَحْلَ.

16. الشِّيْعَةُ كَفَّرُوا الْأُمَّةَ، ابْتِدَاءً مِنَ الصَّحَابَةِ وَمُرُوْرًا بِالْمُسْلِمِيْنَ فِي كُلِّ عَصْرٍ إِذْ خَالَفُوْهُمْ فِي قَضِيَّةِ الْإِمَامَةِ، وَهُمْ بِذَلِكَ يُكَفِّرُوْنَ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَيَبْدَأُوْنَ بِعُلَمَاءِ وَمَشَايِخِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

17. كُلُّ أَفْرَادِ أَهْلِ الْبَيْتِ قَدْ أَكْرَمُوا أُمَّهُمْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، سَوَاءٌ مَنْ كَانَ صَحَابِيًّا أَوْ تَابِعِيًّا، سَوَاءٌ صَحِبَهَا وَرَآهَا أَمْ أَتَى بَعْدَهَا، فَكُلُّ وَاحِدٍ يَتَرَضَّى عَلَيْهَا، وَيُعْلِنُ حُبَّهَا، وَيُدَافِعُ عَنْهَا، وَيَتَعَلَّمُ مِنْهَا أَوْ يَأْخُذُ عَنْهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَظَاهِرِ الَّتِي تُؤَكِّدُ رَوْعَةَ الْعَلَاقَةِ بَيْنَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

18. وَبِخُصُوصِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ؛ لَابُدَّ مِنْ أَنَّ أَحَدَ الْفَرِيْقَيْنِ مُصِيْبٌ فِي مُعْتَقَدِهِ، وَالْآخَرُ مُخْطِئٌ وَلَا يُبَرَّرُ لَهُ، وَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّ بِدْعَةَ الشِّيْعَةِ قَامَتْ بَعْدَ عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِتْمَامِ النِّعْمَةِ وَبُلُوغِ الدِّيْنِ، أَيْقَنَّا أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ هُمُ الَّذِيْنِ وَفَّقَهُمُ اللهُ لِلْمُعْتَقَدِ الْحَقِّ وَالْعَمَلِ بِمَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَمِنْ عَظِيْمِ تِلْكَ الْمُعْتَقَدَاتِ حُبُّ وَمُوَالَاةُ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ أَجْمَعِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

19. لَقَدْ وَضَعَ الشِّيْعَةُ أَحَادِيْثَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَمَّا التَّوْصِيَاتُ، فَهِيَ:

1. صَحِيْحٌ أَنَّ جُهْدَ الْمُسْلِمِيْنَ مُبَارَكٌ فِي نُصْرَةِ أُمِّهِمْ عَائِشَةَ وَأَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ وَأَصْحَابِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنَّ الْمَطْلُوْبَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَوْقَاتِ تَكْثِيْفُ الْجُهُودِ وَمُضَاعَفَةُ الْعَمَلِ، وَتَنْوِيْعُ الْوَسَائِلِ، وَبَذْلُ الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ، بِخُطَّةٍ مُتَكَامِلَةٍ، وَلَيْسَ كَرَدَّاتِ فِعْلٍ مُؤَقَّتٍ؛ بَلْ كَوَاجِبٍ أَسَاسَيٍّ، وَذَلِكَ لِضَرُوْرَةِ الدَّعْوَةِ وَلِأَهَمِّيَّةِ الْوِقَايَةِ.

2. أَنْ يَتِمَّ اعْتِمَادُ مَشْرُوْعِ أَبْحَاثٍ لِلدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا فِي مِثْلِ طَرِيْقَةِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ بِتَعَدُّدِ الشَّخْصِيَّاتِ، مِثْلَ: أَبِي بَكْرٍ مَعَ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَمَعَ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَمُعَاوِيَةَ، وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، مِمَّا يَخْدِمُ الْجَانِبَ الْعَقَدِيَّ أَوْ أَيَّ جَانِبٍ آخَرَ.

3. أَنْ يَتِمَّ جَمْعُ الرِّوَايَاتِ الشِّيْعِيَّةِ وَمُقَارَنَتُهَا مَعَ رِوَايَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي حَقِّ فَضْلِ أَهْلِ الْبَيْتِ عُمُوْمًا، أَوْ خُصُوْصًا بِالنِّسْبَةِ لِأَفْرَادٍ مِنْهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

4. جَمْعُ أَقْوَالِ الْمُنْصِفِيْنَ مِنْ عُلَمَاءِ وَمُفَكِّرِي الشِّيْعَةِ فِي حَقِّ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ، وَأَقْوَالِ غَيْرِهَا مِنَ الشَّخْصِيَّاتِ الَّتِي تَجَرَّأَتِ الشِّيْعَةُ عَلَى طَعْنِهَا.

5. ضَرُوْرَةُ دِرَاسَةِ مَرَاحِلِ تَكْوِيْنِ مَذْهَبِ الشِّيْعَةِ، وَخُطُوَاتِ صِيَاغَةِ وَتَأْلِيفِ مُعْتَقَدَاتِهِمْ فِي حَقِّ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، حَيْثُ انْتَقَلُوا مِنْ مَحَبَّةِ الْجَمِيْعِ إِلَى تَفْضِيْلِ الْبَعْضِ، ثُمَّ اعْتَمَدُوا عَلَى الْغُلُوِّ وَالشِّرْكِ فِيمَنْ يَتَّبِعُونَ، وَعَلَى الطَّعْنِ وَاللَّعْنِ فِيمَنْ يُخَالِفُونَ.

6. جَمْعُ وَدِرَاسَةُ رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ لِأَحَادِيْثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَرِوَايَاتِ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

7. جَمْعُ وَدِرَاسَةُ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ فِي فَضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَأَقْوَالِ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

8. ذِكْرُ نِتَاجِ جُهُودِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ فِي عَصْرٍ مُعَيَّنٍ فِي حَقِّ مُوَالَاةِ وَحُبِّ وَنُصْرَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، مِنْ: تَأْلِيفِ كُتُبٍ فِي سِيْرَتِهِمْ، وَتَرْجَمَتِهَا، وَشَرْحِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

9. أَهَمِّيَّةُ بَيَانِ عَلَاقَةِ عَلِيٍّ بِالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَغَيْرِهِمْ كَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

الْفَهَارِسُ الْعَامَّةُ

أَوَّلًا: فِهْرِسُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَتَرْتِيْبُهَا حَسَبَ تَرْتِيْبِ السُّوْرَةِ، وَآيَاتِ كُلِّ سُوْرَةٍ.

ثَانِيًا: فِهْرِسُ الْأَحَادِيْثِ النَّبَوِيَّةِ، وَتَرْتِيْبُهَا حَسَبَ الْأَحْرُفِ الْهِجَائِيَّةِ.

ثَالِثًا: فِهْرِسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ.

فِهْرِسُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ..﴾	72	60
﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ..﴾	74	60
سُورَةُ التَّوۡبَةِ		
﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ..﴾	12	90
﴿إِذۡ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ..﴾	40	173، 174
﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ..﴾	60	309
﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ﴾	71	55
﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ﴾	100	61
﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ﴾	117	61
سُورَةُ هُودٍ		
﴿وَلَا يَنفَعُكُمۡ نُصۡحِيٓ إِنۡ أَرَدتُّ أَنۡ أَنصَحَ لَكُمۡ﴾	34	308
﴿رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٞ مَّجِيدٞ﴾	73	72، 73
﴿قَالُوٓاْ أَتَعۡجَبِينَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۖ رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ..﴾	73	83
سُورَةُ يُوسُفَ		
﴿فَصَبۡرٞ جَمِيلٞۖ وَٱللَّهُ ٱلۡمُسۡتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾	18	141
﴿مَا جَزَآءُ مَنۡ أَرَادَ بِأَهۡلِكَ سُوٓءًا﴾	25	72

﴿وَشَهِدَ شَاهِدٞ مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾	26	170
﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ﴾	39 و 41	18
سُورَةُ الحِجۡرِ		
﴿لَهَا سَبۡعَةُ أَبۡوَٰبٖ﴾	44	149
سُورَةُ النَّحۡلِ		
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾	90	39
﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّتِي نَقَضَتۡ غَزۡلَهَا مِنۢ بَعۡدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثٗا﴾	92	150
﴿وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٞ لِّلصَّٰبِرِينَ ١٢٦ وَٱصۡبِرۡ..﴾	126 و 127	310
سُورَةُ الإِسۡرَاءِ		
﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلۡمَلۡعُونَةَ فِي ٱلۡقُرۡءَانِ﴾	60	90
﴿وَشَارِكۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَوۡلَٰدِ﴾	64	41، 87
﴿وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِۦٓ أَعۡمَىٰ فَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ أَعۡمَىٰ﴾	72	308
سُورَةُ الكَهۡفِ		
﴿قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُم بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا﴾	103	25
﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا﴾	104	59

سُورَةُ مَرْيَمَ		
﴿إِنِّي عَبۡدُ ٱللَّهِ﴾	30	170
﴿وَكَانَ يَأۡمُرُ أَهۡلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ﴾	55	73
سُورَةُ طه		
﴿وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَا﴾	132	73
سُورَةُ الأَنبِيَاءِ		
﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَلَدٗاۗ سُبۡحَٰنَهُۥ﴾	26	171
سُورَةُ الحَجِّ		
﴿لَبِئۡسَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَلَبِئۡسَ ٱلۡعَشِيرُ﴾	13	308
﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡ﴾	19	311
سُورَةُ المُؤۡمِنُونَ		
﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ١ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ﴾	1 و2	62
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمۡ وَجِلَةٌ﴾	60	130
سُورَةُ النُّورِ		
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلۡإِفۡكِ عُصۡبَةٞ مِّنكُمۡ﴾	11	153
﴿لَّوۡلَآ إِذۡ سَمِعۡتُمُوهُ ظَنَّ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمۡ خَيۡرٗا﴾	12	157، 167

﴿وَلَوۡلَآ إِذۡ سَمِعۡتُمُوهُ قُلۡتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ..﴾	16	171
﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثۡلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾	17	171
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾	23	156، 172
﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ﴾	26	156، 171
﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾	55	52
سُورَةُ الشُّعَرَاءِ		
﴿أَصۡحَٰبُ مُوسَىٰٓ﴾	61	18
﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾	214	315
سُورَةُ النَّمۡلِ		
﴿إِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِأَهۡلِهِۦٓ إِنِّيٓ ءَانَسۡتُ نَارٗا سَـَٔاتِيكُم مِّنۡهَا بِخَبَرٍ﴾	7	72
سُورَةُ القَصَصِ		
﴿فَقَالَتۡ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰٓ أَهۡلِ بَيۡتٖ يَكۡفُلُونَهُۥ لَكُمۡ..﴾	12	83
﴿فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى ٱلۡأَجَلَ وَسَارَ بِأَهۡلِهِۦٓ ءَانَسَ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ نَارٗا﴾	29	83
﴿وَسَارَ بِأَهۡلِهِۦٓ..﴾	29	73

سُورَةُ الأَحْزَابِ		
﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾	6	1، 106، 117، 128، 137، 163
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا..﴿٢٨﴾ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ﴾	28 و 29	106، 164
﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ.. وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا..﴾	29- 31	106، 107
﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ۚ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ..﴾	32	107، 115، 163
﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ۚ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ..﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ..﴿٣٣﴾ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ..﴾	32- 34	80، 108
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾	33	72، 73، 74، 81، 82، 101، 114
﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ..﴾	34	81، 108، 124
﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا﴾	36	219
﴿وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ.. فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾	37	219
﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ..﴾	52	107
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ﴾	53	220

﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾	56	108
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا..﴾	57	157، 172
سُورَةُ يسٓ		
﴿وَكُلَّ شَيۡءٍ أَحۡصَيۡنَٰهُ فِيٓ إِمَامٖ مُّبِينٖ﴾	12	90
سُورَةُ الزُّمَرِ		
﴿إِنَّكَ مَيِّتٞ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾	30	183
﴿لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾	65	90
سُورَةُ غَافِرٍ		
﴿أَتَقۡتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدۡ جَآءَكُم..﴾	28	178
سُورَةُ الشُّورَىٰ		
﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾	23	109
سُورَةُ الفَتۡحِ		
﴿لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾	18	61
﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ﴾	29	61، 112
سُورَةُ الحُجُرَاتِ		
﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمۡ رَسُولَ ٱللَّهِۚ لَوۡ يُطِيعُكُمۡ فِي كَثِيرٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡرِ..﴾	7	62

سُورَةُ الطُّورِ		
﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡنَا وَوَقَىٰنَا عَذَابَ ٱلسَّمُومِ﴾	27	140
سُورَةُ الرَّحۡمَٰنِ		
﴿مَرَجَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾	19	89
﴿يَخۡرُجُ مِنۡهُمَا ٱللُّؤۡلُؤُ وَٱلۡمَرۡجَانُ﴾	22	89
سُورَةُ الوَاقِعَةِ		
﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ﴿١٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلۡمُقَرَّبُونَ﴾	10 و 11	291
سُورَةُ الحَدِيدِ		
﴿لَا يَسۡتَوِي مِنكُم مَّنۡ أَنفَقَ مِن قَبۡلِ ٱلۡفَتۡحِ وَقَٰتَلَۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡظَمُ دَرَجَةً﴾	10	57، 63
سُورَةُ الحَشۡرِ		
﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأَمۡوَٰلِهِمۡ﴾	8	53، 62
﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ﴾	9	53، 62
﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾	10	44، 53، 55، 56
سُورَةُ المُنَافِقُونَ		
﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ..﴾	7	64

سُورَةُ التَّحْرِيمِ		
﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ﴾	10	151
سُورَةُ القَلَمِ		
﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾	4	320
سُورَةُ الفَجْرِ		
﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ۝٢٧ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً ..﴾	27 و 28	320
سُورَةُ اللَّيْلِ		
﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ۝١٧ .. وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾	17– 21	174
سُورَةُ المَسَدِ		
﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾	1	195، 196

فِهْرِسُ الْأَحَادِيْثِ النَّبَوِيَّةِ

"الْعَبَّاسُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ.."	309
"اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا.."	78
"اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوْتًا.."	141
"اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ.."	46، 65
"اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا.."	273
"اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ شِرَارُ أُمَّتِي يَقْتُلُهُمْ خِيَارُ أُمَّتِي.."	257
"اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ.."	78، 109
"اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ.."	78، 102
"اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ.."	79
"اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي.."	74، 77
"النُّجُوْمُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ.."	63
"انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيْمُ، فَقَالَ النَّاسُ.."	191
"ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى سَتُصِيْبُهُ.."	324
"إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا الله أَرْبَعًا وَثَلَاثِيْنَ.."	200
"إِنَّ الْأَنْسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَنْقَطِعُ غَيْرَ نَسَبِي.."	110
"إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ.."	101
"إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِآلِ مُحَمَّدٍ.."	78

"كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَخْتَلِفُ إِلَى بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ.."	135
"كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي.."	236، 239
"كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَسْمُرُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ.."	176
"كَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ.."	166، 239
"كَانَتِ الأَنْصَارُ يَوْمَ الخَنْدَقِ تَقُولُ: نَحْنُ الَّذِيْنَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا.."	64
"كَانَتْ جُوَيْرِيَّةُ اسْمُهَا بَرَّةُ فَحَوَّلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ.."	221
"كَانَتْ سَوْدَةُ قَدْ أَسَنَّتْ، وَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ لا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا.."	239
"كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا.."	165
"كُنْتُ أَدْخُلُ بَيْتِي الَّذِي دُفِنَ فِيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَأَبِي.."	145
"كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ.."	169
"كُنْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ، فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ.."	235
"كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ.."	176
"كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ الْعِشَاءَ.."	274
"لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ، ادْعُوا إِلَيَّ ابْنَي أَخِي.."	322
"لَا تَسُبُّوا وَرَقَةَ، فَإِنِّي رَأَيْتُ لَهُ جَنَّةً أَوْ جَنَّتَيْنِ.."	241
"لَا نُوْرَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ.."	115، 186
"لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ.."	64
"لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيْزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيْفَةً.."	51

"يَا رَسُوْلَ اللهِ، ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمۡ وَجِلَةٌ﴾.."	130
"يَا عَائِشَ، هَذَا جِبْرِيْلُ يُقْرِئُكِ السَّلَامَ.."	129، 165
"يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِيْنَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ.."	157، 166
"يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ.."	64
"يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَخِيْطُ ثَوْبَهُ.."	188
"يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ قَدْ شَلَّتْ.."	334
"يُجَاءُ بِنُوحٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟.."	60

فِهْرِسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

الْقُرْآنُ الْكَرِيْمُ

أَوَّلًا: الْمَصَادِرُ وَالْمَرَاجِعُ "عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ":

إِبْرَاهِيْمُ، أَبُو مُعَاذٍ السَّيِّدُ بْنُ أَحْمَدَ. (1427هـ – 2007م). *الْأَسْمَاءُ وَالْمُصَاهَرَاتُ بَيْنَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ*. ط3. الْكُوَيْتُ: مَرْكَزُ الْبُحُوْثِ وَالدِّرَاسَاتِ فِي مَبَرَّةِ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ.

ابْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنَفِيُّ، صَدْرُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَاءِ الدِّيْنِ الْأَذْرُعِيُّ الصَّالِحِيُّ الدِّمَشْقِيُّ. (1417هـ – 1997م). *شَرْحُ الْعَقِيْدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ*. التَّحْقِيْقُ: شُعَيْبٌ الْأَرْنَؤُوْطُ، عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُحْسِنِ التُّرْكِيُّ. ط10. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ. (1409هـ). *الْكِتَابُ الْمُصَنَّفُ فِي الْأَحَادِيْثِ وَالْآثَارِ*. التَّحْقِيْقُ: كَمَالُ يُوْسُف الْحُوْتُ. ط1. الرِّيَاضُ: مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ.

ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ. (1411هـ – 1991م). *الْآحَادُ وَالْمَثَانِيُّ*. التَّحْقِيْقُ: د. بَاسِمُ فِيصَل أَحْمَد الْجَوَابرة. ط1. الرِّيَاضُ: دَارُ الرَّايَةِ.

ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ. (1400هـ). *السُّنَّةُ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ الْأَلْبَانِيُّ. ط1. بَيْرُوْتُ: الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ.

ابْنُ أَبِي مُوْسَى، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَالِمِ بْنِ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُوْسَى بْنِ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوْسَى الْأَشْعَرِيِّ. (1413هـ). *رِسَالَةٌ إِلَى أَهْلِ الثَّغْرِ بِبَابِ الْأَبْوَابِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ اللهِ شَاكِرٌ، مُحَمَّدٌ الْجُنَيْدِيُّ. (د. ط). الْمَدِيْنَةُ الْمُنَوَّرَةُ: عَمَادَةُ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

ابْنُ أَبِي يَعْلَى، أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. (د. ت). *طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ حَامِد الْفِقِي. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ الْمَعْرِفَةِ.

ابْنُ الْأَثِيْرِ، عِزُّ الدِّيْنِ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْكَرَمِ مُحَمَّدٍ الشَّيْبَانِيُّ الْجَزَرِيُّ. (1415هـ – 1994م). *أُسْدُ الْغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ*. التَّحْقِيْقُ: عَلِيُّ مُحَمَّد معوض، عَادِلُ أَحْمَد عَبْد الْمَوْجُوْدِ. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

ابْنُ الْأَثِيْرِ، مَجْدُ الدِّيْنِ أَبُو السَّعَادَاتِ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّيْبَانِيُّ الْجَزَرِيُّ. (1392هـ – 1972م). *جَامِعُ الْأُصُوْلِ فِي أَحَادِيْثِ الرَّسُوْلِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ الْقَادِرِ الْأَرْنَاؤُوْطُ. ط1. (د. م). مَكْتَبَةُ الحلواني، مَطْبَعَةُ الملاح، مَكْتَبَةُ دَارِ الْبَيَانِ.

ابْنُ الْأَثِيْرِ، مَجْدُ الدِّيْنِ أَبُو السَّعَادَاتِ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّيْبَانِيُّ الْجَزَرِيُّ. (1421هـ). *النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالْأَثَرِ*. أَشْرَفَ عَلَيْهِ: عَلِيُّ بْنُ حَسَنٍ الْحَلَبِيُّ. ط1. الدَّمَّامُ: دَارُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ.

الآجُرِّيُّ، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ. (1418هـ – 1997م). *كِتَابُ الشَّرِيْعَةِ*. التَّحْقِيْقُ: د. عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ الدميجي. ط1. الرِّيَاضُ: دَارُ الْوَطَنِ.

إِحْصَائِيَّةُ الرِّوَايَاتِ فِي كُتُبِ الشِّيْعَةِ الْمُعْتَمَدَةِ. تَارِيْخُ الْاِطِّلَاعِ: 1 يُوْلِيُو 2018م: www.alburhan.com/Article/index/6728.

الأَخْرَسُ، عَبْدُ الغَفَّارِ. *لِمَنِ السَّوَابِقُ وَالجِيَادُ الضُمَّرُ*. تَارِيْخُ الْاِطِّلَاعِ: 21 سِبْتِمْبَر 2018م، مَوْقِعُ المَوْسُوْعَةِ العَالَمِيَّةِ لِلشِّعْرِ العَرَبِيِّ: www.adab.com.

الْإِدْرِيْسِيُّ، حَامِدٌ. (1428هـ – 2007م). *الْفَاضِحُ لِمَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ*. ط1. مِصْرُ: مَكْتَبَةُ الرِّضْوَانِ.

إِسْهَامُ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيْثِ. تَارِيْخُ الْاِطِّلَاعِ: 1 يُوْلِيُو 2018م، مَوْقِعُ شَبَكَةِ الدِّفَاعِ عَنِ السُّنَّةِ: www.dd-sunnah.net/forum/showthread.php?t=154829.

الْأَصْفَهَانِيُّ، أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. (1419هـ – 1998م). *مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ*. التَّحْقِيْقُ: عَادِلُ بْنُ يُوسُفَ الْعَزَّازِيُّ. ط1. الرِّيَاضُ: دَارُ الْوَطَنِ.

الْأَصْفَهَانِيُّ، أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. (1416هـ – 1996م). *حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَصْفِيَاءِ*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ الْفِكْرِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ، الْقَاهِرَةُ: مَكْتَبَةُ الخانجي.

آلُ حَمْدَانَ، أَبُو صَفْوَانَ ذياب بْنُ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ الْغَامِدِيُّ. (1425هـ). *تَسْدِيْدُ الْإِصَابَةِ فِيْمَا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ*. رَاجَعَهُ وَقَرَّظَهُ: صَالِحُ بْنُ فَوْزانَ الْفَوْزَانَ. ط2. (د. م). مَكْتَبَةُ الْمَوْرِدِ.

آلُ طَالِبٍ، صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ. *خُطْبَةُ مَوْقِفِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ آلِ الْبَيْتِ*. تَارِيْخُ الْإِطِّلَاعِ: 1 يُولْيُو 2018م: http://www.saaid.net/mohamed/s/3.htm?print_it=1.

الْأَلْبَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ. (1399هـ – 1979م). *إِرْوَاءُ الْغَلِيْلِ فِي تَخْرِيْجِ أَحَادِيْثِ مَنَارِ السَّبِيْلِ*. الْإِشْرَافُ: زُهَيْرٌ الشَّاوِيْشُ. ط1. بَيْرُوْتُ: الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ.

الْأَلْبَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ. (1424هـ – 2003م). *التَّعْلِيْقَاتُ الْحِسَانُ عَلَى صَحِيْحِ ابْنِ حِبَّانَ وَتَمْيِيْزُ سَقِيْمِهِ مِنْ صَحِيْحِهِ وَشَاذِّهِ مِنْ مَحْفُوْظِهِ*. ط1. جُدَّةُ: دَارُ باوزير لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

الْأَلْبَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ. (1415هـ – 1995م). *سِلْسِلَةُ الْأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ وَشَيْءٌ مِنْ فِقْهِهَا وَفَوَائِدِهَا* . ط1. الرِّيَاضُ: مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

الْأَلْبَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ. (1408هـ – 1988م). *صَحِيْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ وَزِيَادَاتُهُ*. ط3. (د. م). الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ.

الْأَلْبَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ. (1423هـ – 2002م). *صَحِيْحُ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ – الْأُمِّ*. ط1. الْكُوَيْتُ: مُؤَسَّسَةُ غِرَاسٍ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

الْأَلْبَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ. (1408هـ – 1988م). *ضَعِيْفُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ وَزِيَادَتُهُ*. أَشْرَفَ عَلَى طَبْعِهِ: زُهَيْرٌ الشَّاوِيْشُ. ط3. (د. م). الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ.

الْأَلْبَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ. (1411هـ – 1991م). *ضَعِيْفُ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ*. أَشْرَفَ عَلَى طِبَاعَتِهِ وَالتَّعْلِيْقِ عَلَيْهِ: زُهَيْرٌ الشَّاوِيْشُ. بِتَكْلِيْفٍ مِنْ مَكْتَبِ التَّرْبِيَةِ الْعَرَبِيِّ لِدُوَلِ الْخَلِيْجِ – الرِّيَاضُ. ط1. بَيْرُوْتُ: الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ.

الْأَلُوْسِيُّ، شِهَابُ الدِّيْنِ مُحْمُوْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحُسَيْنِيُّ. (د. ت). *رُوْحُ الْمَعَانِي فِي تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيْمِ وَالسَّبْعِ الْمَثَانِي*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: إِدَارَةُ الطِّبَاعَةِ الْمُنِيْرِيَّةِ – دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ.

الْبَاكِسْتَانِيُّ، زَكَرِيَّا بْنُ غُلَامٍ قَادِر. (1421هـ – 2000م). *مَا صَحَّ مِنْ آثَارِ الصَّحَابَةِ فِي الْفِقْهِ*. ط1. جُدَّةُ: دَارُ الْخَرَّازِ، بَيْرُوْتُ: دَارُ ابْنِ حَزْمٍ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

الْبُخَارِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ الْمُغِيْرَةِ. (1422هـ). *الْجَامِعُ الْمُسْنَدُ الصَّحِيْحُ الْمُخْتَصَرُ مِنْ أُمُورِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ = صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّد زُهَيْر بْنُ نَاصِرٍ النَّاصِر. ط1. (د. م). دَارُ طَوْقِ النَّجَاةِ.

الْبُخَارِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ الْمُغِيْرَةِ. (1409هـ – 1989م). *الْأَدَبُ الْمُفْرَدُ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ فُؤَاد عَبْدِ الْبَاقِي. ط3. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْبَشَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

الْبُخَارِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ الْمُغِيْرَةِ. (1418هـ – 1997م). *صَحِيْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ*. حَقَّقَ أَحَادِيْثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ الْأَلْبَانِيُّ. ط4. السُّعُودِيَّةُ: مَكْتَبَةُ الدَّلِيْلِ.

الْبُخَارِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ الْمُغِيْرَةِ. (د. ت). *التَّارِيْخُ الْكَبِيْرُ*. (د. ط). حيدر آباد – الدكن، الْهِنْدُ: دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ. طُبِعَ بِمُرَاقَبَةِ: مُحَمَّدُ عَبْد الْمُعِيْدِ خَان.

الْبُخَارِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ الْمُغِيْرَةِ. (1397هـ – 1977م). *التَّارِيْخُ الْأَوْسَطُ*. التَّحْقِيْقُ: مَحْمُودُ إِبْرَاهِيْم زَايِد. ط1. حَلَبٌ، الْقَاهِرَةُ: دَارُ الْوَعْيِ، مَكْتَبَةُ دَارِ التُّرَاثِ. (مَطْبُوعٌ بِاسْمِ التَّارِيْخِ الصَّغِيْرِ خَطَأً).

الْبَرْبَهَارِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَلَفٍ. (1414هـ – 1993م). *شَرْحُ السُّنَّةِ*. التَّحْقِيْقُ: أَبُو يَاسِرٍ خَالِدُ بْنُ قَاسِمٍ الردادي. ط1. الْمَدِيْنَةُ الْمُنَوَّرَةُ: مَكْتَبَةُ الْغُرَبَاءِ الْأَثَرِيَّةُ.

ابْنُ بَطَّةَ الْعكبري، أَبُو عَبْدِ اللهِ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ. (1415هـ – 1994م). *الْإِبَانَةُ الْكُبْرَى = الْإِبَانَةُ عَنْ شَرِيْعَةِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ وَمُجَانَبَةُ الْفِرَقِ الْمَذْمُومَةِ*. التَّحْقِيْقُ: رِضَا مُعْطِي، عُثْمَانُ الْأَثْيُوبِيُّ، يُوسُفُ الْوَابِل، الْوَلِيْدُ بْنُ سَيْفٍ النَّصْرُ، حَمَدٌ التويجري. ط2. الرِّيَاضُ: دَارُ الرَّايَةِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

الْبَغَوِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ. (1421هـ – 2000م). *مُعْجَمُ الصَّحَابَةِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدٌ الْأَمِيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجكني. ط1. الْكُوَيْتُ: مَكْتَبَةُ دَارِ الْبَيَانِ.

الْبَغَوِيُّ، مُحْيِي السُّنَّةِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُوْدٍ الشَّافِعِيُّ. (1411هـ). *مَعَالِمُ التَّنْزِيْلِ فِي تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ = تَفْسِيْرُ الْبَغَوِيِّ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ عَبْد اللهِ النَّمِر، عُثْمَانُ جُمْعَة ضميرية، سُلَيْمَانُ مُسْلِم الحرش. (د. ط). الرِّيَاضُ: دَارُ طَيْبَةَ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

الْبَغَوِيُّ، مُحْيِي السُّنَّةِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُوْدٍ الشَّافِعِيُّ. (1403هـ – 1983م). *شَرْحُ السُّنَّةِ*. التَّحْقِيْقُ: شُعَيْبٌ الْأَرْنَاؤُوْطُ. ط2. بَيْرُوْتُ: الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ.

البَكْجَرِي، أَبُو عَبْدِ اللهِ عَلَاءُ الدِّيْنِ مُغْلَطَاي بْنُ قَلِيْجِ الْحَنَفِيُّ. (1422هـ – 2001م). *إِكْمَالُ تَهْذِيْبِ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ*. التَّحْقِيْقُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَادِلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ أُسَامَةُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ. ط1. (د. م). الْفَارُوْقُ الْحَدِيْثَةُ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ.

الْبَلَاذُرِيُّ، أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ. (1417هـ – 1996م). *جُمَلٌ مِنْ أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ*. التَّحْقِيْقُ: أ.د. سُهَيْل زكار، د. رِيَاضٌ الزِّرْكَلِيُّ. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْفِكْرِ.

ابْنُ بَلْبَانَ، أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ بَلْبَانَ الْمَقْدِسِيُّ. (1408هـ – 1988م). *تُحْفَةُ الصِّدِّيْقِ فِي فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ*. ط1. الْمَدِيْنَةُ الْمُنَوَّرَةُ: مَكْتَبَةُ دَارِ التُّرَاثِ.

الْبَيْهَقِيُّ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخُرَاسَانِيُّ. (1424هـ – 2003م). *السُّنَنُ الْكُبْرَى*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ عَبْد الْقَادِر عَطَا. ط3. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الْبَيْهَقِيُّ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخُرَاسَانِيُّ. (1423هـ – 2003م). *شُعَبُ الْإِيْمَانِ*. حَقَّقَهُ وَرَاجَعَ نُصُوْصَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيْثَهُ: د. عَبْدُ الْعَلِيِّ عَبْد الْحَمِيْدِ حَامِد. ط1. الرِّيَاضُ: مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

التِّبْرِيْزِيُّ، وَلِيُّ الدِّيْنِ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْخَطِيْبُ. (1399هـ – 1979م). *مِشْكَاةُ الْمَصَابِيْحِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ الْأَلْبَانِيُّ. ط2. بَيْرُوْتُ: الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ.

التِّرْمِذِيُّ، أَبُو عِيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ سَوْرَةَ. (1395هـ – 1975م). *سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ*. التَّحْقِيْقُ وَالتَّعْلِيْقُ: أَحْمَدُ مُحَمَّد شَاكِر، مُحَمَّدُ فُؤَاد عَبْد الْبَاقِي، إِبْرَاهِيْمُ عَطْوَة عَوَض. ط2. مِصْرُ: شَرِكَةُ مَكْتَبَةِ وَمَطْبَعَةِ مُصْطَفَى الْبَابِيِّ الْحَلَبِيِّ.

ابْنُ تَيْمِيَّةَ، تَقِيُّ الدِّيْنِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيْمِ. (1422هـ). *جَامِعُ الْمَسَائِلِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ عُزَيْر شَمْس. الْإِشْرَافُ: بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَبُو زَيْدٍ. ط1. مَكَّةُ الْمُكَرَّمَةُ: دَارُ عَالَمِ الْفَوَائِدِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

ابْنُ تَيْمِيَّةَ، تَقِيُّ الدِّيْنِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيْمِ. (1407هـ – 1987م). *حُقُوْقُ آلِ الْبَيْتِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ الْقَادِرِ أَحْمَد عَطَا. ط2. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

ابْنُ تَيْمِيَّةَ، تَقِيُّ الدِّيْنِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيْمِ. (1403هـ – 1983م). *الصَّارِمُ الْمَسْلُولُ عَلَى شَاتِمِ الرَّسُولِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ مُحْي الدِّيْنِ عَبْد الْحَمِيْدِ. (د. ط). السُّعُودِيَّةُ: الْحَرَسُ الْوَطَنِيُّ السُّعُودِيُّ.

ابْنُ تَيْمِيَّةَ، تَقِيُّ الدِّيْنِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيْمِ. (1420هـ – 1999م). *الْعَقِيْدَةُ الْوَاسِطِيَّةُ = اعْتِقَادُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ الْمَنْصُورَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ*. التَّحْقِيْقُ: أَبُو مُحَمَّدٍ أَشْرَفُ بْنُ عَبْدِ الْمَقْصُوْدِ. ط2. الرِّيَاضُ: أَضْوَاءُ السَّلَفِ.

ابْنُ تَيْمِيَّةَ، تَقِيُّ الدِّيْنِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيْمِ. (1422هـ – 2001م). *فَضْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ* رضي الله عنه. التَّحْقِيْقُ: د. عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفريح. ط22. مَجَلَّةُ جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى لِعُلُومِ الشَّرِيْعَةِ.

ابْنُ تَيْمِيَّةَ، تَقِيُّ الدِّيْنِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيْمِ. (1425هـ – 2004م). *مَجْمُوْعُ الْفَتَاوَى*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمٍ وَابْنُهُ مُحَمَّدٌ. (د. ط). الْمَدِيْنَةُ الْمُنَوَّرَةُ: مَجْمَعُ الْمَلِكِ فَهْدٍ لِطِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيْفِ.

ابْنُ تَيْمِيَّةَ، تَقِيُّ الدِّيْنِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيْمِ. (1406هـ – 1986م). *مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ فِي نَقْضِ كَلَامِ الشِّيْعَةِ الْقَدَرِيَّةِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ رَشَاد سَالِم. ط1. الرِّيَاضُ: جَامِعَةُ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُوْدٍ الْإِسْلَامِيَّةُ.

الْجُدَيْعُ، عُبْدُ اللهِ بْنُ يُوْسُفَ. (1424هـ – 2003م). *تَحْرِيْرُ عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ*. ط1. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الرَّيَّانِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

الْجَرْجَانِيُّ، أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ. (1418هـ – 1997م). *الْكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَالِ*. التَّحْقِيْقُ: عَادِلُ أَحْمَد عَبْد الْمَوْجُوْدِ، عَلِيُّ مُحَمَّد معوض. شَارَكَ فِي تَحْقِيْقِهِ: عَبْدُ الْفَتَّاحِ أَبُو سَنَةٍ. ط1. بَيْرُوْتُ: الْكُتُبُ الْعِلْمِيَّةُ.

ابْنُ الْجَعْدِ، عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ بْنِ عُبَيْدٍ الْجَوْهَرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ. (1410هـ – 1990م). *مُسْنَدُ ابْنِ الْجَعْدِ*. التَّحْقِيْقُ: عَامِرُ أَحْمَد حيدر. ط1. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ نَادِرٍ.

الْجُوزْجَانِيُّ، أَبُو عُثْمَانَ سَعِيْدُ بْنُ مَنْصُوْرٍ الْخُرَاسَانِيُّ. (1417هـ – 1997م). *التَّفْسِيْرُ مِنْ سُنَنِ سَعِيْدِ بْنِ مَنْصُورٍ*. الدِّرَاسَةُ وَالتَّحْقِيْقُ: د. سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ آلُ حُمَيْدٍ. ط1. (د. م). دَارُ الصميعي لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

ابْنُ الْجَوْزِيِّ، جَمَالُ الدِّيْنِ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ. (1422هـ). *زَادُ الْمَسِيْرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيْرِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ الْمَهْدِيُّ. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ.

ابْنُ الْجَوْزِيِّ، جَمَالُ الدِّيْنِ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ. (1430هـ – 2009م). *صِفَةُ الصَّفْوَةِ*. التَّحْقِيْقُ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ. (د. ط). الْقَاهِرَةُ: دَارُ الْحَدِيْثِ.

ابْنُ الْجَوْزِيِّ، جَمَالُ الدِّيْنِ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ. (1412هـ – 1992م). *الْمُنْتَظَمُ فِي تَارِيْخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ عَبْد الْقَادِرِ عَطَا، مُصْطَفَى عَبْد الْقَادِرِ عَطَا. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الْحَاجِيُّ، مُحَمَّد عُمَر. (1427هـ – 2007م). *مَوْسُوْعَةُ التَّفْسِيْرِ قَبْلَ عَهْدِ التَّدْوِيْنِ*. ط1. دِمَشْقُ: دَارُ الْمَكْتَبِيِّ.

الْحَاكِمُ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ النَّيْسَابُورِيُّ. (1422هـ – 2002م). *الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ*. التَّحْقِيْقُ: مُصْطَفَى عَبْد الْقَادِرِ عَطَا. ط2. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الْحَاكِمُ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ النَّيْسَابُورِيُّ. (1424هـ – 2003م). *مَعْرِفَةُ عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ وَكَمِّيَّةُ أَجْنَاسِهِ*. التَّحْقِيْقُ: أَحْمَدُ فَارِس السَّلُّوم. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ ابْنِ حَزْمٍ.

ابْنُ حِبَّانَ، أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ حِبَّانَ التَّمِيْمِيُّ البُسْتِيُّ. (1393هـ – 1973م). *الثِّقَاتُ*. ط1. حيدر آباد – الدكن، الْهِنْدُ: دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ.

ابْنُ حِبَّانَ، أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ حِبَّانَ التَّمِيْمِيُّ البُسْتِيُّ. (1414هـ – 1993م). *صَحِيْحُ ابْنِ حِبَّانَ بِتَرْتِيْبِ ابْنِ بَلْبَانَ*. التَّحْقِيْقُ: شُعَيْبٌ الْأَرْنَؤُوْطُ. ط2. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ. (1415هـ – 1995م). *الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيْزِ الصَّحَابَةِ*. التَّحْقِيْقُ: عَادِلُ أَحْمَد عَبْد الْمَوْجُودِ وَعَلِيٌّ مُحَمَّد معوض. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ. (1406هـ – 1986م). *تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّد عَوَّامَةُ. ط1. سُوْرِيَا: دَارُ الرَّشِيْدِ.

ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ. (1326هـ). *تَهْذِيْبُ التَّهْذِيْبِ*. ط1. الْهِنْدُ: مَطْبَعَةُ دَائِرَةِ الْمَعَارِفِ النِّظَامِيَّةِ، النَّاشِرُ: الْقَاهِرَةُ: دَارُ الْكِتَابِ الْإِسْلَامِيِّ.

ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ. (1379هـ). *فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ*. رَقَّمَ كُتُبَهُ وَأَبْوَابَهُ وَأَحَادِيْثَهُ: مُحَمَّدُ فُؤَاد عَبْد الْبَاقِي. قَامَ بِإِخْرَاجِهِ وَصَحَّحَهُ وَأَشْرَفَ عَلَى طَبْعِهِ: مُحِبُّ الدِّيْنِ الْخَطِيْبُ. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ الْمَعْرِفَةِ.

ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ. (2002م). *لِسَانُ الْمِيْزَانِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ الْفَتَّاحِ أَبُو غُدَّةَ. ط1. (د. م). دَارُ الْبَشَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ. (1422هـ). *نُزْهَةُ النَّظَرِ فِي تَوْضِيْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ ضَيْفِ اللهِ الرُّحَيْلِيُّ. ط1. الرِّيَاضُ: مَطْبَعَةُ سَفِيْرٍ.

ابْنُ حَزْمٍ الْأَنْدَلُسِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْقُرْطُبِيُّ الظَّاهِرِيُّ. (د. ت). *جَمْهَرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ السَّلَامِ مُحَمَّد هَارُون. ط5. الْقَاهِرَةُ: دَارُ الْمَعَارِفِ.

ابْنُ حَزْمٍ الْأَنْدَلُسِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْقُرْطُبِيُّ الظَّاهِرِيُّ. (د. ت). *الْمُحَلَّى بِالْآثَارِ*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ الْفِكْرِ.

حَسَنٌ الشَّيْخ، نَاصِرُ بْنُ عَلِيّ عَائِض. (1421هـ – 2000م). *عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ* ﷺ. ط3. الرِّيَاضُ: مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ.

الْحَكَمِيُّ، حَافِظُ بْنُ أَحْمَدَ. (1415هـ – 1995م). *مَعَارِجُ الْقَبُولِ بِشَرْحِ سُلَّمِ الْوُصُولِ إِلَى عِلْمِ الْأُصُولِ فِي التَّوْحِيْدِ*. ضَبَطَ نَصَّهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَخَرَّجَ أَحَادِيْثَهُ: عُمَرُ بْنُ مَحْمُوْد أَبُو عُمَرَ. ط3. الدَّمَّامُ: دَارُ ابْنِ الْقَيِّمِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

الْحَمَوِيُّ، أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْفَيُّوْمِيُّ. (د. ت). *الْمِصْبَاحُ الْمُنِيْرُ فِي غَرِيْبِ الشَّرْحِ الْكَبِيْرِ*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: الْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ.

ابْنُ حَنْبَلٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّيْبَانِيُّ. (1403هـ – 1983م). *كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ*. التَّحْقِيْقُ: وَصِيُّ اللهِ بْنُ مُحَمَّد عَبَّاسٌ. ط1. جُدَّةُ: دَارُ الْعِلْمِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ.

ابْنُ حَنْبَلٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيُّ. (1421هـ – 2001م). *مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ*. التَّحْقِيْقُ: شُعَيْبٌ الْأَرْنَؤُوْطُ، عَادِل مِرْشِدٌ، وَآخَرُوْنَ. أَشْرَفَ عَلَى إِصْدَارِهَا: د. عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمُحْسِنِ التُّرْكِيُّ. ط1. (د. م). مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

ابْنُ حَنْبَلٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيُّ. (1406هـ). *السُّنَّةُ*. التَّحْقِيْقُ: د. مُحَمَّدُ سَعِيْد سَالِم الْقَحْطَانِيُّ. ط1. الدَّمَّامُ: دَارُ ابْنِ الْقَيِّمِ.

الخراشي، سُلَيْمَانُ بْنُ صَالِحٍ. *الْعَلَاقَةُ الْحَمِيْمَةُ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ* ﷺ. تَارِيْخُ الْإِطِّلَاعِ: 1 يُولْيُو 2018م: http://www.wylsh.com/arabic/benfits/view/7/20.

الْخَطِيْبُ البَغْدَادِيُّ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ. (1422هـ – 2002م). *تَارِيْخُ بَغْدَادَ*. التَّحْقِيْقُ: د. بَشَّارُ عَوَّاد مَعْرُوف. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ.

الْخَطِيْبُ البَغْدَادِيُّ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ. (د. ت). *الْكِفَايَةُ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ*. التَّحْقِيْقُ: أَبُو عَبْدِ اللهِ السورقي، إِبْرَاهِيْمُ حَمْدِي الْمَدَنِيُّ. (د. ط). الْمَدِيْنَةُ الْمُنَوَّرَةُ: الْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ.

الْخُمُسُ الَّذِي يُعْطَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ ﷺ. تَارِيْخُ الْإِطِّلَاعِ: 1 يُولْيُو 2018م: http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=58248&12874.

الدَّارَقُطْنِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيُّ. (1424هـ – 2004م). *سُنَنُ الدَّارَقُطْنِيِّ*. حَقَّقَهُ وَضَبَطَ نَصَّهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: شُعَيْبٌ الْأَرْنَؤُوطُ، حَسَن عَبْد الْمُنْعِمِ شَلَبِي، عَبْدُ اللَّطِيْفُ حِرْز اللهِ، أَحْمَد بَرْهُوْم. ط1. بَيْرُوتُ – لِبْنَانُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

الدَّارَقُطْنِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيُّ. (1419هـ – 1998م). *فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ وَمَنَاقِبُهُمْ وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ*. اعْتَنَى بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيْفَةَ الرباح. ط1. السُّعُودِيَّةُ: مَكْتَبَةُ الْغُرَبَاءِ الْأَثَرِيَّةُ.

أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ الْأَزْدِيُّ السِّجِسْتَانِيُّ. (د. ت). *سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ مُحْيِي الدِّيْن عَبْد الْحَمِيْدِ. (د. ط). صَيْدَا – بَيْرُوْتُ: الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ.

الدَّرْوِيْشُ، صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. (1427هـ – 2006م). *رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ، التَّرَاحُمُ بَيْنَ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ وَالصَّحَابَةِ*. ط2. الْكُوَيْتُ: مَبَرَّةُ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ.

ابْنُ دُرَيْدٍ الْأَزْدِيُّ، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ. (1411هـ – 1991م). *الْاِشْتِقَاقُ*. التَّحْقِيْقُ وَالشَّرْحُ: عَبْدُ السَّلَامِ مُحَمَّد هَارُوْن. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْجِيْلِ.

دِمَشْقِيَّةُ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ. (د. ت). *ظَاهِرَةُ التَّكْفِيْرِ فِي مَذْهَبِ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ الْاِثْنَي عَشْرِيَّةِ* [Word]. (د. ط). (د. م). مُنَسِّقُ الرِّسَالَةِ وَنَاشِرُهَا: أَبُو عُمَرَ الدُّوْسَرِيُّ.

الدَّوْلَابِيُّ الرَّازِيُّ، أَبُو بِشْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيُّ. (1407هـ). *الذُّرِّيَّةُ الطَّاهِرَةُ النَّبَوِيَّةُ*. التَّحْقِيْقُ: سَعْدُ الْمُبَارَك الْحَسَن. ط1. الْكُوَيْتُ: الدَّارُ السَّلَفِيَّةُ.

الدِّيَارُ بَكْرِي، حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ. (د. ت). *تَارِيْخُ الْخَمِيْسِ فِي أَحْوَالِ أَنْفَسِ النَّفِيْسِ*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ صَادِرٍ.

الذَّهَبِيُّ، شَمْسُ الدِّيْنِ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ. (2003م). *تَارِيْخُ الْإِسْلَامِ وَوَفَيَّاتُ الْمَشَاهِيْرِ وَالْأَعْلَامِ*. التَّحْقِيْقُ: د. بَشَّارُ عَوَّاد مَعْرُوف. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ.

الذَّهَبِيُّ، شَمْسُ الدِّيْنِ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ. (1419هـ – 1998م). *تَذْكِرَةُ الْحُفَّاظِ*. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الذَّهَبِيُّ، شَمْسُ الدِّيْنِ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ. (1417هـ - 1996م). *سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ*. التَّحْقِيْقُ: مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِيْنَ بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ شُعَيْبٍ الْأَرْنَؤُوْطِ. ط11. (د. م). مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

الرَّازِيُّ، زَيْنُ الدِّيْنِ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ. (1420هـ - 1999م). *مُخْتَارُ الصِّحَاحِ*. التَّحْقِيْقُ: يُوْسُفُ الشَّيْخ مُحَمَّد. ط5. بَيْرُوْتُ، صَيْدَا: الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ، الدَّارُ النَّمُوذَجِيَّةُ.

الرَّاغِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. (1412هـ). *الْمُفْرَدَاتُ فِي غَرِيْبِ الْقُرْآنِ*. التَّحْقِيْقُ: صَفْوَانُ عَدْنَان الداودي. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْقَلَمِ، دِمَشْقُ: الدَّارُ الشَّامِيَّةُ.

ابْنُ رَاهَوِيْهِ، أَبُو يَعْقُوْبَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ. (1412هـ - 1991م). مُسْنَدُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيْهِ. التَّحْقِيْقُ: د. عَبْدُ الْغَفُوْرِ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ البلوشي. ط1. الْمَدِيْنَةُ الْمُنَوَّرَةُ: مَكْتَبَةُ الْإِيْمَانِ.

الرَّحْمَانِيُّ الْمُبَارَكْفُوْرِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ عَبْد السَّلَامِ. (1404هـ - 1984م). *مَرْعَاةُ الْمَفَاتِيْحِ شَرْحُ مِشْكَاةِ الْمَصَابِيْحِ*. ط3. بنارس الْهِنْدِ: إِدَارَةُ الْبُحُوْثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِفْتَاءِ - الْجَامِعَةُ السَّلَفِيَّةُ.

الرُّحَيْلِيُّ، إِبْرَاهِيْمُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَلِيٍّ. (1423هـ - 2003م). *الْانْتِصَارُ لِلصَّحْبِ وَالْآلِ مِنِ افْتِرَاءَاتِ السَّمَاوِيِّ الضَّالِّ*. ط3. الْمَدِيْنَةُ الْمُنَوَّرَةُ: مَكْتَبَةُ الْعُلُوْمِ وَالْحِكَمِ.

رِضَا، مُحَمَّد رَشِيْد بْنُ عَلِيٍّ. (1366هـ - 1947م). *رَسَائِلُ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ لِرَشِيْدِ رِضَا*. ط2. الْقَاهِرَةُ: دَارُ الْمَنَارِ.

رِضَا، مُحَمَّد رَشِيْد بْنُ عَلِيٍّ. (1424هـ - 2004م). *أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ أَوَّلُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ*. التَّحْقِيْقُ: الشَّيْخُ خَلِيْلُ شيحا. (د. ط). (د. م). دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ.

رِضَا، مُحَمَّد رَشِيْد بْنُ عَلِيٍّ. (1990م). *تَفْسِيْرُ الْقُرْآنِ الْحَكِيْمِ = تَفْسِيْرُ الْمَنَارِ*. (د. ط). الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ.

الزُّبَيْرِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. (د. ت). *نَسَبُ قُرَيْشٍ*. التَّحْقِيْقُ: ليفي بروفنسال. ط3. الْقَاهِرَةُ: دَارُ الْمَعَارِفِ.

الزَّجَّاجُ، أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيْمُ بْنُ السَّرِّيِّ بْنِ سَهْلٍ. (1408هـ – 1988م). مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ. ط1. بَيْرُوْتُ: عَالَمُ الْكُتُبِ.

الزَّرْكَشِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ بَدْرُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الشَّافِعِيُّ. (1390هـ – 1970م). *الْإِجَابَةُ لِإِيْرَادِ مَا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ*. عَنَى بِتَحْقِيْقِهِ وَوَضَعَ مُقَدِّمَتَهُ وَتَعَالِيْقَهُ وَمَسَارِدَهُ: سَعِيْدٌ الْأَفْغَانِيُّ. ط2. بَيْرُوْتُ: الْمَكْتَبُ الإِسْلَامِيُّ.

الزِّرْكَلِيُّ، خَيْرُ الدِّيْنِ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ. (2002م). *الْأَعْلَامُ*. ط15. (د. م). دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَايِيْنِ.

الزَّمَخْشَرِيُّ، جَارُ اللهِ أَبُو الْقَاسِمِ مُحْمُوْدُ بْنُ عَمْرٍو. (د. ت). *الْفَائِقُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالْأَثَرِ*. التَّحْقِيْقُ: عَلِيُّ مُحَمَّد البجاوي، مُحَمَّد أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيْم. ط2. لِبْنَانُ: دَارُ الْمَعْرِفَةِ.

الزَّمَخْشَرِيُّ، جَارُ اللهِ أَبُو الْقَاسِمِ مُحْمُوْدُ بْنُ عَمْرٍو. (1419هـ – 1998م). *أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ بَاسِل عُيُونُ السُّوْدِ. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الزَّمَخْشَرِيُّ، جَارُ اللهِ أَبُو الْقَاسِمِ مُحْمُوْدُ بْنُ عَمْرٍو. (1407هـ). *الْكَشَّافُ عَنْ حَقَائِقِ غَوَامِضِ التَّنْزِيْلِ*. ط3. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ.

زواوي، أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْفَتَّاحِ. (د. ت). *شَمَائِلُ الرَّسُوْلِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ*. (د. ط). الْإِسْكَنْدَرِيَّةُ: دَارُ الْقِمَّةِ.

سَبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ، شَمْسُ الدِّيْنِ أَبُو المظفر يُوْسُفُ بْنُ قِزْأُوغلي. (1434هـ – 2013م). *مِرْآةُ الزَّمَانِ فِي تَوَارِيْخِ الْأَعْيَانِ*. التَّحْقِيْقُ وَالتَّعْلِيْقُ: فِي أَوَّلِ كُلِّ جُزْءٍ تَفْصِيْلُ أَسْمَاءِ مُحَقِّقِيْهِ. ط1. دِمَشْقُ: دَارُ الرِّسَالَةِ الْعَالَمِيَّةِ.

السَّخَّاوِيُّ، شَمْسُ الدِّيْنِ أَبُو الْخَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. (1424هـ – 2003م). *فَتْحُ الْمُغِيْثِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْحَدِيْثِ لِلْعِرَاقِيِّ*. التَّحْقِيْقُ: عَلِيُّ حُسَيْن عَلِيّ. ط1. مِصْرُ: مَكْتَبَةُ السُّنَّةِ.

ابْنُ سَعْدٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْبَصْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ. (1410هـ – 1990م). *الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ عَبْد الْقَادِرِ عطَا. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

ابْنُ سَعْدٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْبَصْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ. (1416هـ – 1995م). *الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ مِنَ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ أَسْلَمَ عِنْدَ فَتْحِ مَكَّةَ وَمَا بَعْدَ ذَلِكَ*. التَّحْقِيْقُ وَالدِّرَاسَةُ: د. عَبْدُ الْعَزِيْزِ عَبْد اللهِ السلومي. ط1. الطَّائِفُ: مَكْتَبَةُ الصِّدِّيْقِ.

ابْنُ سَعْدٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْبَصْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ. (1414هـ – 1993م). *الطَّبَقَةُ الْخَامِسَةُ فِي مَنْ قُبِضَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، وَهُمْ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ بْنُ صامل السُّلَمِيُّ. ط1. الطَّائِفُ: مَكْتَبَةُ الصِّدِّيْقِ.

ابْنُ سَعْدٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْبَصْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ. (1408هـ). *الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، الْقِسْمُ الْمُتَمِّمُ لِتَابِعِي أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ*. التَّحْقِيْقُ: زِيَادُ مُحَمَّد مَنْصُور. ط2. الْمَدِيْنَةُ الْمُنَوَّرَةُ: مَكْتَبَةُ الْعُلُوْمِ وَالْحِكَمِ.

السَّعْدِيُّ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَاصِرٍ. (1420هـ –2000م). *تَيْسِيْرُ الْكَرِيْمِ الرَّحْمَنِ فِي تَفْسِيْرِ كَلَامِ الْمَنَّانِ = تَفْسِيْرُ السَّعْدِيِّ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ معلا اللويحق. ط1. مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

السهيلي، أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ. (1421هـ – 2000م). *الرَّوْضُ الْأُنُفُ فِي شَرْحِ السِّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ لِابْنِ هِشَامٍ*. التَّحْقِيْقُ: عُمَرُ عَبْد السَّلَامِ السُّلَامِيُّ. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ.

السَّيِّدُ سَالِمٌ، أَبُو مَالِكٍ كَمَالُ. (2003م). *صَحِيْحُ فِقْهِ السُّنَّةِ وَأَدِلَّتُهُ وَتَوْضِيْحُ مَذَاهِبِ الْأَئِمَّةِ*. (د. ط). الْقَاهِرَةُ: الْمَكْتَبَةُ التَّوْفِيْقِيَّةُ.

السَّيُوطِيُّ، جَلَالُ الدِّيْنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. (1411هـ – 1990م). *الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ*. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

السَّيُوطِيُّ، جَلَالُ الدِّيْنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. (د. ت). *تَدْرِيْبُ الرَّاوِي فِي شَرْحِ تَقْرِيْبِ النَّوَاوِيِّ*. التَّحْقِيْقُ: أَبُو قُتَيْبَةَ نظر مُحَمَّد الفاريابي. (د. ط). (د. م). دَارُ طَيْبَةَ.

السَّيُوطِيُّ، جَلَالُ الدِّيْنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. (1425هـ – 2004م). *تَارِيْخُ الْخُلَفَاءِ*. التَّحْقِيْقُ: حَمْدِي الدمرداش. ط1. (د. م). مَكْتَبَةُ نِزَارِ مُصْطَفَى الْبَازِ.

أَبُو شُهْبَةَ، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سويلم. (1427هـ). *السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ عَلَى ضُوْءِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ*. ط8. دِمَشْقُ: دَارُ الْقَلَمِ.

الشَّوْكَانِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْيَمَنِيُّ. (1414هـ). *فَتْحُ الْقَدِيْرِ*. ط1. دِمَشْقُ، بَيْرُوْتُ: دَارُ ابْنِ كَثِيْرٍ، دَارُ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ.

الشَّوْكَانِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْيَمَنِيُّ. (2004م). *نَيْلُ الْأَوْطَارِ شَرْحُ مُنْتَقَى الْأَخْبَارِ مِنْ أَحَادِيْثِ سَيِّدِ الْأَخْيَارِ*. قَدَّمَ لَهُ وَاعْتَنَى بِهِ وَخَرَّجَ أَحَادِيْثَهُ: رَائِدُ بْنُ صَبْرِي بْنِ أَبِي علفة. ط1. (د. م). بَيْتُ الْأَفْكَارِ الدَّوْلِيَّةِ.

الصَّالِحِيُّ الشَّامِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ. (1414هـ - 1993م). *سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ، فِي سِيْرَةِ خَيْرِ الْعِبَادِ، وَذِكْرُ فَضَائِلِهِ وَأَعْلَامِ نُبُوَّتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْوَالِهِ فِي الْمَبْدَأِ وَالْمَعَادِ*. التَّحْقِيْقُ وَالتَّعْلِيْقُ: عَادِلُ أَحْمَد عَبْد الْمَوْجُوْدِ، عَلِيُّ مُحَمَّد معوض. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

صَقْرٌ، شَحَاتَةُ مُحَمَّد. (د. ت). *الشِّيْعَةُ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ*. (د. ط). البحيرة - مِصْرُ: مَكْتَبَةُ دَارِ الْعُلُوْمِ.

صَقْرٌ، شَحَاتَةُ مُحَمَّد. (د. ت). *أُمُّنَا عَائِشَةُ حَبِيْبَةُ نَبِيِّنَا* ﷺ. (د. ط). الْإِسْكَنْدَرِيَّةُ: دَارُ الْخَلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ، دَارُ الْفَتْحِ الْإِسْلَامِيِّ.

صَقْرٌ، شَحَاتَةُ مُحَمَّد. (د. ت). *جُهُودُ عُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ فِي بَيَانِ حَقِيْقَةِ دِيْنِ الشِّيْعَةِ*. رَاجَعَهُ وَقَدَّمَ لَهُ: أ.د. مُحَمَّدُ بَكْر إِسْمَاعِيْل حَبِيْب. (د. ط). الْإِسْكَنْدَرِيَّةُ: الدَّارُ السَّلَفِيَّةُ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

الصَّلَّابِيُّ، عَلِيُّ مُحَمَّد مُحَمَّد. (1423هـ - 2002م). *الْإِنْشِرَاحُ وَرَفْعُ الضِّيْقِ فِي سِيْرَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ شَخْصِيَّتُهُ وَعَصْرُهُ*. (د. ط). الْقَاهِرَةُ: دَارُ التَّوْزِيْعِ وَالنَّشْرِ الْإِسْلَامِيَّةُ.

ابْنُ الصَّلَاحِ، أَبُو عَمْرٍو تَقِيُّ الدِّيْنِ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. (1423هـ - 2002م). *مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ اللَّطِيْفِ الهميم، مَاهِرُ يَاسِيْن الْفَحل. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

ابْنُ الصَّلَاحِ، أَبُو عَمْرٍو تَقِيُّ الدِّيْنِ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. ابْنُ رَسْلَانَ، عُمَرُ بْنُ رَسْلَانَ بْنِ نُصَيْرِ بْنِ صَالِحٍ الْكِنَانِيُّ. (د. ت). *مُقَدِّمَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ وَمَحَاسِنُ الْاِصْطِلَاحِ*. التَّحْقِيْقُ: د. عَائِشَةُ عَبْد الرَّحْمَن بِنْتُ الشَّاطِئِ. (د. ط). (د. م). دَارُ الْمَعَارِفِ.

ضِيَاءُ الدِّيْنِ الْمَقْدِسِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ. (1994م). *النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الْأَصْحَابِ وَمَا فِيْهِ مِنَ الْإِثْمِ وَالْعِقَابِ*. التَّحْقِيْقُ: د. مُحَمَّدُ أَحْمَد عَاشُوْر، م. جَمَالُ عَبْد الْمُنْعِم الكومي. ط1. الْقَاهِرَةُ: الدَّارُ الذَّهَبِيَّةُ.

ابْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ. (د. ت). *الْبِدْءُ وَالتَّارِيْخُ*. (د. ط). بُوْر سَعِيْدٍ: مَكْتَبَةُ الثَّقَافَةِ الدِّيْنِيَّةِ.

الطَّبَرَانِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِيُّ. (د. ت). *الْمُعْجَمُ الْأَوْسَطُ*. التَّحْقِيْقُ: طَارِقُ بْنُ عَوَضِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَبْدُ الْمُحْسِنِ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ الْحُسَيْنِيُّ. (د. ط). الْقَاهِرَةُ: دَارُ الْحَرَمَيْنِ.

الطَّبَرَانِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِيُّ. (د. ت). *الْمُعْجَمُ الْكَبِيْرُ*. التَّحْقِيْقُ: حَمْدِي بْنُ عَبْدِ الْمَجِيْدِ السَّلَفِيُّ. ط2. الْقَاهِرَةُ: مَكْتَبَةُ ابْنِ تَيْمِيَّةَ.

الطَّبَرِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيْرِ بْنِ يَزِيْدَ. (1387هـ). *تَارِيْخُ الطَّبَرِيِّ = تَارِيْخُ الرُّسُلِ وَالْمُلُوكِ*. ط2. بَيْرُوْتُ: دَارُ التُّرَاثِ.

الطَّبَرِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيْرِ بْنِ يَزِيْدَ. (1422هـ – 2001م). *تَفْسِيْرُ الطَّبَرِيِّ = جَامِعُ الْبَيَانِ عَنْ تَأْوِيْلِ آيِ الْقُرْآنِ*. التَّحْقِيْقُ: د. عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمُحْسِنِ التُّرْكِيُّ بِالتَّعَاوُنِ مَعَ مَرْكَزِ الْبُحُوْثِ وَالدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِدَارِ هَجْرٍ. ط1. (د. م). دَارُ هَجْرٍ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ وَالْإِعْلَانِ.

الطَّبَرِيُّ، مُحِبُّ الدِّيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. (1356هـ). *ذَخَائِرُ الْعُقْبَى فِي مَنَاقِبِ ذَوِي الْقُرْبَى*. التَّحْقِيْقُ: أَكْرَمُ البوشي. (د. ط). الْقَاهِرَةُ: مَكْتَبَةُ القدسي.

الطَّحَّاوِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ الْحَجَرِيُّ الْمِصْرِيُّ. (1414هـ). *الْعَقِيْدَةُ الطَّحَاوِيَّةُ*. شَرْحٌ وَتَعْلِيْقٌ: مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ الْأَلْبَانِيُّ. ط2. بَيْرُوْتُ: الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ.

الطَّيِّبُ الْمَحْجُوْبُ، يَاسِيْنُ الْخَلِيْفَةُ. (1432هـ – 2011م). *إِجْلَاءُ الْحَقِيْقَةِ فِي سِيْرَةِ عَائِشَةَ الصِّدِّيْقَةِ*. ط1. الظهران – السُّعُودِيَّةُ: مُؤَسَّسَةُ الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ.

ظَهِيْرٌ، إِحْسَانُ إِلَهِي الْبَاكِسْتَانِيُّ. (د. ت). *الشِّيْعَةُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ*. (د. ط). لَاهُوْر – بَاكِسْتَانُ: إِدَارَةُ تُرْجُمَانِ السُّنَّةِ.

الْعَاصِمِيُّ الْحَنْبَلِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. (د. ت). *أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْخِلَافَةِ. بَحْثٌ لَخَّصَهُ وَرَتَّبَهُ مِنْ كِتَابِ مِنْهَاجِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ لِابْنِ تَيْمِيَّةَ*. (د. ط). (د. م). (د. ن).

الْعَاصِمِيُّ الْحَنْبَلِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. (د. ت). *آلُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَأَوْلِيَاؤُهُ. بَحْثٌ لَخَّصَهُ وَرَتَّبَهُ مِنْ كِتَابِ مِنْهَاجِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ لِابْنِ تَيْمِيَّةَ*. (د. ط). (د. م). (د. ن).

الْعَامِرِيُّ، يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْيَمَنِيُّ. (د. ت). *الرِّيَاضُ الْمُسْتَطَابَةُ فِي جُمْلَةِ مَنْ رَوَى فِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ*. التَّحْقِيْقُ وَالتَّصْحِيْحُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ الْأَنْصَارِيُّ وَعَبْدُ التَّوَّابِ هيكل. (د. ط). (د. م). الشُّؤُوْنُ الدِّيْنِيَّةُ بِوِزَارَةِ التَّرْبِيَةِ وَالتَّعْلِيْمِ.

الْعَامِلِيُّ، زَيْنَبُ بِنْتُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ. (1312هـ). *الدُّرُّ الْمَنْثُوْرُ فِي طَبَقَاتِ رَبَّاتِ الْخُدُوْرِ*. ط1. مِصْرُ: الْمَطْبَعَةُ الْكُبْرَى الْأَمِيْرِيَّةُ.

الْعَبَّادُ الْبَدْرُ، عَبْدُ الْمُحْسِنِ بْنُ حَمَدٍ. (1420هـ – 2000م). *عَقِيْدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ*. ط1. (د. م). دَارُ ابْنِ خُزَيْمَةَ.

الْعَبَّادُ الْبَدْرُ، عَبْدُ الْمُحْسِنِ بْنُ حَمَدٍ. (1422هـ – 2001م). *فَضْلُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَعُلُوُّ مَكَانَتِهِمْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ*. ط1. الرِّيَاضُ: دَارُ ابْنِ الْأَثِيْرِ.

ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، أَبُو عُمَرَ يُوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقُرْطُبِيُّ. (1412هـ – 1992م). *الْاِسْتِيْعَابُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَصْحَابِ*. التَّحْقِيْقُ: عَلِيُّ مُحَمَّد البجاوي. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْجِيْلِ.

ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، أَبُو عُمَرَ يُوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقُرْطُبِيُّ. (1414هـ – 1994م). *جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ*. التَّحْقِيْقُ: أَبُو الْأَشْبَالِ الزُّهَيْرِيُّ. ط1. السُّعُودِيَّةُ: دَارُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ.

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَبُو بَكْرِ بْنُ هَمَّامِ بْنِ نَافِعٍ الْيَمَانِيُّ الصَّنْعَانِيُّ. (1403هـ). *الْمُصَنَّفُ*. التَّحْقِيْقُ: حَبِيْبُ الرَّحْمَنِ الْأَعْظَمِيُّ. ط2. الْهِنْدُ: الْمَجْلِسُ الْعِلْمِيُّ.

عَبْدُ الْوَهَّابِ، مُحَمَّدٌ التَّمِيْمِيُّ النَّجْدِيُّ. (د. ت). *رِسَالَةٌ فِي الرَّدِّ عَلَى الرَّافِضَةِ*. التَّحْقِيْقُ: نَاصِرُ بْنُ سَعْدٍ الرَّشِيْدُ. (د. ط). الرِّيَاضُ: جَامِعَةُ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُوْدٍ الْإِسْلَامِيَّةُ.

ابْنُ الْعَرَبِيِّ، أَبُو بَكْرٍ الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْإِشْبِيْلِيُّ الْمَالِكِيُّ. (1424هـ – 2003م). *أَحْكَامُ الْقُرْآنِ*. رَاجَعَ أُصُولَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيْثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: مُحَمَّدُ عَبْد الْقَادِرِ عَطَا. ط3. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الْعَزَّازِيُّ، عَادِلُ يُوْسُف. (2015م، 13 يُولْيُو). *عَلَاقَةُ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ عَائِشَةَ بِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا*. تَارِيْخُ الْإِطِّلَاعِ: 1 يُولْيُو 2018م: www.alukah.net/sharia/0/89213.

ابْنُ عَسَاكِرٍ، أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هِبَةِ اللهِ. (1415هـ – 1995م). *تَارِيْخُ دِمَشْقَ*. التَّحْقِيْقُ: عَمْرُو بْنُ غرامة العمروي. (د. ط). (د. م). دَارُ الْفِكْرِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

ابْنُ عَسَاكِرٍ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الدِّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ. (1406هـ). *كِتَابُ الْأَرْبَعِيْنَ فِي مَنَاقِبِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِنَّ أَجْمَعِيْنَ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ مُطِيْع الْحَافِظ، غَزْوَةُ بدير. ط1. دِمَشْقُ: دَارُ الْفِكْرِ.

العشاري، أَبُو طَالِبٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْفَتْحِ. (1413هـ – 1993م). *فَضَائِلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ* رضي الله عنه. التَّحْقِيْقُ: عَمْرُو عَبْد الْمُنْعِمِ. ط1. طَنْطَا: دَارُ الصَّحَابَةِ لِلتُّرَاثِ.

عُمَرُ، أَحْمَدُ مُخْتَار عَبْد الْحَمِيْدِ، بِمُسَاعَدَةِ فَرِيْقِ عَمَلٍ. (1429هـ – 2008م). *مُعْجَمُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ*. ط1. (د. م). عَالَمُ الْكُتُبِ.

الْعَوَايْشَةُ، حُسَيْنُ بْنُ عُوْدَةَ. (1423هـ – 2003م). *شَرْحُ صَحِيْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ*. مَعَ *تَخْرِيْجِ الْأَلْبَانِيِّ*. ط1. عَمَّانُ: الْمَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، بَيْرُوْتُ: دَارُ ابْنِ حَزْمٍ.

الْعَيْنِيُّ، بَدْرُ الدِّيْنِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَحْمُودُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَنَفِيُّ. (د. ت). *عُمْدَةُ الْقَارِي شَرْحُ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ.

غلوش، أَحْمَدُ أَحْمَد. (1424هـ – 2004م). *السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ وَالدَّعْوَةُ فِي الْعَهْدِ الْمَدَنِيِّ*. ط1. (د. م). مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

الْفَاسِيُّ، تَقِيُّ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَسَنِيُّ الْمَكِّيُّ. (1998م). *الْعَقْدُ الثَّمِيْنُ فِي تَارِيْخِ الْبَلَدِ الْأَمِيْنِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّد عَبْد الْقَادِر عطَا. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الْفَرَاهِيْدِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَلِيْلُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَصْرِيُّ. (د. ت). *كِتَابُ الْعَيْنِ*. التَّحْقِيْقُ: د. مَهْدِي الْمَخْزُوْمِيُّ، د. إِبْرَاهِيْمُ السَّامِرَّائِيُّ. (د. ط). (د. م). دَارُ وَمَكْتَبَةُ الْهِلَالِ.

الْفَسَوِيُّ، أَبُو يُوْسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ. (1401هـ – 1981م). *الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيْخُ*. التَّحْقِيْقُ: أَكْرَمُ ضِيَاء الْعُمَرِيُّ. ط2. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

فَضْلُ أَهْلِ الْبَيْتِ وَعُلُوُّ مَكَانَتِهِمْ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، تَارِيْخُ الْإِطِّلَاعِ: 1 يُولْيُو 2018م: www.mexat.com/vb/showthread.php?t=257814.

الْفَيْرُوْزُ آبَادِي، مَجْدُ الدِّيْنِ أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوْبَ. (1426هـ – 2005م). *الْقَامُوْسُ الْمُحِيْطُ*. التَّحْقِيْقُ: مَكْتَبُ تَحْقِيْقِ التُّرَاثِ فِي مُؤَسَّسَةِ الرِّسَالَةِ. إِشْرَافُ: مُحَمَّدُ نَعِيْم الْعرقسوسي. ط8. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

ابْنُ قَانِعٍ، أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْبَغْدَادِيُّ. (1418هـ). *مُعْجَمُ الصَّحَابَةِ*. التَّحْقِيْقُ: صَلَاحُ بْنُ سَالِمٍ الْمصراتي. ط1. الْمَدِيْنَةُ الْمُنَوَّرَةُ: مَكْتَبَةُ الْغُرَبَاءِ الْأَثَرِيَّةُ.

ابْنُ قُتَيْبَةَ الدَّيْنَوَرِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمٍ. (1992م). *الْمَعَارِفُ*. التَّحْقِيْقُ: ثَرْوَتُ عُكَاشَةُ. ط2. الْقَاهِرَةُ: الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ.

الْقَحْطَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْأَنْدَلُسِيُّ الْمَالِكِيُّ. (د. ت). *الْقَصِيْدَةُ النُّوْنِيَّةُ لِلْقَحْطَانِيِّ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْجَرْبُوعُ. ط1. (د. م). دَارُ الذِّكْرَى.

ابْنُ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ، أَبُو الْفَرَجِ شَمْسُ الدِّيْنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ. (1415هـ – 1995م). *الشَّرْحُ الْكَبِيْرُ*. التَّحْقِيْقُ: د. عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمُحْسِنِ التُّرْكِيُّ، د. عَبْدُ الْفَتَّاحِ مُحَمَّد الْحِلْو. ط1. الْقَاهِرَةُ: هَجْرٌ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ. (الْمَطْبُوعُ مَعَ الْمُقْنِعِ وَالْإِنْصَافِ).

ابْنُ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ مُوَفَّقُ الدِّيْنِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ. (1420هـ – 2000م). *لُمْعَةُ الْاِعْتِقَادِ*. ط2. السُّعُودِيَّةُ: وَزَارَةُ الشُّؤُوْنِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْأَوْقَافِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ.

الْقُرْطُبِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ شَمْسُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. (1384هـ – 1964م). *الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ = تَفْسِيْرُ الْقُرْطُبِيِّ*. التَّحْقِيْقُ: أَحْمَدُ البردوني، إِبْرَاهِيْمُ أطفيش. ط2. الْقَاهِرَةُ: دَارُ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ.

الْقَرْمَانِيُّ، أَحْمَدُ بْنُ يُوْسُفَ. (1412هـ – 1992م). *أَخْبَارُ الدُّوَلِ وَآثَارُ الْأُوَلِ فِي التَّارِيْخِ*. الدِّرَاسَةُ وَالتَّحْقِيْقُ: د. فَهْمِي سَعْد، د. أَحْمَدُ حطيط. ط1. بَيْرُوْتُ: عَالَمُ الْكُتُبِ.

الْقَزْوِيْنِيُّ الرَّازِيُّ، أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ فَارِسِ بْنِ زَكَرِيَاءَ. (1399هـ – 1979م). *مُعْجَمُ مَقَايِيْسِ اللُّغَةِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ السَّلَامِ مُحَمَّد هَارُوْن. (د. ط). (د. م). دَارُ الْفِكْرِ.

الْقَسْطَلَانِيُّ، شِهَابُ الدِّيْنِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْقُتَيْبِيُّ الْمِصْرِيُّ. (د. ت). *الْمَوَاهِبُ اللَّدُنِّيَّةُ بِالْمِنَحِ الْمُحَمَّدِيَّةِ*. (د. ط). الْقَاهِرَةُ: الْمَكْتَبَةُ التَّوْفِيْقِيَّةُ.

الْقِفَارِيُّ، نَاصِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَلِيٍّ. (1413هـ). *مَسْأَلَةُ التَّقْرِيْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيْعَةِ*. ط2. (د. م). دَارُ طَيْبَةَ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

القلقشندي، أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ. (1400هـ – 1980م). *نِهَايَةُ الْأَرَبِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِ الْعَرَبِ*. التَّحْقِيْقُ: إِبْرَاهِيْمُ الإبياري. ط2. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتَّابِ اللُّبْنَانِيِيْنَ.

ابْنُ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ، شَمْسُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. (1411هـ – 1991م). *إِعْلَامُ الْمُوَقِّعِيْنَ عَنْ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ عَبْد السَّلَامِ إِبْرَاهِيْم. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

ابْنُ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ، شَمْسُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. (1407هـ – 1987م). *جَلَاءُ الْأَفْهَامِ فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرِ الْأَنَامِ*. التَّحْقِيْقُ: شُعَيْبٌ الْأَرْنَؤُوْطُ، عَبْدُ الْقَادِرِ الْأَرْنَؤُوْطُ. ط2. الْكُوَيْتُ: دَارُ الْعُرُوْبَةِ.

ابْنُ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ، شَمْسُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. (1415هـ – 1994م). *زَادُ الْمَعَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ*. ط27. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، الْكُوَيْتُ: مَكْتَبَةُ الْمَنَارِ الْإِسْلَامِيَّةُ.

ابْنُ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ، شَمْسُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. (1416هـ – 1996م). *مَدَارِجُ السَّالِكِيْنَ بَيْنَ مَنَازِلِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيْنُ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدٌ الْمُعْتَصِم بِاللهِ الْبَغْدَادِيُّ. ط3. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ.

ابْنُ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ، شَمْسُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. (1390هـ – 1970م). *الْمَنَارُ الْمنِيْفُ فِي الصَّحِيْحِ وَالضَّعِيْفِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ الْفَتَّاحِ أَبُو غُدَّةَ. ط1. حَلَبٌ: مَكْتَبَةُ الْمَطْبُوعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

ابْنُ كَثِيْرٍ، أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عُمَرَ الْقُرَشِيُّ الْبَصْرِيُّ ثُمَّ الدِّمَشْقِيُّ. (د. ت). *اخْتِصَارُ عُلُومِ الْحَدِيْثِ = الْبَاعِثُ الْحَثِيْثُ إِلَى اخْتِصَارِ عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ*. التَّحْقِيْقُ: أَحْمَدُ مُحَمَّد شَاكِر. ط2. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

ابْنُ كَثِيْرٍ، أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عُمَرَ الْقُرَشِيُّ الْبَصْرِيُّ ثُمَّ الدِّمَشْقِيُّ. (طِبَاعَةُ 1418هـ – 1997م) (سَنَةُ النَّشْرِ 1424هـ – 2003م). *الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمُحْسِنِ التُّرْكِيُّ. ط1. (د. م). دَارُ هَجْرٍ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ وَالْإِعْلَانِ.

ابْنُ كَثِيْرٍ، أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عُمَرَ الْقُرَشِيُّ الْبَصْرِيُّ ثُمَّ الدِّمَشْقِيُّ. (1420هـ – 1999م). *تَفْسِيْرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيْمِ = تَفْسِيْرُ ابْنِ كَثِيْرٍ*. التَّحْقِيْقُ: سَامِي بْنُ مُحَمَّدِ سَلَامَة. ط2. (د. م). دَارُ طَيْبَةَ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

ابْنُ كَثِيْرٍ، أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عُمَرَ الْقُرَشِيُّ الْبَصْرِيُّ ثُمَّ الدِّمَشْقِيُّ. (1411هـ – 1991م). *مُسْنَدُ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ وَأَقْوَالُهُ عَلَى أَبْوَابِ الْعِلْمِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ الْمُعْطِي قلعجي. ط1. الْمَنْصُورَةُ: دَارُ الْوَفَاءِ.

كَحَّالَةُ، عُمَرُ بْنُ رِضَا. (1379هـ – 1959م). *أَعْلَامُ النِّسَاءِ فِي عَالَمَي الْعَرَبِ وَالْإِسْلَامِ*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

كَحَّالَةُ، عُمَرُ بْنُ رِضَا. (1414هـ – 1994م). *مُعْجَمُ قَبَائِلِ الْعَرَبِ الْقَدِيْمَةِ وَالْحَدِيْثَةِ*. ط7. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

اللَّالَكَائِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ هِبَةُ اللهِ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبَرِيُّ الرَّازِيُّ. (1423هـ – 2003م). *شَرْحُ أُصُوْلِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ*. التَّحْقِيْقُ: أَحْمَدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ حَمْدَانَ الْغَامِدِيُّ. ط8. السُّعُودِيَّةُ: دَارُ طَيْبَةَ.

ابْنُ مَاجَةَ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيْدَ الْقَزْوِيْنِيُّ، وَمَاجَةُ اسْمُ أَبِيْهِ يَزِيْدَ. (د. ت). *سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ فُؤَاد عَبْد الْبَاقِي. (د. ط). (د. م). دَارُ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ.

ابْنُ مَاجَةَ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيْدَ الْقَزْوِيْنِيُّ. (1430هـ – 2009م). *سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ*. التَّحْقِيْقُ: شُعَيْبٌ الأَرْنَؤُوْطُ، عَادِل مرْشِد، مُحَمَّد كَامِل قره بللي، عَبْدُ اللَّطِيْفِ حِرْز اللهِ. ط1. (د. م). دَارُ الرِّسَالَةِ العَالَمِيَّةِ.

الْمُبَارَكْفُوْرِيُّ، أَبُو الْعُلَا مُحَمَّدُ عَبْد الرَّحْمَنِ. (د. ت). *تُحْفَةُ الْأَحْوَذِيِّ بِشَرْحِ جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الْمُبَارَكْفُوْرِيُّ، صَفِيُّ الرَّحْمَنِ. (د. ت). *الرَّحِيْقُ الْمَخْتُوْمُ*. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْهِلَالِ.

مَبَرَّةُ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ. (1426هـ – 2005م). *شَذَى الْيَاسَمِيْنَ فِي فَضَائِلِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِيْنَ*. ط1. الْكُوَيْتُ: مَبَرَّةُ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ.

مُرْتَضَى الزُّبَيْدِيُّ، أَبُو الْفَيْضِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِيُّ. (د. ت). *تَاجُ الْعَرُوْسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوْسِ*. التَّحْقِيْقُ: مَجْمُوْعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِيْنَ. (د. ط). (د. م). دَارُ الْهِدَايَةِ.

الْمَرْدَاوِيُّ الصَّالِحِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ عَلَاءُ الدِّيْنِ عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ. (1421هـ – 2000م). *التَّحْبِيْرُ شَرْحُ التَّحْرِيْرِ فِي أُصُوْلِ الْفِقْهِ*. التَّحْقِيْقُ: د. عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْجِبْرِيْنُ، د. عَوَضُ الْقَرْنِي، د. أَحْمَد السراح. ط1. الرِّيَاضُ: مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ.

الْمَرْزُوْقِيُّ، أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَصْفَهَانِيُّ. (1424هـ – 2003م). *شَرْحُ دِيْوَانِ الْحَمَاسَةِ*. التَّحْقِيْقُ: غريد الشَّيْخِ. وَضَعَ فَهَارِسَهُ الْعَامَّةَ: إِبْرَاهِيْمُ شَمْسُ الدِّيْنِ. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الْمَرْوَزِيُّ السَّمْعَانِيُّ، أَبُو المظفر مَنْصُورُ بْنُ مُحَمَّدٍ. (1418هـ – 1999م). *قَوَاطِعُ الْأَدِلَّةِ فِي الْأُصُوْلِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ حَسَن مُحَمَّد حَسَن إِسْمَاعِيْل الشَّافِعِيُّ. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الْمِزِّيُّ، أَبُو الْحَجَّاجِ يُوْسُفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. (1413هـ – 1992م). *تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ*. التَّحْقِيْقُ: د. بَشَّارُ عَوَّاد مَعْرُوْف. ط1. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

مُسْلِمٌ، أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ. (1412هـ – 1991م). *الْمُسْنَدُ الصَّحِيْحُ الْمُخْتَصَرُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ = صَحِيْحُ مُسْلِمٍ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ فُؤَاد عَبْد الْبَاقِي. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ. تَوْزِيْعُ: بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

الْمِصْرِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ. (1404هـ – 1984م). *سِيْرَةُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ عَلَى مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَأَصْحَابُهُ*. التَّحْقِيْقُ: أَحْمَدُ عُبَيْد. ط6. بَيْرُوْتُ: عَالَمُ الْكُتُبِ.

المغراوي، أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. (د. ت). *مَوْسُوْعَةُ مَوَاقِفِ السَّلَفِ فِي الْعَقِيْدَةِ وَالْمَنْهَجِ وَالتَّرْبِيَةِ (أَكْثَرُ مِنْ 9000 مَوْقِفٍ لِأَكْثَرِ مِنْ 1000 عَالِمٍ عَلَى مَدَى 15 قَرْنًا)*. ط1. الْقَاهِرَةُ: الْمَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ، مراكش: النُّبَلَاءُ لِلْكِتَابِ.

الْمَقْرِيْزِيُّ، أَبُو الْعَبَّاسِ تَقِيُّ الدِّيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيُّ الْعُبَيْدِيُّ. (1420هـ – 1999م). إِمْتَاعُ الْأَسْمَاعِ بِمَا لِلنَّبِيِّ مِنَ الْأَحْوَالِ وَالْأَمْوَالِ وَالْحَفَدَةِ وَالْمَتَاعِ. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ عَبْد الْحَمِيْدِ النميسي. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

المقبيلي، عَبْدُ الرَّحْمَنِ. *40 فِكْرَةً فِي الدِّفَاعِ عَنْ أُمِّي عَائِشَةَ*. تَارِيْخُ الْاِطِّلَاعِ: 1 يُولْيُو 2018م: www.saaid.net/mohamed/298.htm.

ابْنُ الْمُلَقِّنِ، سِرَاجُ الدِّيْنِ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّافِعِيُّ الْمِصْرِيُّ. (1413هـ). *الْمُقْنِعُ فِي عُلُوْمِ الْحَدِيْثِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ الجديع. ط1. السُّعُودِيَّةُ: دَارُ فَوَّازٍ لِلنَّشْرِ.

الْمِنَاوِيُّ، زَيْنُ الدِّيْنِ مُحَمَّدٌ الْمَدْعُو بِعَبْدِ الرَّؤُوْفِ بْنِ تَاجِ الْعَارِفِيْنَ الْحدادي. (1356هـ). *فَيْضُ الْقَدِيْرِ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ*. ط1. مِصْرُ: الْمَكْتَبَةُ التِّجَارِيَّةُ الْكُبْرَى.

ابْنُ مَنْدَه، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَبْدِيُّ. (1426هـ – 2005م). *مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ*. حَقَّقَهُ وَقَدَّمَ لَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: أ.د. عَامِرُ حَسَن صَبْرِي. ط1. مَطْبُوْعَاتُ جَامِعَةِ الْإِمَارَاتِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَّحِدَةِ.

الْمُنْذِرِيُّ، زَكِيُّ الدِّيْنِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَظِيْمِ بْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ. (1407هـ – 1987م). *مُخْتَصَرُ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّيْنِ الْأَلْبَانِيُّ. ط6. بَيْرُوْتُ: الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ.

المنصورفوري، مُحَمَّدُ سُلَيْمَانَ. (د. ت). *رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِيْنَ*. تَرْجَمَهُ مِنَ الْأُرْدِيَّةِ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ: د. سَمِيْرُ عَبْد الْحَمِيْدِ إِبْرَاهِيْم. ط1. الرِّيَاضُ: دَارُ السَّلَامِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

ابْنُ مَنْظُوْرٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَبُو الْفَضْلِ جَمَالُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُكْرَمِ بْنِ عَلِيٍّ الْإِفْرِيْقِيُّ. (1414هـ). *لِسَانُ الْعَرَبِ*. ط3. بَيْرُوْتُ: دَارُ صَادِرٍ.

النَّبْهَانِيُّ، يُوْسُفُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ يُوْسُفَ. (1425هـ). *وَسَائِلُ الْوُصُوْلِ إِلَى شَمَائِلِ الرَّسُوْلِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ*. ط2. جُدَّةُ: دَارُ الْمِنْهَاجِ.

النَّبْهَانِيُّ، يُوْسُفُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ يُوْسُفَ. (د. ت). *الْأَسَالِيْبُ الْبَدِيْعَةُ فِي فَضْلِ الصَّحَابَةِ وَإِقْنَاعِ الشِّيْعَةِ*. (د. ط). مِصْرُ: الْمَطْبَعَةُ الْميمنية. (مَطْبُوعٌ بِهَامِشِ كِتَابِ شَوَاهِدِ الْحَقِّ).

النَّجْمِيُّ، حُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ. *قَصِيْدَةُ عَمَائِمِ الْإِفْكِ الْجَدِيْدِ*. تَارِيْخُ الْإِطِّلَاعِ: 1 يُولْيُو 2018م: www.saaid.net/wahat/129.htm.

نُخْبَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ. (1421هـ). *كِتَابُ أُصُوْلِ الْإِيْمَانِ فِي ضُوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ*. ط1. السُّعُودِيَّةُ: وَزَارَةُ الشُّؤُوْنِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْأَوْقَافِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ.

النَّدْوَةُ الْعَالَمِيَّةُ لِلشَّبَابِ الْإِسْلَامِيِّ. (1418هـ). *الْمَوْسُوْعَةُ الْمُيَسَّرَةُ فِي الْأَدْيَانِ وَالْمَذَاهِبِ وَالْأَحْزَابِ الْمُعَاصِرَةِ*. إِشْرَافُ وَتَخْطِيْطُ وَمُرَاجَعَةُ: د. مَانِعِ بْنِ حَمَّادٍ الْجُهَنِيُّ. ط3. (د. م). دَارُ النَّدْوَةِ الْعَالَمِيَّةِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

النَّدَوِيُّ، السَّيِّدُ سُلَيْمَانُ الْحُسَيْنِيُّ. (1424هـ – 2003م). *سِيْرَةُ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ* رضي الله عنها. عَرَّبَهُ وَحَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيْثَهُ: مُحَمَّدُ رَحْمَة اللهِ حَافِظ النَّدْوِيُّ. ط1. دِمَشْقُ: دَارُ الْقَلَمِ.

النَّذِيْرُ، عَبْدُ الْأَحَدِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوْسِ. (1433هـ – 2012م). *صِدْقُ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ آلِ الْبَيْتِ وَالصَّحَابَةِ* رضي الله عنهم. ط1. الرِّيَاضُ: دَارُ الْآلِ وَالصَّحْبِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

النَّسَائِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ الْخُرَاسَانِيُّ. (1421هـ – 2001م). *السُّنَنُ الْكُبْرَى*. التَّحْقِيْقُ: حَسَنُ عَبْد الْمُنْعِمِ شَلَبِي. ط1. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

النَّسَائِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ الْخُرَاسَانِيُّ. (1406هـ – 1986م). *الْمُجْتَبَى مِنَ السُّنَنِ = السُّنَنُ الصُّغْرَى لِلنَّسَائِيِّ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ الْفَتَّاحِ أَبُو غُدَّةَ. ط2. حَلَبٌ: مَكْتَبُ الْمَطْبُوعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

النَّوَوِيُّ، أَبُو زَكَرِيَّا مُحْيِي الدِّيْنِ يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ. (1392هـ). *الْمِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ = شَرْحُ النَّوَوِيِّ*. ط2. بَيْرُوْتُ: دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ.

الْهَرَوِيُّ الْقَارِي، أَبُو الْحَسَنِ نُوْرُ الدِّيْنِ الْمُلَّا عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانِ مُحَمَّد. (1422هـ – 2002م). *مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيْحِ شَرْحُ مِشْكَاةِ الْمَصَابِيْحِ*. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْفِكْرِ.

ابْنُ هِشَامٍ، جَمَالُ الدِّيْنِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامٍ. (1375هـ – 1955م). *السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ*. التَّحْقِيْقُ: مُصْطَفَى السَّقَّا، إِبْرَاهِيْمُ الْأَبْيَارِيُّ، عَبْدُ الْحَفِيْظِ الشَّلَبِيُّ. ط2. مِصْرُ: شَرِكَةُ مَكْتَبَةِ وَمَطْبَعَةِ مُصْطَفَى الْبَابِيِّ الْحَلَبِيِّ وَأَوْلَادِهِ.

الْهَيْتَمِيُّ، شِهَابُ الدِّيْنِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجَرٍ. (1407هـ – 1987م). *الزَّوَاجِرُ عَنِ اقْتِرَافِ الْكَبَائِرِ*. ط1. (د. م). دَارُ الْفِكْرِ.

الْهَيْتَمِيُّ، شِهَابُ الدِّيْنِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجَرٍ. (1417هـ – 1997م). *الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ عَلَى أَهْلِ الرَّفْضِ وَالضَّلَالِ وَالزَّنْدَقَةِ*. التَّحْقِيْقُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ التُّرْكِيُّ، كَامِلُ مُحَمَّد الخراط. ط1. لِبْنَانُ: مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

الْهَيْثَمِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ نُورُ الدِّيْنِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ. (1414هـ – 1994م). مَجْمَعُ *الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ*. التَّحْقِيْقُ: حُسَامُ الدِّيْنِ القدسي. (د. ط). الْقَاهِرَةُ: مَكْتَبَةُ القدسي.

الْوَاعِظُ الْأَنْدَلُسِيُّ، أَبُو عِمْرَانَ مُوْسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. (1418هـ – 1998م). *قَصِيْدَةُ الْوَاعِظِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي مَنَاقِبِ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ الصِّدِّيْقَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا*. التَّحْقِيْقُ: أ.د. فَهْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الرُّوْمِيُّ. ط1. الرِّيَاضُ: مَكْتَبَةُ التَّوْبَةِ.

الْوَزِيْرُ، أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَغْرِبِيُّ. (1400هـ – 1980م). *أَدَبُ الْخَوَاصِ فِي الْمُخْتَارِ مِنْ بَلَاغَاتِ قَبَائِلِ الْعَرَبِ وَأَخْبَارِهَا وَأَنْسَابِهَا*. أَعَدَّهُ لِلنَّشْرِ: حمد الجاسر. (د. ط). الرِّيَاضُ: دَارُ الْيَمَامَةِ لِلْبَحْثِ وَالتَّرْجَمَةِ وَالنَّشْرِ.

الْيَحْصِبِيُّ، أَبُو الْفَضْلِ الْقَاضِي عِيَاضُ بْنُ مُوْسَى. (1409هـ – 1988م). *الشِّفَا بِتَعْرِيْفِ حُقُوْقِ الْمُصْطَفَى – مُذَيَّلًا بِالْحَاشِيَةِ الْمُسَمَّاةِ مُزِيْلُ الْخَفَاءِ عَنْ أَلْفَاظِ الشِّفَاءِ*. الْحَاشِيَةُ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشمني. (د. ط). (د. م). دَارُ الْفِكْرِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ.

أَبُو يَعْلَى، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى التَّمِيْمِيُّ الْمَوْصِلِيُّ. (1404هـ – 1984م). *مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى*. التَّحْقِيْقُ: حُسَيْنُ سَلِيْم أسد. ط1. دِمَشْقُ: دَارُ الْمَأْمُوْنِ لِلتُّرَاثِ.

ثَانِيًا: الْمَصَادِرُ وَالْمَرَاجِعُ "عِنْدَ الشِّيْعَةِ":

ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ. (1385هـ – 1965م). *شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدٌ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيْمُ. ط2. (د. م). دَارُ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ. مَنْشُورَاتُ مَكْتَبَةِ آيَةِ اللهِ الْعُظْمَى الْمَرْعَشِيِّ.

ابْنُ أَبِي الْحَدِيْدِ. (د. ت). *شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ*. الْجُزْءُ 16. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدٌ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيْمُ. طَبْعَةُ 1962م. (د. م). (د. ن).

ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، عَلِيٌّ. (د. ت). *نَهْجُ الْبَلَاغَةِ*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ الْمَعْرِفَةِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ.

الْإِرْبَلِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى بْنِ أَبِي الْفَتْحِ. (1433هـ – 2012م). *كَشْفُ الْغُمَّةِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَئِمَّةِ*. التَّحْقِيْقُ: عَلِيّ آل كَوْثَرٍ. مَرْكَزُ الطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ لِلْمَجْمَعِ الْعَالَمِيِّ لِأَهْلِ الْبَيْتِ. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ التَّعَارُفِ.

ابْنُ الْأَشْعَثِ، أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ الْكُوْفِيُّ. (1434هـ – 2013م). *الْجَعْفَرِيَّاتُ أَوِ الْأَشْعَثِيَّاتُ*. التَّحْقِيْقُ: مُصْطَفَى صُبْحِي الخضر، التَّصْحِيْحُ وَالفَهْرَسَةُ: عَلَاءُ الْأَعْلَمِيُّ. ط1. بَيْرُوْتُ: مَنْشُوْرَاتُ مُؤَسَّسَةِ الْأَعْلَى لِلْمَطْبُوعَاتِ.

الْأَصْبَهَانِيُّ، أَبُو الْفَرَجِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَانِيُّ الْأُمَوِيُّ الْقُرَشِيُّ. (د. ت). *مَقَاتِلُ الطَّالِبِيِّيْنَ*. التَّحْقِيْقُ: السَّيِّدُ أَحْمَدُ صَقر. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ الْمَعْرِفَةِ.

آلُ كَاشِفِ الْغِطَاءِ، مُحَمَّدٌ الْحُسَيْنُ. (1379هـ). *أَصْلُ الشِّيْعَةِ وَأُصُوْلُهَا*. التَّحْقِيْقُ: مَكْتَبُ الْإِعْلَامِ الْإِسْلَامِيِّ. (د. ط). قُمٌّ: مُؤَسَّسَةُ بوستان كتاب.

الْبَحْرَانِيُّ، السَّيِّدُ هَاشِم. (1427هـ – 2006م). *الْبُرْهَانُ فِي تَفْسِيْرِ الْقُرْآنِ*. حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: لَجْنَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْمُحَقِّقِيْنَ الأَخِصَّائِيِّيْنَ. ط2. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَاتُ الأَعْلَمِيِّ لِلْمَطْبُوعَاتِ.

الْبَحْرَانِيُّ، يُوْسُفُ. (1377هـ). *الْحَدَائِقُ النَّاضِرَةُ فِي أَحْكَامِ الْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ*. (د. ط). قُمٌّ – إِيْرَانُ: مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الإِسْلَامِيِّ التَّابِعَةُ لِجَمَاعَةِ الْمُدَرِّسِيْنَ.

البرسي، رَجَبٌ. (د. ت). *مَشَارِقُ أَنْوَارِ الْيَقِيْنِ فِي أَسْرَارِ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ*. ط10. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَاتُ الأَعْلَمِيِّ لِلْمَطْبُوعَاتِ.

التَّبْرِيْزِيُّ، مِيْرِزَا مُحَمَّد عَلِيّ التوحيدي. (1426هـ – 2005م). *مِصْبَاحُ الْفَقَاهَةِ فِي الْمُعَامَلَاتِ تَقْرِيْرًا لِأَبْحَاثِ لِلسَّيِّدِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمُوْسَوِيِّ الْخُوْئِيِّ*. ط1. قُمٌّ: مُؤَسَّسَةُ إِحْيَاءِ آثَارِ الإِمَامِ الْخُوْئِيِّ.

التِّيْجَانِيُّ، مُحَمَّدٌ السَّمَاوِيُّ. (د. ت). *الشِّيْعَةُ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ*. (د. ط). لَنْدَن: مُؤَسَّسَةُ الْفَجْرِ.

الثَّقَفِيُّ، أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيْمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوْفِيُّ. (1395هـ). *الْغَارَاتُ*. التَّحْقِيْقُ: السَّيِّدُ جَلَالُ الدِّيْنِ الْمُحَدِّثُ. (د. ط). (د. م). (د. ن).

الْجَزَائِرِيُّ، السَّيِّدُ نِعْمَةُ اللهِ الْمُوْسَوِيُّ. (1430هـ.ق). *نُوْرُ الْبَرَاهِيْنِ = أَنِيْسُ الْوَحِيْدِ فِي شَرْحِ التَّوْحِيْدِ*. التَّحْقِيْقُ: السَّيِّدُ مَهْدِي الرَّجَائِي. ط2. قُمٌّ – إِيْرَانُ: مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الإِسْلَامِيِّ التَّابِعَةُ لِجَمَاعَةِ الْمُدَرِّسِيْنَ.

الْجَزَائِرِيُّ، السَّيِّدُ نِعْمَةُ اللهِ الْمُوْسَوِيُّ. (1431هـ – 2010م). *الأَنْوَارُ النُّعْمَانِيَّةُ*. قَدَّمَ لَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: مُحَمَّدُ عَلِيّ الْقَاضِي الطباطباني. ط1. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الأَعْلَمِيِّ لِلْمَطْبُوعَاتِ.

الْحَائِرِيُّ، مُحَمَّدُ حُسَيْن الشَّيْخ سُلَيْمَان الأَعْلَمِيُّ الْمَهْرَجَانِيُّ. (1375هـ). *دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْمُسَمَّاةُ بِمُقْتَبِسِ الأَثَرِ وَمُجَدِّدِ مَا دثر*. ط1. قُمٌّ: مَطْبَعَةُ الْحِكْمَةِ.

الْحُرُّ الْعَامِلِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، الْحَاجُّ مِيْرِزَا حُسَيْن النُّورِيُّ. (1433هـ. ق). *وَسَائِلُ الشِّيْعَةِ وَمُسْتَدْرَكُهَا*. ط1. قُمٌّ: مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الإِسْلَامِيِّ التَّابِعَةُ لِجَمَاعَةِ الْمُدَرِّسِيْنَ.

الْحَكِيْمُ، مُحَمَّدٌ تَقِي. (1418هـ.ق – 1997م). *الأُصُولُ الْعَامَّةُ لِلْفِقْهِ الْمُقَارَنِ = مَدْخَلٌ إِلَى دِرَاسَةِ الْفِقْهِ الْمُقَارَنِ*. التَّحْقِيْقُ: الْمَجْمَعُ الْعَالَمِيُّ لِأَهْلِ الْبَيْتِ. ط2. قُمٌّ. (د. ن).

الحلي، أَبُو مَنْصُورٍ الْحَسَنُ بْنُ يُوْسُفَ الْأَسْدِيُّ. (1411هـ – 1991م). *كَشْفُ الْيَقِيْنِ فِي فَضَائِلِ أَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ*. التَّحْقِيْقُ: حُسَيْنُ الدركاهي. ط1. طَهْرَانُ – إِيْرَانُ. (د. ن).

الحلي، أَبُو مَنْصُورٍ الْحَسَنُ بْنُ يُوْسُفَ الْأَسْدِيُّ. (1429ق). *مُنْتَهَى الْمَطْلَبِ فِي تَحْقِيْقِ الْمَذْهَبِ*. التَّحْقِيْقُ: قِسْمُ الْفِقْهِ فِي مَجْمَعِ الْبُحُوثِ الْإِسْلَامِيَّةِ. ط3. إِيْرَانُ: مَجْمَعُ الْبُحُوثِ الْإِسْلَامِيَّةِ. الطَّبْعُ: مُؤَسَّسَةُ الطَّبْعِ وَالنَّشْرِ فِي الْآستانة الرضوية.

الحلي، أَبُو مَنْصُورٍ الْحَسَنُ بْنُ يُوْسُفَ الْأَسْدِيُّ. (1431هـ). *خُلَاصَةُ الْأَقْوَالِ فِي مَعْرِفَةِ الرِّجَالِ*. التَّحْقِيْقُ: جَوَادُ الْقَيُّوْمِيُّ. ط4. قُمٌّ: مُؤَسَّسَةُ نَشْرِ الْفقاهة. مَطْبَعَةُ سليمانزاده.

الْخُمِيْنِيُّ، السَّيِّدُ رُوحُ اللهِ. (1389هـ). *الْحُكُوْمَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ*. ط3. (د. م). (د. ن).

الْخُمِيْنِيُّ. (د. ت). *الْوَصِيَّةُ السِّيَاسِيَّةُ الْإِلَهِيَّةُ*. (د. ط). (د. م). (د. ن).

الْخُمِيْنِيُّ. (د. ت). *كَشْفُ الْأَسْرَارِ*. (د. ط). (د. م). (د. ن).

الْخُوْئِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ الْمُوْسَوِيُّ. (1410هـ). *مِنْهَاجُ الصَّالِحِيْنَ – الْعِبَادَاتُ*. ط28. قُمٌّ: مَطْبَعَةُ مهر. النَّشْرُ: مَدِيْنَةُ الْعِلْمِ.

الْخُوْئِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ الْمُوْسَوِيُّ. (1413هـ – 1992م). *مُعْجَمُ رِجَالِ الْحَدِيْثِ وَتَفْصِيْلُ طَبَقَاتِ الرُّوَاةِ*. ط5. (د. م). مُؤَسَّسَةُ الْإِمَامِ الْخُوْئِيِّ الْإِسْلَامِيَّةُ.

زَيْنُ الْعَابِدِيْنَ، عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ. (د. ت). *الصَّحِيْفَةُ السَّجَّادِيَّةُ الْكَامِلَةُ*. تَقْدِيْمُ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بَاقِرِ الصَّدْرِ. (د. ط). بَيْرُوْتُ: مَنْشُوْرَاتُ مُؤَسَّسَةِ الْأَعْلَمِيِّ لِلْمَطْبُوعَاتِ.

السروي الْمَازَنْدَرَانِي، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شهر أشوب. (1412هـ – 1991م). *مَنَاقِبُ آلِ أَبِي طَالِبٍ*. التَّحْقِيْقُ وَالْفَهْرَسَةُ: د. يُوسُفُ الْبِقَاعِيُّ. ط2. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْأَضْوَاءِ.

شاذان، أَبُو الْفَضْلِ سَدِيْدُ الدِّيْنِ شاذان بْنُ جَبْرَائِيْلَ بْنِ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْقُمِّيُّ. (1381هـ – 1962م). *الْفَضَائِلُ*. (د. ط). النَّجَفُ: مَنْشُوْرَاتُ الْمَطْبَعَةِ الْحَيْدَرِيَّةِ.

شبر، عَبْدُ اللهِ. (1428هـ – 2007م). *جَلَاءُ الْعُيُوْنِ سِيْرَةُ رَسُوْلِ اللهِ (ص) وَابْنَتِهِ الزَّهْرَاءِ (ع) وَالْأَئِمَّةِ الْاِثْنَى عَشَرَ (ع)*. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْمُرْتَضَى.

الشبلنجي، مُؤْمِنُ بْنُ حَسَن مُؤْمِن. (د. ت). *نُوْرُ الْأَبْصَارِ فِي مَنَاقِبِ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ* ﷺ. (د. ط). (د. م). مَنْشُوْرَاتُ الشَّرِيْفِ الرِّضَى.

الشَّرِيْفُ الْمُرْتَضَى، أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُوْسَوِيُّ. (1410ق). *الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ*. حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: عَبْدُ الزَّهْرَاءِ الْحُسَيْنِيُّ الْخَطِيْبُ. مُرَاجَعَةُ فَاضِلِ الْمِيْلَانِيِّ. ط2. (د. م). مُؤَسَّسَةُ الصَّادِقِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ.

الطَّائِيُّ، نَجَاحٌ. (1422هـ - 2001م). *السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ*. ط1. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الْبَلَاغِ.

الطَّبْرَسِيُّ، أَبُو مَنْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. (د. ت). *الْاِحْتِجَاجُ*. التَّحْقِيْقُ: إِبْرَاهِيْمُ الْبَهَادُرِي وَمُحَمَّدُ هَادِي بِهِ. الْإِشْرَافُ: جَعْفَرٌ السُّبحاني. (د. ط). إِيْرَانُ: دَارُ الْأُسْوَةِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ.

الطَّبْرَسِيُّ، آيَةُ اللهِ الشَّيْخُ حُسَيْنُ النُّوْرِي. (1415هـ). *النَّجْمُ الثَّاقِبُ فِي أَحْوَالِ الْإِمَامِ الْحُجَّةِ الْغَائِبِ*. التَّحْقِيْقُ: السَّيِّدُ يَاسِيْنُ الْمُوْسَوِيُّ. نَشْرُ أَنْوَارِ الْهُدَى. ط1. قُمٌّ: مَطْبَعَةُ مهر.

الطُّوْسِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَابْنُهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ. (1381هـ). *الْأَمَالِيُّ*. التَّحْقِيْقُ وَالتَّصْحِيْحُ: بهراد الْجَعْفَرِيُّ، عَلِيُّ أَكْبَر الْغِفَارِيُّ. (د. ط). تَهْرَانُ: دَارُ الْكُتُبِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

الطُّوْسِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ. (1380هـ). *الْاِسْتِبْصَارُ فِيْمَا اخْتُلِفَ مِنَ الْأَخْبَارِ*. التَّحْقِيْقُ وَالتَّصْحِيْحُ: عَلِيُّ أَكْبَر الْغِفَارِيُّ. ط1. قُمٌّ: دَارُ الْحَدِيْثِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ. مَطْبَعَةُ سُرُوْرٍ.

الطُّوْسِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ. (1412هـ - 1992م). *تَهْذِيْبُ الْأَحْكَامِ فِي شَرْحِ الْمُقْنِعَةِ لِلشَّيْخِ الْمُفِيْدِ*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ التَّعَارُفِ لِلْمَطْبُوْعَاتِ.

الطُّوْسِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ. (1427هـ.ق). *اخْتِيَارُ مَعْرِفَةِ الرِّجَالِ = رِجَالُ الْكَشِّيِّ*. التَّحْقِيْقُ: جَوَادُ الْقَيُّوْمِيُّ الْأَصْفَهَانِيُّ. ط1. قُمٌّ: مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ.

الطُّوْسِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ. (د. ت). *الْغَيْبَةُ*. ط1. بَيْرُوْتُ: مَنْشُوْرَاتُ الْفَجْرِ لِلطِّبَاعَةِ.

الْعَامِلِيُّ، السَّيِّدُ مُحْسِنُ الْأَمِيْنُ. (1403هـ - 1983م). *أَعْيَانُ الشِّيْعَةِ*. حَقَّقَهُ وَأَخْرَجَهُ: حَسَنُ الْأَمِيْنُ. (د. ط). بَيْرُوْتُ: دَارُ التَّعَارُفِ لِلْمَطْبُوْعَاتِ.

عَبْدُ اللهِ، حَسَنٌ. (د. ت). *آيَةُ التَّطْهِيْرِ شُبُهَاتٌ وَرُدُوْدٌ. سِلْسِلَةُ الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي رَدِّ الشُّبُهَاتِ (71)*. (د. ط). (د. م). مَرْكَزُ الْأَبْحَاثِ الْعَقَائِدِيَّةِ.

الْعَسْكَرِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ. (1433هـ. ق). *التَّفْسِيْرُ الْمَنْسُوْبُ إِلَى الْإِمَامِ الْحَسَنِ*. التَّحْقِيْقُ: مُؤَسَّسَةُ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ. ط2. قُمٌّ. (د. ن).

الْعَسْكَرِيُّ، أَبُو هِلَالٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. (1412هـ). *مُعْجَمُ الْفُرُوْقِ اللُّغَوِيَّةِ*. التَّحْقِيْقُ: الشَّيْخُ بَيْتُ اللهِ بَيَات. ط1. قُمٌّ: مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ التَّابِعَةُ لِجَمَاعَةِ الْمُدَرِّسِيْنَ.

ابْنُ عِنَبَةَ، جَمَالُ الدِّيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ. (1380هـ – 1961م). *عُمْدَةُ الطَّالِبِ فِي أَنْسَابِ آلِ أَبِي طَالِبٍ*. ط2. قُمٌّ: نَشْرُ انْتِشَارَاتِ الرِّضَى. قُمٌّ: مَطْبَعَةُ أَمِيْرٍ.

الْعَيَّاشِيُّ، أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُوْدٍ. (1421هـ. ق). *التَّفْسِيْرُ = تَفْسِيْرُ الْعَيَّاشِيِّ*. التَّحْقِيْقُ: قِسْمُ الدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ. ط1. قُمٌّ: مُؤَسَّسَةُ الْبَعْثَةِ.

الْقُمِّيُّ الصَّدُوْقُ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ. (1435ق). *الْإِعْتِقَادَاتُ*. التَّحْقِيْقُ وَالتَّعْلِيْقُ: مُؤَسَّسَةُ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ. ط3. قُمٌّ: بيام إِمَام هَادِي.

الْقُمِّيُّ الصَّدُوْقُ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ. (1434هـ. ق). *الْخِصَالُ*. صَحَّحَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: عَلِيُّ أَكْبَر الْغِفَارِيُّ. التَّحْقِيْقُ: مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ التَّابِعَةُ لِجَمَاعَةِ الْمُدَرِّسِيْنَ فِي الْحَوْزَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِقُمٍّ. ط9. (د. م). (د. ن).

الْقُمِّيُّ الصَّدُوْقُ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ. (د. ت). *عُيُوْنُ أَخْبَارِ الرِّضَا*. اعْتَنَى بِتَصْحِيْحِهِ وَتَذْيِيْلِهِ: مَهْدِي الْحُسَيْنِي اللاجوردي. (د. ط). (د. م). النَّاشِرُ: رِضَا مَشْهَدِي.

الْقُمِّيُّ الصَّدُوْقُ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ. (1367 – 1384هـ). *عِلَلُ الشَّرَائِعِ*. عَنَى بِتَصْحِيْحِهِ وَالتَّعْلِيْقِ عَلَيْهِ: السَّيِّدُ فَضْلُ اللهِ الطباطبائي اليزدي. ط2. قُمٌّ: الْمَطْبَعَةُ الْعِلْمِيَّةُ.

الْقُمِّيُّ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ. (1404هـ). *تَفْسِيْرُ الْقُمِّيِّ*. صَحَّحَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَقَدَّمَ لَهُ: السَّيِّدُ الطَّيِّبُ الْمُوْسَوِيُّ الْجَزَائِرِيُّ. ط3. قُمٌّ – إِيْرَانُ: مُؤَسَّسَةُ دَارِ الْكِتَابِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ.

الْقُمِّي، أَبُو الْقَاسِمِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُوْلَوَيْهِ. (1424هـ). *كَامِلُ الزِّيَارَاتِ*. التَّحْقِيْقُ: نَشْرُ الْفقاهة، جَوَادُ الْقَيّوْمِيُّ، وَلَجْنَةُ التَّحْقِيْقِ. ط3. قُمٌّ: مَطْبَعَةُ الْبَاقِرِيِّ.

الْقُمِّيُّ، عَبَّاسٌ. (1432هـ – 2011م). *مُنْتَهَى الْآمَالِ فِي تَوَارِيْخِ النَّبِيِّ وَالْآلِ*. ط3. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْمُصْطَفَى الْعَالَمِيَّةُ.

الْكَاشَانِيُّ، مُحَمَّدُ تَقِي سبهر. (د. ت). *نَاسِخُ التَّوَارِيْخِ*. (د. ط). (د. م). (د. ن).

كَاشِفُ الْغِطَاءِ، جَعْفَرٌ. (1379هـ). *كَشْفُ الْغِطَاءِ عَنْ مُبْهَمَاتِ الشَّرِيْعَةِ الْغَرَّاءِ*. التَّحْقِيْقُ: مَكْتَبُ الْإِعْلَامِ الْإِسْلَامِيِّ. (د. ط). قُمٌّ: مُؤَسَّسَةُ بوستان كتاب.

الْكَرْكِيُّ، عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَالِ الْمُحَقِّقُ. (د. ت). *نَفَحَاتُ اللَّاهُوْتِ فِي لَعْنِ الْجِبْتِ وَالطَّاغُوْتِ*. (د. ط). طَهْرَانُ: مَكْتَبَةُ نِيْنَوَى الْحَدِيْثَةِ.

الْكُلَيْنِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوْبَ بْنِ إِسْحَاقَ الرَّازِيُّ. (1428هـ – 2007م). *الْكَافِي*. ط1. بَيْرُوْتُ: مَنْشُوْرَاتُ الْفَجْرِ.

الْمَامَقَانِيُّ، عَبْدُ اللهِ. (1423هـ). *تَنْقِيْحُ الْمَقَالِ فِي عِلْمِ الرِّجَالِ*. التَّحْقِيْقُ وَالْإِسْتِدْرَاكُ: مُحْيِي الدِّيْنِ الْمَامَقَانِيُّ. ط1. قُمٌّ: مُؤَسَّسَةُ آلِ الْبَيْتِ لِإِحْيَاءِ التُّرَاثِ.

الْمَجْلِسِيُّ، مُحَمَّدُ بَاقِر. (1363هـ). *مِرْآةُ الْعُقُوْلِ فِي شَرْحِ أَخْبَارِ آلِ الرَّسُوْلِ* "شَرْحُ كِتَابِ الْكَافِي لِلْكُلَيْنِيِّ". (د. ط). تَهْرَانُ: دَارُ الْكُتُبِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

الْمَجْلِسِيُّ، مُحَمَّدُ بَاقِر. (1403هـ – 1983م). *بِحَارُ الْأَنْوَارِ الْجَامِعَةُ لِدُرَرِ أَخْبَارِ الْأَئِمَّةِ الْأَطْهَارِ*. ط2. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الْوَفَاءِ.

الْمَجْلِسِيُّ، مُحَمَّدُ بَاقِر. (د. ت). *بِحَارُ الْأَنْوَارِ*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ الْوَفَاءِ. تَارِيْخُ الْإِطِّلَاعِ: 1يُولْيُو 2018م، مَوْقِعُ يَعْسُوْبِ الدِّيْنِ: www.yasoob.org/books/htm1/m013/13/no1310.html

الْمَجْلِسِيُّ. (د. ت). *حَيَاةُ الْقُلُوْبِ*. (د. ط). (د. م). (د. ن). مَرْكَزُ الْأَبْحَاثِ الْعَقَائِدِيَّةِ: www.aqaed.com.

مَرْكَزُ الْأَبْحَاثِ الْعَقَائِدِيَّةِ، الْأَسْئِلَةُ وَالْأَجْوِبَةُ: www.aqaed.com/faq/2556.

مَرْكَزُ الْأَبْحَاثِ الْعَقَائِدِيَّةِ. *تَعْرِيْفُ الصَّحَابَةِ عِنْدَ الشِّيْعَةِ*. تَارِيْخُ الإطِّلَاعِ: 1 يُولْيُو 2018م: www.aqaed.com/faq/2556.

الْمَسْعُوْدِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ. (1425هـ – 2005م). *مُرُوْجُ الذَّهَبِ وَمَعَادِنُ الْجَوْهَرِ*. اعْتَنَى بِهِ وَرَاجَعَهُ: كَمَالُ حَسَنِ مَرْعِي. ط1. صَيْدَا: الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ.

المظفر، مُحَمَّدٌ حُسَيْن. *الثَّقَلَانِ الْكِتَابُ وَالْعِتْرَةُ*. بَيْرُوْتُ: مُؤَسَّسَةُ النُّعْمَانِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ.

الْمُعَلِّمُ، مُحْسِنٌ. (1418هـ – 1997م). *النَّصْبُ وَالنَّوَاصِبُ*. ط1. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْهَادِي.

الْمُفِيْدُ، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْعُكْبَرِيُّ. (1413هـ). *الْإِرْشَادُ فِي مَعْرِفَةِ حُجَجِ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ*. التَّحْقِيْقُ: مُؤَسَّسَةُ آلِ الْبَيْتِ لِإِحْيَاءِ التُّرَاثِ. ط1. قُمٌّ. (د. ن).

الْمُوْسَوِيُّ، عَبْدُ الْحُسَيْنِ. (1412هـ – 1992م). *الْمُرَاجَعَاتُ*. ط2. بَيْرُوْتُ: دَارُ الْهَادِي.

النَّبَاطِيُّ، زَيْنُ الدِّيْنِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ يُوْنُسَ الْبَيَّاضِيُّ. (1384هـ). *الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيْمُ إِلَى مُسْتَحِقِّي التَّقْدِيْمِ*. صَحَّحَهُ وَحَقَّقَهُ: مُحَمَّدٌ الْبَاقِرِ البهبودي. ط1. (د. م). الْمَكْتَبَةُ الْمُرْتَضَوِيَّةُ، مَطْبَعَةُ الْحَيْدَرِي.

النَّجَاشِيُّ، أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الأَسْدِيُّ الْكُوْفِيُّ. (1418هـ.ق). *رِجَالُ النَّجَاشِيِّ = فِهْرِست أَسْمَاءِ مُصَنِّفِي الشِّيْعَةِ*. ط6. قُمٌّ: مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الإِسْلَامِيِّ التَّابِعَةُ لِجَمَاعَةِ الْمُدَرِّسِيْنَ.

النَّجَفِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ. (1381هـ). *مَجْمَعُ النُّوْرَيْنِ وَمُلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ*. حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: السَّيِّدُ حُسَيْنُ الْجَعْفَرِيُّ الزنجاني. ط1. قُمٌّ: مَطْبَعَةُ الْهَادِي.

النَّجَفِيُّ، مُحَمَّدٌ حَسَن. (1429هـ. ق). *جَوَاهِرُ الْكَلَامِ فِي شَرْحِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ*. التَّحْقِيْقُ: مُؤَسَّسَةُ النَّشْرِ الْإِسْلَامِيِّ التَّابِعَةُ لِجَمَاعَةِ الْمُدَرِّسِيْنَ بِقُمٍّ. ط2. (د. م). (د. ن).

الْهِلَالِيُّ الْعَامِرِيُّ، سَلِيْمُ بْنُ قَيْسٍ. (1420هـ). *كِتَابُ أَسْرَارِ آلِ مُحَمَّدٍ = كِتَابُ سَلِيْمِ بْنِ قَيْسٍ*. التَّحْقِيْقُ: مُحَمَّدُ بَاقِر الْأَنْصَارِيُّ الزَّنْجَانِي الخوئيني. ط1. قُمٌّ – إِيْرَانُ. (د. ن).

الْوردَانِي، صَالِحٌ. (د. ت). *عَقَائِدُ السُّنَّةِ وَعَقَائِدُ الشِّيْعَةِ التَّقَارُبُ وَالتَّبَاعُدُ*. (د. ط). بَيْرُوْتُ: مَرْكَزُ الْغَدِيْرِ لِلدِّرَاسَاتِ وَالنَّشْرِ.

الْيَعْقُوْبِيُّ، أَحْمَدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوْبَ الْكَاتِبُ. (1384هـ – 1964م). *تَارِيْخُ الْيَعْقُوْبِيِّ*. قَدَّمَ لَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: مُحَمَّدُ صَادِق بَحْرُ الْعُلُوْمِ. (د. ط). النَّجَفُ: مَنْشُوْرَاتُ الْمَكْتَبَةِ الْحَيْدَرِيَّةِ وَمَطْبَعَتِهَا.

ثَالِثًا: مَصْدَرٌ آخَرٌ:

التَّوْرَاةُ السَّامِرِيَّةُ. (1398هـ – 1978م). تَرْجَمَهَا الكَاهِنُ السَّامِرِيُّ: أَبُو الْحَسَنِ إِسْحَاقُ الصُّوْرِيُّ. نَشَرَهَا وَعَرَّفَ بِهَا: د. أَحْمَدُ حِجَازِي السَّقَّا. ط1. الْقَاهِرَةُ: دَارُ الْأَنْصَارِ.